فتح الباري

بشرح صحيح الإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري

للإمام الحافظ

أحمد بن علي بن حجر

العسقلاني

٧٧٣ - ٨٥٢

الجزء السادس

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
واستقصى أطرافه ، ونبه على أرقامها في كل حديث

محمد فؤاد عبد الباقي

قام باخراجه ، وتصحيح تجاربه
وأشرف على طبعه

محب الدين الخطيب

المكتبة السلفية

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٦ - كتاب الجهاد والسير

قوله (كتاب الجهاد) كذا لابن شبويه، وكذا للنسفي لكن قدم البسملة، وسقط «كتاب» للباقين واقتصروا على «باب فضل الجهاد» لكن عند القابسي «كتاب فضل الجهاد» ولم يذكر باب، ثم قال بعد أبواب كثيرة «كتاب الجهاد. باب دعاء النبي ﷺ الى الاسلام» وسيأتي. والجهاد بكسر الجيم أصله لغة المشقة، يقال: جهدت جهادا بلغت المشقة. وشرعا بذل الجهد في قتال الكفار، ويطلق أيضا على مجاهدة النفس والشيطان والفساق. فاما مجاهدة النفس فعلى تعلم أمور الدين ثم على العمل بها ثم على تعليمها، وأما مجاهدة الشيطان فعلى دفع ما يأتي به من الشبهات وما يزينه من الشهوات، وأما مجاهدة الكفار فتقع باليد والمال واللسان والقلب، وأما مجاهدة الفساق فباليد ثم اللسان ثم القلب، وقد روى النسائي من حديث سبرة - بفتح المهملة وسكون الموحدة - ابن الفاكه - بالفاء وكسر الكاف بعدها هاء - في أثناء حديث طويل قال «فيقول - أي الشيطان - يخاطب الانسان: تجاهد فهو جهد النفس والمال. واختلف في جهاد الكفار هل كان أولا فرض عين أو كفاية. وسيأتي البحث فيه في «باب وجوب النفير»

١ - باب فضل الجهاد والسير

وقولِ اللهِ تعالى [١١١ التوبة]: ﴿إنَّ اللهَ اشترَى منَ المؤمنينَ أنفُسَهُم وأموالَهُم بأنَّ لهمُ الجنةَ يُقاتِلونَ في سَبيلِ اللهِ فيَقْتُلونَ ويُقتَلونَ وَعْداً عليه حَقّاً في التَّوراةِ والإنجيلِ والقُرآنِ، ومَن أوْفَى بعهدِهِ منَ اللهِ؟ فاستَبْشِروا ببيعكم الذي بايعتم بهِ - إلى قولهِ - وبشِّرِ المؤمنين﴾ قال ابنُ عباسٍ: الحُدودُ الطاعة

٢٧٨٢ - حدثنا الحسنُ بنُ صَبّاح حدَّثَنا محمدُ بنُ سابقٍ حدَّثَنا مالكُ بنُ مِغْوَلٍ قال سمعتُ الوليدَ بنَ العَيزارِ ذَكَرَ عن أبي عمرٍو الشيبانيِّ قال: قال عبدُ اللهِ بنُ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه «سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ قُلت: يارسولَ اللهِ أيُّ العملِ أفضلُ؟ قال: الصلاةُ على ميقاتِها. قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ قال: ثمَّ برُّ الوالِدَين. قلتُ: ثمَّ أيٌّ؟ قال: الجهادُ في سبيل الله. فسكتُّ عن رسولِ الله ﷺ، ولو استزَدْتُهُ لزادَني»

٢٧٨٣ - حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثَنا يحيى بنُ سعيدٍ حدَّثَنا سُفيانُ قال حدَّثني منصورٌ عن مُجاهدٍ عن طاوُسٍ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال «قال رسولُ اللهِ ﷺ لا هِجرةَ بعدَ الفتحِ، ولكنْ جِهادٌ ونيّةٌ، وإذا استُنفِرتم فانفِروا»

٢٧٨٤ — **حدثنا** مسدد حدثنا خالد حدثنا حبيب بن أبي عمرة عن عائشة بنت طلحة « عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : يارسول الله ، نرى الجهاد أفضل العمل ، أفلا نجاهد ؟ قال : لكن أفضل الجهاد حج مبرور »

٢٧٨٥ — **حدثنا** إسحاق أخبرنا عثمان حدثنا همام حدثنا محمد بن جحادة قال أخبرني أبو حصين أن ذكوان حدثه أن أبا هريرة رضي الله عنه حدثه قال « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : دلني على عمل يعدل الجهاد . قال : لا أجده . قال : هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك فتقوم ولا تفتر ، وتصوم ولا تفطر ؟ قال : ومن يستطيع ذلك ؟ قال أبو هريرة : إن فرس المجاهد ليستن في طوله ، فيكتب له حسنات »

قوله (باب فضل الجهاد والسير) بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع سيرة ، وأطلق ذلك على أبواب الجهاد لأنها متلقاة من أحوال النبي ﷺ في غزواته . **قوله** (وقول الله تعالى ﴿إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة﴾ الآيتين الى قوله ﴿وبشر المؤمنين﴾ كذا للنسفي وابن شبويه ، وساق في رواية الأصيلي وكريمة الآيتين جميعاً ، وعند أبي ذر إلى قوله ﴿وعداً عليه حقا﴾ ثم قال : إلى قوله ﴿والحافظون لحدود الله وبشر المؤمنين﴾ والمراد بالمبايعة في الآية ما وقع في ليلة العقبة من الأنصار أو أعم من ذلك ، وقد ورد مايدل على الاحتمال الأول عند أحمد عن جابر ، وعند الحاكم في « الاكليل » عن كعب بن مالك ، وفي مرسل محمد بن كعب « قال عبد الله بن رواحة : يارسول الله اشترط لربك ولنفسك ماشئت ، فقال : أشترط لربي أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا ، وأشترط لنفسي أن تمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم . قالوا : فما لنا إذا فعلنا ذلك ؟ قال : الجنة . قالوا : ربح البيع ، لانقيل ولا نستقيل » فنزل ﴿ان الله اشترى﴾ الآية » . **قوله** (قال ابن عباس الحدود الطاعة) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله ﴿تلك حدود الله﴾ يعني طاعة الله ، وكأنه تفسير باللازم ، لأن من أطاع وقف عند امتثال أمره واجتناب نهيه ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث : الأول حديث ابن مسعود « أي العمل أفضل » وقد تقدم الكلام عليه في المواقيت ، وأغرب الداودي فقال في شرح هذا الحديث : ان أوقع الصلاة في ميقاتها كان الجهاد مقدما على بر الوالدين ، وإن أخرها كان البر مقدما على الجهاد . ولا أعرف له في ذلك مستندا ، فالذي يظهر أن تقديم الصلاة على الجهاد والبر لكونها لازمة للمكلف في كل أحيانه ، وتقديم البر على الجهاد لتوقفه على إذن الأبوين . وقال الطبري : إنما خص ﷺ هذه الثلاثة بالذكر لأنها عنوان على ماسواها من الطاعات ، فان من ضيع الصلاة المفروضة حتى يخرج وقتها من غير عذر مع خفة مؤنتها عليه وعظيم فضلها فهو لما سواها أضيع ، ومن لم يبر والديه مع وفور حقهما عليه كان لغيرهما أقل برا ، ومن ترك جهاد الكفار مع شدة عداوتهم للدين كان لجهاد غيرهم من الفساق أترك ، فظهر أن الثلاثة تجتمع في أن من حافظ عليها كان لما سواها أحفظ ، ومن ضيعها كان لما سواها أضيع . الثاني حديث ابن عباس « لاهجرة بعد الفتح » وسيأتي شرحه بعد أبواب في « باب وجوب النفير » . الثالث حديث عائشة « جهادكن الحج » وقد تقدم شرحه في كتاب الحج ، ووجه دخوله في هذا الباب من تقريره ﷺ لقولها « نرى

الجهاد أفضل الأعمال » . الرابع : قوله (حدثنا إسحق) هكذا للأكثر غير منسوب ، وللاصيلى وابن عساكر « حدثنا اسحق بن منصور » وأما أبو على الجيانى فقال : لم اره منسوبا لأحد ، وهو إما ابن راهويه أو ابن منصور . قوله (جاء رجل) لم أقف على اسمه . قوله (قال لا أجده) هو جواب النبى ﷺ . وقوله « قال هل تستطيع » كلام مستأنف . ولمسلم من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه بلفظ « قيل مايعدل الجهاد ؟ قال : لاتستطيعونه : فأعادوا عليه مرتين أو ثلاثة كل ذلك يقول : لاتستطيعونه . وقال فى الثالثة « مثل الجهاد فى سبيل الله » الحديث . وأخرج الطبرانى نحو هذا الحديث من حديث سهل بن معاذ بن أنس عن أبيه وقال فى آخره « لم يبلغ العشر من عمله » وسيأتى بقية الكلام عليه فى الباب الذى يليه . قوله (قال ومن يستطيع ذلك) فى رواية أبى بكر بن أبى شيبة عن سفيان « قال لا أستطيع ذلك » وهذه فضيلة ظاهرة للمجاهد فى سبيل الله تقتضى أن لايعدل الجهاد شىء من الأعمال ، وأما ماتقدم فى كتاب العيدين من حديث ابن عباس مرفوعا « ما العمل فى أيام أفضل منه فى هذه - يعنى أيام العشر - قالوا : ولا الجهاد فى سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد ، فيحتمل أن يكون عموم حديث الباب خص بما دل عليه حديث ابن عباس ، ويحتمل أن يكون الفضل الذى فى حديث الباب مخصوصا بمن خرج قاصدا المخاطرة بنفسه وماله فأصيب كما فى بقية حديث ابن عباس « خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشىء » ففهومه أن من رجع بذلك لاينال الفضيلة المذكورة . لكن يشكل عليه ما وقع فى آخر حديث الباب [1] « وتوكل الله للمجاهد الخ » ويمكن أن يجاب بأن الفضل المذكور أولا خاص بمن لم يرجع ، ولا يلزم من ذلك أن لا يكون لمن يرجع أجر فى الجملة كما سيأتى البحث فيه فى الذى بعده . وأشد مما تقدم فى الإشكال ما أخرجه الترمذى وابن ماجه وأحمد وصححه الحاكم من حديث أبى الدرداء مرفوعا « ألا أنبئكم بخير أعمالكم وأزكاها عند مليككم وأرفعها فى درجاتكم وخير لكم من انفاق الذهب والورق وخير لكم من أن تلقوا عدوكم فتضربوا أعناقهم ويضربوا أعناقكم ؟ قالوا بلى . قال : ذكر الله » فانه ظاهر فى أن الذكر بمجرده أفضل من أبلغ مايقع للمجاهد وأفضل من الإنفاق مع مافى الجهاد والنفقة من النفع المتعدى . قال عياض : اشتمل حديث الباب على تعظيم أمر الجهاد ، لأن الصيام وغيره مما ذكر من فضائل الأعمال قد عدلها كلها الجهاد حتى صارت جميع حالات المجاهد وتصرفاته المباحة معادلة لأجر المواظب على الصلاة وغيرها ، ولهذا قال ﷺ « لاتستطيع ذلك » وفيه أن الفضائل لاتدرك بالقياس وانما هى احسان من الله تعالى لمن شاء ، واستدل به على أن الجهاد أفضل الأعمال مطلقا لما تقدم تقريره . وقال ابن دقيق العيد : القياس يقتضى أن يكون الجهاد أفضل الأعمال التى هى وسائل لأن الجهاد وسيلة إلى إعلان الدين ونشره وإخماد الكفر ودحضه ، ففضيلته بحسب فضيلة ذلك والله أعلم . قوله (قال أبو هريرة إن فرس المجاهد ليستن) أى يمرح بنشاط ، وقال الجوهرى هو أن يرفع يديه ويطرحهما معا ، وقال غيره أن يلج فى عدوه مقبلا أو مدبرا . وفى المثل « استنت الفصال حتى القرعى » يضرب لمن يتشبه بمن هو فوقه ، وقوله « فى طوله » بكسر المهملة وفتح الواو وهو الحبل الذى يشد به الدابة ويمسك طرفه ويرسل فى المرعى ، وقوله « فيكتب له حسنات » بالنصب على أنه مفعول ثان أى يكتب له الاستنان حسنات ، وهذا القدر ذكره أبو حصين عن أبى صالح هكذا موقوفا ، وسيأتى بعد بضعة وأربعين بابا فى

---

(١) ذكرت فى الباب الذى يليه

« باب الخيل ثلاثة » من طريق زيد بن أسلم عن أبي صالح مرفوعا ، ويأتي بقية الكلام عليه مستوفى هناك إن شاء الله تعالى

٢ - **باب** أفضلُ الناسِ مُؤمنٌ مجاهِدٌ بنفسِه ومالِه في سبيل الله . وقوله تعالى [١٠ الصف] :

﴿ يا أيُّها الذينَ آمنوا هل أدُلُّكم على تجارة تُنجيكم من عذابٍ أليم ؟ تُؤمنونَ باللهِ ورسولِه وتُجاهِدونَ في سبيلِ اللهِ بأموالِكم وأنفُسِكم ، ذلكُم خيرٌ لكم إن كنتم تعلمون . يَغفِرْ لكم ذُنوبَكم ويُدخِلْكم جَنّاتٍ تجري مِن تحتِها الأنهارُ ومَساكنَ طيِّبةً في جناتِ عَدْنٍ ، ذلكَ الفَوزُ العظيم ﴾

٢٧٨٦ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعَيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال حدَّثني عطاءُ بنُ يزيدَ اللَّيثيُّ أنَّ أبا سعيدٍ الخُدْريَّ رضيَ اللهُ عنه حدَّثَهُ قال : قيل يارسول اللهِ أيُّ الناسِ أفضلُ ؟ فقال رسولُ الله ﷺ : مُؤمنٌ يُجاهِدُ في سبيلِ اللهِ بنفسِه ومالِه . قالوا : ثمَّ مَن ؟ قال : مُؤمنٌ في شِعبٍ من الشِّعابِ يَتَّقي اللهَ ويَدَعُ الناسَ مِن شَرِّه »

[الحديث ٢٧٨٦ - طرفه في ٦٤٩٤]

٢٧٨٧ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال أخبرَني سعيدُ بنُ المسيَّبِ أن أبا هريرةَ قال « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « مَثَلُ المجاهِدِ في سبيلِ اللهِ - واللهُ أعلمُ بمن يُجاهِدُ في سبيله - كمَثَلِ الصائمِ القائم . وتوكَّلَ اللهُ للمجاهِدِ في سبيله بأن يَتوفّاهُ أن يُدخِلَهُ الجنَّةَ أو يَرجِعَهُ سالماً معَ أجرٍ أو غنيمة »

قوله (باب أفضل الناس مؤمن مجاهد) في رواية الكشميهني « يجاهد » بلفظ المضارع . **قوله** (وقوله يا أيها الذين آمنوا هل أدلكم على تجارة) أي تفسير هاتين الآيتين ، وقد روى ابن أبي حاتم من طريق سعيد بن جبير « ان هذه الآية لما نزلت قال المسلمون : لو علمنا هذه التجارة لاعطينا فيها الأموال والأهلين ، فنزلت : تؤمنون بالله ورسوله ، وتجاهدون الآية » هكذا ذكره مرسلا ، وروى هو والطبري من طريق قتادة قال « لولا أن الله بينها ودل عليها لتلهف عليها رجال أن يكونوا يعلمونها حتى يطلبونها » . **قوله** (قيل يا رسول الله) لم أقف على اسمه ، وقد تقدم أن أبا ذر سأله عن نحو ذلك . **قوله** (أي الناس أفضل) في رواية مالك من طريق عطاء بن يسار مرسلا ، ووصله الترمذي والنسائي وابن حبان من طريق اسماعيل بن عبد الرحمن عن عطاء بن يسار عن ابن عباس « خير الناس منزلا » وفي رواية للحاكم « أي الناس أكمل إيمانا » وكأن المراد بالمؤمن من قام بما تعين عليه القيام به ثم حصل هذه الفضيلة ، وليس المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الواجبات العينية ، وحينئذ فيظهر فضل المجاهد لما فيه من بذل نفسه وماله لله تعالى ، ولما فيه من النفع المتعدي ، وإنما كان المؤمن المعتزل يتلوه في الفضيلة لأن الذي يخالط الناس لايسلم من ارتكاب الآثام فقد لايفي هذا بهذا ، وهو مقيد بوقوع الفتن . **قوله** (مؤمن في شعب) في رواية مسلم من طريق معمر عن الزهري « رجل معتزل » . **قوله** (يتقي الله) في رواية مسلم من طريق الزبيدي عن الزهري « يعبد الله » وفي حديث ابن عباس « معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور

الناس ، والترمذي وحسنه والحاكم وصححه من طريق ابن أبي ذئاب عن أبي هريرة « أن رجلا مر بشعب فيه عين عذبة ، فأعجبه فقال : لو اعتزلت ، ثم استأذن النبي ﷺ فقال : لاتفعل ، فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاما » وفي الحديث فضل الانفراد لما فيه من السلامة من الغيبة واللغو ونحو ذلك ، وأما اعتزال الناس أصلا فقال الجمهور : محل ذلك عند وقوع الفتن كما سيأتي بسطه في كتاب الفتن ، ويؤيد ذلك رواية بعجة بن عبد الله عن أبي هريرة مرفوعا « يأتي على الناس زمان يكون خير الناس فيه منزلة من أخذ بعنان فرسه في سبيل الله يطلب الموت في مظانه ، ورجل في شعب من هذه الشعاب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويدع الناس إلا من خير » أخرجه مسلم وابن حبان من طريق أسامة بن زيد الليثي عن بعجة ، وهو بموحدة وجيم مفتوحتين بينهما مهملة ساكنة ، قال ابن عبد البر : إنما أوردت هذه الأحاديث بذكر الشعب والجبل لأن ذلك في الأغلب يكون خاليا من الناس ، فكل موضع يبعد على الناس فهو داخل في هذا المعنى . **قوله** (مثل المجاهد في سبيل الله ، والله أعلم بمن يجاهد في سبيله) فيه إشارة الى اعتبار الاخلاص ، وسيأتي بيانه في حديث أبي موسى بعد اثني عشر بابا . **قوله** (كمثل الصائم القائم) ، ولمسلم من طريق أبي صالح عن أبي هريرة « كمثل الصائم القائم القانت بآيات الله لايفتر من صلاة ولا صيام » زاد النسائي من هذا الوجه « الخاشع الراكع الساجد » وفي الموطأ وابن حبان « كمثل الصائم القائم الدائم الذي لايفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع » ولاحمد والبزار من حديث النعمان بن بشير مرفوعا « مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم نهاره القائم ليله » وشبه حال الصائم القائم بحال المجاهد في سبيل الله في نيل الثواب في كل حركة وسكون لأن المراد من الصائم القائم من لا يفتر ساعة عن العبادة فأجره مستمر ، وكذلك المجاهد لا تضيع ساعة من ساعاته بغير ثواب لما تقدم من حديث « ان المجاهد لتستن فرسه فيكتب له حسنات » وأصرح منه قوله تعالى ﴿ ذلك بأنهم لايصيبهم ظمأ ولا نصب ﴾ الآيتين . **قوله** (وتوكل الله الخ) تقدم معناه مفردا في كتاب الايمان من طريق أبي زرعة عن أبي هريرة وسياقه أتم ، ولفظه « انتدب الله » ، ولمسلم من هذا الوجه بلفظ « تضمن الله لمن خرج في سبيله لايخرجه إلا إيمان بي » وفيه التفات وان فيه انتقالا من ضمير الحضور الى ضمير الغيبة . وقال ابن مالك : فيه حذف القول والاكتفاء بالمقول ، وهو سائغ شائع سواء كان حالا أو غير حال ، فمن الحال قوله تعالى ﴿ ويستغفرون للذين آمنوا ، ربنا وسعت ﴾ أي قائلين ربنا ، وهذا مثله أي قائلا لايخرجه الخ ، وقد اختلفت الطرق عن أبي هريرة في سياقه ، فرواه مسلم من طريق الأعرج عنه بلفظ « تكفل الله لمن جاهد في سبيله لايخرجه من بيته إلا جهاد في سبيله وتصديق كلمته » وسيأتي كذلك من طريق أبي الزناد في كتاب الخمس ، وكذلك أخرجه مالك في الموطأ عن أبي الزناد في كتاب الخمس ، وأخرجه الدارمي من وجه آخر عن أبي الزناد بلفظ « لايخرجه إلا الجهاد في سبيل الله وتصديق كلماته » ، نعم أخرجه أحمد والنسائي من حديث ابن عمر ، فوقع في روايته التصريح بأنه من الأحاديث الإلهية ، ولفظه « عن رسول الله ﷺ فيما يحكي عن ربه قال : أيما عبد من عبادي خرج مجاهدا في سبيلي ابتغاء مرضاتي ضمنت له إن رجعته أن أرجعه بما أصاب من أجر أو غنيمة » الحديث رجاله ثقات ، وأخرجه الترمذي من حديث عبادة بلفظ « يقول الله عز وجل : المجاهد في سبيلي هو عليّ ضامن إن رجعته رجعته بأجر أو غنيمة » الحديث وصححه الترمذي ، وقوله « تضمن الله وتكفل الله وانتدب الله » بمعنى واحد ، ومحصله تحقيق الوعد المذكور في قوله تعالى ﴿ إن الله اشترى من المؤمنين أنفسهم وأموالهم بأن لهم الجنة ﴾ وذلك التحقيق على وجه

الفضل منه سبحانه وتعالى ، وقد عبر ﷺ عن الله سبحانه وتعالى بتفضله بالثواب بلفظ الضمان ونحوه مما جرت به عادة المخاطبين فيما تطمئن به نفوسهم ، وقوله « لايخرجه إلا الجهاد » نص على اشتراط خلوص النية فى الجهاد ، وسيأتى بسط القول فيه بعد أحد عشر بابا ، وقوله « فهو على ضامن » أى مضمون ، أو معناه أنه ذو ضمان . قوله (بأن يتوفاه أن يدخله الجنة) أى بأن يدخله الجنة إن توفاه ، فى رواية أبى زرعة الدمشقى عن أبى اليمان « ان توفاه » بالشرطية والفعل الماضى أخرجه الطبرانى وهو أوضح . قوله (أن يدخله الجنة) أى بغير حساب ولا عذاب ، أو المراد أن يدخله الجنة ساعة موته ، كما ورد « أن أرواح الشهداء تسرح فى الجنة » وبهذا التقرير يندفع إيراد من قال : ظاهر الحديث التسوية بين الشهيد والراجع سالما لأن حصول الأجر يستلزم دخول الجنة ، ومحصل الجواب أن المراد بدخول الجنة دخول خاص . قوله (أو يرجعه) بفتح أوله ، وهو منصوب بالعطف على يتوفاه . قوله (مع أجر أو غنيمة) أى مع أجر خالص إن لم يغنم شيئا أو مع غنيمة خالصة معها أجر ، وكأنه سكت عن الأجر الثانى الذى مع الغنيمة لنقصه بالنسبة إلى الأجر الذى بلا غنيمة ، والحامل على هذا التأويل أن ظاهر الحديث أنه اذا غنم لايحصل له أجر ، وليس ذلك مرادا بل المراد أو غنيمة معها أجر أنقص من أجر من لم يغنم ، لان القواعد تقتضى أنه عند عدم الغنيمة أفضل منه وأتم أجرا عند وجودها ، فالحديث صريح فى نفى الحرمان وليس صريحا فى نفى الجمع . وقال الكرمانى : معنى الحديث أن المجاهد إما يستشهد أو لا ، والثانى لاينفك من أجر أو غنيمة مع إمكان اجتماعهما ، فهى قضية مانعة الخلو لا الجمع ، وقد قيل فى الجواب عن هذا الاشكال : إن أو بمعنى الواو ، وبه جزم ابن عبد البر والقرطبى ورجحها التوربشتى ، والتقدير بأجر وغنيمة . وقد وقع كذلك فى رواية لمسلم من طريق الأعرج عن أبى هريرة رواه كذلك عن يحيى بن يحيى عن مغيرة بن عبد الرحمن عن أبى الزناد ، وقد رواه جعفر الفريابى وجماعة عن يحيى بن يحيى فقالوا : أجر أو غنيمة بصيغة أو ، وقد رواه مالك فى الموطأ بلفظ « أو غنيمة » ولم يختلف عليه إلا فى رواية يحيى بن بكير عنه فوقع فيه بلفظ « وغنيمة » ورواية يحيى بن بكير عن مالك فيها مقال . ووقع عند النسائى من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى هريرة بالواو أيضا وكذا من طريق عطاء بن ميناء عن أبى هريرة ، وكذلك أخرجه أبو داود باسناد صحيح عن أبى أمامة بلفظ « بما نال من أجر وغنيمة » فان كانت هذه الروايات محفوظة تعين القول بأن « أو » فى هذا الحديث بمعنى الواو كما هو مذهب نحاة الكوفيين ، لكن فيه إشكال صعب لأنه يقتضى من حيث المعنى أن يكون الضمان وقع بمجموع الأمرين لكل من رجع ، وقد لايتفق ذلك فان كثيرا من الغزاة يرجع بغير غنيمة ، فما فر منه الذى ادعى أن « أو » بمعنى الواو وقع فى نظيره لأنه يلزم على ظاهرها أن من رجع بغنيمة رجع بغير أجر ، كما يلزم على أنها بمعنى الواو أن كل غاز يجمع له بين الأجر والغنيمة معا ، وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا « مامن غازية تغزو فى سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثى أجرهم من الآخرة ويبقى لهم الثلث ، فان لم يصيبوا غنيمة تم لهم أجرهم » وهذا يؤيد التأويل الاول وأن الذى يغنم يرجع بأجر لكنه أنقص من أجر من لم يغنم ، فتكون الغنيمة فى مقابلة جزء من أجر الغزو ، فاذا قوبل أجر الغانم بما حصل له من الدنيا وتمتعه به بأجر من لم يغنم مع اشتراكهما فى التعب والمشقة كان أجر من غنم دون أجر من لم يغنم ، وهذا موافق لقول خباب فى الحديث الصحيح الآتى « فمنا من مات ولم يأكل من أجره شيئا » الحديث . واستشكل بعضهم نقص ثواب المجاهد بأخذه الغنيمة ،

وهو مخالف لما يدل عليه أكثر الاحاديث ، وقد اشتهر تمدح النبي ﷺ بحل الغنيمة وجعلها من فضائل أمته ، فلو كانت تنقص الأجر ما وقع التمدح بها . وأيضا فان ذلك يستلزم أن يكون أجر أهل بدر أنقص من أجر أهل أحد مثلا مع أن أهل بدر أفضل بالاتفاق . وسبق إلى هذا الإشكال ابن عبد البر ، وحكاه عياض وذكر أن بعضهم أجاب عنه بأنه ضعف حديث عبد الله بن عمرو لأنه من رواية حميد بن هانئ وليس بمشهور ، وهذا مردود لأنه ثقة يحتج به عند مسلم ، وقد وثقه النسائي وابن يونس وغيرهما ولا يعرف فيه تجريح لأحد . ومنهم من حمل نقص الأجر على غنيمة أخذت على غير وجهها ، وظهور فساد هذا الوجه يغني عن الاطناب فى رده ، إذ لو كان الأمر كذلك لم يبق لهم ثلث الأجر ولا أقل منه . ومنهم من حمل نقص الأجر على من قصد الغنيمة فى ابتداء جهاده وحمل تمامه على من قصد الجهاد محضا ، وفيه نظر لأن صدر الحديث مصرح بأن المقسم راجع إلى من أخلص لقوله فى أوله «لا يخرجه إلا إيمان بى وتصديق برسلى» . وقال عياض : الوجه عندى إجراء الحديثين على ظاهرهما واستعمالهما على وجههما . ولم يجب عن الإشكال المتعلق بأهل بدر . وقال ابن دقيق العيد : لا تعارض بين الحديثين ، بل الحكم فيهما جار على القياس لأن الأجور تتفاوت بحسب زيادة المشقة فيما كان أجره بحسب مشقته ، إذ للمشقة دخول فى الأجر ، وإنما المشكل العمل المتصل بأخذ الغنائم ، يعنى فلو كانت تنقص الأجر لما كان السلف الصالح يثابرون عليها ، فيمكن أن يجاب بأن أخذها من جهة تقديم بعض المصالح الجزئية على بعض لأن أخذ الغنائم أول ما شرع كان عونا على الدين وقوة لضعفاء المسلمين ، وهى مصلحة عظمى يغتفر لها بعض النقص فى الأجر من حيث هو . وأما الجواب عمن استشكل ذلك بحال أهل بدر فالذى ينبغى أن يكون التقابل بين كمال الأجر ونقصانه لمن يغزو بنفسه إذا لم يغنم أو يغزو فيغنم ، فغايته أن حال أهل بدر مثلا عند عدم الغنيمة أفضل منه عند وجودها ، ولا ينفى ذلك أن يكون حالهم أفضل من حال غيرهم من جهة أخرى ، ولم يرد فيهم نص أنهم لو لم يغنموا كان أجرهم بحاله من غير زيادة ، ولا يلزم من كونه مغفورا لهم وأنهم أفضل المجاهدين أن لا يكون وراءهم مرتبة أخرى . وأما الاعتراض بحل الغنائم فغير وارد ، إذ لا يلزم من الحل ثبوت وفاء الأجر لكل غاز ، والمباح فى الأصل لا يستلزم الثواب بنفسه ، لكن ثبت أن أخذ الغنيمة واستيلاءها من الكفار يحصل الثواب ، ومع ذلك فمع صحة ثبوت الفضل فى أخذ الغنيمة وصحة التمدح بأخذها لا يلزم من ذلك أن كل غاز يحصل له من أجر غزاته نظير من لم يغنم شيئا البتة . قلت : والذى مثل بأهل بدر أراد التهويل ، والا فالامر على ما تقرر آخرا بأنه لا يلزم من كونهم مع أخذ الغنيمة أنقص أجرا مما لو لم يحصل لهم أجر الغنيمة أن يكونوا فى حال أخذهم الغنيمة مفضولين بالنسبة إلى من بعدهم كمن شهد أحدا لكونهم لم يغنموا شيئاً بل أجر البدرى فى الاصل أضعاف أجر من بعده ، مثال ذلك أن يكون لو فرض أن أجر البدرى بغير غنيمة ستمائة وأجر الأحدى مثلا بغير غنيمة مائة فاذا نسبنا ذلك باعتبار حديث عبد الله بن عمرو كان للبدرى لكونه أخذ الغنيمة مائتان وهى ثلث الستمائة فيكون أكثر أجرا من الأحدى ، وانما امتاز أهل بدر بذلك لكونها أول غزوة شهدها النبي ﷺ فى قتال الكفار وكان مبدأ اشتهار الاسلام وقوة أهله ، فكان لمن شهدها مثل أجر من شهد المغازى التى بعدها جميعا ، فصارت لا يوازيها شيء فى الفضل والله أعلم . واختار ابن عبد البر أن المراد بنقص أجر من غنم أن الذى لا يغنم يزداد أجره لحزنه على مافاته من الغنيمة ، كما يؤجر من أصيب بما له فكان الأجر لما نقص عن المضاعفة بسبب الغنيمة عند ذلك كالنقص من أصل الأجر ، ولا يخفى مباينة هذا التأويل

لسياق حديث عبد الله بن عمرو الذى تقدم ذكره . وذكر بعض المتأخرين التعبير بثلثى الأجر فى حديث عبد الله ابن عمرو حكمة لطيفة بالغة وذلك أن الله أعد للمجاهدين ثلاث كرامات : دنيويتان وأخروية ، فالدنيويتان السلامة والغنيمة والأخروية دخول الجنة ، فاذا رجع سالما غانما فقد حصل له ثلثا ما أعد الله له وبقى له عند الله الثلث ، وإن رجع بغير غنيمة عوضه الله عن ذلك ثوابا فى مقابلة ما فاته ، وكأن معنى الحديث أنه يقال للمجاهد : اذا فات عليك شىء من أمر الدنيا عوضتك عنه ثوابا . وأما الثواب المختص بالجهاد فهو حاصل للفريقين معا ، قال : وغاية مافيه عد ما يتعلق بالنعمتين الدنيويتين أجرا بطريق المجاز والله أعلم . وفى الحديث أن الفضائل لاتدرك دائما بالقياس ، بل هى بفضل الله . وفيه استعمال التمثيل فى الأحكام ، وأن الأعمال الصالحة لاتستلزم الثواب لأعيانها ، وانما تحصل بالنية الخالصة اجمالا وتفصيلا ، والله أعلم

٣ ـ باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء

وقال عمر : اللهم ارزقنى شهادة فى بلد رسولك

٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ ـ حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن إسحاق بن عبد الله بن أبى طلحة عن أنس بن مالك رضى الله عنه أنه سمعه يقول « كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام بنت ملحان فتطعمه وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت ، فدخل عليها رسول الله ﷺ فأطعمته وجعلت تفلى رأسه ، فنام رسول الله ﷺ ، ثم استيقظ وهو يضحك ، قالت فقلت : وما يضحكك يارسول الله ؟ قال : ناس من أمتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله ، يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة ـ أو مثل الملوك على الأسرة ، شك إسحاق ـ قالت فقلت : يارسول الله ، ادع الله أن يجعلنى منهم ، فدعا لها رسول الله ﷺ . ثم وضع رأسه ، ثم استيقظ وهو يضحك . فقلت : وما يضحكك يارسول الله ؟ قال : ناس من أمتى عرضوا على غزاة فى سبيل الله ـ كما قال فى الأول ـ قالت فقلت : يارسول الله ، ادع الله أن يجعلنى منهم ، قال : أنت من الاولين . فركبت البحر فى زمن معاوية بن أبى سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت »

[الحديث ٢٧٨٨ ـ أطرافه فى : ٢٧٩٩ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٩٤ ، ٦٢٨٢ ، ٧٠٠١]

[الحديث ٢٧٨٩ ـ أطرافه فى : ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٦٢٨٣ ، ٧٠٠٢]

قوله (باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء) قال ابن المنير وغيره : وجه دخول هذه الترجمة فى الفقه أن الظاهر من الدعاء بالشهادة يستلزم طلب نصر الكافر على المسلم وإعانة من يعصى الله على من يطيعه ، لكن القصد الأصلى إنما هو حصول الدرجة العليا المترتبة على حصول الشهادة ، وليس ماذكره مقصودا لذاته وإنما يقع من ضرورة الوجود فاغتفر حصول المصلحة العظمى من دفع الكفار وإذلالهم وقهرهم بقصد قتلهم بحصول ما يقع فى ضمن ذلك من قتل بعض المسلمين ، وجاز تمنى الشهادة لما يدل عليه من صدق من وقعت له من اعلاء كلمة الله حتى

بذل نفسه فى تحصيل ذلك . ثم أورد المصنف فيه حديث أنس فى أم حرام ، والمراد منه قول أم حرام : ادع الله أن يجعلنى منهم ، فدعا لها ، وسيأتى الكلام على استيفاء شرحه فى كتاب الاستئذان ان شاء الله تعالى ، وهو ظاهر فيما ترجم له فى حق النساء ، ويؤخذ منه حكم الرجال بطريق الأولى وأغرب ابن التين فقال : ليس فى الحديث تمنى الشهادة وإنما فيه تمنى الغزو ، ويجاب بأن الشهادة هى الثمرة العظمى المطلوبة فى الغزو ، وأم حرام بفتح المهملتين هى خالة أنس ، ولم يختلف على مالك فى اسناده ، لكن رواه بشر بن عمر عنه فقال « عن أنس عن أم حرام » وهو موافق رواية محمد بن يحيى بن حبان عن أنس التى ستأتى . **قوله** (وقال عمر الخ) تقدم فى أواخر الحج بأتم من هذا السياق ، وتقدم هناك شرحه وبيان من وصله

٤ - باب درجات المجاهدين فى سبيل الله . يقال هذه سبيلى ، وهذا سبيلى

قال أبو عبد الله: غزاً واحدها غاز . هم درجات : لهم درجات

٢٧٩٠ - حدثنا يحيى بن صالح حدثنا فليح عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن أبى هريرة رضى الله عنه قال . قال النبى ﷺ « من آمن بالله وبرسوله وأقام الصلاة وصام رمضان كان حقاً على الله أن يدخله الجنة ، جاهد فى سبيل الله أو جلس فى أرضه التى ولد فيها . فقالوا : يارسول الله ، أفلا نبشر الناس ؟ قال : إن فى الجنة مائة درجة أعدها الله للمجاهدين فى سبيل الله مابين الدرجتين كما بين السماء والارض فاذا سألتم الله فاسألوه الفردوس فانه أوسط الجنة وأعلى الجنة - أراه قال : وفوقه عرش الرحمن - ومنه تفجر أنهار الجنة » قال محمد بن فليح عن أبيه « وفوقه عرش الرحمن »

[الحديث ٢٧٩٠ طرفه فى : ٧٤٢٣]

٢٧٩١ - حدثنا موسى حدثنا جرير حدثنا أبو رجاء عن سمرة قال « قال النبى ﷺ : رأيت الليلة رجلين أتيانى فصعدا بى الشجرة وأدخلانى داراً هى أحسن وأفضل ، لم أر قط أحسن منها ، قال أما هذه الدار فدار الشهداء »

قوله (باب درجات المجاهدين فى سبيل الله) أى بيانها ، وقوله « يقال هذه سبيلى » أى ان السبيل يذكر ويؤنث وبذلك جزم الفراء فقال فى قوله تعالى ﴿ ليضل عن سبيل الله ويتخذها هزوا ﴾ الضمير يعود على آيات القرآن وان شئت جعلته للسبيل لانها قد تؤنث قال الله تعالى ﴿ قل هذه سبيلى ﴾ وفى قراءة أبى بن كعب ﴿ وان يروا سبيل الرشد لايتخذوها سبيلا ﴾ انتهى . ويحتمل أن يكون قوله تعالى ﴿هذه﴾ اشارة إلى الطريقة أى هذه الطريقة المذكورة هى سبيلى فلا يكون فيه دليل على تأنيث السبيل . **قوله** (غزاً) بضم المعجمة وتشديد الزاى مع التنوين (واحدها غاز) وقع هذا فى رواية المستملى وحده وهو من كلام أبى عبيدة ، قال : وهو مثل قوّل وقائل انتهى . **قوله** (هم درجات لهم درجات) هو من كلام أبى عبيدة أيضا قال : قوله ﴿ هم درجات ﴾ أى منازل ومعناه لهم درجات ، وقال

غيره : التقدير هم ذوو درجات . قوله (عن هلال بن على) فى رواية محمد بن فليح عن أبيه « حدثنى هلال » . قوله (عن عطاء بن يسار) كذا لأكثر الرواة عن فليح ، وقال أبو عامر العقدى « عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن ابن أبى عمرة » بدل عطاء بن يسار أخرجه أحمد وإسحق فى مسنديهما عنه ، وهو وهم من فليح فى حال تحديثه لابى عامر ، وعند فليح بهذا الاسناد حديث غير هذا سيأتى فى الباب الذى بعد هذا ، فلعله انتقل ذهنه من حديث إلى حديث ، وقد نبه يونس بن محمد فى روايته عن فليح على أنه كان ربما شك فيه ، فاخرج أحمد عن يونس عن فليح عن هلال عن عبد الرحمن بن أبى عمرة وعطاء بن يسار عن أبى هريرة فذكر هذا الحديث ، قال فليح : ولا أعلمه إلا ابن أبى عمرة ، قال يونس : ثم حدثنا به فليح فقال عطاء بن يسار ولم يشك انتهى . وكانه رجع إلى الصواب فيه . ولم يقف ابن حبان على هذه العلة فأخرجه من طريق أبى عامر ، والله الهادى إلى الصواب . وقد وافق فليحا على روايته إياه عن هلال عن عطاء عن أبى هريرة محمد بن جحادة عن عطاء أخرجه الترمذى من روايته مختصرا ، ورواه زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار فاختلف عليه : فقال هشام بن سعد وحفص بن ميسرة والدراوردى عنه عن عطاء عن معاذ بن جبل أخرجه الترمذى وابن ماجه ، وقال همام عن زيد عن عطاء عن عبادة بن الصامت أخرجه الترمذى والحاكم ورجح رواية الدراوردى ومن تابعه على رواية همام ، ولم يتعرض لرواية هلال مع أن بين عطاء ابن يسار ومعاذ انقطاعا . قوله (وصام رمضان الخ) قال ابن بطال لم يذكر الزكاة والحج لكونه لم يكن فرض . قلت : بل سقط ذكره على أحد الرواة ، فقد ثبت الحج فى الترمذى فى حديث معاذ بن جبل وقال فيه « لا أدرى أذكر الزكاة أم لا » ، وأيضا فان الحديث لم يذكر لبيان الأركان فكان الاقتصار على ماذكر إن كان محفوظا لأنه هو المتكرر غالبـــاً ، وأما الزكاة فلا تجب إلا على من له مال بشرطه ، والحج فلا يجب إلا مرة على التراخى . قوله (وجلس فى بيته) فيه تأنيس لمن حرم الجهاد وأنه ليس محروما من الأجر ، بل له من الايمان والتزام الفرائض مايوصله إلى الجنة وان قصر عن درجة المجاهدين . قوله (فقالوا يارسول الله) الذى خاطبه بذلك هو معاذ بن جبل كما فى رواية الترمذى ، أو أبو الدرداء كما وقع عند الطبرانى ، وأصله فى النسائى لكن قال فيه « فقلنا » . قوله (وان فى الجنة مائة درجة) قال الطيبى : هذا الجواب من أسلوب الحكيم ، أى بشرهم بدخولهم الجنة بما ذكر من الأعمال ولا تكتف بذلك بل بشرهم بالدرجات ، ولا تقتنع بذلك بل بشرهم بالفردوس الذى هو أعلاها . قلت : لو لم يرد الحديث إلا كما وقع هنا لكان ما قال متجها ، لكن وردت فى الحديث زيادة دلت على أن قوله « فى الجنة مائة درجة » تعليل لترك البشارة المذكورة ، فعند الترمذى من رواية معاذ المذكورة « قلت يارسول الله ألا أخبر الناس ؟ قال ذر الناس يعملون ، فان فى الجنة مائة درجة » فظهر أن المراد لاتبشر الناس بما ذكرته من دخول الجنة لمن آمن وعمل الأعمال المفروضة عليه فيقفوا عند ذلك ولا يتجاوزوه إلى ماهو أفضل منه من الدرجات التى تحصل بالجهاد ، وهذه هى النكتة فى قوله « أعدها الله للمجاهدين » وإنما تقرر هذا كان فيه تعقب أيضاً على قول بعض شراح المصابيح : سوّى النبى ﷺ بين الجهاد فى سبيل الله وبين عدمه وهو الجلوس فى الأرض التى ولد المرء فيها ، ووجه التعقب أن التسوية ليست على عمومها وانما هى فى أصل دخول الجنة لا فى تفاوت الدرجات كما قررته ، والله أعلم . وليس فى هذا السياق ماينفى أن يكون فى الجنة درجات أخرى أعدت لغير المجاهدين دون درجة المجاهدين . قوله (كما بين السماء والأرض) فى رواية محمد بن جحادة عند الترمذى « مابين كل درجتين مائة عام » وللطبرانى من هذا الوجه

« خمسمائة عام، فان كانتا محفوظتين كان اختلاف العدد بالنسبة إلى اختلاف السير ، زاد الترمذى من حديث أبى سعيد « لو أن العالمين اجتمعوا فى إحداهن لوسعتهم » . **قوله** (أوسط الجنة وأعلى الجنة) المراد بالأوسط هنا الأعدل والأفضل كقوله تعالى ﴿ وكذلك جعلناكم أمة وسطا ﴾ فعلى هذا فعطف الأعلى عليه للتأكيد ، وقال الطيبى : المراد بأحدهما العلو الحسى وبالآخر العلو المعنوى . وقال ابن حبان : المراد بالأوسط السعة ، وبالأعلى الفوقية . **قوله** (وأرى) بضم الهمزة ، وهو شك من يحيى بن صالح شيخ البخارى فيه ، وقد رواه غيره عن فليح فلم يشك منهم يونس بن محمد عند الاسماعيلى وغيره . **قوله** (ومنه تفجر انهار الجنة) أى من الفردوس ، ووهم من زعم أن الضمير للعرش ، فقد وقع فى حديث عبادة بن الصامت عند الترمذى « والفردوس أعلاها درجة ومنها - أى من الدرجة التى فيها الفردوس - تفجر أنهار الجنة الأربعة ومن فوقها يكون عرش الرحمن » وروى إسحق بن راهويه فى مسنده من طريق شيبان عن قتادة عنه قال « الفردوس أوسط الجنة وأفضلها » وهو يؤيد التفسير الأول . **قوله** (قال محمد بن فليح عن أبيه : وفوقه عرش الرحمن) يعنى أن محمدا روى هذا الحديث عن أبيه باسناده هذا فلم يشك كما شك يحيى بن صالح بل جزم عنه بقوله « وفوقه عرش الرحمن » قال أبو على الجيانى : وقع فى رواية أبى الحسن القابسى « حدثنا محمد بن فليح » وهو وهم لان البخارى لم يدركه . قلت : وقد أخرج البخارى رواية محمد ابن فليح لهذا الحديث فى كتاب التوحيد عن ابراهيم بن المنذر عنه بتمامه ، ويأتى بقية شرحه هناك ورجال اسناده كلهم مدنيون . والفردوس هو البستان الذى يجمع كل شىء ، وقيل هو الذى فيه العنب ، وقيل هو بالرومية وقيل بالقبطية وقيل بالسريانية وبه جزم أبو إسحق الزجاج ، وفى الحديث فضيلة ظاهرة للمجاهدين ، وفيه عظم الجنة وعظم الفردوس منها ، وفيه اشارة إلى أن درجة المجاهد قد ينالها غير المجاهد إما بالنية الخالصة أو بما يوازيه من الاعمال الصالحة لانه ﷺ أمر الجميع بالدعاء بالفردوس بعد أن أعلمهم أنه أعد للمجاهدين ، وقيل فيه جواز الدعاء بما لايحصل للداعى لما ذكرته ، والأول أولى والله أعلم . **قوله** (حدثنا موسى) هو ابن إسماعيل وجرير هو ابن حازم ، وحديث سمرة تقدم بطوله فى الجنائز ، وهذه القطعة شاهدة لحديث أبى هريرة المذكور قبله ومفسرة ، لان المراد بالأوسط الأفضل لوصفه دار الشهداء فى حديث سمرة بأنها أحسن وأفضل

٥ - باب الغدوة والروحة فى سبيل الله ، وقاب قوس أحدكم فى الجنة

٢٧٩٢ - **حدثنا** مُعَلَّى بنُ أسدٍ حدَّثنا وُهَيبٌ حدَّثنا حُمَيدٌ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « لغَدْوةٌ فى سبيلِ اللهِ أو رَوحةٌ خيرٌ منَ الدُّنيا وما فيها »

[الحديث ٢٧٩٢ - طرفاه فى : ٢٧٩٦ ، ٦٥٦٨]

٢٧٩٣ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ المُنذرِ حدَّثنا محمدُ بنُ فُلَيحٍ قال حدَّثنى أبى عن هِلالِ بنِ علىٍّ عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبى عَمرةَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « لَقابُ قَوسٍ فى الجنة خيرٌ مما تطلُعُ عليهِ الشمسُ وتغرُب . وقال : لغَدوةٌ أو رَوحة فى سبيلِ اللهِ خير مما تطلُعُ عليهِ الشمسُ وتغرُب »

[الحديث ٢٧٩٣ - طرفه فى : ٣٢٥٣]

٢٧٩٤ ـ حدثنا قبيصةُ حدثنا سُفيانُ عن أبي حازمٍ عن سهلِ بنِ سعدٍ رضي اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « الرَّوحةُ والغَدوَةُ في سبيلِ اللهِ أفضلُ منَ الدُّنيا وما فيها »

[الحديث ٢٧٩٤ ـ أطرافه في : ٢٨٩٢ ، ٣٢٥٠ ، ٦٤١٥]

قوله (باب الغدوة والروحة في سبيل الله) أي فضلها ، والغدوة بالفتح المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في أي وقت كان من أول النهار إلى انتصافه ، والروحة المرة الواحدة من الرواح وهو الخروج في أي وقت كان من زوال الشمس إلى غروبها . **قوله** (في سبيل الله) أي الجهاد . **قوله** (وقاب قوس أحدكم) أي قدره ، والقاب بتخفيف القاف وآخره موحدة معناه القدر ، وكذلك القيد بكسر القاف بعدها تحتانية ساكنة ثم دال وبالموحدة بدل الدال ، وقيل القاب مابين مقبض القوس وسيته ، وقيل مابين الوتر والقوس ، وقيل المراد بالقوس هنا الذراع الذي يقاس به ، وكأن المعنى بيان فضل قدر الذراع من الجنة . **قوله** (عن أنس) في رواية أبي إسحق عن حميد « سمعت أنس بن مالك » وهو في الباب الذي يليه ، والاسناد كلـــه بصريون . **قوله** (لغدوة) في رواية الكشميهني الغدوة بزيادة الف في أوله بصيغة التعريف والأول أشهر واللام للقسم . **قوله** (خير من الدنيا ومافيها) قال ابن دقيق العيد : يحتمل وجهين أحدهما أن يكون من باب تنزيل المغيب منزلة المحسوس تحقيقا له في النفس لكون الدنيا محسوسة في النفس مستعظمة في الطباع فلذلك وقعت المفاضلة بها ، وإلا فمن المعلوم أن جميع ما في الدنيا لايساوي ذرة مما في الجنة . والثاني أن المراد أن هذا القدر من الثواب خير من الثواب الذي يحصل لمن لو حصلت له الدنيا كلها لانفقها في طاعة الله تعالى . قلت : ويؤيد هذا الثاني ماروا ابن المبارك في كتاب الجهاد من مرسل الحسن قال « بعث رسول الله ﷺ جيشا فيهم عبد الله بن رواحة ، فتأخر ليشهد الصلاة مع النبي ﷺ ، فقال له النبي ﷺ : والذي نفسي بيده لو أنفقت ما في الارض ما أدركت فضل غدوتهم » والحاصل ان المراد تسهيل أمر الدنيا وتعظيم أمر الجهاد ، وان من حصل له من الجنة قدر سوط يصير كأنه حصل له أمر اعظم من جميع ما في الدنيا فكيف بمن حصل منها أعلى الدرجات ، والنكتة في ذلك أن سبب التأخير عن الجهاد الميل إلى سبب من اسباب الدنيا فنبه هذا المتأخر ان هذا القدر اليسير من الجنة أفضل من جميع ما في الدنيا . **قوله** (عن عبد الرحمن بن أبي عمرة) هو الانصاري ، والاسناد كله مدنيون . **قوله** (لقاب قوس في الجنة) في حديث انس في الباب الذي يليه « لقاب قوس أحدكم » وهو المطابق لترجمة هذا الباب . **قوله** (خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب) هو المراد بقوله في الذي قبله « خير من الدنيا وما فيها » . **قوله** (حدثنا سفيان) هو الثوري : **قوله** (عن أبي حازم هو ابن دينار . **قوله** (الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل) في رواية مسلم من طريق وكيع عن سفيان « غدوة أو روحة في سبيل الله خير من الدنيا » والمعنى واحد ، وفي الطبراني من طريق أبي غسان عن ابي حازم « لروحة » بزيادة لام القسم

٦ ـ باب الحورِ العينِ وصفتِهنَّ

يحارُ فيها الطرْفُ . شديدةُ سوادِ العينِ ، شديدةُ بياضِ العينِ . وزوَّجناهم بحُورٍ : أنكحناهم

٢٧٩٥ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا مُعاويةُ بنُ عمرٍو حدثنا أبو إسحاقَ عن حُميدٍ قال : سمعتُ

أنسَ بنَ مالكٍ رضى اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ قال « ما من عبدٍ يموتُ لهُ عندَ اللهِ خيرٌ يسرُّهُ أن يرجعَ إلى الدنيا وأنَّ لهُ الدُّنيا وما فيها ، إلا الشهيدُ لما يَرى من فضلِ الشهادة ، فانهُ يسرُّهُ أن يرجعَ إلى الدُّنيـــا فيُقتلَ مرَّةً أخرى »

[الحديث ٢٧٩٥ ـ طرفه فى ٢٨١٧]

٢٧٩٦ — قال : وسمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ عنِ النبيِّ ﷺ أنه قال « لَرَوحةٌ فى سبيلِ اللهِ أو غَدوةٌ خيرٌ منَ الدُّنيا وما فيها ، ولَقابُ قَوسِ أحدِكم منَ الجنةِ أو مَوضعُ قِيدٍ ـ يعنى سَوطَهُ ـ خيرٌ منَ الدُّنيا وما فيها . ولو أنَّ امرأةً من أهلِ الجنةِ أطَّلعَت إلى أهل الارض لاضاءت مابينهما ولَملأتْهُ رِيحا ، ولَنَصيفُها على رأسِها خيرٌ منَ الدنيا وما فيها »

قوله (الحور العين وصفتهن) كذا لأبى ذر بغير باب وثبت لغيره ، ووقع عند ابن بطال « باب نزول الحور العين الخ » ولم أره لغيره . **قوله** (يحار فيها الطرف) أى يتحير ، قال ابن التين : هذا يشعر بأنه رأى أن اشتقاق الحور من الحيرة ، وليس كذلك ، فان الحور بالواو والحيرة بالياء ، وأما قول الشاعر « حوراء عيناء من العين الحير » فهو للاتباع . قلت : لعل البخارى لم يرد الاشتقاق الأصغر . **قوله** (شديدة سواد العين شديدة بياض العين) كأنه يريد تفسير العين ، والعين بالكسر جمع عيناء وهى الواسعة العين الشديدة السواد والبياض قاله أبو عبيدة . **قوله** (وزوجناهم بحور : أنكحناهم) هو تفسير ابى عبيدة ولفظه : زوجناهم أى جعلناهم أزواجا أى اثنين اثنين كما تقول زوجت النعل بالنعل ، وقال فى موضع آخر : أى جعلنا ذكران أهل الجنة أزواجا بحور من النساء . وتعقب بأن زوج لايتعدى بالباء قاله الاسماعيلى وغيره ، وفيه نظر لان صاحب المحكم حكاه لكن قال : انه قليل ، والله أعلم . **قوله** (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفى ، ومعاوية بن عمرو هو الأزدى ، وهو من شيوخ البخارى يروى عنه تارة بواسطة كما هنا وتارة بلا واسطة كما فى كتاب الجمعة . **قوله** (حدثنا أبو إسحق) هو الفزارى ابراهيم بن محمد . واشتمل هذا السياق على أربعة أحاديث : الأول يأتى شرحه بعد ثلاثه عشر بابا ، الثانى تقدم شرحه فى الذى قبله ، الثالث والرابع يأتى شرحهما فى صفة الجنة من كتاب الرقاق . وقوله فى الباب « ولقاب قوس أحدكم » تقدم شرح « القاب » فى الذى قبله ، وقوله هنا « أو موضع قيد يعنى سوطه » شك من الراوى هل قال قاب أو قيد ، وقد تقدم أنهما بمعنى وهو المقدار . وقوله « يعنى سوطه » تفسير للقيد غير معروف ، ولهذا جزم بعضهم بأنه تصحيف وأن الصواب « قد » بكسر القاف وتشديد الدال وهو السوط المتخذ من الجلد . قلت : ودعوى الوهم فى التفسير أسهل من دعوى التصحيف فى الأصل ولا سيما والقيد بمعنى القاب كما بينته ، والمقصود من ذلك لهذه الترجمة الأخير ، وقوله فيه « ولنصيفها » بفتح النون وكسر الصاد المهملة بعدها تحتانية ساكنة ثم فاء هو الخمار بكسر المعجمة وتخفيف الميم ، قال المهلب : انما أورد حديث أنس هذا ليبين المعنى الذى من أجله يتمنى الشهيد أن يرجع إلى الدنيا ليقتل مرة أخرى فى سبيل الله ، لكونه يرى من الكرامة بالشهادة فوق مافى نفسه ، إذ كل واحدة يعطاها من الحور العين لو اطلعت على الدنيا لأضاءت كلها انتهى . وروى ابن ماجه من طريق شهر بن حوشب عن أبى هريرة قال « ذكر

الشهيد عند النبي ﷺ فقال : لاتجف الأرض من دم الشهيد حتى تبتدره زوجاته من الحور العين وفى يد كل واحدة منها حلة خير من الدنيا وما فيها » ولأحمد والطبرانى من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا « ان للشهيد عند الله سبع خصال » فذكر الحديث وفيه « ويزوج اثنتين وسبعين زوجة من الحور العين » اسناده حسن ، وأخرجه الترمذى من حديث المقدام بن معديكرب وصححه

٧ - باب تمنّى الشّهادة

٢٧٩٧ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عن الزُّهرىِّ أخبرَنى سعيدُ بنُ المسيَّبِ أن أبا هريرة رضىَ اللهُ عنه قال « سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول : والذى نفسى بيده ، لولا أنَّ رِجالاً منَ المؤمنينَ لاتطيبُ أنفُسُهم أن يتخلَّفوا عنى ، ولا أجدُ ما أحملهم عليه ، ماتخلَّفتُ عن سَريةٍ تغدو فى سَبيلِ اللهِ ، والذى نفسى بيده لَوَدِدْتُ أنى أقتَلُ فى سبيلِ اللهِ ثمَّ أحيا ، ثمَّ أقتلُ ثمَّ أحيا ، ثمَّ أقتلُ ثمَّ أحيا ، ثم أقتل »

٢٧٩٨ - حدثنا يوسُفُ بنُ يعقوبَ الصفّارُ حدَّثَنا إسماعيلُ بنُ عُليَّةَ عن أيوبَ عن حُميدِ بنِ هِلالٍ عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال « خطبَ النبىُّ ﷺ فقال : أخذَ الرايةَ زَيدٌ فأصيبَ ، ثمَّ أخذَها جعفرٌ فأصيبَ ثمَّ أخذها عبدُ اللهِ بنُ رَواحةَ فأصيبَ ، ثمَّ أخذَها خالدُ بنَ الوَليدِ عن غيرِ إمرةٍ فُفُتحَ له . وقال : مايَسُرُّنا أنهم عندنا » قال أيوبُ : أو قال « مايسرُّهم أنهم عندنا ، وعَيناهُ تَذرِفان »

قوله (باب تمنى الشهادة) تقدم توجيهه فى أول كتاب الجهاد وأن تمنيها والقصد لما مرغب فيه مطلوب . وفى الباب أحاديث صريحة فى ذلك منها عن أنس مرفوعا « من طلب الشهادة صادقا أعطيها ولو لم يصبها أى أعطى ثوابها ولو لم يقتل » أخرجه مسلم ، وأصرح منه فى المراد ما أخرجه الحاكم بلفظ « من سأل القتل فى سبيل الله صادقا ثم مات أعطاه الله أجر شهيد » وللنسائى من حديث معاذ مثله ، وللحاكم من حديث سهل بن حنيف مرفوعا « من سأل الله الشهادة بصدق بلغه الله منازل الشهداء وان مات على فراشه » . **قوله** (أن أبا هريرة) هذا الحديث رواه عن أبى هريرة جماعة من التابعين منهم سعيد بن المسيب هنا ، وأبو زرعة بن عمرو فى « باب الجهاد من الايمان » من كتاب الايمان ، وأبو صالح وهو فى « باب الجعائل والحملان » فى أثناء كتاب الجهاد ، والأعرج وهو فى كتاب التمنى ، وهمام وهو عند مسلم وسأذكر مافى رواية كل واحد منهم من زيادة فائدة . **قوله** (والذى نفسى بيده لولا أن رجالا من المؤمنين لاتطيب أنفسهم) فى رواية أبى زرعة وأبى صالح « لولا أن أشق على أمتى » ورواية الباب تفسر المراد بالمشقة المذكورة وهى أن نفوسهم لاتطيب بالتخلف ولا يقدرون على التأهب لعجزهم عن آلة السفر من مركوب وغيره وتعذر وجوده عند النبى ﷺ ، وصرح بذلك فى رواية همام ولفظه « لكن لا أجد سعة فأحملهم ، ولا يجدون سعة فيتبعونى ، ولا تطيب أنفسهم أن يقعدوا بعدى » وفى رواية أبى زرعة عند مسلم نحوه ، ورواه الطبرانى من حديث أبى مالك الأشعرى وفيه « ولو خرجت مابقى أحد فيه خير إلا انطلق معى ، وذلك يشق على وعليهم » ووقع فى رواية أبى صالح من الزيادة « ويشق على أن يتخلفوا عنى » . **قوله** (والذى نفسى بيده لوددت) وقع فى رواية أبى

زرعة المذكورة بلفظ « ولوددت أنى أقتل » بحذف القسم ، وهو مقدر لما بينته هذه الرواية ، فظهر أن اللام لام القسم وليست بجواب لولا ، وفهم بعض الشراح أن قوله « لوددت » معطوف على قوله « ماقعدت » فقال : يجوز حذف اللام وإثباتها من جواب لولا ، وجعل الودادة ممتنعة خشية وجود المشقة لو وجدت ، وتقدير الكلام عنده : لولا أن أشق على أمتى لوددت أنى أقتل فى سبيل الله . ثم شرع يتكلف استشكال ذلك والجواب عنه ، وقد بينت رواية الباب أنها جملة مستأنفة وأن اللام جواب القسم . ثم النكتة فى إيراد هذه الجملة عقب تلك إرادة تسلية الخارجين فى الجهاد عن مرافقته لهم ، وكأنه قال : الوجه الذى يسيرون له فيه من الفضل ما أتمنى لأجله أنى أقتل مرات ، فهما فاتكم من مرافقتى والقعود معى من الفضل يحصل لكم مثله أو فوقه من فضل الجهاد ، فراعى خواطر الجميع . وقد خرج النبى ﷺ فى بعض المغازى وتخلف عنه المشار اليهم ، وكان ذلك حيث رجحت مصلحة خروجه على مراعاة حالهم ، وسيأتى بيان ذلك فى « باب من حبسه العذر » . **قوله** (أقتل فى سبيل الله) استشكل بعض الشراح صدور هذا التمنى من النبى ﷺ مع علمه بأنه لايقتل ، وأجاب ابن التين بأن ذلك لعله كان قبل نزول قوله تعالى ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ وهو متعقب فان نزولها كان فى أوائل ماقدم المدينة ، وهذا الحديث صرح أبو هريرة بأنه سمعه من النبى ﷺ ، وانما قدم أبو هريرة فى أوائل سنة سبع من الهجرة ، والذى يظهر فى الجواب أن تمنى الفضل والخير لايستلزم الوقوع ، فقد قال ﷺ « وددت لو أن موسى صبر » كما سيأتى فى مكانه ، وسيأتى فى كتاب التمنى نظائر لذلك ، وكأنه ﷺ أراد المبالغة فى بيان فضل الجهاد وتحريض المسلمين عليه ، قال ابن التين : وهذا أشبه . وحكى شيخنا ابن الملقن أن بعض الناس زعم أن قوله « ولوددت » مدرج من كلام أبى هريرة قال : وهو بعيد ، قال النووى : فى هذا الحديث الحض على حسن النية « وبيان شدة شفقة النبى ﷺ على أمته ورأفته بهم واستحباب طلب القتل فى سبيل الله ، وجواز قول وددت حصول كذا من الخير وإن علم أنه لايحصل . وفيه ترك بعض المصالح لمصلحة راجحة أو أرجح أو لدفع مفسدة ، وفيه جواز تمنى مايمتنع فى العادة ، والسعى فى إزالة المكروه عن المسلمين . وفيه أن الجهاد على الكفاية إذ لو كان على الأعيان ماتخلف عنه أحد . قلت : وفيه نظر ، لأن الخطاب إنما يتوجه للقادر ، وأما العاجز فمعذور ، وقد قال سبحانه ﴿ غير أولى الضرر ﴾ وأدلة كون الجهاد فرض كفاية تؤخذ من غير هذا ، وسيأتى البحث فى « باب وجوب النفير » إن شاء الله تعالى . **قوله** (حدثنا يوسف بن يعقوب الصفار) بالمهملة وتشديد الفاء ، كوفى ثقة يكنى أبا يعقوب ، لم يخرج عنه البخارى سوى هذا الحديث ، ورجال الاسناد من شيخه إسماعيل بن علية فصاعدا بصريون ، وسيأتى شرح المتن فى غزوة مؤتة من كتاب المغازى ، ووجه دخوله فى هذه الترجمة من قوله « مايسرهم أنهم عندنا » أى لما رأوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم أن يعودوا إلى الدنيا كما كانوا من غير أن يستشهدوا مرة أخرى ، وبهذا التقرير يحصل الجمع بين حديثى الباب ، ودليل ماذكرته من الاستثناء ما سيأتى بعد أبواب من حديث أنس أيضا مرفوعا « ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا إلا الشهيد » الحديث

٨ - **باب** فضلِ مَن يُصرَعُ فى سبيلِ اللهِ فماتَ فهو منهم . وقولِ اللهِ عزَّ وجل [١٠٠ النساء] : ﴿ وَمَن يَخرُجْ مِن بيتِهِ مُهاجراً إلى اللهِ ورسولِهِ ثمَّ يُدرِكهُ الموتُ فقد وَقَعَ أجرُهُ على اللهِ ﴾ وَقَعَ : وَجبَ

٢٧٩٩ ، ٢٨٠٠ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ قال حدَّثني اللَّيثُ حدَّثنا يحيى عن محمدِ بنِ يحيى بن حبَّان عن أنسِ بنِ مالكٍ عن خالتِهِ أمِّ حَرامٍ بنتِ مِلحانَ قالَت « نامَ النبيُّ ﷺ يوماً قريباً مِنّي ، ثمَّ استيقظَ يَتَبَسَّمُ ، فقلتُ : ما أضحكَكَ ؟ قال ، أناس من أمّتي عُرِضوا عليَّ يركبونَ هذا البحرَ الاخضرَ كالملوكِ على الاسِرَّة ، قالتْ فادْعُ اللهَ أن يجعلَني منهم ، فدَعا لها . ثمَّ نامَ الثانيةَ ، ففَعَلَ مثلَها ، فقالت مثلَ قولِها ، فأجابها مِثلَها ، فقالت : ادعُ اللهَ أن يجعلني منهم ، فقال : أنتِ منَ الاوَّلين . فخرَجتْ معَ زَوجِها عُبادةَ بنِ الصامتِ غازِياً أولَ ما رَكِبَ المسلمون البحرَ معَ مُعاويةَ ، فلما انصرَفوا من غزوَتِهم قافِلينَ فنزلوا الشأمَ فقُرِّبتْ اليها دابةٌ لتركبَها فصَرَعَتْها فماتت »

قوله (باب فضل من يصرع فى سبيل الله فمات فهو منهم) اى من المجاهدين ، ومن موصولة ، وكأنه ضمنها معنى الشرط فعطف عليها بالفاء وعطف الفعل الماضى على المستقبل وهو قليل ، وكان نسق الكلام أن يقول : من صرع فمات ، أو من يصرع فيموت ، وقد سقط لفظ فمات من رواية النسفى . **قوله** (وقول الله عز وجل ﴿ ومن يخرج من بيته مهاجرا ﴾ الآية) أى يحصل الثواب بقصد الجهاد إذا خلصت النية فحال بين القاصد وبين الفعل مانع ، فان قوله ﴿ ثم يدركه الموت ﴾ أعم من أن يكون بقتل أو وقوع من دابته وغير ذلك فتناسب الآية الترجمة ، وقد روى الطبرى من طريق سعيد بن جبير والسدى وغيرهما أن الآية نزلت فى رجل كان مسلما مقيما بمكة ، فلما سمع قوله تعالى ﴿ ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها ﴾ قال لاهله وهو مريض أخرجونى إلى جهة المدينة فأخرجوه فمات فى الطريق ، فنزلت . واسمه ضمرة على الصحيح ، وقد أوضحت ذلك فى كتابى فى الصحابة . **قوله** (وقع : وجب) ليس هذا فى رواية المستملى وثبت لغيره ، وهو تفسير أبى عبيدة فى « المجاز » قال : قوله فقد وقع أجره على الله أى وجب ثوابه . ثم ذكر المصنف حديث أم حرام وقد تقدم قريبا أن شرحه يأتى فى كتاب الاستئذان : والشاهد منه قوله فيه « فقربت اليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت ، مع دعاء النبى ﷺ لها أن تكون من الأولين وأنهم كالملوك على الاسرة فى الجنة ، وقوله فى الرواية الماضية « فصرعت عن دابتها » لايعارض قوله فى هذه الرواية « فقربت لتركبها فصرعتها » لأن التقدير فقربت اليها دابة لتركبها فركبتها فصرعتها . قال ابن بطال : وروى ابن وهب من حديث عقبة ابن عامر مرفوعا « من صرع عن دابته فى سبيل الله فمات فهو شهيد » فكأنه لما لم يكن على شرط البخارى أشار اليه فى الترجمة . قلت : هو عند الطبرانى واسناده حسن قال : وفى حديث أم حرام أن حكم الراجع من الغزو حكم الذاهب اليه فى الثواب . ويحيى المذكور فى هذا الاسناد هو ابن سعيد الانصارى ، وفى الاسناد تابعيان هو وشيخه وصحابيان أنس وخالته ، وقوله فيه « أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية » كان ذلك فى سنة ثمان وعشرين فى خلافة عثمان

٩ — باب مَن يُنكَبُ فى سبيلِ اللهِ

٢٨٠١ — حدثنا حفصُ بنُ عمرَ حدَّثنا همامٌ عن إسحاقَ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال « بَعثَ النبيُّ

ﷺ أقواماً من بنى سُلَيم إلى بنى عامرٍ فى سَبعينَ ، فلمّا قَدِموا قال لهم خالى : أتقدَّمُكم ، فان أمَّنونى حتّى أبلِّغَهم عن رسولِ اللهِ ﷺ وإلا كنتم منى قريباً . فتقدَّمَ فأمَّنوهُ ، فبينما يُحدِّثُهم عنِ النبىِّ ﷺ إذ أومَئوا إلى رجُلٍ منهم فطعَنَهُ فأنفذَهُ ، فقال : اللهُ أكبرُ ، فُزْتُ وربِّ الكعبة . ثمَّ مالوا على بقيّةِ أصحابِه فقتلوهم إلا رجلٌ أعرجُ صَعِدَ الجبلَ ، قال همامٌ : وأراهُ آخرَ معهُ ، فأخبرَ جبريلُ عليهِ السلامُ النبىَّ ﷺ أنهم قد لَقوا ربَّهم فرَضِىَ عنهم وأرضاهم ، فكنّا نقرأ أنْ بلِّغوا قومَنا أنْ قد لَقِينا ربَّنا فرَضِىَ عنّا وأرضانا ، ثمَّ نُسِخَ بعدُ ، فدَعا عليهم أربعينَ صَباحاً ، على رِعلٍ وذَكوانَ وبنى لِحيانَ وبنى عُصَيَّةَ الذينَ عَصَوُا اللهَ ورسولَه »

٢٨٠٢ — حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا أبو عَوانةَ عنِ الأسْوَدِ هوَ ابنُ قَيسٍ عن جُندَبِ بنِ سُفيانَ « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان فى بعضِ المشاهدِ قد دَمِيَتْ إصبَعُهُ فقال : هل أنتِ إلاّ إصبَعٌ دَميتِ ، وفى سَبيلِ اللهِ مالقيتِ »

[الحديث ٢٨٠٢ - طرفه فى : ٦١٤٦]

قوله (باب من ينكب) بضم أوله وسكون النون وفتح الكاف بعدها موحدة ، والنكبة أن يصيب العضو شىء فيدميه ، والمراد بيان فضل من وقع له ذلك فى سبيل الله . ثم ذكر فيه حديثين : أحدهما حديث أنس فى قصة قتل خاله وهو حرام بن ملحان وسيأتى شرحه فى كتاب المغازى فى غزوة بئر معونة ، وقوله فيه « عن اسحق » هو ابن عبد الله بن أبى طلحة . **قوله** (بعث النبى ﷺ أقواما من بنى سليم إلى بنى عامر) قال الدمياطى : هو وهم ، فان بنى سليم مبعوث اليهم ، والمبعوث هم القراء وهم من الأنصار . قلت : التحقيق أن المبعوث اليهم بنو عامر ، وأما بنو سليم فغدروا بالقراء المذكورين ، والوهم فى هذا السياق من حفص بن عمر شيخ البخارى ، فقد أخرجه هو فى المغازى عن موسى بن إسماعيل عن همام فقال « بعث أخا لأم سليم فى سبعين راكبا ، وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل » الحديث ، وياتى شرحه مستوفى هناك ، فلعل الأصل « بعث أقواما معهم أخو أم سليم إلى بنى عامر » فصارت من بنى سليم ، وقد تكلف لتأويله بعض الشراح فقال : يحمل على أن أقواما منصوب بنزع الخافض أى بعث إلى أقوام من بنى سليم منضمين إلى بنى عامر وحذف مفعول بعث اكتفاء بصفة المفعول عنه ، أو « فى » زائدة ويكون « سبعين » مفعول بعث ، ويحتمل أن تكون « من » ليست بيانية بل ابتدائية ، أى بعث أقواما ولم يصفهم من بنى سليم أو من جهة بنى سليم انتهى . وهذا أقرب من التوجيه الأول ولا يخفى مافيهما من التكلف . وقوله فى آخر الحديث « على رعل » بكسر الراء وسكون المهملة بعدها لام هم بطن من بنى سليم ، وكذا بعض من ذكر معهم ؛ وسيأتى الحديث فى أواخر الجهاد أنه دعا على أحياء من بنى سليم حيث قتلوا القراء ، وهو أصرح فى المقصود . ثانيهما حديث جندب ، وسيأتى الكلام عليه فى « باب ما يجوز من الشعر » من كتاب الأدب ، ووقع فيه بلفظ « نكبت إصبعه » وهو الموافق للترجمة ، وكأنه أشار فيها إلى حديث معاذ الذى أشير اليه فى الباب الذى يليه ، وفى الباب ما أخرجه أبو داود والحاكم والطبرانى من حديث أبى مالك الأشعرى مرفوعا « من وقصه فرسه

أو بعيره فى سبيل الله أو لدغته هامة أو مات على أى حتف شاء الله فهو شهيد »

١٠ ـ باب مَن يُجرَحُ فى سبيلِ اللهِ عزّ وجل

٢٨٠٣ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن أبى الزِّنادِ عن الأعرجِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « والذى نَفسى بيدِه ، لا يُكلَمُ أحدٌ فى سبيلِ اللهِ ـ واللهُ أعلمُ بمَن يُكلَمُ فى سبيلِه ـ إلا جاء يومَ القيامةِ واللّونُ لَونُ الدّمِ ، والرِّيحُ رِيحُ المسْك »

قوله (باب من يجرح فى سبيل الله) أى فضله . **قوله** (لا يكلم) بضم أوله وسكون الكاف وفتح اللام أى يجرح . **قوله** (أحد) قيده فى رواية همام عن أبى هريرة بالمسلم . **قوله** (والله أعلم بمن يكلم فى سبيله) جملة معترضة قصد بها التنبيه على شرطية الاخلاص فى نيل هذا الثواب . **قوله** (إلا جاء يوم القيامة واللون لون الدم) فى رواية همام عن أبى هريرة الماضية فى كتاب الطهارة « تكون يوم القيامة كهيئتها إذا طعنت تفجر دما » . **قوله** (والريح ريح المسك) فى رواية همام « والعرف » بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء وهو الرائحة ، ولأصحاب السنن وصححه الترمذى وابن حبان والحاكم من حديث معاذ بن جبل « من جرح جرحا فى سبيل الله أو نكب نكبة فانها تجىء يوم القيامة كأغزر ما كانت ، لونها الزعفران وريحها المسك » وعرف بهذه الزيادة أن الصفة المذكورة لاتختص بالشهيد بل هى حاصلة لكل من جرح ، ويحتمل أن يكون المراد بهذا الجرح هو مايموت صاحبه بسببه قبل اندماله لا ما يندمل فى الدنيا فان أثر الجراحة وسيلان الدم يزول ، ولا ينفى ذلك أن يكون له فضل فى الجملة ، لكن الظاهر أن الذى « يجىء يوم القيامة وجرحه يثعب دما » من فارق الدنيا وجرحه كذلك ، ويؤيده ما وقع عند ابن حبان فى حديث معاذ المذكور « عليه طابع الشهداء » وقوله « كأغزر ما كانت » لاينافى قوله « كهيئتها » لأن المراد لاينقص شيئا بطول العهد ، قال العلماء : الحكمة فى بعثه كذلك أن يكون معه شاهد بفضيلته ببذله نفسه فى طاعة الله تعالى . واستدل بهذا الحديث على أن الشهيد يدفن بدمائه وثيابه ولا يزال عنه الدم بغسل ولا غيره ، ليجىء يوم القيامة كما وصف النبى ﷺ ، وفيه نظر لأنه لايلزم من غسل الدم فى الدنيا أن لايبعث كذلك ، ويغنى عن الاستدلال لترك غسل الشهيد فى هذا الحديث قوله ﷺ فى شهداء أحد « زملوهم بدمائهم » كما سيأتى بسطه فى مكانه إن شاء الله تعالى

١١ ـ باب قولِ اللهِ عزّ وجلّ [٥٢ التوبة] :

﴿ قُلْ هلْ تَرَبَّصونَ بنا إلا إحدَى الحُسْنَيَيْنِ ﴾ والحربُ سِجالٌ

٢٨٠٤ ـ حدثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ حدّثنا اللّيثُ قال حدّثنى يونُسُ عن ابنِ شِهابٍ عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ أنّ عبدَ اللهِ بنَ عبّاسٍ أخبرَهُ أنّ أبا سُفيانَ بنَ حربٍ أخبرَهُ « انّ هِرَقْلَ قال لهُ : سألتُكَ كيفَ كان قتالُكم إيّاهُ ، فزَعمتَ أنّ الحربَ سِجالٌ ودُوَلٌ ، فكذلك الرُّسُلُ تُبْتَلَى ثُمّ تكونُ لهمُ العاقبةُ »

قوله (باب قول الله عز وجل : قل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين) سيأتى فى تفسير براءة تفسير

﴿إحدى الحسنيين﴾ بأنه الفتح أو الشهادة ، وبه تتبين مناسبة قول المصنف بعد هذا «والحرب سجال» وهو بكسر المهملة وتخفيف الجيم أى تارة وتارة ، فتى غلبة المسلمين يكون لهم الفتح وفى غلبة المشركين يكون للمسلمين الشهادة ثم أورد المصنف طرفا من حديث أبى سفيان فى قصة هرقل ، وقد تقدم شرحه فى كتاب بدء الوحى ، والغرض منه قوله فيه « فزعمت أن الحرب بينكم سجال أو دول » وقال ابن المنير : التحقيق أنه ما ساق حديث هرقل إلا لقوله « وكذلك الرسل تبتلى ثم تكون لهم العاقبة » قال : فبذلك يتحقق أن لهم إحدى الحسنيين ، إن انتصروا فلهم العاجلة والعاقبة وان انتصر عدوهم فللرسل العاقبة انتهى . وهذا لا يستلزم نفى التقدير الأول ولا يعارضه ، بل الذى يظهر أن الأول أولى لأنه من نقل أبى سفيان عن حال النبى ﷺ ، وأما الآخر فمن قول هرقل مستندا فيه إلى ما تلقفه من الكتب . (نكتة) : أفاد القزاز أن دال « دول » مثلثة

١٢ - باب قَولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [٢٣ الأحزاب] :

﴿ مِنَ المُؤمِنِينَ رِجالٌ صَدَقُوا ما عاهَدُوا اللهَ عليهِ ، فمِنهم مَن قَضَى نَحْبَهُ ومِنهم مَن يَنتَظِرُ وما بَدَّلُوا تَبدِيلا ﴾

٢٨٠٥ - حدثنا محمدُ بنُ سعيدٍ الخُزاعىُّ حدَّثنا عبدُ الأعلى عن حُميد قال سألت أنساً ح . حدَّثنا عمرُو بنُ زُرارةَ حدَّثنا زِيادٌ قال حدَّثنى حُميدٌ الطَّويلُ عن أنسٍ رضى اللهُ عنه قال « غابَ عَمِّى أنسُ بنُ النَّضرِ عن قِتالِ بَدرٍ فقال : يارسولَ الله ، غِبتُ عن أولِ قِتالٍ قاتلتَ المشركينَ ، لئن اللهُ أشهَدَنى قتالَ المشركينَ لَيرَيَنَّ اللهُ ما أصنَعُ . فلما كانَ يومُ أُحُدٍ وانكشَفَ المسلمونَ قال : اللهمَّ إنى أعتَذِرُ إليكَ مما صَنَعَ هؤلاء ، يَعنى أصحابَهُ ، وأبرَأُ إليكَ مما صَنَعَ هؤلاء ، يعنى المشركينَ . ثمَّ تقدَّمَ فاستقبلَهُ سعدُ بنُ مُعاذٍ ، فقال : ياسعدُ بنَ مُعاذ ، الجنَّةَ وربِّ النَّضرِ ، إنى أجِدُ رِيحَها مِن دُونِ أُحُدٍ . قال سعدٌ : فما أستطَعْتُ يارسولَ اللهِ ماصَنَعَ . قال أنس : فوَجَدْنا بهِ بضعاً وثمانينَ ضَربةً بالسيفِ أو طَعنةً برُمحٍ أو رَميةً بسَهمٍ ، ووجَدْناهُ قد قُتِلَ وقد مَثَّلَ بهِ المشركون ، فما عرفَهُ أحَدٌ إلا أختُهُ ببنانِهِ . قال أنسٌ : كنَّا نرَى - أو نظنُّ - أنَّ هذهِ الآيةَ نزَلَت فيهِ وفى أشباهِهِ ﴿ مِنَ المؤمنينَ رِجالٌ صَدَقوا ما عاهَدوا اللهَ عليه ﴾ إلى آخرِ الآية »

[الحديث ٢٨٠٥ - طرفاه فى : ٤٠٤٨ ، ٤٧٨٣]

٢٨٠٦ - وقال « إنَّ أُختَهُ - وهى تُسمى الرُّبَيِّعَ - كَسَرَت ثَنِيَّةَ امرأةٍ فأمرَ رسولُ اللهِ ﷺ بالقِصاص ، فقال أنسٌ : يارسولَ اللهِ ، والذى بَعثَكَ بالحقِّ لا تُكسَرُ ثَنِيَّتُها ، فرَضُوا بالأرش وتركوا القصاصَ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : إنَّ مِن عِبادِ اللهِ مَن لو أقسَمَ على اللهِ لأبرَّه »

٢٨٠٧ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرىِّ ح . وحدَّثنا إسماعيلُ قال حدَّثنى أخى عن سليمانَ أُراهُ عن محمدِ بنِ أبى عتيقٍ عنِ ابنِ شِهابٍ عن خارجةَ بنِ زيدٍ أنَّ زيدَ بنَ ثابتٍ رضى اللهُ عنه قال « نَسَخْتُ

الصُّحفَ فى المصاحفِ فَفَقَدْتُ آيةً من سورةِ الاحزابِ كنتُ أسمعُ رسولَ اللهِ ﷺ يَقرَأُ بها ، فلم أجِدْها إلا مع خُزَيمةَ بنِ ثابتٍ الانصاريِّ الذى جَعَلَ رسولُ اللهِ ﷺ شهادتَهُ شهادةَ رجُلَينِ ، وهوَ قولُهُ : منَ المؤمنينَ رجالٌ صَدَقوا ما عاهَدوا اللهَ عليه »

[الحديث ٢٨٠٧ـ أطرافه فى : ٤٠٤٩ ـ ٤٦٧٩ ، ٤٧٨٤ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٨ ، ٤٩٨٩ ، ٧١٩١ ، ٧٤٢٥]

قوله (باب قول الله عز وجل ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾ الآية) المراد بالمعاهدة المذكورة ماتقدم ذكره من قوله تعالى ﴿ ولقد كانوا عاهدوا الله من قبل لا يولون الأدبار ﴾ وكان ذلك أول ماخرجوا إلى أحد ، وهـــذا قول ابن إسحق ، وقيل ماوقع ليلة العقبة من الأنصار إذ بايعوا النبي ﷺ أن يؤوه وينصروه ويمنعوه ، والاول أولى . وقوله ﴿ فمنهم من قضى نحبه ﴾ أى مات ، وأصل النحب النذر ، فلما كان كل حى لابد له من الموت فكأنه نذر لازم له ، فاذا مات فقد قضاه ، والمراد هنا من مات على عهده لمقابلته بمن ينتظر ذلك . وأخرج ذلك ابن أبى حاتم باسناد حسن عن ابن عباس . **قوله** (حدثنا محمد بن سعيد الخزاعى) هو بصرى يلقب بمردويه ماله فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى غزوة خيبر ، وعبد الأعلى هو ابن عبد الأعلى السامى بالمهملة . **قوله** (سألت أنسا) كذا أورده وعطف عليه الطريق الأخرى فأشعر بأن السياق لها ، وأفادت رواية عبد الأعلى تصريح حميد له بالسماع من أنس فأمن تدليسه . وقد أخرجه مسلم والترمذى والنسائى من رواية ثابت عن أنس . **قوله** (حدثنا زياد) لم أره منسوبا فى شىء من الروايات ، وزعم الكلاباذى ومن تبعه أنه ابن عبد الله البكائى بفتح الموحدة وتشديد الكاف ، وهو صاحب ابن إسحق وراوى المغازى عنه ، وليس له ذكر فى البخارى سوى هذا الموضع . **قوله** (غاب عمى أنس بن النضر) زاد ثابت عن أنس « الذى سميت به » . **قوله** (عن قتال بدر) زاد ثابت « فكبر عليه ذلك » . **قوله** (أول قتال) أى لان بدرا أول غزوة خرج فيها النبي ﷺ بنفسه مقاتلا ، وقد تقدمها غيرها لكن ماخرج فيها ﷺ بنفسه مقاتلا . **قوله** (لئن الله أشهدنى) أى أحضرنى . **قوله** (ليرين الله ما أصنع) بتشديد النون للتأكيد ، واللام جواب القسم المقدر ، ووقع فى رواية ثابت عند مسلم « ليرانى الله » بتخفيف النون بعدها تحتانية ، وقوله « ما أصنع » أعربه النووى بدلا من ضمير المتكلم ، وفى رواية محمد بن طلحة عن حميد الآتية فى المغازى « ليرين الله ما أجدّ » وهو بضم الهمزة وكسر الجيم وتشديد الدال ، أو بفتح الهمزة وضم الجيم مأخوذ من الجد ضد الهزل ، وزاد ثابت « وهاب أن يقول غيرها » أى خشى أن يلتزم شيئا فيعجز عنه فأبهم ، وعرف من السياق أن مراده أنه يبالغ فى القتال وعدم الفرار . **قوله** (وانكشف المسلمون) فى رواية عبد الوهاب الثقفى عن حميد عند الاسماعيلى « وانهزم الناس » وسيأتى بيان ذلك فى غزوة أحد . **قوله** (أعتذر) أى من فرار المسلمين (وأبرأ) أى من فعل المشركين . **قوله** (ثم تقدم) أى نحو المشركين (فاستقبله سعد بن معاذ) زاد ثابت عن أنس « منهزما » كذا فى مسند الطيالسى ، ووقع عند النسائى مكانها « مهيم » وهو تصحيف فيما أظن . **قوله** (فقال : ياسعد بن معاذ ، الجنة ورب النضر) كأنه يريد والده ، ويحتمل أن يريد ابنه فانه كان له ابن يسمى النضر وكان إذ ذاك صغيرا . ووقع فى رواية عبد الوهاب « فوالله » وفى رواية عبد الله بن بكر عن حميد عند الحارث بن أبى أسامة عنه « والذى نفسى بيده » والظاهر أنه قال بعضها والبقية بالمعنى ، وقوله « الجنة »

بالنصب على تقدير عامل نصب أى أريد الجنة أو نحوه ، ويجوز الرفع أى هى مطلوبى . **قوله** (انى أجد ريحها) أى ريح الجنة (من دون أحد) ، وفى رواية ثابت « واها لريح الجنة أجدها دون أحد » قال ابن بطال وغيره : يحتمل أن يكون على الحقيقة وأنه وجد ريح الجنة حقيقة أو وجد ريحا طيبة ذكره طيبها بطيب ريح الجنة ، ويجوز أن يكون أراد أنه استحضر الجنة التى أعدت للشهيد فتصور أنها فى ذلك الموضع الذى يقاتل فيه فيكون المعنى إنى لأعلم أن الجنة تكتسب فى هذا الموضع فأشتاق لها . وقوله (واها) قاله إما تعجبا وإما تشوقا اليها ، فكأنه لما ارتاح لها واشتاق اليها صارت له قوة من استنشقها حقيقة . **قوله** (قال سعد : فما استطعت يا رسول الله ما صنع أنس) قال ابن بطال يريد ما استطعت أن أصف ما صنع أنس من كثرة ما أغنى وأبلى فى المشركين . قلت : وقع عند يزيد بن هارون عن حميد « فقلت أنا معك فلم استطع أن أصنع ماصنع » وظاهره أنه نفى استطاعة اقدامه الذى صدر منه حتى وقع له ما وقع من الصبر على تلك الاهوال بحيث وجد فى جسده مايزيد على الثمانين من طعنة وضربة ورمية ، فاعترف سعد بأنه لم يستطع أن يقدم إقدامه ولا يصنع صنيعه ، وهذا أولى مما تأوله ابن بطال . **قوله** (فوجدنا به) فى رواية عبد الله بن بكر « قال أنس فوجدناه بين القتلى وبه » . **قوله** (بضعا وثمانين) لم أر فى شىء من الروايات بيان هذا البضع وقد تقدم أنه مابين الثلاث والتسع ، وقوله « ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم » أو هنا للتقسيم ، ويحتمل أن تكون بمعنى الواو ، وتفصيل مقدار كل واحدة من المذكورات غير معين . **قوله** (وقد مثل به) بضم الميم وكسر المثلثة وتخفيفها وقد تشدد وهو من المثلة بضم الميم وسكون المثلثة وهو قطع الاعضاء من أنف وأذن ونحوها . **قوله** (فما عرفه أحد إلا أخته) فى رواية ثابت « فقالت عمتى الربيع بنت النضر أخته : فما عرفت أخى إلا ببنانه » زاد النسائى من هذا الوجه « وكان حسن البنان » والبنان الاصبع ، وقيل طرف الاصبع ، ووقع فى رواية محمد بن طلحة المذكورة بالشك « ببنانه أو بشامة » بالشين المعجمة والاولى أكثر . **قوله** (قال أنس : كنا نرى أو نظن) شك من الراوى وهما بمعنى واحد ، وفى رواية أحمد عن يزيد بن هارون عن حميد « فكنا نقول » وكذا لعبد الله بن بكر ؛ وفى رواية أحمد بن سنان عن يزيد « وكانوا يقولون » أخرجه ابن أبى حاتم عنه ، وكأن التردد فيه من حميد ، ووقع فى رواية ثابت « وأنزلت هذه الآية » بالجزم . **قوله** (وقال إن أخته) كذا وقع هنا عند الجميع ولم يعين القائل ، وهو أنس بن مالك راوى الحديث ، والضمير فى قوله « أخته » للنضر بن أنس ، ويحتمل أن يكون فاعل « قال » واحدا من الرواة دون أنس ولم أقف على تعيينه ، ولا استخرج الاسماعيلى هذا الحديث هنا ، وهى تسمى الربيع ، بالتشديد أى أخت أنس بن النضر وهى عمة أنس بن مالك ، وسيأتى شرح قصتها فى كتاب القصاص . وفى قصة أنس بن النضر من الفوائد جواز بذل النفس فى الجهاد ، وفضل الوفاء بالعهد ولو شق على النفس حتى يصل إلى إهلاكها ، وأن طلب الشهادة فى الجهاد لايتناوله النهى عن الإلقاء الى التهلكة . وفيه فضيلة ظاهرة لانس بن النضر وما كان عليه من صحة الإيمان وكثرة التوقى والتورع وقوة اليقين . قال الزين بن المنير : من أبلغ الكلام وأفصحه قول أنس بن النضر فى حق المسلمين « أعتذر اليك » وفى حق المشركين « أبرأ اليك » فأشار إلى أنه لم يرض الامرين جميعا مع تغايرهما (١) فى المعنى ، وسيأتى فى غزوة أحد من

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : فى نسخة « مع تقاربهما »

المغازى بيان ماوقعت الاشارة اليه هنا من انهزام بعض المسلمين ورجوعهم وعفو الله عنهم ، رضى الله عنهم وقوله أجمعين . **قوله** (وحدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس ، وأخوه هو أبو بكر عبد الحميد ، وسليمان هو ابن بلال ، اراه عن محمد بن أبى عتيق هو بضم الهمزة أى أظنه ، وهو قول إسماعيل المذكور . **قوله** (عن خارجة بن زيد أى ابن ثابت ، والزهرى فى هذا الحديث شيخ آخر وهو عبيد بن السباق ، لكن اختلف خارجة وعبيد فى تعيين الآية التى ذكر زيد أنه وجدها مع خزيمة فقال خارجة : إنها قوله تعالى ﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ﴾ وقال عبيد إنها قوله تعالى ﴿ لقد جاءكم رسول من أنفسكم ﴾ وقد أخرج البخارى الحديثين جميعا بالاسنادين المذكورين فكأنهما جميعا صحا عنده ، ويؤيد ذلك أن شعيبا حدث عن الزهرى بالحديثين جميعا ، وكذلك رواهما عن الزهرى جميعا إبراهيم بن سعد كما سيأتى فى فضائل القرآن ، وفى رواية عبيد بن السباق زيادات ليست فى رواية خارجة ، وانفرد خارجة بوصف خزيمة بأنه « الذى جعل النبى ﷺ شهادته شهادة رجلين » وسأذكر ما فى هذه الزيادة من بحث فى تفسير سورة الاحزاب إن شاء الله تعالى . والسياق الذى ساقه هنا لابن أبى عتيق ، وأما سياق شعيب فسيأتى بيانه فى تفسير الاحزاب وقال فيه عن الزهرى « أخبرنى خارجة » وتأتى بقية مباحثه فى فضائل القرآن إن شاء الله تعالى

١٣ - باب عملٌ صالحٌ قبلَ القتال . وقال أبو الدَّرْداء : إنما تُقاتلون بأعمالكم

وقوله [الصف ٢ـ٤] : ﴿يا أيها الذين آمنوا لِمَ تقولونَ ما لا تفعلون. كَبُرَ مَقتاً عندَ الله أن تقولوا ما لا تفعلون إنَّ اللهَ يُحِبُّ الذين يُقاتِلون فى سبيلِهِ صَفّاً كأنَّهم بُنيانٌ مَرْصوص﴾

٢٨٠٨ — حدثنى محمدُ بنُ عبدِ الرَّحيمِ حدَّثنا شَبابةُ بنُ سَوّارٍ الفَزارىُّ حدَّثنا إسرائيلُ عن أبى إسحاقَ قال سمعتُ البراءَ رضىَ الله عنه يقول « أتىَ النبىَّ ﷺ رجلٌ مُقَنَّعٌ بالحديد فقال : يارسولَ الله ، أقاتلُ أو أُسلِمُ ؟ قال : أسلِمْ ثم قاتِلْ . فأسلم ثمَّ قاتلَ فقُتِلَ . فقال رسولُ الله ﷺ : عَمِلَ قليلاً وأُجِرَ كثيراً »

قوله (باب عمل صالح قبل القتال . وقال أبو الدرداء إنما تقاتلون باعمالكم) هكذا وقع عند الجميع ، ولعله كان قاله أبو الدرداء وقال « انما تقاتلون باعمالكم » وانما قلت ذلك لأننى وجدت ذلك فى « المجالسة للدينورى » من طريق أبى إسحق الفزارى « عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد أن أبا الدرداء قال : أيها الناس عمل صالح قبل الغزو ، فانما تقاتلون باعمالكم » . ثم ظهر لى سبب تفصيل البخارى ، وذلك أن هذه الطريق منقطعة بين ربيعة وأبى الدرداء ، وقد روى ابن المبارك فى كتاب الجهاد عن سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن ابن حلبس بفتح المهملة والموحدة بينهما لام ساكنة وآخره سين مهملة « عن أبى الدرداء قال : انما تقاتلون بأعمالكم » ولم يذكر ماقبله فاقتصر البخارى على ماورد بالاسناد المتصل فعزاه إلى أبى الدرداء ، ولذلك جزم به عنه ، واستعمل بقية ماورد عنه بالاسناد المنقطع فى الترجمة إشارة إلى أنه لم يغفله . **قوله** (وقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون ـ إلى قوله ـ بنيان مرصوص) ذكر فيه حديث البراء فى قصة الذى قتل حين أسلم ، قال ابن المنير : مناسبة الترجمة والآية للحديث ظاهرة وفى مناسبة الترجمة للآية خفاء وكأنه من جهة أن الله عاتب من قال إنه يفعل

الخير ولم يفعله ، وأثنى على من وفى وثبت عند القتال ، أو من جهة أنه أنكر على من قدم على القتال قولا غير مرضى فكشف الغيب أنه أخلف ، ففهومه ثبوت الفضل فى تقديم الصدق والعزم الصحيح على الوفاء وذلك من أصلح الاعمال انتهى . وهذا الثانى أظهر فيما أرى والله أعلم . وقال الكرمانى : المقصود من الآية فى هذه الترجمة قوله فى آخرها ﴿ صفاً كأنهم بنيان مرصوص ﴾ لان الصف فى القتال من العمل الصالح قبل القتال ، انتهى . وسيأتى تفسير قوله ﴿ مرصوص ﴾ فى التفسير . **قوله** (حدثنى محمد بن عبد الرحيم) هو الحافظ المعروف بصاعقة ، وإسرائيل هو ابن يونس بن أبى اسحق السبيعى . **قوله** (أتى النبى ﷺ رجل) لم أقف على اسمه ووقع عند مسلم من طريق زكريا بن أبى زائدة عن أبى اسحق أنه من الأنصار ثم من بنى النبيت بفتح النون وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم مثناه فوق ولولاذلك لأمكن تفسيره بعمرو بن ثابت بن وقش بفتح الواو والقاف بعدها معجمة وهو المعروف بأصرم بن عبد الاشهل ، فان بنى عبد الاشهل بطن من الأنصار من الاوس وهم غير بنى النبيت ، وقد أخرج ابن اسحق فى المغازى قصة عمرو بن ثابت باسناد صحيح عن أبى هريرة أنه كان يقول « أخبرونى عن رجل دخل الجنة لم يصل صلاة ؟ ثم يقول : هو عمرو بن ثابت » قال ابن اسحق قال الحصين بن محمد : قلت لمحمود بن لبيد : كيف كانت قصته ؟ قال : كان يأبى الاسلام ، فلما كان يوم أحد بدا له فأخذ سيفه حتى أتى القوم فدخل فى عرض الناس فقاتل حتى وقع جريحا ، فوجده قومه فى المعركة فقالوا : ماجاء بك ؟ أشفقة على قومك ، أم رغبة فى الاسلام ؟ قال : بل رغبة فى الاسلام ، قاتلت مع رسول الله ﷺ حتى أصابنى ما أصابنى ، فقال رسول الله ﷺ : إنه من أهل الجنة » وروى أبو داود والحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة « كان عمرو يأبى الاسلام لأجل ربا كان له فى الجاهلية ، فلما كان يوم أحد قال : أين قومى ؟ قالوا بأحد ، فأخذ سيفه ولحقهم ، فلما رأوه قالوا : اليك عنا ، قال : انى قد أسلمت ، فقاتل حتى جرح ، فجاءه سعد بن معاذ فقال : خرجت غضبا لله ولرسوله ، ثم مات فدخل الجنة وما صلى صلاة . فيجمع بين الروايتين بأن الذين رأوه وقالوا له : اليك عنا ، ناس غير قومه ، وأما قومه فما شعروا بمجيئه حتى وجدوه فى المعركة . ويجمع بينهما وبين حديث الباب بأنه جاء أولا إلى النبى ﷺ فاستشاره ثم أسلم ثم قاتل ، فرآه أولئك الذين قالوا له اليك عنا . ويؤيد هذا الجمع قوله لهم « قاتلت مع رسول الله ﷺ » وكأن قومه وجدوه بعد ذلك فقالوا له ما قالوا . ويؤيد الجمع أيضا ما وقع فى سياق حديث البراء عند النسائى ، فانه أخرجه من رواية زهير بن معاوية عن أبى اسحق نحو رواية اسرائيل وفيه أنه قال لرسول الله ﷺ « لو أنى حملت على القوم فقاتلت حتى أقتل أكان خيرا لى ولم أصل صلاة ؟ قال نعم » ونحوه لسعيد بن منصور من وجه آخر عن أبى إسحق وزاد فى أوله أنه قال « أخير لى أن أسلم ؟ قال نعم : فأسلم » فانه موافق لقول أبى هريرة « إنه دخل الجنة وما صلى لله صلاة » وأما كونه من بنى عبد الاشهل ونسب فى رواية مسلم الى بنى النبيت فيمكن أن يحمل على أن له فى بنى النبيت نسبة ما ، فانهم إخوة بنى عبد الاشهل يجمعهم الانتساب إلى الاوس . **قوله** (مقنع) بفتح القاف والنون مشددة ، وهو كناية عن تغطية وجهه بآلة الحرب . **قوله** (وأجر كثيرا) بالضم على البناء أى أجر أجرا كثيرا ، وفى هذا الحديث أن الاجر الكثير قد يحصل بالعمل اليسير فضلا من الله واحسانا

١٤ - باب من أتاه سهم غرب فقتله

٢٨٠٩ - **حدثنا** محمدُ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا حُسَينُ بنُ محمدٍ أبو أحمدَ حدَّثنا شَيبانُ عن قَتادةَ حدَّثنا

أنسُ بنُ مالكٍ أنَّ أمَّ الرُّبيِّع بنتَ البراء وهي أمُّ حارثةَ بنِ سُراقةَ أتتِ النبيَّ ﷺ فقالت : يانبيَّ اللهِ ألا تحدِّثني عن حارثةَ ـ وكانَ قُتلَ يومَ بَدْرٍ أصابَهُ سهمٌ غربٌ ـ فان كان في الجنَّةِ صبَرتُ ، وإن كان غيرَ ذلك اجتهَدْتُ عليهِ في البكاء . قال : يا أمَّ حارثةَ ، إنها جِنانٌ في الجنَّةِ ، وإنَّ ابنَكِ أصابَ الفِردَوسَ الاعلىٰ »

[الحديث ٢٨٠٩ ـ اطرافه في : ٣٩٨٢ ، ٦٥٥٠ ، ٦٥٦٧]

قوله (باب من أتاه سهم غرب) بتنوين سهم وبفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة هذا هو الأشهر ، وسيأتي بيان الخلاف فيه . **قوله** (حدثنا محمد بن عبد الله) جزم الكلاباذي وتبعه غير واحد بأنه الذهلي ، وهو محمد ابن يحيى بن عبد الله ، نسبه البخاري إلى جده ، ووقع في رواية أبي علي بن السكن « حدثنا محمد بن عبدالله بن المبارك المخرّمي بضم الميم وفتح المعجمة وتشديد الراء ، فان لم يكن ابن السكن نسبه من قبل نفسه وإلا فما قاله هو المعتمد . وقد أخرجه ابن خزيمة في التوحيد من صحيحه عن محمد بن يحيى الذهلي عن حسين بن محمد وهو المروزي بهذا الاسناد . **قوله** (ان أم الربيع بنت البراء) كذا لجميع رواة البخاري ، وقال بعد ذلك « وهي أم حارثة بن سراقة » وهذا الثاني هو المعتمد ، والاول وهم نبه عليه غير واحد من آخرهم الدمياطي فقال : قوله أم الربيع بنت البراء وهم ، وانما هي الربيع بنت النضر عمة أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن عمرو ، وقد تقدم ذكر قتل أخيها أنس بن النضر وذكرها في آخر حديثه قريبا وهي أم حارثة بن سراقة بن الحارث بن عدي من بني عدي بن النجار ذكره ابن اسحق وموسى بن عقبة وغيرهما فيمن شهد بدرا ، واتفقوا على أنه رماه حبان بكسر المهملة بعدها موحدة ثقيلة ابن العرقة ـ بفتح المهملة وكسر الراء بعدها قاف ـ وهو على حوض فأصاب نحره فمات . قلت : ووقع في رواية ابن خزيمة المذكورة أن الربيع بنت البراء بحذف « أم » فهذا أشبه بالصواب ، لكن ليس في نسب الربيع بنت النضر أحد اسمه البراء فلعله كان فيه « الربيع عمة البراء » فان البراء بن مالك أخو أنس بن مالك فكل منهما ابن أخيها أنس ابن النضر ، وقد رواه الترمذي وابن خزيمة أيضا من طريق سعيد بن أبي عروبة عن قتادة فقال « عن أنس أن الربيع بنت النضر أتت النبي ﷺ وكان ابنها حارثة بن سراقة أصيب يوم بدر » الحديث ، ورواه النسائي من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس قال « انطلق حارثة ابن عمتي فجاءت عمتي أمه » وحكى أبو نعيم الاصبهاني أن الحكم بن عبد الملك رواه عن قتادة كذلك وقال « حارثة بن سراقة » قال ابن الاثير في « جامع الاصول » الذي وقع في كتب النسب والمغازي وأسماء الصحابة أن أم حارثة هي الربيع بنت النضر عمة أنس ، وأجاب الكرماني بأنه لا وهم للبخاري لأنه ليس في رواية النسفي إلا الاقتصار على قول أنس « ان أم حارثة بن سراقة » قال فيحمل على أنه كان في رواية الفربري حاشية لبعض الرواة غير صحيحة فالحقت بالمتن انتهى . وقد راجعت أصل النسفي من نسخة ابن عبد البر فوجدتها موافقة لرواية الفربري فالنسخة التي وقعت للكرماني ناقصة وادعاء الزيادة في مثل هذا الكتاب مردود على قائله ، والظاهر أن لفظ أم وبنت وهم كما تقدم توجيهه قريبا ، والخطب فيه سهل ولا يقدح ذلك في صحة الحديث ولا في ضبط رواته . وقد وقع في رواية سعيد بن أبي عروبة التي ضبط فيها اسم الربيع بنت النضر وهم في اسم ابنها فسماه « الحارث » بدل « حارثة » . وقد روى هذا الحديث أبان عن قتادة فقال : ان أم حارثة لم ترد أخرجه أحمد ، وكذلك أخرجه من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس ،

وسيأتى كذلك فى المغازى من طريق حميد عن أنس . ثم شرع الكرمانى فى إبداء احتمالات بعيدة متكلفة لتوجيه الرواية التى فى البخارى فقال : يحتمل أن يكون الربيع ابن يسمى الربيع يعنى بالتخفيف من زوج آخر غير سراقة يسمى البراء وأن يكون « بنت البراء » خبرا لأن وضمير « هى » راجع إلى الربيع وان يكون « بنت » صفة لوالدة الربيع فأطلق الام على الجدة تجوزا وأن تكون اضافة الام إلى الربيع للبيان أى الام التى هى الربيع وبنت مصحف من عمة ، قال : وارتكاب بعض هذه التكلفات أولى من تخطئة العدول الاثبات . قلت : انما اختار البخارى رواية شيبان على رواية سعيد لتصريح شيبان فى روايته بتحديث أنس لقتادة ، والبخارى حرص على مثل ذلك إذا وقعت الرواية عن مدلس أو معاصر ، وقد قال هو فى تسمية من شهد بدرا « وحارثة بن الربيع وهو حارثة بن سراقة » فلم يعتمد على ما وقع فى رواية شيبان أنه حارثة بن أم الربيع بل جزم بالصواب ، والربيع أمه وسراقة أبوه . **قوله** (أصابه سهم غرب) أى لايعرف راميه ، أو لا يعرف من أين أتى ، أوجاء على غير قصد من راميه قاله أبو عبيد وغيره . والثابت فى الرواية بالتنوين وسكون الراء ، وأنكره ابن قتيبة فقال : كذا تقوله العامة والاجود فتح الراء والاضافة ، وحكى الهروى عن ابن زيد : ان جاء من حيث لايعرف فهو بالتنوين والاسكان ، وان عرف راميه لكن أصاب من لم يقصد فهو بالاضافة وفتح الراء ، قال : وذكره الازهرى بفتح الراء لاغير ، وحكى ابن دريد وابن فارس والفزاز وصاحب المنتهى وغيرهم الوجهين مطلقا ، وقال ابن سيده : أصابه سهم غرب وغرب إذا لم يدر من رماه ، وقيل إذا أتاه من حيث لايدرى ، وقيل إذا قصد غيره فاصابه ، قال وقد يوصف به . قلت : فحصلنا من هذا على أربعة اوجه . وقصة حارثة منزلة على الثانى فان الذى رماه قصد غرته فرماه وحارثة لايشعر به ، وقد وقع فى رواية ثابت عند أحمد أن حارثة خرج نظارا ، زاد النسائى من هذا الوجه : ما خرج لقتال . **قوله** (اجتهدت عليه فى البكاء) قال الخطابى : أقرها النبى ﷺ على هذا أى فيؤخذ منه الجواز . قلت : كان ذلك قبل تحريم النوح فلا دلالة فيه ، فان تحريمه كان عقب غزوة أحد ، وهذه القصة كانت عقب غزوة بدر . ووقع فى رواية سعيد بن أبى عروبة « اجتهدت فى الدعاء » بدل قوله « فى البكاء » وهو خطأ ، ووقع ذلك فى بعض النسخ دون بعض ، ووقع فى رواية حميد الآتية فى صفة الجنة من الرقاق وعند النسائى « فان كان فى الجنة لم أبك عليه » وهو دال على صحة الرواية بلفظ البكاء ، وقال فى رواية حميد هذه « والا فسترى ما أصنعه » ونحوه فى رواية حماد عن ثابت عند أحمد . **قوله** (انها جنان فى الجنة) كذا هنا ، وفى رواية سعيد بن أبى عروبة « انها جنان فى جنة » وفى رواية أبان عند أحمد « انها جنان كثيرة فى جنة » وفى رواية حميد (١) المذكورة « انها جنان كثيرة » فقط ، والضمير فى قوله « انها جنان » يفسره ما بعده ، وهو كقولهم : هى العرب تقول ما شاءت ، والقصد بذلك التفخيم والتعظيم ، ومضى الكلام على « الفردوس » قريبا

١٥ - باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا

٢٨١٠ — **حدثنا** سُلَيمانُ بنُ حربٍ حدَّثَنا شُعبةُ عن عمرٍو عن أبى وائلٍ عن أبى موسى رضىَ اللهُ عنه قال

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : فى نسخة صحيحة « حماد »

« جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : الرجُلُ يُقاتلُ للمَغنم ، والرجُلُ يُقاتلُ للذِّكر ، والرَّجلُ يقاتلُ ليُرَى مكانُه ، فمَنْ فى سبيلِ اللهِ ؟ قال : مَن قاتَلَ لتكونَ كلمةُ اللهِ هى العُليا فهو فى سبيلِ اللهِ »

قوله (باب من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا) أى فضله ، أو الجواب محذوف تقديره فهو المعتبر . **قوله** (عن عمرو) هو ابن مرة . **قوله** (عن أبى وائل عن أبى موسى) فى رواية غندر عن شعبة فى فرض الخمس « سمعت أبا وائل حدثنا أبا موسى » . **قوله** (جاء رجل) فى رواية غندر المذكورة « قال أعرابى » وهذا يدل على وهم ماوقع عند الطبرانى من وجه آخر « عن أبى موسى أنه قال يارسول الله » فذكره ، فان أبا موسى وان جاز أن يبهم نفسه لكن لايصفها بكونه أعرابيا ، وهذا الأعرابى يصلح أن يفسر بلاحق بن ضميرة ، وحديثه عند أبى موسى المدينى فى « الصحابة » من طريق عفير بن معدان « سمعت لاحق بن ضميرة الباهلى قال : وفدت على النبى ﷺ فسألته عن الرجل يلتمس الأجر والذكر فقال : لاشىء له » الحديث ، وفى اسناده ضعف ، ورويناه فى « فوائد أبى بكر ابن أبى الحديد » باسناد ضعيف ، عن معاذ بن جبل أنه قال : يا رسول الله كل بنى سلمة يقاتل فمنهم من يقاتل رياء الحديث فلو صح لاحتمل أن يكون معاذ أيضا سأل عما سأل عنه الأعرابى ، لأن سؤال معاذ خاص وسؤال الاعرابى عام ، ومعاذ أيضا لايقال له أعرابى فيحمل على التعدد . **قوله** (الرجل يقاتل للمغنم) فى رواية منصور عن أبى وائل الماضية فى العلم « فقال ما القتال فى سبيل الله ؟ فان أحدنا يقاتل » . **قوله** (والرجل يقاتل للذكر) أى ليذكر بين الناس ويشتهر بالشجاعة وهى رواية الأعمش عن أبى وائل الآتية فى التوحيد حيث قال « ويقاتل شجاعة » **قوله** (والرجل يقاتل ليرى مكانه) فى رواية الأعمش « ويقاتل رياء » فرجع الذى قبله إلى السمعة ومرجع هذا إلى الرياء وكلاهما مذموم ، وزاد فى رواية منصور والأعمش « ويقاتل حمية » أى لمن يقاتل لأجله من أهل أو عشيرة أو صاحب ، وزاد فى رواية منصور « ويقاتل غضبا » أى لأجل حظ نفسه ، ويحتمل أن يفسر القتال للحمية بدفع المضرة ، والقتال غضبا بجلب المنفعة ، فالحاصل من رواياتهم أن القتال يقع بسبب خمسة أشياء : طلب المغنم ، وإظهار الشجاعة ، والرياء ، والحمية ، والغضب ، وكل منها يتناوله المدح والذم ، فلهذا لم يحصل الجواب بالاثبات ولا بالنفى . **قوله** (من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله) المراد بكلمة الله دعوة الله إلى الاسلام ، ويحتمل أن يكون المراد أنه لا يكون فى سبيل الله إلا من كان سبب قتاله طلب إعلاء كلمة الله فقط بمعنى أنه لو أضاف إلى ذلك سببا من الاسباب المذكورة أخل بذلك ، ويحتمل أن لايخل إذا حصل ضمنا لا أصلا ومقصوداً ، وبذلك صرح الطبرى فقال : إذا كان أصل الباعث هو الأول لايضره ماعرض له بعد ذلك ، وبذلك قال الجمهور ، لكن روى أبو داود والنسائى من حديث أبى أمامة باسناد جيد قال « جاء رجل فقال : يا رسول الله ، أرأيت رجلا غزا يلتمس الأجر والذكر ماله ؟ قال لاشىء له ، فأعادها ثلاثا كل ذلك يقول : لاشىء له ، ثم قال رسول الله ﷺ : إن الله لايقبل من العمل إلا ماكان له خالصا وابتغى به وجهه » ويمكن أن يحمل هذا على من قصد الأمرين معا على حد واحد فلا يخالف المرجح أولا ، فتصير المراتب خمسا : أن يقصد الشيئين معا ، أو يقصد أحدهما صرفا أو يقصد أحدهما ويحصل الآخر ضمنا ، فالمحذور أن يقصد غير الإعلاء ، فقد يحصل الإعلاء ضمنا ، وقد لايحصل ويدخل تحته مرتبتان ، وهذا مادل عليه حديث أبى موسى ، ودونه أن يقصدهما معا فهو محذور أيضا على مادل عليه

حديث أبي أمامة ، والمطلوب أن يقصد الإعلاء صرفا ، وقد يحصل غير الإعلاء وقد لا يحصل ففيه مرتبتان أيضا ، قال ابن أبي جمرة : ذهب المحققون إلى أنه إذا كان الباعث الأول قصد إعلاء كلمة الله لم يضره ما انضاف إليه اه . ويدل على أن دخول غير الإعلاء ضمنا لا يقدح في الاعلاء إذا كان الإعلاء هو الباعث الأصلي ما رواه أبو داود باسناد حسن عن عبد الله بن حوالة قال « بعثنا رسول الله ﷺ على أقدامنا لنغنم ، فرجعنا ولم نغنم شيئا ، فقال : اللهم لا تكلهم الى » الحديث . وفي إجابة النبي ﷺ بما ذكر غاية البلاغة والايجاز ، وهو من جوامع كلمه ﷺ ، لأنه لو أجابه بأن جميع ماذكره ليس في سبيل الله احتمل أن يكون ما عدا ذلك كله في سبيل الله وليس كذلك ، فعدل إلى لفظ جامع عدل به عن الجواب عن ماهية القتال إلى حال المقاتل فتضمن الجواب وزيادة ، ويحتمل أن يكون الضمير في قوله « فهو » راجعا إلى القتال الذي في ضمن قاتل أي فقتاله قتال في سبيل الله ، واشتمل طلب إعلاء كلمة الله على طلب رضاه وطلب ثوابه وطلب دحض أعدائه وكلها متلازمة . والحاصل مما ذكر أن القتال منشؤه القوة العقلية والقوة الغضبية والقوة الشهوانية ، ولا يكون في سبيل الله إلا الأول ، وقال ابن بطال : انما عدل النبي ﷺ عن لفظ جواب السائل لان الغضب والحمية قد يكونان لله فعدل النبي ﷺ عن ذلك إلى لفظ جامع فأفاد دفع الالباس وزيادة الافهام ، وفيه بيان أن الاعمال إنما تحتسب بالنية الصالحة ، وأن الفضل الذي ورد في المجاهد يختص بمن ذكر ، وقد تقدم بعض مباحثه في أواخر كتاب العلم . وفيه جواز السؤال عن العلة وتقدم العلم على العمل ، وفيه ذم الحرص على الدنيا وعلى القتال لحظ النفس في غير الطاعة

١٦ - **باب** من اغبرّت قدَماهُ في سبيلِ الله ، وقول الله عزّ وجل [١٢٠ التوبة] : ﴿ ما كانَ لاهلِ المدينةِ ومن حَولهم منَ الأعرابِ أن يتخلّفوا عن رسولِ اللهِ - إلى قوله - إن الله لا يُضيعُ أجرَ المحسنين ﴾

٢٨١١ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرنا محمدُ بنُ المباركِ حدّثنا يحيى بنُ حمزة قال حدّثني يَزيدُ بنُ أبي مَريمَ أخبرنا عَبايةُ بنُ رفاعةَ بنِ رافع بنِ خَديجٍ قال أخبرني أبو عبسٍ هو عبدُ الرحمنِ بنُ جبرٍ أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « ما اغبرّتا قدَما عبدٍ في سبيلِ اللهِ فتَمسّهُ النار »

قوله (باب من اغبرت قدماه في سبيل الله) أي بيان ماله من الفضل . **قوله** (وقول الله عز وجل : ما كان لاهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله - الى قوله - إن الله لا يضيع أجر المحسنين) قال ابن بطال : مناسبة الآية للترجمة أنه سبحانه وتعالى قال في الآية ﴿ ولا يطؤن موطئا يغيظ الكفار ﴾ وفي الآية ﴿ إلا كتب لهم به عمل صالح ﴾ قال : ففسر ﷺ العمل الصالح أن النار لا تمس من عمل بذلك ، قال : والمراد في سبيل الله جميع طاعاته اه . وهو كما قال ، إلا أن المتبادر عند الاطلاق من لفظ سبيل الله الجهاد ، وقد أورده المصنف في « فضل المشي الى الجمعة » استعمالا للفظ في عمومه ، ولفظه هناك « حرمه الله على النار » وقال ابن المنير : مطابقة الآية من جهة أن الله أثابهم بخطواتهم وإن لم يباشروا قتالا ، وكذلك دل الحديث على أن من اغبرت قدماه في سبيل الله حرمه الله على النار سواء باشر قتالا أم لا اه . ومن تمام المناسبة أن الوطء يتضمن المشي المؤثر لتغبير القدم ، ولا سيما في ذلك الزمان . **قوله** (حدثنا إسحق) قال أبو علي الجياني : نسبه الاصيلي ابن منصور . قلت :

وأخرجه الاسماعيلي من طريق إسحق بن زيد الخطابي نزيل حران عن محمد بن المبارك المذكور ، لكن زاد في آخر المتن قوله « فتمسهما النار أبدا » فالظاهر أنه ابن منصور ، ويؤيده أن أبا نعيم أخرجه من طريق الحسن بن سفيان عن إسحق بن منصور ، ويزيد المذكور في الاسناد بالزاي ، وعباية بفتح المهملة ، وأبو عبس بسكون الموحدة هو ابن جبر بفتح الجيم وسكون الموحدة . **قوله** (ما اغبرتا) كذا في رواية المستملي بالتثنية وهو لغة ، وللباقين « ما اغبرت » وهو الافصح ، زاد أحمد من حديث أبي هريرة « ساعة من نهـــار » . وقوله « فتمسه النار » بالنصب ، والمعنى أن المس ينتفي بوجود الغبار المذكور ، وفي ذلك اشارة إلى عظيم قدر التصرف في سبيل الله ، فاذا كان مجرد مس الغبار للقدم يحرم عليها النار فكيف بمن سعى وبذل جهده واستنفد وسعه ؟ وللحديث شواهد : منها ما أخرجه الطبراني في الاوسط عن أبي الدرداء مرفوعا « من اغبرت قدماه في سبيل الله باعد الله منه النار مسيرة ألف عام للراكب المستعجل » وأخرج ابن حبان من حديث جابر أنه كان في غزاة فقال « سمعت رسول الله ﷺ يقول » فذكر نحو حديث الباب ، قال : فتواثب الناس عن دوابهم ، فما رؤى أكثر ماشيا من ذلك اليوم

١٧ - باب مَسح الغبارِ عنِ الرأسِ في سبيلِ الله

٢٨١٢ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ موسى أخبرَنا عبدُ الوهّابِ حدّثَنا خالدٌ عن عِكرِمةَ أنّ ابنَ عبّاسٍ قال لهُ ولعليِّ بنِ عبدِ اللهِ : ائتيا أبا سعيدٍ فاسمعا مِن حديثِهِ . فأتيا وهوَ وأخوهُ في حائطٍ لهما يَسقيانه ، فلمّا رآنا جاء فاحْتَبى وجَلسَ فقال « كنّا نَنقُلُ لَبِنَ المسجدِ لَبِنةً لَبِنة ، وكان عمّارٌ ينقُلُ لِبِنَتَينِ لبِنتين ، فمرّ بهِ النبيُّ ﷺ ومَسحَ عن رأسِهِ الغُبارَ وقال : وَيحَ عمارٍ تَقتُلُهُ الفِئةُ الباغية ، عمّارٌ يَدعوهم إلى اللهِ ويَدعونهُ إلى النار »

قوله (باب مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله) قال ابن المنير : ترجم بهذا وبالذي بعده دفعا لتوهم كراهية غسل الغبار ومسحه لكونه من جملة آثار الجهاد كما كره بعض السلف المسح بعد الوضوء . قلت . والفرق بينهما من جهة أن التنظيف مطلوب شرعا ، والغبار أثر الجهاد وإذا انقضى فلا معنى لبقاء أثره . وأما الوضوء فالمقصود به الصلاة فاستحب بقاء أثره حتى يحصل المقصود فافترق المسحان . ثم أورد حديث أبي سعيد في قصة عمار في بناء المسجد ، وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في « باب التعاون في بناء المسجد » في أوائل الصلاة ، وفيه مايتعلق بقوله ١/٥٤١ « فأتيناه وهو وأخوه في حائط لهما » والمراد منه هنا قوله « ومر به النبي ﷺ فمسح عن رأسه الغبار »

١٨ - باب الغُسلِ بعدَ الحربِ والغُبارِ

٢٨١٣ - **حدثنا** محمدٌ أخبرَنا عَبدةُ عن هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيهِ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها « أنّ رسولَ اللهِ ﷺ لما رجَعَ يومَ الخندقِ ووَضعَ السلاحَ واغتَسَلَ ، فأتاهُ جبريلُ وقد عَصبَ رأسَهُ الغُبارُ فقال : وَضعتَ السِّلاحَ ؟ فواللهِ ماوَضعتُهُ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : فأينَ ؟ قال : هاهنا - وأومأَ إلى بني قُرَيظةَ - قالت : فخرَجَ إليهم رسولُ اللهِ ﷺ »

قوله (باب الغسل بعد الحرب والغبار) تقدم توجيهه فى الباب الذى قبله ، وذكر فيه حديث عائشة فى اغتساله ﷺ لما رجع من الخندق ، وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى المغازى . وقوله فى هذه الرواية « ووضع » أى السلاح وصرح بذلك فى رواية الاصيلى وغيره . **قوله** (حدثنا محمد) كذا للاكثر ، ونسبه أبو ذر فقال « ابن سلام » وقوله « عصب » بفتح المهملتين والتخفيف أى أحاط به فصار عليه مثل العصابة

١٩ - **باب** فضل قول الله تعالى [آل عمران ١٧٩ - ١٨١] : ﴿ ولا تحسبنّ الذين قُتلوا فى سبيل الله أمواتاً بل أحياء عندَ ربّهم يُرزَقون . فرحينَ بما آتاهمُ اللهُ من فضله ويستبشرونَ بالذينَ لم يَلحقوا بهم من خَلفِهم أنْ لاخوفٌ عليهم ولاهم يَحزَنونَ . يستبشرون بنعمةٍ من الله وفضلٍ وأنّ الله لا يُضيعُ أجر المؤمنين ﴾

٢٨١٤ - **حدثنا** إسماعيلُ بنُ عبدِ الله قال حدّثنى مالكٌ عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبى طلحةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضى اللهُ عنه قال « دعا رسولُ اللهِ ﷺ على الذينَ قَتلوا أصحابَ بئرِ مَعونةَ . ثلاثينَ غداةً ، على رِعْلٍ وذَكوانَ وعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ ورسولَهُ . قال أنسٌ : أنزلَ فى الذينَ قُتلوا ببئرِ معونةَ قُرآنٌ قَرَأناهُ ثمّ نُسخَ بعدُ : بَلِّغوا قومنا أنْ قد لَقِينا ربَّنا فرضىَ عنّا ورضِينا عنه »

٢٨١٥ - **حدثنا** علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدثنا سُفيانُ عن عمرٍو سمع جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضى اللهُ عنهما يَقولُ « اصْطَبحَ ناسٌ الخمرَ يومَ أُحُدٍ ، ثمّ قُتلوا شُهَداء . فقيل لسُفيانَ : مِن آخرِ ذلك اليومِ ؟ قال : ليسَ هذا فيه »

[الحديث ٢٨١٥ - طرفاه فى : ٤٠٤٤ ، ٤٦١٨]

قوله (باب فضل قول الله تعالى : ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون - إلى قوله - وأن الله لايضيع أجر المؤمنين) كذا لابى ذر ، وساق الاصيلى وكريمة الآيتين ، ومعنى قوله « فضل قول الله » أى فضل من ورد فيه قول الله ، وقد حذف الاسماعيلى لفظ فضل من الترجمة . ثم ذكر فيه حديثين : أحدهما حديث أنس فى قصة الذين قتلوا فى بئر معونة أوردها مختصرة ، وستأتى بتمامها فى المغازى ، وأشار بايراد الآية إلى ماورد فى بعض طرقه كما سأذكره هناك فى آخره عند قوله « فأنزل فيهم بلغوا قومنا أنا قد لقينا ربنا فرضى عنا ورضينا عنه » زاد عمر بن يونس عن إسحق بن أبى طلحة فيه « فنسخ بعد ماقرأناه زمانا وأنزل الله تعالى ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله ﴾ الآية . ثانيهما حديث جابر « اصطبح ناس الخمر يوم أحد ثم قتلوا شهداء » سيأتى فى المغازى أن والد جابر كان من جملة من أشار اليهم ، قال ابن المنير : مطابقته للترجمة فيه عسر ، إلا أن يكون مراده أن الخمر التى شربوها يومئذ لم تضرهم لان الله عز وجل أثنى عليهم بعد موتهم ورفع عنهم الخوف والحزن ، وانما كان ذلك لأنها كانت يومئذ مباحة . قلت : ويمكن أن يكون أورده للاشارة إلى أحد الأقوال فى سبب نزول الآية المترجم بها ، فقد روى الترمذى من حديث جابر أيضا أن الله لما كلم والد جابر وتمنى أن يرجع إلى الدنيا ثم قال « يارب بلغ من وراءى ، فأنزل الله ﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله ﴾ الآية » . **قوله** (فقيل لسفيان « من آخر ذلك اليوم » قال : ليس هـــذا فيه) أى أن فى الحديث « فقتلوا شهداء من آخر ذلك اليوم » فأنكر ذلك سفيان ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق الفواريرى عن سفيان بهذه الزيادة ولكن بلفظ « اصطبح

قوم الخمر أول النهار وقتلوا آخر النهار شهداء ، فلعل سفيان كان نسيه ثم تذكر ، وقد أخرجه المصنف فى المغازى عن عبد الله بن محمد عن سفيان بدون الزيادة ، وأخرجه فى تفسير المائدة عن صدقة بن الفضل عن سفيان باثباتها ، وسيأتى بقية شرحه فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى

٢٠ ـ باب ظلّ الملائكة على الشهيد

٢٨١٦ ـ حدثنا صدقةُ بنُ الفضلِ قال أخبرنا ابنُ عُيينةَ قال سمعتُ محمدَ بنَ المنكدرِ أنهُ سمع جابراً يقول « جىء بأبى إلى النبىِّ ﷺ وقد مُثِّلَ بهِ ووُضعَ بين يدَيه ، فذهَبتُ أكشفُ عن وَجهِهِ ، فنهانى قومى ، فسمعَ صوتَ نائحةٍ ، فقيل : ابنةُ عمرو ـ أو أختُ عمرو ـ فقال : لم تبكى ، أو لا تبكى ، ما زالتِ الملائكةُ تُظلهُ بأجنحتِها . قلتُ لصدقةَ : أفيهِ حتّى رُفعَ ؟ قال رُبما قاله »

قوله (باب ظل الملائكة على الشهيد) ذكر فيه حديث جابر فى قصة قتل أبيه ، وسيأتى بيانه فى غزوة أحد ، وهو ظاهر فيما ترجم له ، وقد تقدم الكلام عليه فى كتاب الجنائز . **قوله** (قلت لصدقة) القائل هو المصنف ، وصدقة هو ابن الفضل شيخه فيه ، وقد تقدم فى الجنائز عن على بن عبد الله وهو ابن المدينى عن سفيان وفى آخره « حتى رفع » وكذلك رواه الحميدى وجماعة عن سفيان

٢١ ـ باب تمنّى المجاهدِ أن يَرجعَ إلى الدُّنيا

٢٨١٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ بَشّار حدّثنا غندرٌ حدّثنا شُعبةُ قال سمعتُ قتادةَ قال سمعت أنسَ بنَ مالكٍ رضى اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « ما أحدٌ يَدخلُ الجنةَ يُحبُّ أن يَرجعَ إلى الدُّنيا وله ما على الأرضِ من شىءٍ ، إلا الشهيدُ يتمنّى أن يرجعَ إلى الدُّنيا فيُقتَلَ عشرَ مرات ، لما يَرى منَ الكرامةِ »

قوله (باب تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا) أورد فيه حديث قتادة « سمعت أنس بن مالك عن النبى ﷺ : ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا » الحديث ، وقد ورد بلفظ التمنى وذلك فيما أخرجه النسائى والحاكم من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال قال رسول الله ﷺ « يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله تعالى : يا ابن آدم كيف وجدت منزلك ؟ فيقول : أى رب خير منزل ، فيقول : سل وتمنه ، فيقول : ما أسألك وأتمنى أسألك أن تردنى إلى الدنيا فأقتل فى سبيلك عشر مرات ، لما رأى من فضل الشهادة » الحديث ، ولمسلم من حديث ابن مسعود رفعه فى الشهداء قال « فاطلع عليهم ربك اطلاعة فقال : هل تشتهون شيئا ؟ قالوا : نريد أن ترد أرواحنا فى أجسادنا حتى نقتل فى سبيلك مرة أخرى » ولابن أبى شيبة من مرسل سعيد بن جبير أن المخاطب بذلك حمزة بن عبد المطلب ومصعب بن عمير ، وللترمذى وحسنه والحاكم وصححه من حديث جابر قال « قال لى رسول الله ﷺ : ألا أخبرك ما قال الله لابيك ؟ قال : ياعبد الله تمنّ علىّ أعطك ، قل : يارب تحيينى فأقتل فيك ثانية ، قال : إنه سبق منى أنهم اليها لا يرجعون » . قول شعبة فى الاسناد (سمعت قتادة) فى رواية أبى خالد الأحمر عن شعبة عن قتادة

وحميد كلاهما عن أنس أخرجه مسلم . قوله (ما أحد) ، فى رواية أبى خالد « ما من نفس » . قوله (يدخل الجنة) فى رواية أبى خالد « لها عند الله خير » . قوله (وله ما على الارض من شىء) فى رواية أبى خالد « وأن لها الدنيا وما فيها » . قوله (لما يرى من الكرامة) فى رواية أبى خالد « لما يرى من فضل الشهادة » ، ولم يقل عشر مرات ، وكأن أبا خالد ساقه على لفظ حميد والله أعلم . قال ابن بطال : هذا الحديث أجل ما جاء فى فضل الشهادة ، قال : وليس فى أعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد فلذلك عظم فيه الثواب

٢٢ - باب الجنةُ تحتَ بارقةِ السيوف

وقال المغيرةُ بنُ شعبةَ : أخبرَنا نبيُّنا ﷺ عن رسالةِ ربِّنا : مَن قُتِلَ منّا صارَ إلى الجنّة

وقال عمرُ للنبيِّ ﷺ : أليسَ قتلانا فى الجنةِ وقتلاهم فى النار ؟ قال : بَلى

٢٨١٨ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدّثنا معاويةُ بنُ عمرٍو حدّثنا أبو إسحاقَ عن موسى بنِ عُقبةَ عن سالمٍ أبى النّضرِ مولى عمرَ بنِ عُبَيدِ اللهِ - وكان كاتِبَهُ - قال : كتبَ اليهِ عبدُ اللهِ بنُ أبى أوفى رضىَ اللهُ عنهما إنّ رسول اللهِ ﷺ قال « واعلموا أنّ الجنّةَ تحتَ ظِلالِ السيوف »

تابعه الأويسىُّ عن ابنِ أبى الزّنادِ عن موسى بنِ عُقبة

[الحديث ٢٨١٨ - اطرافه فى : ٢٨٣٣ ، ٢٩٦٦ ، ٣٠٢٤ ، ٧٢٣٧]

قوله (باب الجنة تحت بارقة السيوف) هو من إضافة الصفة إلى الموصوف وقد تطلق البارقة ويراد بها نفس السيف فتكون الاضافة بيانية ، وقد أورده بلفظ « تحت ظلال السيوف » وكأنه أشار بالترجمة إلى حديث عمار ابن ياسر ، فأخرج الطبرانى باسناد صحيح عن عمار بن ياسر أنه قال يوم صفين « الجنة تحت الابارقة » كذا وقع فيه والصواب « البارقة » وهى السيوف اللامعة ، وكذا وقع على الصواب فى ترجمة عمار من طبقات ابن سعد ، وروى سعيد بن منصور باسناد رجاله ثقات من مرسل أبى عبد الرحمن الحبلى مرفوعا « الجنة تحت الابارقة » ويمكن تخريجه على ما قاله الخطابى الأبارقة جمع إبريق وسمى السيف ابريقا فهو إفعيل من البريق ، ويقال أبرق الرجل بسيفه إذا لمع به والبارقة اللمعان ، قال ابن المنير : كأن البخارى أراد أن السيوف لما كانت لها بارقة كان لها أيضا ظل ، قال القرطبى : وهو من الكلام النفيس الجامع الموجز المشتمل على ضروب من البلاغة مع الوجازة وعذوبة اللفظ ، فانه أفاد الحض على الجهاد والاخبار بالثواب عليه والحض على مقاربة العدو واستعمال السيوف والاجتماع حين الزحف حتى تصير السيوف تظل المتقاتلين ، وقال ابن الجوزى ، المراد أن الجنة تحصل بالجهاد . والظلال جمع ظل وإذا تدانى الخصمان صار كل منهما تحت ظل سيف صاحبه لحرصه على رفعه عليه ولا يكون ذلك إلا عند التحام القتال . قوله (وقال المغيرة الخ) هو طرف من حديث طويل وصله المصنف بتمامه فى الجزية ، وقوله هنا « عن رسالة ربنا » ثبت للكشميهنى وحده وهو كذلك فى الطريق الموصولة ، ويحتمل أن يكون حذف هنا اختصارا . قوله (وقال عمر الخ) هو طرف من حديث سهل بن حنيف فى قصة عمرة الحديبية ، وسيأتى بتمامه موصولا فى

المغازى ، وتقدمت الاشارة اليه فى الشروط . قوله (حدثنا عبد الله بن محمد) هو الجعفى ، وأبو إسحق هو الفزارى وعمر بن عبيد الله أى ابن معمر هو التيمى وكان أميرا على حرب الخوارج . قوله (وكان كاتبه) أى ان سالما كان كاتب عبد الله بن أبى أوفى . قال (كتب اليه عبد الله بن أبى أوفى) الضمير لعمر بن عبيد الله ، قال الدارقطنى فى التتبع : أخرجا حديث موسى بن عقبة عن أبى النضر مولى عمر بن عبيد الله قال « كتب اليه عبد الله بن أبى أوفى فقرأته » الحديث . قال وأبو النضر لم يسمع من ابن أبى أوفى فهو حجة فى رواية المكاتبة ، وتعقب بأن شرط الرواية بالمكاتبة عند أهل الحديث أن تكون الرواية صادرة إلى المكتوب اليه ، وابن أبى أوفى لم يكتب إلى سالم انما كتب إلى عمر بن عبيد الله فعلى هذا تكون رواية سالم له عن عبد الله بن أبى أوفى من صور الوجادة ، ويمكن أن يقال : الظاهر أنه من رواية سالم عن مولاه عمر بن عبيد الله بقراءته عليه لأنه كان كاتبه أبى عن عبد الله بن أبى أوفى أنه كتب اليه فيصير حينئذ من صور المكاتبة ، وفيه تعقب على من صنف فى رجال الصحيحين فانهم لم يذكروا لعمر بن عبيد الله ترجمة ، وقد ذكره ابن أبى حاتم وذكر له رواية عن بعض التابعين ولم يذكر فيه جرحا . قوله (واعلموا أن الجنة) هكذا أورده هنا مختصرا ، وذكر طرفا منه أيضا بهذا الاسناد بعد أبواب فى « باب الصبر عند القتال » وأخرجه بعد أبواب كثيرة فى « باب تأخير القتال حتى تزول الشمس » بهذا الاسناد مطولا ، ثم أخرجه بعد أبواب أيضا مطولا من وجه آخر فى النهى عن تمنى لقاء العدو ، ويأتى الكلام على شرحه هناك إن شاء الله تعالى . قوله (تابعه الأويسى عن ابن أبى الزناد عن موسى بن عقبة) قلت : الأويسى هو عبد العزيز بن عبد الله أحد شيوخ البخارى ، وقد حدث عنه بهذا الحديث موصولا خارج الصحيح ، ورويناه فى كتاب الجهاد لابن أبى عاصم قال : حدثنا محمد بن اسماعيل البخارى به ، وقد رواه عمر بن شبة عن الأويسى فبين أن ذلك كان يوم الخندق . قال المهلب : فى هذه الأحاديث جواز القول بأن قتلى المسلمين فى الجنة ، لكن على الاجمال لا على التعيين

٢٣ - باب مَن طَلَبَ الوَلَدَ لِلجِهادِ

٢٨١٩ — وقال الليثُ حدَّثنى جَعفرُ بنُ ربيعةَ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ هُرمُزَ قال سمعتُ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنهُ عن رسولِ اللهِ ﷺ قال « قال سليمانُ بنُ داودَ عليهما السلام : لأطوفنَّ الليلةَ على مائةِ امرأةٍ — أو تسعٍ وتسعين — كلُّهنَّ يأتى بفارسٍ يُجاهِدُ فى سبيلِ اللهِ . فقال له صاحبُه : قل إن شاء الله ، فلم يقل إن شاء الله ، فلم تحمل منهنَّ إلاَّ امرأةٌ واحدة جاءت بشِقِّ رَجُل . والذى نفسُ محمدٍ بيدِه لو قال إن شاء الله لجاهَدوا فى سبيلِ اللهِ فُرسانا أجمعون »

[الحديث ٢٨١٩ — أطرافه فى : ٣٤٢٤ ، ٥٢٤٢ ، ٦٦٣٩ ، ٦٧٢٠ ، ٧٤٦٩]

قوله (باب من طلب الولد للجهاد) أى ينوى عند المجامعة حصول الولد ليجاهد فى سبيل الله فيحصل له بذلك أجر وإن لم يقع ذلك . قوله (وقال الليث الخ) وصله أبو نعيم فى المستخرج من طريق يحيى بن بكير عن الليث بهذا الاسناد ، وسيأتى الكلام عليه فى كتاب الأيمان والنذور إن شاء الله تعالى ، ثم تعجلت فشرحته فى ترجمة سليمان

٢٤ - باب الشجاعة فى الحرب والجبن

٢٨٢٠ - حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الملكِ بنِ واقدٍ حدثنا حمادُ بنُ زيدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال « كان النبىُّ ﷺ أحسنَ الناسِ وأشجعَ الناسِ وأجودَ الناس . ولقد فزعَ أهلُ المدينةِ ، فكان النبىُّ ﷺ سبقهم على فرس ، وقال : وجدناهُ بحراً »

٢٨٢١ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرنا شعيبٌ عنِ الزُّهرىِّ قال : أخبرنى عمرُ بنُ محمدِ بنِ جُبيرِ بنِ مُطعمٍ أنَّ محمدَ بنَ جُبيرٍ قال « أخبرنى جُبيرُ بنُ مُطعمٍ أنهُ بينما هوَ يسيرُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ ومعه الناسُ مَقفَلَهُ من حُنينٍ ، فعلِقَتِ الناسُ يسألونه حتّى اضطَرُّوه إلى سَمُرَةٍ فخطِفَتْ رِداءه فوقفَ النبى ﷺ فقال : أعطونى رِدائى ، لو كان لى عدد هٰذهِ العِضاهِ نَعماً لقَسمتهُ بينكم ، ثمَّ لاتجدونى بَخيلا ولا كذوباً ولا جَبانا »

[الحديث ٢٨٢١ - طرفه فى : ٣١٤٨]

قوله (باب الشجاعة فى الحرب والجبن) أى مدح الشجاعة وذم الجبن، والجبن بضم الجيم وسكون الموحدة ضد الشجاعة وأورد فيه حديثين أحدهما عن أنس قال كان النبى ﷺ أشجع الناس ، وسيأتى شرحه بعد عشرين بابا ، ومضى بعض شرحه فى آخر الهبة . وقوله « وجدناه بحرا » أى واسع الجرى . ثانيهما حديث جبير بن مطعم فى مقفله ﷺ من حنين ، والغرض منه قوله فى آخره « ثم لاتجدونى بخيلا ولاجبانا » وسيأتى شرحه فى كتاب فرض الخمس . وعمر ابن محمد بن جبير بن مطعم لم يرو عنه غير الزهرى ، وقد وثقه النسائى ، وهذا مثال للرد على من زعم أن شرط البخارى أن لايروى الحديث الذى يخرجه أقل من اثنين عن أقل من اثنين ، فان هذا الحديث مارواه عن محمد بن جبير غير ولده عمر ، ثم ما رواه عن عمر غير الزهرى ، هذا مع تفرد الزهرى بالرواية عن عمر مطلقا ، وقد سمع الزهرى من محمد بن جبير أحاديث ، وكأنه لم يسمع هذا منه فحمله عن ولده والله أعلم . وقوله فيه « مقفله » بفتح الميم ، وسكون القاف وفتح الفاء وباللام يعنى زمان رجوعه ، وقوله فعلقت بفتح العين وكسر اللام الخفيفة بعدها قاف ، وفى رواية الكشميهنى « فطفقت » وهو بوزنه ومعناه . وقوله « اضطروه إلى سمرة » أى ألجؤه وإلى شجرة من شجر البادية ذات شوك ، وقوله « فخطفت » بكسر الطاء ، وقوله « العضاه » بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة وفى آخره هاء هو شجر ذو شوك ، يقرأ فى الوصل وفى الوقف بالهاء ، وقوله « نعم » بفتح النون والعين كذا لأبى ذر بالرفع على أنه اسم كان . و « عدد » بالنصب خبر مقدم ، وانميره « نعما » بالنصب إما على التمييز وإما على أنه الخبر وعدد هو الاسم ، والله أعلم

٢٥ - باب مايُتعوَّذُ من الجبنِ

٢٨٢٢ - حدثنا موسى بن إسماعيلَ حدثنا أبو عَوانةَ حدثنا عبدُ الملكِ بنُ عُميرٍ سمعتُ عمرَو بنَ مَيمونٍ الاودِىَّ قال « كان سعدٌ يُعلِّمُ بَنيهِ هٰؤلاء الكلماتِ كما يُعلِّمُ المعلمُ الغِلمانَ الكتابةَ ويقول : إنَّ رسولَ اللهِ

ﷺ كان يتعوذ منهن دبر الصلاة : اللهم إني أعوذ بك من الجبن ، وأعوذ بك أن أرد إلى أرذل العمر ، وأعوذ بك من فتنة الدنيا ، وأعوذ بك من عذاب القبر . فحدثت به مصعبا فصدقه »

[الحديث ٢٨٢٢ ـ أطرافه فى : ٦٣٦٥ ، ٦٣٧٠ ، ٦٣٧٤ ، ٦٣٩٠]

٢٨٢٣ ـ حدثنا مسدد حدثنا معتمر قال سمعت أبى قال سمعت أنس بن مالك رضى الله عنه قال « كان النبى ﷺ يقول : اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ، والجبن والهرم . وأعوذ بك من فتنة المحيا والممات . وأعوذ بك من عذاب القبر »

[الحديث ٢٨٢٣ ـ أطرافه فى : ٤٧٠٧ ، ٦٣٦٧ ، ٦٣٧١]

قوله (باب مايتعوذ من الجبن) كذا للجميع بضم أول يتعوذ على البناء للمجهول ، وذكر فيه حديثين : أحدهما حديث سعد وهو ابن أبى وقاص فى التعوذ من الجبن وغيره وسيأتى شرحه فى كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى ، وقوله فى آخره « فحدثت به مصعبا فصدقه » قائل ذلك هو عبد الملك بن عمير ، ومصعب هو ابن سعد بن أبى وقاص ، وأغرب المزى فقال فى الاطراف فى رواية عمرو بن ميمون هذه عن سعد : لم يذكر البخارى مصعبا وذكره النسائى ، كذا قال ، وهو ثابت عند البخارى فى جميع الروايات . وقوله فى أوله « كان سعد يعلم بنيه » لم أقف على تعيينهم ، وقد ذكر محمد بن سعد فى الطبقات أولاد سعد فذكر من الذكور أربعة عشر نفسا ومن الاناث سبع عشرة وروى عنه الحديث منهم خمسة : عامر ومحمد ومصعب وعائشة وعمر . ثانيهما حديث أنس بن مالك فى التعوذ من العجز والكسل وغيرهما وسيأتى شرحه أيضا فى الدعوات ، والفرق بين العجز والكسل أن الكسل ترك الشىء مع القدرة على الأخذ فى عمله ، والعجز عدم القدرة

٢٦ ـ باب من حدث بمشاهده فى الحرب . قاله أبو عثمان عن سعد

٢٨٢٤ ـ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حاتم عن محمد بن يوسف عن السائب بن يزيد قال « صحبت طلحة بن عبيد الله وسعدا والمقداد بن الاسود وعبد الرحمن بن عوف رضى الله عنهم ، فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله ﷺ ، إلا أنى سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد »

[الحديث ٢٨٢٤ ـ طرفه فى : ٤٠٦٢]

قوله (باب من حدث بمشاهده فى الحرب ، قاله أبو عثمان) أى النهدى (عن سعد) أى ابن أبى وقاص ، وأشار بذلك إلى ماسيأتى موصولا فى المغازى عن أبى عثمان عن سعد « انى أول من رمى بسهم فى سبيل الله ، وإلى ماسيأتى أيضا موصولا فى فضل طلحة عن أبى عثمان « لم يبق مع النبى ﷺ فى تلك الايام التى قاتل فيها غير طلحة وسعد ، عن حديثهما » أى انهما حدثاه بذلك . قوله (حدثنا حاتم) هو ابن اسماعيل ، ومحمد بن يوسف هو الكندى وهو سبط للسائب المذكور ، والسائب صحابى صغير ابن صحابيين ، والاسناد كله مدنيون إلا قتيبة . قوله (وسعدا) أى ابن أبى وقاص . قوله (فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله ﷺ) فى رواية يحيى بن سعيد

الانصارى عن السائب « صحبت سعد بن مالك من المدينة إلى مكة فما سمعته يحدث عن النبى ﷺ بحديث واحد » أخرجه ابن ماجه ، وسعد بن مالك هو ابن أبي وقاص ، وأخرجه آدم بن أبى اياس فى العلم له من هذا الوجه فقال فيه « صحبت سعدا كذا وكذا سنة » . **قوله** (إلا أنى سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد) لم يعين ماحدث به من ذلك ، وقد أخرج أبو يعلى من طريق يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد عمن حدثه عن طلحة أنه ظاهر بين درعين يوم أحد ، قال ابن بطال وغيره : كان كثير من كبار الصحابة لايحدثون عن رسول الله ﷺ خشية المزيد والنقصان ، وقد تقدم بيان ذلك فى العلم ، وأما تحديث طلحة فهو جائز اذا أمن الرياء والعجب ، ويترقى إلى الاستحباب إذا كان هناك من يقتدى بفعله

٢٧ - باب وُجوبِ النَّفيرِ ، وما يَجبُ منَ الجهادِ والنِّيةِ ، وقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [٤١ التوبة] : ﴿ انفِروا خِفافاً وثِقالاً وجاهِدوا بأموالِكم وأنفُسِكم فى سبيلِ اللهِ ، ذٰلكم خيرٌ لكم إن كنتم تعلمون . لو كانَ عَرَضاً قريباً وسَفَراً قاصِداً لاتَّبعوكَ ، ولٰكن بَعُدَتْ عليهمُ الشُّقَّةُ ، وسيَحلِفونَ باللهِ ﴾ الآية . وقولِه [٣٨ التوبة] : ﴿ يا أيُّها الذينَ آمَنوا ما لَكم إذا قِيلَ لكمُ انفِروا فى سبيلِ اللهِ اثَّاقَلْتم إلى الارضِ ؟ أرضيتُم بالحياة الدُّنيا منَ الآخرةِ - إلى قوله - على كلِّ شىءٍ قدير ﴾

يُذكَرُ عنِ ابنِ عبَّاسٍ « انفِروا ثُباتٍ : سرايا مُتفرِّقين » . ويُقال : واحدُ الثُّباتِ ثُبَة

٢٨٢٥ - **حدثنا** عمرُو بنُ علىٍّ حدَّثنا يحيى حدَّثنا سُفيانُ قال حدَّثنى منصورٌ عن مجاهدٍ عن طاوُسٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما « أنَّ النبىَّ ﷺ قال يوم الفتح ، لاهجرةَ بعدَ الفتح ، ولٰكنْ جِهادٌ ونيَّة ، وإذا استُنفِرتُم فانفِروا »

قوله (باب وجوب النفير) بفتح النون وكسر الفاء أى الخروج إلى قتال الكفار ، وأصل النفير مفارقة مكان إلى مكان لأمر حرك ذلك . **قوله** (وما يجب من الجهاد والنية) أى وبيان القدر الواجب من الجهاد ومشروعية النية فى ذلك ، وللناس فى الجهاد حالان : إحداهما فى زمن النبى ﷺ ، والأخرى بعده . فأما الاولى فأول ما شرع الجهاد بعد الهجرة النبوية إلى المدينة اتفاقا ، ثم بعد أن شرع هل كان فرض عين أو كفاية ؟ قولان مشهوران للعلماء وهما فى مذهب الشافعى ، وقال الماوردى : كان عينا على المهاجرين دون غيرهم ، ويؤيده وجوب الهجرة قبل الفتح فى حق كل من أسلم إلى المدينة لنصر الاسلام ، وقال السهيلى : كان عينا على الانصار دون غيرهم ، ويؤيده مبايعتهم النبى ﷺ ليلة العقبة على أن يؤوا رسول الله ﷺ وينصروه ، فيخرج من قولهما أنه كان عينا على الطائفتين كفاية فى حق غيرهم ، ومع ذلك فليس فى حق الطائفتين على التعميم ، بل فى حق الأنصار إذا طرق المدينة طارق ، وفى حق المهاجرين إذا أريد قتال أحد من الكفار ابتداء ، ويؤيد هذا ماوقع فى قصة بدر فيما ذكره ابن اسحق ، فانه كالصريح فى ذلك ، وقيل كان عينا فى الغزوة التى يخرج فيها النبى ﷺ دون غيرها ، والتحقيق أنه كان عينا على من عينه النبى ﷺ فى حقه ولو لم يخرج . الحال الثانى بعده ﷺ فهو فرض كفاية على المشهور إلا أن تدعو الحاجة اليه

كأن يدهم العدو ويتعين على من عينه الامام ، ويتأدى فرض الكفاية بفعله فى السنة مرة عند الجمهور ، ومن حجتهم أن الجزية تجب بدلا عنه ولا تجب فى السنة أكثر من مرة اتفاقا فليكن بدلها كذلك ، وقيل يجب كلما أمكن وهو قوى ، والذى يظهر أنه استمر على ما كان عليه فى زمن النبى ﷺ إلى أن تكاملت فتوح معظم البلاد وانتشر الاسلام فى أقطار الارض ثم صار إلى ما تقدم ذكره ، والتحقيق أيضا أن جنس جهاد الكفار متعين على كل مسلم إما بيده وإما بلسانه وإما بماله وإما بقلبه والله أعلم . **قوله** (وقول الله عز وجل ﴿ انفروا خفافا وثقالا ﴾ الآية) هذه الآية متأخرة عن التى بعدها ، والأمر فيها مقيد بما قبلها لأنه تعالى عاتب المؤمنين الذين يتأخرون بعد الأمر بالنفير ثم عقب ذلك بأن قال ﴿ انفروا خفافا وثقالا ﴾ وكأن المصنف قدم آية الأمر على آية العتاب لعمومها ، وقد روى الطبرى من رواية أبى الضحى قال « أول ما نزل من براءة انفروا خفافا وثقالا » وقد فهم بعض الصحابة من هذا الامر العموم فلم يكونوا يتخلفون عن الغزو حتى مات منهم أبو أيوب الانصارى والمقداد بن الأسود وغيرهم ، ومعنى قوله خفافا وثقالا : متأهبين أو غير متأهبين نشاطا أو غير نشاط ، وقيل رجالا وركبانا . **قوله** (وقوله تعالى ﴿ يا أيها الذين آمنوا مالكم اذا قيل لكم انفروا فى سبيل الله اثاقلتم إلى الأرض ﴾ الآية) قال الطبرى : يجوز أن يكون قوله تعالى ﴿ إلا تنفروا يعذبكم عذابا أليما ﴾ خاصا والمراد به من استنفره رسول الله ﷺ فامتنع ، وأخرج عن الحسن البصرى وعكرمة أنها منسوخة بقوله تعالى ﴿وما كان المؤمنون لينفروا كافة﴾ ثم تعقب ذلك ، والذى يظهر أنها مخصوصة وليست بمنسوخة والله أعلم . وطريق عكرمة أخرجها أبو داود من وجه آخر حسن عنه عن ابن عباس . **قوله** (ويذكر عن ابن عباس انفروا ثبات سرايا متفرقين) وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عنه بهذا ، أى اخرجوا سرية بعد سرية ، أو انفروا جميعا أى مجتمعين ، وزعم بعضهم أنها ناسخة لقوله تعالى ﴿ انفروا خفافا وثقالا ﴾ والتحقيق أن لا نسخ ، بل الرجوع فى الآيتين إلى تعيين الامام وإلى الحاجة إلى ذلك . (تنبيه) : وقع فى رواية أبى ذر والقابسى « ثباتا » بالالف ، وهو غلط لا وجه له لانه جمع ثبة كما سترى . **قوله** (ويقال واحد الثبات ثبة) أى بضم المثلثة وتخفيف الموحدة بعدها هاء تأنيث ، وهو قول أبى عبيدة فى « المجاز » وزاد : ومعناها جماعات فى تفرقة ، ويؤيده قوله بعده ﴿ أو انفروا جميعا ﴾ قال وقد يجمع ثبة على ثبين وقال النحاس ليس من هذا ثبة الحوض وهو وسطه سمى بذلك لان الماء يثوب اليه أى يرجع اليه ويجتمع فيه لانها من ثاب يثوب وتصغيرها ثويبة ، وثبة بمعنى الجماعة من ثبا يثبو وتصغيرها ثبية ، والله أعلم . **قوله** (لاهجرة بعد الفتح) أى فتح مكة ، قال الخطابى وغيره : كانت الهجرة فرضا فى أول الاسلام على من أسلم لقلة المسلمين بالمدينة وحاجتهم الى الاجتماع ، فلما فتح الله مكة دخل الناس فى دين الله أفواجا فسقط فرض الهجرة إلى المدينة وبقى فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو انتهى . وكانت الحكمة أيضا فى وجوب الهجرة على من أسلم ليسلم من أذى ذويه من الكفار فانهم كانوا يعذبون من أسلم منهم إلى أن يرجع عن دينه ، وفيهم نزلت ﴿ ان الذين توفاهم الملائكة ظالمى أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين فى الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : فى نسخة « من أذى من يؤذيه »

فيها ﴾ الآية ، وهذه الهجرة باقية الحكم فى حق من أسلم فى دار الكفر وقدر على الخروج منها ، وقد روى النسائى من طريق بهز بن حكيم بن معاوية عن أبيه عن جده مرفوعا « لا يقبل الله من مشرك عملا بعد ما أسلم أو يفارق المشركين » ولابى داود من حديث سمرة مرفوعا « أنا برىء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين » وهذا محمول على من لم يأمن على دينه ، وسيأتى مزيد لذلك فى أبواب الهجرة من أول كتاب المغازى إن شاء الله تعالى . **قوله** (ولكن جهاد ونية) قال الطيبى وغيره : هذا الاستدراك يقتضى مخالفة حكم مابعده لما قبله ، والمعنى أن الهجرة التى هى مفارقة الوطن التى كانت مطلوبة على الاعيان إلى المدينة انقطعت إلا أن المفارقة بسبب الجهاد باقية ، وكذلك المفارقة بسبب نية صالحة كالفرار من دار الكفر والخروج فى طلب العلم والفرار بالدين من الفتن والنية فى جميع ذلك . **قوله** (وإذا استنفرتم فانفروا) قال النووى : يريد أن الخير الذى انقطع بانقطاع الهجرة يمكن تحصيله بالجهاد والنية الصالحة ، وإذا أمركم الإمام بالخروج إلى الجهاد ونحوه من الاعمال الصالحة فاخرجوا اليه . وقال الطيبى : قوله « ولكن جهاد » معطوف على محل مدخول «لاهجرة» أى الهجرة من الوطن إما للفرار من الكفار أو إلى الجهاد أو إلى غير ذلك كطلب العلم ، فانقطعت الأولى وبقى الأخريان فاغتنموهما ولا تقاعدوا عنهما ، بل إذا استنفرتم فانفروا . قلت : وليس الأمر فى انقطاع الهجرة من الفرار من الكفار على ماقال ، وقد تقدم تحرير ذلك . وقال ابن العربى : الهجرة هى الخروج من دار الحرب إلى دار الاسلام ، وكانت فرضا فى عهد النبى ﷺ واستمرت بعده لمن خاف على نفسه ، والتى انقطعت اصلا هى القصد إلى النبى ﷺ حيث كان . وفى الحديث بشارة بأن مكة تبقى دار إسلام أبدا . وفيه وجوب تعيين الخروج فى الغزو على من عينه الامام ، وأن الاعمال تعتبر بالنيات . (تكملة) : قال ابن أبى جمرة ماحصله : أن هذا الحديث يمكن تنزيله على أحوال السالك لانه أولا يؤمر بهجرة مألوفاته حتى يحصل له الفتح ، فاذا لم يحصل له أمر بالجهاد وهو مجاهدة النفس والشيطان مع النية الصالحة فى ذلك

٢٨ - باب الكافر يقتل المسلم ، ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل

٢٨٢٦ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر يدخلان الجنة ، يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل ، ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد »

٢٨٢٧ - **حدثنا** الحميدى حدثنا سفيان حدثنا الزهرى قال أخبرنى عنبسة بن سعيد عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « أتيت رسول الله ﷺ وهو بخيبر بعد ما افتتحوها فقلت : يا رسول الله أسهم لى ، فقال بعض بنى سعيد بن العاص : لا تسهم له يا رسول الله ، فقال أبو هريرة : هذا قاتل ابن قوقل ، فقال ابن سعيد بن العاص : واعجبا لوبر تدلى علينا من قدوم ضأن ينعى على قتل رجل مسلم أكرمه الله على يدى ولم يهنى على يديه . قال : فلا أدرى أسهم له أم لم يسهم له »

قال سُفيان : وحدَّثنيهِ السعيديُّ عن جَدِّهِ عن أبي هريرةَ

قال أبو عبدِ الله :السعيديُّ هو عمرُو بنُ يحيى بنِ سعيدِ بنِ عمرو بنِ سعيدِ بنِ العاص

[الحديث ٢٨٢٧ ـ اطرافه فى : ٤٢٣٧ ، ٤٢٣٨ ، ٤٢٢٩]

قوله (باب الكافر يقتل المسلم ثم يسلم) أى القاتل فيسدد بعد أى يعيش على سداد أى استقامة فى الدين . **قوله** (ويقتل) فى رواية النسفى « أو يقتل » وعليها اقتصر ابن بطال والاسماعيلى ، وهى أليق بمراد المصنف . قال ابن المنير : فى الترجمة « فيسدد » والذى وقع فى الحديث « فيستشهد » وكأنه نبه بذلك على أن الشهادة ذكرت للتنبيه على وجوه التسديد ، وان كل تسديد كذلك وان كانت الشهادة أفضل ، لكن دخول الجنة لايختص بالشهيد ، فجعل المصنف الترجمة كالشرح لمعنى الحديث . قلت : ويظهر لى أن البخارى أشار فى الترجمة إلى ما أخرجه أحمد والنسائى والحاكم من طريق أخرى عن أبى هريرة مرفوعا « لايجتمعان فى النار مسلم قتل كافرا ثم سدد المسلم وقارب » الحديث **قوله** (عن أبى الزناد) كذا هو فى الموطأ ، ولمالك فيه اسناد آخر رواه أيضا عن إسحق بن أبى طلحة عن أنس أخرجه الدارقطنى . **قوله** (يضحك الله إلى رجلين) فى رواية النسائى من طريق ابن عيينة عن أبى الزناد « ان الله يعجب من رجلين » قال الخطابى : الضحك الذى يعترى البشر عندما يستخفهم الفرح أو الطرب غير جائز على الله تعالى ، وانما هذا مثل ضرب لهذا الصنيع الذى يحل محل الاعجاب عند البشر فاذا رأوه أضحكهم ، ومعناه الإخبار عن رضا الله بفعل أحدهما وقبوله للآخر ومجازاتهما على صنيعهما بالجنة مع اختلاف حالهما ، قال : وقد تأول البخارى الضحك فى موضع آخر على معنى الرحمة وهو قريب ، وتأويله على معنى الرضا أقرب ، فان الضحك يدل على الرضا والقبول ، قال : والكرام يوصفون عند مايسألهم السائل بالبشر وحسن اللقاء ، فيكون المعنى فى قوله « يضحك الله » أى يجزل العطاء . قال وقد يكون معنى ذلك أن يعجب الله ملائكته ويضحكهم من صنيعهما ، وهذا يتخرج على المجاز ومثله فى الكلام يكثر . وقال ابن الجوزى : أكثر السلف يمتنعون من تأويل مثل هذا ويمرّونه كما جاء [1] وينبغى أن يراعى فى مثل هذا الامرار اعتقاد أنه لاتشبه صفات الله صفات الخلق ، ومعنى الامرار عدم العلم بالمراد منه مع اعتقاد التنزيه . قلت : ويدل على أن المراد بالضحك الاقبال بالرضا تعديته بالى تقول : ضحك فلان إلى فلان إذا توجه اليه طلق الوجه مظهرا للرضا عنه . **قوله** (يدخلان الجنة) زاد مسلم من طريق همام عن أبى هريرة « قالوا كيف يارسول الله » ؟ **قوله** (يقاتل هذا فى سبيل الله فيقتل) زاد همام فيلج الجنة ، قال ابن عبد البر : معنى هذا الحديث عند أهل العلم أن القاتل الأول كان كافرا . قلت : وهو الذى استنبطه البخارى فى ترجمته ، ولكن لامانع أن يكون مسلما لعموم قوله « ثم يتوب الله على القاتل » كما لو قتل مسلم مسلما عمدا بلا شبهة ثم تاب القاتل واستشهد فى سبيل الله ، وانما يمنع دخول مثل هذا من يذهب إلى أن قاتل المسلم عمدا لاتقبل له توبة ، وسيأتى البحث فيه فى تفسير سورة النساء إن شاء الله تعالى ، ويؤيد الأول أنه وقع فى رواية همام « ثم يتوب الله على الآخر فيهديه إلى الاسلام » وأصرح من ذلك ما أخرجه أحمد من طريق الزهرى عن سعيد بن المسيب عن أبى

---

(١) وهذا هو الصواب الذى جرت عليه الملة وعمل به أئمتها من العصر النبوى إلى زمن الأئمة المتبوعين ، والخروج عن هذه الطريقة الى التأويل عدول عن طريقة الصحابة والتابعين والتابعين لهم باحسان

هريرة بلفظ « قيل كيف يارسول الله ؟ قال : يكون أحدهما كافرا فيقتل الآخر ثم يسلم فيغزو فيقتل » . **قوله** (ثم يتوب الله على القاتل فيستشهد) زاد همام « فيهديه إلى الاسلام ، ثم يجاهد فى سبيل الله فيستشهد » قال ابن عبد البر: يستفاد من هذا الحديث أن كل من قتل فى سبيل الله فهو فى الجنة . **قوله** (حدثنا الزهرى) فى رواية على بن المدينى فى المغازى عن سفيان « سمعت الزهرى وسأله اسماعيل بن أمية » وفى رواية ابن أبى عمر فى مسنده عن سفيان « سمعت اسماعيل بن أمية يسأل الزهرى » . **قوله** (أخبرنى عنبسة) بفتح المهملة وسكون النون (ابن سعيد) أى ابن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية . **قوله** (عن أبى هريرة) فى رواية الزبيدى عن الزهرى التصريح بسماع عنبسة له من أبى هريرة وسيأتى بيان ذلك فى المغازى . **قوله** (فقال بعض بنى سعيد بن العاص لاتسهم له) هو أبان ابن سعيد كما بينته رواية الزبيدى . **قوله** (فقلت هذا قاتل ابن قوقل) بقافين وزن جعفر يعنى النعمان بن مالك بن ثعلبة ابن أصرم بمهملتين وزن أحمد بن فهم بن ثعلبة بن غنم بفتح المعجمة وسكون النون بعدها ميم ابن عمرو بن عوف الانصارى الاوسى ، وقوقل لقب ثعلبة وقيل لقب أصرم ، وقد ينسب النعمان إلى جده فيقال النعمان بن قوقل ، وله ذكر فى حديث جابر عند مسلم قال « جاء النعمان بن قوقل فقال : يارسول الله أرأيت إذا صليت المكتوبات » الحديث . وروى البغوى فى الصحابة « أن النعمان بن قوقل قال يوم أحد : أقسمت عليك يارب أن لاتغيب الشمس حتى أطأ بعرجتى فى الجنة ، فاستشهد ذلك اليوم ، فقال النبى ﷺ : لقد رأيته فى الجنة » وذكر بعض أهل المغازى أن صفوان بن أمية هو الذى قتله ، وهو مرجوح بهذا الحديث الذى فى البخارى ، ولعلهما جميعا اشتركا فى قتله ، وسيأتى بقية شرح حديث أبى هريرة هذا فى كتاب المغازى ، والمراد منه هنا قول أبان « أكرمه الله على يدى ولم يهنى على يديه » وأراد بذلك أن النعمان استشهد بيد أبان فأكرمه الله بالشهادة ولم يقتل أبان على كفره فيدخل النار ، وهو المراد بالاهانة ، بل عاش أبان حتى تاب وأسلم ، وكان اسلامه قبل خيبر بعد الحديبية ، وقال ذلك الكلام بحضرة النبى ﷺ وأقره عليه ، وهو موافق لما تضمنته الرجمة . **قوله** (من قدوم ضأن) قال ابن دقيق العيد : وقع للجميع هنا بالنون ، إلا فى رواية الهمدانى فباللام وهو الصواب وهو السدر البرى ، قلت وسيأتى فى غزوة خيبر بأبسط من هذا . **قوله** (فلا أدرى أسهم له أم لم يسهم) سيأتى فى غزوة خيبر فى آخره « فقال له يا أبان اجلس ، ولم يقسم لهم » واحتج به من قال : إن من حضر بعد فراغ الوقعة ولو كان خرج مددا لهم أن لايشارك من حضرها وهو قول الجمهور ، وعند الكوفيين يشاركهم ، وأجاب عنهم الطحاوى بان النبى ﷺ كان أرسل إلى نجد قبل أن يشرع فى التجهيز إلى خيبر فلذلك لم يقسم له ، وأما من أراد الخروج مع الجيش فعاقه عائق ثم لحقهم فانه الذى يقسم له كما أسهم النبى ﷺ لعثمان وغيره ممن لم يحضر الوقعة ، لكن كانوا ممن أراد الخروج معه فعاقهم عن ذلك عوائق شرعية . **قوله** (قال سفيان) أى ابن عيينة ، ووقع فى رواية الحميدى فى مسنده « عن سفيان وحدثنيه السعيدى أيضا » وفى رواية ابن أبى عمر « عن سفيان سمعت السعيدى » . **قوله** (وحدثنيه السعيدى) هو معطوف على قوله « حدثنا الزهرى » وهو موصول بالاسناد الذى قبله . **قوله** (السعيدى هو عمرو الخ) هو كلام البخارى ، ووقع لغير أبى ذر « قال أبو عبد الله » فذكره

٢٩ - باب مَنِ اختارَ الغَزْوَ على الصومِ

٢٨٢٨ - حدَّثنا آدَمُ حدَّثنا شعبةُ حدَّثنا ثابتٌ البُنانىُّ قال سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال

« كان أبو طلحةَ لا يَصومُ على عهدِ النبيِّ ﷺ من أجلِ الغزو ، فلما قُبِضَ النبيُّ ﷺ لم أرَهُ مُفطِراً إلاّ يومَ فِطرٍ أو أضحىٰ »

قوله (باب من اختار الغزو على الصوم) أى لئلا يضعفه الصوم عن القتال ، ولا يمتنع ذلك لمن عرف أنه لاينقصه كما سيأتى بعد ستة أبواب . **قوله** (لايصوم) فى رواية أبى الوليد عند أبى نعيم وعلى بن الجعد كلاهما عن شعبة عند الاسماعيلى « لايكاد يصوم » وفى رواية عاصم بن على عن شعبة عند الاسماعيلى « كان قلما يصوم » ، فدل على أن النفى فى رواية آدم ليس على اطلاقه ، وقد وافق آدم سليمان بن حرب عند الاسماعيلى أيضا . **قوله** (إلا يوم فطر أو أضحى) أى فكان لايصومهما ، والمراد بيوم الاضحى ماتشرع فيه الأضحية فيدخل أيام التشريق ، وفى هذه القصة إشعار بأن أبا طلحة لم يكن يلازم الغزو بعد النبى ﷺ ، وإنما ترك التطوع بالصوم لأجل الغزو خشية أن يضعفه عن القتال ، مع أنه فى آخر عمره رجع الى الغزو ، فروى ابن سعد والحاكم وغيرهما من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس « ان أبا طلحة قرأ (انفروا خفافا وثقالا) فقال : استنفرنا الله شيوخا وشبانا جهزونى ، فقال له بنوه : نحن نغزو عنك ، فأبى فجهزوه ، فغزا فى البحر فمات ، فدفنوه بعد سبعة أيام ولم يتغير » قال المهلب : مثل النبى ﷺ المجاهد بالصائم لايفطر ، يعنى كما تقدم فى أول الجهاد فلذلك قدمه أبو طلحة على الصوم ، فلما توطأ الاسلام وعلم أنه صار فى سعة أراد أن يأخذ حظه من الصوم إذ فاته الغزو ، وفيه أنه كان لايرى بصيام الدهر بأسا . (تنبيه) : وقع عند الحاكم فى المستدرك من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس « أن أبا طلحة أقام بعد رسول الله ﷺ أربعين سنة لايفطر إلا يوم فطر أو أضحى » . وعلى الحاكم فيه مأخذان أحدهما أن أصله فى البخارى فلا يستدرك ، ثانيهما أن الزيادة فى مقدار حياته بعد النبى ﷺ غلط فانه لم يقم بعده سوى ثلاث أو أربع وعشرين سنة . فلعلها كانت أربعا وعشرين فتغيرت

٣٠ - باب الشهادةُ سبعٌ سِوَى القتلِ

٢٨٢٩ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن سُمَيٍّ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « الشُّهداءُ خمسةٌ : المطعونُ والمبطونُ والغَرِقُ وصاحبُ الهَدْمِ والشهيدُ فى سبيـــلِ اللهِ »

٢٨٣٠ - حدثنا بِشْرُ بنُ محمدٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا عاصمٌ عن حَفصةَ بنتِ سِيرينَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « الطاعونُ شهادةٌ لكلِّ مسلمٍ »

[الحديث ٢٨٣٠ - طرفه فى : ٥٧٣٢]

قوله (باب الشهادة سبع سوى القتل) اختلف فى سبب تسمية الشهيد شهيدا ، فقال النضر بن شميل : لأنه حى فكأن أرواحهم شاهدة أى حاضرة . وقال ابن الأنبارى : لأن الله وملائكته يشهدون له بالجنة . وقيل : لأنه يشهد عند خروج روحه ما أعد له من الكرامة . وقيل : لأنه يشهد له بالأمان من النار . وقيل لأن عليه شاهدا بكونه

شهيدا . وقيل لأنه لا يشهده عند موته إلا ملائكة الرحمة . وقيل لانه الذى يشهد يوم القيامة بابلاغ الرسل . وقيل : لأن الملائكة تشهد له بحسن الخاتمة . وقيل : لأن الانبياء تشهد له بحسن الاتباع . وقيل : لان الله يشهد له بحسن نيته وإخلاصه . وقيل : لانه يشاهد الملائكة عند احتضاره وقيل : لانه يشاهد الملكوت من دار الدنيا ودار الآخرة ، وقيل لأنه مشهود له بالامان من النار ، وقيل لان عليه علامة شاهدة بأنه قد نجا . وبعض هذه يختص بمن قتل فى سبيل الله ، وبعضها يعم غيره ، وبعضها قد ينازع فيه . وهذه الترجمة لفظ حديث أخرجه مالك من رواية جابر بن عتيك بفتح المهملة وكسر المثناة بعدها تحتانية ساكنة ثم كاف « ان النبى ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت » فذكر الحديث وفيه « ماتعدون الشهيد فيكم ؟ قالوا : من يقتل فى سبيل الله » وفيه « الشهداء سبعة » سوى القتل فى سبيل الله » فذكر زيادة على حديث أبى هريرة الحريق ، وصاحب ذات الجنب ، والمرأة تموت بجمع . وتوارد مع أبى هريرة فى المبطون والمطعون والغريق وصاحب الهدم ، فاما صاحب ذات الجنب فهو مرض معروف ويقال له الشوصة ، وأما المرأة تموت بجمع فهو بضم الجيم وسكون الميم ، وقد تفتح الجيم وتكسر أيضا وهى النفساء ؛ وقيل التى يموت ولدها فى بطنها ثم تموت بسبب ذلك . وقيل التى تموت بمزدلفة وهو خطأ ظاهر ، وقيل التى تموت عذراء والاول أشهر . قلت : حديث جابر بن عتيك أخرجه أيضا أبو داود والنسائى وابن حبان ، وقد روى مسلم من طريق أبى صالح عن أبى هريرة شاهدا لحديث جابر بن عتيك ولفظه « ماتعدون الشهداء فيكم » وزاد فيه ونقص ، فمن زيادته « ومن مات فى سبيل الله فهو شهيد » ولاحمد من حديث عبادة بن الصامت نحو حديث جابر ابن عتيك ولفظه « وفى النفساء يقتلها ولدها جمعا شهادة » وله من حديث راشد بن حبيش نحوه وفيه « والسل » وهو بكسر المهملة وتشديد اللام ، وللنسائى من حديث عقبة بن عامر « خمس من قبض فيهن فهو شهيد » فذكر فيهم النفساء وروى أصحاب السنن وصححه الترمذى من حديث سعيد بن زيد مرفوعا « من قتل دون ماله فهو شهيد » وقال فى الدين والدم والاهل مثل ذلك ، وللنسائى من حديث سويد بن مقرن مرفوعا « من قتل دون مظلمته فهو شهيد » قال الإسماعيلى الترجمة مخالفة للحديث . وقال ابن بطال : لاتخرج هذه الترجمة من الحديث أصلا ، وهذا يدل على أنه مات قبل أن يهذب كتابه . وأجاب ابن المنير بأن ظاهر كلام ابن بطال أن البخارى أراد أن يدخل حديث جابر بن عتيك فاعجلته المنية عن ذلك ، وفيه نظر ، قال : ويحتمل أن يكون أراد التنبيه على ان الشهادة لاتنحصر فى القتل بل لها أسباب أخر وتلك الاسباب اختلفت الاحاديث فى عددها ففى بعضها خمسة وفى بعضها سبعة ، والذى وافق شرط البخارى الخمسة فنبه بالترجمة على أن العدد الوارد ليس على معنى التحديد انتهى . وقال بعض المتأخرين يحتمل أن يكون بعض الرواة - يعنى رواة الخمسة - نسى الباقى . قلت : وهو احتمال بعيد ، لكن يقربه ماتقدم من الزيادة فى حديث أبى هريرة عند مسلم ، وكذا وقع لأحمد من وجه آخر عنه « والمجنوب شهيد » يعنى صاحب ذات الجنب ، والذى يظهر أنه ﷺ أعلم بالاقل ثم أعلم زيادة على ذلك فذكرها فى وقت آخر ولم يقصد الحصر فى شىء من ذلك . وقد اجتمع لنا من الطرق الجيدة أكثر من عشرين خصلة ، فان مجموع ما قدمته مما اشتملت عليه الاحاديث التى ذكرتها أربع عشرة خصلة ، وتقدم فى « باب من ينكب فى سبيل الله » حديث أبى مالك الاشعرى مرفوعا « من وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه على أى حتف شاء الله تعالى فهو شهيد » وصحح الدارقطنى من حديث ابن عمر « موت الغريب شهادة » ولابن حبان من حديث أبى هريرة « من مات مرابطا مات شهيدا »

الحديث وللطبرانى من حديث ابن عباس مرفوعا « المرء يموت على فراشه فى سبيل الله شهيد » وقال ذلك أيضا فى المبطون والدِّيغ والغريق والشريق والذى يفترسه السبع والحارّ عن دابته وصاحب الهدم وذات الجنب . ولأبى داود من حديث أم حرام « المائد فى البحر الذى يصيبه القىء له أجر شهيد » ، وقد تقدمت أحاديث فيمن طلب الشهادة بنية صادقة أنه يكتب شهيدا فى « باب تمنى الشهادة » ويأتى فى كتاب الطب حديث فيمن صبر فى الطاعون أنه شهيد ، وتقدم حديث عقبة بن عامر فيمن صرعته دابته وأنه عند الطبرانى ، وعنده من حديث ابن مسعود باسناد صحيح « ان من يتردى من رءوس الجبال وتأكله السباع ويغرق فى البحار لشهيد عند الله » ووردت أحاديث أخرى فى أمور أخرى لم أعرج عليها لضعفها ، قال ابن التين : هذه كلها ميتات فيها شدة تفضل الله على أمة محمد ﷺ بأن جعلها تمحيصا لذنوبهم وزيادة فى أجورهم يبلغهم بها مراتب الشهداء . قلت : والذى يظهر أن المذكورين ليسوا فى المرتبة سواء ، ويدل عليه ما روى أحمد وابن حبان فى صحيحه من حديث جابر والدارمى وأحمد والطحاوى من حديث عبد الله بن حبشى ، وابن ماجه من حديث عمرو بن عنبسة « أن النبى ﷺ سئل أى الجهاد أفضل ؟ قال : من عقر جواده واهريق دمه » وروى الحسن بن على الحلوانى فى « كتاب المعرفة » له باسناد حسن من حديث ابن أبى طالب قال « كل موتة يموت بها المسلم فهو شهيد » غير أن الشهادة تتفاضل ، وسيأتى شرح كثير من هذه الأمراض المذكورة فى كتاب الطب ، وكذا الكلام على حديث أنس فى الطاعون ان شاء الله تعالى . ويتحصل مما ذكر فى هذه الأحاديث أن الشهداء قسمان : شهيد الدنيا ، وشهيد الآخرة وهو من يقتل فى حرب الكفار مقبلا غير مدبر مخلصا . وشهيد الآخرة وهو من ذكر ، بمعنى أنهم يعطون من جنس أجر الشهداء ولا تجرى عليهم أحكامهم فى الدنيا . وفى حديث العرباض بن سارية عند النسائى وأحمد ولأحمد من حديث عتبة بن عبد نحوه مرفوعا « يختصم الشهداء والمتوفون على الفرش فى الذين يتوفون من الطاعون فيقول : انظروا إلى جراحهم ، فان أشبهت جراح المقتولين فانهم معهم ومنهم ، فاذا جراحهم قد أشبهت جراحهم » وإذا تقرر ذلك فيكون إطلاق الشهداء على غير المقتول فى سبيل الله مجازا ، فيحتج به من يجيز استعمال اللفظ فى حقيقته ومجازه ، والمانع يجيب بأنه من عموم المجاز فقد يطلق الشهيد على من قتل فى حرب الكفار لكن لا يكون له ذلك فى حكم الآخرة لعارض يمنعه كالانهزام وفساد النية والله أعلم . قوله (الشهداء خمسة ـ ثم قال ـ والشهيد فى سبيل الله) قال الطيبى : يلزم منه حمل الشىء على نفسه لأن قوله « خمسة » خبر للمبتدأ والمعدود بعده بيان له ، وأجاب بانه من باب قول الشاعر « أنا أبو النجم وشعرى شعرى » . ويحتمل أن يكون المراد بالشهيد فى سبيل الله المقتول ، فكأنه قال والمقتول فعبر عنه بالشهيد ، ويؤيده قوله فى رواية جابر بن عتيك « الشهداء سبعة سوى القتيل فى سبيل الله » ويجوز أن يكون لفظ الشهيد مكررا فى كل واحد منها فيكون من التفصيل بعد الاجمال والتقدير الشهداء خمسة الشهيد كذا والشهيد كذا إلى آخره

٣١ ـ باب قولِ اللهِ عزّ وجلّ [٩٥ النساء] : ﴿ لا يَسْتَوِى القاعِدونَ من المؤمنينَ غيرُ أولى الضَّرَرِ والمجاهدونَ فى سبيل اللهِ بأموالهم وأنفُسهم ، فضَّلَ اللهُ المجاهدِين بأموالِهم وأنفُسِهم علىٰ القاعِدينَ درجةً ، وكلاً وعَدَ اللهُ الحُسنىٰ ، وفضَّلَ اللهُ المجاهدينَ على القاعِدينَ ـ إلى قوله ـ غفوراً رحيما ﴾

٢٨٣١ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبة عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء رضي الله عنه يقول « لما نزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيداً فجاءه بكتف فكتبها . وشكا ابن أم مكتوم ضرارته فنزلت ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر ﴾

[الحديث ٢٨٣١ - طرفاه في : ٤٥٩٣ ، ٤٥٩٤ ، ٤٩٩٠]

٢٨٣٢ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد الزهري قال حدثني صالح بن كيسان عن ابن شهاب عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال « رأيت مروان بن الحكم جالساً في المسجد فأقبلت حتى جلست إلى جنبه ، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره أن رسول الله ﷺ أملى علي ﴿ لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون في سبيل الله ﴾ قال فجاءه ابن أم مكتوم وهو يملها علي فقال : يا رسول الله لو أستطيع الجهاد لجاهدت - وكان رجلا أعمى - فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله ﷺ فخذه على فخذي . فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي . ثم سري عنه ، فأنزل الله عز وجل ﴿ غير أولي الضرر ﴾

[الحديث ٢٨٣٢ - طرفه في : ٤٥٩٢]

قوله (باب قول الله عز وجل : لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر) ذكر فيه حديثي البراء بن عازب وزيد بن ثابت في سبب نزولها ، وفيه ذكر ابن أم مكتوم ، وسيأتي الكلام على ذلك مستوفى في تفسير سورة النساء .

٣٢ - باب الصبر عند القتال

٢٨٣٣ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن سالم أبي النضر أن عبد الله بن أبي أوفى كتب فقرأته إن رسول الله ﷺ قال « إذا لقيتموهم فاصبروا »

قوله (باب الصبر عند القتال) ذكر فيه طرفا من حديث ابن أبي أوفى ، وقد تقدم التنبيه عليه قريبا

٣٣ - باب التحريض على القتال ، وقول الله عز وجل [٦٥ الأنفال] : ﴿ حرض المؤمنين على القتال ﴾

٢٨٣٤ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن حميد قال : سمعت أنسا رضي الله عنه يقول « خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق فاذا المهاجرون والأنصار يحفرون في غداة باردة ، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم ، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال : اللهم إن العيش عيش الآخره ، فاغفر اللهم للأنصار والمهاجره . فقالوا مجيبين له :

نحنُ الذينَ بايَعوا محمدا على الجِهادِ ما بَقِينا أبدا

[الحديث ٢٨٣٤ ـ أطرافه فى : ٢٨٣٥ ، ٢٩٦١ ، ٣٧٩٥ ، ٣٧٩٦ ، ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ ، ٦٤١٣ ، ٧٢٠١]

قوله (باب التحريض على القتال) ذكر فيه حديث أنس فى حفر الخندق ، وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى المغازى . وانتزاع الترجمة منه من جهة أن فى مباشرته ﷺ الحفر بنفسه تحريضا للمسلمين على العمل ليتأسوا به فى ذلك

٣٤ ـ باب حَفرِ الخَندَق

٢٨٣٥ ـ **حدثنا** أبو مَعْمَرٍ حدَّثنا عبدُ الوارثِ حدَّثنا عبدُ العزيزِ عن أنسٍ رضىَ الله عنه قال « جَعلَ المهاجرونَ والأنصارُ يَحفِرونَ الخندَقَ حولَ المدينةِ ويَنقُلونَ التُّرابَ على مُتونِهم ويقولون :

نحنُ الذينُ بايَعوا محمدا على الجِهادِ ما بَقِينا أبدا

والنبىُّ ﷺ يُجيبُهم ويقول : اللهمَّ إنهُ لا خيرَ إلا خيرُ الآخرهْ ، فبارِكْ فى الأنصارِ والمهاجرَهْ

٢٨٣٦ ـ **حدثنا** أبو الوَليدِ حدَّثنا شعبةُ عن أبى إسحاقَ سمعتُ البَراءَ رضىَ اللهُ عنه يقول « كانَ النبىُّ ﷺ يَنقُلُ ويقول : لولا أنتَ ما اهتَدَينا »

[الحديث ٢٨٣٦ ـ أطرافه فى : ٢٨٣٧ ، ٣٠٣٤ ، ٤١٠٤ ، ٤١٠٦ ، ٦٦٢٠ ، ٧٢٣٦]

٢٨٣٧ ـ **حدثنا** حفصُ بنُ عُمرَ حدَّثنا شعبةُ عن أبى اسحاقَ عنِ البراءِ رضىَ اللهُ عنه قال « رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يومَ الأحزابِ يَنقلُ التُّرابَ ـ وقد وارَى التُّرابُ بياضَ بطنهِ ـ وهو يَقولُ : لولا أنتَ ما اهتدَينا ، ولا تَصدَّقنا ولا صلَّينا ، فأنزِلِ السَّكينةَ علينا ، وثَبِّتِ الأقدامَ إن لاقَينا ، إنَّ الأُلَى قد بَغَوا علَينا ، إذا أرادوا فِتنةً أبَينا »

قوله (باب حفر الخندق) ذكر فيه حديث أنس من وجه آخر وسيأتى فى المغازى ، وسياقه هناك أتم ، وذكر فيه حديث البراء بن عازب فى ذلك من وجهين ، وياتى هناك شرحه مستوفى إن شاء الله تعالى

٣٥ ـ باب من حَبَسَهُ العُذرُ عن الغَزْو

٢٨٣٨ ـ **حدثنا** أحمدُ بنُ يونُسَ حدَّثنا زُهيرٌ حدَّثنا حميدٌ أنَّ أنَساً حدَّثهم قال « رجَعنا من غَزوةِ تَبوكَ مع النبىِّ ﷺ »

[الحديث ٢٨٣٨ ـ طرفاه فى : ٢٨٣٩ ، ٤٤٢٣]

٢٨٣٩ ـ حدَّثنا سليمانُ بنُ حربٍ حدَّثنا حمَّادٌ هوَ ابنُ زيدٍ عن حُميدٍ عن أنَسٍ رضىَ اللهُ عنه « ان النبىَّ

ﷺ كان فى غزاة فقال : إنّ أقواماً بالمدينة خلفنا ماسلكنا شِعْباً ولا وادياً إلا وهم معنا فيه ، حبسهم العُذرُ »

وقال موسىٰ : حدّثنا حمّادٌ عن حُميدٍ عن موسىٰ بنِ أنسٍ عن أبيهِ قال النبيُّ ﷺ

قال أبو عبدِ اللهِ : الأوّلُ أصحُّ

قوله (باب من حبسه العذر عن الغزو) العذر الوصف الطارئ على المكلف المناسب للتسهيل عليه ، ولم يذكر الجواب ، وتقديره فله أجر الغازى اذا صدقت نيته . **قوله** (حدثنا زهير) هو ابن معاوية أبو خيثمة الجعفى ، وقرن روايته برواية حماد بن زيد مع أن فى رواية زهير تعيين الغزوة وتصريح أنس بالتحديث ، وفى كل منهما فائدة ليست فى رواية حماد لكنه أراد أن زهيرا لم ينفرد بقوله « عن حميد عن أنس » وقد تابعهما على ترك الواسطة بين حميد وأنس معتمر بن سليمان وجماعة . **قوله** (خلفنا) بسكون اللام أى وراءنا ، وضبطه بعضهم بتشديد اللام وسكون الفاء . **قوله** (إلا وهم معنا فيه حبسهم العذر) فى رواية الاسماعيلى من طريق أخرى عن حماد ابن زيد « إلا وهم معكم فيه بالنية » ولابن حبان وأبى عوانة من حديث جابر « إلا شركوكم فى الاجر » بدل قوله « الا كانوا معكم » والمراد بالعذر ماهو أعم من المرض وعدم القدرة على السفر ، وقد رواه مسلم من حديث جابر بلفظ « حبسهم المرض » وكأنه محمول على الأغلب . **قوله** (وقال موسى) أى ابن اسماعيل (حدثنا حماد) هو ابن سلمة . **قوله** (قال أبو عبد الله) هو المصنف (الأول عندى أصح) يعنى حذف موسى بن أنس من الاسناد ، وقد خالفه الاسماعيلى فى ذلك فقال : حماد عالم بحديث حميد مقدم فيه على غيره انتهى . قلت : وانما قال ذلك لتصريح حميد بتحديث أنس له كما تراه من رواية زهير ، وكذلك قال معتمر . قلت : ولا مانع من أن يكونا محفوظين ، فلعل حميدا سمعه من موسى عن أبيه ، ثم لقى أنسا فحدثه به ، أو سمعه من أنس فثبته فيه ابنه موسى ، ويؤيد ذلك أن سياق حماد عن حميد أتم من سياق زهير ومن وافقه عن حميد ، فقد أخرجه أبو داود عن موسى بن اسماعيل بالاسناد المذكور بلفظ « لقد تركتم بالمدينة أقواما ما سرتم من مسير ولا أنفقتم من نفقة ولا قطعتم من واد إلا وهم معكم فيه . قالوا : يا رسول الله وكيف يكونون معنا وهم بالمدينة ؟ قال : حبسهم العذر » وكذلك أورده أحمد عن عفان عن حماد ، وأخرجه عن أبى كامل عن حماد فلم يذكر فى الاسناد حميدا . نعم أخرجه أحمد عن ابن أبى عدى عن حميد عن أنس نحو سياق حماد إلا أنه لم يذكر النفقة ، قال المهلب : يشهد لهذا الحديث قوله تعالى ﴿ لايستوى القاعدون من المؤمنين غير أولى الضرر ﴾ الآية فانه فاضل بين المجاهدين والقاعدين ثم استثنى أولى الضرر من القاعدين فكأنه ألحقهم بالفاضلين . وفيه أن المرء يبلغ بنيته أجر العامل إذا منعه العذر عن العمل

١٦ - باب فضلِ الصومِ فى سبيلِ اللهِ

٢٨٤٠ - حدّثنا إسحاقُ بنُ نصرٍ حدّثنا عبدُ الرزّاقِ أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ قال أخبرنى يحيىٰ بنُ سعيدٍ وسُهَيلُ بن أبى صالحٍ أنهما سَمِعا النُّعمانَ بنَ أبى عيّاشٍ عن أبى سعيدٍ الخُدرىِّ رضىَ اللهُ عنه قال : سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول « مَن صامَ يوماً فى سبيلِ اللهِ بَعّدَ اللهُ وَجهَهُ عنِ النارِ سبعينَ خَريفا »

قوله (باب فضل الصوم فى سبيل الله) قال ابن الجوزى : إذا أطلق ذكر سبيل الله فالمراد به الجهاد . وقال القرطبى : سبيل الله طاعة الله ، فالمراد من صام قاصدا وجه الله . قلت : ويحتمل أن يكون ما هو أعم من ذلك . ثم وجدته فى « فوائد أبى الطاهر الذهلى » من طريق عبد الله بن عبد العزيز الليثى عن المقبرى عن أبى هريرة بلفظ « ما من مرابط يرابط فى سبيل الله فيصوم يوما فى سبيل الله » الحديث . وقال ابن دقيق العيد : العرف الأكثر استعماله فى الجهاد ، فان حمل عليه كانت الفضيلة لاجتماع العبادتين ، قال : ويحتمل أن يراد بسبيل الله طاعته كيف كانت ، والأول أقرب ، ولا يعارض ذلك أن الفطر فى الجهاد أولى لان الصائم يضعف عن اللقاء كما تقدم تقريره فى « باب من اختار الغزو على الصوم » لان الفضل المذكور محمول على من لم يخش ضعفا ، ولا سيما من اعتاد به فصار ذلك من الامور النسبية ، فمن لم يضعفه الصوم عن الجهاد فالصوم فى حقه أفضل ليجمع بين الفضيلتين ، وقد تقدم مزيد لذلك فى كتاب الصيام فى الكلام على الصوم فى السفر . قوله (أخبرنى يحيى بن سعيد) هو الانصارى ، وسهيل بن أبى صالح لم يخرج له البخارى موصولا إلا هذا ، ولم يحتج به لأنه قرنه بيحيى بن سعيد ، وقد اختلف فى إسناده على سهيل فرواه الأكثر عنه هكذا ، وخالفهم شعبة فرواه عنه عن صفوان بن يزيد عن أبى سعيد أخرجه النسائى ، ولعل لسهيل فيه شيخين . وأخرجه النسائى أيضا من طريق أبى معاوية عن سهيل عن المقبرى عن أبى سعيد ، ووهم فيه أبو معاوية ، وإنما يرويه المقبرى عن أبى هريرة لاعن أبى سعيد ، وإنما رواه سهيل من حديث أبى هريرة عن أبيه عنه لا عن المقبرى ، كذلك أخرجه النسائى من طريق سعيد بن عبد الرحمن عن سهيل عن أبيه ، وكذا أخرجه أحمد عن أنس بن عياض عن سهيل . قوله (سبعين خريفا) الخريف زمان معلوم من السنة ، والمراد به هنا العام ، وتخصيص الخريف بالذكر دون بقية الفصول - الصيف والشتاء والربيع - لان الخريف أزكى الفصول لكونه يجنى فيه الثمار . ونقل الفاكهانى أن الخريف يجتمع فيه الحرارة والبرودة والرطوبة واليبوسة دون غيره ، ورد بأن الربيع كذلك . قال القرطبى . ورد ذكر السبعين لارادة التكثير كثيرا انتهى . ويؤيده أن النسائى أخرج الحديث المذكور عن عقبة بن عامر والطبرانى عن عمرو بن عبسة وأبو يعلى عن معاذ بن أنس فقالوا جميعا فى رواياتهم « مائة عام »

٣٧ - باب فضل النفقة فى سبيل الله

٢٨٤١ - حدثنى سعدُ بنُ حفصٍ حدثنا شيبانُ عن يحيى عن أبى سلمةَ أنهُ سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « مَن أنفقَ زوجينِ فى سبيلِ اللهِ دعاهُ خزَنةُ الجنَّةِ - كلُّ خزنةِ بابٍ - : أى فُل ، هلمَّ . قال أبو بكرٍ : يارسولَ اللهِ ، ذاكَ الذى لا توَى عليهِ ، فقال النبىُّ ﷺ : إنى لأرجو أن تكونَ منهم »

٢٨٤٢ - حدثنا محمدُ بنُ سنانٍ حدثنا فُلَيحٌ حدثنا هلالٌ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن أبى سعيدٍ الخدرىِّ رضى اللهُ عنه « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ قامَ على المنبرِ فقال : إنَّما أخشى عليكم مِن بعدى ما يُفتَحُ عليكم من بَرَكات الأرض . ثمَّ ذكرَ زهرةَ الدُّنيا فبدأَ باحداهما وثنَّى بالأخرى . فقامَ رجُلٌ فقال : يارسولَ اللهِ ، أوَ يأتى الخيرُ

بالشر؟ فسكت عنه النبي ﷺ، قلنا يوحى إليه، وسكت الناس كأن على رءوسهم الطير. ثم إنه مسح عن وجهه الرحضاء فقال: أين السائل آنفا؟ أو خير هو - ثلاثا - إن الخير لا يأتي إلا بالخير. وإنه كل ما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم، أكلت حتى إذا امتدت خاصرتاها استقبلت الشمس فثلطت وبالت ثم رتعت. وإن هذا المال خضرة حلوة، ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين، ومن لم يأخذه بحقه فهو كالآكل الذي لا يشبع، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة»

قوله (باب فضل النفقة في سبيل الله) ذكر فيه حديثين أحدهما عن أبي هريرة «من أنفق زوجين في سبيل الله» وقد تقدم في أول الصوم من وجه آخر، وقوله في هذا الاسناد عن أبي سلمة يأتي الكلام عليه وعلى قوله «أي فل» في فضل أبي بكر، وأن الخطابي جزم أنه ترخيم من فلان، وجزم غيره بأنه لغة فيه، وتقدم في «باب من لم ير الوضوء إلا من المخرجين» التنبيه على وهم القابسي في قوله «سعيد بن حفص» وقوله «زوجين» أي شيئين من أي نوع كان مما ينفق، والزوج يطلق على الواحد وعلى الاثنين وهو هنا على الواحد جزما، وقوله «كل خزينة باب» كأنه من المقلوب لأن المراد خزنة كل باب، قال المهلب. في هذا الحديث أن الجهاد أفضل الاعمال، لان المجاهد يعطى أجر المصلي والصائم والمتصدق وان لم يفعل ذلك، لأن باب الريان للصائمين، وقد ذكر في هذا الحديث أن المجاهد يدعى من تلك الابواب كلها بانفاق قليل المال في سبيل الله انتهى. وما جرى فيه على ظاهر الحديث يرده ماقدمته في الصيام من زيادة في الحديث لأحمد حيث قال فيه «لكل أهل عمل باب يدعون بذلك العمل» وهذا يدل على أن المراد بسبيل الله ماهو أعم من الجهاد وغيره من الاعمال الصالحة، وقوله «لاتوى عليه» بالمثناة والأكثر أنه مقصور، وحكى ابن فارس المد. ثانيهما حديث أبي سعيد «إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض» وسيأتي شرحه مستوفى في الرقاق إن شاء الله تعالى. والغرض منه هنا قوله «فجعله في سبيل الله» فانه مطابق لما ترجم له، وقد روى النسائي وصححه ابن حبان من حديث خريم بالراء مصغر ابن فاتك بفاء ومثناة مكسورة رفعه «من أنفق نفقة في سبيل الله كتب له سبعمائة ضعف». قلت: وهو موافق لقوله تعالى ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة﴾ الآية. وقوله في هذه الرواية وأنه «كل ماينبت الربيع يقتل أو يلم» بضم أوله وكسر اللام وتشديد الميم أي يقرب من القتل. وقوله «أكلت حتى اذا امتدت» وقع في السياق حذف تقديره إلا آكلة الخضر أكلت، وقد بين في الرواية الأخرى، وكذا أثبته الاصيلي هنا وسقط للباقين، وكذا سقط قوله «حبطا» وهو بفتح المهملة والموحدة، وهو انتفاخ البطن من كثرة الاكل

٣٨ - باب فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير

٢٨٤٣ - **حدثنا** أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين قال حدثني يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني بسر ابن سعيد قال حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «من جهز غازيا في سبيل الله فقد غزا، ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا»

٢٨٤٤ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله عن أنس رضى الله عنه « أن النبى ﷺ لم يكن يدخل بيتا بالمدينة غير بيت أم سليم ، إلا على أزواجه ، فقيل له ، فقال : إنى أرحمها ، قتل أخوها معى »

قوله (باب فضل من جهز غازيا) أى هيأ له أسباب سفره (أو خلفه) بفتح المعجمة واللام الخفيفة أى قام بحال من يتركه . قوله (حدثنا الحسين) هو المعلم نسبه الطبرانى عن حفص بن عمر عن أبى معمر ، وكذا صرح به مسلم فى روايته من وجه آخر عنه ، ويحيى هو ابن أبى كثير ، وفى الإسناد ثلاثة من التابعين فى نسق هو وأبو سلمة وبسر وهو بضم الموحدة وسكون المهملة ، وقد سمع أبو سلمة من زيد بن خالد وحدث عنه هنا بواسطة وحدث عنه بلا واسطة فى غير هذا عند أبى داود والترمذى وصححه وغيرهما . قوله (فقد غزا) قال ابن حبان : معناه أنه مثله فى الأجر وان لم يغز حقيقة . ثم أخرجه من وجه آخر عن بسر بن سعيد بلفظ « كتب له مثل أجره ، غير أنه لاينقص من أجره شىء » ولابن ماجه وابن حبان من حديث عمر نحوه بلفظ « من جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع » وأفادت فائدتين إحداهما أن الوعد المذكور مرتب على تمام التجهيز ، وهو المراد بقوله « حتى يستقل » . ثانيهما أنه يستوى معه فى الأجر إلى أن تنقضى تلك الغزوة . وأما ما أخرجه مسلم من حديث أبى سعيد « ان رسول الله ﷺ بعث بعثا وقال : ليخرج من كل رجلين رجل والاجر بينهما » وفى رواية له « ثم قال للقاعد : وأيكم خلف الخارج فى أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج » ففيه إشارة إلى أن الغازى إذا جهز نفسه أو قام بكفاية من يخلفه بعده كان له الأجر مرتين ، وقال القرطبى : لفظة « نصف » يشبه أن تكون مقحمة ، أى مزيدة من بعض الرواة ، وقد احتج بها من ذهب الى أن المراد بالاحاديث التى وردت بمثل ثواب الفعل حصول أصل الأجر له بغير تضعيف ، وأن التضعيف يختص بمن باشر العمل ، قال القرطبى : ولا حجة له فى هذا الحديث لوجهين : أحدهما أنه لايتناول محل النزاع لأن المطلوب إنما هو أن الدال على الخير مثلا هل له مثل أجر فاعله مع التضعيف أو بغير تضعيف ، وحديث الباب إنما يقتضى المشاركة والمشاطرة فافترقا . ثانيهما ماتقدم من احتمال كون لفظة « نصف » زائدة . قلت : ولا حاجة لدعوى زيادتها بعد ثبوتها فى الصحيح ؛ والذى يظهر فى توجيهها أنها أطلقت بالنسبة إلى مجموع الثواب الحاصل للغازى والخالف له بخير ، فان الثواب إذا انقسم بينهما نصفين كان لكل منهما مثل ما للآخر فلا تعارض بين الحديثين ، وأما من وعد بمثل ثواب العمل وإن لم يعمله إذا كانت له فيه دلالة أو مشاركة أو نية صالحة فليس على إطلاقه فى عدم التضعيف لكل أحد ، وصرف الخبر عن ظاهره يحتاج إلى مستند ، وكأن مستند القائل أن العامل يباشر المشقة بنفسه بخلاف الدال ونحوه ، لكن من يجهز الغازى بماله مثلا وكذا من يخلفه فيمن يترك بعده يباشر شيئا من المشقة أيضا ، فان الغازى لايتأتى منه الغزو إلا بعد أن يكفى ذلك العمل فصار كأنه يباشر معه الغزو ، بخلاف من اقتصر على النية مثلا والله أعلم . وستكون لنا عودة إلى البحث فى هذا فى الكلام على قوله « قل هو الله أحد تعدل ثلث القرآن » فى شرح فضائل القرآن إن شاء الله تعالى . قوله (عن إسحق بن عبد الله) أى ابن أبى طلحة ، وفى رواية عمرو بن عاصم عن همام « أخبرنا اسحق بن عبد الله بن أبى طلحة » أخرجه ابن سعد عنه ، وعند الاسماعيلى من طريق حبان بن هلال عن همام

« حدثنا إسحق » . **قوله** (لم يكن يدخل بالمدينة بيتا غير بيت أم سليم) قال الحميدى : لعله أراد على الدوام ، والا فقد تقدم أنه كان يدخل على أم حرام . وقال ابن التين : يريد أنه كان يكثر الدخول على أم سليم ، والا فقد دخل على أختها أم حرام ، ولعلها أى أم سليم كانت شقيقة المقتول أو وجدت عليه أكثر من أم حرام . قلت : لاحاجة إلى هذا التأويل فإن بيت أم حرام وأم سليم واحـــد ، ولا مانع أن تكون الأختان فى بيت واحد كبير لكل منهما فيه معزل فنسب تارة إلى هذه وتارة الى هذه . **قوله** (فقيل له) لم أقف على اسم القائل . **قوله** (انى أرحمها ، قتل أخوها معى) هذه العلة أولى من قول من قال : إنما كان يدخل عليها لأنها كانت محرما له ، وسيأتى بيان مافى هذه القصة فى كتاب الاستئذان إن شاء الله تعالى . والمراد بقوله « أخوها » حرام بن ملحان الذى تقدم ذكره فى « باب من ينكب فى سبيل الله » وستأتى قصة قتله فى غزوة بئر معونة من كتاب المغازى ، والمراد بقوله « معى » أى مع عسكرى أو على أمرى وفى طاعتى ، لأن النبى ﷺ لم يشهد بئر معونة وإنما أمرهم بالذهاب اليها ، وغفل القرطبى فقال : قتل أخوها معه فى بعض حروبه وأظنه يوم أحد ، ولم يصب فى ظنه ، والله أعلم . (تنبيه) قال ابن المنير : مطابقة حديث أنس للترجمة من جهة قوله « أو خلفه فى أهله » لأن ذلك أعم من أن يكون فى حياته أو بعد موته ، والنبى ﷺ كان يجبر قلب أم سليم بزيارتها ، ويعلل ذلك بأن أخاها قتل معه ، ففيه أنه خلفه فى أهله بخير بعد وفاته ، وذلك من حسن عهده ﷺ

٣٩ - باب التحنط عند القتال

٢٨٤٥ - **حدثنا** عبدُ الله بنُ عبدِ الوهّابِ حدّثنا خالدُ بنُ الحارثِ حدّثنا ابنُ عَونٍ عن موسى بنِ أنسٍ قال وذُكِرَ يومَ اليمامةِ قال « أتى أنسُ بنُ مالكٍ ثابتَ بنَ قيسٍ وقد حَسَرَ عن فَخِذَيهِ وهو يَتحنّطُ فقال : يا عمِّ ما يحبِسُكَ أن لا تجىء ؟ قال : الآنَ يا ابنَ أخى ، وجَعلَ يَتحنّطُ - يعنى من الحنوط - ثمّ جاء فجلس ، فذكرَ فى الحديث انكشافاً منَ الناسِ فقال : هكذا عن وُجوهِنا حتى نُضارِبَ القومَ ، ها هكذا كنّا نفعلُ مع رسولِ الله ﷺ ، بئسَ ما عوّدتم أقرانَكم » رواه حمّادٌ عن ثابتٍ عن أنس

قوله (باب التحنط عند القتال) أى استعمال الحنوط ، وهو مايطيب به الميت ، وقد تقدم بيانه فى كتاب الجنائز . **قوله** (عن موسى بن أنس) أى ابن مالك . **قوله** (ذكر يوم اليمامة) كذا للحموى وللباقين « وذكر » بزيادة الواو وهى للحال . **قوله** (يوم اليمامة) أى حين حاصرت المسلمون مسيلمة الكذاب وأتباعه فى خلافة أبى بكر الصديق . **قوله** (أتى أنس بن مالك ثابت بن قيس) بالنصب على المفعولية ، قال الحميدى كذا قال ، لم يقل عن أنس ، وأخرجه البرقانى من وجه آخر فقال « عن موسى بن أنس عن أبيه قال أتيت ثابت بن قيس » . قلت : وصله الطبرى والاسماعيلى من طريق ابن أبى زائدة عن ابن عون ، وقال ابن سعد فى الطبقات « حدثنا الانصارى حدثنا ابن عون حدثنا موسى بن أنس عن أنس بن مالك قال : لما كان يوم اليمامة جئت إلى ثابت بن قيس بن شماس » فذكره ، وأخرجه الحاكم فى « المستدرك » من طريق أخرى عن الانصارى كذلك . **قوله** (وقد حسر) بمهملتين مفتوحتين أى كشف وزنه ومعناه . **قوله** (يا عم) إنما دعاه بذلك لأنه كان أسن منه ، ولأنه من قبيلة الخزرج .

قوله (مايحبسك) أى يؤخرك ، وفى رواية الانصارى « فقلت ياعم ألا ترى مايلقى الناس » زاد معاذ بن معاذ عن ابن عون عند الاسماعيلى « ألا تجىء » وكذا أخرجه خليفة فى تاريخه عن معاذ وقال فى جوابه « بلى يا ابن أخى الآن » **قوله** (ألا) بالتشديد وتجىء بالنصب . **قوله** (وجعل يتحنط يعنى من الحنوط) كذا فى الأصل ، وكأن قائلها أراد دفع من يتوهم أنها من الحنطة ، ولم يقع ذلك فى رواية الانصارى المذكورة . **قوله** (فذكر من الناس انكشافا) فى رواية ابن أبى زائدة « فجاء حتى جلس فى الصف ، والناس ينكشفون » أى ينهزمون . **قوله** (فقال : هكذا عن وجوهنا) أى افسحوا لى حتى أقاتل . **قوله** (ماهكذا كنا نفعل مع رسول الله ﷺ) أى بل كان الصف لاينحرف عن موضعه . **قوله** (بئس ماعودتم أقرانكم) كذا للاكثر ، ووقع فى رواية المستملى « عودكم أقرانكم » أى نظراؤكم ، وهو جمع قرن بكسر القاف ، وهو الذى يعادل الآخر فى الشدة ، والقرن بكسر القاف من يعادل فى السن ، وأراد ثابت بقوله هذا توبيخ المنهزمين ، أى عودتم نظراءكم فى القوة من عدوكم الفرار منهم حتى طمعوا فيكم ، وزاد معاذ بن معاذ الانصارى وابن أبى زائدة فى روايتهما « فتقدم فقاتل حتى قتل » . **قوله** (رواه حماد) أى ابن أبى سلمة (عن ثابت عن أنس) كذا قال ، وكأنه أشار إلى أصل الحديث ، وإلا فرواية حماد أتم من رواية موسى بن أنس ، وقد أخرجه ابن سعد والطبرانى والحاكم من طرق عنه ولفظه « ان ثابت بن قيس بن شماس جاء يوم اليمامة وقد تحنط ولبس ثوبين أبيضين يكفن فيهما وقد انهزم القوم ، فقال : اللهم انى أبرأ اليك مما جاء به هؤلاء المشركون واعتذر اليك مما صنع هؤلاء ـ ثم قال ـ بئس ماعودتم أقرانكم منذ اليوم ، خلوا بيننا وبينهم ساعة ، فحمل فقاتل حتى قتل ، وكانت درعه قد سرقت ، فرآه رجل فيما يرى النائم فقال : انها فى قدر تحت إكاف بمكان كذا ، فأوصاه بوصايا ، فوجدوا الدرع كما قال ، وأنفذوا وصاياه » . وأخرج الحاكم قصة الدرع والوصية مطولة من وجه آخر عن بنت ثابت بن قيس المذكورة وفيها « أنه أوصى بعتق بعض رقيقه » ، وسمى الواقدى فى كتاب الردة من وجه آخر من أوصى بعتقه وهم سعد وسالم ، وأفاد الواقدى أن رائى المنام هو بلال المؤذن ، قال المهلب وغيره : فيه جواز استهلاك النفس فى الجهاد وترك الأخذ بالرخصة ، والتهيئة للموت بالتحنط والتكفين ، وفيه قوة ثابت بن قيس وصحة يقينه ونيته ، وفيه التداعى الى الحرب والتحريض عليها وتوبيخ من يفر ، وفيه الاشارة إلى ما كان الصحابة عليه فى عهد النبى ﷺ من الشجاعة والثبات فى الحرب ، واستدل به على أن الفخذ ليست عورة ، وقد مضى البحث فيه فى أوائل كتاب الصلاة

٤٠ ـ باب فضل الطليعة

٢٨٤٦ ـ **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيانُ عن محمدِ بنِ المنكدِر عن جابرٍ رضىَ اللهُ عنه قال « قال النبىُّ ﷺ : مَن يأتينى بخبرِ القومِ يومَ الاحزاب ؟ فقال الزُّبَيرُ : أنا . ثمَّ قال : من يأتينى بخبرِ القومِ ؟ قال الزبير : أنا . فقال النبىُّ ﷺ : إنَّ لكلِّ نبىٍّ حَوارِيّاً وحوارىَّ الزُّبيرُ »

[الحديث ٢٨٤٦ ـ أطرافه فى : ٢٨٤٧ ، ٢٩٩٧ ، ٣٧١٩ ، ٤١١٣ ، ٧٢٦١]

قوله (باب فضل الطليعة) أى من يبعث إلى العدو ليطلع على أحوالهم ، وهو اسم جنس يشمل الواحد فما فوقه ، وقد تقدم فى كتاب الشروط فى حديث المسور الطويل بيان ذلك . **قوله** (حدثنا سفيان) هو الثورى . **قوله**

(من يأتيني بخبر القوم يوم الاحزاب) فى رواية وهب بن كيسان عن جابر عند النسائى « لما اشتد الامر يوم بنى قريظة قال رسول الله ﷺ : من يأتينا بخبرهم » الحديث ، وفيه أن الزبير توجه إلى ذلك ثلاث مرات ، ومنه يظهر المراد بالقوم فى رواية ابن المنكدر ، وسيأتى بيان ذلك فى المغازى ، وأن الأحزاب من قريش وغيرهم لما جاءوا إلى المدينة وحفر النبى ﷺ الخندق بلغ المسلمين أن بنى قريظة من اليهود نقضوا العهد الذى كان بينهم وبين المسلمين ووافقوا قريشا على حرب المسلمين ، وسيأتى الكلام على شرح « الحوارى » فى المناقب إن شاء الله تعالى

٤١ - باب هل يُبعثُ الطليعةُ وحدَه

٢٧٤٧ - حدثنا صَدَقةُ أخبرَنا ابنُ عُيَينةَ حدثنا ابنُ المنكَدِرِ أنهُ سمعَ جابرَ بنَ عبدِ الله رضىَ اللهُ عنهما قال « نَدَبَ النبىُّ ﷺ الناسَ - قال صدقةُ أظنُّهُ يومَ الخندَقِ - فانتدَبَ الزُّبيرُ ، ثم نَدَب الناسَ فانتدَبَ الزُّبيرُ ، ثم ندب الناس فانتدب الزبير ، فقال النبىُّ ﷺ : إن لكلِّ نبىٍّ حَوارِيّاً ، وحوارىَّ الزُّبيرُ بنُ العوّام »

قوله (باب هل يبعث الطليعة وحده) ذكر فيه حديث جابر المذكور من رواية سفيان بن عيينة ، وقوله « ندب النبى ﷺ الناس قال صدقة أظنه يوم الخندق » صدقة هو ابن الفضل شيخ البخارى فيه ، وما ظنه هو الواقع فقد رواه الحميدى عن ابن عيينة فقال فيه « يوم الخندق » ولم يشك ، وفى الحديث جواز استعمال التجسس فى الجهاد ، وفيه منقبة للزبير وقوة قلبه وصحة يقينه ، وفيه جواز سفر الرجل وحده ، وأن النهى عن السفر وحده إنما هو حيث لاتدعو الحاجة إلى ذلك ، وسيأتى مزيد بحث فى ذلك فى أواخر الجهاد فى « باب السير وحده » . واستدل به بعض المالكية على أن طليعة اللصوص المحاربين يقتل وان كان لم يباشر قتلا ولا سلبا ، وفى أخذه من هـذا الحديث تكلف

٤٢ - باب سَفرِ الاثنينِ

٢٨٤٨ - حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ حدثنا أبو شهابٍ عن خالدٍ الحذّاء عن أبى قِلابةَ عن مالكِ بنِ الحُوَيرِثِ قال « انصرَفتُ من عندِ النبىِّ ﷺ فقال لنا - أنا وصاحبٍ لى - : أذِّنا وأقيما وليَؤُمَّكما أكبرُكما »

قوله (باب سفر الاثنين) أى جوازه ، والمراد سفر الشخصين لا سفر يوم الاثنين ، بخلاف مافهمه الداودى ثم اعترض على البخارى ، ورده ابن التين بأن البخارى أورد فيه حديث مالك بن الحويرث « أذنا وأقيما » وأشار بذلك إلى ماوقع فى بعض طرقه أن النبى ﷺ قال لهما ذلك حين أرادا السفر إلى قومهما ، فيؤخذ الجواز من إذنه لهما . قلت : وكأنه لمح بضعف الحديث الوارد فى الزجر عن سفر الواحد والاثنين ، وهو ما أخرجه أصحاب السنن من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا « الراكب شيطان والراكبان شيطانان ، والثلاثة ركب » . قلت : وهو حديث حسن الاسناد ، وقد صححه ابن خزيمة والحاكم ، وأخرجه الحاكم من حديث أبى هريرة وصححه وترجم له ابن خزيمة « النهى عن سفر الاثنين وأن ما دون الثلاثة عصاة » لأن معنى قوله شيطان أى عاص ، وقال الطبرى : هذا الزجر زجر أدب وإرشاد لما يخشى على الواحد من الوحشة والوحدة ، وليس بحرام فالسائر وحده فى فلاة وكذا البائت فى بيت وحده ، لايأمن من الاستيحاش لاسيما إذا كان ذا فكرة رديئة وقلب ضعيف ، والحق أن

الناس يتباينون فى ذلك فيحتمل أن يكون الزجر عن ذلك ، وقع لحسم المادة فلا يتناول ما إذا وقعت الحاجة لذلك . وقيل فى تفسير قوله « الراكب شيطان » : أى سفره وحده يحمله عليه الشيطان أو أشبه الشيطان فى فعله ، وقيل انما كره ذلك لان الواحد لو مات فى سفره ذلك لم يجد من يقوم عليه ، وكذلك الاثنان إذا ماتا أو أحدهما لم يجد من يعينه ، بخلاف الثلاثة فهى الغالب تؤمن تلك الخشية . قلت : وسيأتى الامام بشىء من هذا بعد أبواب كثيرة فى « باب السير وحده » ، ومضى شرح حديث مالك بن الحويرث فى كتاب الصلاة

٤٣ - باب الخيلُ معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة

٢٨٤٩ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ حدَّثنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « الخيلُ فى نواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامة »

[الحديث ٢٨٤٩ ـ طرفه فى : ٣٦٤٤]

٢٨٥٠ — حدثنا حَفصُ بنُ عمرَ حدَّثنا شُعبةُ عن حُصَينٍ وابنِ أبى السَّفَر عن الشَّعبىِّ عن عُروةَ بنِ الجَعْدِ عنِ النبىِّ ﷺ قال « الخيلُ معقودٌ فى نواصيها الخيرُ إلى يومِ القيامة » . قال سليمان عن شُعبةَ « عن عُروةَ بن أبى الجعد » . تابعَهُ مُسدَّدٌ عن هُشَيمٍ عن حُصَينٍ عن الشَّعبىِّ « عن عروة بن أبى الجعد »

[الحديث ٢٨٥٠ ـ أطرافه فى : ٢٨٥٢ ، ٣١١٩ ، ٣٦٤٣]

٢٨٥١ — حدثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن شُعبةَ عن أبى التَّيَّاحِ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « البركةُ فى نواصِى الخيلِ »

[الحديث ٢٨٥١ طرفه فى : ٣٦٤٥]

قوله (باب الخيل معقود فى نواصيها الخير إلى يوم القيامة) هكذا ترجم بلفظ الحديث من غير مزيد ، وقد استنبط منه ما يأتى فى الباب بعده وذكر فيه ثلاثة أحاديث : الأول حديث ابن عمر ، **قوله** (الخيل فى نواصيها الخير) كذا فى الموطأ ليس فيه « معقود » ، ووقع باثباتها عند الاسماعيلى من رواية عبد الله بن نافع عن مالك ، وسيأتى فى علامات النبوة من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع باثباتها وذلك فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى وحده . الحديث الثانى حديث عروة بن الجعد ، **قوله** (عن حصين) بالتصغير هو ابن عبد الرحمن ، وابن أبى السفر بفتح المهملة والفاء هو عبد الله . **قوله** (عن عروة بن الجعد) فى رواية زكريا عن الشعبى « حدثنا عروة » وهو فى الباب الذى بعده . **قوله** (قال سليمان) هو ابن حرب (عن شعبة عن عروة بن أبى الجعد) يعنى أن سليمان ابن حرب خالف حفص بن عمر فى اسم والد عروة فقال حفص « عروة بن الجعد » وقال سليمان « عروة بن أبى الجعد » وطريق سليمان وصلها الطبرانى عن أبى مسلم الكجى عنه ، وأخرجها أبو نعيم فى المستخرج من وجه آخر عن أبى مسلم ، قال الاسماعيلى : قال أكثر الرواة عن شعبة « عروة بن الجعد » الا سليمان وابن أبى عدى . قلت : رواية ابن أبى عدى عند النسائى وتابعهما مسلم بن ابراهيم أخرجه ابن أبى خيثمة عنه ، ولشعبة فيه إسناد آخر فقال فيه « عروة بن الجعد » أيضا أخرجه مسلم من طريق غندر عنه عن أبى اسحق عن العيزار بن حريث عن عروة .

قوله (تابعه مسدد عن هشيم عن حصين الخ) هكذا رويناه موصولا فى مسند مسدد رواية معاذ بن المثنى عنه وقال فيه « عروة بن أبى الجعد » كما قال البخارى ، ولكن رواه أحمد فى مسنده عن هشيم فقال « عروة البارق » وكذا قال زكريا فى الباب الذى بعده ، وكذا أخرجه مسلم من طريق ابن فضيل وابن ادريس عن حصين ، وأخرجه من طريق جرير عن حصين فقال « عروة بن الجعد » وصوب ابن المدينى أنه « عروة بن أبى الجعد » وذكر ابن أبى حاتم أن اسم أبى الجعد سعد ، وأما الرشاطى فقال : هو عروة بن عياض بن أبى الجعد نسب فى الرواية إلى جده ، قال : وكان ممن شهد فتوح الشام ونزلها ، ثم نقله عثمان إلى الكوفة . قلت : ويأتى فى علامات النبوة أنه كان يرتبط الخيل الكثيرة حتى قال الراوى : رأيت فى داره سبعين فرسا . ولمسدد فى هذا الحديث شيخ آخر سيأتى فى « باب حل الغنائم » عنه عن خالد وهو الطحان عن حصين وقال فيه أيضا عروة البارق ، ووقع فى رواية ابن ادريس عن حصين فى هذا الحديث من الزيادة « والإبل عز لأهلها والغنم بركة » أخرجه البرقانى فى مستخرجه ، ونبه عليه الحميدى . والبارق بالموحدة وكسر الراء بعدها قاف نسبة إلى بارق جبل باليمن ، وقيل ماء بالسراة نزله بنو عدى بن حارثة بن عمر . وقبيلة من الازد ، ولقب به منهم سعد بن عدى وكان يقال له بارق ، وزعم الرشاطى أنه منسوب إلى ذى بارق قبيلة من ذى رعين . قوله (حدثنا يحيى) هو القطان ، وأبو التياح بمثناة وتحتانية ثقيلة وآخره مهملة ، والاسناد كله بصريون . قوله (البركة فى نواصى الخيل) كذا وقع ، ولا بد فيه من شىء محذوف يتعلق به المجرور وأولى ما يقدر ماثبت فى رواية أخرى فقد أخرجه الاسماعيلى من طريق عاصم بن على بن شعبة بلفظ « البركة تنزل فى نواصى الخيل » وأخرجه من طريق ابن مهدى عن شعبة بلفظ « الخير معقود فى نواصى الخيل » وسيأتى فى علامات النبوة من طريق خالد بن الحارث عن شعبة بلفظ حديث عروة البارقى إلا أنه ليس فيه « الى يوم القيامة » قال عياض اذا كان فى نواصيها البركة فيبعد أن يكون فيها شؤم ، فيحتمل أن يكون الشؤم الآتى ذكره فى غير الخيل التى ارتبطت للجهاد وأن الخيل التى أعدت له هى المخصوصة بالخير والبركة أو يقال الخير والشر يمكن اجتماعهما فى ذات واحدة ، فانه فسر الخير بالاجر والمغنم ، ولا يمنع ذلك أن يكون ذلك الفرس مما يتشاءم به . قلت : وسيأتى مزيد لذلك بعد ثلاثة أبواب . قوله (الخيل) المراد بها ما يتخذ للغزو بأن يقاتل عليه أو يرتبط لاجل ذلك لقوله فى الحديث الآتى بعد أربعة أبواب « الخيل ثلاثة » الحديث ، فقد روى أحمد من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعا « الخيل فى نواصيها الخير معقود إلى يوم القيامة ، فمن ربطها عدة فى سبيل الله وأنفق عليه احتسابا كان شبعها وجوعها وريها وظمؤها وأرواثها وأبوالها فلاحا فى موازينه يوم القيامة » الحديث ، ولقوله فى رواية زكريا كما فى الباب الذى يليه « الاجر والمغنم » وقوله الاجر بدل من قوله الخير ، أو هو خبر مبتدأ محذوف أى هو الاجر والمغنم ، ووقع عند مسلم من رواية جرير عن حصين « قالوا : بم ذاك يا رسول الله ؟ قال : الاجر والمغنم » قال الطيبى : يحتمل أن يكون الخير الذى فسر بالاجر والمغنم استعارة لظهوره وملازمته ، وخص الناصية لرفعة قدرها وكأنه شبهه لظهوره بشىء محسوس معقود على مكان مرتفع فنسب الخير الى لازم المشبه به وذكر الناصية تجريدا للاستعارة ، والمراد بالناصية هنا الشعر المسترسل على الجبهة قاله الخطابى وغيره . قالوا : ويحتمل أن يكون كنى بالناصية عن جميع ذات الفرس كما يقال فلان مبارك الناصية ، ويبعده لفظ الحديث الثالث ، وقد روى مسلم من حديث

جرير قال « رأيت رسول الله ﷺ يلوى ناصية فرسه باصبعه ويقول » فذكر الحديث ، فيحتمل أن تكون الناصية خصت بذلك لكونها المقدم منها ، اشارة إلى أن الفضل فى الاقدام بها على العدو دون المؤخر لما فيه من الاشارة الى الادبار ، واستدل به على أن الذى ورد فيها من الشؤم على غير ظاهره ، لكن يحتمل أن يكون المراد هنا جنس الخيل ، أى أنها بصدد أن يكون فيها الخير ، فأما من ارتبطها لعمل غير صالح لحصول الوزر لطريان ذلك الأمر العارض . وسيأتى مزيد لذلك فى مكانه بعد أبواب . قال عياض : فى هذا الحديث مع وجيز لفظه من البلاغة والعذوبة ما لا مزيد عليه فى الحسن ، مع الجناس السهل الذى بين الخيل والخير . قال الخطابى : وفيه إشارة إلى أن المال الذى يكتسب باتخاذ الخيل من خير وجوه الأموال وأطيبها ، والعرب تسمى المال خيرا كما تقدم فى الوصايا فى قوله تعالى ﴿ ان ترك خيرا الوصية ﴾ . وقال ابن عبد البر : فيه إشارة إلى تفضيل الخيل على غيرها من الدواب ، لأنه لم يأت عنه ﷺ فى شئ غيرها مثل هذا القول ، وفى النسائى عن أنس بن مالك « لم يكن شىء أحب إلى رسول الله ﷺ من الخيل » . الحديث الثالث

٤٤ - باب الجهادُ ماضٍ مع البَرِّ والفاجر

لقول النبىِّ ﷺ « الخيلُ مَعقودٌ فى نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القيامة »

٢٨٥٢ - حدثنا أبو نُعَيمٍ حدَّثنا زكريّاء عن عامرٍ حدَّثنا عُروةُ البارِقىُّ أنَّ النبىَّ ﷺ قال « الخيلُ مَعقودٌ فى نَواصِيها الخيرُ إلى يومِ القِيامة : الأجرُ والمَغنَمَ »

قوله (باب الجهاد ماض مع البر والفاجر) هذه الترجمة لفظ حديث أخرجه بنحوه أبو داود وأبو يعلى مرفوعا وموقوفا عن أبى هريرة ، ولا بأس برواته ، إلا أن مكحولا لم يسمع من أبى هريرة . وفى الباب عن أنس أخرجه سعيد بن منصور وأبو داود أيضا وفى اسناده ضعف . **قوله** (لقول النبى ﷺ الخيل معقود الخ) سبقه إلى الاستدلال بهذا الامام أحمد ، لانه ﷺ ذكر بقاء الخير فى نواصى الخيل إلى يوم القيامة ، وفسره بالاجر والمغنم المقترن بالأجر إنما يكون من الخيل بالجهاد ، ولم يقيد ذلك بما اذا كان الإمام عادلا فدل على أن لافرق فى حصول هذا الفضل بين أن يكون الغزو مع الإمام العادل أو الجائر . وفى الحديث الترغيب فى الغزو على الخيل : وفيه أيضا بشرى ببقاء الإسلام وأهله إلى يوم القيامة ، لان من لازم بقاء الجهاد بقاء المجاهدين وهم المسلمون ، وهو مثل الحديث الآخر « لاتزال طائفة من أمتى يقاتلون على الحق » الحديث . واستنبط منه الخطابى إثبات سهم للفرس يستحقه الفارس من أجله ، فان أراد السهم الزائد للفارس على الراجل فلا نزاع فيه ، وان أراد أن للفرس سهمين غير سهم راكبه فهو محل النزاع ولا دلالة من الحديث عليه ، وسيأتى القول فيه قريبا إن شاء الله تعالى . (تنبيه) : حكى ابن التين أنه وقع فى رواية أبى الحسن القابسى فى لفظ الترجمة « الجهاد ماض على البر والفاجر » قال : ومعناه أنه يجب على كل أحد . قلت : إلا أنه لم يقع فى شىء من النسخ التى وقفنا عليها ، وقد وجدته فى نسخة قديمة من رواية القابسى كالجماعة ، والذى يليق بلفظ الحديث ما وقع فى سائر الاصول بلفظ « مع » بدل « على » والله أعلم . (تكملة) : روى حديث « الخيل معقود فى نواصيها الخير » جمع من الصحابة غير من تقدم ذكره ، وهم ابن عمر وعروة وأنس

وجرير ، وممن لم يتقدم سلمة بن نفيل وأبو هريرة عند النسائي وعتبة بن عبد عند أبي داود وجابر وأسماء بنت يزيد وأبو ذر عند أحمد والمغيرة وابن مسعود عند أبي يعلى وأبو كبشة عند أبي عوانة وابن حبان في صحيحهما وحذيفة عند البزار وسوادة بن الربيع وأبو أمامة وعريب - وهو بفتح المهملة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ثم موحدة - المليكي والنعمان بن بشير وسهل بن الحنظلية عند الطبراني وعن علي عند ابن أبي عاصم في الجهاد . وفي حديث جابر من الزيادة « في نواصيها الخير والنيل » وهو بفتح النون وسكون التحتانية بعدها لام وزاد أيضا « وأهلها معانون عليها ، فخذوا بنواصيها وادعوا بالبركة » ، وقوله « وأهلها معانون عليها » في رواية سلمة بن نفيل أيضا

٤٥ - **باب** مَنِ احتبَسَ فرَساً في سبيلِ اللهِ ، لقوله تعالى [٦٠ الأنفال] : ﴿ ومِن رِباطِ الخيل ﴾

٢٨٥٣ - **حدثنا** عليُّ بنُ حفصٍ حدَّثنا ابنُ المبارَكِ أخبرَنا طلحةُ بنُ أبي سعيدٍ قال سمعتُ سعيداً المقبُريَّ يُحدِّثُ أنهُ سمعَ أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ يقول : قال النبيُّ ﷺ « مَنِ احتبَسَ فرَساً في سبيلِ اللهِ ، إيماناً باللهِ وتَصديقاً بوَعدِهِ ، فانَّ شِبَعَهُ وريَّهُ ورَوثَهُ وبَولَهُ في ميزانِهِ يومَ القيامة »

قوله (باب من احتبس فرسا في سبيل الله لقوله عز وجل : ومن رباط الخيل) أي بيان فضله ، وروى ابن مردويه في التفسير من حديث ابن عباس في هذه الآية قال « ان الشيطان لا يستطيع ناصية فرس » . **قوله** (حدثنا علي بن حفص) هو المروزي ، قال البخاري في التاريخ : لقيته بعسقلان سنة سبع عشرة . قلت : وما أخرج عنه غير هذا الحديث وآخر في مناقب الزبير موقوفا وآخر في آخر كتاب القدر قرنه فيه ببشر بن محمد ، وقد تعقب ابن أبي حاتم تسميته على البخاري في الجزء الذي جمع فيه أوهامه وقال : الصواب أنه ابن الحسين بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بوزن عظيم . قال : وقد لقيه أبي بعسقلان سنة سبع عشرة . قلت : فيحتمل أن يكون حفص اسم جده ، وقد وقع للبخاري نسبة بعض مشايخه إلى أجدادهم . **قوله** (أخبرنا طلحة بن أبي سعيد) هو المصري نزيل الاسكندرية وكان أصله من المدينة ، وليس له في البخاري سوى هذا الموضع ، بل قال أبو سعيد بن يونس : ما روى حديثا مسندا غيره . **قوله** (وتصديقا بوعده) أي الذي وعد به من الثواب على ذلك ، وفيه اشارة إلى المعاد كما أن في لفظ الايمان إشارة إلى المبدا . وقوله « شبعه » بكسر أوله أي ما يشبع به ، وكذا قوله « ريه » بكسر الراء وتشديد التحتانية ووقع في حديث أسماء بنت يزيد الذي أشرت اليه في الباب الماضي « ومن ربطها رياء وسمعة » الحديث وقال فيه « فان شبعها وجوعها الخ خسران في موازينه » قال المهلب وغيره : في هذا الحديث جواز وقف الخيل للمدافعة عن المسلمين ، ويستنبط منه جواز وقف غير الخيل من المنقولات ومن غير المنقولات من باب الاولى . وقوله « وروثه » يريد ثواب ذلك لا أن الأرواث بعينها توزن ، وفيه أن المرء يؤجر بنيته كما يؤجر العامل ، وأنه لا بأس بذكر الشيء المستقذر بلفظه للحاجة لذلك . وقال ابن أبي جمرة : يستفاد من هذا الحديث أن هذه الحسنات تقبل من صاحبها لتنصيص الشارع على أنها في ميزانه ، بخلاف غيرها فقد لا تقبل فلا تدخل الميزان . وروى ابن ماجه من حديث تميم الداري مرفوعا « من ارتبط فرسا في سبيل الله ثم علف بيده كان له بكل حبة حسنة »

٤٦ ـ باب اسم الفرس والحمار

٢٨٥٤ ـ حدثنا محمدُ بن أبي بكرٍ حدثنا فُضَيلُ بنُ سليمانَ عن أبي حازمٍ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي قَتادةَ عن أبيهِ « أنهُ خرجَ معَ رسولِ اللهِ ﷺ فتخلَّفَ أبو قَتادةَ معَ بعضِ أصحابهِ وهم مُحرِمونَ وهو غيرُ مُحرِم ، فرأوا حمارَ وحشٍ قبلَ أن يَراهُ ، فلمَّا رأوهُ تَرَكوهُ حتَّى رآهُ أبو قَتادةَ ، فرَكِبَ فرَسًا لهُ يقال لها الجَرادة ، فسألَهم أن يُناوِلوهُ سَوطَهُ فأبَوا ، فتَناوَلَهُ ، فحَمَلَ فعقَرَهُ ، ثمَّ أكلَ فأكلوا ، فندِموا ، فلمَّا أدرَكوهُ قال : هل معَكم منهُ شيءٌ ؟ قال : معَنا رِجلُهُ ، فأخذَها النبيُّ ﷺ فأكلها »

٢٨٥٥ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ بنِ جَعفرٍ حدثنا مَعنُ بنُ عيسى حدثني أبيُّ بنُ عبَّاسِ بنِ سهلٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ قال « كانَ للنبيِّ ﷺ في حائطِنا فرَسٌ يقالُ له اللُّحَيف » قال أبو عبدِ الله : وقال بعضُهم « اللُّخَيف »

٢٨٥٦ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ سمعَ يحيى بنَ آدمَ حدثنا أبو الأحوَصِ عن أبي إسحاقَ عن عمرِو ابنِ مَيمونٍ عن مُعاذٍ رضيَ اللهُ عنه قال « كنتُ رِدْفَ النبيِّ ﷺ على حمارٍ يقال له عُفَير ، فقال : يامُعاذُ ، هل تَدري حقَّ اللهِ على عبادهِ وما حقُّ العبادِ على اللهِ ؟ قلتُ : اللهُ ورسولهُ أعلمُ . قال : فانَّ حقَّ اللهِ على العبادِ أن يَعبُدوهُ ولا يُشرِكوا بهِ شيئاً ، وحقُّ العبادِ على اللهِ أن لا يُعذِّبَ من لا يُشركُ بهِ شيئا ، فقلتُ : يارسولَ اللهِ أفلا أُبشِّرُ بهِ الناسَ ؟ قال : لا تُبشِّرهم فيتَّكِلوا »

[الحديث ٢٨٥٦ ـ أطرافه في : ٥٩٦٧ ، ٦٢٦٧ ، ٦٥٠٠ ، ٧٣٧٣]

٢٨٥٧ ـ حدثنا محمدُ بنُ بَشارٍ حدثنا غُندَرٌ حدثنا شُعبةُ سمعتُ قتادةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال « كان فزَعٌ بالمدينةِ ، فاستعارَ النبيُّ ﷺ فرَسا لنا يقال له مَندوبٌ فقال : ما رأينا مِن فزَعٍ ، وإنْ وَجَدْناهُ لبَحْرا »

قوله (باب اسم الفرس والحمار) أي مشروعية تسميتهما ، وكذا غيرهما من الدواب بأسماء تخصها غير أسماء أجناسها . وقد اعتنى من ألف في السيرة النبوية بسرد أسماء ماورد في الأخبار من خيله ﷺ وغير ذلك من دوابه ، وفي الأحاديث الواردة في هذا الباب مايقوي قول من ذكر أنساب بعض الخيول العربية الأصيلة لان الاسماء توضع للتمييز بين أفراد الجنس . وذكر البخاري في هذا الباب أربعة أحاديث : الاول حديث أبي قتادة في قصة صيد الحمار الوحشي ، وقد تقدمت مباحثه في كتاب الحج ، والغرض منه قوله فيه « فركب فرسا يقال له الجرادة » وهو بفتح الجيم وتخفيف الراء ، والجراد اسم جنس . ووقع في السيرة لابن هشام أن اسم فرس أبي قتادة الحزوة

أى بفتح المهملة وسكون الزاى بعدها واو ، فاما أن يكون لها اسمان ، وإما أن أحدهما تصحف والذى فى الصحيح هو المعتمد . ومحمد بن أبى بكر شيخ البخارى فيه هو المقدمى ، وحكى أبو على الجيانى أنه وقع فى نسخة أبى زيد المروزى « محمد بن بكر » وهو غلط . الثانى حديث سهل وهو ابن سعد الساعدى . قوله (يقال له اللحيف) يعنى بالمهملة والتصغير ، قال ابن قرقول : وضبطوه عن ابن سراج بوزن رغيف . قلت : ورجحه الدمياطى ، وبه جزم الهروى وقال : سمى بذلك لطول ذنبه ، فعيل بمعنى فاعل ، وكأنه يلحف الارض بذنبه . قوله (وقال بعضهم اللخيف) بالخاء المعجمة ، وحكوا فيه الوجهين ، وهذه رواية عبد المهيمن بن عباس بن سهل وهو أخو أبى بن عباس ، ولفظه عند ابن منده « كان لرسول الله ﷺ عند سعد بن سعد والد سهل ثلاثة أفراس ، فسمعت النبى ﷺ يسميهن لزاز - بكسر اللام وبزايين الاولى خفيفة - والظرب بفتح المعجمة وكسر الراء بعدها موحدة ، واللخيف » ، وحكى سبط ابن الجوزى أن البخارى قيده بالتصغير والمعجمة قال : وكذا حكاه ابن سعد عن الواقدى وقال : أهداه له ربيعة بن أبى البراء مالك بن عامر العامرى وأبوه الذى يعرف بملاعب الاسنة انتهى . ووقع عند ابن أبى خيثمة : أهداه له فروة بن عمرو . وحكى ابن الاثير فى النهاية أنه روى بالجيم بدل الخاء المعجمة ، وسبقه إلى ذلك صاحب المغيث ثم قال : فان صح فهو سهم عريض النصل كأنه سمى بذلك لسرعته . وحكى ابن الجوزى أنه روى بالنون بدل اللام من النحافة . الثالث حديث معاذ بن جبل . قوله (عن عمرو بن ميمون) هو الأودى بفتح الهمزة وسكون الواو من كبار التابعين ، وسيأتى أنه أدرك الجاهلية فى أخبار الجاهلية . وأبو اسحق الراوى عنه هو السبيعى . والاسناد كله كوفيون إلا الصحابى ، وأبو الأحوص شيخ يحيى بن آدم فيه كنت أظن أنه سلام بالتشديد وهو ابن سليم وعلى ذلك يدل كلام المزى ، لكن أخرج هذا الحديث النسائى عن محمد بن عبد الله بن المبارك المخزومى عن يحيى بن آدم شيخ شيخ البخارى فيه فقال « عن عمار بن رزيق عن أبى إسحق » والبخارى أخرجه ليحيى بن آدم عن أبى الأحوص عن أبى اسحق ، وكنية عمار بن رزيق أبو الاحوص فهو هو ، ولم أر من نبه على ذلك . وقد أخرجه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة وأبو داود عن هناد بن السرى كلاهما عن أبى الاحوص عن أبى إسحق ، وأبو الأحوص هذا هو سلام بن سليم فان أبا بكر وهنادا أدركاه ولم يدركا عمارا والله أعلم . قوله (كنت ردف النبى ﷺ على حمار يقال له عفير) بالمهملة والفاء مصغر مأخوذ من العفر وهو لون التراب كأنه سمى بذلك للونه والعفرة حمرة يخالطها بياض ، وهو تصغير أعفر أخرجوه عن بناء أصله كما قالوا سويد فى تصغير أسود ، ووهم من ضبطه بالغين المعجمة وهو غير الحمار الآخر الذى يقال له يعفور ، وزعم ابن عبدوس أنهما واحد وقواه صاحب الهدى ، ورده الدمياطى فقال : عفير أهداه المقوقس ويعفور أهداه فروة بن عمرو وقيل بالعكس . ويعفور بسكون المهملة وضم الفاء هو اسم ولد الظبى كأنه سمى بذلك لسرعته . قال الواقدى : نفق يعفور منصرف النبى ﷺ من حجة الوداع ، وبه جزم النووى عن ابن الصلاح ، وقيل طرح نفسه فى بئر يوم مات رسول الله ﷺ ، ووقع ذلك فى حديث طويل ذكره ابن حبان فى ترجمة محمد بن مرثد فى الضعفاء ، وفيه أن النبى ﷺ غنمه من خيبر ، وأنه كلم النبى ﷺ وذكر له أنه كان ليهودى وأنه خرج من جده ستون حمارا لركوب الانبياء فقال : ولم يبق منهم غيرى ، وأنت خاتم الانبياء ، فسماه يعفورا . وكان يركبه فى حاجته ويرسله إلى الرجل فيقرع بابه برأسه فيعرف أنه أرسل اليه ، فلما مات النبى ﷺ جاء إلى بئر أبى الهيثم بن التيهان فتردى فيها فصارت قبره ، قال ابن حبان : لا أصل له ، وليس سنده

بشيء . **قوله** (أن تعبدوه ولا تشركوا) فى رواية الكشميهنى « أن تعبدوا » بحذف المفعول . **قوله** (فيتكلوا) بتشديد المثناة ، وفى رواية الكشميهنى بسكون النون ، وقد تقدم شرح ذلك فى أواخر كتاب العلم ، وسيأتى هذا الحديث فى الرقاق من طريق أنس بن مالك عن معاذ ولم يسم فيه الحمار ، ونستكمل بقية الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى . وتقدم فى العلم من حديث أنس بن مالك أيضا لكن فيما يتعلق بشهادة أن لا إله إلا الله ، وهذا فيما يتعلق بحق الله على العباد فهما حديثان ، ووهم الحميدى ومن تبعه حيث جعلوهما حديثا واحدا . نعم وقع فى كل منهما منعه ﷺ أن يخبر بذلك الناس لئلا يتكلوا ، ولا يلزم من ذلك أن يكونا حديثا واحدا . وزاد فى الحديث الذى فى العلم « فأخبر بها معاذ عند موته تأثما » ، ولم يقع ذلك هنا والله أعلم . الحديث الرابع حديث أنس فى فرس أبى طلحة ، وقد تقدم فى أواخر الهبة مع شرحه ، وهو ظاهر فيما ترجم به هنا

٤٧ - باب ما يُذكَرُ مِن شُؤْمِ الفَرَسِ

٢٨٥٨ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعَيبٌ عن الزُّهرىِّ قال أخبرَنى سالم بنُ عبدِ اللهِ أنَّ عبدَ اللهِ ابنَ عمرَ رضىَ الله عنهما قال : سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول « إنَّما الشُّؤْمُ فى ثلاثةٍ : فى الفرَسِ ، والمرأةِ ، والدار »

٢٨٥٩ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن أبى حازمِ بن دِينارٍ عن سَهلِ بنِ سعدٍ الساعِدىِّ رضى الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « إن كانَ فى شىءٍ ففى المرأةِ والفرَسِ والمسكَنِ »

[الحديث ٢٨٥٩ - طرفه فى : ٥٠٩٥]

قوله (باب ما يذكر من شؤم الفرس) أى هل هو على عمومه ، أو مخصوص ببعض الخيل ؟ وهل هو على ظاهره ، أو مؤول ؟ وسيأتى تفصيل ذلك . وقد أشار بايراد حديث سهل بعد حديث ابن عمر إلى أن الحصر الذى فى حديث ابن عمر ليس على ظاهره ، وبترجمة الباب الذى بعده وهى « الخيل لثلاثة » إلى أن الشؤم مخصوص ببعض الخيل دون بعض وكل ذلك من لطيف نظره ودقيق فكره . **قوله** (أخبرنى سالم) كذا صرح شعيب عن الزهرى باخبار سالم له ، وشذ ابن أبى ذئب فأدخل بين الزهرى وسالم محمد بن زبيد بن قنفذ ، واقتصر شعيب على سالم وتابعه ابن جريج عن ابن شهاب عند أبى عوانة وكذا عثمان بن عمر عن يونس عن الزهرى كما سيأتى فى الطب ، وكذا قال أكثر أصحاب سفيان عنه عن الزهرى ، ونقل الترمذى عن ابن المدينى والحميدى أن سفيان كان يقول : لم يرو الزهرى هذا الحديث إلا عن سالم انتهى . وكذا قال أحمد عن سفيان : انما نحفظه عن سالم . لكن هذا الحصر مردود فقد حدث به مالك عن الزهرى عن سالم وحمزة ابنى عبد الله بن عمر عن أبيهما ، ومالك من كبار الحفاظ ولا سيما فى حديث الزهرى ، وكذا رواه ابن أبى عمر عن سفيان نفسه أخرجه مسلم والترمذى عنه ، وهو يقتضى رجوع سفيان عما سبق من الحصر . وأما الترمذى فجعل رواية ابن أبى عمر هذه مرجوحة ، وقد تابع مالكا أيضا يونس من رواية ابن وهب عنه كما سيأتى فى الطب ، وصالح بن كيسان عند مسلم وأبو أويس عند أحمد ويحيى بن سعيد وابن أبى عتيق وموسى بن عقبة ثلاثتهم عند النسائى كلهم عن الزهرى عنهما ، ورواه إسحق بن راشد عن الزهرى فاقتصر على حمزة أخرجه النسائى ، وكذا أخرجه ابن خزيمة وأبو عوانة من طريق عقيل وأبو عوانة من طريق شبيب بن

سعيد كلاهما عن الزهري ، ورواه القاسم بن مبرور عن يونس فاقتصر على حمزة أخرجه النسائي أيضا . وكذا أخرجه أحمد من طريق رباح بن زيد عن معمر مقتصرا على حمزة ، وأخرجه النسائي من طريق عبد الواحد عن معمر فاقتصر على سالم ، فالظاهر أن الزهري يجمعهما تارة ويفرد أحدهما أخرى ، وقد رواه إسحق في مسنده عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري فقال : عن سالم أو حمزة أو كلاهما ، وله أصل عن حمزة من غير رواية الزهري أخرجه مسلم من طريق عتبة بن مسلم عنه والله أعلم . قوله (انما الشؤم) بضم المعجمة وسكون الهمزة وقد تسهل فتصير واوا . قوله (في ثلاث) يتعلق بمحذوف تقديره كائن قاله ابن العربي ، قال : والحصر فيها بالنسبة إلى العادة لا بالنسبة إلى الخلقة انتهى . وقال غيره : إنما خصت بالذكر لطول ملازمتها ، وقد رواه مالك وسفيان وسائر الرواة بحذف « انما » ، لكن في رواية عثمان بن عمر « لا عدوى ولا طيرة ، وانما الشؤم في الثلاثة » قال مسلم لم يذكر أحد في حديثه عن ابن عمر « لا عدوى » الا عثمان بن عمر . قلت : ومثله في حديث سعد بن أبي وقاص الذي أخرجه أبو داود ، لكن قال فيه « ان تكن الطيرة في شيء » الحديث ، والطيرة والشؤم بمعنى واحد كما سأبينه في أواخر شرح الطب إن شاء الله تعالى ، وظاهر الحديث أن الشؤم والطيرة في هذه الثلاثة ، قال ابن قتيبة : ووجهه أن أهل الجاهلية كانوا يتطيرون فنهاهم النبي ﷺ وأعلمهم أن لا طيرة ، فلما أبوا أن ينتهوا بقيت الطيرة في هذه الاشياء الثلاثة . قلت : فشي ابن قتيبة على ظاهره ، ويلزم على قوله أن من تشاءم بشيء منها نزل به ما يكره ، قال القرطبي : ولا يظن به أنه يحمله على ما كانت الجاهلية تعتقده بناء على أن ذلك يضر وينفع بذاته فان ذلك خطأ وإنما عنى أن هذه الأشياء هي أكثر ما يتطير به الناس ، فمن وقع في نفسه شيء أبيح له أن يتركه ويستبدل به غيره . قلت : وقد وقع في رواية عمر العسقلاني - وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر - عن أبيه عن ابن عمر كما سيأتي في النكاح بلفظ « ذكروا الشؤم فقال : ان كان في شيء ففي » ولمسلم « إن يك من الشؤم شيء حق » وفي رواية عتبة بن مسلم « ان كان الشؤم في شيء » وكذا في حديث جابر عند مسلم وهو موافق لحديث سهل بن سعد ثاني حديثي الباب ، وهو يقتضي عدم الجزم بذلك بخلاف رواية الزهري ، قال ابن العربي : معناه إن كان خلق الله الشؤم في شيء مما جرى من بعض العادة فانما يخلقه في هذه الأشياء ، قال المازري : يحمل هذه الرواية إن يكن الشؤم حقا فهذه الثلاث أحق به ، بمعنى أن النفوس يقع فيها التشاؤم بهذه أكثر مما يقع بغيرها . وجاء عن عائشة أنها أنكرت هذا الحديث ، فروى أبو داود الطيالسي في مسنده عن محمد بن راشد عن مكحول قال : قيل لعائشة إن أبا هريرة قال « قال رسول الله ﷺ الشؤم في ثلاثة » فقالت : لم يحفظ ، إنه دخل وهو يقول « قاتل الله اليهود ، يقولون الشؤم في ثلاثة » فسمع آخر الحديث ولم يسمع أوله . قلت : ومكحول لم يسمع من عائشة فهو منقطع ، لكن روى أحمد وابن خزيمة والحاكم من طريق قتادة عن أبي حسان « ان رجلين من بني عامر دخلا على عائشة فقالا : إن أبا هريرة قال « ان رسول الله ﷺ قال : الطيرة في الفرس والمرأة والدار » فغضبت غضبا شديدا وقالت : ما قاله ، وإنما قال « ان أهل الجاهلية كانوا يتطيرون من ذلك » انتهى ولا معنى لانكار ذلك على أبي هريرة مع موافقة من ذكرنا من الصحابة له في ذلك ، وقد تأوله غيرها على أن ذلك سيق لبيان اعتقاد الناس في ذلك ، لا أنه إخبار من النبي ﷺ بثبوت ذلك ، وسياق الاحاديث الصحيحة المتقدم ذكرها يبعد هذا التأويل . قال ابن العربي : هذا جواب ساقط لأنه ﷺ لم يبعث ليخبر الناس عن معتقداتهم الماضية والحاصلة ، وانما بعث ليعلمهم ما يلزمهم أن يعتقدوه انتهى .

وأما ما أخرجه الترمذى من حديث حكيم بن معاوية قال « سمعت رسول الله ﷺ يقول : لاشؤم ، وقد يكون اليمن فى المرأة والدار والفرس » فى اسناده ضعف مع مخالفته للاحاديث الصحيحة . وقال عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر سمعت من يفسر هذا الحديث يقول : شؤم المرأة اذا كانت غير ولود ، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه ، وشؤم الدار جار السوء . وروى أبو داود فى الطب عن ابن القاسم عن مالك أنه سئل عنه فقال : كم من دار سكنها ناس فهلكوا . قال المازرى : فيحمله مالك على ظاهره ، والمعنى أن قدر الله ربما اتفق ما يكره عند سكنى الدار فتصير فى ذلك كالسبب فتسامح فى إضافة الشىء اليه اتساعا . وقال ابن العربى : لم يرد مالك اضافة الشؤم إلى الدار ، وإنما هو عبارة عن جرى العادة فيها فأشار إلى أنه ينبغى للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل . وقيل : معنى الحديث أن هذه الأشياء يطول تعذيب القلب بها مع كراهة أمرها لملازمتها بالسكنى والصحبة ولو لم يعتقد الانسان الشؤم فيها ، فاشار الحديث إلى الأمر بفراقها ليزول التعذيب . قلت : وما أشار اليه ابن العربى فى تأويل كلام مالك أولى ، وهو نظير الأمر بالفرار من المجذوم مع صحة نفى العدوى ، والمراد بذلك حسم المادة وسد الذريعة لئلا يوافق شىء من ذلك القدر فيعتقد من وقع له أن ذلك من العدوى أو من الطيرة فيقع فى اعتقاد ما نهى عن اعتقاده ، فأشير إلى اجتناب مثل ذلك . والطريق فيمن وقع له ذلك فى الدار مثلا أن يبادر إلى التحول منها ، لانه متى استمر فيها ربما حمله ذلك على اعتقاد صحة الطيرة والتشاؤم . وأما مارواه أبو داود وصححه الحاكم من طريق إسحق بن طلحة عن أنس « قال رجل : يارسول الله إنا كنا فى دار كثير فيها عددنا وأموالنا ، فتحولنا إلى أخرى فقل فيها ذلك ، فقال : ذروها ذميمة » ، وأخرج من حديث فروة بن مسيك بالمهملة مصغرا مايدل على أنه هو السائل ، وله شاهد من حديث عبد الله بن شداد بن الهاد أحد كبار التابعين ، وله رواية باسناد صحيح اليه عند عبد الرزاق ، قال ابن العربى ورواه مالك عن يحيى بن سعيد منقطعا قال : والدار المذكورة فى حديثه كانت دار مكمل بضم الميم وسكون الكاف وكسر الميم بعدها لام ـ وهو ابن عوف أخو عبد الرحمن بن عوف ـ قال : وانما أمرهم بالخروج منها لاعتقادهم أن ذلك منها ، وليس كما ظنوا ، لكن الخالق جل وعلا جعل ذلك وفقا لظهور قضائه ، وأمرهم بالخروج منها لئلا يقع لهم بعد ذلك شىء فيستمر اعتقادهم . قال ابن العربى : وأفاد وصفها بكونها ذميمة جواز ذلك ، وأن ذكرها بقبيح مارقع فيها سائغ من غير أن يعتقد أن ذلك كان منها ، ولا يمتنع ذم محل المكروه وان كان ليس منه شرعا كما يذم العاصى على معصيته وإن كان ذلك بقضاء الله تعالى . وقال الخطابى : هو استثناء من غير الجنس ، ومعناه ابطال مذهب الجاهلية فى التطير ، فكأنه قال : ان كانت لأحدكم دار يكره سكناها أو امرأة يكره صحبتها أو فرس يكره سيره فليفارقه . قال وقيل إن شؤم الدار ضيقها وسوء جوارها ، وشؤم المرأة أن لاتلد ، وشؤم الفرس أن لايغزى عليه . وقيل المعنى ماجاء باسناد ضعيف رواه الدمياطى فى الخيل « إذا كان الفرس ضروبا فهو مشئوم ، وإذا حنت المرأة إلى بعلها الأول فهى مشئومة ، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لايسمع منها الاذان فهى مشئومة . وقيل: كان قوله ذلك فى أول الأمر ، ثم نسخ ذلك بقوله تعالى ﴿ ما أصاب من مصيبة فى الأرض ولا فى أنفسكم إلا فى كتاب ﴾ الآية ، حكاه ابن عبد البر ، والنسخ لايثبت بالاحتمال ، لاسيما مع إمكان الجمع ولا سيما وقد ورد فى نفس هذا الخبر نفى التطير ثم اثباته فى الأشياء المذكورة . وقيل يحمل الشؤم على قلة الموافقة وسوء الطباع ، وهو كحديث سعد بن أبى وقاص رفعه « من سعادة المرء المرأة الصالحة ، والمسكن الصالح ، والمركب الهنىء . ومن شقاوة

المرء المرأة السوء ، والمسكن السوء ، والمركب السوء » أخرجه أحمد . وهذا يختص ببعض أنواع الاجناس المذكورة دون بعض ، وبه صرح ابن عبد البر فقال : يكون لقوم دون قوم ، وذلك كله بقدر الله . وقال المهلب ماحاصله : ان المخاطب بقوله « الشؤم فى ثلاثة » من التزم التطير ولم يستطع صرفه عن نفسه ، فقال لهم : إنما يقع ذلك فى هذه الأشياء التى تلازم فى غالب الأحوال ، فاذا كان كذلك فاتركوها عنكم ولا تعذبوا أنفسكم بها . ويدل على ذلك تصديره الحديث بنفى الطيرة . واستدل لذلك بما أخرجه ابن حبان عن أنس رفعه « لاطيرة ، والطيرة على من تطير ، وان تكن فى شىء ففى المرأة » الحديث ، وفى صحته نظر لانه من رواية عتبة بن حميد عن عبيد الله بن أبى بكر عن أنس ، وعتبة مختلف فيه ، وسيكون لنا عودة إلى بقية مايتعلق بالتطير والفأل فى آخر كتاب الطب حيث ذكره المصنف إن شاء الله تعالى . (تكميل) : اتفقت الطرق كلها على الاقتصار على الثلاثة المذكورة ، ووقع عند ابن إسحق فى رواية عبد الرزاق المذكورة : قال معمر قالت أم سلمة « والسيف » ، قال أبو عمر : رواه جويرية عن مالك عن الزهرى عن بعض أهل أم سلمة عن أم سلمة ، قلت : أخرجه الدارقطنى فى « غرائب مالك » واسناده صحيح إلى الزهرى ، ولم ينفرد به جويرية بل تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطنى أيضا قال : والمبهم المذكور هو أبو عبيدة بن عبد الله ابن زمعة ، سماه عبد الرحمن بن إسحق عن الزهرى فى روايته . قلت : أخرجه ابن ماجه من هذا الوجه موصولا فقال « عن الزهرى عن أبى عبيدة بن عبد الله بن زمعة عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة أنها حدثت بهذه الثلاثة وزادت فيهن والسيف » وأبو عبيدة المذكور هو ابن بنت أم سلمة أمه زينب بنت أم سلمة ، وقد روى النسائى حديث الباب من طريق ابن أبى ذئب عن الزهرى فأدرج فيه السيف وخالف فيه فى الاسناد أيضا . **قوله** (عن أبى حازم) هو سلمة بن دينار . **قوله** (ان كان فى شىء ففى المرأة والفرس والمسكن) كذا فى جميع النسخ ، وكذا هو فى الموطأ ، لكن زاد فى آخره « يعنى الشؤم » وكذا رواه مسلم ، ورواه إسماعيل بن عمر عن مالك ومحمد بن سليمان الحرانى عن مالك بلفظ « إن كان الشؤم فى شىء ففى المرأة الخ » أخرجهما الدارقطنى ، لكن لم يقل إسماعيل فى شىء ، وأخرجه أبو بكر بن أبى شيبة والطبرانى من رواية هشام بن سعد عن أبى حازم قال « ذكروا الشؤم عند سهل بن سعد فقال » فذكره ، وقد أخرجه مسلم عن أبى بكر لكن لم يسق لفظه

٤٨ - باب الخيلُ لثلاثةٍ ، وقولُ الله عزّ وجلّ [٨ النحل] :

﴿ والخيلَ والبِغالَ والحميرَ لتركبوها وزينة ، ويَخلُقُ مالا تعلَمون ﴾

٢٨٦٠ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبى صالحٍ السمانِ عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « الخيلُ لثلاثة : لرجُلٍ أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وِزر . فأما الذى له أجرٌ فرجُلٌ ربَطها فى سبيل اللهِ فأطالَ فى مَرْجٍ أو رَوضة ، فما أصابَت فى طِيَلِها ذٰلكَ منَ المَرج أو الرَّوضةِ كانت له حسناتٍ ، ولو أنها قطعَت طِيَلَها فاستنَّتْ شَرَفاً أو شرَفَينِ كانت أرواثُها وآثارُها حسَناتٍ لهُ ، ولو أنها مرَّت بنهرٍ فشَرِبَت منه ولم يُرِدْ أن يَسقِيَها كان ذٰلك حسناتٍ له . فاما الرجل الذى هى عليه وزر فهو رجُلٌ

ربطها فخراً ورئاء ونواء لأهل الإسلام فهى وزر على ذلك . وسُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ عن الحُمر فقال : ما أُنزلَ علىَّ فيها إلا هٰذهِ الآيةُ الجامعةُ الفاذَّة : فَمَن يَعملْ مِثقالَ ذرَّةٍ خيراً يَرَهُ ، ومَن يَعملْ مِثقالَ ذرَّة شرًّا يَرَه »

قوله (باب الخيل لثلاثة) هكذا اقتصر على صدر الحديث ، وأحال بتفسيره على ما ورد فيه ، وقد فهم بعض الشراح منه الحصر فقال : اتخـــاذ الخيل لايخرج عن أن يكون مطلوبا أو مباحا أو ممنوعا ، فيدخل فى المطلوب الواجب والمندوب ، ويدخل فى الممنوع المكروه والحرام بحسب اختلاف المقاصد . واعترض بعضهم بان المباح لم يذكر فى الحديث لان القسم الثانى الذى يتخيل فيه ذلك جاء مقيدا بقوله « ولم ينس حق الله فيها » فيلتحق بالمندوب قال : والسر فيه أنه ﷺ غالبا إنما يعتنى بذكر مافيه حض أومنع ، وأما المباح الصرف فيسكت عنه لما عرف أن سكوته عنه عفو . ويمكن أن يقال : القسم الثانى هو فى الأصل المباح إلا أنه ربما ارتقى إلى الندب بالقصد ، بخلاف القسم الأول فانه من ابتدائه مطلوب ، والله أعلم . **قوله** (وقول الله عز وجل ﴿ والخيل والبغال والحمير ﴾ الآية) أى ان الله خلقها للركوب والزينة ، فمن استعملها فى ذلك فعل ما أبيح له ، فان اقترن بفعله قصد طاعة ارتقى إلى الندب ، أو قصد معصية حصل له الإثم ، وقد دل حديث الباب على هذا التقسيم . **قوله** (عن زيد بن أسلم) الاسناد كله مدنيون . **قوله** (الخيل ثلاثة) فى رواية الكشميهنى « الخيل ثلاثة » ووجه الحصر فى الثلاثة أن الذى يقتنى الخيل إما أن يقتنيها للركوب أو للتجارة ، وكل منهما إما أن يقترن به فعل طاعة الله وهو الأول ، أو معصيته وهو الأخير ، أو يتجرد عن ذلك وهو الثانى . **قوله** (فى مرج أو روضة) شك من الراوى ، والمرج موضع الكلأ ، واكثر مايطلق على الموضع المطمئن ، والروضة اكثر ما يطلق فى الموضع المرتفع ، وقد مضى الكلام على قوله « أرواثها وآثارها » قبل بابين . **قوله** (فما أصابت فى طيلها) بكسر الطاء المهملة وفتح التحتانية بعدها لام هو الحبل الذى تربط به ويطول لها لترعى ، ويقال له طول بالواو المفتوحة أيضاً كما تقدم فى أول الجهاد ، وتقدم تفسير الاستنان هناك . وقوله « ولم يرد أن يسقيها » فيه أن الانسان يؤجر على التفاصيل التى تقع فى فعل الطاعة إذا قصد أصلها وان لم يقصد تلك التفاصيل ، وقد تأوله بعض الشراح فقال ابن المنير : قيل إنما أجر لان ذلك وقت لاينتفع بشربها فيه فيغتم صاحبها بذلك فيؤجر ، وقيل إن المراد حيث تشرب من ماء الغير بغير اذنه فيغتم صاحبها لذلك فيؤجر ، وكل ذلك عدول عن القصد . **قوله** (رجل ربطها فخرا) هكذا وقع بحذف أحد الثلاثة وهو من ربطها تغنيا ، وسيأتى بتمامه بهذا الاسناد بعينه فى علامات النبوة ، وتقدم تاما من وجه آخر عن مالك فى أواخر كتاب الشرب ، وقوله « تغنيا » بفتح المثناة والمعجمة ثم نون ثقيلة مكسورة وتحتانية أى استغناء عن الناس تقول تغنيت بما رزقنى الله تغنيا وتغانيت تغانيا واستغنيت استغناء كلها بمعنى ، وسيأتى بسط ذلك فى فضائل القرآن فى الكلام على قوله « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » وقوله « تعففا » أى عن السؤال ، والمعنى أنه يطلب بنتاجها أو بما يحصل من أجرتها ممن يركبها أو نحو ذلك الغنى عن الناس والتعفف عن مسألتهم ، ووقع فى رواية سهيل عن أبيه عند مسلم « وأما الذى هى له ستر فالرجل يتخذها تعففا وتكرما وتجملا » وقوله « ولم ينس حق الله فى رقابها » قيل المراد حسن ملكها وتعهد شبعها وريها والشفقة عليها فى الركوب ، وانما خص رقابها بالذكر

لانها تستعار كثيرا فى الحقوق اللازمة ومنه قوله تعالى ﴿ فتحرير رقبة ﴾ وهـذا جواب من لم يوجب الزكاة فى الخيل وهو قول الجمهور ، وقيل المراد بالحق إطراق فحلها والحمل عليها فى سبيل الله وهو قول الحسن والشعبي ومجاهد ، وقيل المراد بالحق الزكاة وهو قول حماد وأبى حنيفة ، وخالفه صاحباه وفقهاء الأمصار ، قال أبو عمر : لا أعلم أحدا سبقه إلى ذلك . **قوله** (فخرا) أى تعاظما ، وقوله « ورياء » أى إظهارا للطاعة والباطن بخلاف ذلك . ووقع فى رواية سهيل المذكورة « وأما الذى هى عليه وزر فالذى يتخذها أشرا وبطرا وبذخا ورياء للناس » . **قوله** (ونواء لاهل الاسلام) بكسر النون والمد هو مصدر تقول ناوأت العدو مناوأة ونواء ، وأصله من ناء إذا نهض ويستعمل فى المعاداة ، قال الخليل : ناوأت الرجل ناهضته بالعداوة ، وحكى عياض عن الداودى الشارح أنه وقع عنده « ونوى » بفتح النون والقصر قال : ولا يصح ذلك ، قلت حكاه الاسماعيلى عن رواية اسماعيل بن أبى أويس ، فان ثبت فمعناه : وبعدا لأهل الإسلام ، أى منهم . والظاهر أن الواو فى قوله ورياء ونواء بمعنى « أو » لأن هذه الأشياء قد تفترق فى الأشخاص وكل واحد منها مذموم على حدته ، وفى هذا الحديث بيان أن الخيل إنما تكون فى نواصيها الخير والبركة إذا كان اتخاذها فى الطاعة أو فى الأمور المباحة ، وإلا فهى مذمومة . **قوله** (وسئل رسول الله ﷺ) لم أقف على تسمية السائل صريحا ، وسيأتى ماقيل فيه فى كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى . **قوله** (عن الحمر فقال : ما أنزل على فيها إلا هذه الآية الجامعة الفاذة) بالفاء وتشديد المعجمة سماها جامعة لشمولها لجميع الانواع من طاعة ومعصية ، وسماها فاذة لانفرادها فى معناها ، قال ابن التين . والمراد أن الآية دلت على أن من عمل فى أقتناء الحمير طاعة رأى ثواب ذلك ، وان عمل معصية رأى عقاب ذلك . قال ابن بطال : فيه تعليم الاستنباط والقياس ، لانه شبه ما لم يذكر الله حكمه فى كتابه وهو الحمر بما ذكره من عمل مثقال ذرة من خير أوشر إذكان معناهما واحدا ، قال : وهذا نفس القياس الذى ينكره من لا فهم عنده . وتعقبه ابن المنير بأن هذا ليس من القياس فى شىء ، وإنما هو استدلال بالعموم وإثبات لصيغته ، خلافا لمن أنكر أو وقف . وفيه تحقيق لاثبات العمل بظواهر العموم وأنها ملزمة حتى يدل دليل التخصيص ، وفيه إشارة إلى الفرق بين الحكم الخاص المنصوص والعام الظاهر ، وأن الظاهر دون المنصوص فى الدلالة

٤٩ - باب مَن ضرَبَ دابةَ غيرِهِ فى الغَزْو

٢٨٦١ - **حدثنا** مُسلمٌ حدثنا أبو عَقيلٍ حدثنا أبو المتوكلِ الناجىُّ قال « أتيتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ الأنصاريَّ فقلتُ له : حدِّثنى بما سمعتَ من رسولِ اللهِ ﷺ . قال : سافرتُ معهُ فى بعض أسفارِه - قال أبو عَقيل : لا أدرى غزوةً أم عُمرة - فلما أن أقبَلْنا قال النبىُّ ﷺ : مَن أحبَّ أن يَتعجَّلَ إلى أهلِهِ فليُعجِّلْ . قال جابر فأقبَلْنا وأنا على جَملٍ لى أرمكَ ليس فيها شِيَةٌ والناسُ خَلفى ، فبَينا أنا كذلك إذ قام علىَّ فقال لى النبىُّ ﷺ : يا جابرُ استمسِكْ ، فضرَبهُ بسَوطِهِ ضربةً ، فوثَبَ البعيرُ مكانهُ ، فقال : أتبيعُ الجملَ ؟ قلتُ نعم ، فلما قدِمنا المدينةَ ودخلَ النبىُّ ﷺ المسجدَ فى طوائفِ أصحابِه ، فدخلتُ عليهِ وعَقلتُ الجملَ فى ناحيةِ البَلاطِ فقلتُ له: هذا

جملك . فخرج فجعل يطيف بالجمل ويقول : الجملُ جملنا . فبعثَ النبيُّ ﷺ أواقٍ من ذهبٍ فقال : أعطوها جابرا . ثم قال : استوفيتَ الثمنَ ؟ قلتُ نعم . قال : الثمنُ والجملُ لك »

قوله (باب من ضرب دابة غيره فى الغزو) أى إعانة له ورفقا به . **قوله** (حدثنا مسلم) هو ابن إبراهيم ، وتقدم هذا الحديث بهذا الاسناد فى المظالم مختصرا وساقه هنا تاما ، وقد تقدمت مباحثه مستوفاة فى الشروط . **قوله** (أم عمرة) فى رواية الكشميهنى « أو » بدل « أم » . **قوله** « فليعجل » فى رواية الكشميهنى « فليتعجل » . **قوله** (أرمك) براء وكاف وزن أحمر ، والمراد به ماخالط حمرته سواد . **قوله** (ليس فيها شية) بكسر المعجمة وفتح التحتانية الخفيفة أى علامة ، والمراد أنه ليس فيه لمعة من غير لونه . ويحتمل أن يريد ليس فيه عيب ، ويؤيده قوله « والناس خلفى ، فبينا أنا كذلك اذ قام على » لانه يشعر بأنه ، أراد أنه كان قويا فى سيره لاعيب فيه من جهة ذلك حتى كأنه صار قدام الناس . فطرأ عليه حينئذ الوقوف . **قوله** (اذ قام على) أى وقف فلم يسر من التعب

٥٠ ـ باب الركوبِ على الدابَّةِ الصَّعبةِ والفحولةِ منَ الخيل

وقال راشدُ بنُ سعدٍ : كان السلفُ يستحبُّونَ الفُحولةَ لأنها أجرَى وأجسَر

٢٨٦٢ ـ حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا شعبةُ عن قتادةَ قال سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضىَ الله عنه قال « كان بالمدينة فزَعٌ ، فاستعارَ النبيُّ ﷺ فرَساً لأبى طلحةَ يقال له مَنْدوب ، فركبَهُ وقال : مارأينا من فزَعٍ ، وإنْ وجَدْناه لبَحرا »

قوله (باب الركوب على الدابة الصعبة) بسكون العين أى الشديدة . **قوله** (والفحولة) بالفاء والمهملة جمع فحل والتاء فيه لتأكيد الجمع كما جوزه الكرمانى ، وأخذ المصنف ركوب الصعبة من ركوب الفحل لانه فى الغالب أصعب ممارسة من الانثى ، وأخذ كونه كان فحلا من ذكره بضمير المذكر ، وقال ابن المنير : هو استدلال ضعيف ، لان العود يصح على اللفظ ولفظ الفرس مذكر وإن كان يقع على المؤنث وعكسه الجماعة ، فيجوز اعادة الضمير على اللفظ وعلى المعنى ، قال : وليس فى حديث الباب مايدل على تفضيل الفحولة إلا أن نقول أثنى عليه الرسول وسكت عن الانثى فثبت التفضيل بذلك . وقال ابن بطال : معلوم أن المدينة لم تخل عن إناث الخيل ، ولم ينقل عن النبى ﷺ ولا جلة من أصحابه أنهم ركبوا غير الفحول ، إلا ماذكر عن سعد بن أبى وقاص ، كذا قال وهو محل توقف وقد روى الدارقطنى أن فرس المقداد كان أنثى . **قوله** (وقال راشد بن سعد) هو المقرأ بفتح الميم وضم وسكون القاف وفتح الراء بعدها همزة ، تابعى وسط شامى ، مات سنة ثلاث عشرة ومائة ، وماله فى البخارى سوى هذا الأثر الواحد . **قوله** (كان السلف) أى من الصحابة فمن بعدهم . وقوله (أجرأ وأجسر) بهمز « أجرأ » من الجراءة وبغير همز من الجرى ، و « أجسر » بالجيم والمهملة من الجسارة ، وحذف المفضل عليه اكتفاء بالسياق أى من الاناث أوالخصية . وروى أبو عبيدة فى « كتاب الخيل » له عن عبد الله بن محيريز نحو هذا الأثر وزاد « وكانوا يستحبون إناث الخيل فى الغارات والبيات » وروى الوليد بن مسلم فى الجهاد له من طريق عبادة بن نسى

بنون ومهملة مصغرا وابن محيريز « انهم كانو يستحبون إناث الخيل فى الغارات والبيات ولما خفى من أمور الحرب ويستحبون الفحول فى الصفوف والحصون ولما ظهر من أمور الحرب » . وروى عن خالد بن الوليد أنه كان لايقاتل إلا على أنثى لانها تدفع البول وهى أقل صهلا ، والفحل يحبسه فى جريه حتى ينفتق ويؤذى بصهيله . ثم ذكر المصنف حديث أنس فى فرس أبى طلحة وقد تقدم قريبا وأن شرحه سبق فى كتاب الهبة ، وأحمد بن محمد شيخه فيه هو المروزى ولقبه مردويه واسم جده موسى ، وقال الدارقطنى هو الذى لقبه شبويه واسم جده ثابت ، والأول أكثر

٥١ - باب سِهامِ الفَرَس

٢٨٦٣ - حدثنا عُبَيدُ بن إسماعيلَ عن أبى أسامةَ عن عُبَيدِ اللهِ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما « ان رسولَ اللهِ ﷺ جعلَ للفرَسِ سَهمَينِ ولصاحبِهِ سَهماً » . وقال مالكٌ : يُسهم للخيلِ والبراذِينِ منها لقولِهِ [٨ النحل] : ﴿ والخيلَ والبِغالَ والحميرَ لتركَبوها ﴾ ولا يُسهَمُ لأكثرَ من فرَسٍ

[الحديث ٢٨٦٣ - طرفه فى : ٤٢٢٨]

قوله (باب سهام الفرس) أى ما يستحقه الفارس من الغنيمة بسبب فرسه . **قوله** (وقال مالك : يسهم للخيل والبراذين) جمع برذون بكسر الموحدة وسكون الراء وفتح المعجمة والمراد الجفاة الخلقة من الخيل ، وأكثر ما تجلب من بلاد الروم ولها جلد على السير فى الشعاب والجبال والوعر بخلاف الخيل العربية . **قوله** (لقوله تعالى : والخيل والبغال والحمير لتركبوها) قال ابن بطال . وجه الاحتجاج بالآية أن الله تعالى امتن بركوب الخيل ، وقد أسهم لها رسول الله ﷺ . واسم الخيل يقع على البرذون والهجين بخلاف البغال والحمير ، وكأن الآية استوعبت ما يركب من هذا الجنس لما يقتضيه الامتنان ، فلما لم ينص على البرذون والهجين فيها دل على دخولها فى الخيل . قلت : وانما ذكر الهجين لان مالكا ذكر هذا الكلام فى الموطأ وفيه « والهجين » ، والمراد بالهجين ما يكون أحد أبويه عربيا والآخر غير عربى ، وقيل الهجين الذى أبوه فقط عربى ، وأما الذى أمه فقط عربية فيسمى المقرف . وعن أحمد : الهجين البرذون . ويحتمل أن يكون أراد فى الحكم . وقد وقع لسعيد بن منصور وفى المراسيل لأبى داود عن مكحول « ان النبى ﷺ هجن الهجين يوم خيبر وعرب العراب ، فجعل للعربى سهمين وللهجين سهما » وهذا منقطع ، ويؤيده ما روى الشافعى فى « الأم » وسعيد بن منصور من طريق على بن الاقمر قال « أغارت الخيل فادركت العراب وتأخرت البراذن ، فقام ابن المنذر الوادعى فقال : لا أجعل ما أدرك كمن لم يدرك ، فبلغ ذلك عمر فقال : هبلت الوادعى أمه لقد أذكرت به ، أمضوها على ما قال . فكان أول من أسهم للبراذين دون سهام العراب » وفى ذلك يقول شاعرهم :

ومنا الذى قد سن فى الخيل سنة وكانت سواء قبل ذاك سهامها

وهذا منقطع أيضا ، وقد أخذ أحمد بمقتضى حديث مكحول فى المشهور عنه كالجماعة ، وعنه إن بلغت البراذين مبالغ العربية سوى بينهما والا فضلت العربية ، واختارها الجوزجانى وغيره . وعن الليث : يسهم للبرذون والهجين

دون سهم الفرس . **قوله** (ولا يسهم لأكثر من فرس) هو بقية كلام مالك وهو قول الجمهور ، وقال الليث وأبو يوسف وأحمد وإسحق : يسهم لفرسين لا لأكثر ، وفى ذلك حديث أخرجه الدارقطنى باسناد ضعيف عن أبى عمرة قال « أسهم لى رسول الله ﷺ لفرسى أربعة أسهم ولى سهما ، فاخذت خمسة أسهم » قال القرطبى : ولم يقل أحد إنه يسهم لاكثر من فرسين إلا ماروى عن سليمان بن موسى أنه يسهم لكل فرس سهمان بالغا مابلغت ، ولصاحبه سهما أى غير سهمى الفرس . **قوله** (عن عبيد الله) هو ابن عمر العمرى . **قوله** (جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما) أى غير سهمى الفرس فيصير للفارس ثلاثة أسهم ، وسيأتى فى غزوة خيبر أن نافعا فسره كذلك ولفظه « إذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة أسهم ، فان لم يكن معه فرس فله سهم » ولأبى داود عن أحمد عن أبى معاوية عن عبيد الله بن عمر بلفظ أسهم لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم سهما له وسهمين لفرسه ، وبهذا التفسير يتبين أن لا وهم فيما رواه أحمد بن منصور الرمادى عن أبى بكر بن أبى شيبة عن أبى أسامة وابن نمير كلاهما عن عبيد الله بن عمر فيما أخرجه الدارقطنى بلفظ « أسهم للفارس سهمين » قال الدارقطنى عن شيخه أبى بكر النيسابورى : وهم فيه الرمادى وشيخه . قلت : لا ، لأن المعنى أسهم للفارس بسبب فرسه سهمين غير سهمه المختص به ، وقد رواه ابن أبى شيبة فى مصنفه ومسنده بهذا الاسناد فقال « للفرس » وكذلك أخرجه ابن أبى عاصم فى كتاب الجهاد له عن ابن أبى شيبة ، وكأن الرمادى رواه بالمعنى . وقد أخرجه أحمد عن أبى أسامة وابن نمير معا بلفظ « أسهم للفرس » وعلى هذا التأويل أيضا يحمل مارواه نعيم بن حماد عن ابن المبارك عن عبيد الله مثل رواية الرمادى أخرجه الدارقطنى وقد رواه على بن الحسن بن شقيق وهو أثبت من نعيم عن ابن المبارك بلفظ « أسهم للفرس » وتمسك بظاهر هذه الرواية بعض من احتج لأبى حنيفة فى قوله : ان للفرس سهما واحداً ولراكبه سهم آخر ، فيكون للفارس سهمان فقط ، ولا حجة فيه لما ذكرنا . واحتج له أيضا بما أخرجه أبو داود من حديث مجمع بن جارية بالجيم والتحتانية فى حديث طويل فى قصة خيبر قال « فأعطى للفارس سهمين وللراجل سهما » وفى اسناده ضعف ، ولو ثبت يحمل على ماتقدم لانه يحتمل الأمرين ، والجمع بين الروايتين أولى ، ولاسيما والاسانيد الأولة أثبت ومع رواتها زيادة علم ، وأصرح من ذلك ما أخرجه أبو داود من حديث أبى عمرة « ان النبى ﷺ أعطى للفرس سهمين ولكل إنسان سهما فكان للفارس ثلاثة أسهم » وللنسائى من حديث الزبير « ان النبى ﷺ ضرب له أربعة أسهم سهمين لفرسه وسهما له وسهما لقرابته » قال محمد بن سحنون : انفرد أبو حنيفة بذلك دون فقهاء الامصار ، ونقل عنه أنه قال : أكره أن أفضل بهيمة على مسلم ، وهى شبهة ضعيفة لان السهام فى الحقيقة كلها للرجل . قلت : لو لم يثبت الخبر لكانت الشبهة قوية لأن المراد المفاضلة بين الراجل والفارس فلولا الفرس ما ازداد الفارس سهمين عن الراجل ، فمن جعل للفارس سهمين فقد سوى بين الفرس وبين الرجل ، وقد تعقب هذا أيضا لان الأصل عدم المساواة بين البهيمة والإنسان ، فلما خرج هذا عن الأصل بالمساواة فلتكن المفاضلة كذلك ، وقد فضل الحنفية الدابة على الانسان فى بعض الأحكام فقالوا : لو قتل كلب صيد قيمته أكثر من عشرة آلاف أداها ، فان قتل عبداً مسلماً لم يؤد فيه الا دون عشرة آلاف درهم . والحق أن الاعتماد فى ذلك على الخبر ، ولم ينفرد أبو حنيفة بما قال فقد جاء عن عمر وعلى وأبى موسى ، لكن الثابت عن عمر وعلى كالجمهور ، واستدل للجمهور من حيث المعنى بأن الفرس يحتاج إلى مؤنة لخدمتها وعلفها ، وبأنه يحصل بها من الغنى فى الحرب مالا يخفى ، واستدل به على أن المشرك إذا حضر الوقعة

وقاتل مع المسلمين يسهم له ، وبه قال بعض التابعين كالشعبي ، ولا حجة فيه إذ لم يرد هنا صيغة عموم ، واستدل للجمهور بحديث « لم تحل الغنائم لأحد قبلنا » وسيأتي في مكانه . وفي الحديث حض على اكتساب الخيل واتخاذها للغزو لما فيها من البركة واعلاء الكلمة واعظام الشوكة كما قال تعالى ﴿ ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾ واختلف فيمن خرج إلى الغزو ومعه فرس فمات قبل حضور القتال ، فقال مالك : يستحق سهم الفرس وقال الشافعي والباقون : لايسهم له إلا إذا حضر القتال ، فلو مات الفرس في الحرب استحق صاحبه وان مات صاحبه استمر استحقاقه وهو للورثة . وعن الأوزاعي فيمن وصل إلى موضع القتال فباع فرسه : يسهم له ، لكن يستحق البائع مما غنموا قبل العقد والمشتري مما بعده ، وما اشتبه قسم . وقال غيره : يوقف حتى يصطلحا . وعن أبي حنيفة : من دخل أرض العدو راجلا لايقسم له إلا سهم راجل ولو اشترى فرسا وقاتل عليه . واختلف في غزاة البحر إذا كان معهم خيل ، فقال الأوزاعي والشافعي : يسهم له . (تكميل) : هذا الحديث يذكره الاصوليون في مسائل القياس في مسألة الايماء ، أي إذا اقترن الحكم بوصف لولا أن ذلك الوصف للتعليل لم يقع الاقتران ، فلما جاء سياق واحد أنه ﷺ أعطى للفرس سهمين وللراجل سهما دل على افتراق الحكم

٥٢ - باب مَن قادَ دابَّةَ غيرِهِ في الحرب

٢٨٦٤ - حدثنا قُتَيبةُ حدَّثنا سَهلُ بن يوسُفَ عن شعبةَ عن أبي إسحاقَ « قال رجُلٌ للبراء بنِ عازبٍ رضيَ اللهُ عنه : أفرَرتُم عن رسولِ اللهِ ﷺ يومَ حُنَينٍ ؟ قال : لكنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يَفِرَّ ، إنَّ هَوازِنَ كانوا قَوماً رُماةً ، وإنَّا لما لَقِيناهم حَملنا عليهم فانهزَموا ، فأقبَلَ المسلمونَ على الغَنائمِ ، فاستقبَلونا بالسِّهام ، فأما رسولُ اللهِ ﷺ فلم يفِرَّ ، فلقد رأيتُهُ وإنهُ لَعلَى بغلتِهِ البيضاءِ ، وإنَّ أبا سُفيانَ آخِذٌ بلِجامِها والنبيُّ ﷺ يقول : أنا النبيُّ لا كَذِبْ ، أنا ابنُ عبدِ المطَّلِب »

[الحديث ٢٨٦٤ - أطرافه في : ٢٨٧٤ ، ٢٩٣٠ ، ٣٠٤٢ ، ٤٣١٥ ، ٤٣١٦ ، ٤٣١٧]

قوله (باب من قاد دابة غيره في الحرب) ذكر فيه حديث البراء بن عازب « ان هوازن كانوا قوما رماة » الحديث ، والغرض منه قوله فيه « وأبو سفيان - وهو ابن الحارث بن عبد المطلب - آخـــذ بلجامها » وسيأتي شرحه مستوفى في غزوة حنين من كتاب المغازي إن شاء الله تعالى

٥٣ - باب الرِّكابِ ، والغَرْزِ للدابَّة

٢٨٦٥ - حدثنا عُبَيدُ بن إسماعيلَ عن أبي أسامةَ عن عُبَيدِ اللهِ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما « عن النبيِّ ﷺ أنه كان إذا أدخلَ رِجلَهُ في الغَرْزِ واستَوَتْ به ناقتُهُ قائمةً أهلَّ مِن عند مسجدِ ذي الحُلَيفة »

قوله (باب الركاب والغرز للدابة) قيل الركاب يكون من الحديد والخشب ، والغرز لا يكون إلا من الجلد ، وقيل هما مترادفان ، أو الغرز للجمل والركاب للفرس ، وذكر فيه حديث ابن عمر « ان النبي ﷺ كان إذا أدخل رجله في الغرز أهل » الحديث ، وهو ظاهر فيما ترجم له من الغرز ، وأما الركاب فألحقه به لانه في معناه . وقال ابن

بطال كأنه أشار إلى أن ماجاء عن عمر أنه قال « اقطعوا الركب وثبوا على الخيل وثبا » ليس على منع اتخاذ الركب أصلا ، وانما أراد تدريبهم على ركوب الخيل

٥٤ ـ باب ركوب الفرس العُرْى

٢٨٦٦ ـ حدثنا عمرُو بن عَونٍ حدثنا حَمّادٌ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه « استقبلَهمُ النبىُّ ﷺ على فَرَسٍ عُرْىٍ ماعليهِ سَرجٌ فى عُنُقِهِ سيفٌ »

قوله (باب ركوب الفرس العرى) بضم المهملة وسكون الراء ، أى ليس عليه سرج ولا أداة ، ولا يقال فى الآدميين انما يقال عريان قاله ابن فارس ، قال : وهى من النوادر انتهى . وحكى ابن التين أنه ضبط فى الحديث بكسر الراء وتشديد التحتانية ، وليس فى كتب اللغة مايساعده . ذكر فيه حديث أنس « ان النبى ﷺ استقبلهم على فرس عرى ماعليه سرج فى عنقه سيف » وهو طرف من الحديث الذى تقدم فى أنه استعار فرسا لابى طلحة ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق أخرى عن حماد بن زيد وفى أوله « فزع أهل المدينة ليلة ، فتلقاهم النبى ﷺ قد سبقهم إلى الصوت ، وهو على فرس بغير سرج » وفى رواية له « وهو على فرس لأبى طلحة » وقد سبق فى « باب الشجاعة فى الحرب » فى حديث أوله « كان النبى ﷺ أحسن الناس وأشجع الناس » بعض هذا الحديث ، وقد سبق شرحه فى الهبة ، وفيه ماكان عليه النبى ﷺ من التواضع والفروسية البالغة فان الركوب المذكور لايفعله إلا من أحكم الركوب وأدمن على الفروسية ، وفيه تعليق السيف فى العنق إذا احتاج إلى ذلك حيث يكون أعون له ، وفى الحديث مايشير إلى أنه ينبغى للفارس أن يتعاهد الفروسية ويروض طباعه عليها لئلا يفجأه شدة فيكون قد استعد لها

٥٥ ـ باب الفرس القَطوف

٢٨٦٧ ـ حدثنا عبدُ الأعلى بنُ حَمّادٍ حدثنا يَزيدُ بن زُرَيعٍ حدثنا سعيدٌ عن قتادة عن أنسِ بن مالكٍ رضىَ اللهُ عنه « انَّ أهلَ المدينةِ فزعوا مرّةً فركبَ النبىُّ ﷺ فرساً لابى طلحةَ كان يَقطفُ ـ أو كان فيهِ قطافٌ ـ فلما رجعَ قال : وجَدْنا فرَسَكم هٰذا بَحراً ، فكان بعدَ ذٰلك لايُجارَى »

قوله (باب الفرس القطوف) أى البطىء المشى ، قال أبو زيد وغيره : قطفت الدابة تقطف قطافا وقطوفا ، والقطوف من الدواب المقارب الخطو وقيل الضيق المشى ، وقال الثعالبى : إن مشى وثبا فهو قطوف ، وإن كان يرفع يديه ويقوم على رجليه فهو سبوت ، وان التوى براكبه فهو قوص ، وان منع ظهره فهو شموس . ذكر فيه حديث أنس « ان أهل المدينة فزعوا مرة فركب النبى ﷺ فرسا لابى طلحة كان يقطف » الحديث ، وقوله « يقطف » بكسر الطاء وبضمها وقد سبق شرحه فى الهبة ، وقوله « أو كان فيه قطاف » شك من الراوى ، وسيأتى فى « باب السرعة والركض » من طريق محمد بن سيرين عن أنس بلفظ « فركب فرسا لأبى طلحة بطيئا » وقوله « لايجارى » بضم أوله زاد فى نسخة الصغانى « قال أبو عبد الله أى لايسابق » لانه لايسبق فى الجرى ، وفيه بركة النبى ﷺ لكونه ركب ماكان بطيئا فصار سابقا ، وسيأتى فى رواية محمد بن سيرين المذكورة « فما سبق بعد ذلك اليوم »

٥٦ - باب السبق بين الخيل

٢٨٦٨ - حدثنا قبيصة حدثنا سفيان عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « أجرى النبى ﷺ ما ضمر من الخيل من الحفياء إلى ثنية الوداع ، وأجرى ما لم يضمر من الثنية إلى مسجد بنى زريق . قال ابن عمر : وكنت فيمن أجرى » . قال عبد الله حدثنا سفيان قال حدثنى عبيد الله قال سفيان : بين الحفياء إلى ثنية الوداع خمسة أميال أو ستة ، وبين ثنية إلى مسجد بنى زريق ميل

قوله (باب السبق بين الخيل) أى مشروعية ذلك ، والسبق بفتح المهملة وسكون الموحدة مصدر وهو المراد هنا ، وبالتحريك الرهن الذى يوضع لذلك

٥٧ - باب إضمار الخيل للسبق

٢٨٦٩ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا الليث عن نافع عن عبد الله رضى الله عنه « ان رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التى لم تضمر ، وكان أمدها من الثنية إلى مسجد بنى زريق ، وأن عبد الله بن عمر كان سابق بها » . قال أبو عبد الله : أمداً غاية . ﴿فطال عليهم الأمد﴾ [١٩ الحديد]

ثم قال : (باب اضمار الخيل للسبق) إشارة إلى أن السنة فى المسابقة أن يتقدم إضمار الخيل وان كانت التى لاتضمر لاتمتنع المسابقة عليها

٥٨ - باب غاية السباق للخيل المضمرة

٢٨٧٠ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية حدثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « سابق رسول الله ﷺ بين الخيل التى قد ضمرت ، فأرسلها من الحفياء ، وكان أمدها ثنية الوداع . فقلت لموسى : فكم كان بين ذلك؟ قال : ستة أميال أو سبعة . وسابق بين الخيل التى لم تضمر ، فأرسلها من ثنية الوداع ، وكان أمدها مسجد بنى زريق . قلت : فكم بين ذلك ؟ قال : ميل أو نحوه . وكان ابن عمر ممن سابق فيها »

ثم قال (باب غاية السباق للخيل المضمرة) أى بيان ذلك وبيان غاية التى لم تضمر ، وذكر فى الأبواب الثلاثة حديث ابن عمر فى ذلك ، وقوله فى الطريق الأولى (من الحفياء) بفتح المهملة وسكون الفاء بعدها تحتانية ومد : مكان خارج المدينة من جهة [1] ويجوز القصر ، وحكى الحازمى تقديم الياء التحتانية على الفاء وحكى عياض ضم أوله وخطأه ، وقوله فيها « أجرى » قال فى التى تليها « سابق » وهو بمعناه ، وقال فيها « قال ابن عمر وكنت فيمن

(١) بياض فى الاصل . ولعله « من جهة سافلتها » كما فى مادة « النقيع » من معجم ما استعجم للبكرى

أجرى ، وقال فى الرواية التى تليها « وان عبد الله بن عمر كان ممن سابق بها » وسفيان فى الرواية الأولى هو الثورى وشيخه عبيد الله بالتصغير هو ابن عمر العمرى ، والطريق الثانية عن الليث مختصرة ، وقد أخرجها تامة النسائى عن قتيبة عن الليث ، وهو عند مسلم لكن لم يسق لفظه ، وقوله فى الأولى « قال عبد الله قال سفيان حدثنى عبيد الله » فعبد الله هو ابن الوليد العدنى كذا رويناه فى جامع سفيان الثورى من روايته عنه ، وأراد بذلك تصريح الثورى عن شيخه بالتحديث ، ووهم من قال فيه : وقال أبو عبد الله ، وزاد الاسماعيلى من طريق إسحاق وهو الازرق عن الثورى فى آخره « قال ابن عمر وكنت فيمن أجرى فوثب بى فرسى جدارا » وأخرجه مسلم من طريق أيوب عن نافع وقال فيه « فسبقت الناس ، فطفف بى الفرس مسجد بنى زريق » أى جاوز بى المسجد الذى كان هو الغاية ، وأصل التطفيف مجاوزة الحد . وقوله فى آخر الثانية « قال أبو عبد الله » هو المصنف وقوله « أمدا : غاية . فطال عليهم الأمد » وقع هذا فى رواية المستملى وحده ، وهو تفسير أبى عبيدة فى « المجاز » وهو متفق عليه عند أهل اللغة قال النابغة : سبق الجواد اذا استولى على الأمد . ومعاوية فى الرواية الثالثة هو ابن عمرو الازدى ، وأبو اسحق هو الفزارى ، وقوله فيها « قال سفيان » هو موصول بالإسناد المذكور ، ولم يسند سفيان ذلك . وقد ذكر نحوه موسى بن عقبة فى الرواية الثالثة ، إلا أن سفيان قال فى المسافة التى بين الحفياء والثنية خمسة أو ستة ، وقال موسى ستة أو سبعة وهو اختلاف قريب ، وقال سفيان فى المسافة الثانية ميل أو نحوه ، وقد وقع فى رواية الترمذى من طريق عبيد الله بن عمر ادراج ذلك فى نفس الخبر والخبر بالستة وبالميل ، قال ابن بطال : انما ترجم لطريق الليث بالاضمار وأورده بلفظ « سابق بين الخيل التى لم تضمر » ليشير بذلك الى تمام الحديث . وقال ابن المنير : لا يلتزم ذلك فى تراجمه بل ربما ترجم مطلقا لما قد يكون ثابتا ولما قد يكون منفيا ، فمعنى قوله « اضمار الخيل للسبق » أى هل هو شرط أم لا ؟ فبين بالرواية التى ساقها أن ذلك ليس بشرط ، ولو كان غرضه الاقتصار المجرد لكان الاقتصار على الطرف المطابق للترجمة أولى ، لكنه عدل عن ذلك للنكتة المذكورة ، وأيضا فلازالة اعتقاد أن التضمير لايجوز لما فيه من مشقة سوقها والخطر فيه ، فبين أنه ليس بممنوع بل مشروع والله أعلم . قلت : ولا منافاة بين كلامه وكلام ابن بطال بل أفاد النكتة فى الاقتصار . **قوله** (أضمرت) بضم أوله ، وقوله لم تضمر ، بسكون الضاد المعجمة ، والمراد به أن تعلف الخيل حتى تسمن وتقوى ثم يقلل علفها بقدر القوت وتدخل بيتا وتغشى بالجلال حتى تحمى فتعرق فاذا جف عرقها خف لحمها وقويت على الجرى ، وفى الحديث مشروعية المسابقة ، وأنه ليس من العبث بل من الرياضة المحمودة الموصلة الى تحصيل المقاصد فى الغزو والانتفاع بها عند الحاجة ، وهى دائرة بين الاستحباب والاباحة بحسب الباعث على ذلك ، قال القرطبى : لاخلاف فى جواز المسابقة على الخيل وغيرها من الدواب وعلى الأقدام ، وكذا الترامى بالسهام واستعمال الاسلحة لما فى ذلك من التدريب على الحرب ، وفيه جواز إضمار الخيل ، ولا يخفى اختصاص استحبابها بالخيل المعدة للغزو . وفيه مشروعية الاعلام بالابتداء والانتهاء عند المسابقة ، وفيه نسبة الفعل الى الآمر به لان قوله « سابق » أى أمر أو أباح . (تنبيه) : لم يتعرض فى هذا الحديث للمراهنة على ذلك ، لكن ترجم الترمذى له « باب المراهنة على الخيل » ولعله أشار إلى ما أخرجه أحمد من رواية عبد الله بن عمر المكبر عن نافع عن ابن عمر « ان رسول الله ﷺ سابق بين الخيل وراهن » وقد أجمع العلماء كما تقدم على جواز المسابقة بغير عوض ، لكن قصرها مالك والشافعى على الخف والحافر والنصل ، وخصه بعض

العلماء بالخيل ، وأجازه عطاء فى كل شىء ، واتفقوا على جوازها بعوض بشرط أن يكون من غير المتسابقين كالامام حيث لا يكون له معهم فرس وجوز الجمهور أن يكون من أحد الجانبين من المتسابقين ، وكذا إذا كان معهما ثالث محلل بشرط أن لا يخرج من عنده شيئا ليخرج العقد عن صورة القمار ، وهو أن يخرج كل منهما سبقا فمن غلب أخذ السبقين فاتفقوا على منعه ، ومنهم من شرط فى المحلل أن يكون لا يتحقق السبق فى مجلس السبق . وفيه أن المراد بالمسابقة بالخيل كونها مركوبة لا مجرد إرسال الفرسين بغير راكب ، لقوله فى الحديث « وان عبد الله بن عمر كان فيمن سابق بها » كذا استدل به بعضهم ، وفيه نظر لأن الذى لا يشترط الركوب لا يمنع صورة الركوب ، وانما احتج الجمهور بأن الخيل لا تهتدى بأنفسها لقصد الغاية بغير راكب وربما نفرت ، وفيه نظر لأن الاهتداء لا يختص بالركوب فلو أن السائس كان ماهرا فى الجرى بحيث لو كان مع كل فرس ساع يهديها إلى الغاية لأمكن ، وفيه جواز اضافة المسجد إلى قوم مخصوصين ، وقد ترجم له البخارى بذلك فى كتاب الصلاة ، وفيه جواز معاملة البهائم عند الحاجة بما يكون تعذيبا لها فى غير الحاجة كالاجاعة والاجراء ، وفيه تنزيل الخلق منازلهم لانه ﷺ غاير بين منزلة المضمر وغير المضمر ولو خلطهما لاتعب غير المضمر

٥٩ - باب ناقة النبى ﷺ

قال ابن عمر : أردف النبى ﷺ أسامة على القصواء . وقال المسور . قال النبى ﷺ : ما خلأت القصواء

٢٨٧١ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية حدثنا أبو إسحاق عن حميد قال سمعت أنسا رضى الله عنه يقول « كانت ناقة النبى ﷺ يقال لها العضباء »

[الحديث ٢٨٧١ - طرفه فى : ٢٨٧٢]

٢٨٧٢ - حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير عن حميد عن أنس رضى الله عنه قال : كان للنبى ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق - قال حميد : أو لا تكاد تسبق - فجاء أعرابى على قعود فسبقها ، فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال : حق على الله أن لا يرتفع شىء من الدنيا إلا وضعه »

طوله موسى عن حماد عن ثابت عن أنس عن النبى ﷺ

قوله (باب ناقة النبى ﷺ) كذا أفرد الناقة فى الترجمة إشارة إلى أن العضباء والقصواء واحدة . **قوله** (وقال ابن عمر : أردف النبى ﷺ أسامة على القصواء) هو طرف من حديث وصله المصنف فى الحج ، وقد تقدم شرحه فى حجة الوداع . **قوله** (وقال المسور ما خلأت القصواء) هو طرف من الحديث الطويل الماضى مع شرحه فى كتاب الشروط وفيه ضبط القصواء . **قوله** (حدثنا معاوية) هو ابن عمرو الازدى وأبو اسحق هو الفزارى . **قوله** (طوله موسى عن حماد عن ثابت عن أنس) أى رواه مطولا ، وهذا التعليق وقع فى رواية المستملى وحده هنا ، وموسى هو ابن اسماعيل التبوذكى وحماد هو ابن سلمة ، ووقع فى رواية من عدا الهروى بعد سياق رواية زهير ، وقد وصله أبو داود عن موسى بن اسماعيل المذكور وليس سياقه بأطول من سياق زهير بن معاوية عن حميد ، نعم هو أطول من سياق أبى إسحق الفزارى فترجح رواية المستملى ، وكأنه اعتمد رواية أبى إسحق لما

وقع فيها من التصريح بسماع حميد من أنس ، وأشار إلى أنه روى مطولا من طريق ثابت ثم وجده من رواية حميد أيضا مطولا فأخرجه والله أعلم . قوله (لاتسبق ، قال حميد أو لاتكاد تسبق) شك منه ، وهو موصول بالاسناد المذكور ، وفى بقية الروايات بغير شك ، وقوله (أن لايرتفع شيء من الدنيا) وفى رواية موسى بن اسماعيل « أن لايرفع شيئا » وكذا للمصنف فى الرقاق ، وكذا قال النفيلى عن زهير عند أبى داود ، وفى رواية شعبة عند النسائى « أن لايرفع شيء نفسه فى الدنيا » وقوله « فجاء أعرابى فسبقها » فى رواية ابن المبارك وغيره عن حميد عند أبى نعيم « فسابقها فسبقها » ، وفى رواية شعبة « سابق رسول الله ﷺ أعرابى » ، ولم أقف على اسم هذا الاعرابى بعد التتبع الشديد . قوله (على قعود) بفتح القاف ما استحق الركوب من الابل ، قال الجوهرى هو البكر حتى يركب وأقل ذلك أن يكون ابن سنتين إلى أن يدخل السادسة فيسمى جملا . وقال الازهرى : لايقال إلا للذكر ، ولا يقال للانثى قعودة وانما يقال لها قلوص ، قال : وقد حكى الكسائى فى « النوادر » قعودة للقلوص وكلام الاكثر على خلافه ، وقال الخليل : القعودة من الابل مايقعده الراعى لحمل متاعه ، والهاء فيه للمبالغة . قوله (حتى عرفه) أى عرف أثر المشقة ، وفى رواية المصنف فى الرقاق « فلما رأى ما فى وجوههم وقالوا سبقت العضباء » الحديث . والعضباء بفتح المهملة وسكون المعجمة بعدها موحدة ومد هى المقطوعة الأذن أو المشقوقة ، وقال ابن فارس : كان ذلك لقباً لها لقوله تسمى العضباء . ولقوله « يقال لها العضباء » ولو كانت تلك صفتها لم يحتج لذلك ، وقال الزمخشرى : العضباء منقول من قولهم ناقة عضباء أى قصيرة اليد ، واختلف هل العضباء هى القصواء أو غيرها ، فجزم الحربى بالأول وقال : تسمى العضباء والقصواء والجدعاء ، وروى ذلك ابن سعد عن الواقدى . وقال غيره بالثانى وقال : الجدعاء كانت شهباء وكان لايحمله عند نزول الوحى غيرها ، وذكر له عدة نوق غير هذه تتبعها من اعتنى بجمع السيرة . وفى الحديث اتخاذ الابل للركوب والمسابقة عليها ، وفيه التزهيد فى الدنيا للاشارة إلى أن كل شيء منها لايرتفع إلا اتضع . وفيه الحث على التواضع . وفيه حسن خلق النبى ﷺ وتواضعه وعظمته فى صدور أصحابه

٦٠ - باب الغزو على الحمير

قوله (باب الغزو على الحمير) كذا فى رواية المستملى وحده بغير حديث ، وضم النسفى هذه الترجمة التى بعدها فقال « باب الغزو على الحمير ، وبغلة النبى ﷺ البيضاء » ، ولم يتعرض لذلك أحد من الشراح ، وهو مشكل على الحالين ، لكن فى رواية المستملى أسهل لأنه يحمل على أنه وضع الترجمة وأخلى بياضا للحديث اللائق بها فاستمر ذلك ، وكأنه أراد أن يكتب طريقا لحديث معاذ « كنت ردف النبى ﷺ على حمار يقال له عفير » وقد تقدم قريبا فى « باب اسم الفرس والحمار » وكونه كان راكبه يحتمل أن يكون فى الحضر وفى السفر فيحصل مقصود الترجمة على طريقة من لايفرق بين المطلق والعام والله أعلم . وأما رواية النسفى فليس فى حديثى الباب إلا ذكر البغلة خاصة ، ويمكن أن يكون أخلى آخر الباب بياضا كما قلنا فى رواية المستملى ، أو يؤخذ حكم الحمار من البغلة . وقد أخرج عبد بن حميد من حديث أنس « ان النبى ﷺ كان يوم خيبر على حمار مخطوم بحبل من ليف » وفى سنده مقال

٦١ - باب بغلة النبى ﷺ البيضاء ، قاله أنس

وقال أبو حميد : أهدى ملك أيلة للنبى ﷺ بغلة بيضاء

٢٨٧٣ — حدثنا عمرُو بن علىٍّ حدثنا يحيىٰ حدثنا سفيانُ قال حدثنى أبو إسحاقَ قال سمعتُ عمرَو بنَ الحارثِ قال « ماتَرَكَ النبىُّ ﷺ إلاّ بغلتَهُ البيضاء وسلاحَه ، وأرضاً تَرَكَها صَدَقة »

٢٨٧٤ — حدثنا محمدُ بن المُثنّى حدثنا يحيىٰ بنُ سعيدٍ عن سفيانَ قال حدثنى أبو إسحاقَ عنِ البَراء رضىَ اللهُ عنه « قال له رجلٌ : يا أبا عُمارةَ وَلَّيتُم يومَ حُنَينٍ ، قال : لا وَاللهِ ما وَلّى النبىُّ ﷺ ، ولٰكنْ ولّى سُرْعانُ الناس ، فلَقِيَهم هَوازِنُ بالنَّبْلِ والنبىُّ ﷺ على بغلتِهِ البيضاء ، وأبو سفيانَ بنُ الحارثِ آخِذٌ بلِجامِها والنبىُّ ﷺ يقول : أنا النبىُّ لا كَذِبْ ، أنا ابنُ عبدِ المُطّلب »

قوله (باب بغلة النبى ﷺ البيضاء) قاله أنس يشير إلى حديثه الطويل فى قصة حنين ، وسيأتى موصولا مع شرحه فى المغازى وفيه « وهو على بغلة بيضاء » . **قوله** (وقال أبو حميد : أهدى ملك أيلة للنبى ﷺ بغلة بيضاء) يشير إلى حديثه الطويل فى غزوة تبوك ، وقد مضى موصولا فى أواخر كتاب الزكاة وفيه هذا القدر وزيادة ، وتقدمت الاشارة إلى اسم صاحب أيلة هناك مع بقية شرح الحديث . ومما ينبه عليه هنا أن البغلة البيضاء التى كان عليها فى حنين غير البغلة البيضاء التى أهداها له ملك أيلة ، لأن ذلك كان فى تبوك وغزوة حنين كانت قبلها . وقد وقع فى مسلم من حديث العباس أن البغلة التى كانت تحته فى حنين أهداها له فروة بن نفاثة بضم النون بعدها فاء خفيفة ثم مثلثة ، وهذا هو الصحيح . وذكر أبو الحسين بن غبدوس أن البغلة التى ركبها يوم حنين دلدل وكانت شهباء أهداها له المقوقس ، وأن التى أهداها له فروة يقال لها فضة ، ذكر ذلك ابن سعد وذكر عكسه ، والصحيح ما فى مسلم . ثم ذكر المصنف فى الباب حديثين : أحدهما حديث عمرو بن الحارث وهو أخو جويرية أم المؤمنين قال « ماترك رسول الله ﷺ إلا بغلته البيضاء » الحديث ، وقد تقدم فى أول الوصايا وأن شرحه يأتى فى الوفاة آخر المغازى . ثانيهما حديث البراء فى قصة حنين وقد تقدم قريبا وفيه « والنبى ﷺ على بغلة بيضاء » وسيأتى شرحه فى المغازى إن شاء الله تعالى ، واستدل به على جواز اتخاذ البغال وإنزاء الحمر على الخيل . وأما حديث على أن النبى ﷺ قال « انما يفعل ذلك الذين لايعلمون » أخرجه أبو داود والنسائى وصححه ابن حبان فقال الطحاوى : أخذ به قوم فحرموا ذلك ، ولا حجة فيه لأن معناه الحض على تكثير الخيل لما فيها من الثواب ، وكأن المراد الذين لايعلمون الثواب المرتب على ذلك

٦٣ - باب جهادِ النساء

٢٨٧٥ — حدثنا محمدُ بن كثيرٍ أخبرَنا سفيانُ عن معاويةَ بنِ إسحاقَ عن عائشةَ بنتِ طلحةَ عن عائشةَ أمِّ المؤمنين رضىَ اللهُ عنها قالت « استأذَنتُ النبىَّ ﷺ فى الجهادِ فقال : جهادُكنَّ الحجُّ »

وقال عبدُ اللهِ بنُ الوليد : حدثنا سفيانُ عن مُعاويةَ بهذا

٢٨٧٦ — حدثنا قَبيصةُ حدثنا سفيانُ عن مُعاويةَ بهذا . وعن حَبيبِ بنِ أبى عَمرةَ عن عائشةَ بنتِ

طلحةَ عن عائشةَ أمِّ المؤمنين « عنِ النبيِّ ﷺ سألَهُ نِساؤُهُ عنِ الجهادِ فقال : نِعمَ الجهادُ الحجُّ »

قوله (باب جهاد النساء) ذكر فيه حديث عائشة « جهادكن الحج » ، وقد تقدم فى أول الجهاد ، ومضى شرحه فى كتاب الحج . وله شاهد من حديث أبى هريرة أخرجه النسائى بلفظ « جهاد الكبير ـ أى العاجز الضعيف ـ والمرأة الحج والعمرة » . **قوله** فيه (وقال عبد الله بن الوليد) هو العدنى ، وروايته موصولة فى « جامع سفيان » وقوله فى الطريق الأخرى « وعن حبيب بن أبى عمرة » هو موصول من رواية قبيصة المذكورة . والحاصل أن عنده فيه عن سفيان إسنادين ، وقد وصله الاسماعيلى من طريق هناد بن السرى عن قبيصة كذلك . وقال ابن بطال دل حديث عائشة على أن الجهاد غير واجب على النساء ، ولكن ليس فى قوله « جهادكن الحج » أنه ليس لهن أن يتطوعن بالجهاد ، وإنما لم يكن عليهن واجبا لما فيه من مغايرة المطلوب منهن من الستر ومجانبة الرجال ، فلذلك كان الحج أفضل لهن من الجهاد . قلت : وقد لمح البخارى بذلك فى إيراده الزجمة بجملة وتعقيبها بالتراجم المصرحة بخروج النساء إلى الجهاد

٦٣ ـ باب غزوِ المرأةِ فى البحرِ

٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ ـ **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا معاويةُ بنُ عمرٍو حدثنا أبو إسحاقَ هوَ الفَزارىُّ عن عبدِ اللهِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ الأنصارىِّ قال : سمعتُ أنسًا رضىَ اللهُ عنه يقول « دخلَ رسولُ اللهِ ﷺ على ابنةِ مِلحانَ فاتكأَ عندَها ، ثمَّ ضحِكَ ، فقالت : لم تضحكُ يا رسولَ اللهِ ؟ فقال : ناسٌ من أمَّتى يركبونَ البحرَ الاخضرَ فى سبيلِ اللهِ ، مَثَلُهم مثَلُ الملوكِ على الاسِرَّةِ . فقالت : يا رسولَ اللهِ ، ادْعُ اللهَ أن يجعلَنى منهم ، فقال : اللهمَّ اجعَلْها منهم . ثمَّ عاد فضحِكَ ، فقالت لهُ مِثْل ـ أو ثمَّ ـ ذٰلك ، فقال لها مثلَ ذلك ، فقالت : ادْعُ اللهَ أن يجعلنى منهم ، قال : أنتِ منَ الاوَّلين ولستِ منَ الآخرين . قال : قال أنسٌ فتزوَّجَتْ عُبادةَ بنَ الصامتِ فركِبَتِ البحرَ معَ بنتِ قَرَظةَ ، فلمَّا قفَلَتْ ركِبَتْ دابَّتَها ، فوقصَتْ بها ، فسقَطَتْ عنها فماتت »

قوله (باب غزو المرأة فى البحر) ذكر فيه حديث أنس فى قصة أم حرام ، وقد تقدم قريبا فى « باب فضل من يصرع فى سبيل الله » ، وبأتى شرحه فى كتاب الاستئذان إن شاء الله تعالى . وقوله فى آخره « قال أنس فتزوجت عبادة بن الصامت » ظاهره أنها تزوجته بعد هذه المقالة ، ووقع فى رواية إسحق عن أنس فى أول الجهاد بلفظ « وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت ، فدخل عليها رسول الله ﷺ » وظاهره أنها كانت حينئذ زوجته ، فاما أن يحمل على أنها كانت زوجته ثم طلقها ثم راجعها بعد ذلك وهذا جواب ابن التين ، وإما أن يحمل قوله فى رواية إسحق « وكانت تحت عبادة » جملة معترضة أراد الراوى وصفها به غير مقيد بحال من الأحوال ، وظهر من رواية غيره أنه إنما تزوجها بعد ذلك وهذا الثانى أولى لموافقة محمد بن يحيى بن حبان عن أنس على أن عبادة تزوجها بعد ذلك كما سيأتى بعد اثنى عشر بابا وقوله فى آخره « فركبت البحر مع بنت قرظة » هى زوج معاوية واسمها فاختة وقيل كنود ، وكانت تحت عتبة بن سهل قبل معاوية ، ويحتمل أن يكون معاوية تزوج الأختين واحدة بعد أخرى ، وهذه

رواية ابن وهب فى موطأته عن ابن لهيعة عمن سمع ، قال : ومعاوية أول من ركب البحر للغزاة ، وذلك فى خلافة عثمان . وأبوها قرظة بفتح القاف والراء والظاء المعجمة هو ابن عبد عمرو بن نوفل بن عبد مناف ، وهى قرشية نوفلية ، وظن بعض الشراح أنها بنت قرظة بن كعب الانصارى فوهم ، والذى قلته صرح به خليفة بن خياط فى تاريخه وزاد أن ذلك كان سنة ثمان وعشرين ، والبلاذرى فى تاريخه أيضا وذكر أن قرظة بن عبد عمرو مات كافرا فيكون لها هى رؤية ، وكذا لأخيها مسلم بن قرظة الذى قتل يوم الجمل مع عائشة . (تنبيهان) يتعلقان بهذا الاسناد : أحدهما وقع فى هذا الاسناد « حدثنا أبو إسحق هو الفزارى عن عبد الله بن عبد الرحمن الانصارى » هكذا هو فى جميع الروايات ليس بينهما أحد ، وزعم أبو مسعود فى « الأطراف » أنه سقط بينهما « زائدة بن قدامة » وأقره المزى على ذلك وقواه بان المسيب بن واضح رواه عن أبى اسحق الفزارى عن زائدة عن أبى طوالة ، وقد قال أبو على الجيانى : تأملته فى « السير لأبى اسحق الفزارى » فلم أجد فيها زائدة ، ثم ساقه من طريق عبد الملك بن حبيب عنه عن أبى طوالة ليس بينهما زائدة ، ورواية المسيب بن واضح خطأ ، وهو ضعيف لايقضى بزيادته على خطأ ما وقع فى الصحيح ، ولاسيما وقد أخرجه الإمام أحمد فى مسنده عن معاوية بن عمرو شيخ البخارى فيه كما أخرجه البخارى سواء ليس فيه زائدة ، وسبب الوهم من أبى مسعود أن معاوية بن عمرو رواه أيضا عن زائدة عن أبى طوالة ، فظن أبو مسعود أنه عند معاوية بن عمرو عن أبى إسحق عن زائدة ، وليس كذلك بل هو عنده عن أبى اسحق وزائدة معا ، جمعهما تارة وفرقهما أخرى ، أخرجه أحمد عنه عاطفا لروايته عن أبى اسحق على روايته عن زائدة ، وأخرجه الاسماعيلى من طريق أبى خيثمة عن معاوية بن عمرو عن زائدة وحده به ، وكذا أخرجه أبو عوانة فى صحيحه عن جعفر الصائغ عن معاوية فوضحت صحة ماوقع فى الصحيح ولله الحمد . ثانيهما : هذا الحديث ، رواه عن أنس إسحق بن أبى طلحة ومحمد بن يحيى بن حبان وأبو طوالة ، فقال إسحق فى روايته عن أنس « كان رسول الله ﷺ يدخل على أم حرام » وقال أبو طوالة فى روايته « دخل رسول الله ﷺ على بنت ملحان » وكلاهما ظاهر فى أنه من مسند أنس ، وأما محمد بن يحيى فقال « عن أنس عن خالته أم حرام » وهو ظاهر فى أنه من مسند أم حرام وهو المعتمد ، وكأن أنسا لم يحضر ذلك فحمله عن خالته ، وقد حدث به عن أم حرام عمير بن الأسود أيضا كما سيأتى بعد أبواب ، وقد أحال المزى برواية أبى طوالة فى مسند أنس على مسند أم حرام ولم يفعل ذلك فى رواية إسحق بن أبى طلحة فأوهم خلاف الواقع الذى حررته ، والله الهادى

٦٤ - باب حَمْلِ الرَّجُلِ امرأتَهُ فى الغَزْوِ دُونَ بعضِ نسائه

٢٨٧٩ - حدثنا حَجّاجُ بن مِنْهالٍ حدثنا عبدُ اللهِ بن عمرَ النُّمَيرىُّ حدثنا يونُسُ قال سمعتُ الزُّهرىَّ قال سمعتُ عُروةَ بنَ الزُّبَيرِ وسَعيدَ بنَ المَسيَّبِ وعَلْقمةَ بنَ وَقّاصٍ وعُبَيدَ اللهِ بنَ عبدِ اللهِ عن حَديثِ عائشة ، كلٌّ حدَّثنى طائفةً منَ الحديثِ قالت « كان النبىُّ ﷺ إذا أرادَ أن يَخرُجَ أقرَعَ بينَ نسائهِ فأيَّتُهنَّ يَخرُجُ سَهمُها خرَجَ بها النبىُّ ﷺ . فأقرَعَ بيننا فى غَزوة غزاها ، فخرَجَ فيها سَهمى ، فخرجتُ معَ النبىِّ ﷺ قبلَ أن يَنزِلَ الحجابُ »

قوله (باب حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه) ذكر فيه طرفا من حديث عائشة فى قصة الإفك وهو ظاهر فيما ترجم له ، وسيأتى شرح حديث الإفك تاما فى التفسير ، وفيه التصريح بأن حمل عائشة معه كان بعد القرعة بين نسائه

٦٥ - باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال

٢٨٨٠ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا عبد العزيز عن أنس رضى الله عنه قال « لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبى ﷺ . قال : ولقد رأيت عائشة بنت أبى بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدم سوقهن تنقزان القرب - وقال غيره : تنقلان القرب - على متونهما ثم تفرغانه فى أفواه القوم ، ثم ترجعان فتملآنها ثم تجيئان فتفرغانه فى أفواه القوم »

[الحديث ٢٨٨٠ - أطرافه فى : ٢٩٠٢ ، ٣٨١١ ، ٤٠٦٤]

قوله (باب غزو النساء وقتالهن مع الرجال) وقع فى هذه الترجمة حديث الربيع بنت معوذ ، وسيأتى بعد باب . وفى حديث أم عطية الذى مضى فى الحيض وفى حديث ابن عباس عند مسلم « كان يغزو بهن فيداوين الجرحى » الحديث ، ووقع فى حديث آخر مرسل أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى قال « كان النساء يشهدن مع النبى ﷺ المشاهد ويسقين المقاتلة ويداوين الجرحى » ولأبى داود من طريق حشرج بن زياد عن جدته أنهن خرجن مع النبى ﷺ فى حنين وفيه « ان النبى ﷺ سألهن عن ذلك فقلن : خرجنا نغزل الشعر ونعين فى سبيل الله ونداوى الجرحى ونناول السهام ونسقى السويق ، ولم أر فى شىء من ذلك التصريح بانهن قاتلن ، ولاجل ذلك قال ابن المنير : بوب على قتالهن وليس هو فى الحديث ، فإما أن يريد أن إعانتهن للغزاة غزو وإما أن يريد أنهن مأثبتن لسقى الجرحى ونحو ذلك الا وهن بصدد أن يدافعن عن أنفسهن ، وهو الغالب انتهى . وقد وقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس « ان أم سليم اتخذت خنجرا يوم حنين فقالت : اتخذته إن دنا منى أحد من المشركين بقرت به بطنه » ويحتمل أن يكون غرض البخارى بالترجمة أن يبين أنهن لايقاتلن وان خرجن فى الغزو ، فالتقدير بقوله « وقتالهن مع الرجال » أى هل هو سائغ ، أو اذا خرجن مع الرجال فى الغزو يقتصرن على ما ذكر من مداواة الجرحى ونحو ذلك ؟ ثم ذكر المصنف حديث أنس « لما كان يوم أحد انهزم الناس » الحديث ، والغرض منه قوله فيه « ولقد رأيت عائشة بنت أبى بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان » وقد أخرجه فى المغازى بهذا الاسناد بأتم من هذا السياق ويأتى شرحه هناك إن شاء الله تعالى . وقوله « خدم سوقهما » بفتح الخاء المعجمة والدال المهملة وهى الخلاخيل ، وهذه كانت قبل الحجاب ، ويحتمل أنها كانت عن غير قصد للنظر ، وقوله « تنقزان » بضم القاف بعدها زاى ، و« القرب » بكسر القاف وبالموحدة جمع قربة ، وقوله « وقال غيره تنقلان القرب » يعنى باللام دون الزاى وهى رواية جعفر ابن مهران عن عبد الوارث أخرجها الاسماعيلى ، وقوله « تنقزان » قال الداودى : معناه تسرعان المشى كالهرولة ، وقال عياض : قيل معنى تنقزان تثبان ، والنقز : الوثب والقفز ، كناية عن سرعة السير ، وضبطوا القرب بالنصب وهو مشكل على هذا التأويل بخلاف رواية تنقلان ، قال : وكان بعض الشيوخ يقرؤه برفع القرب على أن الجملة حال ، وقد تخرج رواية النصب على نزع الخافض كأنه قال تثبان بالقرب ، قال : وضبطه بعضهم تنقزان بضم أوله

أى تحركان القرب لشدة عدوهما ، وتصح على هذا رواية النصب . وقال الخطابى : أحسب الرواية « تزفران » بدل تنقزان ، والزفر حمل القرب الثقال كما فى الحديث الذى بعده

٦٦ - باب حمل النساء القِرَبَ إلى النّاسِ فى الغَزْوِ

٢٨٨١ - حدثنا عَبدانُ أخبرنا يونسُ عن ابنِ شِهابٍ قال ثَعلَبةُ بنُ أبى مالكٍ « إنّ عمرَ بنَ الخَطّابِ رضى اللهُ عنه قَسَمَ مُروطاً بينَ نساءٍ من نساءِ المدينة ، فبَقِىَ مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فقال له بعضُ من عِندَهُ : يا أميرَ المؤمنينَ أعطِ هذا ابنةَ رسولِ اللهِ ﷺ التى عندَكَ - يُريدونَ أمَّ كلثومٍ بنتَ علىٍّ - فقال عمرُ : أمُّ سَليطٍ أحقُّ . وأمُّ سَليطٍ من نساءِ الانصارِ ممن بايعَ رسولَ الله ﷺ ، قال عمرُ : فانها كانت تَزفِرُ لنا القِرَبَ يومَ أحدٍ » قال أبو عبدِ اللهِ : تزفرُ تَخيطُ

[الحديث ٢٨٨١ - طرفه فى : ٤٠٧١]

قوله (باب حمل النساء القرب إلى الناس فى الغزو) أى جواز ذلك . **قوله** (قال ثعلبة بن أبى مالك) فى رواية ابن وهب عن يونس عند أبى نعيم فى « المستخرج » عن ثعلبة القرظى بضم القاف وفتح الراء بعدها معجمة مختلف فى صحبته « قال ابن معين له رؤية ، وقال ابن سعد قدم أبو مالك واسمه عبد الله بن سام من اليمن وهو من كندة فتزوج امرأة من بنى قريظة فعرف بهم وحالف الانصار . قلت : وكانت اليهودية قد فشت فى اليمن فلذلك صاهرهم أبو مالك ، وكأنه قتل فى بنى قريظة فقد ذكر مصعب الزبيرى أن ثعلبة ممن لم يكن أثبت قوله فترك ، وكان ثعلبة إمام قومه ، وله حديث مرفوع عند ابن ماجه ، لكن جزم أبو حاتم بأنه مرسل ، وقد صرح الزهرى عنه بالإخبار فى حديث آخر سيأتى فى « باب لواء النبى ﷺ » . **قوله** (فقال له بعض من عنده) لم أقف على اسمه . **قوله** (يريدون أم كلثوم) كان عمر قد تزوج أم كلثوم بنت على وأمها فاطمة ولهذا قالوا لها بنت رسول الله ﷺ وكانت قد ولدت فى حياته وهى أصغر بنات فاطمة عليها السلام . **قوله** (أم سليط) كذا فيه بفتح المهملة وكسر اللام وزن رغيف ، ولم أر لها فى كتب من صنف فى الصحابة ذكرا إلا فى الاستيعاب فذكرها مختصرة بالذى هنا ، وقد ذكرها ابن سعد فى طبقات النساء وقال : هى أم قيس بنت عبيد بن زياد بن ثعلبة من بنى مازن ، تزوجها أبو سليط بن أبى حارثة عمرو بن قيس من بنى عدى بن النجار فولدت له سليطا وفاطمة ، يعنى فلذلك يقال لها أم سليط ، وذكر أنها شهدت خيبر وحنينا ، وغفل عن ذكر شهودها أحدا وهو ثابت بهذا الحديث ، وذكر فى ترجمة أم عمارة الانصارية شبيها بهذه القصة من وجه آخر عن عمر لكن فيه « فقال بعضهم أعطه صفية بنت أبى عبيد زوج عبد الله بن عمر » وقال فيه أيضا « لقد سمعت رسول الله ﷺ يقول : ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأنا أراها تقاتل دونى » فهذا يشعر بأن القصة تعددت . **قوله** (تزفر) بفتح أوله وسكون الزاى وكسر الفاء أى تحمل وزنا ومعنى . **قوله** (قال أبو عبد الله : تزفر تخيط) كذا فى رواية المستملى وحده ، وتعقب بأن ذلك لا يعرف فى اللغة وإنما الزفر الحمل وهو بوزنه ومعناه ، قال الخليل : زفر بالحمل زفرا نهض به ، والزفر أيضا القربة نفسها وقيل إذا كانت مملوءة ماء ، ويقال للإماء إذا حملن القرب زوافر ، والزفر أيضا البحر الفياض ، وقيل الزافر الذى يعين فى حمل القربة . قلت : وقع

عند أبي نعيم في « المستخرج » بعد أن أخرجه من طريق عبد الله بن وهب عن يونس قال عبد الله تزفر تحمل ، وقال أبو صالح كاتب الليث : تزفر تخرز . قلت : فلعل هذا مستند البخاري في تفسيره ، وسيأتي بقية الكلام على فوائد هذا الحديث في غزوة أحد إن شاء الله تعالى

٦٧ ـ باب مُداواة النساء الجرحى في الغزو

٢٨٨٢ ـ حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا بشرُ بنُ المفضَّلِ حدَّثنا خالدُ بنُ ذَكْوانَ عنِ الرُّبيِّع بنتِ مُعوِّذٍ قالت « كنَّا معَ النبيِّ ﷺ نَسْقي ، ونُداوي الجرحى ، ونَرُدُّ القتلى إلى المدينة »

[الحديث ٢٨٨٢ ـ طرفاه في : ٢٨٨٣ ، ٥٦٧٩]

٦٨ ـ باب رَدِّ النساء الجرحى والقتلى

٢٨٨٣ ـ حدثنا مسدَّدٌ حدَّثنا بِشْرُ بنُ المفضَّلِ عن خالدِ بنِ ذكوان عن الرُّبيِّعِ بنتِ مُعوِّذٍ قالت « كنَّا نَغزو معَ النبيِّ ﷺ فنَسْقي القومَ ونَخدُمُهم ، ونَرُدُّ الجرحى والقتلى إلى المدينة »

قوله (باب مداواة النساء الجرحى) أي من الرجال وغيرهم (في الغزو)

ثم قال بعده (باب رد النساء الجرحى والقتلى) كذا للاكثر وزاد الكشميهني « إلى المدينة » . **قوله** (عن الربيع) بالتشديد ، وأبوها معوذ بالتشديد أيضا والذال المعجمة . لها ولابيها صحبة . **قوله** (كنا مع النبي ﷺ نسقي) كذا أورده في الأول مختصرا ، وأورده في الذي بعده وسياقه أتم وأوفى بالمقصود ، وزاد الاسماعيلي من طريق أخرى عن خالد بن ذكوان « ولا نقاتل » وفيه جواز معالجة المرأة الأجنبية الرجل الأجنبي للضرورة . قال ابن بطال : ويختص ذلك بذوات المحارم ثم بالمتجالات منهن لان موضع الجرح لا يلتذ بلمسه بل يقشعر منه الجلد ، فان دعت الضرورة لغير المتجالات فليكن بغير مباشرة ولا مس ، ويدل على ذلك اتفاقهم على أن المرأة إذا ماتت ولم توجد امرأة تغسلها أن الرجل لايباشر غسلها بالمس بل يغسلها من وراء حائل في قول بعضهم كالزهري وفي قول الاكثر تيمم ، وقال الأوزاعي تدفن كما هي ، قال ابن المنير : الفرق بين حال المداواة وتغسيل الميت أن الغسل عبادة والمداواه ضرورة ، والضرورات تبيح المحظورات

٦٩ ـ باب نَزْعِ السَّهمِ منَ البدَنِ

٢٨٨٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ حدَّثنا أبو أسامةَ عن بُرَيدِ بنِ عبدِ اللهِ عن أبي بُردةَ عن أبي موسى رضيَ اللهُ عنه قال « رُميَ أبو عامرٍ في رُكبتِهِ فانتَهيتُ اليه ، فقال : انزِعْ هذا السَّهمَ ، فنَزَعتهُ ، فنزَا منهُ الماءُ ، فدَخلتُ على النبيِّ ﷺ فأخبرتهُ فقال : اللَّهمَّ اغفِر لعُبَيدٍ أبي عامرٍ »

[الحديث ٢٨٨٤ ـ طرفاه في : ٤٣٢٣ ، ٦٣٨٣]

قوله (باب نزع السهم من البدن) ذكر فيه حديث أبي موسى فى قصة عمه أبى عامر باختصار ، وساقه فى غزوة حنين بتمامه ، وسيأتى شرحه هناك إن شاء الله تعالى . قال المهلب : فيه جواز نزع السهم من البدن وان كان فى غبه الموت ، وليس ذلك من الالقاء إلى التهلكة إذا كان يرجو الانتفاع بذلك ، قال : ومثله البط والكى وغير ذلك من الأمور التى يتداوى بها . وقال ابن المنير : لعله ترجم بهذا لئلا يتخيل أن الشهيد لاينزع منه السهم بل يبقى فيه ، كما أمر بدفنه بدمائه حتى يبعث كذلك ، فبين بهذه الترجمة أن هذا مما شرع انتهى . والذى قاله المهلب أولى لأن حديث الباب يتعلق بمن أصابه ذلك وهو فى الحياة بعد ، والذى أبداه ابن المنير يتعلق بنزعه بعد الوفاة

٧٠ - باب الحراسة فى الغزو فى سبيل الله

٢٨٨٥ - حدثنا إسماعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسهر أخبرنا يحيى بن سعيد أخبرنا عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : سمعت عائشة رضى الله عنها تقول « كان النبى ﷺ سهر ، فلما قدم المدينة قال : ليت رجلا من أصحابى صالحا يحرسنى الليلة ، إذ سمعنا صوت سلاح ، فقال : من هذا ؟ فقال : أنا سعد بن أبى وقاص جئت لاحرسك . فنام النبى ﷺ »

[الحديث ٢٨٨٥ - طرفه فى : ٧٢٣١]

٢٨٨٦ - حدثنا يحيى بن يوسف أخبرنا أبو بكر عن أبى حصين عن أبى صالح عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى ﷺ قال « تعس عبد الدينار والدرهم والقطيفة والخميصة ، إن أعطى رضى وإن لم يعط لم يرض » لم يرفعه إسرائيل ومحمد بن جحادة عن أبى حصين

[الحديث ٢٨٨٦ - طرفاه فى : ٢٨٨٧ ، ٦٤٣٥]

٢٨٨٧ - وزادنا عمرو قال : أخبرنا عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار عن أبيه عن أبى صالح عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال « تعس عبد الدينار وعبد الدرهم وعبد الخميصة : إن أعطى رضى وإن لم يعط سخط ، تعس وانتكس ، وإذا شيك فلا انتقش . طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه فى سبيل الله ، أشعث رأسه مغبرة قدماه ، إن كان فى الحراسة كان فى الحراسة ، وإن كان فى الساقة كان فى الساقة . إن استأذن لم يؤذن له ، وإن شفع لم يشفع »

قال أبو عبد الله : لم يرفعه إسرائيل ومحمد بن جحادة عن أبى حصين . وقال « تعسا » ، فكأنه يقول : فأتعسهم الله . « طوبى » : فعلى من كل شىء طيب ، وهى ياء حولت إلى الواو ، وهى من يطيب

قوله (باب الحراسة فى الغزو فى سبيل الله) أى بيان مافيها من الفضل . وذكر فيه حديثين : أحدهما عن عائشة ، قوله (أخبرنا يحيى بن سعيد) هو الانصارى ، وعبد الله بن عامر بن ربيعة هو العنزى له رؤية ولأبيه صحبة

قوله (كان النبي ﷺ سهر ، فلما قدم المدينة قال : ليت رجلا صالحا من أصحابي يحرسني الليلة) هكذا في هذه الرواية ولم يبين زمان السهر ، وظاهره أن السهر كان قبل القدوم والقول بعده ، وقد أخرجه مسلم من طريق الليث عن يحيى بن سعيد وقال فيه « سهر رسول الله ﷺ مقدمه المدينة ليلة فقال » فذكره ، وظاهره أن السهر والقول معا كانا بعد القدوم ، وقد أخرجه النسائي من طريق أبي إسحق الفزاري عن يحيى بن سعيد بلفظ « كان رسول الله ﷺ أول ماقدم المدينة يسهر من الليل » وليس المراد بقدومه المدينة أول قدومه اليها من الهجرة لأن عائشة اذ ذاك لم تكن عنده ولا كان سعد أيضا ممن سبق ، وقد أخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد بلفظ « ان رسول الله ﷺ سهر ذات ليلة وهي إلى جنبه ، قالت فقلت : ما شأنك يارسول الله » الحديث . وقد روى الترمذي من طريق عبد الله بن شقيق عن عائشة قالت « كان النبي ﷺ يحرس حتى نزلت هذه الآية : والله يعصمك من الناس » واسناده حسن واختلف في وصله وإرساله . قوله (جئت لأحرسك) في رواية الليث المذكورة « فقال وقع في نفسي خوف على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه ، فدعا له رسول الله ﷺ » . قوله (فنام النبي ﷺ) زاد المصنف في التمني من طريق سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد « حتى سمعنا غطيطه » . وفي الحديث الأخذ بالحذر والاحتراس من العدو ، وأن على الناس أن يحرسوا سلطانهم خشية القتل . وفيه الثناء على من تبرع بالخير وتسميته صالحا ، وانما عانى النبي ﷺ ذلك مع قوة توكله للاستنان به في ذلك ، وقد ظاهر بين درعين مع أنهم كانوا إذا اشتد البأس كان أمام الكل . وأيضا فالتوكل لاينافي تعاطي الأسباب لأن التوكل عمل القلب وهي عمل البدن وقد قال ابراهيم عليه السلام (ولكن ليطمئن قلبي) وقال عليه الصلاة والسلام « اعقلها وتوكل » قال ابن بطال : نسخ ذلك كما دل عليه حديث عائشة ، وقال القرطبي : ليس في الآية ما ينافي الحراسة كما أن إعلام الله نصر دينه وإظهاره ما يمنع الأمر بالقتال واعداد العدد ، وعلى هذا فالمراد العصمة من الفتنة والاضلال أو إزهاق الروح والله أعلم . ثانيهما عن أبي هريرة : قوله (وزاد لنا عمرو) ابن مرزوق هكذا ، وعمرو هو من شيوخ البخاري وقد صرح بسماعه منه في مواضع أخرى ، وجميع الاسناد سواه مدنيون ، وفيه تابعيان عبد الله بن دينار وأبو صالح ، والمراد بالزيادة قوله في آخره « تعس وانتكس الخ » وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي مسلم الكجي وغيره عن عمرو بن مرزوق وسيأتي مزيد لهذا في التمني إن شاء الله تعالى . قوله (تعس عبد الدينار) الحديث سيأتي بهذا الاسناد والمتن في كتاب الرقاق ونذكر شرحه هناك إن شاء الله تعالى ، والغرض منه هنا قوله في الطريق الثانية « طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه » الحديث لقوله « إن كان في الحراسة كان في الحراسة » . قوله (تعس) بفتح أوله وكسر المهملة ويجوز فتحها وهو ضد سعد ، تقول تعس فلان أي شقي ، وقيل معنى التعس الكب على الوجه ، قال الخليل : التعس أن يعثر فلا ينفيق من عثرته ، وقيل التعس الشر وقيل البعد وقيل الهلاك ، وقيل النعس أن يخر على وجهه والنكس ان يخر على رأسه ، وقيل تعس أخطأ حجته وبغيته . وقوله « وانتكس » بالمهملة أي عاوده المرض ، وقيل إذا سقط اشتغل بسقطته حتى يسقط أخرى . وحكى عياض أن بعضهم رواه « انتكش » بالمعجمة وفسره بالرجوع ، وجعله دعاء له لا عليه ، والأول أولى . قوله (واذا شيك فلا انتقش) شيك : بكسر المعجمة وسكون التحتانية بعدها كاف ، وانتقش : بالقاف والمعجمة ، والمعنى إذا أصابته الشوكة فلا وجد من يخرجها منه بالمنقاش ، تقول نقشت الشوك إذا استخرجته . وذكر ابن قتيبة أن بعضهم رواه بالعين المهملة بدل القاف ، ومعناه صحيح لكن مع ذكر الشوكة

تقوى رواية القاف . ووقع فى رواية الأصيلى عن أبى زيد المروزى « وإذا شيت » بمثناة فوقانية بدل الكاف وهو تغيير فاحش ، وفى الدعاء بذلك اشارة إلى عكس مقصوده لان من عثر فدخلت فى رجله الشوكة فلم يجد من يخرجها يصير عاجزا عن الحركة والسعى فى تحصيل الدنيا . وفى قوله « طوبى لعبد الخ » إشارة إلى الحض على العمل بما يحصل به خير الدنيا والآخرة . **قوله** (أشعث) صفة لعبد وهو مجرور بالفتحة لعدم الصرف و« رأسه » بالرفع الفاعل ، قال الطيبى « أشعث رأسه مغبرة قدماه » حالان من قوله « لعبد » لأنه موصوف . وقال الكرمانى : يجوز الرفع ولم يوجهه وقال غيره : ويجوز فى أشعث الرفع على أنه صفة رأس ، أى رأسه أشعث ، وكذا قوله « مغبرة قدماه » . **قوله** (ان كان فى الحراسة كان فى الحراسة ، وإن كان فى الساقة كان فى الساقة) هذا من المواضع التى اتحد فيها الشرط والجزاء لفظا لكن المعنى مختلف ، والتقدير ان كان المهم فى الحراسة كان فيها ، وقيل معنى « فهو فى الحراسة » أى فهو فى ثواب الحراسة ، وقيل هو للتعظيم أى إن كان فى الحراسة فهو فى أمر عظيم ، والمراد منه لازمه أى فعليه أن يأتى بلوازمه ويكون مشتغلا بخويصة عمله . وقال ابن الجوزى : المعنى أنه عامل الذكر لا يقصد السمو ، فان اتفق له السير سار ؛ فكأنه قال : ان كان فى الحراسة استمر فيها ، وان كان فى الساقة استمر فيها . **قوله** (ان استأذن لم يؤذن له وان شفع لم يشفع) فيه ترك حب الرياسة والشهرة وفضل الخمول والتواضع ، وسيأتى مزيد لذلك فى كتاب الرقاق إن شاء الله تعالى . **قوله** (فتعسا ، كأنه يقول فأتعسهم الله) وقع هذا فى رواية المستملى ، وهى على عادة البخارى فى شرح اللفظة التى توافق ما فى القرآن بتفسيرها ، وهكذا قال أهل التفسير فى قوله تعالى ﴿ والذين كفروا فتعسا لهم ﴾ . **قوله** (طوبى فعلى من كل شىء طيب ، وهى ياء حولت إلى الواو وهو من يطيب) كذا فى رواية المستملى أيضا والقول فيه كالقول فى الذى قبله ، وقال غيره : المراد الدعاء له بالجنة ، لان طوبى أشهر شجرها وأطيبه ، فدعا له أن ينالها ، ودخول الجنة ملزوم نيلها . (تكميل) ورد فى فضل الحراسة عدة أحاديث ليست على شرط البخارى ، منها حديث عثمان مرفوعا « حرس ليلة فى سبيل الله خير من ألف ليلة يقام ليلها ويصام نهارها » أخرجه ابن ماجه والحاكم ، وحديث سهل بن معاذ عن أبيه مرفوعا « من حرس وراء المسلمين متطوعا لم ير النار بعينه إلا تحلة القسم » أخرجه أحمد ، وحديث أبى ريحانه مرفوعا « حرمت النار على عين سهرت فى سبيل الله » أخرجه النسائى ، ونحوه للترمذى عن ابن عباس ، وللطبرانى من حديث معاوية بن حيدة ، ولأبى يعلى من حديث أنس وإسنادها حسن ، وللحاكم عن أبى هريرة نحوه

٧١ - باب فضل الخدمة فى الغزو

٢٨٨٨ - **حدثنا** محمد بن عرعرة حدثنا شعبة عن يونس بن عبيد عن ثابت البنانى عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال « صحبت جرير بن عبد الله فكان يخدمنى وهو أكبر من أنس . قال جرير : إنى رأيت الانصار يصنعون شيئا لا أجد أحدا منهم إلا أكرمته »

٢٨٨٩ - **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله حدثنى محمد بن جعفر عن عمرو بن أبى عمرو مولى المطلب بن حنطب أنه سمع أنس بن مالك رضى الله عنه يقول « خرجت مع رسول الله ﷺ إلى خيبر

أخدُمهُ، فلما قدِمَ النبيُّ ﷺ راجعاً وبَدا لهُ أُحُدٌ قال: هٰذا جَبَلٌ يُحبُّنا ونُحبه. ثمَّ أشار بيدِه إلى المدينةِ قال: اللهمَّ إني أحرِّمُ مابينَ لابَتَيْها كتحريم إبراهيمَ مكةَ، اللهمَّ باركْ لنا في صاعِنا ومُدِّنا»

٢٨٩٠ — حدثنا سُلَيمانُ بنُ داودَ أبو الربيعِ عن إسماعيلَ بنِ زكرياءَ حدثنا عاصمٌ عن مُوَرِّقٍ العِجْليِّ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال «كنّا معَ النبيِّ ﷺ أكثرُنا ظِلاً الذي يستظِلُّ بكِسائِهِ، وأما الذين صاموا فلم يَعمَلوا شيئاً، وأما الذين أفطَروا فبَعثوا الرِّكابَ. وامتَهنوا وعالجوا، فقال النبيُّ ﷺ: ذهبَ المفطرونَ اليومَ بالأجرِ»

قوله (باب الخدمة في الغزو) أي فضلها، سواء كانت من صغير لكبير أو عكسه أو مع المساواة، وأحاديث الباب الثلاثة يؤخذ منها حكم هذه الأقسام، وثلاثتها عن أنس: الأول **قوله** (حدثنا محمد بن عرعرة) بمهملتين، وقد ذكر الطبراني في «الأوسط» أنه تفرد به عن شعبة، وهو من كبار شيوخ البخاري ممن روى عنه الباقون بواسطة. **قوله** (صحبت جرير بن عبد الله) في رواية مسلم عن نصر بن علي عن محمد بن عرعرة «خرجت مع جرير ابن عبد الله البجلي في سفر». **قوله** (فكان يخدمني وهو أكبر من أنس) فيه التفات أو تجريد، لأنه قال «من أنس» ولم يقل مني، وفي رواية مسلم عن محمد بن المثنى عن ابن عرعرة «وكان جرير أكبر من أنس» ولعل هذه الجملة من قول ثابت، وزاد مسلم عن نصر بن علي «فقلت لاتفعل». **قوله** (يصنعون شيئا) في رواية نصر «يصنعون برسول الله ﷺ شيئا» أي من التعظيم وأبهم ذلك مبالغة في تكثير ذلك. **قوله** (لا أجد أحدا منهم إلا أكرمته) في رواية نصر «آليت ـ أي حلفت ـ أن لا أصحب أحداً منهم إلا خدمته» وفي رواية الاسماعيلي من وجه آخر عن ابن عرعرة «لا أزال أحب الأنصار» وفي هذا الحديث فضل الأنصار وفضل جرير وتواضعه ومحبته للنبي ﷺ، وهذا الحديث من الأحاديث التي أوردها المصنف في غير مظنتها، وأليق المواضع بها المناقب. الحديث الثاني حديث أنس أيضا «خرجت مع رسول الله ﷺ إلى خيبر أخدمه» وسيأتي بأتم من هذا السياق بعد بابين. الحديث الثالث حديث أنس أيضا، وعاصم هو ابن سليمان، ومورق بتشديد الراء المكسورة، وهما تابعيان في نسق والاسناد كله بصريون. **قوله** (كنا مع النبي ﷺ) زاد مسلم من وجه آخر عن عاصم «في سفر، فمنا الصائم ومنا المفطر، قال فنزلنا منزلا في يوم حار». **قوله** (أكثرنا ظلا من يستظل بكسائه) في رواية مسلم «وأكثرنا ظلا صاحب الكساء» وزاد «ومنا من يتقي الشمس بيده». **قوله** (فأما الذين صاموا فلم يصنعوا شيئا) في رواية مسلم «فسقط الصوام أي عجزوا عن العمل. **قوله** (وأما الذين أفطروا فبعثوا الركاب) أي أثاروا الابل لخدمتها وسقيها وعلفها، وفي رواية مسلم «فضربوا الأخبية وسقوا الركاب». **قوله** (بالأجر) أي الوافر، وليس المراد نقص أجر الصوام بل المراد أن المفطرين حصل لهم أجر عملهم ومثل أجر الصوام لتعاطيهم أشغالهم وأشغال الصوام، فلذلك قال «بالاجر كله» لوجود الصفات المقتضية لتحصيل الأجر منهم، قال ابن أبي صفرة: فيه أن أجر الخدمة في الغزو أعظم من أجر الصيام. قلت: وليس ذلك على العموم. وفيه الحض على المعاونة في الجهاد، وعلى أن الفطر في السفر أولى من الصيام. وأن الصيام في السفر جائز خلافا لمن قال لاينعقد. وليس في الحديث بيان كونه

إذ ذاك كان صوم فرض أو تطوع . وهذا الحديث من الأحاديث التى أوردها المصنف أيضا فى غير مظنتها لكونه لم يذكره فى الصيام واقتصر على ايراده هنا . والله أعلم

٧٢ - باب فضلِ مَن حملَ مَتاعَ صاحبِهِ فى السفَر

٢٨٩١ - حدثنا إسحاقُ بنُ نَصر حدثَنا عبدُ الرزّاق عن مَعْمرٍ عن هَمّامٍ عن أبي هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « كلُّ سُلامىً عليهِ صدَقةٌ كلَّ يومٍ : يعينُ الرجُلَ فى دابَّتِهِ يُحامِلُهُ عليها أو يرفعُ عليها مَتاعهُ صدقة ، والكلمةُ الطيِّبةُ ، وكلُّ خطوةٍ يمشيها إلى الصلاةِ صدقة ، ودَلُّ الطريقِ صدقة »

قوله (باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر) ذكر فيه حديث أبى هريرة ، وهو ظاهر فيما ترجم له ، لأنه يتناول حالة السفر من هذا الاطلاق بطريق الأولى ، والسلامى تقدم تفسيره فى الصلح مع بعض الكلام عليه ، ويأتى بقيته بعد خمسين بابا فى « باب من أخذ بالركاب » . وقوله (حدثنا اسحق بن نصر) هو ابن ابراهيم بن نصر نسب لجده السعدى وهو بالمهملة الساكنة وفتح أوله وقيل بالضم والمعجمة ، وقوله (كل يوم) منصوب على الظرفية ، وقوله (يعين) يأتى توجيهه . وقوله (يحامله) أى يساعده فى الركوب ، وفى الحمل على الدابة . قال ابن بطال : وبين فى الرواية الآتية فى « باب من أخذ بالركاب » أن المراد من أعان صاحب الدابة عليها حيث قال « ويعين الرجل على دابته » قال : واذا أجر من فعل ذلك بدابة غيره فاذا حمل غيره على دابة نفسه احتسابا كان أعظم أجرا وقوله (دل الطريق) بفتح الدال أى بيانه لمن احتاج اليه ، وهو بمعنى الدلالة

٧٣ - باب فضل رِباطِ يومٍ فى سبيلِ الله ، وقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [٢٠ آل عمران] : ﴿ يا أيُّها الذين آمنوا اصبِروا وصابروا ورابطوا ، واتقوا اللهَ لعلَّكم تُفلِحون ﴾

٢٨٩٢ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مُنيرٍ سمِعَ أبا النَّضرِ حدثَنا عبدُ الرحمٰنِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ دِينارٍ عن أبى حازمٍ عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعدىِّ رضىَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « رِباطُ يومٍ فى سبيلِ اللهِ خيرٌ منَ الدُّنيا وما عليها . ومَوضعُ سَوطِ أحدِكم من الجنةِ خيرٌ منَ الدُّنيا وما عليها ، والرَّوحةُ يَروحُها العبدُ فى سبيلِ اللهِ أوِ الغَدْوةُ خيرٌ منَ الدنيا وما عليها »

قوله (باب فضل رباط يوم فى سبيل الله ، وقول الله عز وجل ﴿ يا أيها الذين آمنوا اصبروا وصابروا ورابطوا ﴾ الآية) الرباط بكسر الراء وبالموحدة الخفيفة ملازمة المكان الذى بين المسلمين والكفار لحراسة المسلمين منهم ، قال ابن التين : بشرط أن يكون غير الوطن ، قاله ابن حبيب عن مالك . قلت : وفيه نظر فى اطلاقه فقد يكون وطنه وينوى بالاقامة فيه دفع العدو ، ومن ثم اختار كثير من السلف سكنى الثغور ، فبين المرابطة والحراسة عموم وخصوص وجهى ، واستدلال المصنف بالآية اختيار لأشهر التفاسير ، فعن الحسن البصرى وقتادة ﴿ اصبروا ﴾ على طاعة الله ﴿ وصابروا ﴾ أعداء الله فى الجهاد ﴿ ورابطوا ﴾ فى سبيل الله . وعن محمد بن

كعب القرظي : اصبروا على الطاعة وصابروا لانتظار الوعد ورابطوا العدو واتقوا الله فيما بينكم . وعن زيد بن أسلم : اصبروا على الجهاد وصابروا العدو ورابطوا الخيل . قال ابن قتيبة أصل الرباط أن يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعداداً للقتال ، قال الله تعالى ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ﴾ وأخرج ذلك ابن أبي حاتم وابن جرير وغيرهما ، وتفسيره برباط الخيل يرجع إلى الأول . وفي الموطأ عن أبي هريرة مرفوعا « وانتظار الصلاة فذلكم الرباط » وهو في السنن عن أبي سعيد ، وفي المستدرك عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف أن الآية نزلت في ذلك ، واحتج بأنه لم يكن في زمن رسول الله ﷺ غزو فيه رباط انتهى . وحمل الآية على الأول أظهر ، وما احتج به أبو سلمة لا حجة فيه ولا سيما مع ثبوت حديث الباب ، فعلى تقدير تسليم أنه لم يكن في عهد رسول الله ﷺ رباط فلا يمنع ذلك من الأمر به والترغيب فيه ، ويحتمل أن يكون المراد كلا من الأمرين أو ما هو أعم من ذلك ، وأما التقييد باليوم في الترجمة واطلاقه في الآية فكأنه أشار إلى أن مطلقها يقيد بالحديث ، فانه يشعر بأن أقل الرباط يوم لسياقه في مقام المبالغة ، وذكره مع موضع سوط يشير إلى ذلك أيضا . **قوله** (سمع أبا النضر) هو هاشم بن القاسم ، والتقدير أنه سمع ، وهي تحذف من الخط كثيرا . **قوله** (خير من الدنيا وما عليها) تقدم في أوائل الجهاد من حديث سهل بن سعد هذا مختصرا بلفظ « وما فيها » والتعبير بقوله « وما عليها » أبلغ ، وتقدم الكلام هناك على حديث الروحة والغدوة وكذا على حديث « موضع سوط أحدكم » لكن من حديث أنس ، وسيأتي من حديث سهل بن سعد أيضا في صفة الجنة ، ووقع في حديث سلمان عند أحمد والنسائي وابن حبان « رباط يوم أو ليلة خير من صيام شهر وقيامه » ولأحمد والترمذي وابن ماجه عن عثمان « رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل » قال ابن بزيزة : ولا تعارض بينهما لأنه يحمل على الإعلام بالزيادة في الثواب عن الأول ، أو باختلاف العاملين . قلت : أو باختلاف العمل بالنسبة إلى الكثرة والقلة ، ولا يعارضان حديث الباب أيضا لأن صيام شهر وقيامه خير من الدنيا وما عليها

٧٤ - باب من غزا بصبي للخدمة

٢٨٩٣ - **حدثنا** قتيبةُ حدثنا يعقوبُ عن عمرو عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهُ « ان النبيَّ ﷺ قال لابي طلحةَ : التمس لي غلاماً من غلمانِكم يخدُمُني حتّى أخرُجَ إلى خيبرَ ، فخرَجَ بي أبو طلحةَ مُرْدِفي وأنا غلامٌ راهَقْتُ الحُلُمَ ، فكنتُ أخدُمُ رسولَ اللهِ ﷺ إذا نزلَ ، فكنتُ أسمعُهُ كثيراً يقولُ : اللّهمَّ إني أعوذُ بكَ من الهمِّ والحزَنِ ، والعَجْزِ والكسَلِ ، والبُخلِ والجُبنِ ، وضَلَعِ الدَّينِ ، وغَلَبةِ الرِّجالِ . ثمَّ قدِمْنا خيبرَ ، فلما فتح اللهُ عليهِ الحصنَ ذُكِرَ لهُ جمالُ صَفيَّةَ بنتِ حُيَيِّ بنِ أخطَبَ - وقد قُتِلَ زوجُها ، وكانت عَروساً - فاصْطَفاها رسولُ اللهِ ﷺ لنفسِهِ ، فخرَجَ بها حتّى بلغْنا سَدَّ الصَّهْباءِ حلَّت ، فبنى بها ، ثمَّ صنَعَ حَيساً في نِطعٍ صغيرٍ ، ثمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ : آذِنْ مَن حولَكَ . فكانت تلكَ وَليمةَ رسولِ اللهِ ﷺ على صَفيَّةَ . ثمَّ خرَجنا إلى المدينة قال : فرأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُحَوِّي لها وراءَهُ بعباءةٍ ، ثمَّ يجلِسُ عندَ بعيرِهِ فيضَعُ رُكبتَهُ ، فتضَعُ صفيةُ

رِجلَها على رُكبته حتى تَركبَ ، فسِرْنا حتى اذا أشرَفْنا على المدينةِ نظرَ إلى أُحُدٍ فقال : هٰذا جَبَلٌ يُحِبُّنا ونُحِبُّه . ثم نظرَ إلى المدينـــةِ فقال : اللّٰهمَّ إنى أُحَرِّمُ ما بينَ لابَتَيها بمِثلِ ماحَرَّمَ إبراهيمُ مكةَ . اللّٰهمَّ بارِكْ لهم فى مُدِّهِم وصاعِهم »

قوله (باب من غزا بصبي للخدمة) يشير إلى أن الصبي لايخاطب بالجهاد ولكن يجوز الخروج به بطريق التبعية . ويعقوب المذكور فى الاسناد هو ابن عبد الرحمن الاسكندرانى . وعمرو هو ابن أبى عمرو مولى المطلب ، وسأذكر معظم شرحه فى غزوة خيبر من كتاب المغازى إن شاء الله تعالى . وقد اشتمل على عدة من أحاديث الاستعاذة ويأتى شرحها فى الدعوات ، وقصة صفية بنت حيي والبناء بها ويأتى شرح ذلك فى النكاح ، وقوله ﷺ لأحد « هذا جبل يحبنا ونحبه » وقوله عن المدينة « اللهم انى أحرِّم مابين لابتيها » وقد تقدم شرحه فى أواخر الحج ، وقد تقدم من أصل الحديث شيء يتعلق بستر العورة فى كتاب الصلاة لكن ذلك القدر ليس فى هذه الرواية ، والغرض من الحديث هنا صدره ، وقد استشكل من حيث ان ظاهره أن ابتداء خدمة أنس للنبي ﷺ من أول ماقدم المدينة لأنه صح عنه أنه قال « خدمت النبي ﷺ تسع سنين » وفى رواية « عشر سنين » وخيبر كانت سنة سبع فيلزم أن يكون انما خدمه أربع سنين قاله الداودى وغيره ، وأجيب بأن معنى قوله لابى طلحة « التمس لى غلاما من غلمانكم » تعيين من يخرج معه فى تلك السفرة فعين له أبو طلحة أنسا ، فينحط الالتماس على الاستئذان فى المسافرة به لا فى أصل الخدمة فانها كانت متقدمة فيجمع بين الحديثين بذلك . وفى الحديث جواز استخدام اليتيم بغير أجرة لأن ذلك لم يقع ذكره فى هذا الحديث ، وحمل الصبيان فى الغزو كذا قاله بعض الشراح وتبعوه ، وفيه نظر لان أنسا حينئذ كان قد زاد على خمسة عشر لان خيبر كانت سنة سبع من الهجرة وكان عمره عند الهجرة ثمان سنين ، ولا يلزم من عدم ذكر الأجرة عدم وقوعها . **قوله** (هذا جبل يحبنا ونحبه) قيل هو على الحقيقة ولا مانع من وقوع مثل ذلك بأن يخلق الله المحبة فى بعض الجمادات ، وقيـــل هو على المجاز والمراد أهل أحد ، على حد قوله تعالى ﴿ واسأل القرية ﴾ وقال الشاعر :

وما حب الديار شغفن قلبى ولكن حب من سكن الديارا

٧٥ - باب رُكوبِ البَحر

٢٨٩٤، ٢٨٩٥ - **حدثنا** أبو النُّعمانِ حدَّثنا حَمّادُ بنُ زَيدٍ عن يحيى عن محمدِ بنِ يحيى بن حَبّانَ عن أنسِ ابنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال « حدَّثتنى أُمُّ حَرامٍ أنَّ النبىَّ ﷺ قالَ يوماً فى بيتِها ، فاستيقَظَ وهوَ يَضحكُ ، قلتُ يارسولَ اللهِ مايُضحِكُكَ ؟ قال عَجِبتُ من قَومٍ من أُمَّتى يَركبونَ البحرَ كالملوكِ على الأسِرَّة ، فقلتُ : يارسولَ اللهِ ادعُ اللهَ أن يَجعلنى منهم ، فقال : أنتِ منهم . ثمَّ نام فاستيقَظَ وهوَ يَضحكُ . فقال مثلَ ذٰلكَ مرَّتَينِ أو ثلاثاً . قلتُ : يارسولَ اللهِ ادْعُ اللهَ أن يجعلَنى منهم ، فيقولُ : أنتِ منَ الأوَّلين . فتزوَّجَ بها عُبادةُ

ابنُ الصامتِ فخرَجَ بها إلى الغَزْوِ ، فلمَّا رجعَتْ قُرِّبَتْ دابَّةٌ لِتركبَها ، فوقعَتْ فاندقَّتْ عنُقُها »

قوله (باب ركوب البحر) كذا أطلق الترجمة ، وخصوص ايراده فى أبواب الجهاد يشير إلى تخصيصه بالغزو ، وقد اختلف السلف فى جواز ركوبه ، وتقدم فى أوائل البيوع قول مطر الوراق : ماذكره الله إلا بحق ، واحتج بقوله تعالى ﴿ هو الذى يسيركم فى البر والبحر ﴾ وفى حديث زهير بن عبد الله يرفعه « من ركب البحر إذا ارتج فقد برئت منه الذمة » وفى رواية « فلا يلومن إلا نفسه » أخرجه أبو عبيد فى « غريب الحديث » وزهير مختلف فى صحبته ، وقد أخرج البخارى حديثه فى تاريخه فقال فى روايته « عن زهير عن رجل من الصحابة » واسناده حسن . وفيه تقييد المنع بالارتجاج ، ومفهومه الجواز عند عدمه ، وهو المشهور من أقوال العلماء ، فاذا غلبت السلامة فالبر والبحر سواء . ومنهم من فرق بين الرجل والمرأة وهو عن مالك ، فمنعه للمرأة مطلقا ، وهذا الحديث حجة للجمهور ، وقد تقدم قريبا أن أول من ركبه للغزو معاوية بن أبى سفيان فى خلافة عثمان ، وذكر مالك أن عمر كان يمنع الناس من ركوب البحر حتى كان عثمان فما زال معاوية يستأذنه حتى أذن له . **قوله** (عن يحيى) هو ابن سعيد الأنصارى ، وقد سبق الحديث قريبا وأن شرحه سيأتى فى كتاب الاستئذان

٧٦ - باب مَنِ استَعانَ بالضُّعَفاءِ والصالحينَ فى الحربِ .

وقال ابنُ عبَّاسٍ أخبرَنى أبو سُفيانَ قال « قال لى قَيصَرُ : سألتُكَ أشرافُ الناسِ اتبَعوهُ أم ضُعَفاؤهم ؟ فزَعَمتَ ضُعَفاؤهم ، وهم أتباعُ الرُّسُلِ »

٢٨٩٦ - **حدثنا** سُليمانُ بنُ حَربٍ حدَّثنا محمدُ بنُ طلحةَ عن مُصعَبِ بنِ سعدٍ قال « رأى سعدٌ رضىَ اللهُ عنه أنَّ له فضلاً على مَن دُونَه ، فقال النبىُّ ﷺ : هل تُنصَرونَ إلاَّ بضُعَفائِكم »

٢٨٩٧ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا سُفيانُ عن عمرٍو سمعَ جابراً عن أبى سعيدٍ الخُدْرِىِّ رضىَ اللهُ عنهم عنِ النبىِّ ﷺ قال « يأتى زَمانٌ يَغزو فِئامٌ منَ الناسِ ، فيقال : فيكم من صَحِبَ النبىَّ ﷺ ؟ فيُقال نعم ، فيُفتَحُ عليه . ثم يأتى زمانٌ فيُقال : فيكم من صَحِبَ أصحابَ النبىِّ ﷺ ؟ فيقال نعم ، فيُفتَح . ثم يأتى زمانٌ فيقال : فيكم مَن صَحِبَ صاحِبَ أصحابِ النبىِّ ﷺ ؟ فيقال نعم ، فيُفتَح »

[الحديث ٢٨٩٧ طرفاه فى : ٣٥٩٤ ، ٣٦٤٩]

قوله (باب من استعان بالضعفاء والصالحين فى الحرب) أى ببركتهم ودعائهم . **قوله** (وقال ابن عباس أخبرنى أبو سفيان) أى ابن حرب فذكر طرفا من الحديث الطويل وقد تقدم موصولا فى بدء الوحى ، والغرض منه قوله فى الضعفاء « وهم أتباع الرسل » وطريق الاحتجاج به حكاية ابن عباس ذلك وتقريره له . ثم ذكر فى الباب حديثين : الأول قوله « حدثنا محمد بن طلحة » أى أبو مصرف ، وقوله « عن طلحة » أى ابن مصرف وهو والد محمد بن طلحة الراوى عنه ، و« مصعب بن سعد » أى ابن أبى وقاص ، وقوله « رأى سعد » أى ابن أبى وقاص وهو والد مصعب الراوى عنه . ثم ان صورة هذا السياق مرسل لأن مصعبا لم يدرك زمان هذا القول ، لكن هو محمول على أنه سمع ذلك من أبيه ، وقد وقع التصريح عن مصعب بالرواية له عن أبيه عند الاسماعيلى فأخرجه من طريق معاذ بن هانئ

حدثنا محمد بن طلحة فقال فيه « عن مصعب بن سعد عن أبيه قال : قال رسول الله ﷺ » فذكر المرفوع دون ما فى أوله ، وكذا أخرجه هو والنسائى من طريق مسعر عن طلحة بن مصرف عن مصعب عن أبيه ولفظه « انه ظن أن له فضلا على من دونه » الحديث ، ورواه عمرو بن مرة عن مصعب بن سعد عن أبيه مرفوعا أيضا لكنه اختصره ولفظه « ينصر المسلمون بدعاء المستضعفين » أخرجه أبو نعيم فى ترجمته فى « الحلية » من رواية عبد السلام بن حرب عن أبى خالد الدالانى عن عمرو بن مرة وقال : غريب من حديث عمرو تفرد به عبد السلام . **قوله** (رأى) أى ظن وهى رواية النسائى . **قوله** (على من دونه) زاد النسائى « من أصحاب رسول الله ﷺ » أى بسبب شجاعته ونحو ذلك . **قوله** (هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم) فى رواية النسائى « انما نصر الله هـــذه الأمة بضعفتهم ، بدعواتهم وصلاتهم وإخلاصهم » وله شاهد من حديث أبى الدرداء عند أحمد والنسائى بلفظ « انما تنصرون وترزقون بضعفائكم » قال ابن بطال : تأويل الحديث أن الضعفاء أشد اخلاصا فى الدعاء وأكثر خشوعا فى العبادة لخلاء قلوبهم عن التعلق بزخرف الدنيا ، وقال المهلب : أراد ﷺ بذلك حض سعد على التواضع ونفى الزهو على غيره وترك احتقار المسلم فى كل حالة ، وقد روى عبد الرزاق من طريق مكحول فى قصة سعد هذه زيادة مع إرسالها فقال « قال سعد يا رسول الله أرأيت رجلا يكون حامية القوم ويدفع عن أصحابه أيكون نصيبه كنصيب غيره » ؟ فذكر الحديث ، وعلى هذا فالمراد بالفضل ارادة الزيادة من الغنيمة ، فأعلمه ﷺ أن سهام المقاتلة سواء فان كان القوى يترجح بفضل شجاعته فان الضعيف يترجح بفضل دعائه وإخلاصه ، وبهذا يظهر السر فى تعقيب المصنف له بحديث أبى سعيد الثانى . **قوله** (عن عمرو) هو ابن دينار ، وجابر هو ابن عبد الله ، وروايته عن أبى سعيد من رواية الأقران . **قوله** (يغزو فئام) بكسر الفاء ويجوز فتحها وبهمزة على النحتانية ويجوز تسهيلها أى جماعة ، وسيأتى شرحه فى علامات النبوة وفضائل الصحابة ، قال ابن بطال : هو كقوله فى الحديث الآخر « خيركم قرنى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم » لأنه يفتح للصحابة لفضلهم ثم للتابعين لفضلهم ثم لتابعيهم لفضلهم ، قال ولذلك كان الصلاح والفضل والنصر للطبقة الرابعة أقل فكيف بمن بعدهم والله المستعان

٧٧ - باب لا يقول فلان شهيد

قال أبو هُرَيرةَ عن النبىِّ ﷺ « اللهُ أعلمُ بمَن يجاهدُ فى سبيله ، واللهُ أعلمُ بمَن يُكلَمُ فى سبيلِه »

٢٨٩٨ - **حدثنا** قُتيبةُ حدَّثنا يَعقوبُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ عن أبى حازمٍ عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعدىِّ رضىَ اللهُ عنه « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ التقىٰ هو والمشركونَ فاقتتَلوا ، فلمَّا مالَ رسولُ اللهِ ﷺ إلى عسكرِه ومالَ الآخَرون إلى عسكرِهم ، وفى أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ رجُلٌ لا يَدَعُ لهم شاذَّةً ولا فاذَّةً إلا اتَّبَعَها يَضرِبُها بسيفِه ، فقالوا : ما أجزَأَ منَّا اليومَ أحدٌ كما أجزَأَ فلانٌ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : أما إنهُ من أهلِ النارِ ، فقال رجلٌ منَ القَومِ : أنا صاحِبُهُ ، قال فخرجَ معهُ كلَّما وقَفَ وقَفَ معهُ ، وإذا أسرَعَ أسرَعَ معهُ ، قال فجُرِحَ الرجُلُ جرحاً شديداً ، فاستعجلَ الموتَ ، فوَضَعَ نَصلَ سيفِه بالأرضِ وذُبابَهُ بينَ ثَدْيَيهِ ، ثمَّ تحامَلَ على

سيفِهِ فقتلَ نفسَه ، فخرَجَ الرجُلُ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقال : أشهدُ أنكَ رسولُ اللهِ ، قال : وما ذاكَ ؟ قال : الرجلُ الذى ذكرتَ آنِفاً أنهُ مِن أهلِ النار ، فأعظمَ الناسُ ذلك ، فقلتُ : أنا لكم بهِ ، فخرجتُ فى طلبِهِ ، ثمَّ جُرِح جُرحاً شديداً ، فاستعجَل الموتَ فوَضعَ نصلَ سيفِهِ فى الأرض وذُبابَهُ بينَ ثَدييْهِ ثمَّ تحامَل عليهِ فقتل نفسَهُ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ عند ذلك : إنَّ الرجُل ليَعملُ عملَ أهلِ الجنَّةِ فيما يَبْدو للناسِ وهو من أهل النار ، وإنَّ الرجُلَ ليَعملُ عملَ أهلِ النارِ فيما يَبدو للناسِ وهو من أهلِ الجنة »

[الحديث ٧٨٩٨ ـ أطرافه فى : ٤٢٠٢ ، ٤٢٠٧ ، ٦٤٩٣ ، ٦٦٠٧]

قوله (باب لا يقال فلان شهيد) أى على سبيل القطع بذلك إلا ان كان بالوحى ، وكأنه أشار إلى حديث عمر أنه خطب فقال « تقولون فى مغازيكم فلان شهيد ومات فلان شهيدا ، ولعله قد يكون قد أوقر راحلته ، ألا لاتقولوا ذلكم ولكن قولوا كما قال رسول الله ﷺ : من مات فى سبيل الله أو قتل فهو شهيد » وهو حديث حسن أخرجه أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما من طريق محمد بن سيرين عن أبى العجفاء بفتح المهملة وسكون الجيم ثم فاء عن عمر ، وله شاهد فى حديث مرفوع أخرجه أبو نعيم من طريق عبد الله بن الصلت عن أبى ذر قال : قال رسول الله ﷺ « من تعدون الشهيد ؟ قالوا : من أصابه السلاح . قال : كم من أصابه السلاح وليس بشهيد ولا حميد ، وكم من مات على فراشه حتف أنفه عند الله صديق وشهيد » وفى إسناده نظر ، فانه من رواية عبد الله بن خبيق بالمعجمة والموحدة والقاف مصغر عن يوسف بن أسباط الزاهد المشهور ، وعلى هذا فالمراد النهى عن تعيين وصف واحد بعينه بأنه شهيد ، بل يجوز أن يقال ذلك على طريق الاجمال . **قوله** (وقال أبو هريرة عن النبى ﷺ : الله أعلم بمن يجاهد فى سبيله والله أعلم بمن يكلم فى سبيله) أى يجرح ، وهذا طرف من حديث تقدم فى أوائل الجهاد من طريق سعيد بن المسيب عن أبى هريرة باللفظ الأول ، ومن طريق الأعرج عنه باللفظ الثانى ، ووجه أخذ الترجمة منه يظهر من حديث أبى موسى الماضى « من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا فهو فى سبيل الله » ولا يطلع على ذلك إلا بالوحى ، فمن ثبت أنه فى سبيل الله أعطى حكم الشهادة ، فقوله « والله أعلم بمن يكلم فى سبيله » أى فلا يعلم ذلك إلا من أعلمه الله ، فلا ينبغى إطلاق كون كل مقتول فى الجهاد أنه فى سبيل الله . ثم ذكر المصنف حديث سهل بن سعد فى قصة الذى بالغ فى القتال حتى قال المسلمون : ما أجزأ أحد ما أجزأ ، ثم كان آخر أمره أن قتل نفسه ، وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى حيث ذكره المصنف ، ووجه أخذ الترجمة منه أنهم شهدوا برجحانه فى أمر الجهاد ، فلو كان قتل لم يمتنع أن يشهدوا له بالشهادة ، وقد ظهر منه أنه لم يقاتل لله وإنما قاتل غضبا لقومه ، فلا يطلق على كل مقتول فى الجهاد أنه شهيد لاحتمال أن يكون مثل هذا ، وان كان مع ذلك يعطى حكم الشهداء فى الأحكام الظاهرة ، ولذلك أطبق السلف على تسمية المقتولين فى بدر وأحد وغيرهما شهداء ، والمراد بذلك الحكم الظاهر المبنى على الظن الغالب والله أعلم . وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن مجاهد قال « لما خرج رسول الله ﷺ إلى تبوك قال : لايخرج معنا إلا مقوى فخرج رجل على بكر ضعيف فوقص فمات ، فقال الناس : الشهيد الشهيد ، فقال رسول الله ﷺ : يا بلال ناد إن الجنة لايدخلها عاص » وفيه إشارة إلى أن الشهيد لايدخل النار لانه ﷺ قال « انه من أهل النار » ولم يتبين منه إلا

قتل نفسه وهو بذلك عاص لا كافر ، لكن يحتمل أن يكون النبي ﷺ اطلع على كفره في الباطن أو أنه استحل قتل نفسه . وقد يتعجب من المهلب حيث قال : إن حديث الباب ضد ما ترجم به البخاري لأنه قال « لا يقال فلان شهيد » والحديث فيه ضد الشهادة ، وكأنه لم يتأمل مراد البخاري ، وهو ظاهر كما قررته بحمد الله تعالى

٧٨ - باب التحريض على الرمي ، وقول الله عز وجل [٦٠ الأنفال] :

﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ترهبون به عدو الله وعدوكم ﴾

٢٨٩٩ - حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا حاتم بن إسماعيل عن يزيد بن أبي عبيد قال سمعت سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه قال « مر النبي ﷺ على نفر من أسلم ينتضلون ، فقال النبي ﷺ : ارموا بني إسماعيل ، فإن أباكم كان راميا ، ارموا وأنا مع بني فلان . قال فأمسك أحد الفريقين بأيديهم ، فقال رسول الله ﷺ : مالكم لا ترمون ؟ قالوا : كيف نرمي وأنت معهم ؟ فقال النبي ﷺ : ارموا فأنا معكم كلكم »

[الحديث ٢٨٩٩ - طرفاه في : ٣٣٧٣ ، ٣٥٠٧]

٢٩٠٠ - حدثنا أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن الغسيل عن حمزة بن أبي أسيد عن أبيه قال : قال النبي ﷺ يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا : إذا أكثبوكم فعليكم بالنبل »

[الحديث ٢٩٠٠ - طرفاه في : ٣٩٨٤ ، ٣٩٨٥]

قوله (باب التحريض على الرمي وقول الله عز وجل ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ومن رباط الخيل ﴾ الآية) لمح بما جاء في تفسير القوة في هذه الآية أنها الرمي ، وهو عند مسلم من حديث عقبة بن عامر ولفظه « سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو على المنبر ﴿ وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة ﴾ ألا إن القوة الرمي . ثلاثا » ولأبي داود وابن حبان من وجه آخر عن عقبة بن عامر رفعه « إن الله يدخل بالسهم الواحد ثلاثة الجنة : صانعه يحتسب في صنعته الخير ، والرامي به ، ومنبله . فارموا واركبوا ، وأن ترموا أحب إلي من أن تركبوا » الحديث ، وفيه « ومن ترك الرمي بعد علمه رغبة عنه فإنها نعمة كفرها » . ولمسلم من وجه آخر عن عقبة رفعه « من علم الرمي ثم تركه فليس منا أو فقد عصى » ورواه ابن ماجه بلفظ « فقد عصاني » قال القرطبي : إنما فسر القوة بالرمي وإن كانت القوة تظهر باعداد غيره من آلات الحرب لكون الرمي أشد نكاية في العدو وأسهل مؤنة ، لأنه قد يرمي رأس الكتيبة فيصاب فينهزم من خلفه . وذكر المصنف في الباب حديثين : أحدهما حديث سلمة بن الأكوع . **قوله** (مر النبي ﷺ على نفر من أسلم) أي من بني أسلم القبيلة المشهورة ، وهي بلفظ أفعل التفضيل من السلامة . **قوله** (ينتضلون) بالضاد المعجمة أي يترامون ، والتناضل الترامي للسبق ، ونضل فلان فلانا إذا غلبه . **قوله** (وأنا مع بني فلان) في حديث أبي هريرة في نحو هذه القصة عند ابن حبان والبزار « وأنا مع ابن الأدرع » انتهى ، واسم ابن الأدرع محجن ، وقع ذلك من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي في هذا الحديث عند الطبراني قال فيه « وأنا مع محجن بن الأدرع » ومثله في مرسل عروة أخرجه السراج عن قتيبة عن ابن لهيعة عن أبي الأسود عنه ، وهو صحابي معروف له حديث آخر في الأدب المفرد للبخاري وفي أبي داود والنسائي وابن خزيمة ، وقيل اسم ابن الأدرع سلمة حكاه ابن منده قال : والأدرع

لقب واسمه ذكوان . والله أعلم ، **قوله** (قالوا كيف نرمى وأنت معهم) اسم قائل ذلك منهم نضلة الأسلمى ذكره ابن إسحق فى المغازى عن سفيان بن فروة الأسلمى عن أشياخ من قومه من الصحابة قالوا « بينا محجن بن الادرع يناضل رجلا من أسلم يقال له نضلة » فذكر الحديث وفيه « فقال نضلة وألقى قوسه من يده : والله لا أرمى معه وأنت معه » . **قوله** (وأنا معكم كلكم) بكسر اللام ، ووقع فى رواية عروة « وأنا مع جماعتكم » والمراد بالمعية معية القصد إلى الخير ، ويحتمل أن يكون قام مقام المحلل فيخرج السبق من عنده ولا يخرج كما تقدم ، ولا سيما وقد خصه بعضهم بالامام ، قال المهلب : يستفاد منه أن من صار السلطان عليه فى جملة المناضلين له أن لا يتعرض لذلك كما فعل هؤلاء القوم حيث أمسكوا لكون النبى ﷺ مع الفريق الآخر خشية أن يغلبوهم فيكون النبى ﷺ مع من وقع عليه الغلب فأمسكوا عن ذلك تأدبا معه انتهى . وتعقب بأن المعنى الذى أمسكوا له لم ينحصر فى هـذا بل الظاهر أنهم أمسكوا لما استشعروا من قوة قلوب أصحابهم بالغلبة حيث صار النبى ﷺ معهم وذلك من أعظم الوجوه المشعرة بالنصر . وقد وقع فى رواية حمزة بن عمرو عند الطبرانى « فقالوا من كنت معه فقد غلب » وكذا فى رواية ابن إسحق « فقال نضلة : لانغلب من كنت معه » واستدل بهذا الحديث على أن اليمن من بنى إسماعيل ، وفيه نظر لما سيأتى فى مناقب قريش من أنه استدلال بالأخص على الأعم . وفيه أن الجد الأعلى يسمى أبا ، وفيه التنويه بذكر الماهر فى صناعته ببيان فضله وتطييب قلوب من هم دونه . وفيه حسن خلق النبى ﷺ ومعرفته بأمور الحرب . وفيه الندب إلى اتباع خصال الآباء المحمودة ، والعمل بمثلها . وفيه حسن أدب الصحابة مع النبى ﷺ . الحديث الثانى حديث أبى أسيد بضم الهمزة ، ووقع فى رواية السرخسى وحده بفتحها ، وهو خطأ . وقوله « إذا أكشبوكم » كذا فى نسخ البخارى بمثلثة ثم موحدة ، والكشب بفتحتين القرب ، فالمعنى إذا دنوا منكم . وقد استشكل بأن الذى يليق بالدنو المطاعنة بالرمح والمضاربة بالسيف ، وأما الذى يليق برمى النبل فالبعد ، وزعم الداودى أن معنى أكشبوكم كاثروكم ، قال : وذلك أن النبل إذا رمى فى الجمع لم يخطىء غالبا ففيه ردع لهم ، وقد تعقب هذا التفسير بأنه لا يعرف ، وتفسير الكشب بالكثرة غريب ، والأول هو المعتمد وقد بينته رواية أبى داود حيث زاد فى آخره « واستبقوا نبلكم » وفى رواية له « ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم » فظهر أن معنى الحديث الأمر بترك الرمى والقتال حتى يقربوا لأنهم إذا رموهم على بعد قد لا تصل اليهم وتذهب فى غير منفعة ، وإلى ذلك الإشارة بقوله « واستبقوا نبلكم » وعرف بقوله « ولا تسلوا السيوف حتى يغشوكم » أن المراد بالقرب المطلوب فى الرمى قرب نسبى بحيث تنالهم السهام لا قرب قريب بحيث يلتحمون معهم ، والنبل بفتح النون وسكون الموحدة جمع نبلة ويجمع أيضا على نبال وهى السهام العربية اللطاف . (تنبيه) : وقع فى إسناد هذا الحديث اختلاف سأبينه إن شاء الله تعالى فى غزوة بدر

٧٩ ـ باب اللهو بالحراب ونحوها

٢٩٠١ ـ **حدثنا** إبراهيمُ بنُ موسى أخبرنا هِشامٌ عن مَعْمرٍ عنِ الزُّهرىِّ عنِ ابنِ المسيَّبِ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه قال « بينا الحَبَشةُ يلعبون عند النبىِّ ﷺ بحرابهم ، دخل عمرُ فأهوَى إلى الحصى فحصَبَهم

بها ، فقال : دعهم يا عمر » . زاد علي : حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر « في المسجد »

قوله (باب اللهو بالحراب ونحوها) أي من آلات الحرب ، وكأنه يشير بقوله ونحوها إلى ماروى أبو داود والنسائي وصححه ابن حبان من حديث عقبة بن عامر مرفوعا « ليس من اللهو - أي مشروع أو مطلوب - إلا تأديب الرجل فرسه وملاعبته أهله ورميه بقوسه ونبله . ثم أورد فيه حديث أبي هريرة « بينا الحبشة يلعبون عند النبي ﷺ » الحديث ، ولم يقع في هذه الرواية ذكر الحراب ، وكأنه أشار إلى ما ورد في بعض طرقه كما تقدم بيانه في « باب أصحاب الحراب في المسجد » من كتاب الصلاة وذكرنا فوائده هناك ، وفي كتاب العيدين ، قال ابن التين يحتمل أن يكون عمر لم ير رسول الله ﷺ ولم يعلم أنه رآهم ، أو ظن أنه رآهم واستحيا أن يمنعهم ، وهذا أولى لقوله في الحديث « وهم يلعبون عند رسول الله ﷺ » . قلت : وهذا لا يمنع الاحتمال المذكور أولا ، ويحتمل أن يكون إنكاره لهذا شبيه إنكاره على المغنيتين ، وكان من شدته في الدين ينكر خلاف الأولى ، والجد في الجملة أولى من اللعب المباح . وأما النبي ﷺ فكان بصدد بيان الجواز . وقوله « زاد علي حدثنا عبد الرزاق » وقع في رواية الكشميهني « زادنا علي »

٨٠ - باب المِجَنّ ومَن يَتَّرِسُ بتُرْسِ صاحبِهِ

٢٩٠٢ - **حدثنا** أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا الأوزاعيُّ عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي طلحةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ اللهُ عنه قال « كان أبو طلحةَ يَتَتَرَّسُ معَ النبيِّ ﷺ بتُرْسٍ واحد ، وكان أبو طلحةَ حسَنَ الرَّمْيِ ، فكان إذا رَمَى يُشرِفُ النبيُّ ﷺ فينظُرُ إلى مَوضعِ نَبلِهِ »

٢٩٠٣ - **حدثنا** سعيدُ بنُ عُفَيرٍ حدثَنا يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ عن أبي حازمٍ عن سهـــلٍ قال « لمّا كُسِرَتْ بَيضةُ النبيِّ ﷺ على رأسِهِ وأُدمِيَ وجهُهُ وكُسِرَتْ رَباعيَتُهُ ، وكان عليٌّ يختلفُ بالماءِ في المِجَنِّ وكانت فاطمةُ تغسِلُهُ ، فلمّا رأتِ الدَّمَ يَزيدُ على الماءِ كثرةً عَمَدَت إلى حَصيرٍ فأحرَقَتْها وألصَقَتْها على جُرحِهِ فرَقَأَ الدَّمُ »

٢٩٠٤ - **حدثنا** عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدثَنا سفيانُ عن عمرٍو عنِ الزُّهريِّ عن مالكِ بنِ أوسِ بنِ الحدَثانِ عن عمرَ رضيَ اللهُ عنه قال « كانت أموالُ بني النَّضيرِ ممّا أفاءَ اللهُ على رسولِهِ ﷺ ممّا لم يُوجِفِ المسلمونَ عليهِ بخَيلٍ ولا رِكابٍ ، فكانت لرسولِ اللهِ ﷺ خاصةً ، وكان يُنفِقُ على أهلِهِ نَفقةَ سَنَتِهِ ، ثمّ يَجعلُ ما بقيَ في السلاحِ والكُراعِ عُدّةً في سبيلِ اللهِ »

[الحديث ٢٩٠٤ - أطرافه في : ٣٠٩٤ ، ٤٠٣٣ ، ٤٨٨٥ ، ٥٣٥٧ ، ٥٣٥٨ ، ٦٧٢٨ ، ٧٣٠٥]

٢٩٠٥ - **حدثنا** مُسدَّدٌ حدثَنا يحيى عن سُفيانَ قال حدثَني سعدُ بنُ إبراهيمَ عن عبدِ اللهِ بنِ شدّادٍ عن عليٍّ . **حدثنا** قبيصةُ حدثَنا سُفيانُ عن سعدِ بنِ إبراهيمَ قال حدثَني عبدُ اللهِ بنُ شدّادٍ قال سمعتُ عليًا

رضيَ اللهُ عنه يقول « مارأيتُ النبيَّ ﷺ يُفَدِّي رجُلاً بعدَ سعدٍ ، سمعتهُ يقول : ارْمِ فِداكَ أبي وأمِّي »
[الحديث ٢٩٠٥ ـ أطرافه في : ٤٠٥٨ ، ٤٠٥٩ ، ٦١٨٤]

قوله (باب المجن) في رواية ابن شبويه « الترسة » جمع ترس ، والمجن بكسر الميم وفتح الجيم وتثقيل النون أي الدرقة ، قال ابن المنير : وجه هذه التراجم دفع من يتخيل أن اتخاذ هذه الآلات ينافي التوكل ، والحق أن الحذر لايرد القدر ، ولكن يضيق مسالك الوسوسة لما طبع عليه البشر . **قوله** (ومن يترس بترس صاحبه) أي فلا بأس به ، ثم ذكر فيه أربعة أحاديث : الأول حديث أنس « كان أبو طلحة يترس مع النبي ﷺ بترس واحد » الحديث ، أورده مختصرا من هذا الوجه ، وسيأتي بأتم من هذا السياق في المناقب في غزوة أحد ، قيل إن الرامي يحتاج إلى من يستره لشغله يديه جميعا بالرمي ، فلذلك كان النبي ﷺ يترسه بترسه . ثانيها حديث سهل وهو ابن سعد « لما كسرت بيضة النبي ﷺ على رأسه » الحديث ، والغرض منه قوله « وكان علي يختلف بالماء في المجن » وقد تقدمت له طريق أخرى قريبا ، ويأتي الكلام عليه في غزوة أحد إن شاء الله تعالى . ثالثها حديث عمر « كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله » الحديث ، ذكر منه طرفا ، وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب فرض الخمس وفي الفرائض ، والغرض منه قوله هنا « ثم يجعل مابقي في السلاح والكراع عدة » لأن المجن من جملة آلات السلاح كما روى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن ابن عمر « انه كانت عنده درقة فقال : لولا أن عمر قال لي احبس سلاحك لأعطيت هذه الدرقة لبعض أولادي » . رابعها حديث علي في قوله ﷺ لسعد بن أبي وقاص « ارم فداك أبي وأمي » وسيأتي شرحه مستوفى في المناقب وفي غزوة أحد ، وقوله فيه « حدثنا قبيصة » هو ابن عقبة ، وسفيان هو الثوري وزعم أبو نعيم في « المستخرج » أن لفظ قبيصة هنا تصحيف من دون البخاري وأن الصواب حدثنا قتيبة ، وعلى هذا فسفيان هو ابن عيينة لان قتيبة لم يسمع من الثوري ، لكن لا أعرف لإنكاره معنى إذ لامانع أن يكون عند السفيانين ، وقد أخرجه المصنف في الأدب من طريق يحيى القطان عن سفيان الثوري ، ووقع في رواية النسفي هنا عن مسدد عن يحيى أيضا ، ودخول هذا الحديث هنا غير ظاهر لانه لايوافق واحدا من ركني الترجمة ، وقد أثبت ابن شبويه في روايته قبله لفظ « باب » بغير ترجمة ، وله مناسبة بالترجمة التي قبله من جهة أن الرامي لايستغني عن شيء يقي به عن نفسه سهام من يراميه ، وفي حديث علي جواز التفدية ، وسيأتي بسط ذلك بادلته وبيان ما يعارضه في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى

٨١ - باب الدَّرَق

٢٩٠٦ - حدثنا إسماعيلُ قال حدثني ابنُ وَهبٍ قال عمرٌو حدثني أبو الأسْودِ عن عُروةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها « دخلَ عليَّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتانِ تغنيانِ بغناء بُعاثٍ ، فاضْطَجعَ على الفِراشِ وحوَّلَ وجهَهُ ، فدَخلَ أبو بكرٍ فانتهرَني وقال : مِزْمارةُ الشيطانِ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ . فأقبلَ عليهِ رسول اللهِ ﷺ فقال : دَعْهما . فلما غفَلَ غمَزْتُهما فخرَجتا »

٢٩٠٧ - قالت : وكان يوم عيدٍ يَلعبُ السُّودان بالدَّرَقِ والحرابِ ، فإمَّا سألتُ رسولَ الله ﷺ وإما

قال : تَشتهين تَنظُرين ؟ فقلتُ : نعم ، فأقامني وراءهُ خدِّي على خدِّهِ ويقول : دونَكم بني أرفدَة . حتّى إذا مَلِلْت قال : حسبُكِ ؟ قلت : نعم . قال : فاذهَبي » . قال أبو عبد الله : قال أحمدُ عن ابنِ وَهبٍ « فلما غفل »

قوله (باب الدرق) جمع درقة أي جواز اتخاذ ذلك أو مشروعيته . **قوله** (حدثنا إسماعيل) هو ابن أبي أويس كما جزم به المزي في « الاطراف » وأغفل ذلك في « التهذيب » . وهذا الحديث قد تقدم في أول العيدين عن أحمد عن ابن وهب ، وبينت هناك الاختلاف في أبيه ، وهو المراد بقوله في هذا الباب « قال أحمد » يعني عن ابن وهب بهذا السند ، وقوله فيه « فقال دعهما ، فلما غفل غمزتهما فخرجتا » في رواية أبي ذر « عمد » بدل « غفل » وكذا في رواية أبي زيد المروزي ، قال عياض : ورواية الأكثر هي الوجه

٨٢ - باب الحمائلِ وتعليقِ السيف بالعُنُق

٢٩٠٨ - حدثنا سُليمانُ بنُ حَربٍ حدَّثنا حمّادُ بنُ زيدٍ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضيَ الله عنه قال « كان النبيُّ ﷺ أحسنَ الناسِ ، وأشجعَ الناسِ . ولقد فزعَ أهلُ المدينةِ ليلةً فخرَجوا نحو الصوتِ فاستقبَلَهمُ النبيُّ ﷺ وقد استَبْرأَ الخبرَ وهو على فرسٍ لأبي طلحةَ عُرْيٍ وفي عُنُقِه السيفُ وهو يقول : لم تُراعوا ، لم تُراعوا . ثم قال : وَجدناهُ بحْراً . أو قال : إنهُ لبَحْر »

قوله (باب الحمائل وتعليق السيف بالعنق) الحمائل بالمهملة جمع حمالة وهي ما يتقلد به السيف ، وأورد فيه حديث أنس وقد تقدم في « باب الفرس العري » و « باب الشجاعة في الحرب » وسياقه هنا أتم ، وسبق شرحه في الهبة ، والغرض منه هنا قوله « وفي عنقه السيف » فدل على جواز ذلك ، وقوله « لم تراعوا » وقع في رواية الحموي والكشميهني مرتين ، قال ابن المنير : مقصود المصنف من هذه التراجم أن يبين زي السلف في آلة الحرب وما سبق استعماله في زمن النبي ﷺ ليكون أطيب للنفس وأنفى للبدعة

٨٣ - باب ما جاء في حِلْيةِ السُّيوف

٢٩٠٩ - حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا الأوزاعيُّ قال سمعتُ سليمانَ بنَ حبيبٍ قال سمعتُ أبا أمامةَ يقول « لقد فتح الفتوحَ قومٌ ما كانت حِلْيةُ سُيوفهم الذَّهبَ ولا الفِضَّة ، إنما كانت حِليتُهمُ المَلابيَّ والآنُكَ والحديد »

قوله (باب ما جاء في حلية السيوف) أي من الجواز وعدمه . **قوله** (سمعت سليمان بن حبيب) هو المحاربي قاضي دمشق في زمن عمر بن عبد العزيز وغيره ومات سنة عشرين أو بعدها ، وليس له في البخاري سوى هذا الحديث . **قوله** (لقد فتح الفتوح قوم) وقع عند ابن ماجه لتحديث أبي أمامة بذلك سبب وهو « دخلنا على أبي أمامة فرأى في سيوفنا شيئا من حلية فضة ، فغضب وقال » فذكره ، وزاد الاسماعيلي في روايته أنه دخل عليه بحمص وزاد فيه « لأنتم أبخل من أهل الجاهلية ، إن الله يرزق الرجل منكم الدرهم ينفقه في سبيل الله بسبعمائة ثم أنتم

تمسكون » وأخرجه هشام بن عمار فى فوائده والطبرانى من طريقه من وجه آخر عن سليمان بن حبيب قال « نزلنا حمص فاذا عبد الله بن أبى زكريا ومكحول ، فانطلقنا إلى أبى أمامة فاذا شيخ هرم ، فلما تكلم إذا رجل يبلغ حاجته ، ثم قال : ان رسول الله ﷺ بلغ ما أرسل به ، وأنتم تبلغون عنا . ثم نظر إلى سيوفنا فاذا فيها شىء من الفضة فغضب حتى اشتد غضبه » . قوله (العلابى) بفتح المهملة وتخفيف اللام وكسر الموحدة جمع علباء بسكون اللام ، وقد فسره الأوزاعى فى رواية أبى نعيم فى « المستخرج » ، فقال : العلابى الجلود الخام التى ليست بمدبوغة . وقال غيره : العلابى العصب تؤخذ رطبة فيشد بها جفون السيوف وتلوى عليها فتجف ، وكذلك تلوى رطبة على ما يصدع من الرماح . وقال الخطابى : هى عصب العنق ، وهى أمتن ما يكون من عصب البعير . وزعم الداودى أن العلابى ضرب من الرصاص فاخطأ كما نبه عليه القزاز فى « شرح غريب الجامع » وكأنه لما رآه قرن بالآنك ظنه ضربا منه ، وزاد هشام بن عمار فى روايته « والحديد » وزاد فيه أشياء لاتتعلق بالجهاد . والآنك بالمد وضم النون بعدها كاف وهو الرصاص ، وهو واحد لا جمع له ، وقيل هو الرصاص الخالص ، وزعم الداودى أن الآنك القصدير . وقال ابن الجوزى : الآنك الرصاص القلعى وهو بفتح اللام منسوب إلى القلعة موضع بالبادية ينسب ذلك اليه ، وتنسب اليه السيوف أيضا فيقال سيوف قلعية ، وكأنه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص . وفى هذا الحديث أن تحلية السيوف وغيرها من آلات الحرب بغير الفضة والذهب أولى . وأجاب من أباحها بأن تحلية السيوف بالذهب والفضة إنما شرع لإرهاب العدو ، وكان لاصحاب رسول ﷺ عن ذلك غنية لشدتهم فى أنفسهم وقوتهم فى ايمانهم

٨٤ - باب مَن عَلَّقَ سَيفَهُ بالشَّجرِ فى السفر عند القائلة

٢٩١٠ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرنا شُعيبٌ عن الزُّهريِّ قال حدَّثنى سِنانُ بن أبى سنانٍ الدُّؤَلِىُّ وأبو سَلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ « أنَّ جابرَ بنَ عبد اللهِ رضىَ اللهُ عنهما أخبرهُ أنهُ غزا مع رَسولِ اللهِ ﷺ قِبَل نَجدٍ ، فلما قَفَل رسولُ اللهِ ﷺ قَفَلَ معهُ ، فأدرَكَتهُمُ القائلةُ فى وادٍ كثيرِ العِضاهِ ، فنزَلَ رسولُ اللهِ ﷺ ، وتفرَّقَ الناسُ يَستَظِلُّونَ بالشجَرِ ، فنزَلَ رسولُ اللهِ ﷺ تحتَ شجرةٍ وعلَّقَ بها سيفَه ، ونمنا نومةً ، فاذا رسولُ اللهِ ﷺ يدعُونا ، وإذا عندَهُ أعرابىٌّ فقال : إنَّ هذا اختَرَطَ علىَّ سَيفى وأنا نائمٌ ، فاستيقظتُ وهو فى يدِهِ صَلْتاً ، فقال : من يمنَعُكَ منِّى ؟ فقلتُ : الله (ثلاثاً) . ولم يُعاقِبْه ، وجلس »

[الحديث ٢٩١٠ - أطرافه فى : ٢٩١٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣٥ ، ٤١٣٦]

قوله (باب من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة) ذكر فيه حديث جابر فى قصة الأعرابى الذى اخترط سيف النبى ﷺ وهو نائم ، والغرض منه قوله « فنزل تحت شجرة فعلق بها سيفه » وسيأتى شرحه فى كتاب المغازى

٨٥ - باب لبسِ البَيْضة

٢٩١١ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسْلمةَ حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ أبى حازِمٍ عن أبيهِ عن سَهلٍ رضىَ اللهُ

عنه « أنهُ سُئِلَ عن جُرحِ النبيِّ ﷺ يومَ أُحُدٍ فقال : جُرِحَ وَجهُ النبيِّ ﷺ وكُسِرت رَباعيَتهُ وهُشِمَتِ البَيضةُ على رأسه ، فكانت فاطمةُ عليها السلامُ تغسلُ الدَّمَ وعليٌّ يُمسك . فلمّا رأَتْ أنَّ الدَّمَ لا يَزيدُ إلاّ كثرةً أخَذَتْ حَصِيراً فأحرقَتْهُ حتى صارَ رَماداً ، ثمَّ ألزَقَتْهُ ، فاستَمسَكَ الدَّمُ »

قوله (باب لبس البيضة) بفتح الموحدة ، وهى مايلبس فى الرأس من آلات السلاح ، ذكر فيه حديث سهل ابن سعد الماضى قبل أربعة أبواب لقوله فيه « وهشمت البيضة على رأسه » وقد تقدمت الإشارة إلى مكان شرحه

٨٦ - باب من لم يَرَ كسرَ السِّلاحِ عندَ الموتِ

٢٩١٢ - **حدثنا** عمرُو بنُ عبّاسٍ حدَّثنا عبدُ الرحمٰنِ عن سُفيانَ عن أبي إسحاقَ عن عمرِو بنِ الحارثِ قال « ما تَرَكَ النبيُّ ﷺ إلا سِلاحَهُ وبغلةً بَيضاءَ وأرضاً جَعَلَها صدَقة »

قوله (باب من لم ير كسر السلاح وعقر الدواب عند الموت) كأنه يشير إلى رد ما كان عليه أهل الجاهلية من كسر السلاح وعقر الدواب إذا مات الرئيس فيهم ، وربما كان يعهد بذلك لهم . قال ابن المنير : وفى ذلك اشارة إلى انقطاع عمل الجاهلى الذى كان يعمله لغير الله وبطلان آثاره وخمول ذكره ، بخلاف سنة المسلمين فى جميع ذلك انتهى . ولعل المصنف لمح بذلك إلى من نقل عنه أنه كسر رمحه عند الاصطدام حتى لايغنمه العدو أن لو قتل وكسر جفن سيفه وضرب بسيفه حتى قتل كما جاء نحو ذلك عن جعفر بن أبى طالب فى غزوة مؤتة ، فأشار إلى أن هذا شىء فعله جعفر وغيره عن اجتهاد ، والأصل عدم جواز إتلاف المال ، لأنه يفعل شيئاً محققا فى أمر غير محقق . وذكر فيه حديث عمرو بن الحارث الخزاعى « ماترك النبى ﷺ - أى عند موته - الا سلاحه » الحديث وقد تقدم فى الوصايا ، وسيأتى شرحه فى المغازى . وزعم الكرمانى أن مناسبته للترجمة أنه ﷺ مات وعليه دين ولم يبع فيه شيئا من سلاحه ولو كان رهن درعه ، وعلى هذا فالمراد بكسر السلاح بيعه ، ولا يخفى بعده

٨٧ - باب تفرُّقِ الناسِ عن الإمامِ عندَ القائلةِ والاستظلالِ بالشجر

٢٩١٣ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عن الزُّهريِّ حدَّثنى سنانُ بنُ أبى سِنانٍ وأبو سَلمةَ أن جابراً أخبرَهُ . **حدثنا** موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ أخبرنا ابنُ شِهابٍ عن سِنانِ بنِ أبى سِنانٍ الدُّؤلىِّ أنَّ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما أخبرَهُ « انه غَزا مَعَ النبيِّ ﷺ فأدرَكَتهمُ القائلةُ فى وادٍ كثيرِ العِضاهِ ، فتفرَّقَ الناسُ فى العِضاهِ يَستظِلُّونَ بالشجر ، فنزَلَ النبيُّ ﷺ تحتَ شجرةٍ فعَلَّقَ بها سَيفَهُ ثمَّ نام ، فاستَيقَظَ وعندَهُ رجلٌ وهوَ لا يشعُرُ بهِ ، فقال النبيُّ ﷺ : إنَّ هٰذا اختَرَطَ سَيفى فقال : فمن يَمنعُكَ ؟ قلتُ : اللهُ . فشامَ السيفَ ، فها هوَ ذا جالس . ثمَّ لم يُعاقِبْه »

قوله (باب تفرق الناس عن الإمام عند القائلة والاستظلال بالشجر) ذكر فيه حديث جابر الماضى قبل بابين

من وجهين وهو ظاهر فيما ترجم له ، وقد تقدمت الاشارة إلى مكان شرحه ، قال القرطبي : هذا يدل على أنه ﷺ كان في هذا الوقت لا يحرسه أحد من الناس ، بخلاف ما كان عليه في أول الأمر فانه كان يحرس حتى نزل قوله تعالى ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ . قلت : قد تقدم ذلك قبل أبواب ، لكن قد قيل ان هذه القصة سبب نزول قوله تعالى ﴿ والله يعصمك من الناس ﴾ وذلك فيما أخرجه ابن أبي شيبة من طريق محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال « كنا إذا نزلنا طلبنا للنبي ﷺ أعظم شجرة وأظلها ، فنزل تحت شجرة ، فجاء رجل فاخذ سيفه فقال : يا محمد من يمنعك مني ، قال : الله . فانزل الله : والله يعصمك من الناس » وهذا إسناد حسن ، فيحتمل إن كان محفوظا أن يقال كان مخيرا في اتخاذ الحرس فتركه مرة لقوة يقينه ، فلما وقعت هذه القصة ونزلت هذه الآية ترك ذلك

٨٨ ـ باب ماقيل في الرماح . ويذكر عن ابن عمر عن النبي ﷺ :

« جُعِل رِزقي تحتَ ظِلِّ رمحي ، وجُعِلَ الذِّلَّةُ والصَّغارُ على مَن خالفَ أمري »

٢٩١٤ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن أبي النَّضرِ مَولى عُمرَ بنِ عُبيدِ اللهِ عن نافعٍ مَولى أبي قَتادةَ الأنصاريِّ عن أبي قَتادةَ رضيَ اللهُ عنه أنهُ كان معَ رسولِ اللهِ ﷺ ، حتّى إذا كان ببَعضِ طريقِ مكةَ تخلَّفَ معَ أصحابٍ لهُ مُحرِمينَ وهوَ غيرُ مُحرِمٍ ، فرأى حِماراً وَحشيّاً ، فاستوى على فرَسِهِ ، فسألَ أصحابَهُ أن يُناوِلوهُ سَوطَهُ فأبَوا ، فسألَهم رُمحَهُ فأبوا ، فأخَذَهُ ثمَّ شدَّ على الحِمارِ فقَتَلَه ، فأكلَ منهُ بعضُ أصحابِ النبيِّ ﷺ وأبى بعضٌ ، فلمّا أدرَكوا رسولَ اللهِ ﷺ سألوهُ عن ذلكَ قال : إنَّما هيَ طُعمةٌ أطعَمَكموها اللهُ »

وعن زيد بن أسلمَ عن عَطاء بن يَسار عن أبي قَتادةَ في الحمارِ الوَحشيِّ مثلُ حَديثِ أبي النَّضرِ قال « هل معكم مِن لحمِهِ شيء » ؟

قوله (باب ماقيل في الرماح) أي في اتخاذها واستعمالها أي من الفضل . **قوله** (ويذكر عن ابن عمر الخ) هو طرف من حديث أخرجه أحمد من طريق أبي منيب ـ بضم الميم وكسر النون ثم تحتانية ساكنة ثم موحدة ـ الجرشي بضم الجيم وفتح الراء بعدها معجمة عن ابن عمر بلفظ « بعثت بين يدي الساعة مع السيف ، وجعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعلت الذلة والصغار على من خالف أمري ، ومن تشبه بقوم فهو منهم » وأخرج أبو داود منه قوله « من تشبه بقوم فهو منهم » حسب من هذا الوجه ، وأبو منيب لا يعرف اسمه . وفي الاسناد عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان مختلف في توثيقه ، وله شاهد مرسل باسناد حسن أخرجه ابن أبي شيبة من طريق الأوزاعي عن سعيد بن جبلة عن النبي ﷺ بتمامه ، وفي الحديث إشارة إلى فضل الرمح ، وإلى حل الغنائم لهذه الأمة وإلى أن رزق النبي ﷺ جعل فيها لا في غيرها من المكاسب ، ولهذا قال بعض العلماء انها أفضل المكاسب ، والمراد بالصغار وهو بفتح المهملة وبالمعجمة بذل الجزية ، وفي قوله « تحت ظل رمحي » إشارة إلى أن ظله ممدود إلى أبد الآباد ، والحكمة في الاقتصار على ذكر الرمح دون غيره من آلات الحرب كالسيف أن عادتهم جرت بجعل الرايات في أطراف الرمح ، فلما كان ظل الرمح أسبغ كان نسبة الرزق اليه أليق . وقد تعرض في الحديث الآخر لظل السيف كما سيأتي قريبا من قوله ﷺ

« الجنة تحت ظلال السيوف » فنسب الرزق إلى ظل الرمح لما ذكرته أن المقصود بذكر الرمح الراية ، ونسبت الجنة الى ظل السيف لأن الشهادة تقع به غالبا ولأن ظل السيف يكثر ظهوره بكثرة حركة السيف فى يد المقاتل ، ولأن ظل السيف لا يظهر إلا بعد الضرب به لأنه قبل ذلك يكون مغمودا معلقا ، وذكر المصنف فى الباب حديث أبى قتادة فى قصة الحمار الوحشى باسنادين لمالك ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى الحج ، والغرض منه قوله « فسألهم رمحه فابوا »

٨٩ - باب ما قيلَ فى دِرعِ النبيِّ ﷺ والقَميصِ فى الحربِ

وقال النبيُّ ﷺ : أما خالدٌ فقد احتَبَسَ أدراعَهُ فى سَبيلِ اللهِ

٢٩١٥ — حدثنا محمدُ بنُ المُثنّى حدّثنا عبدُ الوَهّابِ حدّثنا خالدٌ عن عِكرمةَ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « قال النبيُّ ﷺ وهو فى قُبّة : اللّهمَّ إنى أنشُدُكَ عهدَكَ ووَعدَكَ . اللّهمَّ إن شِئتَ لم تُعبَدْ بعدَ اليوم . فأخذَ أبو بكرٍ بيدِهِ فقال : حَسبُكَ يا رسولَ الله ، فقد ألححتَ على ربِّك . وهوَ فى الدِّرع ، فخرجَ وهو يقول : ﴿ سَيُهزَمُ الجَمعُ ويُوَلُّونَ الدُّبرَ . بلِ الساعـــةُ أدهَى وأمرُّ ﴾

وقال وُهَيبٌ : حدّثنا خالدٌ « يومَ بَدْر »

[الحديث ٢٩١٥ - : أطرافه فى : ٣٩٥٣ ، ٤٨٧٥ ، ٤٨٧٧]

٢٩١٦ — حدثنا محمدُ بنُ كثيرٍ أخبرَنا سفيانُ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ عنِ الأسودِ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت « تُوُفّىَ رسول اللهِ ﷺ ودِرعُهُ مَرهونةٌ عندَ يهوديّ بثلاثينَ صاعاً من شعيرٍ » . وقال يَعلىٰ : حدّثنا الأعمشُ « دِرعٌ من حديدٍ » . وقال مُعلّى : حدّثنا عبدُ الواحدِ عنِ الأعمشِ وقال « رَهَنَهُ دِرعاً من حديد »

٢٩١٧ — حدثنا موسىٰ بنُ إسماعيلَ حدّثنا وُهَيبٌ حدّثنا ابنُ طاوُسٍ عن أبيهِ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « مَثلُ البخيلِ والمتصدِّقِ مَثَلُ رجُلَينِ عليهما جُبّتانِ من حديدٍ قد اضطرّتْ أيديَهما الى تَراقيهما ، فكلّما همَّ المتصدِّقُ بصدَقتِهِ اتسعَتْ عليهِ حتّى تُعفّىَ أثرَه ، وكلّما همَّ البَخيلُ بالصدَقةِ انقبضَتْ كلُّ حَلقةٍ الى صاحبتِها وتقلّصَتْ عليه وانضمّتْ يداهُ الى تَراقيهِ . فسَمِعَ النبيُّ ﷺ يقول : فيجتَهِدُ أن يوسّعَها فلا تتّسِعُ »

قوله (باب ماقيل فى درع النبى ﷺ) أى من أى شىء كانت ؟ وقوله (والقميص فى الحرب) أى حكمه وحكم لبسه . قوله (وقال النبى ﷺ : أما خالد فقد احتبس أدراعه فى سبيل الله) هو طرف من حديث لأبى هريرة تقدم شرحه فى كتاب الزكاة ، والأدراع جمع درع وهو القميص المتخذ من الزرد ، واشار المصنف بذكر هذا الحديث الى أن النبى ﷺ كما لبس الدرع فيما ذكره فى الباب ذكر الدرع ونسبه إلى بعض الشجعان من الصحابة فدل على مشروعيته وأن لبسها لاينافى التوكل . ثم ذكر فيه أحاديث : الأول حديث ابن عباس فى دعاء النبى ﷺ يوم بدر ، والغرض منه قوله «وهو فى الدرع» وقوله فيه «حدثنا عبد الوهاب» هو ابن عبد المجيد الثقفى ، وقوله «وقال وهيب» يعنى ابن

خالد « حدثنا خالد : يوم بدر » يعنى أن وهيب بن خالد رواه عن خالد وهو الحذاء شيخ عبد الوهاب فيه عن عكرمة عن ابن عباس فزاد بعد قوله وهو فى قبة « يوم بدر » ، وقد رواه محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الوهاب كذلك كما سيأتى فى المغازى ، وكذلك قال إسحق بن راهويه عن عبد الوهاب الثقفى ، فلعل محمد بن المثنى شيخ البخارى لم يحفظها ، ورواية وهيب وصلها المؤلف فى تفسير سورة القمر ، ويأتى بيان ما استشكل من هذا الحديث فى غزوة بدر ، وهو من مراسيل الصحابة لأن ابن عباس لم يحضر ذلك ، وسيأتى مافيه هناك . ثانيها حديث عائشة « توفى النبى ﷺ ودرعه مرهونة » الحديث . قوله (وقال يعلى حدثنا الأعمش : درع من حديد) يعنى أن يعلى ـ وهو ابن عبيد ـ رواه عن الأعمش بالإسناد المذكور فزاد أن الدرع كانت من حديد ، وقد وصله المؤلف فى السلم كذلك . قوله (وقال معلى عن عبد الواحد) يعنى أن معلى بن أسد رواه عن عبد الواحد بن زياد فقال فيه أيضا « رهنه درعا من حديد » وقد وصله المصنف فى الاستقراض ، وتقدم الكلام على شرحه مستوفى فى كتاب الرهن . ثالثها حديث أبى هريرة فى البخيل المتصدق وقد تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الزكاة ، والغرض منه هنا ذكر الجبتين ، فانه روى بالموحدة وهو المناسب لذكر القميص فى الترجمة ، وروى بالنون وهو المناسب للدرع ، وقد تقدم بيان اختلاف الرواة فى ذلك هناك . والجبة بالموحدة ماقطع من الثياب مشمرا قاله فى المطالع ، ومحل استشهاده للترجمة ـ وان كان الممثل به فى المثل لايشترط وجوده فضلا عن مشروعيته ـ من جهة أنه مثل بدرع الكريم فتشبيه الكريم المحمود بالدرع يشعر بأن الدرع محمود ، وموضع الشاهد منه درع الكريم لادرع البخيل ، وكأنه أقام الكريم مقام الشجاع لتلازمهما غالبا وكذلك ضدهما

٩٠ ـ باب الجُبَّةِ فى السفرِ والحرب

٢٩١٨ ـ حدثنا موسىٰ بنُ إسماعيلَ حدَّثنا عبدُ الواحدِ حدَّثنا الأعمشُ عن أبى الضُّحىٰ مسلمٍ هو ابنُ صُبَيح عن مسروقٍ قال : حدَّثنى المغيرةُ بنُ شعبةَ قال « انطلَقَ رسولُ اللهِ ﷺ لحاجتِهِ ، ثم أقبلَ ، فتلقَّيتُهُ بماء ـ وعليهِ جُبَّةٌ شاميَّةٌ ـ فَمَضْمَض واستنشَقَ ، وغَسلَ وَجهَهُ ، فذَهبَ يُخرجُ يدَيهِ من كُمَّيْهِ وكانا ضيِّقَينِ ، فأخرجَهما من تحتُ ، فغسَلَهما ، ومَسحَ برأسِهِ وعلى خُفَّيه »

قوله (باب الجبة فى السفر والحرب) ذكر فيه حديث المغيرة فى قصة المسح على الخفين وفيه « وعليه جبة شامية » وفيه « فذهب يخرج يديه من كميه وكانا ضيقين » وهو ظاهر فيما ترجم له ، وقد تقدم الكلام على الحديث مستوفى فى « باب المسح على الخفين » من كتاب الطهارة

٩١ ـ باب الحريرِ فى الحرب

٢٩١٩ ـ حدثنا أحمدُ بنُ المِقدامِ حدَّثنا خالدُ بنُ الحارثِ حدَّثنا سعيدٌ عن قتادةَ أنَّ أنساً حدَّثهم « أنَّ النبىَّ ﷺ رخَّص لعبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوف والزُّبَيرِ فى قَميصٍ من حَريرٍ من حِكَّةٍ كانت بهما »

[الحديث ٢٩١٩ ـ أطرافه فى : ٢٩٢٠ ، ٢٩٢١ ، ٢٩٢٢ ، ٥٨٣٩]

٢٩٢٠ — حدثنا أبو الوليد حدثنا همام عن قتادة عن أنس

حدثنا محمد بن سنان حدثنا همام عن قتادة عن أنس رضى الله عنه « ان عبد الرحمن بن عوف والزبير شكوا إلى النبي ﷺ - يعنى القمل - فأرخص لهما فى الحرير ، فرأيته عليهما فى غزاة »

٢٩٢١ — حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة أخبرنى قتادة أن أنسا حدثهم قال « رخص النبي ﷺ لعبد الرحمن بن عوف والزبير بن العوام فى حرير »

٢٩٢٢ — حدثنى محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة سمعت قتادة عن أنس « رخص - أو رخص - لهما لحكة بهما »

قوله (باب الحرير فى الحرب) ذكر فيه حديث أنس فى الرخصة للزبير وعبد الرحمن بن عوف فى قميص الحرير ، ذكره من خمسة طرق ، ففى رواية سعيد بن أبى عروبة عن قتادة « من حكة كانت بهما » وكذا قال شعبة فى أحد الطريقين ، وفى رواية همام عن قتادة فى أحد الطريقين « يعنى القمل » ورجح ابن التين الرواية التى فيها الحكة وقال : لعل أحد الرواة تأولها فأخطأ ، وجمع الداودى باحتمال أن يكون إحدى العلتين باحد الرجلين ، وقال ابن العربى : قد ورد أنه أرخص لكل منهما فالافراد يقتضى ان لكل حكة . قلت : ويمكن الجمع بأن الحكة حصلت من القمل فنسبت العلة تارة الى السبب وتارة إلى سبب السبب ، ووقع فى رواية محمد بن بشار عن غندر « رخص أو أرخص » كذا بالشك ، وقد أخرجه أحمد عن غندر بلفظ « رخص رسول الله ﷺ » وكذا قال وكيع عن شعبة كما سيأتى فى كتاب اللباس ، وأما تقييده بالحرب فكأنه أخذه من قوله فى رواية همام « فرأيته عليهما فى غزاة » ووقع فى رواية أبى داود « فى السفر من حكة » وقد ترجم له فى اللباس « مايرخص للرجال من الحرير للحكة » ولم يقيده بالحرب ، فزعم بعضهم أن الحرب فى الترجمة بالجيم وفتح الراء ، وليس كما زعم لأنها لايبقى لها فى أبواب الجهاد مناسبة ، ويلزم منه إعادة الترجمة فى اللباس ، إذ الحكة والجرب متقاربان . وجعل الطبرى جوازه فى الغزو مستنبطا من جوازه للحكة فقال : دلت الرخصة فى لبسه بسبب الحكة أن من قصد بلبسه ما هو أعظم من أذى الحكة كدفع سلاح العدو ونحو ذلك فانه يجوز ، وقد تبع الزمذى البخارى فترجم له « باب ماجاء فى لبس الحرير فى الحرب » . ثم المشهور عن القائلين بالجواز أنه لايختص بالسفر ، وعن بعض الشافعية يختص ، وقال القرطبى : الحديث حجة على من منع إلا أن يدعى الخصوصية بالزبير وعبد الرحمن ولا تصح تلك الدعوى . قلت : قد جنح إلى ذلك عمر رضى الله عنه ، فروى ابن عساكر من طريق ابن عوف عن ابن سيرين « ان عمر رأى على خالد بن الوليد قميص حرير فقال : ماهذا ؟ فذكر له خالد قصة عبد الرحمن بن عوف فقال : وأنت مثل عبد الرحمن ؟ أو لك مثل ما لعبد الرحمن ؟ ثم أمر من حضره فزقوه » رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعا . وقد اختلف السلف فى لباسه فمنع مالك وأبو حنيفة مطلقا ، وقال الشافعى وأبو يوسف بالجواز للضرورة ، وحكى ابن حبيب عن ابن الماجشون أنه يستحب فى الحرب ، وقال المهلب : لباسه فى الحرب لإرهاب العدو وهو مثل الرخصة فى الاختيال فى الحرب انتهى . ووقع فى كلام النووى تبعا لغيره أن الحكة فى لبس الحرير للحكة لما فيه من البرودة ، وتعقب

بأن الحرير حار فالصواب أن الحكمة فيه لخاصة فيه لدفع ما تنشأ عنه الحكة كالقمل . والله أعلم

٩٢ ـ باب ما يُذكَرُ فى السِّكِّين

٢٩٢٣ ـ حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ اللهِ قال حدَّثنى إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن ابنِ شِهابٍ عن جعفرِ بنِ عمرو بنِ أميةَ الضَّمْرىِّ عن أبيهِ قال « رأيتُ النبىَّ ﷺ يأكلُ من كتفٍ يَحتَزُّ منها ، ثمَّ دُعىَ إلى الصلاةِ فصلَّى ولم يَتوَضَّأ » . حدثنا أبواليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرىِّ وزادَ « فألقَى السكِّينَ »

قوله (باب ما يذكر فى السكين) ذكر فيه حديث جعفر بن عمرو بن أمية عن أبيه « رأيت النبى ﷺ يحتز من كتف شاة » الحديث ، وفى الطريق الأخرى « فألقى السكين » وقد تقدم شرحه فى كتاب الطهارة

٩٣ ـ باب ما قيلَ فى قِتالِ الرُّوم

٢٩٢٤ ـ حدثنى إسحاقُ بنُ يَزيدَ الدِّمشقىُّ حدَّثنا يحيى بنُ حمزةَ قال حدَّثنى ثَورُ بنُ يزيدَ عن خالدِ بنِ مَعدانَ أن عُميرَ بنَ الأسودِ العَنْسىَّ حدَّثهُ أنهُ أتَى عُبادةَ بنَ الصامتِ وهو نازلٌ فى ساحةِ حِمصَ وهو فى بِناءٍ لهُ ومعهُ أمُّ حَرامٍ ، قال عُميرٌ : فحدَّثَتْنا أمُّ حَرامٍ أنَّها سمِعتِ النبىَّ ﷺ يقول « أوَّلُ جَيشٍ من أمَّتى يَغزون البحرَ قد أوجَبوا . قالت أمُّ حَرامٍ : قلتُ يارسولَ اللهِ أنا فيهم ؟ قال : أنتِ فيهم . ثمَّ قال النبىُّ ﷺ : أوَّلُ جيشٍ من أمَّتى يَغزون مدينةَ قيصرَ مَغفورٌ لهم . فقلتُ : أنا فيهم يارسولَ الله ؟ قال : لا »

قوله (باب ما قيل فى قتال الروم) أى من الفضل . واختلف فى الروم فالاكثر أنهم من ولد عيص بن اسحق بن ابراهيم ، واسم جدهم قيل رومانى وقيل هو ابن ليطا بن يونان بن يافث بن نوح . **قوله** (عن خالد بن معدان) بفتح الميم وسكون المهملة ، والاسناد كله شاميون ، وإسحق بن يزيد شيخ البخارى فيه هو إسحق بن ابراهيم بن يزيد الفراديسى نسب لجده . **قوله** (عمير بن الاسود العنسى) بالنون والمهملة ، وهو شامى قديم يقال اسمه عمرو ، وعمير بالتصغير لقبه ، وكان عابدا مخضرما ، وكان عمر يثنى عليه ، ومات فى خلافة معاوية ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث عند من يفرق بينه وبين أبى عياض عمرو بن الاسود ، والراجح التفرقة وأم حرام بمهملتين تقدم ذكرها فى أوائل الجهاد فى حديث أنس ، وقد حدث عنها أنس هذا الحديث أتم من هذا السياق . وأخرج الحسن بن سفيان هذا الحديث فى مسنده عن هشام بن عمار عن يحيى بن حمزة بسند البخارى وزاد فى آخره « قال هشام رأيت قبرها بالساحل » . **قوله** (يغزون مدينة قيصر) يعنى القسطنطينية ، قال المهلب : فى هذا الحديث منقبة لمعاوية لأنه أول من غزا البحر ، ومنقبة لولده يزيد لأنه أول من غزا مدينة قيصر . وتعقبه ابن التين وابن المنير بما حاصله : انه لايلزم من دخوله فى ذلك العموم أن لايخرج بدليل خاص اذ لايختلف أهل العلم أن قوله ﷺ مغفور لهم مشروط بأن يكونوا من أهل المغفرة حتى لو ارتد واحد ممن غزاها بعد ذلك لم يدخل فى ذلك العموم اتفاقا فدل على أن المراد مغفور لمن وجد شرط المغفرة فيه منهم . وأما قول ابن التين يحتمل أن

يكون لم يحضر مع الجيش فردود ، الا أن يريد لم يباشر القتال فيمكن فانه كان أمير ذلك الجيش بالاتفاق . وجود بعضهم أن المراد بمدينة قيصر المدينة التى كان بها يوم قال النبى ﷺ تلك المقالة وهى حمص وكانت دار مملكته إذ ذاك ، وهذا يندفع بأن فى الحديث أن الذين يغزون البحر قبل ذلك وان أم حرام فيهم ، وحمص كانت قد فتحت قبل الغزوة التى كانت فيها أم حرام والله أعلم . قلت : وكانت غزوة يزيد المذكورة فى سنة اثنتين وخمسين من الهجرة ، وفى تلك الغزاة مات أبو أيوب الانصارى فأوصى أن يدفن عند باب القسطنطينية وأن يعفى قبره ففعل به ذلك ، فيقال إن الروم صاروا بعد ذلك يستسقون به . وفى الحديث أيضا الترغيب فى سكنى الشام ، وقوله « قد أوجبوا » أى فعلوا فعلا وجبت لهم به الجنة

٩٤ - باب قتال اليهود

٢٩٢٥ - **حدثنا** إسحاقُ بنُ محمدٍ الفَرْوِىُّ حدَّثنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « تُقاتِلونَ اليهودَ حتَّى يَختبِئَ أحدُهم وراءَ الحجَرِ فيقول : يا عبدَ اللهِ ، هٰذا يهودىٌّ ورائى فاقتُلْه »

[الحديث ٢٩٢٥ - طرفه فى : ٣٥٩٣]

٢٩٢٦ - **حدثنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ أخبرَنا جَريرٌ عن عُمارةَ بنِ القَعْقاعِ عن أبى زُرْعةَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ ﷺ قال « لاتقومُ الساعةُ حتَّى تُقاتِلوا اليهودَ ، حتَّى يَقولَ الحجرُ وراءَهُ اليهودىُّ : يا مسلم ، هذا يهودىٌّ ورائى فاقتُله »

قوله (باب قتال اليهود) ذكر فيه حديثى ابن عمر وأبى هريرة فى ذلك ، وهو اخبار بما يقع فى مستقبل الزمان . **قوله** (الفروى) بفتح الفاء والراء منسوب إلى جده أبى فروة ، وإسحق هذا غير إسحق بن عبد الله بن أبى فروة الضعيف ، وهو - أعنى اسحق بن عبد الله - عم والد هذا . واسحق هذا ربما روى عنه البخارى بواسطة . وهذا الحديث مما حدث به مالك خارج الموطأ ، ولم ينفرد به اسحق المذكور بل تابعه ابن وهب ومعن بن عيسى وسعيد ابن داود والوليد بن مسلم أخرجها الدارقطنى فى « غرائب مالك » وأخرج الاسماعيلى طريق ابن وهب فقط . **قوله** (تقاتلون) فيه جواز مخاطبة الشخص والمراد غيره ممن يقول بقوله ويعتقد اعتقاده ، لأنه من المعلوم أن الوقت الذى أشار اليه ﷺ لم يأت بعد ، وانما أراد بقوله « تقاتلون » مخاطبة المسلمين . ويستفاد منه أن الخطاب الشفاهى يعم المخاطبين ومن بعدهم ، وهو متفق عليه من جهة الحكم . وانما وقع الاختلاف فيه فى حكم الغائبين : هل وقع بتلك المخاطبة نفسها ، أو بطريق الالحاق ؟ وهذا الحديث يؤيد من ذهب إلى الأول . وفيه إشارة إلى بقاء دين الاسلام إلى أن ينزل عيسى عليه السلام ، فانه الذى يقاتل الدجال ، ويستأصل اليهود الذين هم تبع الدجال على ماورد من طريق أخرى ، وسيأتى بيانها مستوفى فى علامات النبوة ان شاء الله تعالى

٩٥ - باب قتال الترك

٢٩٢٧ - **حدثنا** أبو النُّعمانِ حدَّثنا جريرُ بنُ حازمٍ قال سمعتُ الحسنَ يقولُ حدثنا عمرُو بنُ تَغلِبَ

قال : قال النبيُّ ﷺ « إنَّ من أشراط الساعةِ أن تُقاتِلوا قوماً يَنتَعِلونَ نِعالَ الشعَرِ ، وإنَّ من أشراطِ الساعةِ أن تُقاتِلوا قوماً عِراضَ الوُجوهِ كأنَّ وُجوهَهُم المجانُّ المُطرَّقة »

[الحديث ٢٩٢٧ ـ طرفه فى : ٣٥٩٢]

٢٩٢٨ — حدثنى سعيدُ بنُ محمدٍ حدَّثنا يعقوبُ حدَّثنا أبى عن صالحٍ عنِ الأعرجِ قال : قال أبو هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال رسولُ اللهِ ﷺ « لاتقومُ الساعةُ حتّى تُقاتِلوا التُّركَ ، صِغارَ الأعيُنِ حُمرَ الوُجوهِ ، ذُلْفَ الأُنوفِ ، كأنَّ وجوهَهُمُ المِجانُّ المطرقة . ولا تقومُ الساعةُ حتّى تُقاتِلوا قوماً نِعالهُمُ الشَّعَرُ »

[الحديث ٢٩٢٨ ـ أطرافه فى : ٢٩٢٩ ، ٣٥٨٧ ، ٣٥٩٠ ، ٣٥٩١]

قوله (باب قتال الترك) اختلف فى أصل الترك ، فقال الخطابى : هم بنو قنطوراء أمة كانت لابراهيم عليه السلام . وقال كراع : هم الديلم . وتعقب بانهم جنس من الترك ، وكذلك الغز . وقال أبو عمـــرو : هم من أولاد يافث وهم أجناس كثيرة . وقال وهب بن منبه ، هم بنو عم يأجوج ومأجوج ، لما بنى ذو القرنين السد كان بعض يأجوج ومأجوج غائبين فتركوا لم يدخلوا مع قومهم فسموا الترك . وقيل انهم من نسل تبع ، وقيل من ولد افريدون ابن سام بن نوح ، وقيل ابن يافث لصلبه ، وقيل ابن كومى بن يافث . ذكر فيه حديثين أحدهما حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة ، والحسن هو البصرى ، والاسناد كله بصريون . **قوله** (من أشراط الساعة) زاد الكشميهنى فى أوله «ان» . **قوله** (ينتعلون نعال الشعر) ، هذا والحديث الذى بعده ظاهر فى أن الذين ينتعلون الشعر غير الترك . وقد وقع للاسماعيلى من طريق محمد بن عباد قال : بلغنى أن أصحاب بابك كانت نعالهم الشعر . قلت : بابك بموحدتين مفتوحتين وآخره كاف يقال له الخرمى بضم المعجمة وتشديد الراء المفتوحة ، وكان من طائفة من الزنادقة استباحوا المحرمات ، وقامت لهم شوكة كبيرة فى أيام المأمون ، وغلبوا على كثير من بلاد العجم كطبرستان والرى ، الى أن قتل بابك المذكور فى أيام المعتصم ، وكان خروجه فى سنة إحدى ومائتين أو قبلها ، وقتله فى سنة اثنتين وعشرين . **قوله** (المجان) بالجيم وتشديد النون جمع مجن ، وقد تقدم ذكره قبل أبواب . والمطرقة التى ألبست الأطرقة من الجـــلود وهى الأغشية ، تقول طارقت بين النعلين أى جعلت إحداهما على الأخرى . وقال الهروى : هى التى أطرقت بالعصب أى ألبست به . ثانيهما حديث أبى هريرة فى ذلك

٩٦ — باب قتالِ الذينَ يَنتَعِلونَ الشَّعَرَ

٢٩٢٩ — حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ قال الزُّهرىُّ عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « لاتقومُ الساعةُ حتّى تُقاتِلوا قوماً نِعالهُمُ الشعر، ولا تقومُ الساعةُ حتى تُقاتلوا قوماً كأنَّ وُجوهَهُمُ المجانُّ المطرقة » . قال سفيانُ : وزاد فيه أبو الزِّنادِ عن الأعرج عن أبى هريرةَ رواية « صِغارَ الأعيُنِ ، ذُلْفَ الأُنوفِ ، كأنَّ وُجوهَهُمُ المجانُّ المطرقة »

قوله (باب قتال الذين ينتعلون الشعر) ذكر فيه حديث أبى هريرة المذكور من وجه آخر . **قوله** (قال سفيان

وزاد فيه أبو الزناد) هو موصول بالإسناد المذكور ، وأخطأ من زعم أنه معلق ، وقد وصله الاسماعيلي من طريق محمد بن عبادة عن سفيان بالاسنادين معا . **قوله** (رواية) هو عوض عن قوله « عن النبي ﷺ » ، وقد وقع عند الاسماعيلي من طريق محمد بن عباد عن سفيان بلفظ « عن النبي ﷺ » ، ووقع في الباب الذي قبله من وجه آخر عن الأعرج بلفظ « قال رسول الله ﷺ » ، وزاد فيه « حمر الوجوه » ، ولم يذكر « صغار الأعين » ، وقوله « ذلف الانوف » أي صغارها ، والعرب تقول أملح النساء الذلف ، وقيل الذلف الاستواء في طرف الأنف ، وقيل قصر الأنف وانبطاحه ، وسيأتي بقية شرح هذا الحديث في علامات النبوة إن شاء الله تعالى

٩٧ - باب من صفّ أصحابَهُ عندَ الهزيمةِ ونزلَ عن دابّتِهِ فاستنصر

٢٩٣٠ - **حدثنا** عمرُو بنُ خالدٍ الحرّانيُّ حدّثنا زُهَيرٌ حدّثنا أبو إسحاقَ قال سمعتُ البَراءَ - وسألَهُ رجلٌ : أكنتُم فرَرْتُم يا أبا عُمارةَ يومَ حُنَينٍ - قال : لا والله ، ما وَلّى رسولُ اللهِ ﷺ ولكنّهُ خرَجَ شُبّانُ أصحابِهِ وخِفافُهم حُسّراً ليس بسلاحٍ ، فأتَوا قوماً رُماةً جَمْعَ هَوازِنَ وبني نَصْرٍ ، ما يَكادُ يسقُطُ لهم سهمٌ ، فرَشَقوهم رَشْقاً ما يَكادونَ يُخطئون ، فأقبَلوا هنالك إلى النبيِّ ﷺ وهو على بَغلتِهِ البيضاء وابنُ عمِّهِ أبو سفيانَ ابنُ الحارثِ بنِ عبدِ المطّلبِ يقودُ بِهِ ، فنزَلَ واستَنْصَرَ ثم قال : أنا النبيُّ لا كَذِب ، أنا ابنُ عبدِ المطّلب . ثمّ صفَّ أصحـــابَهُ »

قوله (باب من صف أصحابه عند الهزيمة) أي صف من ثبت معه بعد هزيمة من انهزم . ذكر فيه حديث البراء في قصة حنين ، وهو ظاهر فيما ترجم له ، ووقع في آخره « ثم صف أصحابه وذلك بعد أن نزل واستنصر » والمراد بقوله واستنصر أي استنصر الله بعد أن رمى الكفار بالتراب ، وسيأتي شرح ذلك مستوفى في كتاب المغازي إن شاء الله تعالى

٩٨ - باب الدُّعاء على المشركينَ بالهزيمةِ والزّلزلة

٢٩٣١ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ موسى أخبرَنا عيسى حدّثنا هشامٌ عن محمدٍ عن عَبيدةَ عن عليٍّ رضيَ اللهُ عنه قال « لما كان يومُ الأحزابِ قال رسولُ اللهِ ﷺ : ملأَ اللهُ بُيوتَهم وقُبورَهم ناراً ، شَغَلونا عن صلاةِ الوُسطى حِينَ غابَتِ الشمسُ »

[الحديث ٢٩٣١ - أطرافه في : ٤١١١ ، ٤٥٣٣ ، ٦٣٩٦]

٢٩٣٢ - **حدثنا** قبيصةُ حدّثنا سفيانُ عن ابنِ ذَكوانَ عنِ الأعرَجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « كان النبيُّ ﷺ يَدْعو في القُنوتِ : اللّهمّ أنجِ سَلمةَ بنَ هِشامٍ ، اللهمّ أنجِ الوَليدَ بنَ الوَليدِ ، اللهمّ أنجِ عيّاشَ ابنَ أبي ربيعةَ ، اللهمّ أنجِ المستضعَفينَ منَ المؤمنين . اللهمّ اشدُدْ وَطْأَتَكَ على مُضَرَ ، اللهمّ سِنينَ كسِني يوسُفَ »

٢٩٣٣ ـ حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا إسماعيلُ بنُ أبي خالدٍ أنهُ سمعَ عبدَ اللهِ بنَ أبي أوفى رضيَ اللهُ عنه يقول « دعا رسولُ اللهِ ﷺ يومَ الاحزابِ على المشركينَ فقال : اللهمَّ مُنزلَ الكتابِ ، سَريعَ الحسابِ ، اللهمَّ اهزمِ الاحزابَ ، اللهمَّ اهزمْهم وزلزلْهم »

[الحديث ٢٩٣٣ ـ أطرافه فى : ٢٩٦٥ ، ٣٠٢٥ ، ٤١١٥ ، ٦٣٩٢ ، ٧٤٨٩]

٢٩٣٤ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي شَيبةَ حدثنا جعفرُ بنُ عَونٍ حدثنا سفيانُ عن أبي إسحاقَ عن عمرِو ابنِ مَيمونٍ عن عبدِ اللهِ رضى اللهُ عنه قال « كان النبيُّ ﷺ يُصلِّى فى ظلِّ الكعبةِ ، فقالَ أبو جهلٍ وناسٌ من قُريشٍ ، ونُحرَت جزورٌ بناحيةِ مكةَ فأرسَلوا فجاءوا من سلاها وطرحوه عليه ، فجاءت فاطمةُ فألقتهُ عنهُ ، فقال اللهمَّ عليك بقُريشٍ ، اللهمَّ عليكَ بقريشٍ ، اللهمَّ عليكَ بقريشٍ ، لأبي جَهلِ بنِ هِشامٍ وعُتبةَ بنِ رَبيعةَ وشَيبةَ ابنِ ربيعةَ والوَليدِ بنِ عُتبةَ وأبيٍّ بنِ خَلَفٍ وعُقبةَ بنِ أبي مُعيطٍ . قال عبدُ اللهِ : فلقد رأيتهم فى قَليبِ بَدرٍ قتلى » قال أبو إسحاقَ : ونَسيتُ السابعَ . وقال يوسفُ بنُ أبي إسحاقَ عن أبي إسحاقَ « أميةُ بنُ خَلَف » ، وقال شعبةُ « أميةُ أو أبيٌّ » ، والصحيحُ أمية

٢٩٣٥ ـ حدثنا سليمانُ بنُ حَربٍ حدثنا حمّادٌ عن أيوبَ عن ابنِ أبي مُليكةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها « ان اليهودَ دخلوا على النبيِّ ﷺ فقالوا : السامُ عليكَ ، ولَعنتُهم . فقال : مالكِ ؟ قالت : أوَ لم تَسمَعْ ما قالوا ؟ قال فلم تسمعى ماقلتُ : وعليكم »

[الحديث ٢٩٣٥ ـ أطرافه فى : ٦٠٢٤ ، ٦٠٣٠ ، ٦٢٥٦ ، ٦٣٩٥ ، ٦٤٠١ ، ٦٩٢٧]

قوله (باب الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة) ذكر فيه خمسة أحاديث : الأول حديث على « لما كان يوم الاحزاب » الحديث . **قوله** (عن هشام) هو الدستوائى ، وزعم الاصيلى أنه ابن حسان ، ورام بذلك تضعيف الحديث فأخطأ من وجهين ، وتجاسر الكرمانى فقال : المناسب أنه هشام بن عروة . وسيأتى شرح هذا الحديث مستوفى فى تفسير سورة البقرة إن شاء الله تعالى ، وفيه الدعاء عليهم بأن يملأ الله بيوتهم وقبورهم نارا ، وليس فيه الدعاء عليهم بالهزيمة ، لكن يؤخذ ذلك من لفظ الزلزلة لأن فى إحراق بيوتهم غاية التزلزل لنفوسهم . ثانيها حديث أبى هريرة فى الدعاء فى القنوت وفيه « اللهم اشدد وطأتك على مضر » ودخوله فى الترجمة بطريق العموم . لان شدة الوطأة يدخل تحتها ماترجم به ، فان المراد اشدد عليهم البأس والعقوبة والأخذ الشديد . وابن ذكوان المذكور فى الاسناد هو أبو الزناد واسمه عبد الله ، وقد تقدم من وجه آخر فى كتاب الوتر ، ويأتى شرحه مستوفى فى التفسير إن شاء الله تعالى . ثالثها حديث ابن أبى أوفى ، وهو ظاهر فيما ترجم له ، والمراد الدعاء عليهم إذا انهزموا أن لايستقر لهم قرار . وقال الداودى : أراد أن تطيش عقولهم ، وترعد أقدامهم عند اللقاء فلا يثبتوا . وقد ذكر الإسماعيلى من وجه آخر زيادة فى هذا الدعاء ، وسيأتى التنبيه عليها فى « باب لاتتمنوا لقاء العدو » إن شاء الله تعالى . رابعها حديث عبد الله بن مسعود فى قصة الجزور التى نحرت بمكة وفيه « اللهم عليك بقريش » وفيه ماقررته

فى الحديث الثانى . **قوله** (قال أبو إسحق) هو بالاسناد المذكور ، وكأنه لما حدث سفيان بهذا الحديث كان نسى السابع . وقول المصنف « قال يوسف بن أبى إسحق عن أبى اسحق : أمية بن خالف ، وقال شعبة : أمية أو أبىّ ، والصحيح أمية » أراد بذلك أن أبا اسحق حدث به مرة فقال أبى بن خلف وهذه رواية سفيان وهو الثورى هنا ، وحدث به أخرى فقال أمية وهى رواية شعبة وحدث به أخرى فشك فيه . ويوسف المذكور هو ابن اسحق ابن أبى إسحق نسبه إلى جده ، وقد وصل المصنف حديثه بطوله فى الطهارة ، وطريق شعبة وصلها المؤلف أيضا فى كتاب المبعث ، وقد بينت فى الطهارة أن إسرائيل روى عن أبى إسحق هذا الحديث تسمى السابع وذكرت ما فيه من البحث . خامسها حديث عائشة فى قصة اليهود وفيه « فلم تسمعى ماقلت وعليكم » وكأنه أشار إلى ما ورد فى بعض طرقه فى آخره « يستجاب لنا فيهم ولا يستجاب لهم فينا » ، وقد ذكرها الاسماعيلى هنا من الوجه الذى أخرجه البخارى ، ففيه مشروعية الدعاء على المشركين ولو خشى الداعى أنهم يدعون عليه ، وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى كتاب الاستئذان إن شاء الله تعالى

٩٩ - باب هل يُرشِدُ المسلمُ أهلَ الكتابِ أو يُعلِّمهُمُ الكتابَ ؟

٢٩٣٦ - **حدثنا** أسحاقُ أخبرَنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ حدَّثنا ابن أخى ابنِ شهابٍ عن عمِهِ قال . أخبرَنى عُبيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ بنِ مَسعودٍ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما أخبرَهُ « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ كتبَ إلى قيصرَ وقال : فانْ تولَّيتَ فانَّ عليكَ إثمَ الأريسيّين »

[الحديث ٢٩٣٦ - طرفه فى : ٢٩٤٠]

قوله (باب هل يرشد المسلم أهل الكتاب أو يعلمهم الكتاب) المراد بالكتاب الأول التوراة والانجيل ، وبالكتاب الثانى ما هو أعم منهما ومن القرآن وغير ذلك . وأورد فيه طرفا من حديث ابن عباس فى شان هرقل ، وقد ذكره بعد بابين من وجه آخر عن ابن شهاب بطوله ، واسحق شيخه فيه هو ابن منصور ، وهذه الطريق أهملها المزى فى الاطراف وإرشادهم منه ظاهر ، وأما تعليمهم الكتاب فكأنه استنبطه من كونه كتب اليهم بعض القرآن بالعربية وكأنه سلطهم على تعليمه إذ لا يقرءونه حتى يترجم لهم ولا يترجم لهم حتى يعرف المترجم كيفية استخراجه ، وهذه المسألة مما اختلف فيه السلف فمنع مالك من تعليم الكافر القرآن ، ورخص أبو حنيفة ، واختلف قول الشافعى . والذى يظهر أن الراجح التفصيل بين من يرجى منه الرغبة فى الدين والدخول فيه مع الأمن منه أن يتسلط بذلك إلى الطعن فيه ، وبين من يتحقق أن ذلك لا ينجع فيه أو يظن أنه يتوصل بذلك إلى الطعن فى الدين والله أعلم . ويفرق أيضا بين القليل منه والكثير كما تقدم فى أوائل كتاب الحيض

١٠٠ - باب الدُّعاءِ للمشركينَ بالهُدَى ليتألَّفهم

٢٩٣٧ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ حدَّثنا أبو الزِّنادِ أنَّ عبدَ الرحمٰنِ قال : قال أبو هريرةَ رضى اللهُ عنهُ « قَدِمَ طُفَيلُ بنُ عمرٍو الدَّوسىُّ وأصحابهُ على النبىِّ ﷺ فقالوا : يارسولَ اللهِ إنَّ دَوساً عَصَتْ وأَبَتْ ،

فادْعُ اللهَ عليها ، فقيل : هلَكَتْ دَوسٌ . قال : اللَّهمَّ اهدِ دَوساً وائْتِ بهم »

[الحديث ٢٩٣٧ ـ طرفاه فى : ٤٣٩٢ ، ٦٢٩٧]

قوله (باب الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم) ذكر فيه حديث أبى هريرة فى قدوم الطفيل بن عمرو الدوسى وقول النبى ﷺ « اللهم اهد دوسا » وهو ظاهر فيما ترجم له ، وقوله « ليتألفهم » من تفقه المصنف إشارة منه إلى الفرق بين المقامين ، وأنه ﷺ كان تارة يدعو عليهم وتارة يدعو لهم ، فالحالة الأولى حيث تشتد شوكتهم ويكثر أذاهم كما تقدم فى الأحاديث التى قبل هذا بباب ، والحالة الثانية حيث تؤمن غائلتهم ويرجى تألفهم كما فى قصة دوس وسيأتى شرح الحديث المذكور فى المغازى إن شاء الله تعالى

١٠١ ـ باب دَعوةِ اليهودِ والنَّصارَى ، وعلى ما يُقاتَلونَ عليه ؟ وما كتبَ النبيُّ ﷺ إلى كِسْرَى وقَيصَر ، والدَّعوةِ قبلَ القتال

٢٩٣٨ ـ حدثنا علىُّ بن الجَعْدِ أخبرَنا شُعبةُ عن قَتادةَ قال : سمعتُ أنساً رضىَ اللهُ عنه يقول « لمّا أرادَ النبىُّ ﷺ أن يَكتُبَ إلى الرُّوم قِيلَ له : إنهم لا يقرَءونَ كتاباً إلا أن يكونَ مختوماً ، فاتَّخَذَ خاتماً من فضَّة ، فكأنى أنظُرُ إلى بَياضِهِ فى يدِه ، ونَقَشَ فيه : محمدٌ رسولُ الله »

٢٩٣٩ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ حدَّثنا الليثُ قال حدَّثنى عُقَيلٌ عن ابنِ شِهابٍ قال اخبرَنى عُبيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ أنَّ عبدَ اللهِ بن عَبَّاسٍ أخبرَهُ « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعثَ بكتابِهِ إلى كِسْرَى ، فأمَرَهُ أن يَدْفعَهُ إلى عظيمِ البَحرَينِ يَدفعُهُ عظيمُ البَحرَينِ إلى كِسرَى . فلمّا قرأَهُ كِسرَى خَرَّقَهُ ، فحسِبتُ أنَّ سعيدَ بنَ المسيَّبِ قال : فدَعا عليهم النبىُّ ﷺ أن يُمزَّقوا كلَّ مُمزَّق »

قوله (باب دعوة اليهود والنصارى) أى إلى الاسلام ، وقوله (وعلى مايقاتلون) إشارة إلى أن ماذكر فى الباب الذى بعده عن على حيث قال « تقاتلوهم حتى يكونوا مثلنا » وفيه أمره ﷺ له بالنزول بساحتهم ثم دعائهم إلى الاسلام ثم القتال ، ووجه أخذه من حديث الباب أنه ﷺ كتب إلى الروم يدعوهم الى الاسلام قبل أن يتوجه إلى مقاتلتهم . **قوله** (وما كتب النبى ﷺ إلى كسرى وقيصر) قد ذكر ذلك فى الباب مسندا ، وقوله والدعوة قبل القتال كأنه يشير إلى حديث ابن عون فى إغارة النبى ﷺ على بنى المصطلق على غرة ، وهو متخرج عنده فى كتاب الفتن وهو محمول عند من يقول باشتراط الدعاء قبل القتال على أنه بلغتهم الدعوة ، وهى مسئلة خلافية : فذهب طائفة منهم عمر بن عبد العزيز الى اشتراط الدعاء الى الاسلام قبل القتال ، وذهب الأكثر إلى أن ذلك كان فى بدء الأمر قبل انتشار دعوة الاسلام ، فان وجد من لم تبلغه الدعوة لم يقاتل حتى يدعى ، نص عليه الشافعى . وقال مالك : من قربت داره قوتل بغير دعوة لاشتهار الاسلام ، ومن بعدت داره فالدعوة أقطع للشك . وروى سعيد بن منصور باسناد صحيح عن أبى عثمان النهدى أحد كبار التابعين قال : كنا ندعو وندع . قلت : وهو منزل على الحالين

المتقدمين . ثم ذكر فى الباب حديثين : أحدهما حديث أنس فى اتخاذ الخاتم ، وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى كتاب اللباس . ثانيهما حديث ابن عباس « ان النبى ﷺ بعث كتابه إلى كسرى » وسيأتى شرحه فى أواخر المغازى وفيه أن المبعوث به كان عبد الله بن حذافة السهمى ، ونذكر هناك ما يتعلق بكسرى وما المراد بعظيم البحرين . وفى الحديث الدعاء إلى الإسلام بالكلام والكتابة وأن الكتابة تقوم مقام النطق . وفيه إرشاد المسلم إلى الكافر ، وان العادة جرت بين الملوك بترك قتل الرسل ولهذا مزق كسرى الكتاب ولم يتعرض للرسول

١٠٣ - باب دُعاء النبيِّ ﷺ الناسَ إلى الإسلام والنُّبوَّةِ ، وأن لا يتخذَ بعضُهم بعضاً أرباباً من دُونِ الله . وقولِه تعالى [٧٩ آل عمران] : ﴿ ما كانَ لبَشَرٍ أن يُؤْتِيَهُ اللهُ الكتابَ ﴾ إلى آخرِ الآية

٢٩٤٠ - **حدثنا** إبراهيمُ بنُ حمزةَ حدَّثنا إبراهيمُ بنُ سعدٍ عن صالحِ بنِ كَيسانَ عنِ ابنِ شهابٍ عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما أنهُ أخبرَهُ « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ كتبَ إلى قَيصرَ يَدْعوهُ إلى الإسلام ، وبَعثَ بكتابِه إليه معَ دِحْيَةَ الكلبيِّ ، وأمرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ أن يَدفعَهُ إلى عظيمِ بُصرَى ليَدفعَهُ إلى قَيصرَ ، وكان قَيصرُ لما كشفَ اللهُ عنهُ جُنودَ فارسَ مَشى من حِمصَ إلى إيلياءَ شُكراً لما أبلاهُ اللهُ ، فلمّا جاء قَيصرَ كتابُ رسولِ اللهِ ﷺ قالَ حِينَ قرأَهُ : التَمِسوا لى هاهُنا أحداً مِن قومِهِ لأسألَهم عن رسولِ اللهِ ﷺ »

٢٩٤١ - قال ابنُ عبّاسٍ : فأخبرَنى أبو سفيانَ بنُ حَربٍ أنه كان بالشامِ فى رجالٍ من قُريشٍ قَدِموا تِجاراً فى المدَّةِ التى كانت بينَ رسولِ اللهِ ﷺ وبينَ كفّارِ قُريشٍ . قال أبو سفيانَ : فوجدَنا رسولُ قَيصرَ ببعضِ الشامِ ، فانطُلِقَ بى وبأصحابى حتّى قدِمنا إيلياءَ ، فأُدخِلْنا عليهِ ، فاذا هو جالسٌ فى مَجلسِ مُلْكِهِ وعليه التّاجُ ، وإذا حَولَهُ عُظَماءُ الرُّوم . فقال لترجُمانِهِ : سَلْهم أيُّهم أقربُ نَسَباً إلى هٰذا الرجُلِ الذى يَزعُمُ أنهُ نبيٌّ ؟ قال أبو سفيانَ : فقلتُ أنا أقربُهم إليه نَسَباً . قال : ما قَرابةُ ما بَينَكَ وبينَهُ ؟ فقلتُ هو ابنُ عمّ . وليس فى الرَّكبِ يومَئذٍ أحدٌ من بنى عبدِ مَنافٍ غيرى . فقال قَيصرُ : أدْنوه . وأمرَ بأصحابى فجُعِلوا خلفَ ظَهرى عندَ كَتِفى . ثمّ قال لترجمانِهِ : قُلْ لاصحابِهِ إنى سائلٌ هٰـــذا الرَّجُلَ عنِ الذى يَزعُمُ أنَّهُ نبيٌّ ، فان كذَبَ فكذِّبوه . قال أبو سفيانَ : واللهِ لولا الحياءُ يومَئذٍ من أن يأثُرَ أصحابى عنّى الكذبَ لكذَبتهُ حينَ سألنى عنه ، ولكنّى استحيَيْتُ أن يأثُروا الكذِبَ عنى فصدَقتُه . ثمّ قال لترجُمانِهِ : قُل لهُ كيفَ نَسَبُ هٰذا الرجُلِ فيكم ؟ قلتُ : هوَ فينا ذو نَسَب . قال : فهل قال هٰذا القولَ أحدٌ منكم قبلَه ؟ قلت : لا . فقال : كنتم تَتّهمونهُ على الكذبِ قبلَ أن يقولَ ما قال ؟ قلت : لا . قال : فهل كانَ مِن آبائهِ مِن مَلِكٍ ؟ قلت : لا . قال : فأشرافُ

الناسِ يتَّبعونَهُ أم ضعَفاؤهم ؟ قلتُ : بل ضُعفاؤهم . قال : فيزِيدونَ أم يَنقصون ؟ قلتُ : بل يَزيدون . قال : فهل يَرتدُّ أحد سَخطةً لدِينهِ بعدَ أن يَدخُلَ فيه ؟ قلت : لا . قال : فهل يَغْدِرُ ؟ قلتُ : لا ، ونحنُ الآن منه فى مَدَّةٍ نحنُ نخافُ أن يَغدِر . قال أبو سفيان : ولم يُمكِنِّى كلمةٌ أدخِلُ فيها شيئاً أنتَقِصُهُ بهِ - لا أخافُ أنْ تؤثَرَ عنى - غيرُها . قال : فهل قاتَلتُموهُ أو قاتَلَكم ؟ قلتُ : نعم . قال : فكيفَ كانت حربُهُ وحربُكم ؟ قلت : دُوَلاً وسِجالا : يُدال علينا المرَّةَ ونُدال عليهِ الأُخرى . قال : فماذا يأمُرُكم بهِ ؟ قال : يأمرُنا أن نعبُدَ اللهَ وحدَهُ لا نُشرِكُ بهِ شيئاً ، وينهانا عما كان يَعبُدُ آباؤنا ، ويأمرُنا بالصلاةِ ، والصدَقةِ ، والعَفافِ ، والوَفاءِ بالعهدِ ، وأداءِ الامانةِ . فقال لترجمانهِ حينَ قلتُ ذٰلكَ لهُ : قل له إنى سألتُكَ عن نَسَبِهِ فيكم ، فزَعمتَ أنه ذو نَسَب ، وكذٰلك الرُّسُلُ تُبعَثُ فى نَسَبِ قومِها . وسألتُك هل قال أحدٌ منكم هٰذا القولَ قَبلَه ؟ فزعمتَ أن لا ، فقلتُ لو كانَ أحدٌ منكم قال هٰذا القولَ قبلهُ قلتُ رجُلٌ يأتمُّ بقَولٍ قد قيلَ قبلهُ . وسألتكَ هل كنتم تتَّهمونهُ بالكذبِ قبلَ أن يقولَ ما قال ؟ فزعمتَ أن لا ، فعرَفتُ أنهُ لم يكُنْ ليَدَعَ الكذبَ على الناس ويكذبَ على اللهِ . وسألتك هل كان مِن آبائه مِن مَلِكَ ؟ فزَعمتَ أن لا ، فقلتُ لو كان من آبائهِ ملكٌ قلتُ يَطلُبُ مُلكَ آبائهِ . وسألتكَ أشرافُ الناس يَتَّبعونهُ أم ضُعَفاؤهم ؟ فزعمتَ أنَّ ضعفاءهم اتبَعوه ، وهم أتباعُ الرُّسُل . وسألتكَ هل يَزيدونَ أو يَنقصون ؟ فزَعمتَ أنهم يزيدون ، وكذٰلكَ الإيمانُ حتّٰى يَتِم . وسألتكَ هل يَرتدُّ أحدٌ سَخطةً لدِينهِ بعدَ أن يَدخلَ فيه ؟ فزَعمتَ أن لا ، فكذٰلكَ الإيمانُ حِين تخلِطُ بَشاشَتُهُ القُلوبَ لا يَسخَطُهُ أحد . وسألتُكَ هل يَغدِرُ ؟ فزَعمتَ أن لا ، وكذٰلكَ الرُّسُلُ لا يغدرون . وسألتكَ هل قاتَلتُموهُ وقاتلكم ؟ فزَعمتَ أنْ قد فعلَ ، وأن حربَكم وحربَهُ تكونُ دُوَلاً ، ويُدالُ عليكمُ المرةَ وتُدالون عليهِ الاخرى ، وكذٰلكَ الرُّسُلُ تُبتَلىٰ وتكونُ لها العاقبة . وسألتكَ بماذا يأمرُكم ؟ فزَعمتَ أنه يأمرُكم أن تعبدُوا اللهَ ولا تُشرِكوا به شيئا ، وينهاكم عما كانَ يَعبدُ آباؤكم ، ويأمرُكم بالصلاةِ ، والصدق والعفافِ ، والوفاء بالعهد ، وأداء الأمانةِ . قال : وهٰذهِ صفةُ نبيٍ قد كنتُ أعلمُ أنهُ خارج ، ولكن لم أعلمْ أنهُ منكم ، وإنْ يَكُ ماقلتَ حقاً فيوشكُ أن يملكَ مَوضعَ قَدَمَىَّ هاتَين ، ولو أرجو أنْ أخلُصَ إليهِ لَتجشَّمتُ لِقاءه ، ولو كنتُ عندَهُ لغَسَلتُ قدَمَيه . قال أبو سُفيانَ : ثمَّ دعا بكتابِ رسولِ اللهِ ﷺ فقُرِئَ ، فاذا فيه : بسمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحيم . مِن محمدٍ عبدِ اللهِ ورسولهِ ، إلى هِرَقلَ عظيمِ الرُّوم . سَلامٌ علىٰ مَنِ اتبعَ الهدَى . أما بعدُ فانى أدعُوكَ بدِعايةِ الإسلام ، أسلِمْ تَسلَم ، وأسْلِمْ يُؤتكَ اللهُ أجرَكَ مرَّتين ، فانْ توليتَ فعليكَ إثمُ

الأريسيين ﴿ ويا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ، ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله . فان تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون ﴾ [٦٤ آل عمران] . قال أبو سفيان : فلما أن قضى مقالته علت أصوات الذين حوله من عظماء الروم وكثر لغطهم ، فلا أدري ماذا قالوا . وأمر بنا فأخرجنا . فلما أن خرجت مع أصحابي وخلوت بهم قلت لهم : لقد أمر أمر ابن أبي كبشة ، هذا ملك بني الأصفر يخافه . قال أبو سفيان : والله مازلت ذليلاً مستيقناً بأن أمره سيظهر ، حتى أدخل الله قلبي الإسلام وأنا كاره »

٢٩٤٢ — حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي حدثنا عبد العزيز بن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد رضي الله عنه « سمع النبي ﷺ يقول يوم خيبر : لأعطين الراية رجلا يفتح الله على يديه ، فقاموا يرجون لذلك أيهم يعطى ، فغدوا وكلهم يرجو أن يعطى ، فقال : أين علي ؟ فقيل : يشتكي عينيه ، فأمر فدعي له فبصق في عينيه فبرأ مكانه حتى كأنه لم يكن به شيء ، فقال : نقاتلهم حتى يكونوا مثلنا . فقال : على رسلك حتى تنزل بساحتهم ، ثم ادعهم إلى الإسلام ، وأخبرهم بما يجب عليهم ، فوالله لأن يهدى بك رجل واحد خير لك من حمر النعم »

[الحديث ٢٩٤٢ ـ أطرافه في : ٣٠٠٩ ، ٣٧٠١ ، ٤٢١٠]

٢٩٤٣ — حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا أبو إسحاق عن حميد قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول « كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوماً لم يغر حتى يصبح ، فان سمع أذاناً أمسك ، وإن لم يسمع أذاناً أغار بعد ما يصبح . فنزلنا خيبر ليلاً »

٢٩٤٤ — حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر عن حميد عن أنس رضي الله عنه « ان النبي ﷺ كان إذا غزا بنا . . . »

٢٩٤٥ — حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن حميد عن أنس رضي الله عنه « ان النبي ﷺ خرج الى خيبر فجاءها ليلاً ـ وكان إذا جاء قوماً بليل لا يغير عليهم حتى يصبح ـ فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم ، فلما رأوه قالوا : محمد والخميس . فقال النبي ﷺ : الله أكبر ، خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين »

٢٩٤٦ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة رضي

اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « أُمِرْتُ أن أقاتلَ الناس حتّى يقولوا لا إلهَ إلا اللهُ ، فمن قال لا إلهَ إلا اللهُ عَصَمَ منى نفسَهُ وماله إلا بحقّه ، وحسابهُ على الله » رواهُ عمرُ وابنُ عمرَ عن النبي ﷺ

قوله (باب دعاء النبي ﷺ الناس إلى الاسلام والنبوة وان لا يتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله ، وقوله تعالى ﴿ ما كان لبشر أن يؤتيه الله الكتاب ﴾ الآية) أورد فيه أحاديث : أحدها حديث ابن عباس فى كتاب النبي ﷺ الى قيصر ، وفيه حديث عن أبي سفيان بن حرب وقد تقدم بطوله فى بدء الوحى والكلام عليه مستوفى ، وهو ظاهر فيما ترجم به ، ويأتى شيء من الكلام عليه فى تفسير سورة آل عمران إن شاء الله تعالى . وأما قوله تعالى ﴿ ما كان لبشر ﴾ فالمراد من الآية الإنكار على من قال ﴿ كونوا عباداً لى من دون الله ﴾ ومثلها قوله تعالى ﴿ ياعيسى بن مريم أأنت قلت للناس ﴾ الآية ، وقوله تعالى ﴿ اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون الله ﴾ الآية . ثانيها حديث سهل بن سعد فى إعطاء على الراية يوم خيبر ، وسيأتى شرحه فى المغازى ، والغرض منه قوله « ثم ادعهم إلى الاسلام » . ثالثها حديث أنس فى ترك الإغارة على من سمع منهم الأذان ، ذكره من وجهين ، وسيأتى وشرحه فى غزوة خيبر أيضا ، وهو دال على جواز قتال من بلغته الدعوة بغير دعوة ، فيجمع بينه وبين حديث سهل الذى قبله بان الدعوة مستحبة لاشرط ، وفيه دلالة على الحكم بالدليل لكونه كف عن القتال بمجرد سماع الأذان ، وفيه الأخذ بالأحوط فى أمر الدماء لأنه كف عنهم فى تلك الحالة مع احتمال أن لا يكون ذاك على الحقيقة ، ووقع هنا « فلما أصبح خرجت يهود خيبر بمساحيهم » ووقع فى رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس عند مسلم « فاتيناهم حين بزغت الشمس » ويجمع بأنهم وصلوا أول البلد عند الصبح فنزلوا فصلوا فتوجهوا ، وأجرى النبي ﷺ فرسه حينئذ فى زقاق خيبر كما فى الرواية الأخرى فوصل فى آخر الزقاق إلى أول الحصون حين بزغت الشمس . رابعها حديث أبي هريرة « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله » الحديث ، وهو ظاهر فيما ترجم له أولا حيث قال « وعلام تقاتلون » وقد مضى شرحه فى كتاب الإيمان فى الكلام على حديث ابن عمر ، لكن فى حديث ابن عمر زيادة إقامة الصلاة وايتاء الزكاة ، وقد وردت الأحاديث بذلك زائدا بعضها على بعض ، ففى حديث أبي هريرة الاقتصار على قول لا إله إلا الله ، وفى حديثه من وجه آخر عند مسلم « حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وان محمدا رسول الله » وفى حديث ابن عمر ما ذكرت ، وفى حديث أنس الماضى فى أبواب القبلة « فاذا صلوا واستقبلوا وأكلوا ذبيحتنا » قال الطبرى وغيره : أما الأول فقاله فى حالة قتاله لأهل الاوثان الذين لا يقرون بالتوحيد ، وأما الثانى فقاله فى حالة قتال أهل الكتاب الذين يعترفون بالتوحيد ويجحدون نبوته عموما أو خصوصا . وأما الثالث ففيه الاشارة إلى أن من دخل فى الاسلام وشهد بالتوحيد وبالنبوة ولم يعمل بالطاعات أن حكمهم أن يقاتلوا حتى يذعنوا الى ذلك ، وقد تقدمت الاشارة الى شيء من ذلك فى أبواب القبلة . **قوله** (رواه عمر وابن عمر عن النبي ﷺ) أى مثل حديث أبي هريرة ، أما رواية عمر فوصلها المؤلف فى الزكاة ، وأما رواية ابن عمر فوصلها المؤلف فى الايمان

١٠٣ - باب من أراد غزوةً فورّى بغيرها ، ومَن أحبَّ الخروجَ يومَ الخميس

٢٩٤٧ - حدثنا يحيى بن بُكَيرٍ حدثنى الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ قال أخبرنى عبدُ الرحمنِ بنُ

عبد الله بن كعب رضى الله عنه - وكان قائد كعب من بنيه - قال « سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله ﷺ ، ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورّى بغيرها »

٢٩٤٨ - حدثنا أحمد بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهرى قال : أخبرنى عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك قال : سمعت كعب بن مالك رضى الله عنه : يقول « كان رسول الله ﷺ قلما يريد غزوة يغزوها إلا ورّى بغيرها ، حتى كانت غزوة تبوك فغزاها رسول الله ﷺ فى حرّ شديد ، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً واستقبل غزو عدو كثير ، فجلّى للمسلمين أمره ليتأهبوا أهبة عدوهم ، وأخبرهم بوجهه الذى يريد »

٢٩٤٩ - وعن يونس عن الزهرى قال أخبرنى عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن كعب بن مالك رضى الله عنه كان يقول « لقلما كان رسول الله ﷺ يخرج إذا خرج فى سفر إلا يوم الخميس »

٢٩٥٠ - حدثنى عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب ابن مالك عن أبيه رضى الله عنه أن النبى ﷺ خرج يوم الخميس فى غزوة تبوك ، وكان يحب أن يخرج يوم الخميس »

قوله (باب من أراد غزوة فورى بغيرها ، ومن أحب الخروج الى السفر يوم الخميس) أما الجملة الاولى فمعنى « ورّى » ستر وتستعمل فى اظهار شىء مع ارادة غيره ، وأصله من الورى بفتح ثم سكون وهو ما يجعل وراء الانسان لان من ورى بشىء كأنه جعله وراءه ، وقيل هو فى الحرب أخذ العدو على غرة ، وقيده السيرافى فى شرح سيبويه بالهمزة قال : وأصحاب الحديث لم يضبطوا فيه الهمز وكأنهم سهلوها . وأما الخروج يوم الخميس فلعل سببه ما روى من قوله ﷺ « بورك لامتى فى بكورها يوم الخميس » وهو حديث ضعيف أخرجه الطبرانى من حديث نبيط بنون وموحدة مصغر ابن شريط بفتح المعجمة أوله . وكونه ﷺ كان يحب الخروج يوم الخميس لايستلزم المواظبة عليه لقيام مانع منه ، وسيأتى بعد باب أنه خرج فى بعض أسفاره يوم السبت . ثم أورد المصنف أطرافا من حديث كعب بن مالك الطويل فى قصة غزوة تبوك ظاهرة فيما ترجم له ، وروى سعيد بن منصور عن مهدى بن ميمون عن واصل مولى أبى عيينة قال « بلغنى أن النبى ﷺ كان اذا سافر أحب أن يخرج يوم الخميس » . وقوله فى الطريق الثانية « وعن يونس عن الزهرى » هو موصول بالاسناد الاول عن عبد الله وهو ابن المبارك عن يونس ، ووهم من زعم أن الطريق الثانية معلقة ، وقد أخرجه الاسماعيلى من وجه آخر عن ابن المبارك عن يونس بالحديثين جميعا بالوجهين ، نعم توقف الدارقطنى فى هذه الرواية التى وقع فيها التصريح بسماع عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب ابن مالك من جده ، وقد أوضحت ذلك فى المقدمة . والحاصل أن رواية الزهرى للجملة الأولى هى عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك ، وروايته للجملة الثانية المتعلقة بيوم الخميس هى عن عمه عبد الرحمن بن كعب بن مالك ،

وقد سمع الزهرى منهما جميعا ، وحدث يونس عنه بالحديثين مفصلا ، وأراد البخارى بذلك دفع الوهم واللبس عمن يظن فيه اختلافا ، وسيأتى مزيد بسط لذلك فى المغازى إن شاء الله تعالى

١٠٤ - باب الخروج بعد الظهر

٢٩٥١ - حدثنا سليمانُ بنُ حربٍ حدثنا حمّادُ بن زيدٍ عن أيُّوبَ عن أبى قِلابة عن أنسٍ رضى اللهُ عنه أن النبى ﷺ صلى بالمدينةِ الظّهرَ أربعاً ، والعصرَ بذِى الحُلَيفةِ ركعتينِ ، وسمعتهم يَصرُخون بهما جميعا »

قوله (باب الخروج بعد الظهر) ذكر فيه حديث أنس وقد تقدم فى الحج ، وكأنه أورده إشارة إلى أن قوله ﷺ « بورك لامتى فى بكورها » لا يمنع جواز التصرف فى غير وقت البكور ، وانما خص البكور بالبركة لكونه وقت النشاط ، وحديث « بورك لامتى فى بكورها » أخرجه أصحاب السنن وصححه ابن حبان من حديث صخر الغامدى بالغين المعجمة ، وقد اعتنى بعض الحفاظ بجمع طرقه فبلغ عدد من جاء عنه من الصحابة نحو العشرين نفسا

١٠٥ - باب الخروجِ آخرَ الشهرِ

وقال كُريبٌ عن ابنِ عبّاسٍ رضى اللهُ عنهما « انطَلَقَ النبىُّ ﷺ من المدينةِ لخمسٍ بَقين من ذى القَعدةِ وقدِمَ مكةَ لأربعِ ليالٍ خَلَوْنَ من ذى الحِجةِ »

٢٩٥٢ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ عن عَمرةَ بنتِ عبد الرحمٰنِ أنها سمعت عائشةَ رضى اللهُ عنها تقول « خرجنا مع رسولِ اللهِ ﷺ لخمسِ ليالٍ بقينَ من ذى القَعدةِ ولا نرَى إلا الحجَّ ، فلما دنَوْنا من مكةَ أمرَ رسولُ اللهِ ﷺ مَن لم يكن معهُ هَدْىٌ إذا طاف بالبيتِ وسَعىٰ بين الصفا والمَرْوَةِ أن يَحِلَّ . قالت عائشةُ : فدُخِلَ علينا يومَ النحرِ بلحمِ بقَرٍ ، فقلتُ : ما هذا ؟ فقال : نَحر رسولُ اللهِ ﷺ عن أزواجِهِ » . قال يحيىٰ : فذكرتُ هٰذا الحديثَ للقاسمِ بنِ محمدٍ فقال : أنْتَكَ واللهِ بالحديثِ على وَجهِهِ

قوله (باب الخروج آخر الشهر) أى ردا على من كره ذلك من طريق الطيرة ، وقد نقل ابن بطال أن أهل الجاهلية كانوا يتحرون أوائل الشهور للاعمال ، ويكرهون التصرف فى محاق القمر . **قوله** (وقال كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما : انطلق النبى ﷺ من المدينة لخمس بقين) هو طرف من حديث وصله المصنف فى الحج . ثم أورد حديث عمرة عن عائشة فى ذلك ، وقد مضى الكلام عليهما فى كتاب الحج ، وفيه استعمال الفصيح فى التاريخ وهو مادام فى النصف الأول من الشهر يؤرخ بما خلا ، وإذا دخل النصف الثانى يؤرخ بما بقى . وقد استشكل قول ابن عباس وعائشة « انه خرج لخمس بقين » لأن ذا الحجة كان أوله الخميس للاتفاق على أن الوقفة كانت الجمعة فيلزم من ذلك أن يكون خرج يوم الجمعة ، ولا يصح ذلك لقول أنس فى الحديث الذى قبله « انه ﷺ صلى الظهر بالمدينة أربعا ثم خرج » وأجيب بأن الخروج كان يوم السبت ، وانما قال الصحابة « لخمس بقين » بناء على العدد ، لأن ذا القعدة كان أوله الاربعاء فاتفق أن جاء ناقصا ، فجاء أول ذى الحجة الخميس ، فظهر أن الذى كان بقى من الشهر

أربع لاخمس ، كذا أجاب به جمع من العلماء ، ويحتمل أن يكون الذى قال لخمس بقين أراد ضم يوم الخروج إلى مابقى لأن التأهب وقع فى أوله وان اتفق التأخير إلى أن صليت الظهر ، فكأنهم لما تأهبوا باتوا ليلة السبت على سفر اعتدوا به من جملة أيام السفر . والله أعلم

١٠٦ — باب الخروج فى رمضان

٢٩٥٣ — حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ قال حدثنى الزُّهرىُّ عن عُبيدِ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضى اللهُ عنهما قال « خرج النبىُّ ﷺ فى رمضانَ فصام حتَّى بَلغ الكَديدَ أفطر »

قال سفيانُ : قال الزُّهرىُّ أخبرنى عُبيدُ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاس . . وساقَ الحديثَ

قوله (باب الخروج فى رمضان) ذكر فيه حديث ابن عباس فى ذلك ، وقد مضى شرحه فى كتاب الصيام ، وأراد به رفع وهم من يتوهم كراهة ذلك

١٠٧ — باب التوديع

٢٩٥٤ — وقال ابن وَهبٍ أخبرنى عمرٌو عن بُكيرٍ عن سليمانَ بنِ يَسارٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنهُ قال « بَعثَنا رسولُ اللهِ ﷺ فى بَعثٍ فقال لنا : إن لَقيتُم فُلاناً وفلاناً — لرجُلَين من قريشٍ سمَّاهما — فحرِّقوهما بالنار . قال : ثمَّ أتيناهُ نُوَدِّعهُ حينَ أردْنا الخروجَ فقال : إنى كنتُ أمرْتُكم أن تحرِّقوا فُلاناً وفلاناً بالنارِ ، وإنَّ النارَ لا يُعذِّبُ بها إلا اللهُ ، فان أخَذْتموهما فاقتُلوهما »

[الحديث ٢٩٥٤ — طرفه فى : ٣٠١٦]

قوله (باب التوديع) عند السفر أى أعم من أن يكون من المسافر للمقيم أو عكسه ، وحديث الباب ظاهر للأول ، ويؤخذ الثانى منه بطريق الأولى ، وهو الأكثر فى الوقوع . **قوله** (وقال ابن وهب الخ) وصله النسائى والاسماعيلى من طريقه ، وسيأتى موصولا للمصنف من وجه آخر ويأتى شرحه هناك بعد اثنين وأربعين بابا ، وفيه تسمية من أبهم فى هذا

١٠٨ — باب السمع والطاعة للإمام

٢٩٥٥ — حدثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن عُبيدِ اللهِ قال حدَّثنى نافعٌ عنِ ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما عنِ النبىِّ ﷺ . و حدثنا محمدُ بنُ صَبَّاحٍ حدَّثنا إسماعيلُ بنُ زكريا عن عُبَيدِ اللهِ عن نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ رضى الله عنهما عنِ النبىِّ ﷺ قال « السمعُ والطاعةُ حقٌّ ، ما لم يُؤمرْ بمعصيةٍ ، فاذا أُمِرَ بمعصيةٍ فلا سمعَ ولا طاعة »

[الحديث ٢٩٥٥ — طرفه فى : ٧١٤٤]

قوله (باب السمع والطاعة للامام) زاد فى رواية الكشميهنى مالم يأمر بمعصية ، والإطلاق محمول عليه كما هو

فى نص الحديث . ثم ساق حديث ابن عمر فى ذلك من وجهين ، وساقه على لفظ الرواية الثانية ، وسيأتى الكلام عليه فى كتاب الاحكام إن شاء الله تعالى ، وساقه هنا بلفظ الرواية الاولى ، وقيد الترجمة هناك بما وقع هنا فى رواية الكشميهنى ، وقوله « فلا سمع ولا طاعة » بالفتح فيهما ، والمراد نفى الحقيقة الشرعية لا الوجودية

١٠٩ ـ باب يُقاتَلُ مِن وراء الإمام ، ويُتَّقَىٰ به

٢٩٥٦ ـ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شُعَيبٌ حدثنا أبو الزِّناد أنَّ الأعرجَ حدَّثَهُ أنهُ سمعَ أبا هريرةَ رضى اللهُ عنه أنهُ سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « نحنُ الآخِرونَ السابقون »

٢٩٥٧ ـ وبهذا الإسنادِ « مَن أطاعَنى فقد أطاعَ اللهَ ، ومَن عصانى فقد عَصىٰ اللهَ . ومَن يُطعِ الأميرَ فقد أطاعَنى ، ومَن يَعصِ الأميرَ فقد عصانى . وإنما الإمامُ جُنَّةٌ يُقاتَلُ مِن وَرائه ، ويُتَّقَىٰ به . فان أمرَ بتقوَى اللهِ وعَدَلَ فانَّ لهُ بذٰلكَ أجرا ، وإن قال بغيرِهِ فانَّ عليهِ منه »

[الحديث ٢٩٥٧ ـ طرفه فى : ٧١٣٧]

قوله (باب يقاتل من وراء الإمام ويتقى به) يقاتل بفتح المثناة ، ولم يزد البخارى على لفظ الحديث . والمراد به المقاتلة للدفع عن الإمام ، سواء كان ذلك من خلفه حقيقة أو قدامه ، ووراء يطلق على المعنيين . **قوله** (نحن الآخرون السابقون) وبهذا الاسناد « من أطاعنى فقد أطاع الله » الحديث ، الجملة الاولى طرف من حديث سبق بيانه فى كتاب الجمعة ، وسبق فى الطهارة أن عادته فى ايراد هذه النسخة ـ وهى شعيب عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة ـ أن يصدر بأول حديث فيها ويعطف الباقى عليه لكونه سمعها هكذا ، وان مسلما فى نسخة معمر عن همام عن أبى هريرة سلك طريقا نحو هذه ، فانه يقول فى أول كل حديث منها : فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ كيت وكيت . وتكلف ابن المنير فقال : وجه مطابقة الترجمة لقوله « نحن الآخرون السابقون » الإشارة إلى أنه الامام وأنه يجب على كل أحد أن يقاتل عنه وينصره ، لانه وإن تأخر فى الزمان لكنه متقدم فى أخذ العهد على كل من تقدمه أنه إن أدرك زمانه أن يؤمن به وينصره ، فهم فى الصورة أمامه وفى الحقيقة خلفه فناسب ذلك قوله « يقاتل من ورائه لانه أعم من أن يراد بها الخلف أو الامام . وقوله فيه « وان قال بغيره فان عليه منه » كذا هنا ، قيل استعمل القول بمعنى الفعل حيث قال « فان قال بغيره » كذا قال بعض الشراح ، وليس بظاهر فانه قسيم قوله « فان أمر » فيحمل على أن المراد وان أمر ، والتعبير عن الأمر بالقول لا إشكال فيه . وقيل معنى « قال » هنا حكم ، ثم قيل إنه مشتق من القيل بفتح القاف وسكون التحتانية وهو الملك الذى ينفذ حكمه بلغة حمير ، وقوله « فان عليه منه » أى وزرا وحذف فى هذه الرواية على طريق الاكتفاء لدلالة مقابله عليه ، وقد ثبت فى غير هذه الرواية كما سيأتى إن شاء الله تعالى . ويحتمل ان يكون « من » فى قوله « فان عليه منه » تبعيضية ، أى فان عليه بعض مايقول ، وفى رواية أبى زيد المروزى « منة » بضم الميم وتشديد النون بعدها هاء تأنيث ، وهو تصحيف بلا ريب ، وبالأول جزم أبو ذر . وقوله « انما الامام جنة » بضم الجيم أى سترة ، لانه يمنع العدو من أذى المسلمين ويكف أذى بعضهم عن بعض ، والمراد بالامام كل قائم بامور الناس والله أعلم . وسيأتى بقية شرحه فى كتاب الأحكام

١١٠ - باب البَيعةِ فى الحربِ أن لا يَفِرُّوا ، وقال بعضُهم : على المَوت

لقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [١٨ الفتح] : ﴿ لقد رَضِيَ اللهُ عنِ المؤمنينَ إذ يبايعونَكَ تحتَ الشجرة ﴾

٢٩٥٨ - حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا جُوَيريةُ عن نافعٍ قال : قال ابنُ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما « رجَعْنا منَ العامِ المقبلِ ، فما اجتمعَ منّا اثنانِ على الشجرةِ التى بايَعْنا تحتَها ، كانت رحمةً منَ اللهِ . فسألنا نافعا : على أىِّ شىءٍ بايَعهم ، على الموت ؟ قال : لا ، بل بايَعهم على الصبر »

٢٩٥٩ - حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا وُهَيبٌ حدَّثنا عمرُو بنُ يحيى عن عبّادِ بنِ تميمٍ عن عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ رضىَ الله عنه قال « لما كان زمنَ الحرَّةِ أتاهُ آتٍ فقال لهُ : إنَّ ابنَ حَنظلةَ يُبايعُ الناسَ على الموت . فقال : لا أبايعُ على هذا أحداً بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ »

[الحديث ٢٩٥٩ - طرفه فى : ٤١٦٧]

٢٩٦٠ - حدثنا المكىُّ بنُ إبراهيمَ حدَّثنا يَزيدُ بنُ أبى عُبيدٍ عن سَلمةَ رضىَ اللهُ عنه قال « بايعتُ النبىَّ ﷺ ثمَّ عدَلتُ إلى ظِلِّ شجرةٍ ، فلما خفَّ الناسُ قال : يا ابنَ الأكوَعِ ألا تُبايعُ ؟ قال قلت : قد بايعتُ يا رسولَ اللهِ ، قال : وأيضاً . فبايعتهُ الثانية . فقلتُ له : يا أبا مُسلمٍ ، على أىِّ شىءٍ كنتم تُبايعون يومَئذٍ ؟ قال : على الموت »

[الحديث ٢٩٦٠ - أطرافه فى : ٤١٦٩ ، ٧٢٠٦ ، ٧٢٠٨]

٢٩٦١ - حدثنا حفصُ بنُ عمرَ حدَّثنا شُعبةُ عن حُميدٍ قال سمعتُ أنَساً رضىَ اللهُ عنه يقول : كانتِ الأنصارُ يومَ الخندَقِ تقولُ :

نحنُ الذينَ بايَعوا محمدا على الجهادِ ماحَيينا أبَدا

فأجابهمُ النبىُّ ﷺ فقال : اللّٰهمَّ لاعَيشَ إلا عَيشُ الآخرهْ ، فأكرِمِ الأنصارَ والمُهاجِرهْ »

٢٩٦٢ ، ٢٩٦٣ - حدَّثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ سمِعَ محمدَ بنَ فُضَيلٍ عن عاصمٍ عن أبى عثمانَ عن مُجاشعٍ رضىَ اللهُ عنه قال « أتيتُ النبىَّ ﷺ أنا وأخى فقلتُ : بايِعْنا على الهجرةِ ، فقال : مَضَتِ الهجرةُ لأهلِها . فقلت : عَلامَ تُبايِعُنا ؟ قال : على الإسلامِ والجهادِ »

[الحديث ٢٩٦٢ - أطرافه فى : ٣٠٧٨ ، ٤٣٠٥ ، ٤٣٠٧]

[الحديث ٢٩٦٣ - أطرافه فى : ٣٠٧٩ ، ٤٣٠٦ ، ٤٣٠٨]

قوله (باب البيعة فى الحرب على أن لايفروا ، وقال بعضهم على الموت) كأنه أشار إلى أن لاتنافى بين

الروايتين لاحتمال أن يكون ذلك فى مقامين ، أو أحدهما يستلزم الآخر . قوله (لقوله تعالى ﴿ لقد رضى الله عن المؤمنين ﴾ الآية) قال ابن المنير : أشار البخارى بالاستدلال بالآية إلى أنهم بايعوا على الصبر ، ووجه أخذه منها قوله تعالى ﴿فعلم مافى قلوبهم فأنزل السكينة عليهم﴾ والسكينة الطمأنينة فى موقف الحرب ، فدل ذلك على أنهم أضمروا فى قلوبهم أن لايفروا فأعانهم على ذلك ، وتعقب بأن البخارى إنما ذكر الآية عقب القول الصائر إلى أن المبايعة وقعت على الموت ، ووجه انتزاع ذلك منها أن المبايعة فيها مطلقة ، وقد أخبر سلمة بن الأكوع ـ وهو ممن بايع تحت الشجرة ـ أنه بايع على الموت ، فدل ذلك على أنه لاتنافى بين قولهم بايعوه على الموت وعلى عدم الفرار ، لأن المراد بالمبايعة على الموت أن لايفروا ولو ماتوا ، وليس المراد أن يقع الموت ولابد ، وهو الذى أنكره نافع وعدل إلى قوله « بل بايعهم على الصبر » أى على الثبات وعدم الفرار سواء أفضى بهم ذلك الى الموت أم لا ، والله أعلم . وسيأتى فى المغازى موافقة المسيب بن حزن ـ والد سعيد ـ لابن عمر على خفاء الشجرة ، وبيان الحكمة فى ذلك وهو أن لايحصل بها افتتان لما وقع تحتها من الخير ، فلو بقيت لما أمن تعظيم بعض الجهال لها حتى ربما أفضى بهم إلى اعتقاد أن لها قوة نفع أو ضر كما نراه الآن مشاهدا فيما هو دونها ، وإلى ذلك أشار ابن عمر بقوله « كانت رحمة من الله » أى كان خفاؤها عليهم بعد ذلك رحمة من الله تعالى . ويحتمل أن يكون معنى قوله رحمة من الله أى كانت الشجرة موضع رحمة الله ومحل رضوانه لنزول الرضا عن المؤمنين عندها . ثم ذكر فيه خمسة أحاديث : أحدها حديث ابن عمر « رجعنا من العام المقبل فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التى بايعنا ـ أى النبى ﷺ ـ تحتها » أى فى عمرة الحديبية . قوله (فسألنا نافعا) قائل ذلك هو جويرية بن أسماء الراوى عنه ، وقد تعقبه الإسماعيلى بأن هذا من قول نافع وليس بمسند ، وأجيب بأن الظاهر أن نافعا إنما جزم بما أجاب به لما فهمه عن مولاه ابن عمر فيكون مسندا بهذه الطريقة . ثانيها حديث عبد الله بن زيد أى ابن عاصم الانصارى المازنى . قوله (لما كان زمن الحرة) أى الوقعة التى كانت بالمدينة فى زمن يزيد بن معاوية سنة ثلاث وستين كما سيأتى بيان ذلك فى موضعه إن شاء الله تعالى . قوله (ان ابن حنظلة) أى عبد الله بن حنظلة بن أبى عامر الذى يعرف أبوه بغسيل الملائكة ، والسبب فى تلقيبه بذلك أنه قتل بأحد وهو جنب فغسلته الملائكة ، وعلقت امرأته تلك الليلة بابنه عبد الله بن حنظلة ، فمات النبى ﷺ وله سبع سنين وقد حفظ عنه . وأتى الكرمانى بأعجوبة فقال : ابن حنظلة هو الذى كان يأخذ البيعة ليزيد بن معاوية ، والمراد به نفس يزيد لأن جده أبا سفيان كان يكنى أيضا أبا حنظلة فيكون التقدير ان ابن أبى حنظلة ، ثم حذف لفظ أبى تخفيفا أو يكون نسب إلى عمه حنظلة بن أبى سفيان استخفافا واستهجانا واستبشاعا بهذه الكلمة المرة انتهى . ولقد أطال رحمه الله فى غير طائل ، وأتى بغير الصواب . ولو راجع موضعا آخر من البخارى لهذا الحديث بعينه لرأى فيه مانصه « لما كان يوم الحرة والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة ، فقال عبد الله بن زيد : علام يبايع حنظلة الناس » ؟ الحديث . وهذا الموضع فى أثناء غزوة الحديبية من كتاب المغازى ، فهذا يرد احتماله الثانى ، وأما احتماله الأول فيرده اتفاق أهل النقل على أن الأمير الذى كان من قبل يزيد بن معاوية اسمه مسلم بن عقبة لا عبد الله بن حنظلة ، وأن ابن حنظلة كان الأمير على الأنصار ، وأن عبد الله بن مطيع كان الامير على من سواهم وأنهما قتلا جميعا فى تلك الوقعة . والله المستعان . قوله (لا أبايع على هذا أحدا بعد رسول الله ﷺ) فيه إيماء إلى أنه بايع رسول الله ﷺ على ذلك وليس بصريح ، ولذلك عقبه المصنف بحديث سلمة بن الأكوع لتصريحه فيه بذلك . قال ابن المنير :

والحكمة فى قول الصحابى إنه لايفعل ذلك بعد النبى ﷺ أنه كان مستحقا للنبى ﷺ على كل مسلم أن يقيه بنفسه ، وكان فرضا عليهم أن لايفروا عنه حتى يموتوا دونه ؛ وذلك بخلاف غيره . ثالثها حديث سلمة فقوله « فقلت له يا أبا مسلم » هى كنية سلمة بن الأكوع ، والقائل « فقلت » الراوى عنه وهو يزيد بن أبى عبيد مولاه ، وهذا الحديث أحد ثلاثيات البخارى ، وقد أخرجه فى الأحكام أيضا ويأتى الكلام عليه هناك ان شاء الله تعالى . قال ابن المنير: الحكمة فى تكراره البيعة لسلمة أنه كان مقداما فى الحرب فأكد عليه العقد احتياطا . قلت : أو لأنه كان يقاتل قتال الفارس والراجل فتعددت البيعة بتعدد الصفة . رابعها حديث أنس « كانت الانصار يوم الخندق تقول : نحن الذين بايعوا محمدا ، على الجهاد مابقينا أبدا » وهو ظاهر فيما ترجم به ، وقد تقدم موصولا فى أوائل الجهاد ، ويأتى الكلام عليه فى المغازى إن شاء الله تعالى . خامسها حديث مجاشع وهو ابن مسعود ، وأخوه اسمه مجالد بجيم ، وسيأتى الكلام عليه فى المغازى فى غزوة الفتح إن شاء الله تعالى

١١١ - باب عزم الإمامِ على الناسِ فيما يُطِيقون

٢٩٦٤ - حدثنا عثمانُ بنُ أبى شَيبةَ حدثنا جَرِيرٌ عن منصورٍ عن أبى وائلٍ قال : قال عبدُ اللهِ رضىَ اللهُ عنه « لقد أتانى اليومَ رجُلٌ فسألنى عن أمرٍ مادَرَيتُ ما أردُّ عليه فقال : أرأيتَ رجُلاً مُؤْدِياً نَشيطا يخرجُ مع أمرائنا فى المغازى ، فيعزمُ علينا فى أشياءَ لانحصيها . فقلتُ له : واللهِ لا أدرى ما أقولُ لك ، إلا أنّا كنا مع النبىِّ ﷺ فعسَى أن لايَعزمَ علينا فى أمرٍ إلا مرّةً حتّى نفعلَهُ ، وإنّ أحدَكم لن يَزالَ بخيرٍ ما اتّقَى اللهَ . وإذا شكَّ فى نفسِهِ شىءٌ سألَ رجُلاً فشفاهُ منه ، وأوشكَ أن لاتجدوه . والذى لا إلٰهَ إلا هوَ ، ما أذكرُ ماغبرَ منَ الدُّنيا إلا كالثَّغبِ شُرِب صَفْوُه ، وَبَقِىَ كَدَرُه »

قوله (باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون) المراد بالعزم الامر الجازم الذى لاتردد فيه ، والذى يتعلق به الجار والمجرور محذوف تقديره مثلا محله ، والمعنى وجوب طاعة الإمام محله فيما لهم به طاقة . **قوله** (قال عبد الله) أى ابن مسعود ، وهذا الاسناد كله كوفيون . **قوله** (أتانى اليوم رجل) لم أقف على اسمه . **قوله** (مؤديا) بهمزة ساكنة وتحتانية خفيفة أى كامل الاداء أى أداة الحرب ، ولا يجوز حذف الهمزة منه لئلا يصير من أودى إذا هلك . وقال الكرمانى : معناه قوياً ، وكانه فسره باللازم . وقوله « نشيطا » بنون وبمعجمة من النشاط . **قوله** (نخرج مع أمرائنا) كذا فى الرواية بالنون من قوله نخرج ، وعلى هذا فالمراد بقوله رجلا أحدنا ، أو هو محذوف الصفة أى رجلا منا ، وعلى هذا عول الكرمانى لان السياق يقتضى أن يقول مع أمرائه ، وفيه حينئذ التفات . ويحتمل أن يكون بالتحتانية بدل النون وفيه أيضا التفات . **قوله** (لانحصيها) أى لانطيقها لقوله تعالى ﴿ علم أن لن تحصوه ﴾ وقيل لاندرى أهى طاعة أم معصية ، والاول مطابق لما فهم البخارى فترجم به ، والثانى موافق لقول ابن مسعود « وإذا شك فى نفسه شىء سأل رجلا فشفاه منه » أى من تقرى الله أن لايقدم المرء على ما يشك فيه حتى يسأل من عنده علم فيدله على مافيه شفاؤه . وقوله « شك نفسه فى شىء » من المقلوب ، إذ التقدير : وإذا شك نفسه فى شىء ، أو ضمن شك معنى لصق ، والمراد بالشىء مايتردد فى جوازه وعدمه . وقوله « حتى يفعله » غاية لقوله « لايعزم » أو للعزم الذى

يتعلق به المستثنى وهو مرة . والحاصل أن الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الامير فاجابه ابن مسعود بالوجوب بشرط أن يكون المأمور به موافقا لتقوى الله تعالى . قوله (ماغبر) بمعجمة وموحدة مفتوحتين أى مضى ، وهو من الاضداد يطلق على مامضى وعلى مابقى ، وهو هنا محتمل للامرين . قال ابن الجوزى : هو بالماضى هنا أشبه كقوله « ما أذكر » . والثغب بمثلثة متفوحة ومعجمة ساكنة ويجوز فتحها ، قال القزاز : وهو أكثر ، وهو الغدير يكون فى ظل فيبرد ماؤه ويروق ، وقيل هو ما يحتفره السيل فى الأرض المنخفضة فيصير مثل الأخدود فيبقى الماء فيه فتصفقه الريح فيصير صافيا باردا ، وقيل هو نقرة فى صخرة يبقى فيها الماء كذلك ؛ فشبه مامضى من الدنيا بما شرب من صفوه ، وما بقى منها بما تأخر من كدره . وإذا كان هذا فى زمان ابن مسعود وقد مات هو قبل مقتل عثمان ووجود تلك الفتن العظيمة فماذا يكون اعتقاده فيما جاء بعد ذلك وهلم جرا ؟ وفى الحديث أنهم كانوا يعتقدون وجوب طاعة الإمام . وأما توقف ابن مسعود عن خصوص جوابه وعدوله إلى الجواب العام فللاشكال الذى وقع له من ذلك ، وقد أشار اليه فى بقية حديثه ، ويستفاد منه التوقف فى الافتاء فيما أشكل من الأمر كما لو أن بعض الأجناد استفتى أن السلطان عينه فى أمر مخوف بمجرد التشهى وكلفه من ذلك ما لا يطيق ، فمن أجابه بوجوب طاعة الإمام أشكل الأمر لما وقع من الفساد ، وإن أجابه بجواز الامتناع أشكل الأمر لما قد يفضى به ذلك إلى الفتنة ، فالصواب التوقف عن الجواب فى ذلك وأمثاله . والله الهادى إلى الصواب

١١٢ - باب كان النبيُّ ﷺ إذا لم يُقاتِلْ أوَّلَ النهار أخَّرَ القتال حتى تزولَ الشمسُ

٢٩٦٥ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا مُعاويةُ بنُ عمرٍو حدثنا أبو إسحاقَ هو الفَزارىُّ عن موسىٰ ابنِ عقبةَ عن سالمٍ أبى النَّضْرِ مَولىٰ عمرَ بنِ عُبيدِاللهِ وكان كاتباً لهُ قال : كتب إليهِ عبدُ اللهِ بنُ أبى أوفىٰ رضى اللهُ عنهما فقرأتُهُ « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ فى بعضِ أيامه التى لقىَ فيها انتظر حتى مالَتِ الشمسُ »

٢٩٦٦ - « ثمَّ قام فى الناسِ خطيباً قال : أيُّها الناسُ ، لاتتمنَّوا لقاءَ العدوِّ ، وسَلوا اللهَ العافيةَ ، فاذا لقيتُموهم فاصبروا ، واعلموا أنَّ الجنَّةَ تحتَ ظِلالِ السُّيوف . ثم قال : اللهمَّ مُنزِلَ الكِتابِ ، ومُجْرِىَ السحابِ ، وهازِمَ الاحزاب ، اهزِمْهُم وانصُرْنا عليهم »

قوله (باب كان النبى ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس) أى لأن الرياح تهب غالبا بعد الزوال فيحصل بها تبريد حدة السلاح والحرب وزيادة فى النشاط . أورد فيه حديث عبد الله بن أبى أوفى بمعنى ماترجم به ؛ لكن ليس فيه « إذا لم يقاتل أول النهار » وكأنه أشار بذلك إلى ماورد فى بعض طرقه ، فعند أحمد من وجه آخر عن موسى بن عقبة بهذا الاسناد « انه كان ﷺ يحب أن ينهض إلى عدوه عند زوال الشمس » ولسعيد بن منصور من وجه آخر عن ابن أبى أوفى « كان رسول الله ﷺ يمهل إذا زالت الشمس ثم ينهض إلى عدوه » وللمصنف فى الجزية من حديث النعمان بن مقرّن « كان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تهب الأرواح وتحضر الصلوات » وأخرجه أحمد وأبو داود والترمذى وابن حبان من وجه آخر وصححاه ، وفى روايتهم « حتى

تزول الشمس وتهب الأرواح وينزل النصر ، فيظهر أن فائدة التأخير لكون أوقات الصلاة مظنة إجابة الدعاء ، وهبوب الريح قد وقع النصر به فى الأحزاب فصار مظنة لذلك والله أعلم . وقد أخرج الترمذى حديث النعمان بن مقرن من وجه آخر عنه لكن فيه انقطاع ، ولفظه يوافق ماقلته قال « غزوت مع النبى ﷺ فكان إذا طلع الفجر أمسك حتى تطلع الشمس فاذا طلعت قاتل ، فاذا انتصف النهار أمسك حتى تزول الشمس فاذا زالت الشمس قاتل ، فاذا دخل وقت العصر أمسك حتى يصليها ثم يقاتل ، وكان يقال : عند ذلك تهيج رياح النصر ويدعو المؤمنون لجيوشهم فى صلاتهم » . (تنبيه) وقع فى رواية الإسماعيلى من هذا الوجه زيادة فى الدعاء ، وسيأتى التنبيه عليها فى « باب لاتتمنوا لقاء العدو » مع بقية الكلام على شرحه إن شاء الله تعالى

١١٣ - باب استئذان الرَّجُلِ الإمام لقوله [٦٢ النور] : ﴿ إنما المؤمنونَ الذين آمنوا بالله ورسولِهِ وإذا كانوا معهُ على أمرٍ جامعٍ لم يَذهَبوا حتى يَستأذِنوهُ ، إنَّ الذينَ يَستَأذِنُونَكَ ﴾ إلى آخرِ الآية

٢٩٦٧ - **حدثنا** إسحاقُ بنُ إبراهيمَ أخبرَنا جَريرٌ عنِ المغيرةِ عنِ الشَّعبيِّ عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضىَ الله عنهما قال « غَزَوتُ معَ رسولِ الله ﷺ ، قال فتَلاحَقَ بى النبىُّ ﷺ وأنا على ناضحٍ لنا قد أعْيا فلا يَكادُ يَسِيرُ ، فقال لى : مالبعيرِكَ ؟ قال قلت : أعْيا . قال فتخلَّفَ رسولُ الله ﷺ فزَجرَهُ ودعا له ، فما زالَ بينَ يدَى الإبلِ قُدّامَها يَسير ، فقال لى : كيفَ تَرى بَعيرَكَ ؟ قال قلت : بخير ، قد أصابَتْهُ بَرَكتُكَ . قال : أفتَبيعُنِيهِ قال فاستحييتُ ، ولم يكن لنا ناضحٌ غيرُه ، قال فقلتُ : نعم . قال : فبِعْتُه ، فبعتُه إياهُ على أنَّ لى فَقارَ ظَهرِهِ حتى أبلُغَ المدينةَ . قال فقلتُ : يارسولَ اللهِ ، إنى عروسٌ ، فاستأذَنتُهُ فأذِن لى ، فتقدَّمتُ الناس إلى المدينةِ ، فلقِيَنى خالى فسألَنى عنِ البعيرِ فأخبرته بما صنعتُ بهِ فلامنى . قال وقد كان رسولُ اللهِ ﷺ قال لى حينَ استأذنتُهُ : هل تزوَّجتَ بكراً أم ثيِّباً ؟ فقلت : تزوَّجتُ ثيِّباً . قال فهلا تزوَّجتَ بِكراً تُلاعبُها وتلاعبُكَ ؟ قلتُ يارسولَ اللهِ ، تُوُفِّىَ والدى - أو استُشهِدَ - ولى أخَواتٌ صِغارٌ ، فكَرِهتُ أن أتزوَّجَ مثلَهنَّ فلا تؤدِّبهن ولا تقومُ عليهن ، فتزوَّجْتُ ثيِّباً لتقومَ عليهنَّ وتؤدِّبهن . قال فلما قدِم رسول الله ﷺ المدينةَ غَدوتُ عليه بالبعيرِ ، فأعطانى ثمنَه وردَّه علىَّ » قال المغيرة : هذا فى قضائنا حَسَنٌ لانرى به بأساً

قوله (باب استئذان الرجل) أى من الرعية (الامام) أى فى الرجوع أو التخلف عن الخروج أو نحو ذلك . **قوله** (انما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنوه) . قال ابن التين : هذه الآية احتج بها الحسن على أنه ليس لاحد أن يذهب من العسكر حتى يستأذن الامير ، وهذا عند سائر الفقهاء كان خاصا بالنبى ﷺ ، كذا قال ، والذى يظهر أن الخصوصية فى عموم وجوب الاستئذان ، وإلا فلو كان ممن عينه الامام فطرأ له مايقتضى التخلف أو الرجوع فانه يحتاج إلى الاستئذان . ثم أورد فيه حديث جابر فى قصة

جمله وقد تقدم شرحه فى كتاب الشروط ، والغرض منه هنا قوله « إنى عروس فاستأذنته فاذن لى » وسيأتى الكلام على مايتعلق بتزويجه فى النكاح . (تنبيه) : قوله فى آخر هذا الحديث « قال المغيرة : هذا فى قضائنا حسن لانرى به بأسا » هذا موصول بالاسناد المذكور إلى المغيرة ، وهو ابن مقسم الضبى أحد فقهاء الكوفة ، ومراده بذلك ماوقع من جابر من اشتراط ركوب جمله إلى المدينة . وأغرب الداودى فقال : مراده جواز زيادة الغريم على حقه ، وأن ذلك ليس خاصا بالنبى ﷺ . وقد تعقبه ابن التين بأن هذه الزيادة لم ترد فى هذه الطريق هنا ، وهو كما قال

١١٤ - باب مَن غزا وهوَ حديثُ عهدٍ بعُرسِهِ . فيه جابرٌ عنِ النبىِّ ﷺ

قوله (باب من غزا وهو حديث عهد بعرسة) بكسر العين أى بزوجته ، وبضمها أى بزمان عرسه . وفى رواية الكشميهنى « بعرس » وهو يؤيد الاحتمال الثانى . قوله (فيه جابر عن النبى ﷺ) يشير إلى حديثه المذكور فى الباب قبله وأن ذلك فى بعض طرقه ، وسيأتى فى أوائل النكاح من طريق سيار عن الشعبى بلفظ « فقال مايعجلك ؟ قلت : كنت حديث عهد بعرس » الحديث

١١٥ - باب مَن اختارَ الغَزوَ بعدَ البِناء . فيه أبو هريرةَ عن النبىِّ ﷺ

قوله (باب من اختار الغزو بعد البناء ، فيه أبو هريرة عن النبى ﷺ) يشير إلى حديثه الآتى فى الخمس من طريق همام عنه فقال « غزا نبى من الانبيا . فقال : لايتبعنى رجل ملك بضع امرأة ولما يبن بها » الحديث وسيأتى شرحه هناك ، وترجم عليه فى النكاح « من أحب البناء بعد الغزو » وساق الحديث . والغرض هنا من ذلك أن يتفرغ قلبه للجهاد ويقبل عليه بنشاط ، لان الذى يعقد عقده على امرأة يبقى متعلق الخاطر بها ، بخلاف ما إذا دخل بها فانه يصير الامر فى حقه أخف غالبا ، ونظيره الاشتغال بالاكل قبل الصلاة . (تنبيهان) أحدهما : أورد الداودى هذه الترجمة محرفة ثم اعترضها ، وذلك أنه وقع عنده « باب من اختار الغزو قبل البناء » فاعترضه بأن الحديث فيه أنه اختار البناء قبل الغزو . قلت : وعلى تقدير صحة ماوقع عند الداودى فلا يلزمه الاعتراض ، لانه أورد الترجمة مورد الاستفهام فكأنه قال : ماحكم من اختار الغزو قبل البنا . هل يمنع كما دل عليه الحديث ، أو يسوغ ؟ ويحمل الحديث على الاولوية . ثانيهما : قال الكرمانى كأنه اكتفى بالاشارة إلى هذا الحديث لانه لم يكن على شرطه . قلت : ولم يستحضر أنه أورده موصولا فى مكان آخر كما سيأتى قريبا . والجواب الصحيح أنه جرى على عادته الغالبة فى أنه لايعيد الحديث الواحد إذا اتحد مخرجه فى مكانين بصورته غالبا ، بل يتصرف فيه بالاختصار ونحوه فى أحد الموضعين

١١٦ - باب مُبادَرَةِ الإمام عندَ الفَزَع

٢٩٦٨ - حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن شُعبةَ حدثنى قتادةُ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال « كان بالمدينةِ فزَع ، فركبَ رسولُ اللهِ ﷺ فرَساً لأبى طلحةَ فقال : مارأينا من شىءٍ ، وإنْ وجَدناهُ لبَحراً »

قوله (باب مبادرة الامام عند الفزع) ذكر فيه حديث أنس فى ركوب النبى ﷺ فرس أبى طلحة وقد تقدم

الكلام عليه فى الهبة ، ومضى مرارا منها فى « باب الشجاعة فى الحرب »

١١٧ - باب السُّرعةِ والرَّكضِ فى الفَزَع

٢٩٦٩ - حدثنا الفضلُ بنُ سهلٍ حدَّثنا حسينُ بنُ محمدٍ حدَّثنا جريرُ بنُ حازمٍ عن محمدٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنهُ قال « فَزِعَ الناسُ فركِبَ رسولُ اللهِ ﷺ فرَسًا لأبى طلحةَ بَطيئاً ، ثمَّ خرَجَ يركضُ وَحدَهُ ، فركِبَ الناسُ يركضونَ خَلْفَه فقال : لم تراعوا ، إنهُ لَبحرٌ . فما سُبِقَ بعدَ ذلكَ اليوم »

قوله (باب السرعة والركض فى الفزع) ذكر فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر وقد تقدم ، ومحمد المذكور فى اسناده هو ابن سيرين

١١٨ - باب الخروج فى الفزَع وَحْدَه

قوله (باب الخروج فى الفزع وحده) كذا ثبتت هذه الترجمة بغير حديث ، وكأنه أراد أن يكتب فيه حديث أنس المذكور من وجه آخر فاخترم قبل ذلك . قال الكرمانى : ويحتمل أن يكون اكتفى بالاشارة إلى الحديث الذى قبله ، كذا قال وفيه بعد ، وقد ضم أبو على بن شبويه هذه الترجمة إلى التى بعدها فقال « باب الخروج فى الفزع وحده والجماعة الخ » وليس فى أحاديث باب الجماعة مناسبة لذلك أيضا ، إلا أنه يمكن حمله على ما قلت أولا . قال ابن بطال : جملة ما فى هذه التراجم أن الإمام ينبغى له أن يشح بنفسه لما فى ذلك من النظر للمسلمين ، الا أن يكون من أهل الغناء الشديد والثبات البالغ فيحتمل أن يسوغ له ذلك ، وكان فى النبى ﷺ من ذلك ما ليس فى غيره ، ولا سيما مع ما علم أن الله يعصمه وينصره

١١٩ - باب الجعائلِ والحُملانِ فى السَّبيل

وقال مجاهدٌ : قلتُ لابنِ عمرَ : الغَزوَ . قال : إنى أحبُّ أن أعينَك بطائفةٍ من مالى . قلتُ : أوسعَ اللهُ علىَّ . قال : إنَّ غِناكَ لكَ ، وانى أحبُّ أن يكونَ من مالى فى هٰذا الوجهِ . وقال عمرُ : إنَّ ناساً يأخذونَ مِن هٰذا المالِ ليُجاهِدوا ، ثمَّ لايجاهدون ، فَمَن فَعَلَهُ فنحن أحقُّ بمالِه حتى نأخذَ منهُ ما أخذَ . وقال طاوسٌ ومجاهدٌ : إذا دُفِعَ اليكَ شىءٌ تخرُجُ بهِ فى سبيلِ اللهِ فاصنَعْ به ماشئتَ وضعْهُ عندَ أهلِك

٢٩٧٠ - حدثنا الحُمَيدىُّ حدَّثنا سُفيانُ قال سمعتُ مالكَ بنَ أنسٍ سألَ زيدَ بنَ أسلمَ ، فقال زيدٌ : سمعتُ أبى يقول « قال عمرُ رضىَ الله عنه : حَملتُ على فرَسٍ فى سَبيلِ اللهِ ، فرأيتهُ يُباع ، فسألتُ النبىَّ ﷺ آشتَريه ؟ فقال : لاتَشْتَرِه ولا تَعُدْ فى صدَقتِك »

٢٩٧١ - حدثنا إسماعيلُ قال حدَّثنى مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضىَ الله عنهما « أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ حَملَ على فَرَسٍ فى سبيلِ اللهِ فوجَدَهُ يُباعُ ، فأراد أن يَبتاعَهُ فسألَ رسولَ اللهِ ﷺ فقال : لاتبتَعْهُ ولا

تعدْ فى صدقتك »

٢٩٧٢ — حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى بن سعيد عن يحيى بن سعيد الأنصارىّ قال حدثنى أبو صالح قال سمعتُ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال: قال رسولُ اللهِ ﷺ « لولا أنْ أشُقَّ على أمّتى ما تخلّفت عن سَريةٍ ، ولكن لا أجِد حمولةً ، ولا أجد ما أحملهم عليهِ ، ويَشُقُّ علىّ أن يتخلّفوا عنى ، ولَوَدِدتُ أنى قاتلتُ فى سبيلِ اللهِ فقُتِلتُ ثم أحْيِيت ، ثمّ قُتلتُ ثمّ أحييت »

قوله (باب الجعائل والحملان فى السبيل) الجعائل بالجيم جمع جعيلة وهى ما يجعله القاعد من الاجرة لمن يغزو عنه ، والحملان بضم المهملة وسكون الميم مصدر كالحمل ، تقول حمل حملا وحملانا ، قال ابن بطال : ان أخرج الرجل من ماله شيئا فتطوع به أو أعان الغازى على غزوه بفرس ونحوها فلا نزاع فيه ، وانما اختلفوا فيما اذا أجر نفسه أو فرسه فى الغزو فكره ذلك مالك وكره أن يأخذ جعلا على أن يتقدم الى الحصن ، وكره أصحاب أبى حنيفة الجعائل الا ان كان بالمسلمين ضعف وليس فى بيت المال شىء ، وقالوا ان أعان بعضهم بعضا جاز لا على وجه البدل . وقال الشافعى : لا يجوز أن يغزو بجعل يأخذه ، وانما يجوز من السلطان دون غيره ، لأن الجهاد فرض كفاية فمن فعله وقع عن الفرض ولا يجوز أن يستحق على غيره عوضا انتهى . ويؤيده ما رواه عبد الرزاق من طريق ابن سيرين عن ابن عمر قال « يمتع القاعد الغازى بما شاء ، فأما أنه يبيع غزوه فلا » ومن وجه آخر عن ابن سيرين : سئل ابن عمر عن الجعائل فكرهه وقال « أرى الغازى يبيع غزوه ، والجاعل يفر من غزوه » والذى يظهر أن البخارى أشار الى الخلاف فيما يأخذه الغازى : هل يستحقه بسبب الغزو فلا يتجاوزه إلى غيره أو يملكه فيتصرف فيه بما شاء كما سيأتى بيان ذلك . **قوله** (وقال مجاهد قلت لابن عمر الغزو) هو بالنصب على الاغراء والتقدير عليك الغزو ، أو على حذف فعل أى أريد الغزو ، وفى رواية الكشميهنى « أتغزو » بالاستفهام . وهذا الاثر وصله فى المغازى فى غزوة الفتح بمعناه ، وسيأتى بيانه هناك ، ونبه به على مراد ابن عمر بالاثر الذى رواه عنه ابن سيرين وأنه لا يكره إعانة الغازى . **قوله** (وقال عمر الخ) وصله ابن أبى شيبة من طريق أبى اسحق سليمان الشيبانى عن عمرو بن قرة قال : جاءنا كتاب عمر بن الخطاب إن ناسا ، فذكر مثله . قال أبو إسحق : فقمت إلى أسير بن عمرو فحدثته بما قال ، فقال : صدق ، جاءنا كتاب عمر بذلك . وأخرجه البخارى فى تاريخه من هذا الوجه وهو اسناد صحيح . **قوله** (وقال طاوس ومجاهد الخ) وصله ابن أبى شيبة بمعناه عنهما . ثم أورد المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث أحدها حديث عمر فى قصة الفرس الذى حمل عليه فوجده يباع ، الحديث ، وقد تقدم شرحه فى الهبة . ثانيها حديث ابن عمر فى هذه القصة نفسها وقد تقدم أيضا . ثالثها حديث أبى هريرة فى التحريض على الغزو ، وقد تقدم فى أول الجهاد . ووجه دخول قصة فرس عمر من جهة أن النبى ﷺ أقر المحمول عليه على التصرف فيه بالبيع وغيره فدل على تقوية ما ذهب اليه طاوس من أن للآخذ التصرف فى المأخوذ . وقال ابن المنير : كل من أخذ مالا من بيت المال على عمل إذا أهمل العمل يرد ما أخذ ، وكذا الاخذ على عمل لا يتأهل له ، ويحتاج الى تأويل ما ذهب اليه عمر فى الامر المذكور بأن يحمل على الكراهة ، وقد قال سعيد بن المسيب من أعان بشىء فى الغزو فانه للذى يعطاه إذا بلغ

رأس المغزى ، أخرجه ابن أبي شيبة وغيره وروى مالك فى الموطأ عن ابن عمر « اذا بلغت وادى القرى فشأنك به » أى تصرف فيه ، وهو قول الليث والثورى . ووجه دخول حديث أبى هريرة أنه متعلق بالركن الثانى من الترجمة وهو الحملان فى سبيل الله لقوله أولا « ولا أجد ما أحملهم عليه »

١٢٠ - باب الأجير . وقال الحسن وابن سيرين : يُقسَمُ للاجيرِ منَ المَغنَم

وأخذَ عطيةُ بنُ قيسٍ فرساً على النِّصفِ فبلغَ سهمُ الفَرس أربعمائةِ دينارٍ ، فأخذَ مائتين وأعطى صاحبَه مائتين

٢٩٧٣ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا سفيانُ حدثنا ابنُ جريجٍ عن عطاء عن صفوانَ بنِ يَعلَى عن أبيه رضى اللهُ عنه قال « غزوتُ معَ رسولِ اللهِ ﷺ غزوةَ تبوكَ فحملتُ على بَكر ، فهو أوثقُ أعمالى فى نفسى ، فاستأجرتُ أجيراً فقاتلَ رجُلاً فعَضَّ أحدُهما الآخرَ ، فانتزعَ يدَهُ من فيهِ ونَزَعَ ثَنيَّتَهُ ، فأتى النبيَّ ﷺ فأهدرَها فقال : أيدفعُ يدَهُ إليكَ فتَقْضَمُها كما يَقضَمُ الفحلُ » ؟

قوله (باب الأجير) للأجير فى الغزو حالان : إما أن يكون استؤجر للخدمة أو استؤجر ليقاتل ، فالاول قال الاوزاعى وأحمد واسحق : لا يسهم له ، وقال الاكثر : يسهم له لحديث سلمة « كنت أجيراً لطلحة أسوس فرسه » أخرجه مسلم ، وفيه أن النبى ﷺ أسهم له ، وقال الثورى : لايسهم للأجير الا ان قاتل ، وأما الاجير اذا استؤجر ليقاتل فقال المالكية والحنفية : لايسهم له ، وقال الأكثر : له سهمه . وقال أحمد : واستأجر الإمام قوما على الغزو لم يسهم لهم سوى الأجرة . وقال الشافعى : هذا فيمن لم يجب عليه الجهاد ، أما الحر البالغ المسلم إذا حضر الصف فانه يتعين عليه الجهاد فيسهم له ولا يستحق أجرة . **قوله** (وقال الحسن وابن سيرين : يقسم للأجير من المغنم) وصله عبد الرزاق عنهما بلفظ « يسهم الاجير » ووصله ابن أبى شيبة عنهما بلفظ « العبد والأجير اذا شهدا القتال أعطوا من الغنيمة » . **قوله** (وأخذ عطية بن قيس فرسا على النصف الخ) وهذا الصنيع جائز عند من يجيز المخابرة ، وقال بصحته هنا الأوزاعى وأحمد خلافا للثلاثة ، وقد تقدمت مباحث المخابرة فى كتاب المزارعة ثم ذكر المصنف حديث صفوان بن يعلى عن أبيه ، وهو يعلى بن أمية قال « غزوت مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك » الحديث ، وسيأتى شرحه فى القصاص ، والغرض منه قوله « فاستأجرت أجيرا » قال المهلب : استنبط البخارى من هذا الحديث جواز استئجار الحر فى الجهاد ، وقد خاطب الله المؤمنين بقوله (واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه) الآية فدخل الأجير فى هذا الخطاب ، قلت : وقد أخرج الحديث أبو داود من وجه آخر عن يعلى بن أمية أوضح من الذى هنا ولفظه « أذن رسول الله ﷺ فى الغزو وأنا شيخ ليس لى خادم ، فالتمست أجيرا يكفينى وأجرى له سهمى ، فوجدت رجلا ، فلما دنا الرحيل أتانى فقال : ما أدرى ما سهمك وما يبلغ ، فسم لى شيئا كان السهم أو لم يكن ، فسميت له ثلاثة دنانير » الحديث . وقوله فى هذه الرواية « فهو أوثق أعمالى » فى رواية السرخسى أحمالى بالمهملة ، والمستملى بالجيم ، والذى قاتل الاجير هو يعلى بن أمية نفسه كما رواه مسلم من حديث عمران بن حصين . (تنبيهان) : الاول وقع فى رواية المستملى بين أثر عطية بن قيس وحديث يعلى بن أمية « باب

استعارة الفرس فى الغزو ، وهو خطأ لانه يستلزم أن يخلو باب الاجير من حديث مرفوع ، ولا مناسبة بينه و بين حديث يعلى بن أمية ، وكأنه وجد هذه الترجمة فى الطرة خالية عن حديث فظن أن هذا موضعها . وان كان كذلك فحكمها حكم الترجمة الماضية قريبا وهى « باب الخروج فى الفزع وحده » وكأنه أراد أن يورد فيه حديث أنس فى قصة فرس أبى طلحة أيضا فلم يتفق ذلك ، ويقوى هذا أن ابن شبويه جعل هذه الترجمة مستقلة قبل « باب الاجير » بغير حديث ، وأوردها الاسماعيلى عقب باب الاجير وقال : لم يذكر فيها حديثا . ثانيهما : وقع فى رواية أبى ذر تقديم « باب الجعائل » وما بعده إلى هنا وأخر ذلك الباقون وقدموا عليه « باب ما قيل فى لواء النبى ﷺ » . والخطب فيه قريب

١٢١ ـ باب ماقيلَ فى لِواء النبىِّ ﷺ

٢٩٧٤ ـ حدثنا سعيدُ بنُ أبى مريمَ قال حدَّثنا الليثُ قال أخبرَنى عُقيلٌ عنِ ابنِ شهابٍ قال أخبرنى ثعلبةُ بنُ أبى مالكٍ القُرَظىُّ « انَّ قيسَ بنَ سعدٍ الأنصارىَّ رضىَ اللهُ عنه ـ وكان صاحبَ لواءِ رسولِ اللهِ ﷺ ـ أرادَ الحجَّ فرَجَّلَ »

٢٩٧٥ ـ حدثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ حدَّثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ عن يَزيدَ بنِ أبى عُبَيدٍ عن سَلمةَ بنِ الأكوعِ رضىَ اللهُ عنه قال « كان علىٌّ رضى اللهُ عنه تخلَّفَ عنِ النبىِّ ﷺ فى خَيبرَ ، وكانَ بِهِ رَمَدٌ ، فقال : أنا أتخلَّفُ عن رسولِ اللهِ ﷺ . فخرَجَ علىٌّ فلَحِقَ بالنبىِّ ﷺ . فلما كان مساءُ الليلةِ التى فتَحها فى صباحِها فقال رسولُ اللهِ ﷺ : لأُعطينَّ الرايةَ ـ أو قال : ليَأخذَنَّ ـ غداً رجُل يُحِبُّه اللهُ ورسولُهُ ، أو قال : يُحبُّ اللهَ ورسولَه ، يَفتحُ اللهُ عليه . فاذا نحنُ بعلىٍّ وما نرجوهُ . فقالوا : هٰذا علىٌّ ، فأعطاهُ رسولُ اللهِ ﷺ ففَتحَ اللهُ عليه »

[الحديث ٢٩٧٥ ـ طرفاه فى : ٣٧٠٢ ، ٤٢٠٩]

٢٩٧٦ ـ حدثنا محمدُ بنُ العَلاءِ حدَّثنا أبو أسامةَ عن هِشامِ بنِ عُروةَ عن أبيهِ عن نافعِ بنِ جُبَيرٍ قال « سمعتُ العباسَ يقولُ للزُّبيرِ رضى اللهُ عنهما : هاهُنا أمرَكَ النبىُّ ﷺ أن تَرْكُزَ الرايةَ »

قوله (باب ماقيل فى لواء النبى ﷺ) اللواء بكسر اللام والمد هى الراية ، ويسمى أيضا العلم ، وكان الاصل أن يمسكها رئيس الجيش ثم صارت تحمل على رأسه ، وقال أبو بكر بن العربى : اللواء غير الراية ، فاللواء ما يعقد فى طرف الرمح ويلوى عليه ، والراية مايعقد فيه ويترك حتى تصفقه الرياح . وقيل اللواء دون الراية ، وقيل اللواء العلم الضخم . والعلم علامة لمحل الامير يدور معه حيث دار ، والراية يتولاها صاحب الحرب . وجنح الترمذى إلى التفرقة فترجم بالالوية وأورد حديث جابر « ان رسول ﷺ دخل مكة ولواؤه أبيض » ثم ترجم للرايات وأورد حديث البراء « ان راية رسول الله ﷺ كانت سوداء مربعة من نمرة » وحديث ابن عباس « كانت رايته سوداء ولواؤه أبيض » أخرجه الترمذى وابن ماجه ، وأخرج الحديث أبو داود والنسائى أيضا ، ومثله لابن عدى من

حديث أبي هريرة ، ولابي يعلى من حديث بريدة ، وروى أبو داود من طريق سماك عن رجل من قومه عن آخر منهم «رأيت راية رسول الله ﷺ صفراء» ويجمع بينها باختلاف الاوقات ، وروى أبو يعلى عن أنس رفعه « ان الله أكرم أمتي بالالوية » اسناده ضعيف ، ولابي الشيخ من حديث ابن عباس «كان مكتوبا على رايته : لا إله إلا الله محمد رسول الله » وسنده واه . وقيل كانت له راية تسمى العقاب سوداء مربعة ، ورايه تسمى الراية البيضاء ، وربما جعل فيها شيء أسود . وذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث . أحدها : **قوله** (عن ثعلبة بن أبي مالك) تقدم ذكره في « باب حمل النساء القرب في الغزو » . **قوله** (ان قيس بن سعد) أي ابن عبادة الصحابي ابن الصحابي وهو سيد الخزرج ابن سيدهم ، وسيأتي للمصنف من حديث أنس في الاحكام أنه كان عند رسول الله ﷺ بمنزلة صاحب الشرطة . **قوله** (وكان صاحب لواء النبي ﷺ) أي الذي يختص بالخزرج من الانصار ، وكان النبي ﷺ في مغازيه يدفع إلى راس كل قبيلة لواء يقاتلون تحته . وأخرج أحمد باسناد قوي من حديث ابن عباس « ان راية النبي ﷺ كانت تكون مع علي ، وراية الانصار مع سعد بن عبادة » الحديث . **قوله** (أراد الحج فرجل) هو بتشديد الجيم وأخطأ من قالها بالمهملة ، واقتصر البخاري على هذا القدر من الحديث لانه موقوف وليس من غرضه في هذا الباب وإنما أراد منه أن قيس بن سعد كان صاحب اللواء النبوي ولا يتقرر في ذلك إلا باذن النبي ﷺ ، فهذا القدر هو المرفوع من الحديث تاما وهو الذي يحتاج اليه هنا ، وقد أخرج الاسماعيلي الحديث تاما من طريق الليث التي أخرجها المصنف منها فقال بعد قوله فرجل احد شقي رأسه « فقام غلام له فقلد هديه ، فنظر قيس هديه وقد قلد فأهل بالحج ولم يرجل شق رأسه الآخر » وأخرجه من طريق أخرى عن الزهري بتمامه نحوه ، وفي ذلك مصير من قيس بن سعد إلى أن الذي يريد الإحرام إذا قلد هديه يدخل في حكم المحرم . وقرأت في كلام بعض المتأخرين أن بعض الشارحين تحير في شرح القدر الذي وقع في البخاري ، وتكلف له وجوها عجيبة ، فلينظر المراد بالشارح المذكور فاني لم أقف عليه . ثم رايت ما نقله المتاخر المذكور في كلام صاحب « المطالع » وابهم الشارح الذي تحير وقال : انه حمل الكلام ما لا يحتمله . وذكر الدمياطي في الحاشية أن البخاري ذكر بقية الحديث في اخر الكتاب وليس في الكتاب شيء من ذلك . ثانيها حديث سلمة بن الأكوع في قصة علي يوم خيبر ، وسيأتي شرحه في كتاب المغازي ، والغرض منه قوله « لأعطين الراية غدا رجلا يحبه الله ورسوله » فانه مشعر بأن الراية لم تكن خاصة بشخص معين بل كان يعطيها في كل غزوة لمن يريد ، وقد أخرجه أحمد من حديث بريدة بلفظ « إني دافع اللواء إلى رجل يحبه الله ورسوله » الحديث ، وهذا مشعر بأن الراية واللواء سواء . ثالثها حديث نافع بن جبير « سمعت العباس - أي ابن عبد المطلب - يقول للزبير أي ابن العوام : ههنا أمرك النبي ﷺ أن تركز الراية » وهو طرف من حديث أورده المصنف في غزوة الفتح ، وسيأتي شرحه مستوفى هناك ، وابين هناك إن شاء الله تعالى ما في سياقه من صورة الإرسال والجواب عن ذلك ، وأبين تعيين المكان المشار اليه وأنه الحجون ، وهو بفتح المهملة وضم الجيم الخفيفة ، قال الطبري : في حديث علي أن الامام يؤمر على الجيش من يوثق بقوته وبصيرته ومعرفته ، وسيأتي بقية شرحه في المغازي ان شاء الله تعالى . وقال المهلب : وفي حديث الزبير أن الراية لاتركز إلا باذن الإمام ، لأنها علامة على مكانه فلا يتصرف فيها إلا بأمره . وفي هذه الأحاديث استحباب اتخاذ الألوية في الحروب ، وأن اللواء يكون مع الأمير

أو من يقيمه لذلك عند الحرب ، وقد تقدم حديث أنس « أخذ الراية زيد بن حارثة فأصيب ، ثم أخذها جعفر فأصيب » الحديث ، ويأتى تمام شرحه فى المغازى إن شاء الله تعالى أيضا

١٢٢ ـ باب قولِ النبىِّ ﷺ « نُصرتُ بالرُّعبِ مَسيرةَ شَهر » . وقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [١٥١ آل عمران] : ﴿ سنُلقِى فى قلوبِ الذينِ كفَرُوا الرُّعبَ بما أشرَكوا بالله ﴾ قالهُ جابرٌ عنِ النبىِّ ﷺ

٢٩٧٧ ـ **حدّثنا** يحيى بنُ بُكيرٍ حدّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « بُعثتُ بجوامِعِ الكلمِ ، ونصرتُ بالرُّعب . فبَينا أنا نائمٌ أُوتيتُ مَفاتيحَ خَزائنِ الأرض فوُضِعت فى يدى . قال أبو هريرةَ : وقد ذَهبَ رسولُ اللهِ ﷺ وأنتم تَنتثِلونها

[الحديث ٢٩٧٧ ـ أطرافه فى : ٦٩٩٨ ، ٧٠١٣ ، ٧٢٧٣]

٢٩٧٨ ـ **حدّثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعَيبٌ عنِ الزُّهرىِّ قال أخبرَنى عُبيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ أنَّ ابنَ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما أخبرَهُ أنَّ أبا سفيانَ أخبرَهُ « انَّ هِرَقلَ أرسلَ إليهِ ـ وهم بإيلياءَ ـ ثمَّ دعا بكتابِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فلما فرَغَ من قِراءةِ الكتابِ كثُرَ عندَهُ الصَّخَبُ وارتفعتِ الاصواتُ وأُخرِجْنا ، فقلتُ لاصحابى حِينَ أُخرِجنا : لقد أُمِرَ أمرُ ابنِ أبى كَبشَةَ ، إنه يخافُهُ ملكُ بنى الاصفَرِ »

قوله (باب قول النبى ﷺ « نصرت بالرعب مسيرة شهر » وقول الله عز وجل ﴿ سنلقى فى قلوب الذين كفروا الرعب ﴾ قاله جابر عن النبى ﷺ) يشير إلى حديثه الذى أوله « أعطيت خمسا لم يعطهن أحد من الأنبياء قبلى » فان فيه « ونصرت بالرعب مسيرة شهر » وقد تقدم شرحه فى التيمم ، ووقع فى الطبرانى من حديث أبى أمامة « شهرا أو شهرين » وله من حديث السائب بن يزيد « شهرا أمامى وشهرا خلفى » وظهر لى أن الحكمة فى الاقتصار على الشهر أنه لم يكن بينه وبين الممالك الكبار التى حوله أكثر من ذلك ، كالشام والعراق واليمن ومصر ، ليس بين المدينة النبوية للواحدة منها الا شهر فما دونه ، ودل حديث السائب على أن التردد فى الشهر والشهرين إما أن يكون الراوى سمعه كما فى حديث السائب ، وإما أنه لا أثر لتردده ، وحديث السائب لاينافى حديث جابر ، وليس المراد بالخصوصية مجرد حصول الرعب بل هو وما ينشأ عنه من الظفر بالعدو . ثم ذكر المصنف فى الباب حديثين : أحدهما حديث أبى هريرة الذى أوله « بعثت بجوامع الكلم » وفيه « ونصرت بالرعب ، وبينا أنا نائم أوتيت بمفاتيح خزائن الأرض » وسيأتى شرحه مستوفى فى كتاب التعبير إن شاء الله تعالى . وجوامع الكلم القرآن فانه تقع فيه المعانى الكثيرة بالالفاظ القليلة ، وكذلك يقع فى الاحاديث النبوية الكثير من ذلك . ومفاتيح خزائن الأرض المراد منها ما يفتح لأمته من بعده من الفتوح ، وقيل المعادن ، وقول أبى هريرة « وأنتم تنتثلونها » بوزن تفتعلونها ـ من النثل بالنون والمثلثة ـ أى تستخرجونها ، تقول نثلت البئر إذا استخرجت ترابها . ثانيهما حديث أبى سفيان فى قصة هرقل ذكر طرفا منها ، وقد تقدم بهذا الاسناد بطوله فى بدء الوحى ، والغرض منه هنا قوله « انه يخافه ملك بنى الأصفر » لأنه كان بين المدينة وبين المكان الذى كان قيصر ينزل فيه مدة شهر أو نحوه

١٢٣ - باب حمل الزاد فى الغزو

وقول الله عز وجل [١٩٧ البقرة] : ﴿ وتزودوا فان خير الزاد التقوى ﴾

٢٩٧٩ - حدثنا عُبيدُ بن إسماعيلَ حدثنا أبو أسامةَ عن هِشامٍ قال أخبرنى أبى - وحدثتنى أيضا فاطمة - عن أسماء رضىَ اللهُ عنها قالت « صَنَعتُ سُفرةَ رسولِ اللهِ ﷺ فى بيتِ أبى بكرٍ حينَ أراد أن يُهاجِرَ إلى المدينةِ . قالت : فلم نجدْ لسُفرتِه ولا لسِقائِه ما نَربِطُهما بهِ ، فقلتُ لأبى بكرٍ : واللهِ ما أجدُ شيئاً أربط بهِ إلا نِطاقى . قال : فشُقِّيهِ باثنين فاربطيهِ : بواحدٍ السِّقاء ، وبالآخر السُّفرة ، ففعلتُ ، فلذلكَ سُمِّيَت ذاتَ النِّطاقين »

[الحديث ٢٩٧٩ - طرفاه فى : ٣٩٠٧ ، ٥٣٨٨]

٢٩٨٠ - حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ أخبرنا سفيانُ عن عَمرٍو قال عمرٌو أخبرنى عَطاءٌ سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال : « كنّا نَتزوَّدُ لحومَ الأضاحى على عهدِ النبىِّ ﷺ إلى المدينة »

٢٩٨١ - حدثنا محمدُ بن المُثنّى حدثنا عبدُ الوهّابِ قال سمعتُ يحيى قال : أخبرنى بُشَيرُ بنُ يَسارٍ أنَّ سُوَيدَ بنَ النُّعمانِ رضىَ اللهُ عنه أخبرَهُ « أنه خرجَ معَ النبىِّ ﷺ عامَ خيبرَ ، حتّى إذا كانوا بالصَّهباء - وهىَ أدنى خيبرَ - فصلّوا العصرَ ، فدَعا النبىُّ ﷺ بالأطعمةِ ، ولم يُؤتَ النبىُّ ﷺ إلا بسَوِيقٍ ، فلُكنا فأكلنا وشربنا ، ثمَّ قام النبىُّ ﷺ فمضمَضَ ومَضْمَضْنا وصلّينا »

٢٩٨٢ - حدثنا بِشرُ بنُ مَرحومٍ حدثنا حاتمُ بنُ إسماعيلَ عن يزيدَ بنِ أبى عُبيدٍ عن سَلمةَ رضىَ اللهُ عنه قال « خَفَّتْ أزوادُ الناسِ وأملَقوا ، فأتَوُا النبىَّ ﷺ فى نَحرِ إبلِهم ، فأذِنَ لهم ، فلَقِيَهم عمرُ فأخبَروهُ ، فقال ما بَقاؤكم بعدَ إبلِكم ؟ فدخَل عمرُ على النبىِّ ﷺ فقال : يارسولَ اللهِ ، مابقاؤُهم بعدَ إبلِهم؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : نادِ فى الناسِ يأتونَ بفَضلِ أزْوادِهم ، فدَعا وبرَّكَ عليهم ، ثمَّ دعاهم بأوعيَتِهم فاحْتَثى الناسُ حتّى فرَغوا ، ثمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ : أشهدُ أن لا إلهَ إلا اللهُ وأنى رسولُ اللهِ »

قوله (باب حمل الزاد فى الغزو ، وقول الله عز وجل : وتزودوا فان خير الزاد التقوى) أشار بهذه الترجمة إلى أن حمل الزاد فى السفر ليس منافيا للتوكل ، وقد تقدم فى الحج فى تفسير الآية من حديث ابن عباس ما يؤيد ذلك . ثم ذكر فيه أربعة أحاديث : أحدها حديث أسماء بنت أبى بكر فى تسميتها ذات النطاقين ، والغرض منه قولها « فلم نجد لسفرته ولا لسقائه ما نربطهما به » فانه ظاهر فى حمل آلة الزاد فى السفر ، وسيأتى الكلام على شرحه فى أبواب الهجرة . والنطاق بكسر النون ما تشد به المرأة وسطها ليرتفع به ثوبها من الأرض عند المهنة . ثانيها حديث جابر « كنا نتزود لحوم الأضاحى » الحديث ، وسيأتى شرحه فى كتاب الاضاحى إن شاء الله تعالى . ثالثها حديث

سويدم بن النعمان وفيه « فدعا النبي ﷺ بالاطعمة » وفى رواية مالك « بالازواد » وقد تقدم فى الطهارة مع الكلام عليه ، وقوله فى هذه الرواية « فلكنا » بضم اللام أى أدرنا اللقمة فى الفم ، وقوله « وشربنا » قال الداودى : لا أراه محفوظا إلا إن كان أراد المضمضة ، كذا قال ، ويحتمل أن يكون بعضهم استف السويق وبعضهم جعله فى الماء وشربه فلا اشكال ، رابعها حديث سلمة وهو ابن الاكوع « خفت أزواد الناس وأملقوا ، فأتوا النبي ﷺ فى نحر إبلهم » الحديث . وهو ظاهر فيما ترجم به ، وقوله فيه « أملقوا » أى فنى زادهم ، ومعنى أملق افتقر ، وقد يأتى متعديا بمعنى أفنى . **قوله** (فأتوا النبي ﷺ فى نحر إبلهم) أى بسبب نحر إبلهم ، أو فيه حذف تقديره فاستأذنوه فى نحر إبلهم . **قوله** (نادى الناس يأتون) أى فهم يأتون ، ولذلك رفعه ، وزاد فى الشركة « فبسط لذلك نطع » وقد تقدم أن فيه أربع لغات فتح النون وكسرها وفتح الطاء وسكونها . **قوله** (وبرّك) بالتشديد أى دعا بالبركة وقوله « عليهم » فى رواية الكشميهنى « عليه » أى على الطعام ، ومثله فى الشركة . **قوله** (فاحتثى الناس) بمهملة ساكنة ثم مثناة ثم مثلثة أى أخذوا حثية حثية ، وقوله « قال رسول الله ﷺ أشهد » إلى آخر الشهادتين أشار إلى أن ظهور المعجزة مما يؤيد الرسالة . وفى الحديث حسن خلق رسول الله ﷺ ، واجابته إلى ما يلتمس منه أصحابه ، وإجراؤهم على العادة البشرية فى الاحتياج الى الزاد فى السفر ، ومنقبة ظاهرة لعمر دالة على قوة يقينه باجابة دعاء رسول الله ﷺ وعلى حسن نظره للمسلمين . على أنه ليس فى إجابه النبي ﷺ لهم على نحر إبلهم ما يتحتم أنهم يبقون بلا ظهر ، لاحتمال أن يبعث الله لهم ما يحملهم من غنيمة ونحوها ، لكن أجاب عمر إلى ما أشار به لتعجيل المعجزة بالبركة التى حصلت فى الطعام . وقد وقع لعمر شبيه بهذه القصة فى الماء ، وذلك فيما أخرجه ابن خزيمة وغيره ، وستأتى الاشارة اليه فى علامات النبوة . وقول عمر « ما بقاؤكم بعد إبلكم » أى لان توالى المشى ربما أفضى إلى الهلاك ، وكأن عمر أخذ ذلك من النهى عن الحمر الاهلية يوم خيبر استبقاء لظهورها ، قال ابن بطال : استنبط منه بعض الفقهاء أنه يجوز للامام فى الغلاء إلزام من عنده ما يفضل عن قوته أن يخرجه للبيع لما فى ذلك من صلاح الناس ، وفى حديث سلمة جواز المشورة على الامام بالمصلحة وان لم يتقدم منه الاستشارة

١٢٤ ـ باب حملِ الزادِ على الرِّقاب

٢٩٨٣ ـ **حدثنا** صدقةُ بنُ الفضلِ أخبرَنا عبدةُ عن هشامٍ عن وهبِ بنِ كَيسانَ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضى اللهُ عنه قال « خرَجنا ونحن ثلاثُمائةٍ نحملُ زادَنا على رقابِنا ، فَفَنِيَ زادُنا ، حتّى كان الرجلُ منا يأكل فى كلِّ يوم تَمرةً . قال رجلٌ : يا أبا عبدِ اللهِ ، وأينَ كانتِ التمرةُ تقعُ منَ الرجل ؟ قال : لقد وجَدْنا فَقْدَها حينَ فقَدْناها ، حتى أتَينا البحرَ ، فاذا حُوتٌ قد قَذَفَهُ البحرُ ، فأكلنا منهُ ثمانيةَ عشَرَ يوماً ما أحبَبْنا »

قوله (باب حمل الزاد على الرقاب) أى عند تعذر حمله على الدواب ، ذكر فيه حديث جابر فى قصة العنبر مقتصرا على بعضه ، والغرض منه قوله « ونحن ثلاثمائة نحمل زادنا على رقابنا » وسيأتى شرحه مستوفى فى أواخر المغازى

١٢٥ - باب إرداف المرأة خلف أخيها

٢٩٨٤ - حدثنا عمرو بن علي حدثنا أبو عاصم حدثنا عثمان بن الأسود حدثنا ابن أبي مليكة عن عائشة رضي الله عنها « انها قالت : يا رسول الله يرجع أصحابك بأجر حج وعمرة ، ولم أزد على الحج ؟ فقال لها : اذهبي ، وليردفك عبد الرحمن . فأمر عبد الرحمن أن يعمرها من التنعيم . فانتظرها رسول الله ﷺ بأعلى مكة حتى جاءت »

٢٩٨٥ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن عمرو بن أوس عن عبد الرحمن بن أبي بكر الصديق رضي الله عنهما قال « أمرني النبي ﷺ أن أردف عائشة وأعمرها من التنعيم »

قوله (باب ارداف المرأة خلف أخيها) ذكر فيه حديث عائشة فى ارتدافها فى العمرة خلف أخيها عبد الرحمن وحديث عبد الرحمن بن أبى بكر فى ذلك ، وقد تقدم الكلام عليهما مستوفى فى كتاب الحج ، ويشبه أن يكون وجه دخوله هنا حديث عائشة المتقدم « جهادكن الحج »

١٢٦ - باب الارتداف فى الغزو والحج

٢٩٨٦ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد الوهاب حدثنا أيوب عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال « كنت رديف أبي طلحة ، وإنهم ليعترضون بهما جميعاً : الحج ، والعمرة »

قوله (باب الارتداف فى الغزو والحج) ذكر فيه حديث أنس « كنت رديف أبى طلحة ، وإنهم ليضرخون بهما » ، وقد تقدم شرحه فى الحج

١٢٧ - باب الردف على الحمار

٢٩٨٧ - حدثنا قتيبة حدثنا أبو صفوان عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن عروة عن أسامة ابن زيد رضي الله عنهما « ان رسول الله ﷺ ركب على حمار على إكاف عليه قطيفة ، وأردف أسامة وراءه »

[الحديث ٢٩٨٧ - أطرافه فى : ٤٥٦٦ ، ٥٦٦٣ ، ٥٩٦٤ ، ٦٢٠٧]

٢٩٨٨ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث قال يونس أخبرني نافع عن عبد الله رضي الله عنه « ان رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفاً أسامة بن زيد ومعه بلال ومعه عثمان بن

طلحةَ منَ الحجَبَةِ حتّى أناخَ فى المسجدِ ، فأمَرَهُ أن يأتىَ بمفتاحِ البيتِ ، ففتحَ ودَخلَ رسولُ اللهِ ﷺ ومعَه أسامةُ وبلالٌ وعثمانُ ، فمكثَ فيها نهاراً طويلاً ، ثمَّ خرَجَ فاستَبَقَ الناسُ ، فكان عبدُ اللهِ بنُ عمرَ أوَّلَ من دَخلَ ، فوَجدَ بلالاً وراءَ البابِ قائماً . فسألَه : أينَ صَلى رسولُ اللهِ ﷺ ؟ فأشار له إلى المكانِ الذى صَلى فيه . قال عبد اللهِ : فنَسيتُ أن أسألَه : كم صلى مِن سَجدةٍ »

قوله (باب الردف على الحمار) ذكر فيه حديث أسامة بن زيد مختصرا فى ارتدافه النبى ﷺ ، وقد سبقت الاشارة اليه فى الصلح ، ويأتى شرحه مستوفى فى آخر تفسير آل عمران ، ويظهر وجه دخوله فى أبواب الجهاد . وحديث عبد الله وهو ابن عمر فى صلاة النبى ﷺ فى الكعبة ، وقد تقدم فى الصلاة وفى الحج ، والغرض منه قوله فى أوله « أقبل يوم الفتح مردفا أسامة بن زيد » لكنه كان يومئذ راكبا على راحلة

١٢٨ - باب مَن أخذَ بالرِّكاب ونحوِه

٢٩٨٩ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ أخبرَنا مَعمرٌ عن هَمّامٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « كلُّ سُلامىً مِنَ الناسِ عليهِ صدقةٌ كلَّ يومٍ تَطلُعُ فيه الشمس : يَعدِلُ بينَ الاثنينِ صدقةٌ ، ويُعينُ الرجُلَ على دابَّتِهِ فيَحمِلُ عليها - أو يَرفع عليها مَتاعَهُ - صدقةٌ ، والكلمةُ الطيبةُ صدقةٌ ، وكلُّ خطوةٍ يَخطوها إلى الصلاة صدقةٌ ، ويُميطُ الأذَى عنِ الطريقِ صدَقة »

قوله (باب من أخذ بالركاب ونحوه) أى من الإعانة على الركوب وغيره . **قوله** (حدثنا إسحق أخبرنا عبد الرزاق) كذا هو غير منسوب ، وقد تقدم فى « باب فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر » عن اسحق بن نصر عن عبد الرزاق لكن سياقه مغاير لسياقه هنا ، وتقدم فى الصلح عن إسحق بن منصور عن عبد الرزاق مقتصرا على بعضه ، وهو أشبه بسياقه هنا فليفسر به هذا المهمل هنا . **قوله** (كل سلامى) بضم المهملة وتخفيف اللام أى أنملة ، وقيل كل عظم مجوف صغير ، وقيل هو فى الأصل عظم يكون فى فرسن البعير واحده وجمعه سواء ، وقيل جمعه سلاميات : وقوله « كل يوم عليه صدقة » بنصب كل على الظرفية وقوله « عليه » مشكل ، قال ابن مالك : المعهود فى « كل » إذا أضيفت إلى نكرة من خبر وتمييز وغيرهما أن تجىء على وفق المضاف كقوله تعالى ﴿ كل نفس ذائقة الموت ﴾ وهنا جاء على وفق « كل » فى قوله « كل سلامى عليه صدقة » وكان القياس أن يقول عليها صدقة ، لأن السلامى مؤنثة ، لكن دل مجيئها فى هذا الحديث على الجواز ، ويحتمل أن يكون ضمن السلامى معنى العظم أو المفصل فاعاد الضمير عليه كذلك ، والمعنى على كل مسلم مكلف بعدد كل مفصل من عظامه صدقة لله تعالى على سبيل الشكر له بان جعل عظامه مفاصل يتمكن بها من القبض والبسط . وخصت بالذكر لما فى التصرف بها من دقائق الصنائع التى اختص بها الآدمى . **قوله** (يعدل) فاعله الشخص المسلم المكلف وهو مبتدأ على تقدير العدل نحو « تسمع بالمعيدى خير من أن تراه » وقد قال سبحانه وتعالى ﴿ ومن آياته يريكم البرق ﴾ . **قوله** (ويعين الرجل على دابته فيحمل عليها) هو موضع الترجمة ، فان قوله « فيحمل عليها » أعم من أن يريد يحمل عليها المتاع أو الراكب .

وقوله « أو يرفع عليها متاعه » إما شك من الراوى أو تنويع ، وحمل الراكب أعم من أن يحمله كما هو أو يعينه فى الركوب فتصح الترجمة . قال ابن المنير : لا تؤخذ الترجمة من مجرد صيغة الفعل فانه مطلق ، بل من جهة عموم المعنى ، وقد روى مسلم من حديث العباس فى غزوة حنين قال « وأنا آخذ بركاب رسول الله ﷺ » الحديث . **قوله** (ويميط الاذى عن الطريق) تقدم فى « باب إماطة الاذى عن الطريق » من هذا الوجه معلقا ، وحكى ابن بطال عن بعض من تقدمه أن هذا من قول أبى هريرة موقوف ، وتعقبه بأن الفضائل لا تدرك بالقياس ، وانما تؤخذ توقيفا من النبى ﷺ

١٢٩ ـ باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو

وكذلك يروى عن محمد بن بشر عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ

وتابعه ابن إسحاق عن نافع عن ابن عمر عن النبى ﷺ

وقد سافر النبى ﷺ وأصحابه فى أرض العدو وهم يعلمون القرآن

٢٩٩٠ ـ حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضى الله عنهما « أن رسول الله ﷺ نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو »

قوله (باب كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو) سقط لفظ « كراهية » الا للمستملى فاثبتها ، وبثبوتها يندفع الاشكال الآتى . **قوله** (وكذلك يروى عن محمد بن بشر عن عبيد الله) هو ابن عمر[1] (عن نافع عن ابن عمر) وتابعه ابن اسحق عن نافع . أما رواية محمد بن بشر فوصلها إسحق بن راهويه فى مسنده عنه ولفظه « كره رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو مخافة أن يناله العدو » وقال الدارقطنى . والبرقانى : لم يروه بلفظ الكراهة إلا محمد بن بشر . وأما متابعة ابن اسحق فهى بالمعنى لأن أحمد أخرجه من طريقه بلفظ « نهى أن يسافر بالمصحف إلى أرض العدو » والنهى يقتضى الكراهة لأنه لا ينفك عن كراهة التنزيه أو التحريم . **قوله** (وقد سافر النبى ﷺ وأصحابه فى أرض العدو وهم يعلمون القرآن) أشار البخارى بذلك الى أن المراد بالنهى عن السفر بالقرآن السفر بالمصحف خشية أن يناله العدو لا السفر بالقرآن نفسه ، وقد تعقبه الاسماعيلى بأنه لم يقل أحد إن من يحسن القرآن لا يغزو العدو فى دارهم ، وهو اعتراض من لم يفهم مراد البخارى . وادعى المهلب أن مراد البخارى بذلك تقوية القول بالتفرقة بين العسكر الكثير والطائفة القليلة ، فيجوز فى تلك دون هذه ، والله أعلم . ثم ذكر المصنف حديث مالك فى ذلك وهو بلفظ « نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو » وأورده ابن ماجه من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن مالك وزاد « مخافة أن يناله العدو » رواه ابن وهب عن مالك فقال « خشية أن يناله العدو » وأخرجه أبو داود عن القعنبى عن مالك فقال : قال مالك أراه « مخافة » فذكره ،

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : هو ابن عمر بواسطة ، لا أنه ابن عمر نفسه ، كما فى القسطلانى

قال أبو عمر : كذا قال يحيى بن يحيى الاندلسى ويحيى بن بكير ، وأكثر الرواة عن مالك جعلوا التعليل من كلامه ولم يرفعوه ، وأشار إلى أن ابن وهب تفرد برفعها ، وليس كذلك لما قدمته من رواية ابن ماجه ، وهذه الزيادة رفعها ابن اسحق أيضا كما تقدم ، وكذلك أخرجها مسلم والنسائى وابن ماجه من طريق الليث عن نافع ، ومسلم من طريق أيوب بلفظ « فانى لا آمن أن يناله العدو » فصح أنه مرفوع وليس بمدرج ، ولعل مالكا كان يجزم به ، ثم صار يشك فى رفعه لجعله من تفسير نفسه . قال ابن عبد البر : أجمع الفقهاء أن لا يسافر بالمصحف فى السرايا والعسكر الصغير المخوف عليه ، واختلفوا فى الكبير المأمون عليه : فمنع مالك أيضا مطلقا ، وفصل أبو حنيفة ، وأدار الشافعية الكراهة مع الخوف وجودا وعدما . وقال بعضهم كالمالكية ، واستدل به على منع بيع المصحف من الكافر لوجود المعنى المذكور فيه وهو التمكن من الاستهانة به ، ولا خلاف فى تحريم ذلك وانما وقع الاختلاف هل يصح لو وقع ويؤمر بازالة ملكه عنه أم لا ؟ واستدل به على منع تعلم الكافر القرآن : فمنع مالك مطلقا ، وأجاز الحنفية مطلقا ، وعن الشافعى قولان ، وفصل بعض المالكية بين القليل لاجل مصلحة قيام الحجة عليهم فاجازه ، وبين الكثير فمنعه . ويؤيده قصة هرقل حيث كتب اليه النبى ﷺ بعض الآيات ، وقد سبق فى « باب هل يرشد » بشىء من هذا . وقد نقل النووى الاتفاق على جواز الكتابة اليهم بمثل ذلك . (تنبيه) : ادعى ابن بطال أن ترتيب هذا الباب وقع فيه غلط من الناسخ ، وأن الصواب أن يقدم حديث مالك قبل قوله « وكذلك يروى عن محمد بن بشر الخ » قال : وانما احتاج الى المتابعة لان بعض الناس زاد فى الحديث « مخافة أن يناله العدو » ولم تصح هذه الزيادة عند مالك ولا عند البخارى انتهى . وما ادعاه من الغلط مردود ، فانه استند الى أنه لم يتقدم شىء يشار اليه بقوله كذلك ، وليس كما قال لانه أشار بقوله « كذلك » إلى لفظ الترجمة كما بينته من رواية المستملى ، وأما ما ادعاه من سبب المتابعة فليس كما قال ، فان لفظ الكراهية تفرد به محمد بن بشر ، ومتابعة ابن اسحق له انما هى فى أصل الحديث لكنه أفاد أن المراد بالقرآن المصحف لا حامل القرآن

١٣٠ - باب التكبير عند الحرب

٢٩٩١ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا سفيانُ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال « صَبَّحَ النبىُّ ﷺ خَيبرَ وقد خَرَجوا بالمَساحى على أعناقهم ، فلما رأَوهُ قالوا : محمدٌ والخميسُ ، محمدٌ والخميس . فلَجَئوا إلى الحصن ، فرفعَ النبىُّ ﷺ يدَيهِ وقال : اللهُ أكبرُ ، خَرِبَت خَيبَرُ ، إنَّا إذا نَزَلْنا بساحةِ قَومٍ فساءَ صباحُ المنذَرين . وأصَبْنا حُمُراً فطبَخناها ، فنادَى مُنادِى النبىِّ ﷺ : إنَّ اللهَ ورسولَه يَنهيانِكم عن لُحومِ الحُمر . فأُكفِئَتِ القُدور بما فيها » . تابعَه علىٌّ عن سفيانَ « رَفعَ النبىُّ ﷺ يدَيهِ »

قوله (باب التكبير عند الحرب) أى جوازه أو مشروعيته ، وذكر فيه حديث أنس فى قصة خيبر وفيه قوله ﷺ « الله أكبر خربت خيبر » وسيأتى شرحه مستوفى فى كتاب المغازى ، والذى نادى بالنهى عن لحوم الحمر الأهلية هو أبو طلحة كما وقع عند مسلم ، وقوله « تابعه على عن سفيان » يعنى على بن المدينى شيخه ، وسيأتى فى علامات النبوة

١٣١ - باب ما يُكرَهُ مِن رفعِ الصوتِ فى التكبير

٢٩٩٢ - حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ حدثنا سفيانُ عن عاصِمٍ عن أبى عثمانَ عن أبى موسى الأشعرىِّ رضى اللهُ عنه قال « كنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ ، فكنا إذا أشرَفْنا على وادٍ هلَّلْنا وكبَّرنا ، ارتفعَت أصواتُنا . فقال : النبىُّ ﷺ : يا أيُّها الناسُ ، اربَعوا على أنفُسِكم ، فإنكم لا تَدْعونَ أصَمَّ ولا غائباً ، إنهُ معكم ، إنهُ سميعٌ قَريب ، تَبارَكَ اسمُهُ ، وتَعالى جَدُّه »

[الحديث ٢٩٩٢ - أطرافه فى : ٤٢٠٥ ، ٦٣٨٤ ، ٩٤٠٩ ، ٦٦١٠ ، ٧٣٨٦]

قوله (باب ما يكره من رفع الصوت فى التكبير) أورد فيه حديث أبى موسى « كنا إذا أشرفنا على واد هللنا وكبرنا ارتفعت أصواتنا » الحديث ، وسيأتى شرحه فى كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى . **قوله** (اربعوا) بفتح الموحدة أى ارفقوا ، قال الطبرى : فيه كراهية رفع الصوت بالدعاء والذكر ، وبه قال عامة السلف من الصحابة والتابعين انتهى . وتصرف البخارى يقتضى أن ذلك خاص بالتكبير عند القتال ، وأما رفع الصوت فى غيره فقد تقدم فى كتاب الصلاة حديث ابن عباس أن رفع الصوت بالذكر كان على العهد النبوى إذا انصرفوا من المكتوبة ، وتقدم البحث فيه هناك

١٣٢ - باب التَّسبيحِ إذا هَبَطَ وادِياً

٢٩٩٣ - حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ حدثنا سفيانُ عن حُصَينِ بنِ عبدِ الرَّحمٰن عن سالمِ بنِ أبى الجَعدِ عن جابرِ بن عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال « كنا إذا صَعِدْنا كبَّرنا ، وإذا نزَلنا سَبَّحنا »

[الحديث ٢٩٩٣ - طرفه فى : ٢٩٩٤]

قوله (باب التسبيح إذا هبط واديا) وأورد فيه حديث جابر « كنا اذا صعدنا كبرنا ، واذا نزلنا سبحنا »

١٣٣ - باب التكبير إذا عَلا شَرَفاً

٢٩٩٤ - حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا ابنُ أبى عَدىٍّ عن شُعبةَ عن حُصَينٍ عن سالِمٍ عن جابرٍ رضى اللهُ عنه قال « كنا إذا صعِدْنا كبَّرنا ، وإذا تَصَوَّبنا سَبَّحنا »

٢٩٩٥ - حدثنا عبدُ اللهِ قال حدثنى عبدُ العزيزِ بنُ أبى سَلَمةَ عن صالحِ بنِ كَيسانَ عن سالمِ بنِ عبدِ الله عن عبدِ اللهِ بن عمرَ رضىَ الله عنهما قال « كان النبىُّ ﷺ إذا قَفَلَ منَ الحجِّ أو العمرةِ - ولا أعلمه إلا قال : الغَزْوِ - يقولُ كلما أوفى على ثنيةٍ أو فَدْفدٍ كبَّر ثلاثاً ثم قال : لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لاشريكَ له ، لهُ الملكُ ولهُ الحمدُ ، وهوَ على كلِّ شىءٍ قَدير . آيبونَ ، تائبونَ ، عابدونَ ، ساجِدونَ لربِّنا حامِدون . صَدَقَ اللهُ وعْدَه ونصرَ عبدَه ، وهزَمَ الأحزابَ وحده . قال صالح : فقلت له ألم يقل عبدُ الله : إن شاء الله ؟ قال : لا »

ثم قال (باب التكبير اذا علا شرفا) وأورد فيه حديث جابر المذكور وفيه « واذا تصوبنا سبحنا » أى انحدرنا والتصويب النزول ، والفدفد بفاءين مفتوحتين بينهما مهملة هى الأرض الغليظة ذات الحصى وقيل المستوية وقيل المكان المرتفع الصلب ، وقوله « حدثنا عبد الله حدثنى عبد العزيز بن أبى سلمة » زعم أبو مسعود أن عبد الله هو ابن صالح ، وتعقبه الجيانى بانه وقع فى رواية ابن السكن عبد الله بن يوسف وهو المعتمد ، وسالم المذكور فى إسناده هو ابن أبى الجعد ، وأما سالم المذكور فى الذى بعده فهو ابن عبد الله بن عمر ، وقد تقدم الحديث من طريق أخرى عن ابن عمر فى أواخر الحج ، والغرض من حديث ابن عمر قوله فيه « كلما أوفى على ثنية أوفدفد كبر ثلاثا » قال المهلب : تكبيره ﷺ عند الارتفاع استشعار لكبرياء الله عز وجل وعند ما يقع عليه العين من عظيم خلقه أنه أكبر من كل شىء ، وتسبيحه فى بطون الأودية مستنبط من قصة يونس فان بتسبيحه فى بطن الحوت نجاه الله من الظلمات فسبح النبى ﷺ فى بطون الأودية لينجيه الله منها ، وقيل مناسبة التسبيح فى الأماكن المنخفضة من جهة أن التسبيح هو التنزيه فناسب تنزيه الله عن صفات الانخفاض كما ناسب تكبيره عند الأماكن المرتفعة ، ولا يلزم من كون جهتى العلو والسفل محال على الله أن لا يوصف بالعلو لأن وصفه بالعلو من جهة المعنى والمستحيل كون ذلك من جهة الحس ، ولذلك ورد فى صفته العالى والعلى والمتعالى ولم يرد ضد ذلك وان كان قد أحاط بكل شىء علما جل وعز

١٣٤ - باب يُكتَبُ للمسافرِ مثلُ ما كان يَعملُ فى الإقامة

٢٩٩٦ - حدثنا مطرُ بنُ الفضلِ حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ حدثنا العوّامُ حدثنا إبراهيمُ أبو إسماعيلَ السَّكْسَكيُّ قال سمعتُ أبا بُردةَ واصطَحبَ هو ويزيدُ بنُ أبى كَبشةَ فى سَفرٍ فكان يزيدُ يصومُ فى السفرِ ، فقال لهُ أبو بُردةَ : سمعتُ أبا موسىٰ مِراراً يقول « قال رسولُ اللهِ ﷺ : إذا مرضَ العبدُ أو سافرَ كُتبَ لهُ مثلُ ما كان يَعملُ مقيماً صحيحاً »

قوله (باب يكتب للمسافر ما كان يعمل فى الاقامة) أى إذا كان سفره فى غير معصية . **قوله** (أخبرنا العوام) هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة وزن جعفر . **قوله** (سمعت أبا بردة) هو ابن أبى موسى الأشعرى . **قوله** (واصطحب هو ويزيد بن أبى كبشة فى سفر) أى مع يزيد ، ويزيد بن أبى كبشة هذا شامى ، واسم أبيه حيويل بفتح المهملة وسكون التحتانية وكسر الواو بعدها تحتانية أخرى ساكنة ثم لام ، وهو ثقة ولى خراج السند لسليمان بن عبد الملك ومات فى خلافته ، وليس له فى البخارى ذكر إلا فى هذا الموضع . **قوله** (فكان يزيد يصوم فى السفر) ، فى رواية هشيم عن العوام بن حوشب « وكان يزيد بن أبى كبشة يصوم الدهر » أخرجه الاسماعيلى . **قوله** (قال رسول الله ﷺ (فى رواية هشيم عن العوام عند أبى داود « سمعت النبى ﷺ يقول غير مرة ولا مرتين » . **قوله** (إذا مرض العبد أو سافر) فى رواية هشيم « إذا كان العبد يعمل عملا صالحا فشغله عن ذلك مرض » . **قوله** (كتب له مثل ما كان يعمل مقيما صحيحا) هو من اللف والنشر المقلوب ، فالإقامة فى مقابل السفر والصحة فى مقابل المرض ، وهو فى حق من كان يعمل طاعة فمنع منها وكانت نيته لولا المانع أن يدوم عليها كما ورد ذلك صريحا عند أبى داود من طريق

العوام بن حوشب بهذا الاسناد فى رواية هشيم ، وعنده فى آخره « كأصلح ما كان يعمل وهو صحيح مقيم » ووقع أيضا فى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا « ان العبد إذا كان على طريقة حسنة من العبادة ثم مرض قيل للملك الموكل به اكتب له مثل عمله إذا كان طليقا حتى أطلقه أو أكفته إلى » أخرجه عبد الرزاق وأحمد وصححه الحاكم ، ولأحمد من حديث أنس رفعه « اذا ابتلى الله العبد المسلم ببلاء فى جسده قال الله : اكتب له صالح عمله الذى كان يعمله ، فان شفاه غسله وطهره ، وان قبضه غفر له ورحمه » ولرواية ابراهيم السكسكى عن أبى بردة متابع أخرجه الطبرانى من طريق سعيد بن أبى بردة عن أبيه عن جده بلفظ « ان الله يكتب للمريض أفضل ما كان يعمل فى صحته مادام فى وثاقه » الحديث ، وفى حديث عائشة عند النسائى « ما من امرىء تكون له صلاة من الليل يغلبه عليها نوم أو وجع إلا كتب له أجر صلاته وكان نومه عليه صدقة » قال ابن بطال : وهذا كله فى النوافل ، وأما صلاة الفرائض فلا تسقط بالسفر والمرض والله أعلم . وتعقبه ابن المنير بأنه تحجر واسعا ، ولا مانع من دخول الفرائض فى ذلك ، بمعنى أنه إذا عجز عن الاتيان بها على الهيئة الكاملة أن يكتب له أجر ماعجز عنه ، كصلاة المريض جالسا يكتب له أجر القائم انتهى . وليس اعتراضه بجيد لأنهما لم يتواردا على محل واحد ، واستدل به على أن المريض والمسافر إذا تكلف العمل كان أفضل من عمله وهو صحيح مقيم . وفى هذه الاحاديث تعقب على من زعم أن الأعذار المرخصة لترك الجماعة تسقط الكراهة والاثم خاصة من غير أن تكون محصلة للفضيلة ، وبذلك جزم النووى فى « شرح المهذب » وبالأول جزم الروياني فى « التلخيص » ، ويشهد لما قال حديث أبى هريرة رفعه « من توضأ فأحسن وضوءه ثم خرج إلى المسجد فوجد الناس قد صلوا أعطاه الله مثل أجر من صلى وحضر ، لاينقص ذلك من أجره شيئا » أخرجه أبوداود والنسائى والحاكم واسناده قوى ، وقال السبكى الكبير فى « الحلبيات » : من كانت عادته أن يصلى جماعة فتعذر فانفرد كتب له ثواب الجماعة ، ومن لم تكن له عادة لكن أراد الجماعة فتعذر فانفرد يكتب له ثواب قصده لا ثواب الجماعة ، لأنه وان كان قصده الجماعة لكنه قصد مجرد ، ولو كان يتنزل منزلة من صلى جماعة كان دون من جمع والاولى سبقها فعل ، ويدل للأول حديث الباب ، وللثانى أن أجر الفعل يضاعف وأجر القصد لا يضاعف بدليل « من هم بحسنة كتبت له حسنة واحدة » كما سيأتى فى كتاب الرقاق ، قال ويمكن أن يقال : إن الذى صلى منفردا ولو كتب له أجر صلاة الجماعة لكونه اعتادها فيكتب له ثواب صلاة منفرد بالأصالة وثواب مجمع بالفضل . انتهى ملخصا

١٣٥ - باب السير وحده

٢٩٩٧ - حدثنا الحميدىُّ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا محمدُ بنُ المُنكدرِ قال سمعتُ جابرَ بنَ عبد اللهِ رضىَ الله عنهما يقول « نَدَبَ النبىُّ ﷺ الناسَ يومَ الخندَقِ ، فانتدَبَ الزُّبيرُ ، ثمَّ نَدَبهم فانتدَبَ الزُّبير ، ثمَّ نَدَبهم فانتدَبَ الزُّبيرُ . قال النبىُّ ﷺ : إنَّ لكلِّ نبىٍّ حَوارِيّاً وحَوارىَّ الزُّبيرُ » . قال سفيان : الحَوارىُّ الناصر

٢٩٩٨ - حدثنا أبو الوَليدِ حدَّثنا عاصمُ بنُ محمدٍ قال حدثنى أبى عنِ ابنِ عمرَ رضىَ الله عنهما عنِ النبى ﷺ . ح حدَّثنا أبو نُعيمٍ حدَّثنا عاصمُ بنُ محمدِ بنِ زيدِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ عن أبيهِ عنِ ابنِ عمرَ عن النبىِّ

ﷺ قال « لو يَعلمُ الناسُ ما فى الوَحدةِ ما أعلمُ ماسارَ راكبٌ بليلٍ وَحدَه »

قوله (باب السير وحده) ذكر فيه حديثين : أحدهما عن جابر فى انتداب الزبير وحده ، وقد تقدم فى « باب هل يبعث الطليعة وحده » وتعقبه الاسماعيلى فقال : لا أعلم هذا الحديث كيف يدخل فى هذا الباب ، وقرره ابن المنير بأنه لايلزم من كون الزبير انتدب أن لايكون سار معه غيره متابعا له . قلت : لكن قد ورد من وجه آخر مايدل على أن الزبير توجه وحده ، وسيأتى فى مناقب الزبير من طريق عبد الله بن الزبير مايدل على ذلك ، وفيه « قلت يا أبت رأيتك تختلف ، فقال : قال رسول الله ﷺ من يأتينى بخبر بنى قريظة فانطلقت » الحديث . **قوله** (قال سفيان : الحوارى الناصر) هو موصول عن الحميدى عنه . ثانيهما حديث ابن عمر . **قوله** (لو يعلم الناس ما فى الوحدة ما أعلم ماسار راكب بليل وحده) ساقه على لفظ أبى نعيم ، وقوله « ما أعلم » أى الذى أعلمه من الآفات التى تحصل من ذلك . والوحدة بفتح الواو ويجوز كسرها ومنعه بعضهم . (تنبيهان) : أحدهما قال المزى فى « الاطراف » : قال البخارى حدثنا أبو الوليد عن عاصم بن محمد به ، وقال بعده « وأبو نعيم عن عاصم » ولم يقل حدثنا أبو نعيم ، ولا فى كتاب حماد بن شاكر حدثنا أبو نعيم انتهى . والذى وقع لنا فى جميع الروايات عن الفربرى عن البخارى « حدثنا أبو نعيم » وكذلك وقع فى رواية النسفى عن البخارى فقال « حدثنا أبو الوليد » فساق الاسناد ثم قال « وحدثنا أبو الوليد وأبو نعيم قالا حدثنا عاصم » فذكره ، وبذلك جزم أبو نعيم الاصبهانى فى « المستخرج » فقال بعد أن أخرجه من طريق عمرو بن مرزوق عن عاصم بن محمد « أخرجه البخارى عن أبى نعيم وأبى الوليد » فلعل لفظ حدثنا فى رواية أبى نعيم سقط من رواية حماد بن شاكر وحده . ثانيهما ذكر الترمذى أن عاصم بن محمد تفرد برواية هذا الحديث ، وفيه نظر لأن عمر بن محمد أخاه قد رواه معه عن أبيه أخرجه النسائى . قال ابن المنير : السير لمصلحة الحرب أخص من السفر ، والخبر ورد فى السفر فيؤخذ من حديث جابر جواز السفر منفردا للضرورة والمصلحة التى لاتنتظم إلا بالانفراد كارسال الجاسوس والطليعة ، والكراهة لما عدا ذلك . ويحتمل أن تكون حالة الجواز مقيدة بالحاجة عند الأمن وحالة المنع مقيدة بالخوف حيث لاضرورة ، وقد وقع فى كتب المغازى بعث كل من حذيفة ونعيم بن مسعود وعبد الله بن أنيس وخوات بن جبير وعمرو بن أمية وسالم بن عمير وبسبسة [1] فى عدة مواطن وبعضها فى الصحيح ، وتقدم فى الشروط شىء من ذلك ، ويأتى فى باب الجاسوس بعد قليل

١٣٦ ـ باب السُّرعةِ فى السَّير

وقال أبو حُميد : قال النبىُّ ﷺ « إنى متعجِّلٌ إلى المدينة ، فمن أراد أنْ يتعجَّلَ معى فليتعجَّل »

٢٩٩٩ ـ حدثنا محمدُ بن المثنّى حدّثنا يحيى عن هِشامٍ قال أخبرنى أبى قال سُئلَ أُسامةُ بنُ زيدٍ رضىَ الله عنهما ـ كان يحيى يقول : وأنا أسمعُ ، فسقطَ عنى ـ عن مَسيرِ النبىِّ ﷺ فى حَجةِ الوَداع فقال : فكان يَسير

(١) هو بسبسة بن عمرو الجهنى . ورد فى صحيح مسلم من حديث أنس أنه صلى الله عليه وسلم بعثه عينا ينظر ما صنعت عير أبى سفيان

العَنَق . فاذا وَجدَ فَجْوَةَ نص . والنَّصُّ فوقَ العَنَق »

٣٠٠٠ — **حدثنا** سعيدُ بنُ أبي مريمَ أخبرنا محمدُ بنُ جعفرٍ قال أخبرني زيدٌ — هوَ ابن أسلم — عن أبيهِ قال « كنتُ معَ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما بطريقِ مكةَ ، فبلغهُ عن صَفيَّةَ بنتِ أبي عُبيدٍ شدَّةُ وَجَعٍ فأسرعَ السيرَ ، حتَّى إذا كان بعدَ غُروبِ الشَّفَقِ ثمَّ نزلَ فصلى المغربَ والعتمةَ جَمعَ بينهما وقال : إني رأيتُ النبيَّ ﷺ إذا جَدَّ بهِ السيرُ أخَّرَ المغربَ وجَمعَ بينهما »

٣٠٠١ — **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرنا مالكٌ عن سُمَيٍّ مَولى أبي بكرٍ عن أبي صالحٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « السَّفَرُ قِطعةٌ منَ العَذاب ، يَمنعُ أحدَكم نَومَهُ وطعامَهُ وشرابَهُ ، فاذا قَضى أحدُكم نَهمتَهُ فلْيُعَجِّلْ إلى أهلِهِ »

قوله (باب السرعة فى السير) أى فى الرجوع إلى الوطن . **قوله** (وقال أبو حميد قال النبى ﷺ إنى متعجل الخ) هو طرف من حديث سبق فى الزكاة بطوله ، وتقدم الكلام عليه هناك . ثم ذكر فيه ثلاثة أحاديث : أحدها حديث أسامة بن زيد فى سير العنق ، وقد تقدم شرحه مستوفى فى الحج ، وقوله « قال سئل أسامة بن زيد كان يحيى يقول وأنا أسمع فسقط عنى » القائل ذلك هو محمد بن المثنى شيخ البخارى ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق بندار والدورقى وغيرهما عن يحيى بن سعيد وقال فيه « سئل أسامة وأنا شاهده » . ثانيها حديث ابن عمر فى جمعه بين الصلاتين لما بلغه وجع صفية بنت أبى عبيد وهى زوجته ، وقد تقدم فى أواخر أبواب العمرة بهذا الاسناد مع الكلام عليه . ثالثها حديث أبى هريرة « السفر قطعة من العذاب » وقد تقدم شرحه فى أواخر أبواب العمرة ، وقوله « نهمته » بفتح النون على المشهور أى رغبته ، قال المهلب : تعجله ﷺ إلى المدينة ليريح نفسه ويفرح أهله ، وتعجله إلى المزدلفة ليعجل الوقوف بالمشعر الحرام ، وتعجل ابن عمر إلى زوجته ليدرك من حياتها ما يمكنه أن تعهد إليه بما لا تعهد إلى غيره

١٣٧ — بابٌ إذا حَمل على فَرَسٍ فرآها تُباعُ

٣٠٠٢ — **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما « انَّ عمرَ بنَ الخطابِ حَملَ على فرسٍ فى سبيلِ اللهِ ، فوَجدَهُ يُباعُ ، فأرادَ أن يَبْتاعَهُ ، فسألَ رسولَ اللهِ ﷺ ، قال : لا تَبتَعْهُ ، ولا تَعُدْ فى صدَقَتِك »

٣٠٠٣ — **حدثنا** إسماعيلُ حدَّثني مالكٌ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيهِ قال : سمعت عمرَ بنَ الخطّابِ رضى اللهُ عنه يقول « حَملتُ على فرَسٍ فى سبيلِ اللهِ ، فابْتاعَهُ — أو فأضاعَه — الذى كان عندَه ، فأردْت أن أشتَرِيَه وظننت أنهُ بائعُهُ برُخصٍ ، فسألتُ النبيَّ ﷺ فقال : لا تَشتَرِه وإن بدرهم ، فانَّ العائدَ فى هِبَتِهِ كالكلب

يَعودُ فى قَيْئِهِ »

قوله (باب إذا حمل على فرس فرآها تباع) ذكر فيه حديث ابن عمر فى ذلك ، وحديث عمر نفسه ، وقد تقدما قريبا وبيان مكان شرحهما . وقوله فى حديث عمر « ابتاعه أو أضاعه » شك من الراوى ، ولا معنى لقوله « ابتاعه » لأنه لم يشتره وانما عرضه للبيع ، فيحتمل أن يكون فى الأصل باعه فهو بمعنى عرضه للبيع . والله أعلم

١٣٨ - باب الجهادِ بإذنِ الأبوَين

٣٠٠٤ - **حدثنا** آدمُ حدَّثنا شعبةُ حدَّثنا حبيبُ بن أبى ثابتٍ قال سمعتُ أبا العبَّاسِ الشاعرَ - وكان لا يُتَّهمُ فى حديثِهِ - قال : سمعت عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو رضىَ الله عنهما يقول « جاء رجلٌ إلى النبىِّ ﷺ فاستأذَنَهُ فى الجهادِ فقال : أحىٌّ والِداكَ ؟ قال : نعم . قال : ففيهما فجاهِد »

[الحديث ٣٠٠٤ - طرفه فى : ٥٩٧٢]

قوله (باب الجهاد باذن الأبوين) كذا أطلق ، وهو قول الثورى ، وقيده بالاسلام الجمهور ، ولم يقع فى حديث الباب أنهما منعاه ، لكن لعله أشار إلى حديث أبى سعيد الآتى . **قوله** (سمعت أبا العباس الشاعر وكان لا يتهم فى حديثه) تقدم القول فى ذلك فى « باب صوم داود » من كتاب الصيام ، وقد خالف الأعمش شعبة فرواه ابن ماجه من طريق أبى معاوية عن الاعمش عن حبيب بن أبى ثابت عن عبد الله بن باباه عن عبد الله بن عمرو ، فلعل لحبيب فيه اسنادين ، ويؤيده أن بكر بن بكار رواه عن شعبة عن حبيب عن عبد الله بن باباه كذلك . **قوله** (جاء رجل) يحتمل أن يكون هو جاهمة بن العباس بن مرداس ، فقد روى النسائى وأحمد من طريق معاوية بن جاهمة « ان جاهمة جاء الى النبى ﷺ فقال يارسول الله أردت الغزو وجئت لاستشيرك ، فقال هل لك من أم ؟ قال نعم . قال الزمها » الحديث ، ورواه البيهقى من طريق ابن جريج عن محمد بن طلحة بن ركانة عن معاوية بن جاهمة السلمى عن أبيه قال « أتيت النبى ﷺ أستأذنه فى الجهاد » فذكره ، وقد اختلف فى اسناده على محمد بن طلحة اختلافا كثيرا بينته فى ترجمة جاهمة من كتابى فى الصحابة . **قوله** (فيهما فجاهد) أى خصصهما بجهاد النفس فى رضاهما ، ويستفاد منه جواز التعبير عن الشئ بضده إذا فهم المعنى ، لان صيغة الامر فى قوله « فجاهد » ظاهرها ايصال الضرر الذى كان يحصل لغيرهما لهما ، وليس ذلك مرادا قطعا ، وإنما المراد إيصال القدر المشترك من كلفة الجهاد وهو تعب البدن والمال ، ويؤخذ منه أن كل شئ يتعب النفس يسمى جهادا ، وفيه أن بر الوالد قد يكون أفضل من الجهاد ، وأن المستشار يشير بالنصيحة المحضة ، وأن المكلف يستفصل عن الأفضل فى أعمال الطاعة ليعمل به لأنه سمع فضل الجهاد فبادر اليه ، ثم لم يقنع حتى استأذن فيه فدل على ماهو أفضل منه فى حقه ، ولولا السؤال ماحصل له العلم بذلك . ولمسلم وسعيد بن منصور من طريق ناعم مولى أم سلمة عن عبد الله بن عمرو فى نحو هذه القصة قال « ارجع إلى والديك فأحسن صحبتهما » ولابى داود وابن حبان من وجه آخر عن عبد الله بن عمرو « ارجع فأضحكهما كما أبكيتهما » وأصرح من ذلك حديث أبى سعيد عند أبى داود بلفظ « ارجع فاستأذنهما فان أذنا لك فجاهد ، والا فبرهما » وصححه ابن حبان . قال جمهور العلماء : يحرم الجهاد إذا منع الابوان أو أحدهما بشرط أن يكونا مسلمين ،

لأن برهما فرض عين عليه والجهاد فرض كفاية ، فاذا تعين الجهاد فلا إذن . ويشهد له ما أخرجه ابن حبان من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو « جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فسأله عن أفضل الأعمال ، قال : الصلاة . قال ثم مه ؟ قال الجهاد . قال فان لى والدين ، فقال آمرك بوالديك خيرا . فقال والذى بعثك بالحق نبيا لأجاهدن ولأتركنهما قال فانت أعلم » وهو محمول على جهاد فرض العين توفيقا بين الحديثين ، وهل يلحق الجد والجدة بالابوين فى ذلك ؟ الأصح عند الشافعية نعم ، والأصح أيضا أن لايفرق بين الحر والرقيق فى ذلك لشمول طلب البر ، فلو كان الولد رقيقا فأذن له سيده لم يعتبر إذن أبويه ، ولهما الرجوع فى الاذن إلا إن حضر الصف ، وكذا لو شرطا أن لايقاتل فحضر الصف فلا أثر للشرط ، واستدل به على تحريم السفر بغير إذن لأن الجهاد إذا منع مع فضيلته فالسفر المباح أولى نعم إن كان سفره لتعلم فرض عين حيث تيعين السفر طريقا اليه فلا منع ، وإن كان فرض كفاية ففيه خلاف . وفى الحديث فضل بر الوالدين وتعظيم حقهما وكثرة الثواب على برهما ، وسيأتى بسط ذلك فى كتاب الأدب إن شاء الله تعالى

١٣٩ - باب ما قيلَ فى الجَرسِ ونحوِهِ فى أعناقِ الإبلِ

٣٠٠٥ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ عن عَبّادِ بنِ تميم أن أبا بَشيرٍ الأنصاريَّ رضىَ الله عنه أخبرَه أنه كان مع رسول اللهِ ﷺ فى بعض أسفارِهِ ، قال عبدُ اللهِ حَسِبت أنه قال : والنّاسُ فى مَبيتِهم ، فأرسل رسولُ اللهِ ﷺ رسولاً : لاتبقينَّ فى رقبةِ بعيرٍ قِلادة من وَتَرٍ أو قِلادةٌ إلاّ قُطِعَت » طرفاه فى ٢٧٧٢ ، ٤٩٠٠ ، مسلم ٣/١٦٧٢

قوله (باب ماقيل فى الجرس ونحوه فى أعناق الإبل) أى من الكراهة ، وقيده بالابل لورود الخبر فيها بخصوصها . **قوله** (عن عبد الله بن أبى بكر) أى ابن محمد بن عمرو بن حزم ، وعباد بن تميم هو المازنى ، وهو وشيخه والراوى عنه أنصاريون مدنيون ، وعبد الله وعباد تابعيان . **قوله** (ان أبا بشير الانصارى أخبره) ليس لابى بشير وهو بفتح الموحدة ثم معجمة فى البخارى غير هذا الحديث الواحد ، وقد ذكره الحاكم أبو أحمد فيمن لايعرف اسمه ، وقيل اسمه قيس بن عبد الحرير بمهملات مصغر ابن عمرو ، ذكر ذلك ابن سعد وساق نسبه إلى مازن الانصارى ، وفيه نظر لأنه وقع فى رواية عثمان بن عمر عن مالك عند الدارقطنى نسبة أبى بشير ساعديا ، فان كان قيس يكنى أبابشير أيضا فهو غير صاحب هذا الحديث ، وأبو بشير المازنى هذا عاش الى بعد الستين وشهد الحرة وجرح بها ومات من ذلك . **قوله** (فى بعض أسفاره) لم أقف على تعيينها . **قوله** (قال عبد الله حسبت أنه قال) عبد الله هو ابن أبى بكر الراوى ، وكأنه شك فى هذه الجملة ، ولم أرها من طريقه الا هكذا . **قوله** (فأرسل) قال ابن عبد البر : فى رواية روح بن عبادة عن مالك « أرسل مولاه زيدا » قال ابن عبد البر : وهو زيد بن حارثة فيما يظهر لى . **قوله** (فى رقبة بعير قلادة من وتر أو قلادة) كذا هنا بلفظ « أو » وهى للشك أو للتنويع ، ووقع فى رواية أبى داود عن القعنبى بلفظ « ولا قلادة » وهو من عطف العام على الخاص ، وبهذا جزم المهلب ، ويؤيد الأول ما روى عن مالك أنه سئل عن القلادة فقال : ماسمعت بكراهتها إلا فى الوتر ، وقوله وتر بالمثناة فى جميع الروايات ، قال ابن الجوزى : ربما صحف من لاعلم له بالحديث فقال وبر بالموحدة . قلت : حكى ابن التين أن

الداودى جزم بذلك وقال : هو ما ينتزع عن الجمال يشبه الصوف ، قال ابن التين : فصحف . قال ابن الجوزى : وفى المراد بالأوتار ثلاثة أقوال : أحدها أنهم كانوا يقلدون الإبل أوتار القسى لئلا تصيبها العين بزعمهم ، فأمروا بقطعها إعلاما بأن الأوتار لاترد من أمر الله شيئا ، وهذا قول مالك . قلت : وقع ذلك متصلا بالحديث من كلامه فى الموطأ وعند مسلم وأبى داود وغيرهما ، قال مالك : أرى أن ذلك من أجل العين ، ويؤيده حديث عقبة بن عامر رفعه « من علق تميمة فلا أتم الله له » أخرجه أبو داود أيضا ، والتميمة ماعلق من القلائد خشية العين ونحو ذلك ، قال ابن عبد البر : إذا اعتقد الذى قلدها أنها ترد العين فقد ظن أنها ترد القدر وذلك لايجوز اعتقاده . ثانيها النهى عن ذلك لئلا تختنق الدابة بها عند شدة الركض ، ويحكى ذلك عن محمد بن الحسن صاحب أبى حنيفة ، وكلام أبى عبيد يرجحه فانه قال : نهى عن ذلك لأن الدواب تتأذى بذلك ويضيق عليها نفسها ورعيها ، وربما تعلقت بشجرة فاختنقت أو تعوقت عن السير . ثالثها أنهم كانوا يعقلون فيها الاجراس حكاه الخطابى وعليه يدل تبويب البخارى ، وقد روى أبو داود والنسائى من حديث أم حبيبة أم المؤمنين مرفوعا « لاتصحب الملائكة رفقة فيها جرس » وأخرجه النسائى من حديث أم سلمة أيضا ، والذى يظهر أن البخارى أشار إلى ما ورد فى بعض طرقه ، فقد أخرجه الدارقطنى من طريق عثمان بن عمر المذكور بلفظ « لاتبقين قلادة من وتر ولا جرس فى عنق بعير إلا قطع » . قلت : ولافرق بين الإبل وغيرها فى ذلك ، الا على القول الثالث فلم تجر العادة بتعليق الاجراس فى رقاب الخيل ، وقد روى أبو داود والنسائى من حديث أبى وهب الجشمانى رفعه « اربطوا الخيل وقلدوها ، ولا تقلدوها الاوتار » فدل على أن لا اختصاص للإبل ، فلعل التقييد بها فى الترجمة للغالب . وقد حمل النضر بن شميل الاوتار فى هذا الحديث على معنى الثأر فقال : معناه لاتطلبوا بها ذحول الجاهلية ، قال القرطبى : وهو تأويل بعيد . وقال الثورى : ضعيف . وإلى نحو قول النضر جنح وكيع فقال : المعنى لاتركبوا الخيل فى الفتن ، فان من ركبها لم يسلم أن يتعلق به وتر يطلب به . والدليل على أن المراد بالاوتار جمع الوتر بالتحريك لا الوتر بالاسكان ما رواه أبو داود أيضا من حديث رويفع بن ثابت رفعه « من عقد لحيته أو تقلد وترا فإن محمدا برىء منه » فانه عند الرواة أجمع بفتح المثناة ، والجرس بفتح الجيم والراء ثم مهملة معروف ، وحكى عياض إسكان الراء ، والتحقيق أن الذى بالفتح اسم الآلة وبالاسكان اسم الصوت . وروى مسلم من حديث العلاء بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رفعه « الجرس مزمار الشيطان » وهو دال على أن الكراهية فيه لصوته لان فيها شبها بصوت الناقوس وشكله ، قال النووى وغيره : الجمهور على أن النهى للكراهة وأنها كراهة تنزيه ، وقيل للتحريم ، وقيل يمنع منه قبل الحاجة ، ويجوز إذا وقعت الحاجة . وعن مالك تختص الكراهة من القلائد بالوتر ، ويجوز بغيرها إذا لم يقصد دفع العين . هذا كله فى تعليق التمائم وغيرها مما ليس فيه قرآن ونحوه ، فأما ما فيه ذكر الله فلانهى فيه فانه إنما يجعل للتبرك به والتعوذ باسمائه وذكره ، وكذلك لا نهى عما يعلق لاجل الزينة مالم يبلغ الخيلاء أو السرف . واختلفوا فى تعليق الجرس أيضا . ثالثها يجوز بقدر الحاجة ، ومنهم من أجاز الصغير منها دون الكبير . وأغرب ابن حبان فزعم أن الملائكة لاتصحب الرفقة التى يكون فيها الجرس إذا كان رسول الله ﷺ فيها

١٤٠ - باب مَنِ اكْتَتَبَ فى جيشٍ فخَرَجَتِ امرأتُهُ حاجَّةً أو كان له عُذر هل يُؤْذَنُ له ؟

٣٠٠٦ - حدّثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ حدّثنا سفيانُ عن عمرٍو عن أبى مَعبَدٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضىَ الله عنهما

أنهُ سمعَ النبيَّ ﷺ يقول « لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأةٍ ، ولا تُسافِرَنَّ امرأةٌ إلا ومعَها مَحْرَم . فقامَ رجُلٌ فقال : يارسولَ اللهِ ، اكتَتَبْتُ فى غَزوةِ كذا وكذا ، وخَرَجتِ امرأتى حاجَّة . قال : اذهَبْ فاحجُجْ مع امرأتك »

قوله (باب من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجة أو كان له عذر هل يؤذن له)؟ ذكر فيه حديث ابن عباس فى ذلك ، وفيه قوله « اذهب فاحجج مع امرأتك » وقد سبق الكلام عليه فى أواخر أبواب المحصر من الحج ، ويستفاد منه أن الحج فى حق مثله أفضل من الجهاد لانه اجتمع له مع حج التطوع فى حقه تحصيل حج الفرض لامرأته وكان اجتماع ذلك له أفضل من مجرد الجهاد الذى يحصل المقصود منه بغيره ، وفيه مشروعية كتابة الجيش ونظر الامام لرعيته بالمصلحة

١٤١ - باب الجاسوس

وقولِ اللهِ عزَّ وجل [الممتحنة ١] : ﴿ لا تتَّخذُوا عدُوِّى وعدوَّكم أولياء ﴾ . التجسُّس : التبحُّث

٣٠٠٧ - **حدثنا** علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا عمرُو بنُ دِينارٍ سمعتُ منه مرَّتين قال : أخبرَنى حسنُ بنُ محمدٍ قال أخبرنى عبيدُ اللهِ بنُ أبى رافعٍ قال : سمعت عليّاً رضىَ اللهُ عنه يقول « بعَثَنى رسولُ اللهِ ﷺ أنا والزُّبيرَ والمِقدادَ بنَ الأسودِ وقال : انطلِقوا حتَّى تأتوا رَوضةَ خاخٍ فانَّ بها ظَعينةً ومعَها كتابٌ فخذوهُ منها . فانطَلَقْنا تَعادَى بنا خَيلُنا ، حتَّى انتَهَينا إلى الرَّوضةِ ، فاذا نحنُ بالظَّعينةِ ، فقلنا : أخرِجى الكتابَ . فقالت : ما مَعى مِن كتاب . فقلنا : لتُخرِجنَّ الكتاب ، أو لَتُلقِينَّ الثياب . فأخرجَتْهُ مِن عِقاصِها ، فأتينا بهِ رسولَ اللهِ ﷺ ، فاذا فيه : مِن حاطِبِ بنِ أبى بَلتعةَ إلى أناسٍ من أهلِ مكةَ يُخبِرُهم ببعضِ أمرِ رسولِ اللهِ ﷺ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : يا حاطِبُ ما هٰذا ؟ قال : يارسولَ اللهِ لاتعجَلْ علىَّ ، إنى كنتُ امرءاً مُلصَقاً فى قُرَيش ، ولم أكن من أنفُسِها ، وكان مَن معكَ منَ المهاجرينَ لهم قَرابَاتٌ بمكةَ يَحمونَ بها أهليهم وأموالَهم فأحبَبْتُ إذ فاتَنى ذٰلكَ منَ النَّسَبِ فيهم أنْ أتخِذَ عندَهم يَداً يَحمونَ بها قَرابَتى ، وما فعلتُ كُفراً ولا ارتداداً ولا رِضاً بالكُفرِ بعدَ الإسلام . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : قد صَدَقَكم . فقال عمرُ : يارسولَ اللهِ ، دَعْنى أضربْ عُنُقَ هٰذا المنافق . قال : إنهُ قد شَهِدَ بَدراً ، وما يُدريكَ لعلَّ اللهَ أن يكونَ قد اطَّلَعَ على أهلِ بدرٍ فقال : اعمَلوا ماشِئتُم فقد غَفَرتُ لكم » . قال سُفيانُ : وأىُّ إسنادٍ هٰذا

[الحديث ٣٠٠٧ ـ أطرافه فى : ٣٠٨١ ، ٣٩٨٣ ، ٤٢٧٤ ، ٤٨٩٠ ، ٦٢٥٩ ، ٦٩٣٩]

قوله (باب الجاسوس) بجيم ومهملتين أى حكمه إذا كان من جهة الكفار ، ومشروعيته إذا كان من جهة المسلمين . **قوله** (والتجسس التبحث) هو تفسير أبى عبيدة . **قوله** (وقول الله عز وجل ﴿ لا تتخذوا عدوى وعدوكم أولياء ﴾ الآية) مناسبة الآية إما لما سيأتى فى التفسير أن القصة المذكورة فى حديث الباب كانت سبب نزولها ، وإما لان ينتزع

منها حكم جاسوس الكفار ، فاذا اطلع عليه بعض المسلمين لايكتم أمره بل يرفعه الى الامام ليرى فيه رأيه . وقد اختلف العلماء فى جواز قتل جاسوس الكفار ، وسيأتى البحث فيه بعد أحد وثلاثين بابا . ثم ذكر فيه حديث على فى قصة حاطب بن أبى بلتعة ، وسيأتى الكلام على شرحه فى تفسير سورة الممتحنة ان شاء الله تعالى ، ونذكر فيه المرأة وتسمية من عرف ممن كاتبه حاطب من أهل مكة : وقوله فيه « روضة خاخ » بمعجمتين من فوق ، والظعينة بالظاء المعجمة المرأة ، وقوله فى آخره « قال سفيان وأى اسناد هذا » أى عجبا لجلالة رجاله وصريح اتصاله

١٤٢ - باب الكسوة للأسارى

٣٠٠٨ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا ابنُ عيينةَ عن عمرٍو سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال « لما كان يوم بدرٍ أُتِىَ بالعباسِ ولم يكنْ عليهِ ثوبٌ ، فنظرَ النبىُّ ﷺ لهُ قميصاً ، فوجدوا قميصَ عبدِ اللهِ بنِ أُبىٍّ يُقدَرُ عليهِ ، فكساهُ النبىُّ ﷺ إيّاهُ ، فلذلكَ نَزَعَ النبىُّ ﷺ قميصَهُ الذى ألبَسَهُ »

قال ابنُ عُيينةَ : كانت لهُ عندَ النبىِّ ﷺ يدٌ ، فأحبَّ أن يُكافِئَهُ

قوله (باب الكسوة للاسارى) أى بما يوارى عوراتهم ، اذ لايجوز النظر اليها . **قوله** (عن عمرو) هو ابن دينار . **قوله** (لما كان يوم بدر أتى بأسارى) من المشركين . **قوله** (وأتى بالعباس) أى ابن عبد المطلب . **قوله** (يقدر عليه) بضم الدال ، وانما كان ذلك لأن العباس كان بين الطول ، وكذلك كان عبد الله بن أبى . **قوله** (فلذلك نزع النبى ﷺ قميصه الذى ألبسه) أى لعبد الله بن أبى عند دفنه ، وقد تقدم شرح ذلك فى أواخر الجنائز وما يحتمل فى ذلك من الادراج ، وقوله فى آخر هذا الحديث « قال ابن عيينة كانت له » أى لعبد الله بن أبى . وقوله « يد » أى نعمة ، وهو محصل ماسبق من قوله فى الجنائز « كانوا يرون الخ »

١٤٣ - باب فضلِ مَن أسلَمَ على يدَيهِ رجُلٌ

٣٠٠٩ - **حدثنا** قُتيبةُ بنُ سعيدٍ حدَّثنا يعقوبُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بنِ محمدِ بنِ عبدِ اللهِ بن عبدِ القارىُّ عن أبى حازمٍ قال : أخبرَنى سهلٌ رضىَ اللهُ عنه - يعنى ابنَ سعدٍ - قال : قال النبىُّ ﷺ يومَ خيبرَ : لأُعطينَّ الرايةَ غداً رجلاً يَفتحُ اللهُ على يديهِ يُحِبُّ اللهَ ورسولَه ويُحبُّه اللهُ ورسولُه . فباتَ الناسُ ليلتَهم أيهم يعطى ، فغدَوا كُلُّهم يَرجوه ، فقال : أين علىٌّ ؟ فقيل : يَشتَكى عَينيهِ ، فبصَقَ فى عَينيهِ ودَعا لهُ فبَرأَ كأنْ لم يكن بهِ وجعٌ ، فأعطاهُ ، فقال : أقاتلُهم حتّى يَكونوا مِثلَنا ، فقال : انفُذ على رِسْلِكَ حتّى تنزِلَ بساحتِهم ، ثمَّ ادعُهم إلى الإسلام ، وأخبِرْهم بما يَجبُ عليهم ، فواللهِ لأنْ يَهدِىَ اللهُ بكَ رجُلاً خيرٌ لكَ من أن يكونَ لكَ حُمرُ النَّعَم »

قوله (باب فضل من أسلم على يديه رجل) ذكر فيه حديث سهل بن سعد فى قصة على يوم خيبر ، والمراد منه

قوله ﷺ « لان يهدى الله بك رجلا واحدا خير لك من حمر النعم » وهو ظاهر فيما ترجم له ، وسيأتى شرح الحديث فى المغازى ان شاء الله تعالى

١٤٤ - باب الأسارى فى السلاسل

٣٠١٠ - حدثنا محمدُ بنُ بَشّارٍ حدّثنا غُندَرٌ حدّثنا شُعبة عن محمدِ بنِ زِيادٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « عَجِبَ اللهُ من قومٍ يدخُلونَ الجنّةَ فى السَّلاسل »

[الحديث ٣٠١٠ - طرفه فى : ٤٥٥٧]

قوله (باب الأسارى فى السلاسل) ذكر فيه حديث أبى هريرة « عجب الله من قوم يدخلون الجنة فى السلاسل » وقد أخرجه أبو داود من طريق حماد بن سلمة عن محمد بن زياد بلفظ « يقادون الى الجنة بالسلاسل » وقد تقدم توجيه العجب فى حق الله فى أوائل الجهاد وأن معناه الرضا ونحو ذلك ، قال ابن المنير : ان كان المراد حقيقة وضع السلاسل فى الاعناق فالترجمة مطابقة ، وان كان المراد المجاز عن الإكراه فليست مطابقة . قلت : المراد بكون السلاسل فى أعناقهم مقيد بحالة الدنيا ، فلا مانع من حمله على حقيقته ، والتقدير يدخلون الجنة ، وكانوا قبل أن يسلموا فى السلاسل ، وسيأتى فى تفسير آل عمران من وجه آخر عن أبى هريرة فى قوله تعالى ﴿ كنتم خير أمة أخرجت للناس ﴾ قال « خير الناس للناس يأتون بهم فى السلاسل فى أعناقهم حتى يدخلوا فى الاسلام » ، قال ابن الجوزى : معناه أنهم أسروا وقيدوا ، فلما عرفوا صحة الاسلام دخلوا طوعا فدخلوا الجنة ، فكان الاكراه على الاسر والتقييد هو السبب الاول ، وكأنه أطلق على الاكراه التسلسل ، ولما كان هو السبب فى دخول الجنة أقام المسبب مقام السبب . وقال الطيبى : ويحتمل أن يكون المراد بالسلسلة الجذب الذى يجذبه الحق من خلص عباده من الضلالة إلى الهدى ومن الهبوط فى مهاوى الطبيعة إلى العروج للدرجات ، لكن الحديث فى تفسير آل عمران يدل على أنه على الحقيقة . ونحوه ما أخرجه من طريق أبى الطفيل رفعه « رأيت ناسا من أمتى يساقون إلى الجنة فى السلاسل كرها . قلت : يارسول الله من هم ؟ قال قوم من العجم يسبيهم المهاجرون فيدخلونهم فى الاسلام مكرهين » وأما إبراهيم الحربى فمنع حمله على حقيقة التقييد وقال : المعنى يقادون إلى الاسلام مكرهين فيكون ذلك سبب دخولهم الجنة ، وليس المراد أن ثم سلسلة . وقال غيره : يحتمل أن يكون المراد المسلمين المأسورين عند أهل الكفر يموتون على ذلك أو يقتلون فيحشرون كذلك ، وعبر عن الحشر بدخول الجنة لثبوت دخولهم عقبه . والله أعلم

١٤٥ - باب فضلِ مَن أسلمَ مِن أهلِ الكِتابَين

٣٠١١ - حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدّثنا سفيانُ بنُ عُيينةَ حدّثنا صالحُ بنُ حَىٍّ أبو حسنٍ قال : سمعتُ الشَّعبىَّ يقول : حدّثنى أبو بُردةَ أنه سمعَ أباهُ عنِ النبىِّ ﷺ قال « ثلاثة يُؤْتَونَ أجرَهم مرّتَين : الرَّجلُ تكونُ له الأمَة فيُعلِّمها فيُحسِنُ تعليمها ، ويُؤَدِّبها فيُحسنُ تأديبَها ، فيتزوّجها ، فلهُ أجران . ومُؤمنُ

أهلِ الكتابِ الذى كان مؤمناً ثمَّ آمنَ بالنبىِّ ﷺ ، فله أجرانِ . والعبدُ الذى يؤدِّى حقَّ اللهِ وينصَحُ لسيِّدِه » ثمَّ قال الشعبىُّ : وأعطَيتُكَها بغيرِ شىءٍ ، وقد كان الرَّجلُ يَرحَلُ فى أهونَ منها إلى المدينة »

قوله (باب فضل من أسلم من أهل الكتابين) ذكر فيه حديث أبى بردة وأنه سمع أباه يقول « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين » الحديث وقد تقدم الكلام عليه فى العتق ، قال المهلب : جاء النص فى هؤلاء الثلاثة لينبه به على سائر من أحسن فى معنيين فى أى فعل كان من أفعال البر ، وقد تقدمت مباحث هذا الحديث فى كتاب العلم ، ويأتى الكلام على مايتعلق بمن يعتق الامة ثم يتزوجها فى كتاب النكاح إن شاء الله تعالى . قال ابن المنير : مؤمن أهل الكتاب لابد أن يكون مؤمنا بنبينا ﷺ لما أخذ الله عليهم من العهد والميثاق ، فاذا بعث فايمانه مستمر فكيف يتعدد ايمانه حتى يتعدد أجره . ثم أجاب بأن ايمانه الأول بأن الموصوف بكذا رسول ، والثانى بأن محمدا هو الموصوف فظهر التغاير فثبت التعدد انتهى . ويحتمل أن يكون تعدد أجره لكونه لم يعاند كما عاند غيره ممن أضله الله على علم ، فحصل له الاجر الثانى بمجاهدته نفسه على مخالفة أنظاره

١٤٦ - باب أهلِ الدارِ يبيَّتون ، فيصابُ الولدانُ والذَّراريُّ

﴿ بياتاً ﴾ [الأعراف ٤ و٩٧ ويونس ٥٠] : ليلا . ﴿ لَنُبَيِّتَنَّه ﴾ [٤٩ النمل] : ليلا

﴿ بيَّت ﴾ [٨١ النساء] : ليلا

٣٠١٢ - حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ حدثنا الزُّهرىُّ عن عُبيدِ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاسٍ عن الصعبِ ابنِ جَثَّامة رضىَ اللهُ عنهم قال « مرَّ بى النبىُّ ﷺ بالأبواء - أو بوَدَّانَ - فسُئِلَ عن أهلِ الدار يُبيَّتونَ من المشركينَ فيصابُ من نسائهم وذَراريهم ، قال : هُم منهم . وسمعتهُ يقولُ : لاحِمىٰ إلا للهِ ولرسوله ﷺ »

٣٠١٣ - وعنِ الزُّهرىِّ أنهُ سمعَ عبيدَ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاسٍ « حدَّثنا الصَّعبُ فى الذَّرارى » . كان عمرٌو يُحدِّثنا عنِ ابنِ شهابٍ عن النبىِّ ﷺ ، فسمعناهُ منَ الزُّهرىِّ قال : أخبرنى عُبيدُ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاسٍ « عن الصَّعبِ قال : هم منهم ، ولم يقل كما قال عمرو : هم من آبائهم »

قوله (باب أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى) أى هل يجوز ذلك أم لا ؟ ويبيتون مبنى للمفعول وفهم من تقييده باصابة من ذكر قصر الخلاف عليه ، وجواز البيات إذا عرى عن ذلك . قال أحمد : لابأس بالبيات ولا أعلم أحدا كرهه . **قوله** (بياتا ليلا) كذا فى جميع النسخ بالموحدة ثم التحتانية الخفيفة وبعد الالف مثناة ، وهذه عادة المصنف إذا وقع فى الخبر لفظة توافق ما وقع فى القرآن أورد تفسير اللفظ الواقع فى القرآن جمعا بين المصاحتين وتبركا بالامرين . ووقع عند غير أبى ذر من الزيادة هنا « لنبيتنه ليلا ، بيت ليلا » وهذا جميع ماوقع فى القرآن من هذه المادة ، وهذه الاخيرة « بيت » يريد قوله ﴿ بيت طائفة منهم غير الذى تقول ﴾ وهى فى السبعة . قال أبو عبيدة : كل شىء قدر بليل يبيت ، قال الشاعر :

هبت لتعذلني بليل أسمع سفها تبيتك الملامة فاهجعي

وأغرب ابن المنير فصحف «بياتا» فجعلها نياما بنون وميم من النوم فصارت هكذا «فيصاب الولدان والذراري نياما ليلا» ثم تعقبه فقال: العجب من زيادته في الترجمة نياما وما هو في الحديث إلا ضمنا، إلا أن الغالب أنهم إذا وقع بهم ليلا كان أكثرهم نياما، لكن ما الحاجة الى التقييد بالنوم والحكم سواء نياما كانوا أو أيقاظا؟ الا أن يقال: ان قتلهم نياما أدخل في الاغتيال من كونهم أيقاظا، فنبه على جواز مثل ذلك انتهى. وقد صحف ثم تكلف. ومعنى البيات المراد في الحديث أن يغار على الكفار بالليل بحيث لا يميز بين أفرادهم. **قوله** (عن عبيد الله) هو ابن عبد الله بن عتبة، ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان عن الزهري «أخبرني عبيد الله». **قوله** (فسئل) لم أقف على اسم السائل، ثم وجدت في صحيح ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن الزهري بسنده عن الصعب قال «سألت رسول الله ﷺ عن أولاد المشركين أنقتلهم معهم؟ قال نعم» فظهر أن الراوي هو السائل **قوله** (عن أهل الدار) أي المنزل، هكذا في البخاري وغيره، ووقع في بعض النسخ من مسلم «سئل عن الذراري» قال عياض: الاول هو الصواب. ووجه النووي الثاني وهو واضح. **قوله** (هم منهم) أي في الحكم تلك الحالة، وليس المراد اباحة قتلهم بطريق القصد اليهم، بل المراد اذا لم يمكن الوصول الى الآباء الا بوطء الذرية فاذا أصيبوا لاختلاطهم بهم جاز قتلهم. **قوله** (وسمعته يقول) كذا للاكثر ولأبي ذر «فسمعته» بالفاء والاول أوضح، وقوله «لاحمى الا لله ولرسوله» تقدم الكلام عليه في الشرب، وقوله «وعن الزهري» هو موصول بالاسناد الاول، وكان ابن عيينة يحدث بهذا الحديث مرتين مرة مجردا هكذا ومرة يذكر فيه سماعه اياه أولا من عمرو بن دينار عن الزهري. عن النبي ﷺ ثم يذكر سماعه اياه من الزهري. وننبه على نكتة في المتن، وهي أن في رواية عمرو بن دينار قال «هم من آبائهم» وفي رواية الزهري قال «هم منهم» وقد أوضح ذلك الاسماعيلي في روايته عن جعفر الفريابي عن علي بن المديني وهو شيخ البخاري فيه فذكر الحديث وقال «قال علي: رددد سفيان في هذا المجلس مرتين». وقوله في سياق هذا الباب «عن الزهري عن النبي ﷺ» يوهم أن رواية عمرو بن دينار عن الزهري هكذا بطريق الإرسال وبذلك جزم بعض الشراح، وليس كذلك فقد أخرجه الاسماعيلي من طريق العباس بن يزيد حدثنا سفيان قال «كان عمرو يحدثنا قبل أن يقدم المدينة الزهري عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس عن الصعب، قال سفيان فقدم علينا الزهري فسمعته يعيده ويبديه» فذكر الحديث، وزاد الاسماعيلي في طريق جعفر الفريابي عن علي عن سفيان «وكان الزهري اذا حدث بهذا الحديث قال: وأخبرني ابن كعب بن مالك عن عمه أن رسول الله ﷺ لما بعث الى ابن أبي الحقيق نهى عن قتل النساء والصبيان» انتهى، وهذا الحديث أخرجه أبو داود بمعناه من وجه آخر عن الزهري، وكأن الزهري أشار بذلك الى نسخ حديث الصعب، وقال مالك والاوزاعي: لا يجوز قتل النساء والصبيان بحال حتى لو تترس أهل الحرب بالنساء والصبيان أو تحصنوا بحصن أو سفينة وجعلوا معهم النساء والصبيان لم يجز رميهم ولا تحريقهم. وقد أخرج ابن حبان في حديث الصعب زيادة في آخره «ثم نهى عنهم يوم حنين» وهي مدرجة في حديث الصعب، وذلك بين في سنن أبي داود فانه قال في آخره «قال سفيان قال الزهري: ثم نهى رسول الله ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والصبيان» ويؤيد كون النهي في غزوة حنين ما سيأتي في حديث رباح بن الربيع الآتي «فقال لاحدهم: الحق خالدا فقل له لا تقتل ذرية ولا عسيفا» والعسيف

بمهملتين وفاء الاجير وزنا ومعنى ، وخالد أول مشاهده مع النبي ﷺ غزوة الفتح ، وفى ذلك العام كانت غزوة حنين ، وأخرج الطبرانى فى « الاوسط » من حديث ابن عمر قال « لما دخل النبي ﷺ مكة أتى بامرأة مقتولة فقال ما كانت هذه تقاتل ونهى » فذكر الحديث ، وأخرج أبو داود فى « المراسيل » عن عكرمة « ان النبي ﷺ رأى امرأة مقتولة بالطائف فقال : ألم أنه عن قتل النساء ، من صاحبها ؟ فقال رجل : أنا يارسول الله أردفتها فأرادت أن تصرعنى فتقتلنى فقتلتها ، فأمر بها أن توارى » ويحتمل فى هذه التعدد ، والذى جنح اليه غيرهم الجمع بين الحديثين كما تقدمت الاشارة اليه ، وهو قول الشافعى والكوفيين ، وقالوا : اذا قاتلت المرأة جاز قتلها . وقال ابن حبيب من المالكية : لا يجوز القصد الى قتلها إذا قاتلت إلا إن باشرت القتل وقصدت اليه . قال : وكذلك الصبى المراهق . ويؤيد قول الجمهور ما أخرجه أبو داود والنسائى وابن حبان من حديث رياح بن الربيع وهو بكسر الراء والتحتانية التميمى قال « كنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة ، فرأى الناس مجتمعين ، فرأى امرأة مقتولة فقال : ما كانت هذه لتقاتل » فان مفهومه أنها لو قاتلت لقتلت ، واتفق الجميع كما نقل ابن بطال وغيره على منع القصد الى قتل النساء والولدان ، أما النساء فلضعفهن ، وأما الولدان فلقصورهم عن فعل الكفر ، ولما فى استبقائهم جميعا من الانتفاع بهم إما بالرق أو بالفداء فيمن يجوز أن يفادى به ، وحكى الحازمى قولا بجواز قتل النساء والصبيان على ظاهر حديث الصعب ، وزعم أنه ناسخ لاحاديث النهى ، وهو غريب ، وسيأتى الكلام على قتل المرأة المرتدة فى كتاب القصاص . وفى الحديث دليل على جواز العمل بالعام حتى يرد الخاص ، لأن الصحابة تمسكوا بالعمومات الدالة على قتل أهل الشرك ، ثم نهى النبي ﷺ عن قتل النساء والصبيان خص ذلك العموم ، ويحتمل أن يستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب إلى وقت الحاجة . ويستنبط منه الرد على من يتخلى عن النساء وغيرهن من أصناف الاموال زهداً لانهم وإن كان قد يحصل منهم الضرر فى الدين لكن يتوقف تجنبهم على حصول ذلك الضرر ، فمتى حصل اجتنبت والا فليتناول من ذلك بقدر الحاجة

١٤٧ - باب قتلِ الصبيانِ فى الحرب

٣٠١٤ - حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ أخبرَنا الليثُ عن نافعٍ أن عبدَ اللهِ رضىَ اللهُ عنه أخبرَهُ « انَّ امرأة وُجِدَت فى بعضِ مَغازى النبيِّ ﷺ مقتولةً ، فأنكرَ رسولُ اللهِ ﷺ قتلَ النساء والصبيان »

[الحديث ٣٠١٤ - طرفه فى : ٣٠١٥]

قوله (باب قتل الصبيان فى الحرب) أورد فيه حديث ابن عمر من طريق ليث وهو ابن سعد بلفظ «فانكر»

١٤٨ - باب قتلِ النساء فى الحربِ

٣٠١٥ - حدثنا إسحاقُ بنُ إبراهيمَ قال قلتُ لأبى أسامةَ : حدَّثكم عُبيدُ اللهِ عن نافعٍ عن ابن عمرَ رضىَ اللهُ عنهما قال « وُجِدَتِ امرأةٌ مَقتولةً فى بعض مَغازى رسولِ اللهِ ﷺ ، فنهى رسولُ اللهِ ﷺ عن قتلِ النساء والصبيان »

ثم قال (باب قتل النساء فى الحرب) وأورد الحديث المذكور من طريق عبيد الله وهو ابن عمر بلفظ «فنهى» واسحق بن ابراهيم شيخه فيه هو ابن راهويه ، هكذا أورده فى مسنده بهذا السياق وزاد فى آخره « فأقر به أبو أسامة وقال : نعم » وعلى هذا فلا حجة فيه لمن قال فيه إن من قال لشيخه حدثكم فلان فسكت جاز ذلك مع القرينة لانه تبين من هذه الطريق الأخرى أنه لم يسكت ، وقد تقدمت أحكامه فى الباب الذى قبله . ورواه الطبرانى فى « الاوسط » من حديث أبى سعيد قال « نهى رسول الله ﷺ عن قتل النساء والصبيان وقال : هما لمن غلب »

١٤٩ - باب لا يعذب بعذاب الله

٣٠١٦ - حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ حدثنا الليثُ عن بُكيرٍ عن سليمانَ بنِ يسارٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنهُ قال « بَعثَنا رسولُ اللهِ ﷺ فى بعثٍ فقال : إن وجَدْتم فلاناً وفلاناً فأحرِقوهما بالنار . ثمَّ قال رسولُ اللهِ ﷺ حينَ أردْنا الخروجَ : إنى أمَرْتُكم أن تُحرقوا فلانا وفلانا ، وإنَّ النارَ لا يُعذِّبُ بها إلا اللهُ ، فان وجَدْتموهما فاقْتُلوهما »

٣٠١٧ - حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدثنا سفيانُ عن أيوبَ عن عكرمةَ « أنَّ علياً رضىَ اللهُ عنه حَرَّقَ قوماً ، فبَلَغَ ابنَ عبّاسٍ فقال : لوكنتُ أنا لم أُحرِّقهم ، لأنَّ النبىَّ ﷺ قال : لاتعذِّبوا بعذاب الله ، ولَقَتَلْتُهم كما قال النبىُّ ﷺ : من بدَّلَ دِينَهُ فاقتلوه »

[الحديث ٣٠١٧ - طرفه فى : ٦٩٢٢]

قوله (باب لا يعذب بعذاب الله) هكذا بت الحكم فى هـــذه المسألة لوضوح دليلها عنده ، ومحله إذا لم يتعين التحريق طريقا الى الغلبة على الكفار حال الحرب . **قوله** (عن بكير) بموحدة وكاف مصغر ، ولاحمد عن هشام ابن القاسم عن الليث « حدثنى بكير بن عبد الله بن الأشج » فأفاد نسبته وتصريحه بالتحديث . **قوله** (عن أبى هريرة) كذا فى جميع الطرق عن الليث ليس بين سليمان بن يسار وأبى هريرة فيه أحد ، وكذلك أخرجه النسائى من طريق عمرو بن الحارث وغيره عن بكير ، ومضى قبل أبواب معلقا ، وخالفهم محمد بن إسحق فرواه فى السيرة عن يزيد بن أبى حبيب عن بكير فأدخل بين سليمان وأبى هريرة رجلا وهو أبو اسحق الدوسى ، وأخرجه الدارمى وابن السكن وابن حبان فى صحيحه من طريق ابن إسحق ، وأشار الترمذى الى هذه الرواية ، ونقل عن البخارى أن رواية الليث أصح ، وسليمان قد صح سماعه من أبى هريرة ، يعنى وهو غير مدلس فتكون رواية ابن إسحق من المزيد فى متصل الاسانيد . **قوله** (بعثنا رسول الله ﷺ فى بعث فقال إن وجدتم فلانا وفلانا) زاد الترمذى عن قتيبة بهذا الاسناد « رجلين من قريش » وفى رواية ابن اسحق « بعث رسول الله ﷺ سرية أنا فيها » قلت : وكان أمير السرية المذكورة حمزة بن عمرو الاسلمى أخرجه أبو داود من طريقه باسناد صحيح لكن قال فى روايته « إن وجدتم فلانا فأحرقوه بالنار » هكذا بالافراد ، وكذلك رويناه فى « فوائد على بن حرب » عن ابن عيينة عن ابن أبى نجيح مرسلا وسماه هبار بن الاسود ، ووقع فى رواية ابن اسحق « ان وجدتم هبار بن الاسود والرجل الذى سبق منه الى

زينب ماسبق فحرقوهما بالنار » يعنى زينب بنت رسول الله ﷺ وكان زوجها أبو العاص بن الربيع لما أسره الصحابة ثم أطلقه النبى ﷺ من المدينة شرط عليه أن يجهز له ابنته زينب فجهزها ، فتبعها هبار بن الاسود ورفيقه فنخسا بعيرها فأسقطت ومرضت من ذلك ، والقصة مشهورة عند ابن اسحق وغيره ، وقال فى روايته « وكانا نخسا بزينب بنت رسول الله ﷺ حين خرجت من مكة » وقد أخرجه سعيد بن منصور عن ابن عيينة عن ابن أبى نجيح « ان هبار بن الاسود أصاب زينب بنت رسول الله ﷺ بشىء وهى فى خدرها فاسقطت ، فبعث رسول الله ﷺ سرية فقال : ان وجدتموه فاجعلوه بين حزمتى حطب ثم أشعلوا فيه النار » ثم قال « انى لأستحى من الله ، لاينبغى لأحد أن يعذب بعذاب الله » الحديث . فكأن إفراد هبار بالذكر لكونه كان الاصل فى ذلك والآخر كان تبعا له ، وسمى ابن السكن فى روايته من طريق ابن اسحاق الرجل الآخر نافع بن عبد قيس ، وبه جزم ابن هشام فى « زوائد السيرة » عليه ، وحكى السهيلى عن مسند البزار أنه خالد بن عبد قيس فلعله تصحف عليه ، وانما هو نافع ، كذلك هو فى النسخ المعتمدة من مسند البزار ، وكذلك أورده ابن بشكوال من مسند البزار ، وأخرجه محمد بن عثمان بن أبى شيبة فى تاريخه من طريق ابن لهيعة كذلك . قلت : وقد أسلم هبار هذا ، ففى رواية ابن أبى نجيح المذكورة « فلم تصبه السرية وأصابه الاسلام فهاجر » فذكر قصة اسلامه ، وله حديث عند الطبرانى وآخر عند ابن منده ، وذكر البخارى فى تاريخه لسليمان بن يسار عنه رواية فى قصة جرت له مع عمر فى الحج ، وعاش هبار هذا الى خلافة معاوية ، وهو بفتح الهاء وتشديد الموحدة ، ولم أقف لرفيقه على ذكر فى الصحابة فلعله مات قبل أن يسلم . **قوله** (ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج) فى رواية ابن اسحاق « حتى اذا كان من الغد » وفى رواية عمرو بن الحارث « فاتيناه نودعه حين أردنا الخروج » وفى رواية ابن لهيعة « فلما ودعنا » وفى رواية حمزة الاسلمى « فوليت فنادانى فرجعت » . **قوله** (وان النار لايعذب بها إلا الله) هو خبر بمعنى النهى ، ووقع فى رواية ابن لهيعة « وانه لاينبغى » وفى رواية ابن اسحق « ثم رأيت أنه لاينبغى أن يعذب بالنار إلا الله » وروى أبو داود من حديث ابن مسعود رفعه « انه لاينبغى أن يعذب بالنار إلا رب النار » وفى الحديث قصة . واختلف السلف فى التحريق : فكره ذلك عمر وابن عباس وغيرهما مطلقا سواء كان ذلك بسبب كفر أو فى حال مقاتلة أو كان قصاصا ، وأجازه على وخالد بن الوليد وغيرهما ، وسيأتى مايتعلق بالقصاص قريبا . وقال المهلب : ليس هذا النهى على التحريم بل على سبيل التواضع ، ويدل على جواز التحريق فعل الصحابة ، وقد سمل النبى ﷺ أعين العرنيين بالحديد المحمى ، وقد حرق أبو بكر البغاة بالنار بحضرة الصحابة ، وحرق خالد بن الوليد بالنار ناسا من أهل الردة ، وأكثر علماء المدينة يجيزون تحريق الحصون والمراكب على أهلها قاله الثورى والأوزاعى . وقال ابن المنير وغيره : لاحجة فيما ذكر للجواز ، لان قصة العرنيين كانت قصاصا أومنسوخة كما تقدم . وتجويز الصحابى معارض بمنع صحابى آخر ، وقصة الحصون والمراكب مقيدة بالضرورة إلى ذلك إذا تعين طريقا للظفر بالعدو ، ومنهم من قيده بأن لايكون معهم نساء ولا صبيان كما تقدم . وأما حديث الباب فظاهر النهى فيه التحريم ، وهو نسخ لأمره المتقدم سواء كان بوحى اليه أو باجتهاد منه ، وهو محمول على من قصد الى ذلك فى شخص بعينه . وقد اختلف فى مذهب مالك فى أصل المسألة وفى التدخين وفى القصاص بالنار ، وفى الحديث جواز الحكم بالشىء اجتهادا ثم الرجوع عنه ، واستحباب ذكر الدليل عند الحكم لرفع الالتباس ، والاستنابة فى الحدود ونحوها ، وأن طول الزمان لايرفع العقوبة عمن يستحقها . وفيه كراهة قتل

مثل البرغوث بالنار . وفيه نسخ السنة بالسنة وهو اتفاق . وفيه مشروعية توديع المسافر لأكابر أهل بلده ، وتوديع أصحابه له أيضا . وفيه جواز نسخ الحكم قبل العمل به أو قبل التمكن من العمل به ، وهو اتفاق الا عن بعض المعتزلة فيما حكاه أبو بكر بن العربي . وهذه المسألة غير المسألة المشهورة فى الاصول فى وجوب العمل بالناسخ قبل العلم به ، وقد تقدم شيء من ذلك فى أوائل الصلاة فى الكلام على حديث الإسراء . وقد اتفقوا على أنهم إن تمكنوا من العلم به ثبت حكمه فى حقهم اتفاقا ، فان لم يتمكنوا فالجمهور أنه لا يثبت ، وقيل يثبت فى الذمة كما لو كان نائما ولكنه معذور . **قوله** (عن أيوب) صرح الحميدى عن سفيان بتحديث أيوب له به . **قوله** (ان عليا حرق قوما) فى رواية الحميدى المذكورة « ان عليا أحرق المرتدين » يعنى الزنادقة . وفى رواية ابن أبى عمر ومحمد بن عباد عند الاسماعيلى جميعا عن سفيان قال « رأيت عمرو بن دينار وأيوب وعمارا الدهنى اجتمعوا فتذاكروا الذين حرقهم على ، فقال أيوب » فذكر الحديث « فقال عمار لم يحرقهم ، ولكن حفر لهم حفائر وخرق بعضها الى بعض ثم دخن عليهم ، فقال عمرو بن دينار قال الشاعر :

لا ترم بى المنايا حيث شاءت ... إذا لم ترم بى فى الحفرتين

اذا ما أججوا حطبا وقارا ... هناك الموت نقدا غير دين »

انتهى . وكأن عمرو بن دينار أراد بذلك الرد على عمار الدهنى فى إنكاره أصل التحريق . ثم وجدت فى الجزء الثالث من حديث أبى طاهر المخلص « حدثنا لوين حدثنا سفيان بن عيينة » فذكره عن أيوب وحده ، ثم أورده عن عمار وحده ، قال ابن عيينة : فذكرته لعمرو بن دينار فأنكره وقال « فأين قوله : أوقدت نارى ودعوت قنبرا » فظهر بهذا صحة ما كنت ظننته ، وسيأتى للمصنف فى استتابة المرتدين فى آخر الحدود من طريق حماد بن زيد عن أيوب عن عكرمة قال « أتى على بزنادقة فأحرقهم » ولأحمد من هذا الوجه « ان عليا أتى بقوم من هؤلاء الزنادقة ومعهم كتب ، فأمر بنار فأججت ثم أحرقهم وكتبهم » وروى ابن أبى شيبة من طريق عبد الرحمن بن عبيد عن أبيه قال « كان ناس يعبدون الأصنام فى السر ويأخذون العطاء ، فأتى بهم على فوضعهم فى السجن واستشار الناس ، فقالوا : اقتلهم ، فقال : لا بل أصنع بهم كما صنع بأبينا ابراهيم ، أحرقهم بالنار » . **قوله** (لأن النبى ﷺ قال : لا تعذبوا بعذاب الله) هذا أصرح فى النهى من الذى قبله ، وزاد أحمد وأبو داود والنسائى من وجه آخر عن أيوب فى آخره « فبلغ ذلك عليا فقال : ويح ابن عباس » وسيأتى الكلام على قوله « من بدل دينه فاقتلوه » فى استتابة المرتدين ان شاء الله تعالى

١٥٠ - باب ﴿ فإما مَنًّا بعدُ وإما فداء ﴾ [٤ سورة محمد] . فيه حديث ثمامة . وقوله عزّ وجلّ : [٦٧ الأنفال] : ﴿ ما كان لنبيٍ أن تكونَ له أسرَى حتّى يُثخِنَ فى الأرضِ - حتىٰ يَغلِبَ فى الأرض - تُريدون عَرَضَ الدُّنيا ﴾ الآية

قوله (باب ﴿فاما منا بعد وإما فداء﴾) فيه حديث ثمامة) كأنه يشير إلى حديث أبى هريرة فى قصة إسلام ثمامة ابن أثال ، وستأتى موصولة مطولة فى أواخر كتاب المغازى ، والمقصود منها هنا قوله فيه « ان تقتل تقتل ذا دم ، وان تنعم تنعم على شاكر ، وان كنت تريد المال فسل منه ماشئت » فان النبى ﷺ أقره على ذلك ولم ينكر عليه التقسيم ثم من عليه بعد ذلك ، فكان فى ذلك تقوية لقول الجمهور : ان الأمر فى أسرى الكفرة من الرجال الى الإمام يفعل

ماهو الأحظ للاسلام والمسلمين . وقال الزهري ومجاهد وطائفة : لايجوز أخذ الفداء من أسارى الكفار أصلا وعن الحسن وعطاء : لاتقتل الاسارى ، بل يتخير بين المن والفداء . وعن مالك : لايجوز المن بغير فداء . وعن الحنفية : لايجوز المن أصلا لا بفداء ولا بغيره ، فيرد الاسير حربيا . قال الطحاوى : وظاهر الآية حجة للجمهور وكذا حديث أبي هريرة فى قصة ثمامة ، لكن فى قصة ثمامة ذكر القتل . وقال أبو بكر الرازى : احتج أصحابنا لكراهة فداء المشركين بالمال بقوله تعالى ﴿ لولا كتاب من الله سبق ﴾ الآية ، ولا حجة لهم لان ذلك كان قبل حل الغنيمة ، فان فعله بعد إباحة الغنيمة فلا كراهة انتهى . وهذا هو الصواب ، فقد حكى ابن القيم فى الهدى اختلافا : أى الامرين أرجح ؟ ما أشار به أبو بكر من أخذ الفداء ، أو ما أشار به عمر من القتل ؟ فرجحت طائفة رأى عمر لظاهر الآية ولما فى القصة من حديث عمر من قول النبي ﷺ « أبكى لما عرض على أصحابك من العذاب لاخذهم الفداء » ورجحت طائفة رأى أبي بكر لانه الذى استقر عليه الحال حينئذ ، ولموافقة رأيه الكتاب الذى سبق ، ولموافقة حديث « سبقت رحمتى غضبي » ولحصول الخير العظيم بعد من دخول كثير منهم فى الاسلام والصحبة ومن ولد لهم من كان ومن تجدد ، الى غير ذلك مما يعرف بالتأمل . وحملوا التهديد بالعذاب على من اختار الفداء ، فيحصل عرض الدنيا مجردا وعفا الله عنهم ذلك . وحديث عمر المشار اليه فى هذه القصة أخرجه أحمد مطولا وأصله فى صحيح مسلم بالسند المذكور . **قوله** (وقوله عز وجل ﴿ ماكان لنبي أن يكون له أسرى حتى يثخن فى الأرض - يعنى يغلب فى الأرض - تريدون عرض الدنيا ﴾ الآية) كذا وقع فى رواية أبي ذر وكريمة ، وسقط للباقين ، وتفسير يثخن بمعنى يغلب قاله أبو عبيدة وزاد : ويبالغ . وعن مجاهد : الإثخان القتل ، وقيل المبالغة فيه ، وقيل معناه حتى يتمكن فى الأرض . وأصل الإثخان فى اللغة الشدة والقوة . وأشار المصنف بهذه الآية إلى قول مجاهد وغيره ممن منع أخذ الفداء من أسارى الكفار ، وحجتهم منها أنه تعالى أنكر إطلاق أسرى كفار بدر على مال فدل على عدم جواز ذلك بعد ، واحتجوا بقوله تعالى ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ قال فلا يستثنى من ذلك إلا من يجوز أخذ الجزية منه ، وقال الضحاك : بل قوله تعالى ﴿ فاما منا بعد وإما فداء ﴾ ناسخ لقوله تعالى ﴿ فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ﴾ وقال أبو عبيد : لا نسخ فى شيء من هذه الآيات بل هى محكمة ، وذلك أنه ﷺ عمل بما دلت عليه كلها فى جميع أحكامه : فقتل بعض الكفار يوم بدر ، وفدى بعضا ، ومن على بعض . وكذا قتل بنى قريظة ، ومن على بنى المصطلق ، وقتل ابن خطل وغيره بمكة ومن على سائرهم . وسبى هوازن ومن عليهم ، ومن على ثمامة بن أثال . فدل كل ذلك على ترجيح قول الجمهور إن ذلك راجع إلى رأى الامام . ومحصل أحوالهم تخيير الإمام بعد الأسر بين ضرب الجزية لمن شرع أخذها منه أو القتل أو الاسترقاق أو المن بلا عوض أو بعوض ، هذا فى الرجال ، وأما النساء والصبيان فيرقون بنفس الاسر ، ويجوز المفاداة بالأسيرة الكافرة بأسير مسلم أو مسلمة عند الكفار ، ولو أسلم الاسير زال القتل اتفاقا ، وهل يصير رقيقا أو تبقى بقية الخصال ؟ قولان للعلماء

١٥١ ـ باب هل للاسيرِ أن يَقتلَ أو يَخدعَ الذين أسَروهُ حتّى يَنجُوَ منَ الكَفَرَة ؟

فيه المِسوَرُ عنِ النبيِّ ﷺ

قوله (باب هل للاسير أن يقتل أو يخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة ؟ فيه المسور عن النبي ﷺ) يشير بذلك إلى قصة أبي بصير ، وقد تقدم بسطها في أواخر الشروط ، وهي ظاهرة فيما ترجم له ، وهي من مسائل الخلاف أيضا ، ولهذا لم يبت الحكم فيها ، قال الجمهور : ان ائتمنوه يف لهم بالعهد ، حتى قال مالك : لايجوز أن يهرب منهم . وخالفه أشهب فقال : لو خرج به الكافر ليفادي به فله أن يقتله . وقال أبو حنيفة والطبري : إعطاؤه العهد على ذلك باطل ، ويجوز له أن لايفي لهم به . وقال الشافعية : يجوز أن يهرب من أيديهم ، ولا يجوز أن يأخذ من أموالهم . قالوا : وإن لم يكن بينهم عهد جاز له أن يتخلص منهم بكل طريق ولو بالقتل وأخذ المال وتحريق الدار وغير ذلك ، وليس في قصة أبي بصير تصريح بأنه كان بينه وبين من تسلمه ليرده إلى المشركين عهد ، ولهذا تعرض للقتل ، فقتل أحد الرجلين وانفلت الآخر ، ولم ينكر عليه النبي ﷺ كما تقدم مستوفى

١٥٢ - باب إذا حَرَّقَ المشركُ المسلمَ هل يحرَّقُ ؟

٣٠١٨ - حدثنا مُعَلَّى بنُ أسَدٍ حدَّثنا وُهَيبٌ عن أيوبَ عن أبي قِلابةَ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضيَ الله عنه « انَّ رَهْطاً مِن عُكلٍ ثمانيةً قدِموا على النبيِّ ﷺ فاجْتَوَوُا المدينةَ ، فقالوا : يارسول الله أبغِنا رِسْلا ، قال : ما أجِدُ لكم إلا أن تلحَقوا بالذَّودِ . فانطَلَقوا فشربوا من أبوالِها وألبانِها حتّى صَحُّوا وسَمِنوا ، وقَتَلوا الرّاعيَ واستاقوا الذَّودَ ، وكفَروا بعدَ إسلامِهم . فأتى الصريخُ النبيَّ ﷺ ، فبعَثَ الطلبَ ، فما تَرَجَّلَ النهارُ حتى أُتيَ بهم فقطعَ أيديَهم وأرجُلَهم ثم أمرَ بمسامِيرَ فأُحميَتْ فكَحَلَهم بها وطرَحهم بالحرَّة يَسْتَسقون فما يُسقَونَ حتى ماتوا »

قال أبو قِلابةَ : قتلوا وسَرَقوا وحارَبوا اللهَ ورسولَهُ ﷺ وسَعَوا في الارض فساداً

قوله (باب إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق) ؟ أي جزاء بفعله . هذه الترجمة تليق أن تذكر قبل بابين ، فلعل تأخيرها من تصرف النقلة ، ويؤيد ذلك أنهما سقطا جميعا للنسفي ، وثبت عنده ترجمة « اذا حرق المشرك » تلو ترجمة « لايعذب بعذاب الله » وكأنه أشار بذلك الى تخصيص النهي في قوله « لايعذب بعذاب الله » بما إذا لم يكن ذلك على سبيل القصاص ، وقد تقدمت الاشارة الى ذلك . وقد أورد المصنف في الباب حديث أنس في قصة العرنيين ، وليس فيه التصريح بأنهم فعلوا ذلك بالرعاء لكنه أشار الى ماورد في بعض طرقه ، وذلك فيما أخرجه مسلم من وجه آخر عن أنس قال « انما سمل النبي ﷺ أعين العرنيين لأنهم سملوا أعين الرعاء » قال ابن بطال : ولو لم يرد ذلك لكان أخذ ذلك من قصة العرنيين بطريق الأولى ، لأنه إذا جاز سمل أعينهم وهو تعذيب بالنار ولو لم يفعلوا ذلك بالمسلمين لجوازه إن فعلوه أولى . وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في كتاب الطهارة في « باب أبوال الإبل » وهو في أواخر أبواب الوضوء قبيل كتاب الغسل . وقوله « حدثنا معلى » بضم الميم وهو ابن أسد ، وثبت كذلك في رواية الاصيلي وآخرين . وقوله فيه « أبغنا رسلا » أي أعنا على طلبه ، والرسل بكسر الراء اللبن . والذود بفتح المعجمة وسكون الواو بعدها مهملة : الثلاث من الإبل إلى العشرة ، والصريخ : صوت المستغيث . وترجل بالجيم أي ارتفع

١٥٣ ـ **باب** * ٣٠١٩ ـ **حدثنا** يحيى بن بُكَير حدثنا الليثُ عن يونُسَ عن ابنِ شهابٍ عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ وأبي سَلمةَ أن أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « قرَصَتْ نملةٌ نبيّاً مِنَ الأنبياء ، فأمرَ بقريةِ النملِ فأحرِقَت ، فأوحىٰ اللهُ إليهِ أنْ قرَصَتْكَ نملةٌ أحرَقتَ أمةً منَ الأُممَ تُسبِّح اللهَ »

[الحديث ٣٠١٩ ـ طرفه فى : ٣٣١٩]

قوله (باب) كذا لهم بغير ترجمة ، وهو كالفصل من الباب قبله ، والمناسبة بينهما أن لايتجاوز بالتحريق حيث يجوز إلى من لم يستوجب ذلك ، فانه أورد فيه حديث أبى هريرة فى تحريق قرية النمل ، وأشار بذلك الى ماوقع فى بعض طرقه « ان الله أوحى اليه فهلا نملة واحدة » فان فيه إشارة إلى أنه لو حرق الى قرصته وحدها لما عوتب ، ولا يخفى أن صحة الاستدلال بذلك متوقفة على أن شرع من قبلنا هل هو شرع لنا ؟ وسيأتى الكلام على شرحه مستوفى فى بدء الخلق إن شاء الله تعالى

١٥٤ ـ باب حَرقِ الدُّورِ والنَّخيل

٣٠٢٠ ـ **حدثنا** مسدَّدٌ حدثنا يحيى عن إسماعيلَ قال حدثنى قيسُ بنُ أبي حازمٍ قال « قال لى جَريرٌ قال لى رسولُ اللهِ ﷺ : ألا تُريحُنى مِن ذى الخلَصة - وكان بيتاً فى خَثْعَمَ يسمَّى كعبةَ اليمانيةَ - قال فانطلَقتُ فى خمسينَ ومائةِ فارسٍ من أحْمَسَ وكانوا أصحابَ خيلٍ ، قال : وكنتُ لا أثبُتُ على الخيل ، فضربَ فى صدرى وقال : اللهم ثبِّتْهُ واجعَلْهُ هادِياً مَهْدِياً . فانطلقَ إليها فكسَرَها وحرَّقها ، ثم بعثَ الى رسولِ اللهِ ﷺ يخبِرُهُ فقال رسولُ جَريرٍ : والذى بَعثَكَ بالحقِّ ماجِئتُكَ حتى تركتُها كأنها جملٌ أجْوَفُ أو أجْرَب . قال فبارَكَ فى أحْمَسَ ورجالِها خمسَ مرّاتٍ »

[الحديث ٣٠٢٠ ـ أطرافه فى : ٣٠٣٦ ، ٣٠٧٦ ، ٣٨٢٣ ، ٤٣٥٥ ، ٤٣٥٦ ، ٤٣٥٧ ، ٦٠٨٩ ، ٦٣٣٣]

٣٠٢١ ـ **حدثنا** محمدُ بنُ كثيرٍ أخبرَنا سفيانُ عن موسى بنِ عقبةَ عن نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال « حرَّقَ النبيُّ ﷺ نخلَ بنى النَّضير »

قوله (باب حرق الدور والنخيل) أى التى للمشركين . كذا وقع فى جميع النسخ « حرق » وضبطوه بفتح أوله وإسكان الراء ، وفيه نظر لأنه لايقال فى المصدر حرق ، وانما يقال تحريق وإحراق لانه رباعى ، فلعله كان حرق بتشديد الراء بلفظ الفعل الماضى وهو المطابق للفظ الحديث والفاعل محذوف تقديره النبى ﷺ بفعله أو باذنه . وقد ترجم فى التى قبلها « باب إذا حرق » وعلى هذا فقوله الدور منصوب بالمفعولية والنخيل كذلك نسقا عليه . ثم ذكر فيه حديثين ظاهرين فيما ترجم له : أحدهما عن جرير فى قصة ذى الخلصة بفتح المعجمة واللام والمهملة وحكى تسكين اللام ، وسيأتى شرحه فى أواخر المغازى . وقوله فيه « كعبة اليمانية » أى كعبة الجهة اليمانية على رأى البصريين . ثانيهما حديث ابن عمر « حرق رسول الله ﷺ نخل بنى النضير » أورده مختصرا هكذا ، وسيأتى بتمامه

فى المغازى مع شرحه ان شاء الله تعالى . وقد ذهب الجمهور الى جواز التحريق والتخريب فى بلاد العدو ، وكرهه الأوزاعى والليث وأبو ثور ، واحتجوا بوصية أبى بكر لجيوشه أن لا يفعلوا شيئا من ذلك ، وأجاب الطبرى بأن النهى محمول على القصد لذلك بخلاف ما إذا أصابوا ذلك فى خلال القتال كما وقع فى نصب المنجنيق على الطائف ، وهو نحو ما أجاب به فى النهى عن قتل النساء والصبيان ، وبهذا قال أكثر أهل العلم ، ونحو ذلك القتل بالتغريق . وقال غيره : إنما نهى أبو بكر جيوشه عن ذلك لأنه علم أن تلك البلاد ستفتح فاراد ابقاءها على المسلمين . والله أعلم

١٥٥ - باب قتل النائم المشرك

٣٠٢٢ - حدثنا علىُّ بن مُسلمٍ حدَّثنا يحيىٰ بن زكرياء بنِ أبى زائدةَ قال حدَّثنى أبى عن أبى إسحاقَ عن البَراء بنِ عازبٍ رضىَ الله عنهما قال « بَعثَ رسولُ الله ﷺ رَهْطاً منَ الأنصار إلى أبى رافعٍ ليَقتُلوهُ ، فانطَلَقَ رجُلٌ منهم فدخَلَ حِصنَهم ، قال فدخلتُ فى مَربطِ دَوابَّ لهم ، قال وأغلقوا بابَ الحِصن ، ثمَّ إنهم فَقَدوا حماراً لهم فخرَجوا يطلبونهُ ، فخرَجتُ فيمن خرَجَ أُريهم أنى أطلُبهُ معَهم ، فوَجدوا الحِمارَ ، فدَخَلوا ودخَلتُ ، وأغلقوا بابَ الحِصنِ ليلاً ، فوَضَعوا المفاتيحَ فى كُوَّةٍ حيثُ أراها ، فلما ناموا أخَذتُ المفاتيحَ ففتحتُ بابَ الحِصنِ ، ثمَّ دخلتُ عليه فقلتُ : يا أبا رافعٍ ، فأجابنى ، فتعمَّدتُ الصوتَ فضرَبته ، فصاحَ ، فخرجتُ ، ثمَّ جئتُ ثمَّ رجَعتُ كأنى مُغيثٌ فقلتُ يا أبا رافعٍ - وغيَّرتُ صوتى - فقال : مالكَ لأُمِّكَ الوَيلُ ، قلتُ : ماشأنُكَ ؟ قال : لا أدرى مَن دخَلَ علىَّ فضربنى ، قال فوَضعتُ سَيفى فى بطنهِ ، ثم تحامَلتُ عليه حتَّى قرَعَ العَظمَ ، ثم خرَجتُ وأنا دَهِشٌ ، فأتيت سُلَّماً لهم لأنزِلَ منه فوَقعتُ ، فوُثِئَت رِجلى ، فخرجت إلى أصحابى فقلت : ما أنا ببارِحٍ حتى أسمعَ الناعية ، فما بَرِحتُ حتى سمعتُ نَعايا أبى رافعٍ تاجرِ أهلِ الحجاز . قال فقُمتُ وما بى قَلَبَةٌ ، حتَّى أتَينا النبىَّ ﷺ فأخبرناهُ »

[الحديث ٣٠٢٢ - أطرافه فى : ٣٠٢٣ ، ٤٠٣٨ ، ٤٠٣٩ ، ٤٠٤٠]

٣٠٢٣ - حدثنى عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنى يحيىٰ بنُ آدمَ حدَّثنا يحيىٰ بنُ أبى زائدةَ عن أبيهِ عن أبى إسحاقَ عن البَراء بنِ عازبٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « بَعثَ رسولُ اللهِ ﷺ رَهْطاً منَ الأنصار إلى أبى رافعٍ ، فدخلَ عليهِ عبدُ اللهِ بنُ عَتيكٍ بيتَهُ ليلاً فقتَلَهُ وهو نائم »

قوله (باب قتل المشرك النائم) ذكر فيه قصة قتل أبى رافع اليهودى من حديث البراء بن عازب ، أورده من وجهين مطولا ومختصرا ، وسيأتى شرحها فى كتاب المغازى إن شاء الله تعالى ، وهى ظاهرة فيما ترجم له ، لأن الصحابى طلب قتل أبى رافع وهو نائم ، وإنما ناداه ليتحقق أنه هو لئلا يقتل غيره ممن لاغرض له اذ ذاك فى قتله .

وبعد أن أجابه كان فى حكم النائم لأنه حينئذ استمر على خيال نومه ، بدليل أنه بعد أن ضربه لم يفر من مكانه ولا تحول من مضجعه حتى عاد اليه فقتله . وفيه جواز التجسيس على المشركين وطلب غرتهم ، وجواز اغتيال ذوى الأذية البالغة منهم ، وكان أبو رافع يعادى رسول الله ﷺ ويؤلب عليه الناس . ويؤخذ منه جواز قتل المشرك بغير دعوة ان كان قد بلغته الدعوة قبل ذلك ، وأما قتله إذا كان نائما فمحله أن يعلم أنه مستمر على كفره وأنه قد يئس من فلاحه ، وطريق العلم بذلك إما بالوحى وإما بالقرائن الدالة على ذلك

١٥٦ - باب لا تمنّوا لقاء العدوّ

٣٠٢٤ - **حدثنا** يوسفُ بنُ موسى حدّثنا عاصمُ بنُ يوسفَ اليَرْبوعىُّ حدّثنا أبو إسحاقَ الفَزارىُّ عن موسى بنِ عُقبةَ قال « حدّثنى سالمٌ أبو النَّضر مَولى عمرَ بنِ عُبيدِ الله ، كنت كاتباً له قال : كتبَ إليه عبدُ اللهِ ابنُ أبى أوفى حينَ خرَجَ إلى الحَرُورية فقرأته فاذا فيه : إنّ رسولَ اللهِ ﷺ فى بعض أيامِه التى لَقِىَ فيها العدوَّ انتظرَ حتى مالتِ الشمس »

٣٠٢٥ - « ثم قام فى الناسِ فقال : لا تمنّوا لِقاء العدوّ وسلُوا اللهَ العافيةَ ، فاذا لَقيتمُوهم فاصبروا . واعلَموا أنّ الجنّةَ تحتَ ظلالِ السُّيوف . ثم قال : اللهمّ مُنزِلَ الكتابِ ، ومُجرِىَ السَّحابِ ، وهازمَ الأحزاب ، اهزِمْهم وانصُرنا عليهم » . وقال موسى بن عُقبةَ « حدّثنى سالم أبو النضر : كنتُ كاتباً لعمرَ بنِ عُبيدِ اللهِ ، فأتاه كتاب عبدِ اللهِ بن أبى أوفى رضىَ الله عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ قال : لا تمنّوا لِقاء العدوّ »

٣٠٢٦ - وقال أبو عامرٍ حدثنا مُغيرةُ بنُ عبدِ الرحمٰنِ عن أبى الزِّنادِ عن الأعرجِ عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه عن النبىِّ ﷺ قال « لا تمنّوا لِقاء العدوّ ، فاذا لقيتموهم فاصبروا »

قوله (باب لا تمنوا لقاء العدو) ذكر فيه حديث عبد الله بن أبى أوفى فى ذلك ، وقد تقدم مقطعا فى أبواب منها « الجنة تحت البارقة » اقتصر على قوله « واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف » ومنها « الصبر عند القتال » واقتصر على قوله « وإذا لقيتموهم فاصبروا » ومنها « الدعاء على المشركين بالهزيمة » واقتصر على الفصل المتعلق بالحديث منه ، وقد تقدم الكلام فيه على شىء فى إسناده فى أول ترجمة ، وأورده بتمامه فى « القتال بعد الزوال » وتقدم الكلام فيما يتعلق بذلك فيه . **قوله** (لا تمنوا لقاء العدو ، وسلوا الله العافية ، فاذا لقيتموهم فاصبروا) قال ابن بطال : حكمة النهى أن المرء لا يعلم ما يؤول اليه الأمر ، وهو نظير سؤال العافية من الفتن ، وقد قال الصديق « لأن أعافى فأشكر أحب إلى من أن أبتلى فأصبر » وقال غيره : انما نهى عن تمنى لقاء العدو لما فيه من صورة الإعجاب والاتكال على النفوس والوثوق بالقوة وقلة الاهتمام بالعدو ، وكل ذلك ينافى الاحتياط والاخذ بالحزم . وقيل يحمل النهى على ما إذا وقع الشك فى المصلحة أو حصول الضرر ، وإلا فالقتال فضيلة وطاعة . ويؤيد الأول تعقيب النهى بقوله « وسلوا الله العافية » وأخرج سعيد بن منصور من طريق يحيى بن أبى كثير مرسلا « لا تمنوا

لقاء العدو فانكم لاتدرون عسى أن تبتلوا بهم » وقال ابن دقيق العيد : لما كان لقاء الموت من أشق الأشياء على النفس وكانت الأمور الغائبة ليست كالامور المحققة لم يؤمن أن يكون عند الوقوع كما ينبغي فيكره التمنى لذلك ولما فيه لو وقع من احتمال أن يخالف الانسان ما وعد من نفسه ، ثم أمر بالصبر عند وقوع الحقيقة انتهى . واستدل بهذا الحديث على منع طلب المبارزة ، وهو رأى الحسن البصرى ، وكان على يقول : لاتدع إلى المبارزة ، فاذا دعيت فأجب تنصر ، لأن الداعى باغ . وقد تقدم قول على فى ذلك . **قوله** (ثم قال : اللهم منزل الكتاب الخ) أشار بهذا الدعاء إلى وجوه النصر عليهم ، فبالكتاب الى قوله تعالى ﴿ قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ﴾ وبمجرى السحاب إلى القدرة الظاهرة فى تسخير السحاب حيث يحرك الريح بمشيئة الله تعالى ، وحيث يستمر فى مكانه مع هبوب الريح ، وحيث تمطر تارة وأخرى لاتمطر ، فاشار بحركته إلى إعانة المجاهدين فى حركتهم فى القتال ، وبوقوفه إلى إمساك أيدى الكفار عنهم ، وبانزال المطر الى غنيمة مامعهم حيث يتفق قتلهم ، وبعدمه الى هزيمتهم حيث لا يحصل الظفر بشئ منهم ، وكلها أحوال صالحة للمسلمين . وأشار بهازم الاحزاب الى التوسل بالنعمة السابقة ، والى تجريد التوكل ، واعتقاد أن الله هو المنفرد بالفعل . وفيه التنبيه على عظم هذه النعم الثلاث ، فان بانزال الكتاب حصلت النعمة الأخروية وهى الإسلام ، وباجراء السحاب حصلت النعمة الدنيوية وهى الرزق ، وبهزيمة الأحزاب حصل حفظ النعمتين ، وكأنه قال : اللهم كما أنعمت بعظيم النعمتين الأخروية والدنيوية وحفظتهما فأبقهما . وروى الاسماعيلى فى هذا الحديث من وجه آخر أنه ﷺ دعا أيضا فقال « اللهم أنت ربنا وربهم ، ونحن عبيدك وهم عبيدك نواصينا ونواصيهم بيدك ، فاهزمهم وانصرنا عليهم » ولسعيد بن منصور من طريق أبى عبد الرحمن الحبلى عن النبى ﷺ مرسلا نحوه لكن بصيغة الأمر عطفا على قوله « وسلوا الله العافية : فان بليتم بهم فقولوا اللهم » فذكره وزاد « وغضوا أبصاركم واحملوا عليهم على بركة الله » . **قوله** (وقال موسى بن عقبة الخ) هو معطوف على الاسناد الماضى ، وكأنه يشير الى أنه عنده بالاسناد الواحد على وجهين مطولا ومختصرا ، وهذا مافى رواية أبى ذر ، واقتصر غيره لهذا المتن المختصر على الاسناد المذكور ولم يسوقوه مطولا والله أعلم . **قوله** (وقال أبو عامر) هو العقدى ، وقال الكرمانى : لعله عبد الله بن براد الأشعرى ، كذا قال ولم يصب ، فانه مالابن براد رواية عن المغيرة . وقد وصله مسلم والنسائى والاسماعيلى وغيرهم من طرق عن أبى عامر العقدى عن مغيرة به ، وفى الحديث استحباب الدعاء عند اللقاء والاستنصار ، ووصية المقاتلين بما فيه صلاح أمرهم ، وتعليمهم بما يحتاجون اليه ، وسؤال الله تعالى بصفاته الحسنى وبنعمه السالفة ، ومراعاة نشاط النفوس لفعل الطاعة ، والحث على سلوك الأدب وغير ذلك

١٥٧ - باب الحربُ خدعة

٣٠٢٧ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا عبدُ الرزّاق أخبرَنا مَعْمرٌ عن هَمّامٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « هَلَكَ كِسرَى ، ثم لايكونُ كِسرَى بعدَه . وقيصَرُ ليَهلِكنَّ ، ثم لايكونُ قَيصرٌ بعدَه . ولتُقسَمنَّ كنوزهما فى سبيلِ اللهِ »

[الحديث ٣٠٢٧ - أطرافه فى : ٣١٢٠ ، ٣٦١٨ ، ٦٦٣٠]

٣٠٢٨ - « وسُمِّى الحربَ خدعة »

[الحديث ٣٠٢٨ - طرفه فى : ٣٠٢٩]

٣٠٢٩ - حدثنا أبو بكر بن أصرم - اسمه بور - أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر عن همام بن منبه عن أبى هريرة رضى الله عنه قال « سمى النبى ﷺ الحرب خدعة »

٣٠٣٠ - حدثنا صدقة بن الفضل أخبرنا ابن عيينة عن عمرو سمع جابر بن عبد الله رضى الله عنهما قال : قال النبى ﷺ « الحرب خدعة »

قوله (باب الحرب خدعة) أورده من طريق همام بن منبه عن أبى هريرة مطولا ومختصرا ومن حديث جابر مختصرا وفى أول المطول ذكر كسرى وقيصر ، وسيأتى الكلام على هذا فى علامات النبوة . وقوله « خدعة » بفتح المعجمة وبضمها مع سكون المهملة فيهما وبضم أوله وفتح ثانيه . قال النووى : اتفقوا على أن الاولى الأفصح ، حتى قال ثعلب : بلغنا أنها لغة النبى ﷺ ، وبذلك جزم أبو ذر الهروى والقزاز . والثانية ضبطت كذلك فى رواية الاصيلى . قال أبو بكر بن طلحة : أراد ثعلب أن النبى ﷺ كان يستعمل هذه البنية كثيرا لوجازة لفظها ولكونها تعطى معنى البنيتين الأخيرتين ، قال : ويعطى معناها أيضا الأمر باستعمال الحيلة مهما أمكن ولو مرة والا فقاتل ؛ قال فكانت مع اختصارها كثيرة المعنى . ومعنى خدعة بالاسكان أنها تخدع أهلها ، من وصف الفاعل باسم المصدر ، أو أنها وصف المفعول كما يقال هذا الدرهم ضرب الامير أى مضروبه . وقال الخطابى : معناه أنها مرة واحدة ، أى إذا خدع مرة واحدة لم تقل عثرته . وقيل الحكمة فى الاتيان بالتاء الدلالة على الوحدة فان الخداع ان كان من المسلمين فكأنه حضهم على ذلك ولو مرة واحدة ، وإن كان من الكفار فكأنه حذرهم من مكرهم ولو وقع مرة واحدة ، فلا ينبغى التهاون بهم لما ينشأ عنهم من المفسدة ولو قل ، وفى اللغة الثالثة صيغة المبالغة كهمزة ولمزة ، وحكى المنذرى لغة رابعة بالفتح فيهما ، قال : وهو جمع خادع أى ان أهلها بهذه الصفة ، وكأنه قال أهل الحرب خدعة . قلت : وحكى مكى ومحمد بن عبد الواحد لغة خامسة كسر أوله مع الاسكان ، قرأت ذلك بخط مغلطاى . وأصل الخدع إظهار أمر وإضمار خلافه . وفيه التحريض على أخذ الحذر فى الحرب ، والندب إلى خداع الكفار ، وان من لم يتيقظ لذلك لم يأمن أن ينعكس الأمر عليه ، قال النووى : واتفقوا على جواز خداع الكفار فى الحرب كيفما أمكن ، إلا أن يكون فيه نقض عهد أو أمان فلا يجوز ، قال ابن العربى : الخداع فى الحرب يقع بالتعريض وبالكنين ونحو ذلك . وفى الحديث الإشارة الى استعمال الرأى فى الحرب : بل الاحتياج اليه آكد من الشجاعة ، ولهذا وقع الاقتصار على ما يشير اليه بهذا الحديث ، وهو كقوله « الحج عرفة » ، قال ابن المنير : معنى الحرب خدعة أى الحرب الجيدة لصاحبها الكاملة فى مقصودها إنما هى الخادعة لا المواجهة ، وذلك لخطر المواجهة وحصول الظفر مع المخادعة بغير خطر . (تكميل) : ذكر الواقدى أن أول ما قال النبى ﷺ « الحرب خدعة » فى غزوة الخندق

١٥٨ - باب الكذب فى الحرب

٣٠٣١ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبد الله رضى الله

عنهما أن النبي ﷺ قال « مَن لكعبِ بنِ الأشرف ، فانه قد آذَى اللهَ ورسولَه ؟ قال محمدُ بنُ مَسلمةَ : أتحب أن أقتلَهُ يارسولَ الله ؟ قال : نعم . قال فأتاهُ فقال : إن هٰذا ـ يعنى النبيَّ ﷺ ـ قد عنّانا وسألنا الصدقة . قال : وأيضاً واللهِ لتملُّنَّهُ . قال : فانا اتبعناه فنكرَهُ أن نَدَعَهُ حتى ننظرَ إلى ما يَصيرُ أمرُه . قال فلم يَزَل يكلِّمهُ حتى استَمكنَ منه فقتله »

قوله (باب الكذب فى الحرب) ذكر فيه حديث جابر فى قصة قتل كعب بن الاشرف ، وسيأتى مطولا مع شرحه فى كتاب المغازى . قال ابن المنير : الترجمة غير مطابقة ، لان الذى وقع منهم فى قتل كعب بن الاشرف يمكن أن يكون تعريضا ، لأن قولهم « عنانا » أى كلفنا بالأوامر والنواهى ، وقولهم « سألنا الصدقة » أى طلبها منا ليضعها مواضعها ، وقولهم « فنكره ان ندعه الخ » معناه نكره فراقه ، ولا شك أنهم كانوا يحبون الكون معه أبدا انتهى . والذى يظهر أنه لم يقع منهم فيما قالوه بشىء من الكذب أصلا ، وجميع ماصدر منهم تلويح كما سبق ، لكن ترجم بذلك لقول محمد بن مسلمة للنبى ﷺ أولا « ائذن لى أن أقول ، قال قل » فانه يدخل فيه الاذن فى الكذب تصريحا وتلويحا وهذه الزيادة وان لم تذكر فى سياق حديث الباب فهى ثابتة فيه كما فى الباب الذى بعده ، على أنه لو لم يرد ذلك لما كانت الترجمة منافرة للحديث ، لان معناها حينئذ باب الكذب فى الحرب هل يسوغ مطلقا أو يجوز منه الايماء دون التصريح ، وقد جاء من ذلك صريحا ما أخرجه الترمذى من حديث أسماء بنت يزيد مرفوعا « لايحل الكذب الا فى ثلاث : تحدث الرجل امرأته ليرضيها ، والكذب فى الحرب ، وفى الاصلاح بين الناس » وقد تقدم فى كتاب الصلح ما فى حديث أم كلثوم بنت عقبة لهذا المعنى من ذلك ، ونقل الخلاف فى جواز الكذب مطلقا أو تقييده بالتلويح ، قال النووى : الظاهر إباحة حقيقة الكذب فى الأمور الثلاثة ، لكن التعريض أولى . وقال ابن العربى : الكذب فى الحرب من المستثنى الجائز بالنص رفقا بالمسلمين لحاجتهم اليه وليس للعقل فيه مجال ، ولو كان تحريم الكذب بالعقل ما انقلب حلالا انتهى . ويقويه ما أخرجه أحمد وابن حبان من حديث أنس فى قصة الحجاج بن علاط الذى أخرجه النسائى وصححه الحاكم فى استئذانه النبى ﷺ أن يقول عنه ماشاء لمصلحته فى استخلاص ماله من أهل مكة وأذن له النبى ﷺ ، وإخباره لأهل مكة أن أهل خيبر هزموا المسلمين وغير ذلك مما هو مشهور فيه ، ولا يعارض ذلك ما أخرجه النسائى من طريق مصعب بن سعد عن أبيه فى قصة عبد الله بن أبى سرح ، وقول الانصارى للنبى ﷺ لما كف عن بيعته « هلا أومأت الينا بعينك ، قال : ماينبغى لنبى أن تكون له خائنة الأعين » لان طريق الجمع بينهما أن المأذون فيه بالخداع والكذب فى الحرب حالة الحرب خاصة ، وأما حال المبايعة فليست بحال حرب ، كذا قال ، وفيه نظر لأن قصة الحجاج بن علاط أيضا لم تكن فى حال حرب . والجواب المستقيم أن تقول : المنع مطلقا من خصائص النبى ﷺ فلا يتعاطى شيئا من ذلك وان كان مباحا لغيره ، ولا يعارض ذلك ماتقدم من أنه كان اذا أراد غزوة ورى بغيرها ، فان المراد أنه كان يريد أمرا فلا يظهره كأن يريد أن يغزو وجهة الشرق فيسأل عن أمر فى جهة الغرب ، ويتجهز للسفر فيظن من يراه ويسمعه أنه يريد جهة الغرب ، وأما أن يصرح بارادته الغرب وإنما مراده الشرق فلا ، والله أعلم . وقال ابن بطال : سألت بعض شيوخى عن معنى هذا الحديث فقال :

الكذب المباح فى الحرب ما يكون من المعاريض لا التصريح بالتأمين مثلا ، قال وقال المهلب : موضع الشاهد للترجمة من حديث الباب قول محمد بن مسلمة « قد عنانا ، فانه سألنا الصدقة » لأن هذا الكلام يحتمل أن يفهم أن اتباعهم له إنما هو للدنيا فيكون كذبا محضا ، ويحتمل أن يريد أنه أتعبنا بما يقع لنا من محاربة العرب ، فهو من معاريض الكلام ، وليس فيه شىء من الكذب الحقيقى الذى هو الإخبار عن الشىء بخلاف ما هو عليه . ثم قال : ولا يجوز الكذب الحقيقى فى شىء من الدين أصلا . قال : ومحال أن يأمر بالكذب من يقول « من كذب على متعمدا فليتبوأ مقعده من النار » انتهى ، وقد تقدم جواب ذلك بما يغنى عن اعادته

١٥٩ - باب الفتك بأهل الحرب

٣٠٣٢ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدثنا سفيانُ عن عمرٍو عن جابرٍ عن النبىِّ ﷺ قال « مَن لكعبِ بنِ الأشرَفِ ؟ فقال محمدُ بن مَسلمةَ : أتحبُّ أن أقتلَهُ ؟ قال : نعم . قال : فأذَنْ لى فأقولَ . قال : قد فعلتُ »

قوله (باب الفتك بأهل الحرب) أى جواز قتل الحربى سرا ، وبين هذه الترجمة وبين الترجمة الماضية وهى قتل المشرك النائم عموم وخصوص وجهى ، وذكر هنا طرفا من حديث جابر فى قصة قتل كعب بن الاشرف ، وقد تقدم التنبيه عليه فى الباب الذى قبله ، وانما فتكوا به لأنه نقض العهد ، وأعان على حرب النبى ﷺ ، وهجاه ، ولم يقع لاحد ممن توجه اليه تأمين له بالتصريح ، وإنما أوهموه ذلك وآنسوه حتى تمكنوا من قتله

١٦٠ - باب مايجوزُ منَ الاحتيالِ ، والحذَرِ معَ مَن يخشى مَعرَّته

٣٠٣٣ - قال الليثُ حدثنى عُقَيلٌ عن ابنِ شهابٍ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما أنه قال « انطَلَقَ رسولُ اللهِ ﷺ ومعهُ أبىُّ بنُ كعبٍ قِبَلَ ابنِ صيادٍ - فُحدِّثَ به فى نخلٍ - فلما دَخلَ عليهِ رسولُ اللهِ ﷺ النَّخل ، طَفِقَ يَتَّقِى بجُذوعِ النَّخلِ وابنُ صَيَّادٍ فى قَطيفةٍ لهُ فيها رَمْرَمة ، فرأت أمُّ صيَّادٍ رسولَ اللهِ ﷺ فقالت : ياصافِ هذا محمدٌ ، فوَثَبَ ابنُ صيَّادٍ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : لو تَرَكَتْهُ بَيَّن »

قوله (باب مايجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته) بفتح الميم والمهملة وتشديد الراء أى شره وفساده . قوله (وقال الليث الى آخره) وصله الاسماعيلى من طريق يحيى بن بكير وأبى صالح كلاهما عن الليث ، وقد علق المصنف طرفا منه فى أواخر الجنائز كما مضى ، وسيأتى شرحه قريبا بعد ستة عشر بابا

١٦١ - باب الرَّجَزِ فى الحربِ ، ورفعِ الصَّوتِ فى حَفرِ الخندَقِ

فيهِ سهلٌ وأنسٌ عنِ النبىِّ ﷺ ، وفيهِ يزيدُ عن سَلَمَة

٣٠٣٤ - حدثنا مُسدَّدٌ حدثنا أبو الأحوَصِ حدثنا أبو إسحاقَ عنِ البراءِ رضىَ اللهُ عنه قال « رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يومَ الخندَقِ وهوَ ينقلُ التُّرابَ حتى وارَى التُّرابُ شعرَ صَدرِهِ - وكان رجُلاً كثيرَ الشَّعرِ -

وهو يرتجز برجز عبد الله :

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا
فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا
إن الأعدا قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا

يرفع بها صوته »

قوله (باب الرجز فى الحرب ، ورفع الصوت فى حفر الخندق) الرجز بفتح الراء والجيم والزاى من بحور الشعر على الصحيح ، وجرت عادة العرب باستعماله فى الحرب ليزيد فى النشاط ويبعث الهمم ، وفيه جواز تمثل النبى ﷺ بشعر غيره ، وسيأتى بسط ذلك فى أوائل المغازى ان شاء الله تعالى . وفيه جواز رفع الصوت فى عمل الطاعة لينشط نفسه وغيره . قوله (فيه سهل وأنس عن النبى ﷺ وفيه يزيد عن سلمة) أما حديث سهل وهو ابن سعد فوصله فى غزوة الخندق وفيه « اللهم لاعيش الا عيش الآخرة » وسيأتى ، وأما حديث أنس فقد تقدم موصولا فى « باب حفر الخندق » فى أوائل الجهاد ، وفيه مثل ذلك أيضا بزيادة . وأما حديث يزيد وهو ابن أبى عبيد عن سلمة وهو ابن الأكوع فسيأتى فى غزوة خيبر وفيه « اللهم لولا أنت ما اهتدينا » وقصة عامر بن الاكوع ، وسيأتى أيضا بعد أربعة أبواب ارتجاز سلمة أيضا بقوله « واليوم يوم الرضع » . وقوله هنا فى حديث البراء « ان العدا قد بغوا علينا » يأتى الكلام عليه فى كتاب التمنى عقب كتاب الأحكام وكأن المصنف أشار فى الترجمة بقوله « ورفع الصوت فى حفر الخندق » إلى أن كراهة رفع الصوت فى الحرب مختصة بحالة القتال ، وذلك فيما أخرجه أبو داود من طريق قيس بن عباد قال « كان أصحاب رسول الله ﷺ يكرهون الصوت عند القتال »

١٦٢ - باب من لا يثبت على الخيل

٣٠٣٥ - حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير حدثنا ابن إدريس عن إسماعيل عن قيس عن جرير رضى الله عنه قال « ما حجبنى النبى ﷺ منذ أسلمت ، ولا رآنى إلا تبسم فى وجهه »

[الحديث ٣٠٣٥ - طرفاه فى : ٣٨٢٢ ، ٦٠٩٠]

٣٠٣٦ - « ولقد شكوت إليه أنى لا أثبت على الخيل ، فضرب بيده فى صدرى وقال : اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا »

قوله (باب من لايثبت على الخيل) أى ينبغى لأهل الخير أن يدعوا له بالثبات ، وفيه إشارة إلى فضيلة ركوب الخيل والثبات عليها ، ذكر فيه حديث جرير « ماحجبنى رسول الله ﷺ منذ أسلمت » وسيأتى الكلام عليه فى المناقب ، وقوله « إلا تبسم فى وجهه » فيه التفات من التكلم إلى الغيبة ، ووقع فى رواية السرخسى والكشميهنى على الأصل بلفظ « فى وجهى » وقوله « ولقد شكوت اليه أنى لا أثبت على الخيل » هو موضع الترجمة وقد تقدم فى « باب حرق الدور والنخيل » ويأتى شرحه فى المغازى إن شاء الله تعالى . وقوله « هاديا مهديا » زعم ابن بطال

أن فيه تقديما وتأخيرا قال : لأنه لا يكون هاديا لغيره إلا بعد أن يهتدى هو فيكون مهديا انتهى ، وليست هنا صيغة ترتيب

١٦٣ ـ باب دواء الجرح باحراق الحصير

وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه ، وحمل الماء فى الترس

٣٠٣٧ ـ حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا أبو حازمٍ قال « سألوا سهلَ بنَ سعدٍ الساعدىَّ رضىَ اللهُ عنه : بأىِّ شىءٍ دُووِىَ جُرحُ رسولِ اللهِ ﷺ ؟ فقال : ما بقىَ أحدٌ منَ الناسِ أعلمَ بهِ منى ، كان علىٌّ يجىء بالماء فى تُرسِه ، وكانت ـ يعنى فاطمةَ ـ تَغسِلُ الدمَ عن وَجهِهِ ، وأُخِذَ حصيرٌ فأُحرِقَ ، ثمَّ حُشِىَ بهِ جُرحُ رسولِ اللهِ ﷺ »

قوله (باب دواء الجرح باحراق الحصير ، وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه ، وحمل الماء فى الترس) اشتمل هذا الباب على ثلاثة أحكام ، وحديث الباب ظاهر فيها ، وقد أفرد الثانى منها فى كتاب الطهارة وأورد فيه هذا الحديث بعينه ، وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى ان شاء الله تعالى

١٦٤ ـ باب ما يُكرَهُ منَ التنازُعِ والاختلافِ فى الحرب ، وعقوبةِ مَن عَصىَ إمامَه

وقال اللهُ عزَّ وجلَّ [٤٦ الأنفال] : ﴿ ولا تَنازَعوا فتَفشَلوا وتَذهَبَ ريحُكم ﴾

يعنى الحربَ . قال قتادةُ : الريحُ الحربُ

٣٠٣٨ ـ حدثنا يحيىٰ حدَّثنا وَكيعٌ عن شُعبةَ عن سعيدِ بنِ أبى بُردةَ عن أبيهِ عن جدِّهِ « انَّ النبىَّ ﷺ بعَثَ مُعاذاً وأبا موسىٰ إلى اليَمنِ قال : يَسِّرا ولا تُعسِّرا ، وبَشِّرا ولا تُنفِّرا ، وتطاوَعا ولا تختَلِفا »

٣٠٣٩ ـ حدثنا عمرُو بنُ خالدٍ حدَّثنا زُهَيرٌ حدَّثنا أبو إسحاق قال سمعتُ البراءَ بنَ عازِبٍ رضىَ اللهُ عنهما يُحدِّثُ قال « جَعَلَ النبىُّ ﷺ على الرجَّالةِ يومَ أُحُد ـ وكانوا خمسينَ رجُلاً ـ عبدَ اللهِ بنَ جُبيرٍ فقال : إن رأيتُمونا تَخطَفُنا الطَّيرُ فلا تَبرَحوا مكانكم هٰذا حتَّى أُرسِلَ إليكم ، وإن رأيتُمونا هَزَمْنا القومَ وأوطَأناهم فلا تَبرَحوا حتَّى أُرسِلَ إليكم . فهزَموهم . قال : فأنا واللهِ رأيتُ النساءَ يَشدُدْنَ ، قد بَدَتْ خَلاخِلُهنَّ وأسوُقُهنَّ ، رافعاتِ ثِيابَهنَّ . فقال أصحابُ ابنِ جُبيرٍ : الغَنيمةَ أى قوم الغنيمةَ ، ظهَرَ أصحابُكم فما تنتَظرون؟ فقال عبدُ اللهِ بنُ جُبيرٍ : أنَسِيتُم ما قال لكم رسولُ اللهِ ﷺ ؟ قالوا : واللهِ لنَأتينَّ الناسَ فلَنُصيبَنَّ منَ الغنيمةِ فلما أتَوهُم صُرِفَتْ وُجوهُهم ، فأقبَلوا مُنهزِمينَ ، فذاكَ إذ يَدْعوهُمُ الرسولُ فى أُخراهم ، فلم يَبقَ مع النبىِّ ﷺ

غيرُ اثنَيْ عشرَ رجُلاً ، فأصابوا منّا سبعين ، وكان النبيُّ ﷺ وأصحابهُ أصابَ منَ المشركينَ يومَ بَدرٍ أربعينَ ومائةً وسبعينَ أسيراً وسبعينَ قتيلا ، فقال أبو سفيانَ : أفى القومِ محمدٌ ؟ ثلاثَ مراتٍ . فنهاهمُ النبيُّ ﷺ أن يُجيبوهُ . ثم قال . أفى القوم ابنُ أبي قُحافةَ ؟ ثلاثَ مراتٍ . ثم قال : أفى القومِ ابنُ الخطابِ ؟ ثلاثَ مراتٍ ثم رجَعَ إلى أصحابهِ فقال : أمّا هؤلاء فقد قُتلوا . فما ملكَ عمرُ نفسَهُ فقال : كذَبتَ واللهِ يا عدوَّ اللهِ ، إن الذين عددْتَ لأحياءٌ كلُّهم ، وقد بَقيَ لكَ ما يَسوؤك . قال : يومٌ بيومِ بَدر ، والحربُ سِجال . إنكم ستَجِدونَ فى القومِ مُثْلةً لم آمُر بها ولم تَسُؤْنى . ثم أخذَ يرْتجِزُ : أعْلُ هُبَلْ ، أعل هُبَل . قال النبى ﷺ : ألا تجيبونَه ؟ قالوا : يارسولَ اللهِ مانقولُ ؟ قال قولوا : اللهُ أعلىٰ وأجلُّ . قال : إن لنا العُزّى ولا عُزّى لكم . فقال النبيُّ ﷺ : ألا تجيبونَه ؟ قال قالوا يارسولَ اللهِ مانقولُ ؟ قال قولوا : اللهُ مَولانا ولا مَولى لكم »

[الحديث ٣٠٣٩ ـ أطرافه فى : ٣٩٨٦ ، ٤٠٤٣ ، ٤٠٦٧ ، ٤٥٦١]

قوله (باب مايكره من التنازع والاختلاف فى الحرب) أى من المقاتلة فى أحوال الحرب . **قوله** (وعقوبة من عصى إمامه) أى بالهزيمة وحرمان الغنيمة . **قوله** (وقال الله عز وجل ﴿ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم﴾ يعنى الحرب) كذا لأبى ذر ، وقوله « يعنى الحرب » للكشميهنى وحده ، ووقع فى رواية الأصيلى فى هذا الموضع « قال قتادة : الريح الحرب » وهذا قد وصله عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة بهذا نحوه ، وهو تفسير مجازى ، فالمراد بالريح القوة فى الحرب ، والفشل بفتح الفاء والمعجمة الجبن يقال فشل اذا هاب أن يقدم جبنا . وذكر فى الباب حديثين : أحدهما حديث أبى موسى وفيه « ولا تختلفا » وسيأتى شرحه فى مكانه من أواخر المغازى . ثانيهما حديث البراء فى قصة غزاة أحد ، والغرض منه أن الهزيمة وقعت بسبب مخالفة الرماة لقول النبى ﷺ « لاتبرحوا من مكانكم » وسيأتى شرحه أيضا مستوفى فى الكلام على غزوة أحد ان شاء الله تعالى

١٦٥ - باب إذا فزِعوا بالليل

٣٠٤٠ - **حدثنا** قُتَيبةُ بن سعيدٍ حدثَنا حمادٌ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال « كان رسولُ اللهِ ﷺ أحسنَ الناس ، وأجْوَدَ الناس ، وأشجعَ الناس . قال وقد فزِعَ أهلُ المدينة ليلا . سمعوا صوتاً . قال فتلقاهُمُ النبيُّ ﷺ على فَرَسٍ لأبى طلحةَ عُرْيٍ وهوَ مُتقلِّدٌ سيفَهُ فقال : لم تُراعوا لم تُراعوا . ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ : وجَدْتهُ بَحراً . يعنى الفَرسَ »

قوله (باب اذا فزعوا بالليل) أى ينبغى لامير العسكر أن يكشف الخبر بنفسه أو بمن يندبه لذلك . ذكر فيه حديث أنس فى فرس أبى طلحة ، وقد تقدم شرحه فى أواخر الهبة ، وتقدم فى كتاب الجهاد مرارا

١٦٦ ـ باب من رأى العدوَّ فنادى بأعلى صوته : يا صباحاه . حتى يُسمِعَ الناس

٣٠٤١ ـ حدثنا المكيُّ بنُ إبراهيمَ أخبرنا يزيدُ بنُ أبي عُبيدٍ عن سلمةَ أنهُ أخبرَهُ قال « خرجتُ منَ المدينةِ ذاهباً نحوَ الغابةِ . حتى إذا كنتُ بثَنيةِ الغابةِ لَقِيَنى غلامٌ لعبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوفٍ . قلتُ : ويحَكَ ، مابِكَ؟ قال : أُخِذَت لِقاحُ النبيِّ ﷺ . قلت : مَن أخذَها ؟ قال : غَطَفانُ وفَزارةُ . فصرَختُ ثلاثَ صرَخاتٍ أسمعتُ مابينَ لابَتَيها : يا صَباحاه ، يا صباحاه . ثمَّ اندفَعتُ حتّى ألقاهم وقد أخذوها ، فجعلتُ أرميهم وأقول : أنا ابنُ الأكوَع ، واليومَ يومُ الرُّضَّع . فاستنقَذْتُها منهم قبلَ أن يَشرَبوا ، فأقبَلْتُ ، فلَقِيَنى النبيُّ ﷺ فقلتُ : يارسولَ الله ، إنَّ القومَ عِطاش ، وإنى أعجلتُهم أن يَشربوا سِقيَهم ، فأبعَثْ فى إثرِهم . فقال : يا ابنَ الأكوَع مَلَكتَ فأسْجِحْ ، إن القومَ يُقرَون فى قَومِهم »

[الحديث ٣٠٤١ ـ طرفه فى : ٤١٩٤]

قوله (باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته : ياصباحاه حتى يسمع الناس) ذكر فيه حديث سلمة بن الاكوع فى قصة غطفان وفزارة ، وسيأتى شرحه فى غزوة ذى قرَد من كتاب المغازى . وقوله « ياصباحاه » هو منادى مستغاث ، والالف للاستغاثة والهاء للسكت ، وكأنه نادى الناس استغاثة بهم فى وقت الصباح . وقال ابن المنير : الهاء للندبة وربما سقطت فى الوصل ، وقد ثبتت فى الرواية فيوقف عليها بالسكون . وكانت عادتهم يغيرون فى وقت الصباح ، فكأنه قال : تأهبوا لما دهمكم صباحا . وقوله « الرضع » بتشديد المعجمة بصيغة الجمع ، والمراد بهم اللئام أى اليوم يوم هلاك اللئام . وقوله « فأسجح بهمزة قطع أى أحسن او ارفق . وقوله « يقرون » بضم أوله والتخفيف من القرى ، والراء مفتوحة ومضمومة ، وقيل : معنى الضم يجمعون الماء واللبن ، وقيل : يغزون بغين معجمة وزاى وهو تصحيف . قال ابن المنير : موضع هذه الترجمة أن هذه الدعوة ليست من دعوى الجاهلية المنهى عنها لأنها استغاثة على الكفار

١٦٧ ـ باب من قال : خُذها وأنا ابن فُلان . وقال سَلمةُ : خُذها وأنا ابنُ الأكوَع

٣٠٤٢ ـ حدثنا عبيدُ اللهِ عن إسرائيلَ عن أبى إسحاقَ قال « سَأَل رجُلٌ البَراء رضىَ اللهُ عنه فقال : يا أبا عُمارةَ ، أوَلَّيتُم يومَ حُنينٍ ؟ قال البراء وأنا أسمعُ : أمَّا رسولُ اللهِ ﷺ لم يُوَلِّ يومَئذٍ ، كان أبو سُفيانَ بنُ الحارث آخِذاً بعِنانِ بَغلتِهِ ، فلما غَشِيَهُ المشركون نزَلَ فجعلَ يقول : أنا النبيُّ ﷺ لا كَذِب ، أنا ابنُ عبدِ المطَّلِب . قال : فما رُئِىَ منَ الناسِ يومَئذٍ أشدُّ منه »

قوله (باب من قال خذها وأنا ابن فلان) هى كلمة تقال عند التمدح ، قال ابن المنير : موقعها من الأحكام أنها خارجة عن الافتخار المنهى عنه لاقتضاء الحال ذلك . قلت : وهو قريب من جواز الاختيال ـ بالخاء المعجمة ـ فى

الحرب دون غيرها . **قوله** (وقال سلمة : خذها وأنا ابن الأكوع) هذا طرف من حديثه المذكور فى الباب الذى قبله لكنه بمعناه ، وقد أخرجه مسلم بلفظه من طريق أخرى عن سلمة بن الأكوع وقال فيه « فخرجت فى آثار القوم وألحق رجلا منهم فاصكه سهما فى رجله حتى خلص نصل السهم من كتفه ، قال قلت : خذها وأنا ابن الأكوع ، واليوم يوم الرضع » الحديث . ثم ذكر المصنف حديث البراء بن عازب فى ثبات النبى ﷺ يوم حنين وقوله « أنا النبى لا كذب ، أنا ابن عبد المطلب » ، وسيأتى شرحه فى غزوة حنين إن شاء الله تعالى

١٦٨ - باب إذا نزل العدوُّ على حُكمِ رجُل

٣٠٤٣ - **حدثنا** سليمانُ بنُ حَربٍ حدَّثنا شُعبةُ عن سعدِ بنِ ابراهيمَ عن أبى أمامةَ هوَ ابنُ سهلِ بنِ حُنَيفٍ عن أبى سعيدٍ الخُدرىِّ رضىَ الله عنه قال « لما نزَلَتْ بنو قُرَيظةَ على حُكمِ سعدٍ هو ابنُ مُعاذٍ بَعثَ رسولُ اللهِ ﷺ - وكان قريباً منه - فجاء على حمارٍ ، فلما دَنا قال رسولُ اللهِ ﷺ : قوموا إلى سيِّدِكم ، فجاء فجلسَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ ، فقال له : إنَّ هؤلاء نزَلوا على حُكمِكَ . قال : فانى أحكمُ أن تُقتَلَ المقاتِلةُ ، وأن تُسبىٰ الذُّرِّية . قال : لقد حكمتَ فيهم بحُكمِ المَلِك »

[الحديث ٣٠٤٣ - أطرافه فى : ٣٨٠٤ ، ٤١٢١ ، ٦٢٦٢]

قوله (باب إذا نزل العدو على حكم رجل) أى فأجازه الامام نفذ ، ذكر فيه حديث أبى سعيد فى نزول بنى قريظة على حكم سعد بن معاذ ، وسيأتى شرحه فى غزوة بنى قريظة إن شاء الله تعالى . قال ابن المنير : يستفاد من الحديث لزوم حكم المحكم برضا الخصمين

١٦٩ - باب قتل الأسيرِ ، وقتلِ الصَّبر

٣٠٤٤ - **حدثنا** إسماعيلُ قال حدَّثنى مالكٌ عن ابنِ شِهابٍ عن أنَسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ دخلَ عامَ الفتحِ وعلى رأسه المِغفَر ، فلما نزَعه جاء رجُلٌ فقال : إنَّ ابنَ خَطَلٍ مُتعلِّقٌ بأستارِ الكعبة ، فقال : اقتُلوه »

قوله (باب قتل الأسير وقتل الصبر) فى رواية الكشميهنى « قتل الأسير صبرا » وهى أخصر . أورد فيه حديث أنس فى قتل ابن خطل ، وقد تقدم شرحه فى أواخر الحج ، وقد تقدم أن الامام يتخير - متبعا ما هو الأحظ للاسلام والمسلمين - بين قتل الأسير ، أو المن عليه بفداء ، أو بغير فداء ، أو استرقاقه

١٧٠ - باب هل يستأسِرُ الرجُلُ ؟ ومَن لم يَستأسِرْ ، ومن ركَع ركعتَينِ عندَ القتل

٣٠٤٥ - **حدثنا** أبو اليَمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عن الزُّهرىِّ قال : أخبرَنى عمرُو بنُ أبى سفيانَ بنِ أسيدِ ابنِ جاريةَ الثَّقفىُّ - وهو حَليفٌ لبنى زُهرةَ ، وكان من أصحابِ أبى هريرة - أنَّ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال

« بَعثَ رسولُ اللهِ ﷺ عَشرةَ رَهطٍ سَريةً عَيناً ، وأمَّرَ عليهم عاصمَ بنَ ثابتٍ الأنصاريَّ - جَدَّ عاصمِ ابنِ عمرَ بنِ الخطابِ - فانطَلَقوا ، حتّى إذا كانوا بالهَدَأةِ - وهو بينَ عُسْفانَ ومكةَ - ذُكِروا لِحيٍّ من هُذيل يقال لهم بنو لَحيانَ ، فنَفَروا لهم قريباً من مائتي رجلٍ كلُّهم رامٍ ، فاقتَصُّوا آثارَهم حتّى وجَدوا مَأكلَهم تمراً تزوَّدوهُ من المدينة ، فقالوا : هٰذا تمرُ يَثرِبَ ، فاقتَصُّوا آثارَهم ، فلما رآهم عاصمٌ وأصحابهُ لجئوا إلى فَدْفَدٍ ، وأحاطَ بهمُ القومُ ، فقالوا لهم : انزلوا وأعطُونا بأيديكم ، ولكمُ العَهدُ والميثاقُ ولا نقتلُ منكم أحداً . فقال عاصمُ ابن ثابتٍ أميرُ السَّريةِ : أمّا أنا فواللهِ لا أنزلُ اليومَ في ذمةِ كافر ، اللهمَّ أخبرْ عنّا نبيَّك ، فرَموهم بالنَّبْل ، فقتلوا عاصماً في سبعةٍ . فنزلَ اليهم ثلاثةُ رهطٍ بالعهدِ والميثاق ، منهم خُبيبٌ الأنصاريُّ وابنُ دَثِنةَ ورجلٌ آخر ، فلما استمكنوا منهم أطلَقوا أوتارَ قِسيِّهم فأوثقوهم ، فقال الرجلُ الثالثُ : هٰذا أوَّلُ الغدرِ ، واللهِ لا أصحبُكم ، إنَّ لي في هٰؤلاء لأسوةً - يُريدُ القتلى - وجرَّروهُ وعالجوهُ على أن يَصحَبَهم فأبى ، فقتلوهُ ، فانطَلَقوا بخُبَيبٍ وابن دَثِنةَ حتّى باعوهما بمكةَ بعدَ وَقيعةِ بدرٍ ، فابتاعَ خُبَيباً بنو الحارثِ بنِ عامرِ بنِ نوفلِ بنِ عبدِ مَنافٍ ، وكان خُبيبٌ هو قتلَ الحارثَ بنَ عامرٍ يومَ بَدرٍ ، فلَبثَ خُبيبٌ عندَهم أسيراً فأخبرَني عُبيدُ اللهِ بنُ عِياضٍ أنَّ بنتَ الحارثِ أخبرَتهُ أنهم حينَ اجتمعوا استَعارَ منها مُوسىً يَستحِدُّ بها فأعارَتْهُ ، فأخذَ ابناً لي وأنا غافلةٌ حتى أتاهُ ، قالت : فوجَدْتُهُ مُجْلِسَهُ على فخذِهِ والموسى بيدِهِ ، ففَزِعتُ فزْعةً عرَفَها خُبَيبٌ في وَجهي ، فقال : تخشينَ أن أقتُلَهُ ؟ ما كنتُ لأفعلَ ذٰلك . واللهِ ما رأيتُ أسيراً قطُّ خيراً من خُبَيب ، واللهِ لقد وَجدْتُهُ يوماً يأكلُ من قِطفِ عِنَبٍ في يدِهِ وإنه لموثَقٌ في الحديدِ وما بمكةَ من ثمرٍ . وكانت تقولُ إنه لِرزقٌ من اللهِ رَزَقَهُ خُبَيباً . فلما خَرَجوا منَ الحرَمِ ليَقتُلوهُ في الحِلِّ قال لهم خُبَيبٌ : ذَرُوني أركَعْ رَكعَتَين . ثمَّ قال : لولا أن تَظُنُّوا أن ما بي جَزَعٌ لطوَّلتُها ، اللهمَّ أحصِهِمْ عدَدا

ولستُ أُبالي حينَ أُقتَلُ مُسلِماً ... على أيِّ شِقٍّ كان للهِ مَصْرَعي

وذٰلك في ذاتِ الإلهِ ، وإن يَشأْ ... يُبارِكْ على أوصالِ شِلْوٍ مُمزَّعِ

فقَتَلَهُ ابنُ الحارث ، فكانَ خُبَيبٌ هوَ سَنَّ الرَّكعَتَين لكلِّ امرئٍ مُسلمٍ قُتلَ صَبراً . فاستجابَ اللهُ لعاصمِ بنِ ثابتٍ يومَ أُصِيبَ ، فأخبرَ النبيُّ ﷺ أصحابَهُ خبرَهم وما أُصِيبوا ، وبَعثَ ناسٌ من كفارِ قُريشٍ إلى عاصمٍ حينَ حُدِّثوا أنه قُتِلَ ليُؤتَوا بشيءٍ منهُ يُعرَف ، وكان قد قَتَلَ رجُلاً من عُظمائهم يومَ بَدرٍ ، فبُعِثَ على عاصمٍ مثلُ الظُّلةِ منَ الدَّبرِ ، فحَمَتْهُ من رسولهم ، فلم يقدِروا على أن يقطَعوا من لحمِهِ شيئاً »

[الحديث ٣٠٤٥ - أطرافه في : ٣٩٨٩ ، ٤٠٨٦ ، ٧٤٠٢]

قوله (باب هل يستأسر الرجل ؟ ومن لم يستأسر) أى هل يسلم نفسه للأسر أم لا ؟ (ومن صلى ركعتين عند القتل) . ذكر فيه حديث أبى هريرة فى بعث عاصم بن ثابت ومن معه مع بنى لحيان ، وقصة قتل خبيب بن عدى، وسيأتى شرحها مستوفى فى المغازى ، وفيها ماترجم له من الأمور الثلاثة ، وقوله فيه « فأخبرنى عبيد الله بن عياض القائل « فأخبرنى » هو ابن شهاب كما سيأتى إيضاحه هناك

١٧١ - باب فَكاكِ الأسيرِ . فيهِ عن أبى موسىٰ عنِ النبىِّ ﷺ

٣٠٤٦ - حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ حدَّثنا جَرِيرٌ عن منصورٍ عن أبى وائلٍ عن أبى موسىٰ رضىَ اللهُ عنهُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « فُكُّوا العانىَ - يعنى الأسيرَ - وأطعِموا الجائعَ ، وعُودوا المريضَ »

[الحديث ٣٠٤٦ - أطرافه فى : ٥١٧٤ ، ٥٣٧٣ ، ٥٦٤٩ ، ٧١٧٣]

٣٠٤٧ - حدثنا أحمدُ بنُ يونُسَ حدَّثنا زُهَيرٌ حدَّثنا مُطرِّفٌ أنَّ عامراً حدَّثَهم عن أبى جُحَيفةَ رضىَ اللهُ عنه قال « قلتُ لِعلىٍّ رضىَ الله عنه : هل عندَكم شىءٌ منَ الوَحىِ إلا مافى كتابِ الله ؟ قال : لا والذى فَلَقَ الحبَّةَ وبَرَأَ النسَمةَ ، ما أعلمُهُ إلا فهماً يُعطِيهِ اللهُ رجلاً فى القرآنِ ، وما فى هٰذهِ الصَّحيفةِ . قلت : وما فى الصحيفةِ قال : العَقلُ ، وفَكاكُ الاسيرِ ، وأن لا يُقتَلُ مسلمٌ بكافرٍ »

قوله (باب فكاك الاسير) أى من أيدى العدو بمال أو بغيره ، والفكاك بفتح الفاء ويجوز كسرها التخليص . وأورد فيه حديثين : أحدهما حديث أبى موسى « فكوا العانى » أى الأسير ، كذا وقع فى تفسير العانى فى الحديث ، وهو بالمهملة والنون وزن القاضى ، والتفسير من قبل جرير أو قتيبة ، وإلا فقد أخرج المصنف فى الطب من طريق أبى عوانة عن منصور فلم يذكره ، وأخرجه فى الاطعمة من طريق الثورى عن منصور وقال فى آخره « قال سفيان : العانى الاسير » قال ابن بطال : فكاك الأسير واجب على الكفاية ، وبه قال الجمهور . وقال اسحق بن راهويه : من بيت المال. وروى عن مالك أيضا . وقال أحمد يفادى بالرءوس ، وأما بالمال فلا أعرفه . ولوكان عند المسلمين أسارى وعند المشركين أسارى واتفقوا على المفاداة تعينت ، ولم تجز مفاداة أسارى المشركين بالمال . ثانيهما حديث أبى جحيفة « قلت لعلى : هل عندكم شىء من الوحى » الحديث ، وقد مضى شرحه فى كتاب العلم ، وسيأتى الكلام على بقية ما فيه فى الديات ان شاء الله تعالى

١٧٢ - باب فِداء المشركينَ

٣٠٤٨ - حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أويسٍ حدَّثنا اسماعيلُ بنُ إبراهيمَ بنِ عُقبةَ عن موسى بنِ عقبةَ عن ابنِ شهابٍ قال حدَّثنى أنسُ مالكٍ رضىَ الله عنه « ان رجالاً منَ الانصارِ استأذَنوا رسولَ اللهِ ﷺ فقالوا : يا رسولَ اللهِ ائذَنْ فلنَترُكْ لابنِ أُختِنا عبَّاسٍ فداءه . فقال : لاتدَعونَ منها دِرهَما »

٣٠٤٩ - وقال ابراهيمُ بنُ طَهمانَ عن عبدِ العزيزِ بنِ صُهَيبٍ عن أنس قال « ان النبىَّ ﷺ أُتِىَ بمالٍ منَ

البحرين ، فجاءه العباس فقال : يارسول الله أعطني ، فانى فاديت نفسى ، وفاديت عقيلا . فقال : خذ . فأعطاه فى ثوبه »

٣٠٥٠ - حدثنا محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهرى عن محمد بن جبير عن أبيه - وكان جاء فى أسارى بدر - قال : سمعت النبى ﷺ يقرأ فى المغرب بالطور »

قوله (باب فداء المشركين) أى بمال يؤخذ منهم ، تقدم فى الباب الذى قبله القول فى شىء من ذلك ، وأورد فيه ثلاثة أحاديث : أولها حديث أنس فى استئذان الأنصار أن يتركوا للعباس فداءه ، وقد تقدم إيراده فى كتاب العتق . ثانيها حديثه قال « أتى بمال من البحرين ، فقال العباس : أعطنى فانى فاديت نفسى وعقيلا » وأورده معلقا مختصرا ، وقد تقدم بأتم منه فى المساجد وبيان من وصله . وقوله « فاديت نفسى وعقيلا » يريد ابن أبى طالب ، ويقال إنه أسر معهما أيضا الحارث بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب ، وان العباس افتداه أيضا ، وقد ذكر ابن اسحق كيفية ذلك . واستدل به ابن بطال على جواز إعطاء بعض الأصناف من الزكاة ، ولا دلالة فيه لأن المال لم يكن من الزكاة ، وعلى تقدير كونه منها فالعباس ليس من أهل الزكاة . فان قيل إنما أعطاه من سهم الغارمين كما أشار اليه الكرمانى فقد تعقب ، ولكن الحق أن المال المذكور كان من الخراج أو الجزية وهما من مال المصالح ، وسيأتى بيان ذلك فى كتاب الجزية . ثالثها حديث جبير بن مطعم « سمعت النبى ﷺ يقرأ فى المغرب بالطور » ذكره لقوله فيه « وكان جاء فى أسارى بدر » أى فى طلب فداء أسارى بدر ، وقد تقدم شرح المتن فى القراءة فى الصلاة ، ويأتى الكلام على ماتضمنته هذه الأحاديث الثلاثة فى غزوة بدر من كتاب المغازى ان شاء الله تعالى

١٧٣ - باب الحربى إذا دخل دار الإسلام بغير أمان

٣٠٥١ - حدثنا أبو نعيم حدثنا أبو العميس عن إياس بن سلمة بن الاكوع عن أبيه قال « أتى النبى ﷺ عين من المشركين - وهو فى سفر - فجلس عند أصحابه يتحدث ، ثم انفتل ، فقال النبى ﷺ : اطلبوه واقتلوه ، فقتلته . فنفله سلبه »

قوله (باب الحربى إذا دخل دار الاسلام بغير أمان) هل يجوز قتله ؟ وهى من مسائل الخلاف . قال مالك يتخير فيه الامام ، وحكمه حكم أهل الحرب . وقال الأوزاعى والشافعى : ان ادعى أنه رسول قبل منه . وقال أبو حنيفة وأحمد لايقبل ذلك منه ، وهو فىء للمسلمين . قوله (أبو العميس) بالمهملتين مصغر . قوله (عن إياس) بكسر الهمزة وتخفيف التحتانية ، وفى رواية الطحاوى من طريق أخرى عن أبى نعيم عن أبى العميس « حدثنا اياس » . قوله (أتى النبى ﷺ عين من المشركين) لم أقف على اسمه . ووقع فى رواية عكرمة بن عمار عن اياس عند مسلم ان ذلك كان فى غزوه هوازن ، وسمى الجاسوس عينا لأن جل عمله بعينه ، أو لشدة اهتمامه بالرؤية واستغراقه فيها كأن جميع بدنه صار عينا . قوله (فجلس عند اصحابه يتحدث ثم انفتل) فى رواية النسائى من طريق جعفر بن عون عن أبى العميس « فلما طعم انسل » ، وفى رواية عكرمة عند مسلم « فقيد الجمل ثم تقدم يتغدى مع

القوم وجعل ينظر ، وفينا ضعفة ورقة فى الظهر ، اذ خرج يشتد » . **قوله** (اطلبوه واقتلوه) زاد أبو نعيم فى «المستخرج» من طريق يحيى الحمانى عن أبى العميس « أدركوه فانه عين » زاد أبو داود عن الحسن بن على عن أبى نعيم فيه « فسبقتهم اليه فقتلته » . **قوله** (فقتلته فنفله سلبه) كذا فيه ، وفيه التفات من ضمير المتكلم الى الغيبة ، وكان السياق يقتضى أن يقول فنفلنى وهى رواية أبى داود وزاد ، هو ومسلم من طريق عكرمة بن عمار المذكور « فاتبعه رجل من أسلم على ناقة ورقاء ، فخرجت أعدو حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته ، فلما وضع ركبته بالارض اخترطت سيفى فأضرب رأسه فبدر ، فجئت براحلته وما عليها أقودها ، فاستقبلنى رسول الله ﷺ فقال : من قتل الرجل ؟ قالوا : ابن الأكوع ، قال : له سلبه أجمع » وترجم عليه النسائى « قتل عيون المشركين » وقد ظهر من رواية عكرمة الباعث على قتله وأنه اطلع على عورة المسلمين وبادر ليعلم أصحابه فيغتنمون غرتهم ، وكان فى قتله مصلحة للمسلمين قال النووى فيه قتل الجاسوس الحربى الكافر وهو باتفاق ، وأما المعاهد والذمى فقال مالك والأوزاعى : ينتقض عهده بذلك . وعند الشافعية خلاف . أما لو شرط عليه ذلك فى عهده فينتقض اتفاقا . وفيه حجة لمن قال إن السلب كله للقاتل ، وأجاب من قال لايستحق ذلك إلا بقول الامام أنه ليس فى الحديث مايدل على أحد الأمرين بل هو محتمل لهما ، لكن أخرجه الاسماعيلى من طريق محمد بن ربيعة عن أبى العميس بلفظ « قام رجل فأخبر النبى ﷺ أنه عين للمشركين فقال : من قتله فله سلبه ، قال فأدركته فقتلته ، فنفلنى سلبه » فهذا يؤيد الاحتمال الثانى ، بل قال القرطبى : لو قال القاتل يستحق السلب بمجرد القتل لم يكن لقول النبى ﷺ « له سلبه أجمع » مزيد فائدة ، وتعقب باحتمال أن يكون هذا الحكم إنما ثبت من حينئذ . وقد استدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب لان قوله تعالى ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء ﴾ عام فى كل غنيمة ، فبين ﷺ بعد ذلك بزمن طويل أن السلب للقاتل سواء قيدنا ذلك بقول الإمام أم لا ، وأما قول مالك « لم يبلغنى أن النبى ﷺ قال ذلك إلا يوم حنين » فان أراد أن ابتداء هذا الحكم كان يوم حنين فهو مردود لكن على غير مالك ممن منعه ، فان مالكا إنما نفى البلاغ ، وقد ثبت فى سنن أبى داود عن عوف بن مالك أنه قال لخالد بن الوليد فى غزوة مؤتة « ان النبى ﷺ قضى بالسلب للقاتل » وكانت مؤتة قبل حنين بالاتفاق ، وقال القرطبى : فيه أن للامام أن ينفل جميع ما أخذته السرية من الغنيمة لمن يراه منهم ، وهذا يتوقف على أنه لم يكن هناك غنيمة إلا ذلك السلب . قلت : وما أبداه احتمالا هو الواقع ، فقد وقع فى رواية عكرمة بن عمار أن ذلك كان فى غزوة هوازن وقد اشتهر ما وقع فيها بعد ذلك من الغنائم . قال ابن المنير : ترجم بالحربى إذا دخل بغير أمان وأورد الحديث المتعلق بعين المشركين وهو جاسوسهم ، وحكم الجاسوس مخالف لحكم الحربى المطلق الداخل بغير أمان ، فالدعوى أعم من الدليل . وأجيب بأن الجاسوس المذكور أوهم أنه ممن له أمان ، فلما قضى حاجته من التجسيس انطلق مسرعا ففطن له فظهر أنه حربى دخل بغير أمان ، وقد تقدم بيان الاختلاف فيه

١٧٤ - باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون

٣٠٥٢ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن حصين عن عمرو بن ميمون عن عمر رضى الله عنه قال « وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم ، وأن يقاتل من وراءهم ، ولا يكلفوا إلا طاقتهم »

قوله (باب يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون) أي ولو نقضوا العهد ، أورد فيه طرفا من قصة قتل عمر بن الخطاب وهو قوله « وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله » الحديث وسيأتي مبسوطا في المناقب ، وقد تعقبه ابن التين بانه ليس في الحديث مايدل على ما ترجم به من عدم الاسترقاق ، وأجاب ابن المنير بأنه أخذ من قوله « وأوصيه بذمة الله » فان مقتضى الوصية بالاشفاق أن لايدخلوا في الاسترقاق ، والذي قال انهم يسترقون إذا نقضوا العهد ابن القاسم وخالفه أشهب والجمهور ، ومحل ذلك اذا سبي الحربي الذمي ثم أسر المسلمون الذمي . وأغرب ابن قدامة فحكى الاجماع ، وكأنه لم يطلع على خلاف ابن القاسم ، وكأن البخاري اطلع عليه فلذلك ترجم به

١٧٥ - باب جوائز الوفد

١٧٦ - باب هل يُستَشْفَعُ إلى أهل الذمّة ؟ ومعامَلتهم

٣٠٥٣ ـ حدثنا قبيصةُ حدثنا ابنُ عُيينةَ عن سليمانَ الاحْوَلِ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضى اللهُ عنهما أنه قال « يومُ الخميسِ وما يومُ الخميس . ثم بكى حتّى خَضَبَ دَمعُهُ الحَصْباء ، فقال : اشتدّ برسولِ اللهِ ﷺ وجَعُهُ يومَ الخميس فقال : ائتوني بكتابٍ أكتُبْ لكم كتاباً لن تَضِلّوا بعدَهُ أبدا . فتنازَعوا ، ولا ينبغي عندَ نبيّ تَنازُع . فقالوا : هَجرَ رسولُ اللهِ ﷺ . قال : دَعوني ، فالذي أنا فيهِ خيرٌ مما تَدْعونى إليه . وأوصى عندَ موتهِ بثلاث : أخرِجوا المشركينَ من جزيرةِ العرب ، وأجيزوا الوَفدَ بنحوِ ما كنتُ أجيزُهم ، ونسيتُ الثالثةَ » . وقال يعقوبُ بنُ محمدٍ : سألتُ المغيرةَ بنَ عبدِ الرحمنِ عن جزيرةِ العربِ فقال : مكةُ والمدينةُ واليمامةُ واليمن . وقال يعقوبُ : والعَرْجُ أولُ تهامة

قوله (باب جوائز الوفد) ، (باب هل يستشفع الى أهل الذمة ؟ ومعاملتهم) كذا في جميع النسخ من طريق الفربري ، إلا أن في رواية أبي علي بن شبويه عن الفربري تأخير ترجمة « جوائز الوفد » عن الترجمة «هل يستشفع» وكذا هو عند الاسماعيلي وبه يرتفع الاشكال ، فان حديث ابن عباس مطابق لترجمة جوائز الوفد لقوله فيه «واجيزوا الوفد» بخلاف الترجمة الأخرى ، وكأنه ترجم بها وأخلى بياضا ليورد فيها حديثا يناسبها فلم يتفق ذلك . ووقع للنسفي حذف ترجمة جوائز الوفد أصلا ، واقتصر على ترجمة هل يستشفع ، وأورد فيها حديث ابن عباس المذكور ، وعكسه رواية محمد بن حمزة عن الفربري ، وفي مناسبته لها غموض ، ولعله من جهة أن الاخراج يقتضي رفع الاستشفاع ، والحض على إجازة الوفد يقتضي حسن المعاملة ، أو لعل « الى » في الترجمة بمعنى اللام ، أي هل يستشفع لهم عند الامام وهل يعاملون ؟ ودلالة « أخرجوهم من جزيرة العرب » و« أجيزوا الوفد» لذلك ظاهرة والله أعلم . وسيأتي شرح حديث ابن عباس المذكور في الوفاة من آخر المغازي . وقوله (حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة) كذا لاكثر الرواة عن الفربري وكذا في رواية النسفي ، ولم يقع في الكتاب لقبيصة رواية عن سفيان بن عيينة إلا هذه ، وروايته فيه عن سفيان الثوري كثيرة جداً ، وحكى الجياني عن رواية ابن السكن عن الفربري في هذا « قتيبة » بدل قبيصة ، وروايته عن قتيبة لهذا الحديث بعينه ستأتي في أواخر المغازي ، وقتيبة مشهور بالرواية عن ابن

عيينة دون قبيصة والحديث حديث ابن عيينة لا الثورى . **قوله** (وقال يعقوب بن محمد) أى ابن عيسى الزهرى ، وأثره هذا وصله اسماعيل القاضى فى كتاب أحكام القرآن عن أحمد بن المعدل عن يعقوب ، وأخرجه يعقوب بن شبة عن أحمد بن المعدل عن يعقوب بن محمد عن مالك بن أنس مثله ، وقال الزبير بن بكار فى « أخبار المدينة » أخبرت عن مالك عن ابن شهاب قال : جزيرة العرب المدينة . قال الزبير : قال غيره جزيرة العرب ما بين العذيب إلى حضرموت ، قال الزبير : وهذا أشبه ، وحضرموت آخر اليمن . وقال الخليل بن أحمد : سميت جزيرة العرب لان بحر فارس وبحر الحبشة والفرات ودجلة أحاطت بها ، وهى أرض العرب ومعدنها . وقال الاصمعى : هى ما لم يبلغه ملك فارس من أقصى عدن الى أطراف الشام . وقال أبو عبيد : من أقصى عدن إلى ريف العراق طولا ومن جدة وما والاها من الساحل إلى أطراف الشام عرضا . **قوله** (قال يعقوب : والعرج أول تهامة) العرج بفتح المهملة وسكون الراء بعدها جيم موضع بين مكة والمدينة ، وهو غير العرج بفتح الراء الذى من الطائف . وقال الاصمعى جزيرة العرب ما بين أقصى عدن أبين إلى ريف العراق طولا ومن جدة وما والاها إلى أطراف الشام عرضا ، وسميت جزيرة العرب لإحاطة البحار بها ، يعنى بحر الهند وبحر القلزم وبحر فارس وبحر الحبشة ، وأضيفت إلى العرب لأنها كانت بأيديهم قبل الاسلام وبها أوطانهم ومنازلهم ، لكن الذى يمنع المشركون من سكناه منها الحجاز خاصة وهو مكة والمدينة واليمامة وما والاها ، لا فيما سوى ذلك مما يطلق عليه اسم جزيرة العرب ، لاتفاق الجميع على أن اليمن لا يمنعون منها مع أنها من جملة جزيرة العرب ، هذا مذهب الجمهور . وعن الحنفية يجوز مطلقا إلا المسجد ، وعن مالك يجوز دخولهم الحرم للتجارة ، وقال الشافعى لا يدخلون الحرم أصلا الا باذن الامام لمصلحة المسلمين خاصة

١٧٧ - باب التجمل للوفود

٣٠٥٤ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله أن ابن عمر رضى الله عنهما قال « وجد عمر حلة إستبرق تباع فى السوق ، فأتى بها رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ابتع هذه الحلة فتجمل بها للعيد والوفد . فقال رسول الله ﷺ : إنما هذه لباس من لاخلاق له - أو إنما يلبس هذه من لاخلاق له - فلبث ماشاء الله . ثم أرسل اليه النبى ﷺ بجبة ديباج ، فأقبل بها عمر حتى أتى بها رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله ، قلت إنما هذه لباس من لاخلاق له ، أو إنما يلبس هذه من لاخلاق له ، ثم أرسلت إلى بهذه . فقال : تبيعها ، أو تصيب بها بعض حاجتك »

قوله (باب التجمل للوفد) ذكر فيه حديث ابن عمر فى حلة عطارد ، وسيأتى شرحه فى اللباس . قال ابن المنير : موضع الترجمة أنه ما أنكر عليه طلبه للتجمل للوفود ولما ذكر ، وإنما أنكر التجمل بهذا الصنف المنهى عنه

١٧٨ - باب كيف يعرض الإسلام على الصبى ؟

٣٠٥٥ - **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا هشام أخبرنا معمر عن الزهرى أخبرنى سالم بن عبد الله عن

ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما أنه أخبرَه « أن عمرَ انطَلَق فى رَهطٍ من أصحابِ النبىِّ ﷺ مع النبىِّ ﷺ قِبَلَ ابنِ صَيَّادٍ حتّى وجدَهُ يَلعبُ معَ الغِلمانِ عندَ أُطمِ بنى مَغالةَ وقد قارب يومَئذٍ ابنُ صيادٍ يَحتلِمُ ، فلم يَشعُرْ بشىءٍ حتّى ضَربَ النبىُّ ﷺ ظهرَهُ بيدِه ، ثمّ قال النبىُّ ﷺ : أتشهدُ أنى رسولُ الله ؟ ﷺ . فنظرَ اليه ابنُ صيادٍ فقال : أشهدُ أنكَ رسولُ الاميين . فقال ابنُ صيادٍ للنبىِّ ﷺ : أتَشهدُ أنى رسولُ اللهِ ؟ قال لهُ النبىُّ ﷺ : آمَنتُ باللهِ ورُسُلِه . قال النبىُّ ﷺ : ماذا ترى ؟ قال ابنُ صيادٍ : يأتينى صادقٌ وكاذب . قال النبىُّ ﷺ : خُلِطَ عليكَ الأمرُ . قال النبىُّ ﷺ : إنى قد خَبَأتُ لكَ خَبيئاً . قال ابنُ صيادٍ : هو الدُّخُّ . قال النبىُّ ﷺ : اخسَأْ ، فلن تَعدُوَ قَدْرَك . قال عمرُ : يارسولَ اللهِ ائذَنْ لى فيه أضرِبْ عُنقَه . قال النبىُّ ﷺ : إن يَكُنْهُ فلن تُسَلَّطَ عليه ، وإن لم يكنْ هوَ فلا خَيرَ لكَ فى قتلِه »

٣٠٥٦ — قال ابنُ عمرَ : انطلَقَ النبىُّ ﷺ وأبىُّ بنُ كعبٍ يَأتيانِ النخلَ الذى فيه ابنُ صَيادٍ ، حتّى إذا دخلَ النخلَ طفِقَ النبىُّ ﷺ يَتَّقِى بِجُذوعِ النخلِ وهوَ يَختِلُ أن يَسمعَ من ابنِ صيادٍ شيئاً قبلَ أن يَراهُ ، وابنُ صَيادٍ مُضْطَجِعٌ على فراشِهِ فى قَطيفةٍ لهُ فيها رَمزةٌ ، فرأت أمُّ صيّادٍ النبىَّ ﷺ وهوَ يتّقى بجُذوعِ النخل ، فقالت لابن صياد : أىْ صافِ ـ وهو اسمُه ـ فثارَ ابنُ صيادٍ ، فقال النبىُّ ﷺ : لو تَرَكَتْهُ بَيَّنَ »

٣٠٥٧ — وقال سالمٌ : قال ابنُ عمرَ « ثم قامَ النبىُّ ﷺ فى الناسِ فأثنى على اللهِ بما هو أهلُه ، ثمّ ذكرَ الدجّالَ فقال : إنى أُنذِرُكموه ، وما من نبىٍّ إلا قد أنذرَهُ قومَه : لقد أنذرَهُ نوحٌ قومَه ، ولٰكن سأقولُ لكم فيه قولاً لم يَقُلْهُ نبىٌّ لقومِه : تَعلمونَ أنهُ أعْور ، وانَّ اللهَ ليسَ بأعور »

[الحديث ٣٠٥٧ ـ أطرافه فى : ٣٣٣٧ ، ٣٤٣٩ ، ٤٤٠٢ ، ٦١٧٥ ، ٧١٢٣ ، ٧١٢٧ ، ٨٤٠٧]

قوله (باب كيف يعرض الإسلام على الصبى) ذكر فيه حديث ابن عمر فى قصة ابن صياد ، وقد تقدم توجيه هذه الترجمة فى « باب هل يعرض الاسلام على الصبى » فى كتاب الجنائز ، ووجه مشروعية عرض الاسلام على الصبى فى حديث الباب من قوله ﷺ لابن صياد « أتشهد أنى رسول الله » وكان إذ ذاك لم يحتلم ، فانه يدل على المدعى ، ويدل على صحة إسلام الصبى ، وأنه لو أقر لقبل لأنه فائدة العرض . **قوله** (أن عمر انطلق الخ) هذا الحديث فيه ثلاث قصص أوردها المصنف تامة : فى الجنائز من طريق يونس ، وهنا من طريق معمر ، وفى الادب من طريق شعيب ، واقتصر فى الشهادات على الثانية ، وذكرها أيضا فيما مضى من الجهاد من وجه آخر ، واقتصر فى الفتن على الثالثة ، وقد مضى شرح أكثر مفرداته فى الجنائز . وقوله « قبل ابن صياد » بكسر القاف وفتح الموحدة أى الى جهته ، وقوله « وقد قارب ابن صياد يومئذ يحتلم » فى رواية يونس وشعيب « وقد قارب ابن صياد الحلم » ولم يقع ذلك فى رواية الاسماعيلى فاعترض به فقال : لايلزم من كونه غلاما أن يكون لم يحتلم . **قوله** (أتشهد أنك رسول

الاميين) فيه إشعار بأن اليهود الذين كان ابن صياد منهم كانوا معترفين ببعثة رسول الله ﷺ ، لكن يدعون أنها مخصوصة بالعرب ، وفساد حجتهم واضح جدا ، لأنهم إذا أقروا بأنه رسول الله استحال أن يكذب على الله ، فاذا ادعى أنه رسوله إلى العرب وإلى غـــيرها تعين صدقه ، فوجب تصديقه . قوله (فقال ابن صياد : أتشهد أنى رسول الله) فى حديث أبى سعيد عند الترمذى « فقال أتشهد أنت أنى رسول الله » . قوله (قال له النبى ﷺ : آمنت بالله ورسله) وللمستملى « ورسوله » بالافراد ، وفى حديث أبى سعيد « آمنت بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر » قال الزين بن المنير ، إنما عرض النبى ﷺ الاسلام على ابن صياد بناء على أنه ليس الدجال المحذر منه . قلت : ولا يتعين ذلك ، بل الذى يظهر أن أمره كان محتملا فأراد اختباره بذلك فان أجاب غلب ترجيح أنه ليس هو ، وان لم يجب تمادى الاحتمال ، أو أراد باستنطاقه إظهار كذبه المنافى لدعوى النبوة ، ولما كان ذلك هو المراد أجابه بجواب منصف فقال « آمنت بالله ورسله » . وقال القرطبى : كان ابن صياد على طريقة الكهنة يخبر بالخبر فيصح تارة ويفسد أخرى ، فشاع ذلك ولم ينزل فى شأنه وحى ، فأراد النبى ﷺ سلوك طريقة يختبر حاله بها ، أى فهو السبب فى انطلاق النبى ﷺ اليه . وقد روى أحمد من حديث جابر قال « ولدت امرأة من اليهود غلاما ممسوحة عينه ، والاخرى طالعة ناتئة ، فأشفق النبى ﷺ أن يكون هو الدجال » . وللترمذى عن أبى بكرة مرفوعا « يمكث أبو الدجال وأمه ثلاثين عاما لا يولد لهما ثم يولد لهما غلام أضر شىء وأقله منفعة ، قال ونعتهما فقال : أما أبوه فطويل ضرب اللحم كأن أنفه منقار ، وأما أمه فضرضاخة » أى بفاء مفتوحة وراء ساكنة وبمعجمتين ، والمعنى أنها ضخمة طويلة اليدين « قال فسمعنا بمولود بتلك الصفة ، فذهبت أنا والزبير بن العوام حتى دخلنا على أبويه - يعنى ابن صياد - فاذا هما بتلك الصفة » ولاحمد والبزار من حديث أبى ذر قال « بعثنى النبى ﷺ إلى أمه فقال : سلها كم حملت به ؟ فقالت حملت به اثنى عشر شهرا ، فلما وقع صاح صياح الصبى ابن شهر » انتهى ، فكأن ذلك هو الأصل فى ارادة استكشاف أمره . قوله (ماذا ترى ؟ قال ابن صياد : يأتينى صادق وكاذب) فى حديث جابر عند الترمذى ونحوه لمسلم « فقال أرى حقا وباطلا ، وأرى عرشا على الماء » وفى حديث أبى سعيد عنده « أرى صادقين وكاذبا » ولاحمد « أرى عرشا على البحر حوله الحيتان » . قوله (قال لبس) بضم اللام وتخفيف الموحدة المكسورة بعدها مهملة أى خلط ، وفى حديث أبى الطفيل عند أحمد فقال « تعوذوا بالله من شر هذا » . قوله (انى قد خبأت لك خبئا) بكسر المعجمة وبفتحها وسكون الموحدة بعدها همز ، وبفتح المعجمة وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم همز أى أخفيت لك شيئا . قوله (هو الدخ) بضم المهملة بعدها معجمة ، وحكى صاحب المحكم الفتح ، ووقع عند الحاكم « الزخ » بفتح الزاى بدل الدال وفسره بالجماع ، واتفق الائمة على تغليطه فى ذلك ، ويرده ماوقع فى حديث أبى ذر المذكور « فأراد أن يقول الدخان فلم يستطع فقال الدخ » وللبزار والطبرانى فى « الاوسط » من حديث زيد ابن حارثة قال « كان النبى ﷺ خبأ له سورة الدخان » وكأنه أطلق السورة وأراد بعضها ، فان عند أحمد عن عبد الرزاق فى حديث الباب « وخبأت له : يوم تأتى السماء بدخان مبين » وأما جواب ابن صياد بالدخ فقيل انه اندهش فلم يقع من لفظ الدخان إلا على بعضه ، وحكى الخطابى أن الآية حينئذ كانت مكتوبة فى يد النبى ﷺ فلم يهتد ابن صياد منها إلا لهذا القدر الناقص على طريقة الكهنة ، ولهذا قال له النبى ﷺ « لن تعدو قدرك » أى قدر مثلك من الكهان الذين يحفظون من إلقاء شياطينهم مايحفظونه مختلطا صدقه بكذبه . وحكى أبو موسى المدينى أن السر فى

امتحان النبي ﷺ له بهذه الآية الاشارة إلى أن عيسى بن مريم يقتل الدجال بجبل الدخان ، فاراد التعريض لابن صياد بذلك واستبعد الخطابي ماتقدم وصوب أنه خبأ له الدخ وهو نبت يكون بين البساتين ، وسبب استبعاده له أن الدخان لايخبأ فى اليد ولا الكم . ثم قال : إلا أن يكون خبأ له اسم الدخان فى ضميره ، وعلى هذا فيقال : كيف اطلع ابن صياد أو شيطانه على ما فى الضمير ؟ ويمكن أن يجاب باحتمال أن يكون النبي ﷺ تحدث مع نفسه أو أصحابه بذلك قبل أن يختبره فاسترق الشيطان ذلك أو بعضه . **قوله** (اخسأ) سيأتى الكلام عليها فى كتاب الأدب فى باب مفرد . **قوله** (فلن تعدو قدرك) أى لن تجاوز ما قدر الله فيك أو مقدار أمثالك من الكهان . قال العلماء : استكشف النبي ﷺ أمره ليبين لاصحابه تمويهه لئلا يلتبس حاله على ضعيف لم يتمكن فى الاسلام ومحصل ما أجاب به النبي ﷺ أنه قال له على طريق الفرض والتنزل : ان كنت صادقا فى دعواك الرسالة ولم يختلط عليك الأمر آمنت بك ، وان كنت كاذبا وخلط عليك الأمر فلا . وقد ظهر كذبك والتباس الأمر عليك فلا تعدو قدرك . **قوله** (ان يكن هو) كذا للاكثر ، وللكشميهنى « إن يكن » على وصل الضمير ، واختار ابن مالك جوازه ، ثم الضمير لغير مذكور لفظا ، وقد وقع فى حديث ابن مسعود عند أحمد « أن يكون هو الذى تخاف فلن تستطيعه » وفى مرسل عروة عند الحارث بن أبي أسامة « ان يكن هو الدجال » . **قوله** (فلن تسلط عليه) فى حديث جابر « فلست بصاحبه ، إنما صاحبه عيسى بن مريم » . **قوله** (وان لم يكن هو فلا خير لك فى قتله) قال الخطابي : وإنما لم يأذن النبي ﷺ فى قتله مع ادعائه النبوة بحضرته لأنه كان غير بالغ ، ولانه كان من جملة أهل العهد ، قلت : الثانى هو المتعين ، وقد جاء مصرحا به فى حديث جابر عند أحمد ، وفى مرسل عروة « فلا يحل لك قتله » ثم ان فى السؤال عندى نظرا ، لانه لم يصرح بدعوى النبوة ، وإنما أوهم أنه يدعى الرسالة ، ولا يلزم من دعوى الرسالة دعوى النبوة ، قال الله تعالى ﴿ إنا أرسلنا الشياطين على الكافرين ﴾ الآية . **قوله** (قال ابن عمر : انطلق النبي ﷺ هو وأبي بن كعب) هذه هى القصة الثانية من هذا الحديث ، وهو موصول بالاسناد الأول ، وقد أفردها أحمد عن عبد الرزاق باسناد حديث الباب . ووقع فى حديث جابر « ثم جاء النبي ﷺ ومعه أبو بكر وعمر ونفر من المهاجرين والأنصار وأنا معهم » ولأحمد من حديث أبي الطفيل أنه حضر ذلك أيضا ، وقد تقدم فى الجنائز شرح مافى هـذا الفصل من المفردات وبيان اختلاف الرواة . وقوله « طفق » أى جعل و « يتقى » أى يستتر و « يختل » أى يسمع فى خفية . ووقع فى حديث جابر « رجاء أن يسمع من كلامه شيئا ليعلم أصادق هو أم كاذب » . **قوله** (أى صاف) بمهملة وفاء وزن باغ ، زاد فى رواية يونس « هذا محمد » وفى حديث جابر « فقالت ياعبد الله هذا أبو القاسم قد جاء » وكأن الراوى عبر باسمه الذى تسمى به فى الاسلام ، وأما اسمه الأول فهو صاف . **قوله** (لو تركته بين) أى أظهر لنا من حاله ما نطلع به على حقيقته ، والضمير لأم ابن صياد ، أى لو لم تعله بمجيئنا لتمادى على ما كان فيه فسمعنا مايستكشف به أمره . وغفل بعض الشراح فجعل الضمير للزمزمة ، أى لو لم يتكلم بها لفهمنا كلامه لكن عدم فهمنا لما يقول كونه يهمهم ، كذا قال . والأول هو المعتمد . **قوله** (وقال سالم قال ابن عمر) هذه هى القصة الثالثة وهى موصولة بالاسناد المذكور ، وقد أفردها احمد أيضا ، وسيأتى الكلام عليها فى الفتن . وفى قصة ابن صياد اهتمام الإمام بالأمور التى يخشى منها الفساد والتنقيب عليها ، وإظهار كذب المدعى الباطل وامتحانه بما يكشف حاله ، والتجسس على أهل الريب ، وأن النبي ﷺ كان يجتهد فيما لم يوح اليه فيه . وقد اختلف العلماء فى أمر ابن صياد

اختلافا كثيرا سأستوفيه إن شاء الله تعالى فى الكلام على حديث جابر « انه كانه يحلف أن ابن صياد هو الدجال » حيث ذكره المصنف فى كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى . وفيه الرد على من يدعى الرجعة إلى الدنيا لقوله ﷺ لعمر « ان يكن هو الذى تخاف منه فلن تستطيعه » لأنه لو جاز أن الميت يرجع إلى الدنيا لما كان بين قتل عمر له حينئذ وكون عيسى بن مريم هو الذى يقتله بعد ذلك منافاة . والله أعلم

١٧٩ - باب قولِ النبىِّ ﷺ لليهود : أسلِموا تَسْلَموا . قاله المَقبُرِىُّ عن أبى هريرةَ

قوله (باب قول النبى ﷺ لليهود أسلموا تسلموا ، قاله المقبرى عن أبى هريرة) هو طرف من حديث سيأتى موصولا مع الكلام عليه فى الجزية

١٨٠ - باب إذا أسلمَ قومٌ فى دارِ الحربِ ولهم مالٌ وأرَضونَ فهى لهم

٣٠٥٨ - **حدثنا** محمودٌ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرنا مَعْمرٌ عنِ الزُّهرىِّ عن علىِّ بنِ حُسينٍ عن عمرو بنِ عثمانَ بنِ عفّانَ عن أسامةَ بنِ زيدٍ قال « قلتُ يارسولَ اللهِ أينَ تنزلُ غداً - فى حَجَّتِهِ - قال : وهل ترَكَ لنا عَقيلٌ مَنزلاً ؟ ثمَّ قال : نحنُ نازلونَ غداً بخَيفِ بنى كنانةَ المُحصَّبِ حيثُ قاسَمَتْ قريشٌ على الكفرِ . وذلكَ أنَّ بنى كِنانةَ حالَفَتْ قُريشا على بنى هاشمٍ أن لا يُبايعوهم ولا يؤْوُوهم » قال الزُّهرىُّ : والخَيفُ الوادى

٣٠٥٩ - **حدثنا** إسماعيلُ قال حدَّثنى مالكٌ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيهِ « انَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضىَ اللهُ عنه استعملَ مَولى لهُ يُدْعى هُنَيّاً على الحمى فقال : يا هُنَيُّ اضْمُمْ جَناحَكَ عنِ المسلمينَ ، واتَّقِ دَعوةَ المسلمين فانَّ دعوةَ المظلوم مُستجابة . وأدخِلْ ربَّ الصُّرَيمةِ وربَّ الغُنَيمةِ ، وإياىَ ونَعَمَ ابنِ عَوفٍ ونَعَمَ ابنِ عَفّانَ ، فانهما إن تَهلِكْ ماشِيتُهما يَرجِعا إلى نَخلٍ وزرعٍ ، وإنَّ ربَّ الصُّرَيمةِ وربَّ الغُنَيمةِ إن تَهلِكْ ماشِيتُهما يأتِنى ببَنِيهِ فيقول : يا أميرَ المؤمنين . أفتارِكُهم أنا لا أبالَكَ ؟ فالماءُ والكَلأُ أيسَرُ علىَّ منَ الذَّهبِ والوَرِقِ ، وايمُ اللهِ إنهم ليَرَونَ أنى قد ظلمتُهم ؛ إنها لَبِلادُهم ، فقاتَلوا عليها فى الجاهليةِ وأسلَموا عليها فى الإسلام . والذى نفسى بيدهِ لولا المالُ الذى أحملُ عليهِ فى سبيلِ اللهِ ماحَمَيتُ عليهم من بلادِهم شِبراً »

قوله (باب إذا أسلم قوم فى دار الحرب ولهم مال وأرضون فهى لهم) أشار بذلك إلى الرد على من قال من الحنفية إن الحربى إذا أسلم فى دار الحرب وأقام بها حتى غلب المسلمون عليها فهو أحق بجميع ماله إلا أرضه وعقاره فانها تكون فيئا للمسلمين ، وقد خالفهم أبو يوسف فى ذلك فوافق الجمهور ، ويوافق الترجمة حديث أخرجه أحمد عن صخر بن العيلة البجلى قال « فر قوم من بنى سليم عن أرضهم فاخذتها ، فأسلموا وخاصمونى إلى النبى ﷺ ، فردها عليهم وقال : اذا أسلم الرجل فهو أحق بأرضه وماله » . **قوله** (حدثنا محمود) هو ابن غيلان ، وقوله « حدثنا عبد

الله ، هو ابن المبارك ، وهذه رواية أبي ذر وحده ، وللباقين « عبد الرزاق » بدل عبد الله ، وبه جزم الاسماعيلي وأبو نعيم . **قوله** (قلت يا رسول الله أين تنزل غدا ؟ الحديث) ذكره مختصرا ، وقد تقدم في « باب توريث دور مكة وشرائها » من كتاب الحج بتمامه وتقدم شرحه هناك ، وفيه ماترجم له هنا ، لكنه مبني على أن مكة فتحت عنوة والمشهور عند الشافعية أنها فتحت صلحا ، وسيأتي تحرير مباحث ذلك في غزوة الفتح من كتاب المغازي ان شاء الله تعالى . ويمكن أن يقال : لما أقر النبي ﷺ عقيلا على تصرفه فيما كان لاخويه على وجعفر وللنبي ﷺ من الدور والرباع بالبيع وغيره ولم يغير النبي ﷺ ذلك ولا انتزعها ممن هي في يده لما ظفر كان في ذلك دلالة على تقرير من بيده دار أو أرض إذا أسلم وهي في يده بطريق الأولى . وقال القرطبي : يحتمل أن يكون مراد البخاري أن النبي ﷺ من على أهل مكة بأموالهم ودورهم من قبل أن يسلموا ، فتقرير من أسلم يكون بطريق الأولى . **قوله** (وذلك أن بني كنانة حالفت قريشا على بني هاشم أن لايبايعوهم ولا يؤوهم) هكذا وقع هذا القدر معطوفا على حديث أسامة وذكر الخطيب أن هذا مدرج في رواية الزهري عن علي بن الحسين عن عمرو بن عثمان عن أسامة ، وإنما هو عند الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة ، وذلك أن ابن وهب رواه عن يونس عن الزهري ففصل بين الحديثين . وروى محمد بن أبي حفصة عن الزهري الحديث الأول فقط ، وروى شعيب والنعمان بن راشد وابراهيم بن سعد والأوزاعي عن الزهري الحديث الثاني فقط ، لكن عن أبي سلمة عن أبي هريرة . قلت : أحاديث الجميع عند البخاري ، وطريق ابن وهب عنده لحديث أسامة في الحج ، ولحديث أبي هريرة في التوحيد ، وأخرجهما مسلم معا في الحج وقد قدمت في الكلام على حديث أسامة في الحج ماوقع فيه من إدراج أيضا والله المستعان . **قوله** (أن عمر ابن الخطاب استعمل مولى له يدعى هنيا) بالنون مصغر بغير همز وقد يهمز ، وهذا المولى لم أر من ذكره في الصحابة مع إدراكه ، وقد وجدت له رواية عن أبي بكر وعمر وعمرو بن العاص . روى عنه ابنه عمير وشيخ من الانصار وغيرهما ، وشهد صفين مع معاوية ثم تحول إلى علي لما قتل عمار ، ثم وجدت في كتاب مكة لعمر بن شبة ، أن آل هني ينتسبون في همدان وهم موالي آل عمر ، انتهى . ولولا أنه كان من الفضلاء النبهاء الموثوق بهم لما استعمله عمر . **قوله** (على الحمى) بين ابن سعد من طريق عمير بن هني عن أبيه أنه كان على حمى الربذة ، وقد تقدم بعض ذلك في كتاب الشرب . **قوله** (اضمم جناحك عن المسلمين) أي اكفف يدك عن ظلمهم ، وفي رواية معن ابن عيسى عن مالك عند الدارقطني في الغرائب « اضمم جناحك للناس » وعلى هذا فمعناه استرهم بجناحك ، وهو كناية عن الرحمة والشفقة . **قوله** (واتق دعوة المسلمين) في رواية الاسماعيلي والدارقطني وأبي نعيم « دعوة المظلوم » **قوله** (وأدخل) بهمزة مفتوحة ومعجمة مكسورة ، والصريمة بالمهملة مصغر وكذا الغنيمة أي صاحب القطعة القليلة من الابل والغنم ، ومتعلق الادخال محذوف والمراد المرعى . **قوله** (وإياي) فيه تحذير المتكلم نفسه ، وهو شاذ عند النحاة ، كذا قيل ، والذي يظهر أن الشذوذ في لفظه ، والا فالمراد في التحقيق إنما هو تحذير المخاطب ، وكأنه بتحذير نفسه حذره بطريق الأولى فيكون أبلغ ، ونحوه نهي المرء نفسه ومراده نهي من يخاطبه كما سيأتي قريبا في باب الغلول . وقوله « فيه ابن عوف » هو عبد الرحمن ، وابن عفان هو عثمان ، وخصهما بالذكر على طريق المثال لكثرة نعمهما لأنهما كانا من مياسير الصحابة ، ولم يرد بذلك منعهما البتة ، وإنما أراد أنه إذا لم يسع المرعى إلا نعم أحد الفريقين فنعم المقلين أولى ، فنهاه عن إيثارهما على غيرهما أو تقديمهما قبل غيرهما ، وقد بين حكمة

ذلك فى نفس الخبر . **قوله** (ببيته) كذا للأكثر بمثناة قبلها تحتانية ساكنة بلفظ مفرد البيت ، وللكشميهنى بنون قبل التحتانية بلفظ جمع البنين ، والمعنى متقارب . **قوله** (يا أمير المؤمنين ، يا أمير المؤمنين) حذف المقول لدلالة السياق عليه ، ولأنه لايتعين فى لفظ ، والتقدير يا أمير المؤمنين أنا فقير ، يا أمير المؤمنين أنا أحق ونحو ذلك . **قوله** (أفتاركهم أنا) استفهام انكار ومعناه لا أتركهم محتاجين ، وقوله « لا أبالك » بفتح الهمزة والموحدة ، وظاهره الدعاء عليه ، لكنه على مجازه لا على حقيقته ، وهو بغير تنوين لأنه صار شبيها بالمضاف وإلا فالاصل لا أبالك ، والحاصل أنهم لو منعوا من الماء والكلأ لهلكت مواشيهم فاحتاج الى تعويضهم بصرف الذهب والفضة لهم لسد خلتهم ، وربما عارض ذلك الاحتياج الى النقد فى صرفه فى مهم آخر . **قوله** (انهم ليرون) بضم التحتانية أوله بمعنى الظن ، وبفتحها بمعنى الاعتقاد . وقوله « أنى قد ظلمتهم » قال ابن التين يريد أرباب المواشى الكثيرة ، كذا قال ، والذى يظهر لى أنه أراد أرباب المواشى القليلة لانهم المعظم والاكثر وهم أهل تلك البلاد من بوادى المدينة ، ويدل على ذلك قول عمر « انها لبلادهم » وإنما ساغ لعمر ذلك لأنه كان موانا فحماه لنعم الصدقة لمصلحة عموم المسلمين . وقد أخرج ابن سعد فى الطبقات « عن معن بن عيسى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عامر بن عبد الله بن الزبير عن أبيه « ان عمر أتاه رجل من أهل البادية فقال : يا أمير المؤمنين بلادنا قاتلنا عليها فى الجاهلية وأسلمنا عليها فى الاسلام ، ثم تحمى علينا ؟ فجعل عمر ينفخ ويفتل شاربه » وأخرجه الدارقطنى فى « غرائب مالك » من طريق ابن وهب عن مالك بنحوه وزاد « فلما رأى الرجل ذلك ألح عليه ، فلما أكثر عليه قال : المال مال الله والعباد عباد الله ، ما أنا بفاعل » وقال ابن المنير : لم يدخل ابن عفان ولا ابن عوف فى قوله « قاتلوا عليها فى الجاهلية » فالكلام عائد على عموم أهل المدينة لا عليهما والله أعلم . وقال المهلب : انما قال عمر ذلك لان أهل المدينة أسلموا عفوا وكانت أموالهم لهم ، ولهذا ساوم بنى النجار بمكان مسجده ، قال فاتفق العلماء على أن من أسلم من أهل الصلح فهو أحق بأرضه ، ومن أسلم من أهل العنوة فارضه فىء للمسلمين ، لأن أهل العنوة غلبوا على بلادهم كما غلبوا على أموالهم بخلاف أهل الصلح فى ذلك . وفى نقل الاتفاق نظر لما بينا أول الباب ، وهو ومن بعده حملوا الأرض على أرض أهل المدينة التى أسلم أهلها عليها وهى فى ملكهم ، وليس المراد ذلك هنا ، وانما حمى عمر بعض الموات مما فيه نبات من غير معالجة أحد وخص إبل الصدقة وخيول المجاهدين ، وأذن لمن كان مقلا أن يرعى فيه مواشيه رفقا به ، فلا حجة فيه للمخالف . وأما قوله « يرون أنى ظلمتهم » فأشار به إلى أنهم يدعون أنهم أولى به ، لا أنهم منعوا حقهم الواجب لهم . **قوله** (لولا المال الذى أحمل عليه فى سبيل الله) أى من الإبل التى كان يحمل عليها من لا يجد مايركب ، وجاء عن مالك أن عدة ماكان فى الحمى فى عهد عمر بلغ أربعين ألفا من إبل وخيل وغيرها ، وفى الحديث ماكان فيه عمر من القوة وجودة النظر والشفقة على المسلمين . وهذا الحديث ليس فى الموطأ [1] قال الدارقطنى فى « غرائب مالك » هو حديث غريب صحيح

١٨١ - باب كتابة الإمام الناسَ

٣٠٦٠ - **حدثنا** محمدُ بن يوسُفَ حدثنا سفيانُ عن الأعمش عن أبى وائلٍ عن حُذَيفةَ رضىَ اللهُ عنه قال

(١) قال الاستاذ محمد فؤاد عبد الباقى : هذا الحديث فى الموطأ : ٦٠ كتاب دعوة المظلوم ، ١ — باب ما يتقى من دعوة المظلوم: حدثنى مالك عن زيد بن أسلم

« قال النبيُّ ﷺ : اكتبوا لي مَن تلفَّظَ بالإسلام منَ الناس . فكتبنا له ألفاً وخمسمائةِ رجل ، فقلنا : نخافُ ونحنُ ألفٌ وخمسُمائة ؟ فلقد رأيتُنا ابتُلِينا حتّى إنَّ الرجلَ ليُصلِّي وحدَه وهو خائف » . **حدّثنا** عَبدانُ عن أبي حمزةَ عنِ الأعمش « فوَجَدْناهم خمسَمائة » . قال أبو مُعاويةَ « مابَينَ ستمائةٍ إلى سبعمائة »

٣٠٦١ — **حدّثنا** أبو نُعَيمٍ حدّثنا سُفيانُ عنِ ابنِ جُرَيجٍ عن عمرِو بنِ دِينارٍ عن أبي مَعْبَدٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال « جاء رجلٌ إلى النبيِّ ﷺ فقال : يارسولَ اللهِ إني كُتِبتُ في غزوةِ كذا وكذا ، وامرأتي حاجّة ، قال : ارجِعْ فحُجَّ معَ امرأتِك »

قوله (باب كتابة الإمام الناس) أي من المقاتلة أو غيرهم ، والمراد ما هو أعم من كتابته بنفسه أو بأمره . **قوله** (حدثنا محمد بن يوسف) هو الفريابي ، وسفيان هو الثوري . **قوله** (اكتبوا لي من تلفظ بالاسلام) في رواية أبي معاوية عن الأعمش عند مسلم « احصوا » بدل اكتبوا ، وهي أعم من اكتبوا ، وقد يفسر احصوا باكتبوا . **قوله** (فقلنا نخاف) هو استفهام تعجب وحذفت منه أداة الاستفهام وهي مقدرة ، وزاد أبو معاوية في روايته « فقال انكم لاتدرون لعلكم أن تبتلوا » وكأن ذلك وقع عند ترقب مايخاف منه ، ولعله كان عند خروجهم إلى أحد أو غيرها . ثم رأيت في شرح ابن التين الجزم بأن ذلك كان عند حفر الخندق . وحكى الداودي احتمال أن ذلك وقع لما كانوا بالحديبية لأنه قد اختلف في عددهم هل كانوا ألفا وخمسمائة أو ألفا وأربعمائة أو غير ذلك مما سيأتي في مكانه وأما قول حذيفة « فلقد رأيتنا ابتلينا الخ » فيشبه أن يكون أشار بذلك إلى ماوقع في أواخر خلافة عثمان من ولاية بعض أمراء الكوفة كالوليد بن عقبة حيث كان يؤخر الصلاة أو لا يقيمها على وجهها ، وكان بعض الورعين يصلي وحده سرا ثم يصلي معه خشية من وقوع الفتنة ، وقيل كان ذلك حين أتم عثمان الصلاة في السفر وكان بعضهم يقصر سرا وحده خشية الانكار عليه ، ووهم من قال إن ذلك كان أيام قتل عثمان لان حذيفة لم يحضر ذلك ، وفي ذلك علم من أعلام النبوة من الاخبار بالشيء قبل وقوعه ، وقد وقع أشد من ذلك بعد حذيفة في زمن الحجاج وغيره . **قوله** (حدثنا عبدان عن أبي حمزة عن الأعمش فوجدناهم خمسمائة) يعني أن أبا حمزة خالف الثوري عن الأعمش في هذا الحديث بهذا السند فقال خمسمائة ولم يذكر الألف . **قوله** (قال أبو معاوية مابين ستمائة الى سبعمائة) أي ان أبا معاوية خالف الثوري أيضا عن الأعمش بهذا الاسناد في العدة ، وطريق أبي معاوية هذه وصلها مسلم وأحمد والنسائي وابن ماجه ، وكأن رواية الثوري رجحت عند البخاري فلذلك اعتمدها لكونه أحفظهم مطلقا وزاد عليهم ، وزيادة الثقة الحافظ مقدمة ، وأبو معاوية وان كان أحفظ أصحاب الأعمش بخصوصه ولذلك اقتصر مسلم على روايته لكنه لم يجزم بالعدد فقدم البخاري رواية الثوري لزيادتها بالنسبة لرواية الاثنين ولجزمها بالنسبة لرواية أبي معاوية . وأما ماذكره الاسماعيلي أن يحيى بن سعيد الأموي وأبا بكر بن عياش وافقا أبا حمزة في قوله خمسمائة فتتعارض الأكثرية والأحفظية فلا يخفى بعد ذلك الترجيح بالزيادة ، وبهذا يظهر رجحان نظر البخاري على غيره . وسلك الداودي الشارح طريق الجمع فقال : لعلهم كتبوا مرات في مواطن . وجمع بعضهم بأن المراد بالألف وخمسمائة جميع من أسلم من رجل وامرأة وعبد وصبي ، وبما بين الستمائة إلى السبعمائة الرجال خاصة وبالخمسمائة المقاتلة خاصة . وهو

أحسن من الجمع الأول وان كان بعضهم أبطله بقوله فى الرواية الأولى ألف وخمسمائة رجل لامكان أن يكون الراوى أراد بقوله رجل نفس ، وجمع بعضهم بأن المراد بالخمسمائة المقاتلة من أهل المدينة خاصة ، وبما بين الستمائة إلى السبعمائة هم ومن ليس بمقاتل ، وبالألف وخمسمائة هم ومن حولهم من أهل القرى والبوادى . قلت : ويخدش فى وجوه هذه الاحتمالات كلها اتحاد مخرج الحديث ومداره على الأعمش بسنده واختلاف أصحابه عليه فى العدد المذكور والله أعلم . وفى الحديث مشروعية كتابة دواوين الجيوش ، وقد يتعين ذلك عند الاحتياج إلى تمييز من يصلح للمقاتلة ممن لا يصلح ، وفيه وقوع العقوبة على الاعجاب بالكثرة وهو نحو قوله تعالى ﴿ ويوم حنين إذ أعجبتكم كثرتكم ﴾ الآية . وقال ابن المنير : موضع الترجمة من الفقه أن لايتخيل أن كتابة الجيش وإحصاء عدده يكون ذريعة لارتفاع البركة ، بل الكتابة المأمور بها لمصلحة دينية ، والمؤاخذة التى وقعت فى حنين كانت من جهة الاعجاب . ثم ذكر المصنف حديث ابن عباس « قال رجل يا رسول الله إنى اكتتبت فى غزوة كذا » وهو يرجح الرواية الأولى بلفظ « اكتبوا » لأنها مشعرة بأنه كان من عادتهم كتابة من يتعين للخروج فى المغازى ، وقد تقدم شرح الحديث فى الحج مستوفى

١٨٢ - باب إنَّ اللهَ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بالرَّجلِ الفاجر

٣٠٦٢ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريّ . ح . و حدثنى محمودُ بنُ غَيلانَ حدَّثنا عبد الرزّاق أخبرَنا مَعمرٌ عن الزُّهريِّ عنِ ابنِ المسيَّب عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « شهِدْنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ ، فقال لرجلٍ ممَّن يدَّعى الإسلامَ : هٰذا من أهلِ النار . فلما حَضرَ القتالُ قاتلَ الرجـــلُ قِتالاً شديداً فأصابَتْهُ جراحةٌ . فقيل : يارسولَ اللهِ ، الذى قلتَ إنه من أهل النار فانه قاتلَ اليومَ قتالاً شديداً وقد مات ، فقال النبيُّ ﷺ : الى النار . قال فكاد بعضُ الناسِ أن يرتابَ . فبينما هم على ذٰلك إذ قيلَ إنه لم يَمُتْ ، ولٰكنَّ به جِراحا شديدا . فلما كان من الليلِ لم يَصبرْ على الجراح فقَتلَ نفسَه ، فأُخبرَ النبيُّ ﷺ بذٰلكَ فقال : اللهُ أكبرُ ، أشهَدُ أنى عبدُ اللهِ ورسولُه . ثمَّ أمرَ بلالاً فنادَى فى الناس : انهُ لايدخلُ الجنَّةَ إلاَّ نفسٌ مُسلمة ، وإنَّ اللهَ ليُؤيِّدُ هٰذا الدينَ بالرجُلِ الفاجر »

[الحديث ٣٠٦٢ ـ أطرافه فى : ٤٢٠٣ ، ٤٢٠٤ ، ٦٦٠٦]

قوله (باب ان الله ليؤيد الدين بالرجل الفاجر) ذكر فيه حديث أبى هريرة فى قصة الرجل الذى قاتل وقال النبى ﷺ « انه من أهل النار » وظهر بعد ذلك أنه قتل نفسه ، وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى ، وهو ظاهر فيما ترجم به ، وساقه هنا على لفظ معمر وهذا هو السبب فى عطفه لطريقه على طريق شعيب ، وقال المهلب وغيره : لايعارض هذا قوله ﷺ « لانستعين بمشرك » لانه إما خاص بذلك الوقت ، وإما أن يكون المراد به الفاجر غير المشرك . قلت : الحديث أخرجه مسلم ، وأجاب عنه الشافعى بالأول ، وحجة النسخ شهود صفوان بن أمية حنينا مع النبى ﷺ وهو مشرك وقصته مشهورة فى المغازى ، وأجاب غيره فى الجمع بينهما بأوجه غير هذه : منها أنه

ﷺ تفرس فى الذى قال له « لا أستعين بمشرك » الرغبة فى الاسلام فرده رجاء أن يسلم فصدق ظنه ، ومنها أن الأمر فيه إلى رأى الإمام ، وفى كل منهما نظر من جهة أنها نكرة فى سياق النفى فيحتاج مدعى التخصيص إلى دليل . وقال الطحاوى : قصة صفوان لاتعارض قوله « لا أستعين بمشرك » لأن صفوان خرج مع النبى ﷺ باختياره لا بأمر النبى ﷺ له بذلك ، قلت : وهى تفرقة لا دليل عليها ولا أثر لها ، وبيان ذلك أن المخالف لايقول به مع الاكراه ، وأما الأمر فالتقرير يقوم مقامه . قال ابن المنير : موضع الترجمة من الفقه أن لايتخيل فى الإمام إذا حمى حوزة الاسلام وكان غير عادل أنه يطرح النفع فى الدين لفجوره فيجوز الخروج عليه ، فأراد أن هذا التخيل مندفع بهذا النص ، وأن الله قد يؤيد دينه بالفاجر ، ولفجوره على نفسه

١٨٣ - باب مَن تأمَّرَ فى الحربِ من غير إمرةٍ إذا خافَ العدوَّ

٣٠٦٣ - حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ حدثنا ابنُ عُلَيَّةَ عن أيُّوبَ عن حُميدِ بنِ هِلالٍ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه قال « خَطَب رسولُ اللهِ ﷺ فقال : أخَذَ الرايةَ زيدٌ فأصيبَ ، ثم أخذَها جعفرٌ فأصيبَ ، ثمَّ أخذَها عبدُ اللهِ بنُ رَواحةَ فأصيبَ ، ثم أخذَها خالدُ بنُ الوَليدِ عن غيرِ إمرةٍ ففَتَح اللهُ عليه ، وما يَسُرُّنى - أو قال : مايسرُّهم - أنهم عندنا . وقال : وإنَّ عينيه لتَذْرِفان »

قوله (باب من تأمر فى الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو) أى جاز ذلك ، ذكر فيه حديث أنس فى قصة أخذ خالد الراية فى يوم مؤتة ، وسيأتى شرحه فى كتاب المغازى إن شاء الله تعالى ، وهو ظاهر فيما ترجم له به أيضا . قال ابن المنير : يؤخذ من حديث الباب أن من تعين لولاية وتعذرت مراجعة الامام أن الولاية تثبت لذلك المعين شرعا وتجب طاعته حكما . كذا قال ، ولا يخفى أن محله ما إذا اتفق الحاضرون عليه . قال : ويستفاد منه صحة مذهب مالك فى أن المرأة إذا لم يكن لها ولى إلا السلطان فتعذر إذن السلطان أن يزوجها الآحاد ، وكذا إذا غاب إمام الجمعة قدم الناس لانفسهم

١٨٤ - باب العونِ بالمَدَد

٣٠٦٤ - حدثنا محمدُ بنُ بَشَّارٍ حدثنا ابنُ أبى عديٍّ وسهلُ بنُ يوسُفَ عن سعيدٍ عن قَتادةَ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه « انَّ النبىَّ ﷺ أتاهُ رِعْلٌ وذَكوانُ وعُصَيَّةُ وبنو لحيانَ فزَعموا أنهم أسلموا ، واستمدُّوه على قومِهم ، فأمدَّهُمُ النبىُّ ﷺ بسبعينَ منَ الأنصارِ ، قال أنسٌ : كنَّا نُسَمِّيهمُ القُرَّاءَ ، يحطِبونَ بالنهارِ ويُصلُّونَ بالليل . فانطَلَقوا بهم حتَّى بَلَغوا بئرَ مَعونةَ غَدَروا بهم وقَتَلوهم . فقَنَتَ شهراً يَدعو على رِعْلٍ وذَكوانَ وبنى لحيان . قال قَتادةُ : وحدَّثنا أنَسٌ أنهم قرَءوا بهم قُرآناً : ألا بَلِّغوا عنَّا قومَنا ، بأنَّا قد لقينا ربَّنا ، فرضىَ عنا وأرضانا . ثم رُفِع ذلكَ بَعدُ »

قوله (باب العون بالمدد) بفتح الميم : مايمد به الأمير بعض العسكر من الرجال ، ذكر فيه حديث أنس فى قصة

بئر معونة وسيأتى شرحه مستوفى فى المغازى ، وهو ظاهر فيما ترجم به أيضا . قال ابن المنير : وفيه أن الاجتهاد والعمل بالظاهر لايضر صاحبه أن يقع التخلف ممن ظن به الوفاء . (تنبيه) : قال الدمياطى : قوله فى هذه الطريق « أتاه رعل وذكوان وعصية ولحيان » وهم ، لأن هؤلاء ليسوا أصحاب بئر معونة وإنما هم أصحاب الرجيع ، وهو كما قال ، وسأبين ذلك واضحا فى المغازى ان شاء الله تعالى

١٨٥ - باب من غَلَبَ العدُوَّ ، فأقامَ على عَرْصتِهم ثلاثاً

٣٠٦٥ - حدثنا محمدُ بن عبدِ الرَّحيم حدَّثنا رَوحُ بنُ عُبادةَ حدَّثنا سعيدٌ عن قتادةَ قال « ذَكرَ لنا أنسُ بن مالكٍ عن أبى طلحةَ رضىَ اللهُ عنهما عنِ النبىِّ ﷺ أنه كانَ إذا ظَهرَ على قومٍ أقامَ بالعَرْصةِ ثلاثَ ليالٍ » . تابعَهُ مُعاذٌ وعبدُ الأعلى « حدَّثنا سعيدٌ عن قَتادةَ عن أنيس عن أبى طلحةَ عن النبىِّ ﷺ » .

[الحديث ٣٠٦٥ - طرفه فى : ٣٩٧١]

قوله (باب من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا) العرصة بفتح المهملتين وسكون الراء بينهما : هى البقعة الواسعة بغير بناء من دار وغيرها . قوله (ذكر لنا أنس بن مالك عن أبى طلحة) كذا رواه قتادة ، ورواه ثابت عن أنس بغير ذكر أبى طلحة ، وهذه الطريق عن روح بن عبادة عن سعيد وهو ابن أبى عروبة مختصرة . وقد أوردها المصنف فى المغازى فى غزوة بدر عن شيخ آخر عن روح بأتم من هـذا السياق ، وياتى شرحه هناك إن شاء الله تعالى . قوله (تابعه معاذ وعبد الأعلى عن قتادة الخ) أما متابعة معاذ وهو ابن معاذ العنبرى فوصلها أصحاب السنن الثلاثة من طريقه ولفظه « أحب أن يقيم بالعرصة ثلاثا » وأما متابعة عبد الأعلى وهو ابن عبد الاعلى السامى بالمهملة فوصلها أبو بكر بن أبى شيبة عنه ومن طريق الاسماعيلى . وأخرجها مسلم عن يوسف بن حماد عنه ، قال المهلب : حكمة الإقامة لإراحة الظهر والانفس ، ولا يخفى أن محله اذا كان فى أمن من عدو وطارق ، والاقتصار على ثلاث يؤخذ منه أن الاربعة إقامة . وقال ابن الجوزى : انما كان يقيم ليظهر تأثير الغلبة وتنفيذ الأحكام وقلة الاحتفال ، فكأنه يقول : من كانت فيه قوة منكم فليرجع الينا . وقال ابن المنير : يحتمل أن يكون المراد أن تقع ضيافة الأرض التى وقعت فيها المعاصى بايقاع الطاعة فيها بذكر الله وإظهار شعار المسلمين ، وإذا كان ذلك فى حكم الضيافة ناسب أن يقيم عليها ثلاثا لان الضيافة ثلاثة

١٨٦ - باب مَن قَسمَ الغَنيمةَ فى غزْوِهِ وسَفرِه

وقال رافع : كنّا مع النبىِّ ﷺ بذى الحُليفةِ فأصبنا غَنماً وإبلا ، فعَدَلَ عشرةً مَن الغنمِ ببعير

٣٠٦٦ - حدثنا هُدبةُ بنُ خالدٍ حدَّثنا همامٌ عن قتادةَ أنَّ أنساً أخبرَهُ قال « اعتمرَ النبىُّ ﷺ من الجِعْرانةِ حيثُ قَسمَ غنائمَ حُنَين »

قوله (باب من قسم الغنيمة فى غزوه وسفره) أشار بذلك إلى الرد على قول الكوفيين إن الغنائم لاتقسم فى دار الحرب ، واعتلوا بأن الملك لايتم عليها إلا بالاستيلاء ، ولا يتم الاستيلاء إلا باحرازها فى دار الإسلام . وقال

الجمهور : هو راجع إلى نظر الإمام واجتهاده ، وتمام الاستيلاء يحصل باحرازها بأيدى المسلمين . ويدل على ذلك أن الكفار لو أعتقوا حينئذ رقيقا لم ينفذ عتقهم ، ولو أسلم عبد الحربى ولحق بالمسلمين صار حرا . ثم ذكر فيه طرفا من حديث رافع وهو ابن خديج معلقا ، وسيأتى بتمامه موصولا مع شرحه فى كتاب الذبائح ، وحديث أنس « اعتمر النبى ﷺ من الجعرانة حيث قسم غنائم حنين » وهو طرف من حديثه المتقدم فى الحج بهذا الاسناد ، وسيأتى فى غزوة الحديبية أيضا بتمامه ، وكلا الحديثين ظاهر فيما ترجم له

١٨٧ - باب إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم

٣٠٦٧ - وقال ابن نمير : حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما قال « ذهب فرس له فأخذه العدو ، فظهر عليه المسلمون فرد عليه فى زمن رسول الله ﷺ . وأبق عبد له فلحق بالروم ، فظهر عليهم المسلمون فردوه عليه خالد بن الوليد بعد النبى ﷺ »

[الحديث ٣٠٦٧ - طرفاه فى : ٣٠٦٨ ، ٣٠٦٩]

٣٠٦٨ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرنى نافع أن عبدا لابن عمر أبق فلحق بالروم ، فظهر عليه خالد بن الوليد فرده على عبد الله . وأن فرسا لابن عمر عار فلحق بالروم ، فظهر عليه فردوه على عبد الله »

قال أبو عبد الله : عار مشتق من العير ، وهو حمار وحش ، أى هرب

٣٠٦٩ - حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما « أنه كان على فرس يوم لقى المسلمون ، وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر ، فأخذه العدو ، فلما هزم العدو رد خالد فرسه »

قوله (باب اذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم) أى هل يكون أحق به ، أو يدخل الغنيمة ؟ وهذا مما اختلف فيه ، فقال الشافعى وجماعة : لايملك أهل الحرب بالغلبة شيئا من مال المسلم ، ولصاحبه أخذه قبل القسمة وبعدها . وعن على والزهرى وعمرو بن دينار والحسن : لايرد أصلا ، ويختص به أهل المغانم . وقال عمرو سليمان ابن ربيعة وعطاء والليث ومالك وأحمد وآخرون ، وهى رواية عن الحسن أيضا ونقلها ابن أبى الزناد عن أبيه عن الفقهاء السبعة : ان وجده صاحبه قبل القسمة فهو أحق به ، وان وجده بعد القسمة فلا يأخذه إلا بالقسمة ، واحتجوا بحديث عن ابن عباس مرفوعا بهذا التفصيل أخرجه الدارقطنى واسناده ضعيف جدا ، وعن أبى حنيفة كقول مالك إلا فى الآبق فقال هو والثورى : صاحبه أحق به مطلقا . **قوله** (وقال ابن نمير) يعنى عبد الله ، وطريقه هذه وصلها أبو داود وابن ماجه . **قوله** (ذهب . وقوله فأخذه) فى رواية الكشميهنى « ذهبت » وقال « فأخذها » والفرس اسم جنس يذكر ويؤنث . **قوله** (فى زمن رسول الله ﷺ) كذا وقع فى رواية ابن نمير أن قصة الفرس

فى زمن النبى ﷺ وقصة العبد بعد النبى ﷺ ، وخالفه يحيى وهو القطان عن عبيد الله وهو العمرى كما هى الرواية الثانية فى الباب فجعلهما معا بعد النبى ﷺ ، وكذا وقع فى رواية موسى بن عقبة عن نافع وهى الرواية الثالثة فى الباب فصرح بأن قصة الفرس كانت فى زمن أبى بكر ، وقد وافق ابن نمير اسماعيل بن زكريا أخرجه الاسماعيلى من طريقه ، وأخرجه من طريق ابن المبارك عن عبيد الله فلم يعين الزمان ، لكن قال فى روايته « انه اقتدى الغلام برومیین » ، وكأن هذا الاختلاف هو السبب فى ترك المصنف الجزم فى الترجمة بالحكم لتردد الرواة فى رفعه ووقفه ، لكن للقائل به أن يحتج بوقوع ذلك فى زمن أبى بكر الصديق والصحابة متوافرون من غير نكير منهم . وقوله فى رواية موسى بن عقبة « يوم لقى المسلمون » كذا هنا بحذف المفعول ، وبينه الاسماعيلى فى روايته عن محمد بن عثمان ابن أبى شيبة وأبو نعيم من طريق أحمد بن يحيى الحلوانى كلاهما عن أحمد بن يونس شيخ البخارى فيه فقال فيه « يوم لقى المسلمون طيئا وأسدا » وزاد فيه سبب أخذ العدو لفرس ابن عمر ففيه « فاقتحم الفرس بعبد الله بن عمر جرفا فصرعه وسقط ابن عمر فعار الفرس » والباقى مثله . وروى عبد الرزاق أن العبد الذى أبق لابن عمر كان يوم اليرموك ، أخرجه عن معمر عن أيوب عن نافع عنه . قوله (قال أبو عبد الله عار) بمهملة وراء (مشتق من العير وهو حمار وحش ، أى هرب) قال ابن التين : أراد أنه فعل فعله فى النفار . وقال الخليل : يقال عار الفرس والكلب عيارا أى أفلت وذهب . وقال الطبرى : يقال ذلك للفرس اذا فعله مرة بعد مرة ، ومنه قيل للبطال من الرجال الذى لايثبت على طريقه : عيار ، ومنه سهم عيار إذا كان لايدرى من أين أتى

١٨٨ - باب مَن تكلمَ بالفارسيةِ والرَّطانةِ

وقولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [٢٢ الروم] : ﴿ واختلافُ ألسنتِكم وألوانِكم ﴾

وقال [٤ إبراهيم] : ﴿ وما أرسلنا مِن رسول إلا بلسانِ قومِه ﴾

٣٠٧٠ - حدثنا عمرُو بنُ علىٍّ حدثنا أبو عاصمٍ أخبرَنا حَنظَلةُ بنُ أبى سفيانَ أخبرَنا سعيدُ بن مِينَاء قال سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال « قلتُ يا رسولَ اللهِ ذَبحْنا بهيمةً لنا وطَحنتُ صاعاً من شَعير فتعالَ أنتَ ونَفر . فصاحَ النبىُّ ﷺ فقال : يا أهلَ الخندَقِ ، إن جابراً قد صنَعَ سُؤْراً ، فحىَّ هَلا بكم »

[الحديث ٣٠٧٠ طرفاه فى : ٤١٠١ ، ٤١٠٢]

٣٠٧١ - حدثنا حبانُ بن موسى أخبرَنا عبدُ اللهِ عن خالدِ بنِ سعيدٍ عن أبيهِ عن أمِّ خالدِ بنتِ خالدِ بنِ سعيدٍ قالت « أتَيتُ رسولَ اللهِ ﷺ مع أبى وعلىَّ قميصٌ أصفرُ ، قال رسولُ اللهِ ﷺ : سَنَهْ سَنَهْ . قال عبدُ الله : وهىَ بالحبشيةِ : حَسنة . قالت : فذهبتُ ألعبُ بخاتَمِ النبوَّةِ ، فزَبَرَنى أبى . قال رسولُ اللهِ ﷺ : دَعْها . ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ : أبلِى وأخلِقى ، ثم أبلى وأخلقى ، ثمَّ أبلى وأخلِقى . قال عبدُ اللهِ : فبَقِيَت حتى ذكر »

[الحديث ٣٠٧١ - أطرافه فى : ٣٨٧٤ ، ٥٨٢٣ ، ٥٨٤٥ ، ٥٩٩٣]

٣٠٧٢ - حدثنا محمدُ بن بَشارٍ حدثنا غُندَرٌ حدثنا شُعبةُ عن محمدِ بنِ زيادٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ

عنه « انَّ الحسنَ بنَ علىٍّ أخذَ تمرةً من تمرَ الصدقة فجعلها فى فيهِ ، فقال لهُ النبىُّ ﷺ بالفارسية : كِخْ ، كِخْ ، أما تعرفُ أنّا لا نأكلُ الصدقة » ؟

قوله (باب من تكلم بالفارسية) أى بلسان الفرس ، قيل إنهم ينتسبون إلى فارس بن كومرث ، واختلف فى كومرث قيل إنه من ذرية سام بن نوح وقيل من ذرية يافث بن نوح وقيل إنه ولد آدم اصلبه وقيل إنه آدم نفسه وقيل لهم الفرس لأن جدهم الأعلى ولد له سبعة عشر ولدا كان كل منهم شجاعا فارسا فسموا الفرس ، وفيه نظر لأن الاشتقاق يختص باللسان العربى والمشهور أن اسماعيل بن ابراهيم عليهما السلام أول من ذللت له الخيل ، والفروسية ترجع إلى الفرس من الخيل وأمة الفرس كانت موجودة . **قوله** (والرطانة) بكسر الراء ويجوز فتحها ، هو كلام غير العربى ، قالوا : فقه هذا الباب يظهر فى تأمين المسلمين لأهل الحرب بألسنتهم ، وسيأتى مزيد لذلك فى أواخر الجزية فى « باب إذا قالوا صبأنا ولم يقولوا أسلمنا » ، وقال الكرمانى : الحديث الأول كان فى غزوة الخندق والآخران بالتبعية ، كذا قال ، ولا يخفى بعده ، والذى أشرت اليه أقرب . **قوله** (وقول الله عز وجل (واختلاف ألسنتكم وألوانكم) وقال (وما أرسلنا من رسول إلا بلسان قومه) كأنه أشار إلى أن النبى ﷺ كان يعرف الألسنة لأنه أرسل إلى الأمم كلها على اختلاف ألسنتهم لجميع الأمم قومه بالنسبة إلى عموم رسالته فاقتضى أن يعرف ألسنتهم ليفهم عنهم ويفهموا عنه ، ويحتمل أن يقال : لا يستلزم ذلك نطقه بجميع الألسنة لإمكان الترجمان الموثوق به عندهم . ثم ذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث : أحدها طرف من حديث جابر فى قصة بركة الطعام الذى صنعه بالخندق ، وسيأتى بتمامه بهذا الاسناد مع شرحه فى المغازى ان شاء الله تعالى ، والغرض منه قوله « ان جابراً قد صنع سورا وهو بضم المهملة وسكون الواو قال الطبرى : السور بغير همز الصنيع من الطعام الذى يدعى اليه وقيل الطعام مطلقا ، وهو بالفارسية وقيل بالحبشية ، وبالهمز بقية الشىء والأول هو المراد هنا . قال الاسماعيلى : السور كلمة بالفارسية . قيل له أليس هو الفضلة ؟ قال لم يكن هناك شىء فضل ذلك منه ، انما هو بالفارسية من أتى دعوة . وأشار المصنف إلى ضعف ماورد من الأحاديث الواردة فى كراهة الكلام بالفارسية كحديث « كلام أهل النار بالفارسية » وكحديث « من تكلم بالفارسية زادت فى خبثه ونقصت من مروءته » أخرجه الحاكم فى مستدركه وسنده واه ، وأخرج فيه أيضا عن عمر رفعه « من أحسن العربية فلا يتكلمن بالفارسية فانه يورث النفاق » الحديث وسنده واه أيضا . ثانيها حديث أم خالد بنت خالد ، وسيأتى بهذا الإسناد فى كتاب الأدب ، ويأتى شرحه فى اللباس ، والغرض منه قوله « سنه سنه » وهو بفتح النون وسكون الهاء ، وفى رواية الكشميهنى « سناه » بزيادة ألف والهاء فيهما للسكت وقد تحذف ، قال ابن قرقول : هو بفتح النون الخفيفة عند أبى ذر وشددها الباقون وهى بفتح أوله للجميع الا القابسى فكسره . **قوله** فى آخره (قال عبد الله فبقيت حتى ذكر) أى ذكر الراوى من بقائها أمدا طويلا ، وفى نسخة الصغانى وغيرها « حتى ذكرت » ولبعضهم « حتى دكن » بمهملة وآخره نون أى اتسخ ، وسيأتى فى كتاب الأدب . ووقع فى نسخة الصغانى هنا من الزيادة فى آخر الباب « قال أبو عبد الله هو المصنف : لم تعش امرأة مثل ما عاشت هذه يعنى أم خالد » . قلت : وادراك موسى بن عقبة لها دال على طول عمرها لأنه لم يلق من الصحابة غيرها . (تنبيه) : خالد بن سعيد المذكور فى السند شيخ عبد الله وهو ابن المبارك هو خالد

ابن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاص أخو إسحق بن سعيد : وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث الواحد ، وقد كرره عنه كما نبهت عليه . وفى طبقته خالد بن سعيد بن أبى مريم المدنى لكن لم يخرج له البخارى ولا لابن المبارك عنه رواية ، وأوهم الكرمانى أن شيخ ابن المبارك هنا هو خالد بن الزبير بن العوام . ولا أدرى من أين له ذلك ؟ بل لم أر لخالد بن الزبير رواية فى شىء من الكتب الستة . ثم راجعت كلامه فعلمت مراده فانه قال : لفظ خالد المذكور هنا ثلاث مرار ، والثانى غير الأول ، وهو خالد بن الزبير بن العوام ، والثالث غير الثانى وهو خالد بن سعيد بن العاص ، فقوله « والثانى » يوهم أن المراد خالد بن سعيد وانما مراده خالد المذكور فى كنية أم خالد ، وكان يغنى عن هذا التطويل أن يقول : ان أم خالد سمت ولدها باسم والدها ، وكان الزبير بن العوام تزوجها فولدت له خالد بن الزبير ، فهذا يوضح المراد مع مزيد الفائدة . والذى نبه عليه ليس تحته كبير أمر ، فان خالد بن سعيد الراوى عن أم خالد لا يظن أحد أنه أبوها إلا من يقف مع مجرد التجويز العقلى ، فان من المقطوع به عند المحدثين أن عبد الله بن المبارك ما أدركها فضلا عن أن يروى عن أبيها ، وأبوها استشهد فى خلافة أبى بكر أو عمر فانحصرت الفائدة فى التنبيه على سبب كنية أم خالد . ثالثها حديث أبى هريرة « ان الحسن بن على أخذ تمرة من تمر الصدقة » الحديث والغرض منه قوله « كخ كخ » وهى كلمة زجر للصبى عما يريد فعله ، وقد تقدم شرحه فى أواخر كتاب الزكاة وقد نازع الكرمانى فى كون الالفاظ الثلاثة عجمية ، لأن الأول يجوز أن يكون من توافق اللغتين ، والثانى يجوز أن يكون أصله « حسنه » فحذف أو له ايجازا ، والثالث من أسماء الأصوات وقد أجاب عن الأخير ابن المنير فقال : وجه مناسبته أنه ﷺ خاطبه بما يفهمه مما لا يتكلم به الرجل مع الرجل ، فهو كمخاطبة العجمى بما يفهمه من لغته . قلت : وبهذا يجاب عن الباقى ، ويزاد بأن تجويزه حذف أول حرف من الكلمة لا يعرف ، وتشبيهه بقوله « كتى بالسيف شا » لا يتجه ، لان حذف الأخير معهود فى الترخيم ، والله أعلم

١٨٩ - باب الغلول ، وقول الله عز وجل [١٦١ آل عمران] ومن يغلل يأت بما غل

٣٠٧٣ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن أبى حيان قال حدثنى أبو زرعة قال حدثنى أبو هريرة رضى الله عنه قال « قام فينا النبى ﷺ فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره ، قال : لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته فرس له حمحمة ، يقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد أبلغتك . وعلى رقبته بعير له رغاء يقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد أبلغتك . وعلى رقبته صامت فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك شيئا ، قد أبلغتك . أو على رقبته رقاع تخفق ، فيقول : يا رسول الله أغثنى ، فأقول : لا أملك لك شيئا قد أبلغتك » . وقال أيوب عن أبى حيان « فرس له حمحمة »

قوله (باب الغلول) بضم المعجمة واللام أى الخيانة فى المغنم ، قال ابن قتيبة : سمى بذلك لأن آخذه يغله فى متاعه أى يخفيه فيه . ونقل النووى الإجماع على أنه من الكبائر . قوله (وقول الله عز وجل ﴿ ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة ﴾ . أورد فيه حديث أبى هريرة « قام فينا النبى ﷺ فذكر الغلول فعظمه » الحديث ، ويحيى هو

القطان ، وأبو حيان هو يحيى بن سعيد التيمى . قوله (لا ألفين) بضم أوله وبالفاء أى لا أجد ، هكذا الرواية للأكثر بلفظ النفى المؤكد والمراد به النهى وبالفاء وكذا عند الحموى والمستملى ، لكن روى بفتح الهمزة وبالقاف من اللقاء وكذا لبعض رواة مسلم والمعنى قريب . ومنهم من حذف الألف على أن اللام للقسم وفى توجيهه تكلف ، والمعروف أنه بلفظ النفى المراد به النهى ، وهو وان كان من نهى المرء نفسه فليس المراد ظاهره ، وانما المراد نهى من يخاطبه عن ذلك وهو أبلغ . قوله (أحدكم يوم القيامة على رقبته) فى رواية مسلم « يجىء يوم القيامة وعلى رقبته » وهو حال من الضمير فى يجىء ، و « شاة » فاعل الظرف لاعتماده أى هى حالة شنيعة ولا ينبغى لكم أن أراكم عليها يوم القيامة . وفى حديث عبادة بن الصامت فى السنن « اياكم والغلول ، فانه عار على أهله يوم القيامة » . قوله (على رقبته شاة لها ثغاء) بضم المثلثة وتخفيف المعجمة وبالمد صوت الشاة يقال ثغت تثغو ، وقوله فرس له حمحمة يأتى فى آخر الحديث . قوله (لا أملك لك شيئا) أى من المغفرة ، لان الشفاعة أمرها إلى الله ، وقوله « قد بلغتك » أى فليس لك عذر بعد الإبلاغ ، وكأنه ﷺ أبرز هذا الوعيد فى مقام الزجر والتغليظ والا فهو فى القيامة صاحب الشفاعة فى مذنبى الأمة . قوله (بعير له رغاء) بضم الراء وتخفيف المعجمة وبالمد صوت البعير . قوله (صامت) أى الذهب والفضة ، وقيل ما لا روح فيه من أصناف المال . وقوله « رقاع تخفق » أى تتقعقع وتضطرب اذا حركتها الرياح ، وقيل معناه تلمع والمراد بها الثياب قاله ابن الجوزى ، وقال الحميدى : المراد بها ما عليه من الحقوق المكتوبة فى الرقاع ، واستبعده ابن الجوزى لأن الحديث سيق لذكر الغلول الحسى فحمله على الثياب أنسب ، وزاد فى رواية مسلم «نفس لها صياح» وكأنه أراد بالنفس مايغله من الرقيق من امرأة أوصبى قال المهلب : هذا الحديث وعيد لمن أنفذه الله عليه من اهل المعاصى ، ويحتمل أن يكون الحمل المذكور لابد منه عقوبة له بذلك ليفتضح على رءوس الأشهاد ، وأما بعد ذلك فالى الله الأمر فى تعذيبه أو العفو عنه ، وقال غيره : هذا الحديث يفسر قوله عز وجل ﴿ يأت بما غل يوم القيامة ﴾ أى يأت به حاملا له على رقبته ، ولا يقال إن بعض مايسرق من النقد أخف من البعير مثلا والبعير أرخص ثمنا فكيف يعاقب الأخف جناية بالأثقل وعكسه ؟ لأن الجواب أن المراد بالعقوبة بذلك فضيحة الحامل على رءوس الاشهاد فى ذلك الموقف العظيم لا بالثقل والخفة ، قال ابن المنير: أظن الأمراء فهموا تحريس السارق ونحوه من هذا الحديث ، وقد تقدم شرح بعض هذا الحديث فى أوائل الزكاة . (تكميل) قال ابن المنذر : أجمعوا على أن على الغال أن يعيد ماغل قبل القسمة ، وأما بعدها فقال الثورى والأوزاعى والليث ومالك : يدفع إلى الإمام خمسه ويتصدق بالباقى ، وكان الشافعى لايرى بذلك ويقول إن كان ملكه فليس عليه أن يتصدق به ، وان كان لم يملكه فليس له الصدقة بمال غيره ، قال : والواجب أن يدفعه إلى الإمام كالأموال الضائعة . قوله (وقال أيوب عن أبى حيان فرس له حمحمة) كذا للأكثر فى الموضعين « فرس له حمحمة » بمهملتين مفتوحتين بينهما ميم ساكنة ثم ميم قبل الهاء ، وهو صوت الفرس عند العلف ، وهو دون الصهيل . ووقع فى رواية الكشميهنى فى الرواية الأولى « على رقبته له حمحمة » بحذف لفظ فرس ، وكذا هو فى رواية النسفى وأبى على بن شبويه فعلى هذا تكون فائدة ذكر طريق أيوب التنصيص على ذكر الفرس . ولمسلم من طريق ابن علية عن أبى حيان بالاسناد الأول « فرس له حمحمة » وهو الموجود فى الروايات كلها ، وطريق أيوب وصلها مسلم من طريق حماد ومن طريق عبد الوارث جميعا عن أيوب عن أبى حيان عن أبى زرعة عن

أبي هريرة ولم يسق لفظها ، وقد رويناها في كتاب الزكاة ليوسف القاضي بالحديث بتمامه وفيه « ويجيء رجل على عنقه فرس له حمحمة » ورأيت في بعض النسخ في الرواية الاولى « فرس له حمحمة » بغير واحدة ولا معنى له ، فان كان مضبوطا فكأنه نبه بهذه الرواية المعلقة على وجه الصواب

١٩٠ - باب القليل من الغلول

ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه ، وهذا أصح

٣٠٧٤ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن سالم بن أبي الجعد عن عبد الله بن عمرو قال « كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة ، فمات ، فقال رسول الله ﷺ : هو في النار ، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها »

قال أبو عبد الله قال ابن سلام : كركرة . يعني بفتح الكاف . وهو مضبوط كذا

قوله (باب القليل من الغلول) أي هل يلتحق بالكثير في الحكم أم لا ؟ . قوله (ولم يذكر عبد الله بن عمرو عن النبي ﷺ أنه حرق متاعه) يعني في حديثه الذي ساقه في الباب في قصة الذي غل العباءة وقوله « وهذا أصح » أشار الى تضعيف ماروى عن عبد الله بن عمرو في الأمر بحرق رحل الغال ، والإشارة بقوله هذا إلى الحديث الذي ساقه ، والأمر بحرق رحل الغال أخرجه أبو داود من طريق صالح بن محمد بن زائدة الليثي المدني أحد الضعفاء قال « دخلت مع مسلمة بن عبد الملك أرض الروم فأتي برجل قد غل ، فسأل سالما - أي ابن عبد الله بن عمر - عنه فقال : سمعت أبي يحدث عن عمر عن النبي ﷺ قال : إذا وجدتم الرجل قد غل فأحرقوا متاعه » ثم ساقه من وجه آخر عن سالم موقوفا ، قال أبو داود : هذا أصح . وقال البخاري في التاريخ : يحتجون بهذا الحديث في إحراق رحل الغال ، وهو باطل ليس له أصل وراويه لا يعتمد عليه ، وروى الترمذي عنه أيضا أنه قال : صالح منكر الحديث . وقد جاء في غير حديث ذكر الغال وليس فيه الأمر بحرق متاعه . قلت : وجاء من غير طريق صالح بن محمد أخرجه أبو داود أيضا من طريق زهير بن محمد عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، ثم أخرجه من وجه آخر عن زهير عن عمرو بن شعيب موقوفا عليه وهو الراجح ، وقد أخذ بظاهر هذا الحديث أحمد في رواية ، وهو قول مكحول والاوزاعي ، وعن الحسن : يحرق متاعه كله الا الحيوان والمصحف ، وقال الطحاوي : لو صح الحديث لاحتمل أن يكون حين كانت العقوبة بالمال . (تنبيه) : حكى بعض الشراح عن رواية الاصيلي أنه وقع فيها هنا « ويذكر عن عبد الله بن عمرو الخ » بدل قوله « ولم يذكر عبد الله بن عمرو » فان كان كما ذكر فقد عرف المراد بذلك ويكون قوله هذا أصح إشارة الى أن حديث الباب الذي لم يذكر فيه التحريق أصح من الرواية التي ذكرها بصيغة التمريض وهي التي أشرت اليها من نسخة عمرو بن شعيب . قوله (عن عمرو) هو ابن دينار ، وكذا هو عند ابن ماجه عن هشام بن عمار عن سفيان . قوله (على ثقل) بمثلثة وقاف مفتوحتين : العيال وما يثقل حمله من الامتعة . قوله (كركرة) ذكر الواقدي أنه كان أسود يمسك دابة رسول الله ﷺ في القتال ، وروى أبو سعيد النيسابوري في « شرف المصطفى » أنه كان نوبيا أهداه له هوذة بن علي الحنفي صاحب اليمامة فأعتقه ، وذكر

البلاذرى أنه مات فى الرق أو اختلف فى ضبطه فذكر عياض أنه يقال بفتح الكافين وبكسرهما ، وقال النووى إنما اختلف فى كافه الاولى وأما الثانية فمكسورة اتفاقا ، وقد أشار البخارى إلى الخلاف فى ذلك بقوله فى آخر الحديث « قال ابن سلام كركرة » واراد بذلك أن شيخه محمد بن سلام رواه عن ابن عيينة بهذا الاسناد بفتح الكاف ، وصرح بذلك الاصيلى فى روايته فقال : يعنى بفتح الكاف والله أعلم . قال عياض : هو للاكثر بالفتح فى رواية على وبالكسر فى رواية ابن سلام وعند الأصيلى بالكسر فى الاول ، وقال القابسى : لم يكن عند المروزى فيه ضبط إلا أنى أعلم أن الاول خلاف الثانى . وفى الحديث تحريم قليل الغلول وكثيره ، وقوله « هو فى النار » أى يعذب على معصيته ، أو المراد هو فى النار ان لم يعف الله عنه

١٩١ ـ باب ما يكره من ذبح الإبل والغنم فى المغانم

٣٠٧٥ ـ حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة عن سعيد بن مسروق عن عباية بن رفاعة عن جده رافع قال « كنا مع النبى ﷺ بذى الحليفة فأصاب الناس جوع ، وأصبنا إبلا وغنما ـ وكان النبى ﷺ فى أخريات الناس ـ فعجلوا فنصبوا القدور ، فأمر بالقدور فأكفئت ثم قسم ، فعدل عشرة من الغنم ببعير ، فندّ منها بعير ، وفى القوم خيل يسيرة ، فطلبوه فأعياهم ، فأهوى إليه رجل بسهم فحبسه الله ، فقال : هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش ، فما ندّ عليكم فاصنعوا به هكذا . فقال جدى : إنا نرجو ـ أو نخاف ـ أن نلقى العدو غدا ، وليس معنا مدى ، أفنذبح بالقصب ؟ فقال : ما أنهر الدم ، وذكر اسم الله عليه فكل ، ليس السن والظفر . وسأحدثكم عن ذلك : أما السن فعظم ، وأما الظفر فمدى الحبشة »

قوله (باب ما يكره من ذبح الابل والغنم فى المغانم) ذكر فيه حديث رافع بن خديج فى ذبحهم الإبل التى أصابوها لأجل الجوع ونصبهم ، وأمر النبى ﷺ باكفاء القدور ، وفيه قصة البعير الذى ند ، وفيه السؤال عن الذبح بالقصب وسيأتى الكلام على شرحه مستوفى فى كتاب الذبائح ، وقد مضى فى الشركة وغيرها ، وموضع الترجمة منه أمره ﷺ باكفاء القدور فانه مشعر بكراهة ماصنعوا من الذبح بغير إذن . وقال المهلب : إنما أكفأ القدور ليعلم أن الغنيمة إنما يستحقونها بعد قسمته لها ، وذلك أن القصة وقعت فى دار الإسلام لقوله فيها « بذى الحليفة » وأجاب ابن المنير بأنه قد قيل إن الذبح إذا كان على طريق التعدى كان المذبوح ميتة ، وكأن البخارى انتصر لهذا المذهب أو حمل الإكفاء على العقوبة بالمال وان كان ذلك المال لايختص بأولئك الذين ذبحوا ، لكن لما تعلق به طمعهم كانت النكاية حاصلة لهم ، قال : واذا جوزنا هذا النوع من العقوبة فعقوبة صاحب المال فى ماله أولى ، ومن ثم قال مالك : يراق اللبن المغشوش ولا يترك لصاحبه وان زعم أنه ينتفع به بغير البيع أدباً له ، انتهى . وقال القرطبى : المأمور باكفائه إنما هو المرق عقوبة للذين تعجلوا ، وأما نفس اللحم فلم يتلف ، بل يحمل على أنه جمع ورد إلى المغانم لأن النهى عن إضاعة المال تقدم ، والجناية بطبخه لم تقع من الجميع إذ من جملتهم أصحاب الخمس ومن الغانمين من لم يباشر ذلك ، وإذا لم ينقل انهم أحرقوه وأتلفوه تعين تأويله على وفق القواعد الشرعية ، ولهذا

قال فى الحمر الأهلية لما أمر باراقتها « انها رجس » ولم يقل ذلك فى هذه القصة ، فدل على أن لحومها لم تترك بخلاف تلك والله أعلم . وسيأتى بيان ما أبيح للغازى من الأكل من المغانم مادامو ا فى بلاد العدو فى « باب مايصيب من الطعام فى أرض الحرب » فى أواخر فرض الخمس

١٩٢ - باب البشارة فى الفتوح

٣٠٧٦ - حدثنا محمدُ بنُ المثنى حدثنا يحيى حدثنا إسماعيلُ قال حدثنى قيسٌ قال قال لى جَرِيرُ بنُ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنه « قال لى رسولُ اللهِ ﷺ : ألا تُرِيحُنى مِن ذى الخلَصة ؟ وكان بيتاً فيهِ خَثْعَمُ يسمَّى كعبةَ اليمانيةَ . فانطلَقْتُ فى خَمسينَ ومائةٍ مِن أحْمَسَ - وكانوا أصحابَ خَيلٍ - فأخبَرْتُ النبىَّ ﷺ أنى لا أثبُتُ على الخيلِ ، فضرب فى صَدرى حتى رأيتُ أثرَ أصابعِهِ فى صدرى ، فقال : اللهمَّ ثَبِّتْهُ ، واجعَلْهُ هادِياً مَهْدِياً . فانطلقَ إليها فكسَرَها وحرَّقَها ، فأرسلَ إلى النبىِّ ﷺ يُبَشِّرُهُ ، فقال رسولُ جَرِيرٍ لرسولِ اللهِ : يارسولَ اللهِ ، والذى بَعثَكَ بالحقِّ ، ماجِئتُكَ حتى تَرَكتُها كأنها جملٌ أجرَب . فبارَكَ على خَيلِ أحْمَسَ ورِجالِها مرّاتٍ » . قال مسدَّدٌ « بيتٌ فى خَثْعَمَ »

قوله (باب البشارة فى الفتوح) ذكر فيه حديث جرير فى قصة ذى الخلصة ، وسيأتى شرحه فى أواخر المغازى والمراد منه قوله فى آخره « فأرسل الى النبى ﷺ يبشره » وقوله فى آخره « قال مسدد بيت فى خثعم » يريد أن مسددا رواه عن يحيى القطان بالاسناد الذى ساقه المصنف عن محمد بن المثنى عن يحيى فقال : بدل قوله « وكان بيتا فى خثعم » (١) وهذه الرواية هى الصواب . وقد رواه أحمد فى مسنده عن يحيى فقال « بيتا لخثعم » وهى موافقة لرواية مسدد

١٩٣ - باب مايُعطى البَشيرُ . وأعطى كعبُ بنُ مالكٍ ثوبَيهِ حِينَ بُشِّرَ بالتوبة

قوله (باب مايعطى للبشير ، وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة) يشير إلى حديثه الطويل فى قصة تخلفه فى غزوة تبوك ، وسيأتى فى المغازى ، وهو ظاهر فيما ترجم له ، وسيأتى أن البشير هو سلمة بن الأكوع

١٩٤ - باب لا هِجرةَ بعدَ الفتح

٣٠٧٧ - حدثنا آدمُ بنُ أبى إياسٍ حدثنا شَيبانُ عن منصورٍ عن مُجاهِدٍ عن طاوُسٍ عن ابنِ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « قال النبىُّ ﷺ يوم فتحِ مكةَ : لاهجرةَ ، ولكن جِهادٌ ونيّة . وإذا استُنفِرتُم فانفِروا »

٣٠٧٨ ، ٣٠٧٩ - حدثنا إبراهيمُ بنُ موسى أخبرنا يزيدُ بن زُرَيعٍ عن خالدٍ عن أبى عثمانَ النَّهدِىِّ

---

(١) عبارة القسطلانى : بدل قوله « وكان بيتا فيه خثعم : بيت فى خثعم » وهو الصواب . ونبه عليه مصحح طبعة بولاق

عن مُجاشِعِ بنِ مسعودٍ قال « جاء مُجاشِعٌ بأخيهِ مُجالِدِ بنِ مسعودٍ إلى النبيِّ ﷺ فقال : هٰذا مُجالِدٌ يُبايعُكَ على الهجرةِ . فقال : لا هِجرةَ بعدَ فتح مكةَ ، ولٰكنْ أبايعهُ على الإسلام »

٣٠٨٠ — **حدثنا** عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ قال عمرٌو وابنُ جُرَيجٍ سمعتُ عطاءً يقول « ذهبتُ معَ عُبَيدِ بنِ عُميرٍ إلى عائشةَ رضيَ اللهُ عنها وهي مُجاورةٌ بثَبِير ، فقالت لنا : انقطَعَتِ الهجرةُ مذ فتحَ اللهُ على نبيِّهِ ﷺ مكة »

[الحديث ٣٠٨٠ — طرفاه في : ٣٩٠٠ ، ٤٣١٢]

قوله (باب لا هجرة بعد الفتح) أى فتح مكة أو المراد ماهو أعم من ذلك إشارة إلى أن حكم غير مكة فى ذلك حكمها فلا تجب الهجرة من بلد قد فتحه المسلمون ، أما قبل فتح البلد فمن به من المسلمين أحد ثلاثة : الاول قادر على الهجرة منها لا يمكنه اظهار دينه ولا أداء واجباته فالهجرة منه واجبة ، الثانى قادر لكنه يمكنه إظهار دينه وأداء واجباته فمستحبة لتكثير المسلمين بها ومعونتهم وجهاد الكفار والامن من غدرهم والراحة من رؤية المنكر بينهم ، الثالث عاجز يعذر من أسر أو مرض أو غيره فتجوز له الاقامة فان حمل على نفسه وتكلف الخروج منها أجر . وقد ذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث : أحدها حديث ابن عباس وقد تقدم فى « باب وجوب النفير » فى أوائل الجهاد . الثانى حديث مجاشع بن مسعود وقد تقدم فى « باب البيعة فى الحرب . الثالث حديث عائشة « انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه مكة » وسيأتى بأتم من هذا السياق فى « باب الهجرة إلى المدينة » أول المغازى

١٩٥ — باب إذا اضْطُرَّ الرجل إلى النَّظَرِ فى شعورِ أهلِ الذمةِ والمؤمناتِ إذا عصَينَ اللهَ ، وتجريدِهنَّ

٣٠٨١ — **حدثنى** محمدُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ حَوشَبٍ الطائفيُّ حدَّثنا هُشَيمٌ أخبرَنا حُصَينٌ عن سعدِ بن عُبيدةَ عن أبي عبدِ الرحمٰنِ وكان عثمانياً ، فقال لأبنِ عَطِيةَ وكان عَلَوِيّاً : إنى لاعلمُ ما الذى جرَّأ صاحبَكَ على الدِّماء ، سمعتُهُ يقول : بَعثَنى النبيُّ ﷺ والزُّبَيرَ فقال : ائتوا روضة كذا ، وتجدون بها امرأةً أعطاها حاطِبٌ كتاباً . فقلنا : الكتابَ . قالت : لم يُعطِنى . فقلنا : لتُخرِجنَّ أو لأجرِّدَنَّكِ . فأخرَجَتْ من حُجْزَتِها . فأرسلَ الى حاطِبٍ . فقال : لاتعجَلْ ، واللهِ ما كفَرْتُ ولا ازدَدْتُ للإسلامِ إلاّ حُبّاً ، ولم يكنْ أحدٌ من أصحابِكَ إلا ولهُ بمكةَ مَن يَدفعُ اللهُ بهِ عن أهلِهِ ومالِهِ ، ولم يكنْ لى أحدٌ ، فأحبَبْتُ أن أتّخِذَ عندَهم يَداً . فصدَّقَهُ النبيُّ ﷺ . فقال عمرُ : دَعْنى أضرِبْ عُنقَه ، فانهُ قد نافق . فقال : وما يدريكَ لعلَّ اللهَ اطّلَعَ على أهلِ بَدرٍ فقال : اعملوا ما شئتم . فهٰذا الذى جرَّأه »

قوله (باب إذا اضطر الرجل إلى النظر فى شعور أهل الذمة ، والمؤمنات إذا عصين الله ، وتجريدهن) أورد فيه حديث على فى قصة المرأة التى كتب معها حاطب إلى أهل مكة ، ومناسبته للترجمة ظاهرة فى رؤية الشعر من قوله فى الرواية الأخرى « فأخرجته من عقاصها » وهى ذوائبها المضفورة ، وفى التجريد من قول على « لا جردنك » وقد تقدم فى « باب الجاسوس » من وجه آخر عن على ، ويأتى شرحه فى تفسير سورة الممتحنة . وقوله فى الاسناد « عن أبى عبد الرحمن » هو السلمى . وقوله « وكان عثمانيا » أى يقدم عثمان على على فى الفضل ، وقوله « فقال لابن عطية » هو حبان بكسر المهملة وبالموحدة على الصحيح كما سيأتى فى استتابة المرتدين ، وقوله « وكان علويا » أى يقدم عليا فى الفضل على عثمان وهو مذهب مشهور لجماعة من أهل السنة بالكوفة . قال ابن المنير: ليس فى الحديث بيان هل كانت المرأة مسلمة أو ذمية ، لكن لما استوى حكمهما فى تحريم النظر لغير حاجة شملهما الدليل . وقال ابن التين : ان كانت مشركة لم توافق الترجمة ، وأجيب بأنها كانت ذات عهد فحكمها حكم أهل الذمة . وقوله « فاخرجت من حجزتها » كذا هنا بحذف المفعول ، وفى الاخرى « فاخرجته » والحجزة بضم المهملة وسكون الجيم بعدها زاى : معقد الازار والسراويل . ووقع فى رواية القابسى « من حزتها » بحذف الجيم ، قيل هى لغة عامية ، وتقدم فى « باب الجاسوس » أنها أخرجته من عقاصها ، وجمع بينهما بأنها أخرجته من حجزتها فاخفته فى عقاصها ثم اضطرت إلى إخراجه أو بالعكس ، أو بأن تكون عقيصتها طويلة بحيث تصل إلى حجزتها فربطته فى عقيصتها وغرزته بحجزتها وهذا الاحتمال أرجح . وأجاب بعضهم باحتمال أن يكون معها كتابان إلى طائفتين ، أو المراد بالحجزة العقدة مطلقا وتكون رواية العقيصة أوضح من رواية الحجزة ، أو المراد بالحجزة الحبل لأن الحجز هو شد وسط يدى البعير بحبل ثم يخالف فتعقد رجلاه ثم يشد طرفاه إلى حقويه . ويسمى أيضا الحجاز

١٩٦ - باب استقبال الغزاة

٣٠٨٢ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبى الأسودِ حدثنا يَزيدُ بن زُرَيع وحميدُ بنُ الأسود عن حَبيبِ بنِ الشهيدِ عنِ ابنِ أبى مُليكة « قال ابنُ الزُبير لابنِ جَعفرٍ رضىَ اللهُ عنهم : أتذكُرُ إذ تَلقَّينا رسولَ اللهِ ﷺ أنا وأنتَ وابنُ عباسٍ ؟ قال : نعم ، فحملنا وتَرَكَكَ »

٣٠٨٣ - حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ حدثنا ابنُ عُيَينةَ عن الزُهرىِّ قال « قال السائبُ بنُ يَزيدَ رضىَ اللهُ عنه : ذَهَبْنا نَتلَقَّى رسولَ اللهِ ﷺ مع الصِّبيانِ إلى ثَنِيَّةِ الوَداعِ »

[الحديث ٣٠٨٣ - طرفاه فى : ٤٤٢٦ ، ٤٤٢٧]

قوله (باب استقبال الغزاة) أى عند رجوعهم . قوله (حدثنا عبد الله بن الاسود) فى رواية الكشميهنى بن أبى الأسود ، وهو عبد الله بن محمد بن حميد الأسود وحميد جده يكنى أبا الأسود وهو الذى قرنه بيزيد بن زريع فنسب تارة إلى جده وأخرى إلى جد أبيه ، وما لحميد بن الاسود فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى تفسير سورة البقرة . وقرنه فيه أيضا بيزيد بن زريع . وعبد الله شيخ البخارى يكنى أبا بكر وهو بها أشهر ، وكان من الحفاظ ، وهو ابن أخت عبد الرحمن بن مهدى . قوله (قال ابن الزبير لابن جعفر) كل منهما يسمى عبد الله .

قوله (قال نعم فحملنا وتركك) ظاهره أن القائل « فحملنا » هو عبد الله بن جعفر وأن المتروك هو ابن الزبير ، وأخرجه مسلم من طريق أبي أسامة وابن علية كلاهما عن حبيب بن الشهيد بهذا الاسناد مقلوبا ولفظه « قال عبد الله بن جعفر لابن الزبير » جعل المستفهم عبد الله بن جعفر والقائل « فحملنا » عبد الله بن الزبير ، والذي في البخاري أصح ، ويؤيده ماتقدم في الحج عن ابن عباس قال « لما قدم رسول الله ﷺ مكة استقبلته أغيلمة من بني عبد المطلب فحمل واحدا بين يديه وآخر خلفه » فان ابن جعفر من بني عبد المطلب بخلاف ابن الزبير وان كان عبد المطلب جد أبيه لكنه جده لأمه . وأخرج أحمد والنسائي من طريق خالد بن سارة عن عبد الله بن جعفر أن النبي ﷺ حمله خلفه وحمل قثم بن عباس بين يديه ، وقد حكى ابن التين عن الداودي أنه قال : في هذا الحديث من الفوائد حفظ اليتيم ، يشير إلى أن جعفر بن أبي طالب كان مات فعطف النبي ﷺ على ولده عبد الله فحمله بين يديه ، وهو كما قال . وأغرب ابن التين فقال : ان في الحديث النص بأنه ﷺ حمل ابن عباس وابن الزبير ولم يحمل ابن جعفر ، قال : ولعل الداودي ظن أن قوله « فحملنا وتركك » من كلام ابن جعفر وليس كذلك ، كذا قال ، والذي قاله الداودي هو الظاهر من سياق البخاري ، فما أدري كيف قال ابن التين إنه نص في خلافه ، وقد نبه عياض على أن الذي وقع في البخاري هو الصواب ، قال : وتأويل رواية مسلم أن يجعل الضمير في « حملنا » لابن جعفر فيكون المتروك ابن الزبير ، قال ووقع على الصواب أيضا عند ابن أبي شيبة وابن أبي خيثمة وغيرهما . قلت : وقد روى أحمد الحديث عن ابن علية فبين سبب الوهم ولفظه مثل مسلم ، لكن زاد بعد قوله « قال نعم : قال فحملنا » قال أحمد « وحدثنا به مرة أخرى فقال فيه : قال نعم فحملنا » يعني وأسقط « قال » التي بعد نعم . قلت : وباثباتها توافق رواية البخاري وبحذفها تخالفها والله أعلم . وفي حديث ابن جعفر أيضا جواز الفخر بما يقع من إكرام النبي ﷺ ، وثبوت الصحبة له ولابن الزبير - وهما متقاربان في السن - وقد حفظا غير هذا . ثم ذكر المصنف حديث السائب بن يزيد في الملاقاة ، وسيأتي في أواخر المغازي . ووقع لابن التين هنا في المراد بثنية الوداع شيء رده عليه شيخنا ابن الملقن ، والصواب مع ابن التين

١٩٧ - باب مايقول إذا رجع من الغزو

٣٠٨٤ - حدثنا موسى بن إسماعيل حدثنا جويرية عن نافع عن عبد الله رضي الله عنه « أن النبي ﷺ كان إذا قفل كبر ثلاثا قال : آيبون إن شاء الله ، تائبون ، عابدون ، حامدون ، لربنا ساجدون . صدق الله وعده ، ونصر عبده ، وهزم الأحزاب وحده »

٣٠٨٥ - حدثنا أبو معمر حدثنا عبد الوارث قال حدثني يحيى بن أبي إسحاق عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال « كنا مع النبي ﷺ مقفله من عسفان ورسول الله ﷺ على راحلته ، وقد أردف صفية بنت حيي ، فعثرت ناقته فصرعا جميعا ، فاقتحم أبو طلحة فقال : يارسول الله جعلني الله فداءك . قال : عليك للراة . فقلب ثوبا على وجهه وأتاها فألقاه عليها ، وأصلح لهما مركبهما فركبا ، واكتنفنا رسول الله ﷺ .

فلما أشرفنا على المدينةِ قال : آيبونَ ، تائبونَ ، عابِدونَ لربنا حامِدون . فلم يَزَلْ يقول ذٰلكَ حتّى دَخَل المدينة »

٣٠٨٦ — **حدّثنا** علىٌّ حدّثنا بِشرُ بنُ المفضلِ حدّثنا يحيى بنُ أبي إسحاقَ « عن أنسِ بنِ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه أنهُ أقبلَ هوَ وأبو طلحةَ معَ النبيِّ ﷺ ، ومع النبيِّ ﷺ صَفيَّةُ يُرْدِفُها على راحلتهِ . فلما كان ببعضِ الطريقِ عَثَرَتِ الدابةُ فصُرِعَ النبيُّ ﷺ والمرأةُ ، وإنَّ أبا طلحةَ قال أحسِبُ قال : اقتحمَ عن بَعيرِه فأتى رسولَ اللهِ ﷺ فقال : يانبيَّ اللهِ ، جعَلَنى اللهُ فِداءك ، هل أصابَكَ من شيءٍ ؟ قال : لا ، ولٰكنْ عليكَ المرأة . فألقى أبو طلحةَ ثوبَهُ على وَجهِهِ فقَصَد قصدَها ، فألقى ثوبَهُ عليها ، فقامَتِ المرأةُ ، فشَدَّ لهما على راحِلتِهما فرَكِبا ، فساروا ، حتّى إذا كانوا بظَهْرِ المدينةِ — أو قال : أشرَفوا على المدينةِ — قال النبيُّ ﷺ : آيبونَ ، تائبونَ ، عابِدونَ لربنا حامِدون . فلم يَزَل يقولها حتّى دَخلَ المدينةَ »

قوله (باب مايقول إذا رجع من الغزو) ذكر فيه حديثين : أحدهما حديث ابن عمر فى قوله « آيبون تائبون » الحديث ، وقد تقدم شرحه فى أواخر الحج . ثانيهما حديث أنس فى قصة وقوع صفية عن الناقة أخرجه من وجهين الثانى منهما فى رواية الكشميهنى وحده ، وسيأتى شرحه فى غزوة خيبر ان شاء الله تعالى . وقوله فيه « كنا مع النبى ﷺ مقفله من عسفان » قال الدمياطى : هذا وهم لان غزوة عسفان إلى بنى لحيان كانت سنة ست ، وإرداف صفية كان فى غزوة خيبر سنة سبع ، وجوز بعضهم أن يكون فى طريق خيبر مكان يقال له عسفان وهو مردود ، والذى يظهر أن الراوى أضاف المقفل إلى عسفان لان غزوة خيبر كانت عقبها وكأنه لم يعتد بالاقامة المتخللة بين الغزوتين لتقاربهما ، وهذا كما قيل فى حديث سلمة بن الأكوع الآتى فى تحريم المتعة فى غزوة أوطاس ، وانما كان تحريم المتعة بمكة فأضافها إلى أوطاس لتقاربهما ، والعلم عند الله تعالى

١٩٨ — باب الصلاةِ إذا قَدِمَ مِن سَفَر

٣٠٨٧ — **حدّثنا** سليمانُ بنُ حربٍ حدّثنا شُعبةُ عن مُحاربِ بنِ دِثارٍ قال سمعتُ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال « كنتُ معَ النبيِّ ﷺ فى سَفرٍ فلما قدِمْنا المدينةَ قال لى : ادْخُلْ فصَلِّ رَكعتَين »

٣٠٨٨ — **حدّثنا** أبو عاصمٍ عنِ ابنِ جُرَيجٍ عنِ ابن شهابٍ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عبدِ اللهِ بن كَعبٍ عن أبيهِ وعمِّهِ عُبَيدِ اللهِ بنِ كعبٍ عن كعبٍ رضىَ اللهُ عنه « انَّ النبيَّ ﷺ كان إذا قَدِمَ من سَفرٍ ضُحًى دَخلَ المسجدَ فصلى رَكعتَينِ قبلَ أن يَجلِس »

قوله (باب الصلاة إذا قدم من سفر) ذكر فيه حديث جابر فى ذلك ، وقد تقدم فى أبواب الصلاة ، وهو ظاهر فيما ترجم له ، وكذا الذى بعده ، وحديث كعب بن مالك تقدم فى الصلاة أيضا ، وهو طرف من حديثه الطويل

١٩٩ - باب الطعام عند القدوم، وكان ابنُ عمرَ يُفطِرُ لمن يَغشاهُ

٣٠٨٩ - حدثنا محمدٌ أخبرَنا وَكيعٌ عن شُعبةَ عن محاربِ بنِ دِثارٍ عن جابر بن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ لما قدِمَ المدينةَ نحرَ جَزُوراً أو بقرةً . زاد مُعاذٌ عن شعبةَ عن محاربٍ سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ : اشتَرَى منى النبيُّ ﷺ بَعيراً بأوقيَّتَينِ ودِرهمٍ أو دِرهَمينِ . فلما قَـــدِمَ صِراراً أمرَ ببقرةٍ فذُبحَتْ فأكلوا منها ، فلما قَدِمَ للمدينةَ أمرَنى أن آتىَ المسجدَ فأصلِّىَ رَكعتَين ، ووَزَنَ لى ثَمنَ البَعير »

٣٠٩٠ - حدثنا أبو الوَليدِ حدثَنا شعبةُ عن محاربِ بنِ دِثارٍ عن جابرٍ قال « قَدِمت من سَفرٍ ، فقال النبيُّ ﷺ صَلِّ رَكعتَينِ » . صِرارٌ : موضِـعٌ ناحيةً بالمدينة

قوله (باب الطعام عند القدوم) أى من السفر ، وهذا الطعام يقال له النقيعة بالنون والقاف ، قيل اشتق من النقع وهو الغبار لان المسافر يأتى وعليه غبار السفر ، وقيل النقيعة من اللبن إذا برد ، وقيل غير ذلك . **قوله** (وكان ابن عمر يفطر لمن يغشاه) أى لأجل من يغشاه ، والأصل فيه أن ابن عمر كان لا يصوم فى السفر لا فرضا ولا تطوعا وكان يكثر من صوم التطوع فى الحضر ، وكان إذا سافر أفطر وإذا قدم صام إما قضاء إن كان سافر فى رمضان وإما تطوعا إن كان فى غيره ، لكنه يفطر أول قدومه لاجل الذين يغشونه للسلام عليه والتهنئة بالقدوم ثم يصوم . ووقع فى رواية الكشميهنى « يصنع » بدل يفطر والمعنى صحيح ، لكن الاول أصوب ، فقد وصله اسماعيل القاضى فى « كتاب أحكام القرآن » من طريق أيوب عن نافع قال « كان ابن عمر إذا كان مقيما لم يفطر ، وإذا كان مسافرا لم يصم ، فاذا قدم أفطر أياما لغاشيته ثم يصوم » قال ابن بطال : فيه إطعام الامام والرئيس أصحابه عند القدوم من السفر ، وهو مستحب عند السلف ، ويسمى النقيعة بنون وقاف وزن عظيمة . ونقل عن المهلب أن ابن عمر كان إذا قدم من سفر أطعم من يأتيه ويفطر معهم ويترك قضاء رمضان لأنه كان لا يصوم فى السفر فاذا انتهى الطعام ابتدأ قضاء رمضان . قال وقد جاء هذا مفسرا فى « كتاب الاحكام » لاسماعيل القاضى ، وتعقبه ابن بطال بأن الأثر الذى أخرجه اسماعيل ليس فيه ما ادعاه المهلب ، يعنى من التقييد برمضان ، وان كان يتناوله بعمومه ، وانما حمل المهلب على ذلك ماجاء عن ابن عمر أنه كان يقول فيمن نوى الصوم ثم أفطر : انه متلاعب وأنه دعى إلى وليمة فحضر ولم يأكل واعتذر بأنه نوى الصوم ، فاحتاج أن يقيده بقضاء رمضان ، والحق أنه لا يحتاج إلى ذلك إذا حمل على الصورة التى ابتدأت بها وهو أنه لا ينوى الصوم حينئذ بل يقصد الفطر لاجل ما ذكر ، ثم يستأنف الصوم تطوعا كان أو قضاء ، والله أعلم . ثم ذكر المصنف حديث جابر فى قصة بيع جمله من طريق محارب عنه باختصار ، والغرض منه قوله « فلما قدم صرارا أمر ببقرة فذبحت فاكلوا منها » الحديث ، وصرار بكسر المهملة والتخفيف ، ووهم من ذكره بمعجمة أوله ، وهو موضع بظاهر المدينة على ثلاثة أميال منها من جهة المشرق ، وقوله فى أول السند « حدثنا محمد » هو ابن سلام ، وقد حدث به عن وكيع ، وممن يسمى محمد من شيوخ البخارى محمد بن المثنى ومحمد بن العلاء وغيرهما ، ولكن تقرر أن البخارى حيث يطلق محمد لا يريد إلا

الذهلي أو ابن سلام ، ويعرف تعيين أحدهما من معرفة من يروى عنه والله أعلم . وقوله « زاد معاذ » أي ابن معاذ العنبري وهو موصول عند مسلم ، وأراد البخاري بايراد طريق أبي الوليد الإشارة إلى أن القدر الذي ذكره طرف من الحديث ، وبهذا يندفع اعتراض من قال إن حديث أبي الوليد لايطابق الترجمة ، وان اللائق به الباب الذي قبله . والحاصل أن الحديث عند شعبة عن محارب ، فروى وكيع طرفا منه وهو ذبح البقرة عند قدوم المدينة ، وروى أبو الوليد وسليمان بن حرب عنه طرفا منه وهو أمره جابرا بصلاة ركعتين عند القدوم ؛ وروى عنه معاذ جميعه وفيه قصة البعير وذكر ثمنه لكن باختصار ، وقد تابع كلا من هؤلاء عن شعبة في سياقه جماعة

(خاتمة) : اشتمل كتاب الجهاد من أوله إلى هنا من الاحاديث المرفوعة على ثلاثمائة وستة وسبعين حديثا ، المعلق منها أربعون طريقا والبقية موصولة ، المكرر منها فيه وفيما مضى مائتان وستة وستون والخالص مائة وعشرة أحاديث وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث أبي هريرة « الجنة مائة درجة » وحديثه « لولا أن رجالا » وحديث جابر « اصطبح ناس الخمر » وحديث المغيرة « بلغنا نبينا » وحديث سهل بن حنيف في قول عمر ، وحديث السائب ابن يزيد عن طلحة ، وحديث أنس عن أبي طلحة ، وحديثه في قصة ثابت بن قيس ، وحديث سهل في أسماء الخيل وحديث أنس في العضباء لا تسبق ، وحديث سعد « إنما تنصرون بضعفائكم » وحديث سلمة « ارموا وأنا مع ابن الادرع » وحديث أبي أسيد « اذا أكثبوكم » وحديث أبي أمامة في حلية السيوف ، وحديث ابن عمر « بعثت بين يدي الساعة » وحديث ابن عباس في الدعاء ببدر ، لكن أخرجه من طريق أخرى عن ابن عباس عن عمر ، وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك ؛ وحديث أبي هريرة في التحريق ، وحديث ابن مسعود فيما غبر من الدنيا ، وحديث قيس بن سعد في الترجيل ، وحديث العباس في الراية ، وحديث جابر في التسبيح ، وحديث أبي موسى « إذا مرض العبد » ، وحديث ابن عمر في السير وحده ، وحديث أبي هريرة في الاسارى ، وحديث ابن عباس مع علي ، وحديث أبي هريرة في قصة قتل خبيب ، وفيه حديث بنت عياض وحديث سلمة في عين المشركين ، وحديث عمر في هني ، وحديث عبد الله بن عمرو في قصة الغال ، وحديث السائب بن يزيد في الملاقاة . وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة وعشرون أثرا . والله أعلم

٥٧ - كتاب فرض الخمس

بسم الله الرحمن الرحيم

١ - باب فرض الخمس

٣٠٩١ - حدثنا عبدان أخبرنا عبد الله أخبرنا يونس عن الزهري قال أخبرني علي بن الحسين أن حسين بن علي عليهما السلام أخبره أن عليا قال « كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفا من الخمس، فلما أردت أن ابتنى بفاطمة بنت رسول الله ﷺ واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتي باذخر أردت أن أبيعه الصواغين وأستعين به في وليمة عرسي. فبينا أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتاب والغرائر والحبال، وشارفاي مناختان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار، فرجعت حين جمعت ما جمعت، فاذا شارفاي قد اجتب أسنمتهما، وبقرت خواصرهما، وأخذ من أكبادهما، ولم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما، فقلت: من فعل هذا؟ فقالوا: فعل حمزة بن عبد المطلب، وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار، فانطلقت حتى أدخل على النبي ﷺ - وعنده زيد بن حارثة - فعرف النبي ﷺ في وجهي الذي لقيت، فقال النبي ﷺ: مالك؟ فقلت: يا رسول الله، ما رأيت كاليوم قط، عدا حمزة على ناقتي فجب أسنمتهما، وبقر خواصرهما وها هو ذا في بيت معه شرب. فدعا النبي ﷺ بردائه فارتدى، ثم انطلق يمشي، واتبعته أنا وزيد بن حارثة، حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن، فأذنوا لهم، فاذا هم شرب، فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل، فاذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ، ثم صعد النظر، فنظر إلى ركبتيه، ثم صعد النظر فنظر إلى سرته، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه. ثم قال حمزة: هل أنتم إلا عبيد لأبي؟ فعرف رسول الله ﷺ أنه قد ثمل، فنكص رسول الله ﷺ على عقبيه القهقرى، وخرجنا معه »

٣٠٩٢ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله حدثنا ابراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة أم المؤمنين رضي الله عنها أخبرته « ان فاطمة عليها السلام ابنة رسول الله ﷺ سألت أبا بكر الصديق بعد وفاة رسول الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء

اللهُ عليه

[الحديث ٣٠٩٢ ـ أطرافه فى : ٣٧١١ ، ٤٠٣٥ ، ٤٢٤٠ ، ٦٧٢٥]

٣٠٩٣ ـ « فقال لها أبو بكرٍ : إنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : لا نُورَثُ ، ما تَرَكْنا صدَقَةٌ . فغَضِبَت فاطمةُ بنتُ رسول اللهِ ﷺ ، فهَجَرت أبا بكرٍ ، فلم تَزَلْ مُهاجِرَتَهُ حتّى تُوُفِّيَت ، وعاشَتْ بعدَ رسولِ اللهِ ﷺ ستةَ أشهر . قالت : وكانت فاطمةُ تَسألُ أبا بكرٍ نَصيبَها مما تَرَكَ رسولُ اللهِ ﷺ مِن خيبَرَ وفَدَكَ ، وصدقتَهُ بالمدينةِ ، فأبى أبو بكرٍ عليها ذٰلك وقال : لستُ تاركاً شيئا كان رسولُ اللهِ ﷺ يَعملُ بهِ إلا عَمِلتُ به ، فإنى أخشىٰ إن تَرَكتُ شيئا من أمرِهِ أن أزِيغَ ، فأما صدَقَتُهُ بالمدينةِ فدَفعها عمرُ إلى عليٍّ وعباسٍ ، وأما خَيبرُ وفدكٌ فأمسَكَها عمرُ وقال : هما صدَقَةُ رسولِ اللهِ ﷺ ، كانتا لحقوقِهِ التى تَعْروهُ ونَوائبِهِ ، وأمرُهما إلى ولىِّ الأمر ، قال : فهما على ذٰلك إلى اليومِ »

قال أبو عبدِ اللهِ : اعتراكَ ، افتعلت ، من عَرَوتهُ فأصبته ، ومنه : يَعروهُ ، واعترانى

[الحديث ٣٠٩٣ ـ طرفه فى : ٣٧١٢ ، ٤٠٣٦ ، ٤٢٤١ ، ٦٧٢٦]

٣٠٩٤ ـ **حدّثنا** إسحاقُ بنُ محمدٍ الفَرَوىُّ حدّثنا مالكُ بن أنسٍ عن ابنِ شِهابٍ عن مالكِ بنِ أوسِ ابنِ الحدَثانِ ـ وكان محمدُ بنُ جُبَيرٍ ذكرَ لى ذِكراً من حَديثِهِ ذٰلك ، فانطلَقتُ حتّى أدخُلَ على مالكِ بنِ أوسٍ فسألتُهُ عن ذٰلك الحديثِ فقال مالك ـ : بَينما أنا جالسٌ فى أهلى حينَ مَتَعَ النهارُ ، إذا رسولُ عمرَ بنِ الخطابِ يأتينى فقال : أجِبْ أميرَ المؤمنين ، فانطلقتُ معه حتى أدخُلَ على عمرَ ، فاذا هوَ جالسٌ على رمالِ سَريرٍ ليس بينَهُ وبينهُ فِراشٌ ، متّكِئٌ على وسادةٍ من أدَمٍ . فسلمتُ عليه ثمّ جلستُ ، فقال : يامالِ ، إنه قَدِمَ علينا من قومكَ أهلُ أبياتٍ ، وقد أمرتُ فيهم برَضْخٍ ، فاقبِضْه ، فاقسِمهُ بينهم . فقلتُ : يا أميرَ المؤمنين ، لو أمرتَ له غيرى . قال : فاقبِضْه أيها المرء . فبينما أنا جالسٌ عندَه أتاهُ حاجبُه يَرْفأ فقال : هل لكَ فى عثمانَ وعبدِ الرحمٰنِ بنِ عَوفٍ والزُّبيرِ وسعدِ بنِ أبى وقاصٍ يَستأذنون . قال : نعم ، فأذِنَ لهم ، فدخلوا ، فسلموا وجَلَسوا . ثم جَلسَ يَرفأ يَسيراً ، ثمّ قال : هل لكَ فى علىٍّ وعبّاسٍ ؟ قال : نعم ، فأذِنَ لهما ، فدخَلا ، فسَلّما فجلسا فقال عباسٌ : يا أميرَ المؤمنين ، اقض بينى وبينَ هٰذا ـ وهما يَختصِمان فيما أفاءَ اللهُ على رسولِهِ من مالِ بنى النّضيرِ ـ فقال الرّهطُ ـ عثمانُ وأصحابُهُ ـ يا أميرَ المؤمنين اقضِ بينهما وأرِحْ أحدهما منَ الآخر . فقال عمرُ : تيدكم ؛ أنشُدكم باللهِ الذى باذنِهِ تقومُ السماءُ والأرضُ ، هل تعلمونَ أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : لا نُورَثُ ، ما تَرَكنا صدَقَةٌ ؟ يُريدُ رسولُ اللهِ ﷺ نفسَهُ . قال الرّهطُ : قد قال ذلك . فأقبلَ عمرُ على علىٍّ وعبّاسٍ فقال : أنشُدكما اللهَ

أتعلمان أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قد قال ذٰلك ؟ قالا : قد قال ذٰلك . قال عمرُ : فانى أحدّثكم عن هذا الأمرِ : إنّ اللهَ قد خصّ رسولَهُ ﷺ فى هٰذا الفىء بشىءٍ لم يُعطِهِ أحداً غيرَه ، ثم قرأ ﴿ وما أفاء اللهُ على رسولِهِ منهم ـ إلى قولهِ ـ قَدِير ﴾ فكانت هٰذهِ خالصةً لرسولِ اللهِ ﷺ ، ووَاللهِ ما احْتازَها دُونَكم ، ولا استأثرَ بها عليكم ، قد أعطاكموهُ وبثّها فيكم حتّى بَقِىَ منها هٰذا المالُ ، فكان رسولُ اللهِ ﷺ يُنفِق على أهلِهِ نفقةَ سَنَتِهم من هٰذا المالِ ، ثمّ يأخذُ مابقِىَ فيجعَلُهُ مَجْعَلَ مالِ اللهِ . فعمِل رسولُ اللهِ ﷺ بذٰلك حَياتَهُ . أنشُدكم باللهِ ، هل تعلمونَ ذٰلك ؟ قالوا : نعم . ثمّ قال لعلىٍّ وعبّاسٍ : أنشُدكما اللهَ هل تعلَمانِ ذٰلك ؟ قال عمرُ : ثمّ توَفّى اللهُ نبيَّهُ ﷺ فقال أبو بكر : أنا وَلىُّ رسولِ اللهِ ﷺ ، فقَبَضها أبو بكر فعمِلَ فيها بما عمِلَ رسولُ اللهِ ﷺ ، واللهُ يَعلمُ إنهُ فيها لَصادِقٌ بارٌّ راشد تابعٌ للحق . ثمّ توَفّى اللهُ أبا بكرٍ ، فكنتُ أنا ولىُّ أبى بكرٍ ، فقَبَضتُها سَنَتَين مِن إمارتى أعملُ فيها بما عمِلَ رسولُ اللهِ ﷺ وما عمِلَ فيها أبو بكرٍ ، واللهُ يَعلمُ إنى فيها لصادقٌ بارٌّ راشد تابعٌ للحق . ثم جِئتمانى تُكلّمانى وكلمتُكما واحدة وأمرُكما واحد ، جِئتَنى ياعبّاسُ تسألُنى نصيبَكَ مِن ابنِ أخيك ، وجاءنى هٰذا ـ يُريدُ علياً ـ يُريد نَصيبَ امرأتهِ من أبيها . فقلتُ لكما : إنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : لانُورَثُ ، ماتَرَكنا صدَقة . فلمّا بَدا لى أن أدفعَه إليكما قلتُ : إن شئتما دَفَعتُها اليكما على أنّ عليكما عَهدَ اللهِ ومِيثاقَه لتعمَلانِ فيها بما عمل فيها رسولُ اللهِ ﷺ وبما عمل فيها أبو بكر وبما عملتُ فيها منذُ وَلِيتها . فقلتما : أدفعْها الينا ، فبذٰلكَ دَفعتُها إليكما . فأنشُدكم باللهِ ، هل دفعتها اليهما بذٰلك ؟ قال الرّهط : نعم . ثمّ أقبلَ على علىٍّ وعباسٍ فقال : أنشُدكما باللهِ هل دَفعتُها اليكما بذٰلك ؟ قالا : نعم . قال : فتلتمِسانِ منى قَضاءً غيرَ ذٰلك ؟ فوَاللهِ الذى باذنهِ تقومُ السماء والأرض ، لا أقضى فيها قَضاءً غير ذٰلك ، فان عَجَزتُما عنها فادفعاها إلىّ ، فانى أكفيكُماها »

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم . كتاب فرض الخمس) كذا وقع عند الاسماعيلى ، وللاكثر « باب » ، وحذفه بعضهم ، وثبتت البسملة للاكثر . والخمس « بضم المعجمة والميم مايؤخذ من الغنيمة ، والمراد بقوله « فرض الخمس » أى وقت فرضه أو كيفية فرضه أو ثبوت فرضه ، والجمهور على أن ابتداء فرض الخمس كان بقوله تعالى ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه وللرسول ﴾ الآية ، وكانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام : فيعزل خمس منها يصرف فيمن ذكر فى الآية ، وسيأتى البحث فى مستحقيه بعد أبواب ، وكان خمس هذا الخمس لرسول الله ﷺ ، واختلف فيمن يستحقه بعده : فذهب الشافعى أنه يصرف فى المصالح ، وعنه يرد على الأصناف الثمانية المذكورين فى الآية ، وهو قول الحنفية مع اختلافهم فيهم كما سيأتى ، وقيل يختص به الخليفة ، ويقسم أربعة أخماس الغنيمة على الغانمين

إلا السلب فانه للقاتل على الراجح كما سيأتى . وذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث : أحدها حديث على بن أبى طالب فى قصة الشارفين ، قوله (كانت لى شارف من نصيبى من المغنم يوم بدر) الشارف المسن من النوق ، ولا يقال للذكر عند الاكثر ، وحكى ابراهيم الحربى عن الأصمعى جوازه ، قال عياض : جمع فاعل على فعل بضمتين قليل . قوله (وكان النبى ﷺ أعطانى شارفا من الخمس) قال ابن بطال : ظاهره أن الخمس شرع يوم بدر ، ولم يختلف أهل السير أن الخمس لم يكن يوم بدر ، وقد ذكر اسماعيل القاضى فى غزوة بنى قريظة قال : قيل إنه أول يوم فرض فيه الخمس ، قال : وقيل نزل بعد ذلك ، قال : ولم يأت ما فيه بيان شاف ، وانما جاء صريحا فى غنائم حنين . قال ابن بطال : وإذا كان كذلك فيحتاج قول على الى تأويل . قال : ويمكن أن يكون ما ذكر ابن اسحق فى سرية عبد الله بن جحش التى كانت فى رجب قبل بدر بشهرين ، وان ابن إسحق قال : ذكر لى بعض آل جحش ان عبد الله قال لاصحابه ان لرسول الله ﷺ مما غنمنا الخمس ، وذلك قبل أن يفرض الله الخمس ، فعزل له الخمس وقسم سائر الغنيمة بين أصحابه ، قال فوقع رضا الله بذلك ، قال فيحمل قول على « وكان قد أعطانى شارفا من الخمس » أى من الذى حصل من سرية عبد الله بن جحش . قلت : ويعكر عليه أن فى الرواية الآتية فى المغازى « وكان النبى ﷺ أعطانى مما أفاء الله عليه من الخمس يومئذ » والعجب أن ابن بطال عزا هذه الرواية لابى داود وجعلها شاهدة لما تأوله ، وغفل عن كونها فى البخارى الذى شرحه وعن كون ظاهرها شاهدا عليه لا له ، ولم أقف على ما نقله عن أهل السير صريحا فى أنه لم يكن فى غنائم بدر خمس ، والعجب أنه يثبت فى غنيمة السرية التى قبل بدر الخمس ويقول إن الله رضى بذلك وينفيه فى يوم بدر مع أن الانفال التى فيها التصريح بفرض الخمس نزل غالبها فى قصة بدر ، وقد جزم الداودى الشارح بأن آية الخمس نزلت يوم بدر ، وقال السبكى : نزلت الأنفال فى بدر وغنائمها . والذى يظهر أن آية قسمة الغنيمة نزلت بعد تفرقة الغنائم ، لأن أهل السير نقلوا أنه ﷺ قسمها على السواء وأعطاها لمن شهد الوقعة أو غاب لعذر تكرما منه ، لان الغنيمة كانت أولا بنص أول سورة الانفال للنبى ﷺ ، قال : ولكن يعكر على ما قال أهل السير حديث على ، يعنى حديث الباب حيث قال « وأعطانى شارفا من الخمس يومئذ فانه ظاهر فى أنه كان فيها خمس . قلت : ويحتمل أن تكون قسمة غنائم بدر وقعت على السواء بعد أن أخرج الخمس للنبى ﷺ على ما تقدم من قصة سرية عبد الله بن جحش ، وأفادت آية الانفال - وهى قوله تعالى ﴿واعلموا أنما غنمتم﴾ الى آخرها - بيان مصرف الخمس لا مشروعية أصل الخمس والله أعلم . وأما ما نقله عن أهل السير فاخرجه ابن إسحق باسناد حسن يحتج بمثله عن عبادة بن الصامت قال « فلما اختلفنا فى الغنيمة وساءت أخلاقنا انتزعها الله منا فجعلها لرسوله ، فقسمها على الناس عن سواء » أى على سواء ، ساقه مطولا ، وأخرجه أحمد والحاكم من طريقه ، وصححه ابن حبان من وجه آخر ليس فيه ابن إسحق . قوله (أبتنى بفاطمة) أى ادخل بها ، والبناء الدخول بالزوجة ، وأصله أنهم كانوا من أراد ذلك بنيت له قبة فخلا فيها بأهله . واختلف فى وقت دخول على بفاطمة ، وهذا الحديث يشعر بأنه كان عقب وقعة بدر ، ولعله كان فى شوال سنة اثنتين ، فان وقعة بدر كانت فى رمضان منها ، وقيل تزوجها فى السنة الاولى ، ولعل قائل ذلك أراد العقد ، ونقل ابن الجوزى أنه كان فى صفر سنة اثنتين ، وقيل فى رجب ، وقيل فى ذى الحجة ، قلت : وهذا الأخير يشبه أن يحمل على شهر الدخول بها ، وقيل تأخر دخوله بها إلى سنة ثلاث ، فدخل بها بعد وقعة أحد ، حكاه ابن عبد البر ، وفيه بعد . قوله (واعدت رجلا صواغا) بفتح الصاد المهملة والتشديد ، ولم أقف

على اسمه . ووقع فى رواية ابن جريج فى الشرب طابع بمهملتين وموحدة وطالع بلام بدل الموحدة أى من يدله ويساعده ، وقد يقال انه اسم الصائغ المذكور ، كذا قال بعضهم وفيه بعد . **قوله** (مناختان) كذا للاكثر ، وهو باعتبار المعنى لأنهما ناقتان . وفى رواية كريمة « مناخان » باعتبار لفظ الشارف . **قوله** (إلى جنب حجرة رجل من الانصار) لم أقف على اسمه . **قوله** (فرجعت حين جمعت ماجمعت) زاد فى رواية ابن جريج عن ابن شهاب فى الشرب « وحمزة بن عبد المطلب يشرب فى ذلك البيت » أى الذى أناخ الشارفين بجانبه « ومعه قينة » بفتح القاف وسكون التحتانية بعدها نون هى الجارية المغنية « فقالت : ألا ياحمز للشرف النواء » والشرف جمع شارف كما تقدم ، والنواء ـ بكسر النون والمد مخففا ـ جمع ناوية وهى الناقة السمينة ، وحكى الخطابى أن ابن جرير الطبرى رواه « ذا الشرف » بفتح الشين وفسره بالرفعة وجعله صفة لحمزة ، وفتح نون النواء وفسره بالبعد أى الشرف البعيد أى منالة بعيد ، قال الخطابى : وهو خطأ وتصحيف . وحكى الاسماعيلى أن أبا يعلى حدثه به من طريق ابن جريج فقال « الثواء » بالثاء المثلثة ، قال فلم نضبطه . ووقع فى رواية القابسى والاصيلى النوى بالقصر وهو خطأ أيضا ، وقال الداودى : النواء الحباء ، وهذا أخش فى الغلط . وحكى المرزبانى فى معجم الشعراء أن هذا الشعر لعبد الله بن السائب ابن أبى السائب المخزومى جد أبى السائب المخزومى المدنى ، وبقيته « وهن معقلات بالفناء »

ضع السكين فى اللبات منها وضرجهن حمزة بالدماء

وعجل من أطايبها لشرب قديدا من طبيخ أو شواء

والشرب بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة جمع شارب ، كتاجر وتجر . والفناء بكسر الفاء والمد : الجانب ، أى جانب الدار التى كانوا فيها . والقديد اللحم المطبوخ . والتضريج بمعجمة وجيم : التلطيخ ، فان كان ثابتا فقد عرف بعض المبهم فى قوله « فى شرب من الانصار » لكن المخزومى ليس من الانصار ، وكأن قائل ذلك أطلقه عليهم بالمعنى الأعم . وأراد الذى نظم هذا الشعر وأمر القينة أن تغنى به أن يبعث همة حمزة لما عرف من كرمه على نحر الناقتين ليأكلوا من لحمهما ، وكأنه قال : انهض الى الشرف فانحرها ، وقد تبين ذلك من بقية الشعر . وفى قولها « للشرف » بصيغة الجمع مع أنه لم يكن هناك الا ثنتان دلالة على جواز اطلاق صيغة الجمع على الاثنين . وقوله « ياحمز » ترخيم وهو بفتح الزاى ويجوز ضمها . **قوله** (قد أجبت) وقع مثله فى رواية عنبسة فى المغازى ، وهو بضم أوله ، وفى رواية الكشميهنى هنا « قد جبت » بضم الجيم بغير ألف أى قطعت وهو الصواب ، وعند مسلم من طريق ابن وهب عن يونس « قد اجتبت » وهو صواب أيضا ، والجب الاستئصال فى القطع . **قوله** (وأخذ من أكبادها) زاد ابن جريج « قلت لابن شهاب : ومن السنام ، قال : قد جب اسنمتهما » والسنام ما على ظهر البعير . وقوله « بقر » بفتح الموحدة والقاف أى شق . **قوله** (فلم أملك عينى حين رأيت) فى رواية الكشميهنى « حيث رأيت » والمراد أنه بكى من شدة القهر الذى حصل له . وفى رواية ابن جريج « رأيت منظرا أفظعنى » بفاء وظاء مشالة معجمة ، أى نزل بى أمر مفظع أى مخيف مهول ، وذلك لتصوره تأخر الابتناء بزوجته بسبب فوات مايستعان به عليه ، أو لخشية أن ينسب فى حقها إلى تقصير لا لمجرد فوات الناقتين . **قوله** (حتى أدخل) كذا فيه بصيغة المضارع مبالغة فى استحضار صورة الحال . **قوله** (فطفق يلوم حمزة) فى رواية ابن جريج « فدخل على حمزة فتغيظ عليه »

قوله (هل أنتم إلا عبيد لأبي) فى رواية ابن جريج « لآبائى » قيل أراد أن أباه عبد المطلب جد النبي ﷺ ولعلى أيضا ، والجد يدعى سيدا ، وحاصله أن حمزة أراد الافتخار عليهم بأنه أقرب إلى عبد المطلب منهم . قوله (القهقرى) هو المشى إلى خلف ، وكأنه فعل ذلك خشية أن يزداد عبث حمزة فى حال سكره فينتقل من القول إلى الفعل فاراد أن يكون مايقع من حمزة بمرأى منه ليدفعه إن وقع منه شيء . قوله (وخرجنا معه) زاد ابن جريج « وذلك قبل تحريم الخمر » أى ولذلك لم يؤاخذ النبي ﷺ حمزة بقوله . وفى هذه الزيادة رد على من احتج بهذه القصة على أن طلاق السكران لايقع ، فانه إذا عرف أن ذلك كان قبل تحريم الخمر كان ترك المؤاخذة لكونه لم يدخل على نفسه الضرر ، والذى يقول يقع طلاق السكران يحتج بانه أدخل على نفسه السكر وهو محرم عليه فعوقب بامضاء الطلاق عليه ، فليس فى هذا الحديث حجة لإثبات ذلك ولا نفيه . قال أبو داود : سمعت أحمد بن صالح يقول : فى هذا الحديث أربع وعشرون سنة . قلت : وفيه أن الغانم يعطى من الغنيمة من جهتين : من الأربعة أخماس بحق الغنيمة ، ومن الخمس إذا كان ممن له فيه حق ، وأن لمالك الناقة الانتفاع بها فى الحمل عليها . وفيه الاناخة على باب الغير اذا عرف رضاه بذلك وعدم تضرره به ، وأن البكاء الذى يجلبه الحزن غير مذموم ، وأن المرء قد لا يملك دمعه إذا غلب عليه الغيظ . وفيه ما ركب فى الانسان من الأسف على فوت مافيه نفعه وما يحتاج اليه ، وأن استعداء المظلوم على من ظلمه وإخباره بما ظلم به خارج عن الغيبة والنميمة . وفيه قبول خبر الواحد ، وجواز الاجتماع فى الشرب المباح ، وجواز تناول ما يوضع بين أيدى القوم ، وجواز الغناء بالمباح من القول ، وانشاد الشعر والاستماع من الامة ، والتخير فيما يأكله ، وأكل الكبد وان كانت دما . وفيه أن السكر كان مباحا فى صدر الاسلام ، وهو رد على من زعم أن السكر لم يبح قط ، ويمكن حمل ذلك على السكر الذى يفقد معه التمييز من أصله . وفيه مشروعية وليمة العرس ، وسيأتى شرحها فى النكاح ، ومشروعية الصياغة والتكسب بها وقد تقدم فى أوائل البيوع ، وجواز جمع الإذخر وغيره من المباحات والتكسب بذلك ، وقد تقدم فى أواخر الشرب . وفيه الاستعانة فى كل صناعة بالعارف بها ، قال المهلب : وفيه أن العادة جرت بأن جناية ذوى الرحم مغتفرة . قلت : وفيه نظر لان ابن أبى شيبة روى عن أبى بكر بن عياش أن النبي ﷺ أغرم حمزة ثمن الناقتين ، وفيه علة تحريم الخمر ، وفيه أن للامام أن يمضى إلى بيت من بلغه أنهم على منكر ليغيره ، وقال غيره : فيه حل تذكية الغاصب ، لأن الظاهر أنه مابقر خواصرها وجب أسنمتهما الا بعد التذكية المعتبرة . وفيه سنة الاستئذان فى الدخول ، وأن الاذن للرئيس يشمل أتباعه ، لأن زيد بن حارثة وعليا دخلا مع النبي ﷺ وهو الذى كان استأذن فاذنوا له ، وأن السكران يلام إذا كان يعقل اللوم ، وأن للكبير فى بيته أن يلقى رداءه تخفيفا ، وأنه إذا أراد لقاء أتباعه يكون على أكمل هيئة لانه ﷺ لما أراد أن يخرج إلى حمزة أخذ رداءه . وأن الصاحى لاينبغى له أن يخاطب السكران ، وأن الذاهب من بين يدى زائل العقل لايوليه ظهره كما تقدم . وفيه اشارة إلى عظم قدر عبد المطلب ، وجواز المبالغة فى المدح لقول حمزة هل انتم إلا عبيد لأبى ؟ ومراده كالعبيد ، ونكتة التشبيه أنهم كانوا عنده فى الخضوع له وجواز تصرفه فى مالهم فى حكم العبيد . وفيه أن الكلام يختلف باختلاف القائلين . قلت : وفى كثير من هذه الانتزاعات نظر والله أعلم .

الثانى حديث عائشة فى قصة فاطمة ، قوله (عن صالح) هو ابن كيسان . قوله (أن فاطمة سألت أبا بكر) زاد معمر عن الزهرى « والعباس أتيا أبا بكر » وسيأتى فى الفرائض . قوله (ماترك) هو بدل من قوله « ميراثها »

وفى رواية الكشميهنى « مما ترك » وفى هذه القصة رد على من قرأ قوله « لايورث » بالتحتانية أوله و « صدقة » بالنصب على الحال ، وهى دعوى من بعض الرافضة فادعى أن الصواب فى قراءة هذا الحديث هكذا ، والذى توارد عليه أهل الحديث فى القديم والحديث « لانورث » بالنون و « صدقة » بالرفع ، وأن الكلام جملتان و « ما تركنا » فى موضع الرفع بالابتداء و « صدقة » خبره . ويؤيده وروده فى بعض طرق الصحيح « ماتركنا فهو صدقة » وقد احتج بعض المحدثين على بعض الإمامية بأن أبا بكر احتج بهذا الكلام على فاطمة رضى الله عنهما فيما التمست منه من الذى خلفه رسول الله ﷺ من الاراضى وهما من أفصح الفصحاء وأعلمهم بمدلولات الالفاظ ، ولو كان الأمر كما يقرؤه الرافضى لم يكن فيما احتج به أبو بكر حجة ولا كان جوابه مطابقا لسؤالها ، وهذا واضح لمن أنصف .

قوله (مما أفاء الله عليه) سيأتى بيانه قريبا . **قوله** (ان رسول الله ﷺ) فى رواية معمر « سمعت رسول الله ﷺ » وهو يرد تأويل الداودى الشارح فى قوله إن فاطمة حملت كلام أبى بكر على أنه لم يسمع ذلك من رسول الله ﷺ وانما سمعه من غيره ولذلك غضبت ، وما قدمته من التأويل أولى . **قوله** (فغضبت فاطمة فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرته) فى رواية معمر « فهجرته فاطمة فلم تكلمه حتى ماتت » ، ووقع عند عمر بن شبة من وجه آخر عن معمر « فلم تكلمه فى ذلك المال » ، وكذا نقل الترمذى عن بعض مشايخه أن معنى قول فاطمة لابى بكر وعمر لا أكلمكما أى فى هذا الميراث ، وتعقبه الشاشى بان قرينة قوله « غضبت » تدل على أنها امتنعت من الكلام جملة وهذا صريح الهجر ، وأما ما أخرجه أحمد وأبو داود من طريق أبى الطفيل قال « أرسلت فاطمة إلى أبى بكر : أنت ورثت رسول الله ﷺ أم أهله ؟ قال : لا بل أهله ، قالت : فاين سهم رسول الله ﷺ ؟ قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان الله اذا أطعم نبيا طعمة ثم قبضه جعلها للذى يقوم من بعده ، فرأيت أن أرده على المسلمين . قالت : فأنت وما سمعته » فلايعارض مافى الصحيح من صريح الهجران ، ولا يدل على الرضا بذلك . ثم مع ذلك ففيه لفظة منكرة وهى قول أبى بكر « بل أهله » فانه معارض للحديث الصحيح « ان النبى لايورث » نعم روى البيهقى من طريق الشعبى « أن أبا بكر عاد فاطمة ، فقال لها على : هذا أبو بكر يستأذن عليك . قالت : أتحب أن آذن له ؟ قال : نعم ، فأذنت له ، فدخل عليها فترضاها حتى رضيت » وهو وان كان مرسلا فاسناده إلى الشعبى صحيح ، وبه يزول الإشكال فى جواز تمادى فاطمة عليها السلام على هجر أبى بكر . وقد قال بعض الأئمة : إنما كانت هجرتها انقباضا عن لقائه والاجتماع به ، وليس ذلك من الهجران المحرم ، لأن شرطه أن يلتقيا فيعرض هذا وهذا ، وكأن فاطمة عليها السلام لما خرجت غضبى من عند أبى بكر تمادت فى اشتغالها بحزنها ثم بمرضها . وأما سبب غضبها مع احتجاج أبى بكر بالحديث المذكور فلاعتقادها تأويل الحديث على خلاف ماتمسك به أبو بكر ، وكأنها اعتقدت تخصيص العموم فى قوله « لانورث » ورأت أن منافع ماخلفه من أرض وعقار لايمتنع أن تورث عنه ، وتمسك أبو بكر بالعموم ، واختلفا فى أمر محتمل للتأويل ، فلما صمم على ذلك انقطعت عن الاجتماع به لذلك ، فان ثبت حديث الشعبى أزال الاشكال ، وأخلق بالأمر أن يكون كذلك لما علم من وفور عقلها ودينها عليها السلام ، وسيأتى فى الفرائض زيادة فى هذه القصة ، ويأتى الكلام فيها إن شاء الله تعالى . وقد وقع فى حديث أبى سلمة عن أبى هريرة عند الترمذى « جاءت فاطمة إلى أبى بكر فقالت : من يرثك ؟ قال : أهلى وولدى ، قالت فما لى لا أرث أبى ؟ قال أبو بكر : سمعت رسول الله ﷺ يقول : لانورث ، ولكنى أعول من كان رسول الله ﷺ يعوله » . **قوله** (وكانت فاطمة تسأل أبا

بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة) هذا يؤيد ما تقدم من أنها لم تطالب من جميع ماخلف ، وانما طلبت شيئا مخصوصا ، فاما خيبر ففى رواية معمر المذكورة « وسهمه من خيبر » ، وقد روى أبو داود باسناد صحيح إلى سهل ابن أبى خيثمة قال « قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين : نصفها لنوائبه وحاجته ، ونصفها بين المسلمين : قسمها بينهم على ثمانية عشر سهما » ورواه بمعناه من طرق أخرى عن بشير بن يسار مرسلا ليس فيه سهل . وأما فدك وهى بفتح الفاء والمهملة بعدها كاف : بلد بينها وبين المدينة ثلاث مراحل ، وكان من شأنها ماذكر أصحاب المغازى قاطبة أن أهل فدك كانوا من يهود ، فلما فتحت خيبر أرسل أهل فدك يطلبون من النبى ﷺ الأمان على أن يتركوا البلد ويرحلوا ، وروى أبو داود من طريق ابن إسحق عن الزهرى وغيره قالوا « بقيت بقية من خيبر تحصنوا ، فسألوا النبى ﷺ أن يحقن دماءهم ويسيرهم ففعل ، فسمع بذلك أهل فدك فنزلوا على مثل ذلك ، وكانت لرسول الله ﷺ خاصة » ، ولابى داود أيضا من طريق معمر عن ابن شهاب « صالح النبى ﷺ أهل فدك وقرى سماها وهو يحاصر قوما آخرين » يعنى بقية أهل خيبر . وأما صدقته بالمدينة فروى أبو داود من طريق معمر عن الزهرى عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك عن رجل من أصحاب النبى ﷺ فذكر قصة بنى النضير فقال فى آخره « وكانت نخل بنى النضير لرسول الله ﷺ خاصة أعطاها إياه فقال ﴿ ما أفاء الله على رسوله منهم ﴾ الآية ، قال فاعطى أكثرها للمهاجرين ، وبقى منها صدقة رسول الله ﷺ التى فى أيدى بنى فاطمة » ، وروى عمر بن شبة من طريق أبى عون عن الزهرى قال « كانت صدقة النبى ﷺ بالمدينة أموالا لمخيريق بالمعجمة والقاف مصغر وكان يهوديا من بقايا بنى قينقاع نازلا ببنى النضير ، فشهد أحدا فقتل به ، فقال النبى ﷺ : مخيريق سابق يهود ، وأوصى مخيريق باموله للنبى ﷺ » ومن طريق الواقدى بسنده عن عبد الله ابن كعب قال « قال مخيريق إن أصبت فأموالى لمحمد يضعها حيث أراه الله » فهى عامة صدقة رسول الله ﷺ ، قال : وكانت أموال مخيريق فى بنى النضير ، وعلى هذا فقوله فى الحديث الآتى « وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من بنى للنضير » شمل جميع ذلك . **قوله** (لست تاركا شيئا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به) فى رواية شعيب عن الزهرى الآتية فى المناقب « وانى والله لا أغير شيئا من صدقات رسول الله ﷺ عن حالها التى كانت عليه فى عهد رسول الله ﷺ » وهذا تمسك به من قال : إن سهم النبى يصرفه الخليفة بعده لمن كان النبى ﷺ يصرفه له ، وما بقى منه يصرف فى المصالح ، وعن الشافعى يصرف فى المصالح وهو لاينافى الذى قبله . وفى وجه : هو للامام . وقال مالك والثورى : يجتهد فيه الامام . وقال أحمد يصرف فى الخيل والسلاح . وقال ابن جرير يرد الى الأربعة قال ابن المنذر : كان أحق الناس بهذا القول من يوجب قسم الزكاة بين جميع الاصناف ، فان فقد صنف رد على الباقين يعنى الشافعى . وقال أبو حنيفة يرد مع سهم ذوى القربى إلى الثلاثة ، وقيل : يرد خمس الخمس من الغنيمة إلى الغانمين ومن الفىء الى المصالح . **قوله** (فأما صدقته) أى صدقة النبى ﷺ . **قوله** (فدفعها عمر إلى على وعباس) سيأتى بيان ذلك فى الحديث الذى يليه . **قوله** (وأما خيبر) أى الذى كان يخص النبى ﷺ منها (وفدك فأمسكها عمر) أى لم يدفعها لغيره ، وبين سبب ذلك . وقد ظهر بهذا أن صدقة النبى ﷺ تختص بما كان من بنى النضير ، وأما سهمه من خيبر وفدك فكان حكمه إلى من يقوم بالامر بعده ، وكان أبو بكر يقدم نفقة نساء النبى ﷺ وغيرها مما كان يصرفه فيصرفه من خيبر وفدك ، وما فضل من ذلك جعله فى المصالح . وعمل عمر بعده بذلك . فلما كان عثمان تصرف فى فدك بحسب

مارآه ، فروى أبو داود من طريق مغيرة بن مقسم قال « جمع عمر بن عبد العزيز بنى مروان فقال إن رسول الله ﷺ كان ينفق من فدك على بنى هاشم ويزوج أيمهم ، وان فاطمة سألته أن يجعلها لها فأبى ، وكانت كذلك فى حياة النبى ﷺ وأبى بكر وعمر ، ثم أقطعها مراون يعنى فى أيام عثمان » قال الخطابى ، إنما أقطع عثمان فدك لمروان لأنه تأول أن الذى يختص بالنبى ﷺ يكون للخليفة بعده ، فاستغنى عثمان عنها بأمواله فوصل بها بعض قرابته . ويشهد لصنيع أبى بكر حديث أبى هريرة المرفوع الآتى بعد باب بلفظ « ماتركت بعد نفقة نسائى ومؤنة عاملى فهو صدقة » فقد عمل أبو بكر وعمر بتفصيل ذلك بالدليل الذى قام لهما ، وسيأتى تمام البحث فى قوله « لانورث » فى كتاب الفرائض إن شاء الله تعالى . **قوله** (فهما على ذلك الى اليوم) هو كلام الزهرى أى حين حدث بذلك . **قوله** (قال أبو عبد الله) أى المصنف (اعتراك افتعلت) كذا فيه ، ولعله كان « افتعلك » وكذا وقع فى « المجاز » لأبى عبيدة . وقوله « من عروته فاصبته ومنه يعروه واعتراني » أراد بذلك شرح قوله « يعروه » وبين تصاريفه وأن معناه الاصابة كيفما تصرف ، وأشار إلى قوله تعالى ﴿ ان نقول إلا اعتراك بعض آلهتنا بسوء ﴾ وهذه عادة البخارى يفسر اللفظة الغريبة من الحديث بتفسير اللفظة الغريبة من القرآن . الحديث الثالث حديث عمر مع العباس وعلى ، وقع قبله فى رواية أبى ذر وحده قصة فدك ، وكأنها ترجمة لحديث من أحاديث الباب ، وقد بينت أمر فدك فى الذى قبله . **قوله** (حدثنا إسحق بن محمد الفروى) هو شيخ البخارى الذى تقدم قريبا فى « باب قتال اليهود » وقد حدث عنه بواسطة كما تقدم فى الصلح ، وفى رواية ابن شبوية عن الفربرى « حدثنا محمد بن إسحق الفروى » وهو مقلوب ، وحكى عياض عن رواية القابسى مثله قال : وهو وهم . قلت : وهذا الحديث مما رواه مالك خارج الموطأ . وفى هذا الاسناد لطيفة من علوم الحديث مما لم يذكره ابن الصلاح وهى تشابه الطرفين ، مثاله ما وقع هنا : ابن شهاب عن مالك وعنه مالك ، الأعلى ابن أوس والأدنى ابن أنس . **قوله** (وكان محمد بن جبير) أى ابن مطعم (قد ذكر لى ذكرا من حديثه ذلك) أى الآتى ذكره . **قوله** (فانطلقت حتى أدخل) كذا فيه بصيغة المضارعة فى موضع الماضى فى الموضعين ، وهى مبالغة لارادة استحضار صورة الحال ، ويجوز ضم « أدخل » على أن حتى عاطفة ، أى انطلقت فدخلت . والفتح على أن حتى بمعنى إلى أن . **قوله** (مالك بن أوس) ابن الحدثان بفتح المهملتين والمثلثة ، وهو نصرى بالنون المفتوحة والصاد المهملة الساكنة ، وأبوه صحابى ، وأما هو فقد ذكر فى الصحابة ، وقال ابن أبى حاتم وغيره لاتصح له صحبة ، وحكى ابن أبى خيثمة عن مصعب أو غيره أنه ركب الخيل فى الجاهلية . قلت : فعلى هذا لعله لم يدخل المدينة إلا بعد موت النبى ﷺ كما وقع لقيس بن أبى حازم : دخل أبوه وصحب وتأخر هو مع امكان ذلك ، وقد تشارك أيضا فى أنه قيل فى كل منهما إنه أخذ عن العشرة . وليس لمالك بن أوس هذا فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى البيوع ، وفى صنيع ابن شهاب ذلك أصل فى طلب علو الاسناد ، لأنه لم يقتنع بالحديث عنه حتى دخل عليه ليشافهه به ، وفيه حرص ابن شهاب على طلب الحديث وتحصيله . (تنبيه) : ظن قوم أن الزهرى تفرد برواية هذا الحديث ، فقال أبو على الكرابيسى : أنكره قوم وقالوا هذا من مستنكر مارواه ابن شهاب ، قال : فان كانوا علموا أنه ليس بفرد فمهات ، وان لم يعلموا فهو جهل ، فقد رواه عن مالك بن أوس عكرمة بن خالد وأيوب بن خالد ومحمد بن عمرو بن عطاء وغيرهم . **قوله** (حين متع النهار) بفتح الميم والمثناة الخفيفة بعدها مهملة أى علا وامتد ، وقيل هو مافبل الزوال . ووقع فى رواية مسلم من طريق جويرية عن مالك

« حين تعالى النهار » وفى رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة « بعد ما ارتفع النهار » . **قوله** (اذا رسول عمر) لم أقف على اسمه ، ويحتمل أن يكون هو يرفأ الحاجب الآتى ذكره . **قوله** (على رمال سرير) بكسر الراء وقد تضم ، وهو ماينسج من سعف النخل . وأغرب الداودى فقال : هو السرير الذى يعمل من الجريد ، وفى رواية جويريه « فوجدته فى بيته جالسا على سرير مفضيا إلى رماله ، أى ليس تحته فراش ، والإفضاء إلى الشىء لا يكون بحائل ، وفيه إشارة إلى أن العادة أن يكون على السرير فراش . **قوله** (فقال يا مال) كذا هو بالترخيم أى مالك ، ويجوز فى اللام الكسر على الأصل ، والضم على أنه صار اسما مستقلا فيعرب إعراب المنادى المفرد . **قوله** (انه قدم علينا من قومك) أى من بنى نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن . وفى رواية جويرية عند مسلم « دف أهل أبيات » أى ورد جماعة بأهليهم شيئا بعد شىء يسيرون قليلا قليلا ، والدفيف السير اللين ، وكأنهم كانوا قد أصابهم جدب فى بلادهم فانتجعوا المدينة . **قوله** (برضخ) بفتح الراء وسكون المعجمة بعدها خاء معجمة أى عطية غير كثيرة ولا مقدرة . وقوله (لو أمرت به غيرى) قاله تحرجا من قبول الأمانة ، ولم يبين ماجرى له فيه اكتفاء بقرينة الحال ، والظاهر أنه قبضه لعزم عمر عليه ثانى مرة . **قوله** (أتاه حاجبه يرفا) بفتح التحتانية وسكون الراء بعدها فاء مشبعة بغير همز وقد تهمز وهى روايتنا من طريق أبى ذر ، ويرفا هذا كان من موالى عمر أدرك الجاهلية ولا تعرف له صحبة ، وقد حج مع عمر فى خلافة أبى بكر ، وله ذكر فى حديث ابن عمر ، قال « قال عمر لمولى له يقال له يرفا اذا جاء طعام يزيد بن أبى سفيان فأعلنى » فذكر قصة . وروى سعيد بن منصور عن أبى الأحوص عن أبى اسحق عن يرفا قال « قال لى عمر : إنى أنزلت نفسى من مال المسلمين منزلة مال اليتيم » وهذا يشعر بانه عاش إلى خلافة معاوية . **قوله** (هل لك فى عثمان) أى ابن عفان (وعبد الرحمن) ، ولم أر فى شىء من طرقه زيادة على الأربعة المذكورين إلا فى رواية للنسائى وعمر بن شبة من طريق عمرو بن دينار عن ابن شهاب وزاد فيها « وطلحة بن عبيد الله » وكذا فى رواية الإمامى عن ابن شهاب عند عمر بن شبة أيضا ، وكذا أخرجه أبو داود من طريق أبى البخترى عن رجل لم يسمه قال « دخل العباس وعلى » فذكر القصة ببطولها وفيها ذكر طلحة ، لكن لم يذكر عثمان . **قوله** (فأذن لهم فدخلوا) فى رواية شعيب فى المغازى « فأدخلهم » . **قوله** (ثم قال : هل لك فى على وعباس) زاد شعيب يستأذنان . **قوله** (فقال عباس يا أمير المؤمنين اقض بينى وبين هذا) زاد شعيب ويونس « فاستب على وعباس » وفى رواية عقيل عن ابن شهاب فى الفرائض « اقض بينى وبين هذا الظالم ، استبا » وفى رواية جويرية « وبين هذا الكاذب الآثم الغادر الخائن » ولم أر فى شىء من الطرق أنه صدر من على فى حق العباس شىء بخلاف مايفهم قوله فى رواية عقيل « استبا » واستصوب المازرى صنيع من حذف هذه الألفاظ من هذا الحديث وقال : لعل بعض الرواة وهم فيها ، وان كانت محفوظة ، فأجود ماتحمل عليه أن العباس قالها دلالا على على لأنه كان عنده بمنزلة الولد ، فأراد ردعه عما يعتقد أنه مخطىء فيه ، وأن هذه الأوصاف يتصف بها لو كان يفعل مايفعله عن عمد ، قال : ولابد من هذا التأويل لوقوع ذلك بمحضر الخليفة ومن ذكر معه ولم يصدر منهم انكار لذلك مع ماعلم من تشددهم فى إنكار المنكر . **قوله** (وهما يختصمان فيما أفاء الله على رسوله من مال بنى النضير) يأتى القول فيه قريبا . **قوله** (فقال الرهط) فى رواية مسلم « فقال القوم » وزاد « فقال مالك بن أوس : يخيل إلى أنهم قد كانوا قدموهم لذلك » . قلت : ورأيت فى رواية معمر عن الزهرى فى مسند ابن أبى عمر « فقال الزبير بن العوام : اقض بينهما » فأفادت تعيين من باشر سؤال عمر فى

ذلك . **قوله** (تئيدكم) كذا فى رواية أبى ذر بفتح المثناة وكسر التحتانية مهموز وفتح الدال ، قال ابن التين أصلها تيدكم ، والتؤدة الرفق . ووقع فى رواية الاصيلى بكسر أوله وضم الدال وهو اسم فعل كرويدا أى اصبروا وأمهلوا وعلى رسلكم . وقيل انه مصدر تاد يتيد ، كما يقال سيروا سيركم ، ورد بأنه لم يسمع فى اللغة . ويؤيد الأول ماوقع فى رواية عقيل وشعيب « ايتدوا » أى تمهلوا ؛ وكذا عند مسلم وأبى داود . وللاسماعيلى من طريق بشر بن عمر عن مالك « فقال عمر ايتد » بلفظ الأمر للمفرد . **قوله** (أنشدكما أتعلمان أن رسول الله ﷺ قد قال ذلك) كذا فيه ، وفى رواية مسلم « قالا نعم » ، ومعنى أنشدكما أسألكما راقعا نشدى أى صوتى . **قوله** (ان الله قد خص رسوله ﷺ فى هذا الفىء بشىء) فى رواية مسلم « بخاصة لم يخصص بها غيره » وفى رواية عمرو بن دينار عن ابن شهاب فى التفسير « كانت أموال بنى النضير مما أفاء الله على رسوله ، فكانت له خاصة ، وكان ينفق على أهله منها نفقة سنة ، ثم يجعل مابقى فى السلاح والكراع عدة فى سبيل الله » وفى رواية سفيان عن معمر عن الزهرى الآتية فى النفقات « كان النبى ﷺ يبيع نخل بنى النضير ويحبس لاهله قوت سنتهم » أى ثمر النخل . وفى رواية أبى داود من طريق أسامة بن زيد عن ابن شهاب « كانت لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا : بنو النضير ، وخيبر ، وفدك . فاما بنو النضير فكانت حبسا لنوائبه ، وأما فدك فكانت حبسا لابناء السبيل ، وأما خيبر فجزأها بين المسلمين ثم قسم جزءا لنفقة أهله ، وما فضل منه جعله فى فقراء المهاجرين » ولا تعارض بينهما لاحتمال أن يقسم فى فقراء المهاجرين وفى مشترى السلاح والكراع ، وذلك مفسر لرواية معمر عند مسلم ، ويجعل مابقى منه بجعل مال الله . وزاد أبو داود فى رواية أبى البخترى المذكورة « وكان ينفق على أهله ويتصدق بفضله » وهذا لايعارض حديث عائشة « أنه ﷺ توفى ودرعه مرهونة على شعير » لأنه يجمع بينهما بأنه كان يدخر لأهله قوت سنتهم ثم فى طول السنة يحتاج لمن يطرقه إلى إخراج شىء منه فيخرجه ، فيحتاج إلى أن يعوض من يأخذ منها عوضه ، فلذلك استدان . **قوله** (ما احتازها) كذا للاكثر بحاء مهملة وزاى معجمة ، وفى رواية الكشميهنى بخاء معجمة وراء مهملة ، هذا ظاهر فى أن ذلك كان مختصا بالنبى ﷺ ، إلا أنه واسى به أقرباءه وغيرهم بحسب حاجتهم . ووقع فى رواية عكرمة ابن خالد عن مالك بن أوس عند النسائى مايؤيد ذلك . **قوله** (ثم قال لعلى وعباس : أنشدكما الله هل تعلمان ذلك) ؟ زاد فى رواية عقيل « قالا نعم » . **قوله** (ثم توفى الله نبيه ﷺ فقال أبو بكر : أنا ولى رسول الله ﷺ ، فقبضها أبو بكر ، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ) زاد فى رواية عقيل « وأنتما حينئذ ـ وأقبل على على وعباس ـ تزعمان أن أبا بكر كذا وكذا » وفى رواية شعيب « كما تقولان » وفى رواية مسلم من الزيادة « فجئتما ، تطلب ميراثك من ابن أخيك ، ويطلب هذا ميراث امرأته من أبيها ، فقال أبو بكر قال رسول الله ﷺ : لا نورث ماتركنا صدقة ، فرأيتماه كاذبا آثما غادرا خائنا » وكأن الزهرى كان يحدث به تارة فيصرح ، وتارة فيكنى . وكذلك مالك . وقد حذف ذلك فى رواية بشر بن عمر عنه عند الاسماعيلى وغيره . وهو نظير ماسبق من قول العباس لعلى . وهذه الزيادة من رواية عمر عن أبى بكر حذفت من رواية إسحق الفروى شيخ البخارى . وقد ثبت أيضا فى رواية بشر بن عمر عنه عند أصحاب السنن والاسماعيلى وعمرو بن مرزوق وسعيد بن داود كلاهما عند الدارقطنى عن مالك على ماقال جويرية عن مالك ، واجتماع هؤلاء عن مالك يدل على أنهم حفظوه . وهذا القدر المحذوف من رواية إسحق ثبت من روايته فى موضع آخر من الحديث ، لكن جعل القصة فيه لعمر حيث قال « جئتنى ياعباس تسألنى

نصيبك من ابن أخيك » وفيه « فقلت لكما إن رسول الله ﷺ قال : لانورث » فاشتمل هذا الفصل على مخالفة إسحق لبقية الرواة عن مالك فى كونهم جعلوا القصة عند أبى بكر وجعلوا الحديث المرفوع من حديث أبى بكر من رواية عمر عنه ، وإسحاق الفروى جعل القصة عند عمر وجعل الحديث المرفوع من روايته عن النبى ﷺ بغير واسطة أبى بكر . وقد وقع فى رواية شعيب عن ابن شهاب نظير ما وقع فى رواية إسحق الفروى سواء ، وكذلك وقع فى رواية يونس عن ابن شهاب عند عمر بن شبة ، وأما رواية عقيل الآتية فى الفرائض فاقتصر فيها على أن القصة وقعت عند عمر بغير ذكر الحديث المرفوع أصلا ، وهذا يشعر بأن لسياق إسحق الفروى أصلا ، فلعل القصتين محفوظتان ، واقتصر بعض الرواة على مالم يذكره الآخر ، ولم يتعرض أحد من الشراح لبيان ذلك . وفى ذلك إشكال شديد وهو أن أصل القصة صريح فى أن العباس وعليا قد علما بأنه ﷺ قال « لانورث » فان كانا سمعاه من النبى ﷺ فكيف يطلبانه من أبى بكر ؟ وإن كانا إنما سمعاه من أبى بكر أو فى زمنه بحيث أفاد عندهما العلم بذلك فكيف يطلبانه بعد ذلك من عمر ؟ والذى يظهر - والله أعلم - حمل الأمر فى ذلك على ماتقدم فى الحديث الذى قبله فى حق فاطمة ، وأن كلا من على وفاطمة والعباس اعتقد أن عموم قوله « لانورث » مخصوص ببعض مايخلفه دون بعض ، ولذلك نسب عمر إلى على وعباس أنهما كانا يعتقدان ظلم من خالفهما فى ذلك . وأما فاطمة على وعباس بعد ذلك ثانيا عند عمر فقال اسماعيل القاضى فيما رواه الدارقطنى من طريقه : لم يكن فى الميراث ، إنما تنازعا فى ولاية الصدقة وفى صرفها كيف تصرف ، كذا قال ، لكن فى رواية النسائى وعمر بن شبة من طريق أبى البخترى مايدل على أنهما أرادا أن يقسم بينهما على سبيل الميراث ، ولفظه فى آخره « ثم جئتمانى الآن تختصمان : يقول هذا أريد نصيبى من ابن أخى ، ويقول هذا أريد نصيبى من امرأتى ، والله لا أقضى بينكما إلا بذلك » أى الا بما تقدم من تسليمها لهما على سبيل الولاية . وكذا وقع عند النسائى من طريق عكرمة بن خالد عن مالك بن أوس نحوه . وفى السنن لأبى داود وغيره « أرادا أن عمر يقسمها لينفرد كل منهما بنظر مايتولاه ، فامتنع عمر من ذلك وأراد أن لايقع عليها اسم قسم ولذلك اقسم على ذلك » وعلى هذا اقتصر أكثر الشراح واستحسنوه ، وفيه من النظر ما تقدم . وأعجب من ذلك جزم ابن الجوزى ثم الشيخ محيى الدين بأن عليا وعباسا لم يطلبا من عمر الا ذاك ، مع أن السياق صريح فى أنهما جاآه مرتين فى طلب شىء واحد ، لكن العذر لابن الجوزى والنووى أنهما شرحا اللفظ الوارد فى مسلم دون اللفظ الوارد فى البخارى والله أعلم . وأما قول عمر « جئتنى ياعباس تسألنى نصيبك من ابن أخيك » فانما عبر بذلك لبيان قسمة الميراث كيف يقسم أن لو كان هناك ميراث ، لا أنه أراد الفض منهما بهذا الكلام . وزاد الامامى عن ابن شهاب عند عمر بن شبة فى آخره « فأصلحا أمركما والا لم يرجع والله اليكما . فقاما وتركا الخصومة وأمضيت صدقة » وزاد شعيب فى آخره « قال ابن شهاب فحدثت به عروة فقال : صدق مالك بن أوس ، أنا سمعت عائشة تقول » فذكر حديثا . قال « وكانت هذه الصدقة بيد على منعها عباسا فغلبه عليها ، ثم كانت بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد على بن الحسين والحسن بن الحسن ثم بيد زيد بن الحسن وهى صدقة رسول الله ﷺ حقا » . وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى مثله وزاد فى آخره : قال معمر ثم كانت بيد عبد الله بن حسن حتى ولى هؤلاء - يعنى بنى العباس - فقبضوها . وزاد اسماعيل القاضى أن إعراض العباس عنها كان فى خلافة عثمان ، قال عمر بن شبة : سمعت أبا غسان هو محمد بن يحيى المدنى يقول : ان الصدقة المذكورة اليوم بيد الخليفة يكتب فى عهده يولى عليها من قبله من

يقبضها ويفرقها فى أهل الحاجة من أهل المدينة . قلت : كان ذلك على رأس المائتين ، ثم تغيرت الأمور والله المستعان . واختلف العلماء فى مصرف الفيء فقال مالك : الفيء والخمس سواء ، يجعلان فى بيت المال ويعطى الإمام أقارب النبى ﷺ بحسب اجتهاده ، وفرق الجمهور بين خمس الغنيمة وبين الفيء فقال : الخمس موضوع فيما عينه الله فيه من الأصناف المسمين فى آية الخمس من سورة الأنفال لايتعدى به إلى غيرهم ، وأما الفيء فهو الذى يرجع النظر فى مصرفه إلى رأى الامام بحسب المصلحة . وانفرد الشافعى كما قال ابن المنذر وغيره بأن الفيء يخمس ، وأن أربعة أخماسه للنبى ﷺ ، وله خمس الخمس كما فى الغنيمة ، وأربعة أخماس الخمس لمستحق نظيرها من الغنيمة . وقال الجمهور : مصرف الفيء كله إلى رسول الله ﷺ ، واحتجوا بقول عمر « فكانت هذه لرسول الله ﷺ خاصة » وتأول الشافعى قول عمر المذكور بأنه يريد الأخماس الأربعة . قال ابن بطال : مناسبة ذكر حديث عائشة فى قصة فاطمة فى « باب فرض الخمس » أن الذى سألت فاطمة أن تأخذه من جملته خيبر ، والمراد به سهمه ﷺ منها وهو الخمس ، وسيأتى فى المغازى بلفظ « مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك ومابقى من خمس خيبر » ، وفى حديث عمر أنه يجب أن يتولى أمر كل قبيلة كبيرهم لأنه أعرف باستحقاق كل رجل منهم ، وأن للامام أن ينادى الرجل الشريف الكبير باسمه وبالتفخيم حيث لم يرد بذلك تنقيصه . وفيه استعفاء المرء من الولاية ، وسؤاله الإمام ذلك بالرفق ، وفيه اتخاذ الحاجب ، والجلوس بين يدى الامام ، والشفاعة عنده فى انفاذ الحكم وتبيين الحاكم وجه حكمه . وفيه اقامة الإمام من ينظر على الوقف نيابة عنه ، والتشريك بين الاثنين فى ذلك . ومنه يؤخذ جواز أكثر منهما بحسب المصلحة . وفيه جواز الادخار خلافا لقول من أنكره من مشددى المتزهدين ، وأن ذلك لاينافى التوكل . وفيه جواز اتخاذ العقار واستغلال منفعته ، ويؤخذ منه جواز اتخاذ غير ذلك من الأموال التى يحصل بها النماء والمنفعة من زراعة وتجارة وغير ذلك . وفيه أن الإمام إذا قام عنده الدليل صار اليه وقضى بمقتضاه ولم يحتج إلى أخذه من غيره . ويؤخذ منه جواز حكم الحاكم بعلمه ، وأن الأتباع إذا رأوا من الكبير انقباضا لم يفاتحوه حتى يفاتحهم بالكلام . واستدل به على أن النبى ﷺ كان لايملك شيئا من الفيء ولاخمس الغنيمة إلا قدر حاجته وحاجة من يمونه ، وما زاد على ذلك كان له فيه التصرف بالقسم والعطية . وقال آخرون لم يجعل الله لنبيه ملك رقبة ماغنمه ، وانما ملكه منافعه وجعل له منه قدر حاجته ، وكذلك القائم بالأمر بعده . وقال ابن الباقلانى فى الرد على من زعم أن النبى ﷺ يورث : احتجوا بعموم قوله تعالى ﴿ يوصيكم الله فى أولادكم ﴾ قال : أما من أنكر العموم فلا استغراق عنده لكل من مات أنه يورث ، وأما من أثبته فلا يسلم دخول النبى ﷺ فى ذلك ، ولو سلم دخوله لوجب تخصيصه لصحة الخبر ، وخبر الآحاد يخصص وإن كان لاينسخ ، فكيف بالخبر إذا جاء مثل مجىء هذا الخبر وهو « لانورث » .

٢ — باب . أداء الخمس من الدين

٣٠٩٥ — حدثنا أبو النعمان حدثنا حماد عن أبى جمرة الضبعى قال : سمعت ابن عباس رضى الله عنهما يقول « قدم وفد عبد القيس فقالوا : يارسول الله ، إنا هذا الحى من ربيعة ، بيننا وبينك كفار مضر ، فلسنا نصل إليك إلا فى الشهر الحرام ، فمرنا بأمر نأخذ به وندعو إليه من وراءنا . قال : آمركم بأربع ، وأنهاكم

عن أربع : الإيمانِ بالله شهادة أن لا إله إلاّ الله - وعقد بيده - وإقامِ الصلاةِ ، وإيتاء الزكاةِ ، وصيامِ رمضانَ ، وأن تؤدوا لله خُمسَ ما غَنِمتم . وأنهاكم عن الدُّباء ، والنَّقيرِ والحنتمِ ، والمزفَّت »

قوله (باب أداء الخمس من الدين) أورد فيه حديث ابن عباس فى قصة وفد عبد القيس ، وقد تقدم شرحه فى كتاب الايمان ، وترجم عليه هناك « أداء الخمس من الايمان » وهو على قاعدته فى ترادف الايمان والاسلام والدين وقد تقدم فى كتاب الايمان من شرح ذلك مافيه كفاية ، وتقدم فى أول الخمس بيان مايتعلق به

٣ - باب نفقةِ نساء النبيِّ ﷺ بعدَ وفاته

٣٠٩٦ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن أبي الزِّنادِ عنِ الأعرَجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « لا يَقتسِمُ ورَثتي دِينـاراً ، ماتركتُ بعدَ نفقةِ نِسائي ، ومَئونةِ عاملي ، فهو صدَقة »

٣٠٩٧ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ أبي شيبةَ حدَّثنا أبو أسامةَ حدَّثنا هِشامٌ عن أبيهِ عن عائشةَ قالت « تُوُفيَ رسولُ اللهِ ﷺ ومافي بَيتي من شيءٍ يأكلهُ ذو كَبِدٍ ، إلا شَطرَ شَعيرٍ في رَفٍّ لي ، فأكلتُ منه حتّى طالَ عليَّ ، فكِلتُهُ ، ففَنِي »

[الحديث ٣٠٩٧ - طرفه فى : ٦٤٥١]

٣٠٩٨ - **حدثنا** مسدَّدٌ حدَّثنا يحيى عن سُفيانَ قال حدَّثني أبو إسحاقَ قال سمعتُ عمرَو بنَ الحارثِ قال « ماتركَ النبيُّ ﷺ إلا سِلاحَهُ وبغلته البيضاء ، وأرضاً تركها صدَقة »

قوله (باب نفقة نساء النبي ﷺ بعد وفاته) ذكر فيه ثلاثة أحاديث : أحدها حديث أبي هريرة « لاتقتسم ورثتي دينارا » وقد تقدم بهذا الاسناد فى أواخر الوقف ، وقد تقدم مايتعلق بشرحه قبل بباب ، وسيأتى بقية مايتعلق منه بالميراث فى الفرائض . واختلف فى المراد بقوله « عاملي » فقيل الخليفة بعده ، وهذا هو المعتمد وهو الذى يوافق ماتقدم فى حديث عمر . وقيل : يريد بذلك العامل على النخل ، وبه جزم الطبرى وابن بطال . وأبعد من قال : المراد بعامله حافر قبره عليه الصلاة والسلام . وقال ابن دحية فى الخصائص : المراد بعامله خادمه . وقيل العامل على الصدقة . وقيل العامل فيها كالاجير . وقوله فى هذه الرواية « دينار » كذا وقع فى رواية مالك عن أبي الزناد فى الصحيحين ، فقيل هو تنبيه بالادنى على الأعلى . وأخرجه مسلم من رواية سفيان بن عيينة عن أبي الزناد بلفظ « ديناراً ولا درهما » وهى زيادة حسنة ، وتابعه عليها سفيان الثورى عن أبي الزناد عند الترمذى فى الشمائل واستدل به على أجرة القسام . ثانيها حديث عائشة فى قصة الشعير الذى كان فى رفها فكالته ففنى ، وسيأتى بسنده ومتنه وشرحه فى الرقاق ، وتقدم الالمام بشىء من ذلك فى « باب مايستحب من الكيل » أوائل البيوع . قال ابن المنير : وجه دخول حديث عائشة فى الترجمة أنها لو لم تستحق النفقة بعد موت النبي ﷺ لأخذ الشعير منها . ثالثها

حديث أبي إسحق وهو السبيعي عن عمرو بن الحارث « ماترك النبي ﷺ الا سلاحه » الحديث وقد تقدم في الوصايا وأن شرحه يأتي مستوفى في أواخر المغازي ، ووقع عند القابسي في أوله «حدثنا يحيى عن سفيان» فسقط عليه شيخ البخاري مسدد ولا بد منه ، نبه عليه الجياني ، ولو كان على ظاهر ماعنده لأمكن أن يكون يحيى هو ابن موسى أو ابن جعفر وسفيان هو ابن عيينة

٤ ـ **باب** ماجاء في بُيوتِ أزواج النبيِّ ﷺ ، وما نُسِبَ منَ البيوتِ إليهنَّ ، وقولِ اللهِ عز وجل [٣٣ الأحزاب] : ﴿ وقَرْنَ في بيوتِكُنَّ ﴾ ، و [٥٣ الأحزاب] : ﴿ لاتدخلوا بُيوتَ النبيِّ إلا أن يُؤْذَنَ لكم ﴾

٣٠٩٩ ـ **حدثنا** حِبّانُ بن موسى ومحمدٌ قالا : أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا مَعْمرٌ ويونسُ عن الزهريِّ قال أخبرني عُبَيْدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ بنِ عُتبةَ بنِ مَسعود أن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ قالت « لما ثَقُلَ رسولُ الله ﷺ استأذنَ أزواجَهُ أن يُمرَّضَ في بيتي ، فأذنَّ له »

٣١٠٠ ـ **حدثنا** ابنُ أبي مريمَ حدَّثنا نافعٌ سمعتُ ابنَ أبي مُلَيكة قال : قالت عائشةُ رضي اللهُ عنها « تُوُفِّيَ النبيُّ ﷺ في بَيتي ، وفي نَوبتي ، وبينَ سَحْري ونَحري ، وجمعَ اللهُ بينَ رِيقي ورِيقِهِ . قالت : دَخلَ عبدُ الرحمٰنِ بسِواكٍ فضَعُفَ النبيُّ ﷺ عنه فأخذْتهُ فَضَغْتُهُ ثمَّ سَنَنْتهُ به »

٣١٠١ ـ **حدثنا** سعيدُ بن عُفَيرٍ قال حدَّثني الليثُ قال حدَّثني عبدُ الرحمٰنِ بنُ خالدٍ عن ابنِ شهابٍ « عن عليِّ بن حسينٍ أن صَفيةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتْه أنها جاءت رسولَ اللهِ ﷺ تزورهُ وهوَ مُعتكفٌ في المسجدِ ـ في العَشرِ الأواخرِ من رمضانَ ـ ثمَّ قامت تنقَلِبُ فقامَ معها رسولُ اللهِ ﷺ ، حتى إذا بَلغَ قَريباً من بابِ المسجدِ عندَ بابِ أمِّ سَلمةَ زوجِ النبيِّ ﷺ مَرَّ بهما رجلانِ منَ الأنصارِ فسلَّما على رسولِ اللهِ ﷺ ثم نَفَذا ، فقال لهما رسولُ اللهِ ﷺ : على رِسْلِكُما . قالا : سُبحانَ اللهِ يارسولَ اللهِ ، وكَبُرَ عليهما ذٰلك ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : إنَّ الشيطانَ يَبلُغُ منَ الإنسانِ مَبلَغَ الدَّمِ ، وإني خَشِيتُ أن يَقذفَ في قُلوبكما شيئاً »

٣١٠٢ ـ **حدثنا** إبراهيمُ بنُ المنذرِ حدَّثنا أنسُ بنُ عِياضٍ عن عُبَيدِ اللهِ عن محمدِ بن يحيى بنِ حَبّانَ عن واسعِ بنِ حَبانَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال « ارتَقَيتُ فوقَ بيتِ حَفصةَ فرأيتُ النبيَّ ﷺ يَقضي حاجتَهُ مُستَدْبرَ القبلةِ مُستقبلَ الشأم »

٣١٠٣ ـ **حدثنا** إبراهيمُ بن المنذرِ حدَّثنا أنسُ بن عِياضٍ عن هِشامٍ عن أبيهِ أنَّ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت « كان رسولُ اللهِ ﷺ يُصلِّي العصرَ والشمسُ لم تخرُجْ مِن حُجرَتِها »

٣١٠٤ ـ **حدثنا** موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا جُوَيريةُ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه قال « قام

النبيُّ ﷺ خَطيبا فأشارَ نحوَ مَسكَنِ عائشةَ فقال : ها هنا الفتنةُ ـ ثلاثا ـ مِن حَيثُ يَطلع قَرنُ الشيطانِ »
[الحديث ٣١٠٤ ـ أطرافه فى : ٣٢٧٩ ، ٣٥١١ ، ٥٢٩٦ ، ٧٠٩٢ ، ٧٠٩٣]

٣١٠٥ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرٍ عن عَمرةَ بنتِ عبدِ الرحمٰنِ « أنَّ عائشةَ زوجَ النبيِّ ﷺ أخبرَتها أن رسولَ اللهِ ﷺ كان عندَها ، وأنها سمعَتْ صوتَ إنسانٍ يستأذِنَ فى بيتِ حفصةَ ، فقلتُ : يارسولَ اللهِ هٰذا رجلٌ يَستأذِنُ فى بيتِكَ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ أراهُ فلانا ـ لِعمِّ حَفصةَ منَ الرَّضاعةِ ـ الرضاعةُ تحرِّمُ ماتحرِّمُ الوِلادةُ »

قوله (باب ماجاء فى بيوت أزواج النبى ﷺ وما نسب من البيوت اليهن ، وقول الله عز وجل ﴿ وقرن فى بيوتكن ﴾ و ﴿ لا تدخلوا بيوت النبى إلا أن يؤذن لكم ﴾ قال ابن المنير غرضه بهذه الترجمة أن يبين أن هذه النسبة تحقق دوام استحقاقهن للبيوت ما بقين ، لأن نفقتهن وسكناهن من خصائص النبى ﷺ ، والسر فيه حبسهن عليه . ثم ذكر فيه سبعة أحاديث : الأول حديث عائشة « استأذن أزواجه أن يمرض فى بيتى » ذكره مختصرا . ثانيها حديثها « توفى فى بيتى وفى نوبتى » وفيه ذكر السواك مع عبد الرحمن ، وسيأتى الكلام عليهما مستوفى فى أواخر المغازى إن شاء الله تعالى . ثالثها حديث صفية بنت حيى أنها جاءت تزوره وهو معتكف ، والغرض منه قولها فيه « عند باب أم سلمة » وقد تقدم شرحه فى الاعتكاف . رابعها حديث ابن عمر « ارتقيت فوق بيت حفصة » وقد تقدم شرحه فى الطهارة . خامسها حديث عائشة كان يصلى العصر والشمس لم تخرج من حجرتها وقد تقدم شرحه فى المواقيت . سادسها حديث عبد الله وهو ابن عمر « الفتنة ههنا » وسيأتى شرحه فى الفتن ، والغرض منه قوله « وأشار نحو مسكن عائشة » واعترض الاسماعيلى بأن ذكر المسكن لايناسب ما قصد ، لانه يستوى فيه المالك والمستعير وغيرهما . سابعها حديث عائشة « انها سمعت صوت انسان يستأذن فى بيت حفصة » وقد تقدم بهـذا الاسناد فى الشهادات ، ويأتى شرحه فى الرضاع . (تنبيه) : وقع فى سياقه فى الشهادات زيادة على سبيل الوهم فى رواية أبى ذر ، وكذا فى رواية الاصيلى عن شيخه ، وقد ضرب عليها فى بعض نسخ أبى ذر والصواب حذفها ، ولفظ الزيادة « فقلت يارسول الله أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة » فهذا القدر زائد والصواب حذفه كما نبه عليه صاحب المشارق ، قال الطبرى : قيل كان النبى ﷺ ملك كلا من أزواجه البيت الذى هى فيه فسكن بعده فيهن بذلك التمليك ، وقيل إنما لم ينازعهن فى مساكنهن لان ذلك من جملة مؤنتهن التى كان النبى ﷺ استثناها لهن مما كان بيده أيام حياته حيث قال « ماتركت بعد نفقة نسائى » قال : وهذا أرجح ، ويؤيده أن ورثتهن لم يرثن عنهن منازلهن ، ولو كانت البيوت ملكا لهن لا نتقلت إلى ورثتهن ، وفى ترك ورثتهن حقوقهم منها دلالة على ذلك ، ولهذا زيدت بيوتهن فى المسجد النبوى بعد موتهن لعموم نفعه للمسلمين كما فعل فيما كان يصرف لهن من النفقات والله اعلم . وادعى المهلب أن النبى ﷺ كان حبس عليهن بيوتهن ، ثم استدل به على أن من حبس دارا جاز له أن يسكن منها فى موضع . وتعقبه ابن المنير بمنع أصل الدعوى ، ثم على التنزل لايوافق ذلك مذهبه إلا إن صرح بالاستثناء ، ومن أين له ذلك ؟

٥ ـ باب ما ذُكِرَ من دِرعِ النبيِّ ﷺ وعَصاهُ وسَيفِهِ وقَدَحِهِ وخاتَمِهِ وما استَعمَلَ الخُلَفاءُ بعدَهُ من ذٰلكَ مما لم يُذكَرْ قسمتُهُ ومن شَعرِهِ ونعلِهِ وآنِيَتِهِ مما تبرَّكَ أصحابُهُ وغيرُهم بعدَ وفاتِهِ

٣١٠٦ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِ اللهِ الأنصاريُّ قال حدَّثني أبي عن ثُمامةَ حدثنا أنسٌ « أنَّ أبا بكرٍ رضيَ اللهُ عنه لما استُخلِفَ بعثَهُ إلى البحرَين ، وكتبَ لهُ هٰذا الكتابَ وخَتَمَهُ بخاتَمِ النبيِّ ﷺ ، وكان نَقشُ الخاتمِ ثلاثةَ أسطر : محمدٌ سَطر ، ورسولُ سطر ، واللهُ سطر »

٣١٠٧ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا محمدُ بن عبدِ اللهِ الأسَديُّ حدَّثنا عيسىٰ بن طَهمانَ قال : أخرج إلينا أنسٌ نَعلين جَرْداوَينِ لهما قِبالانِ ، فحدَّثني ثابتٌ البُنانيُّ بعدُ عن أنسٍ أنَّهما نَعلا النبيِّ ﷺ »

[الحديث ٣١٠٧ ـ طرفاه في : ٥٨٥٧ و ٥٨٥٨]

٣١٠٨ ـ حدثني محمدُ بن بشارٍ حدَّثنا عبد الوهّاب حدَّثنا أيوبُ حدثنا حُميدُ بنُ هِلالٍ عن أبي بُردةَ قال « أخرَجَتْ إلينا عائشةُ رضيَ اللهُ عنها كِساءً مُلبَّداً وقالت : في هٰذا نُزِعَ روحُ النبيِّ ﷺ . وزاد سليمانُ عن حُميدٍ عن أبي بُردةَ قال : أخرجَتْ إلينا عائشة إزاراً غَليظاً مما يُصنَعُ باليمن ، وكِساء من هٰذهِ التي تَدْعونها الملبَّدة »

[الحديث ٣١٠٨ طرفه في : ٥٨١٨]

٣١٠٩ ـ حدثنا عَبْدانُ عن أبي حَمزةَ عن عاصمٍ عن ابنِ سِيرينَ عن أنسِ بن مالكٍ رضيَ اللهُ عنه « أنَّ قَدَحَ النبيِّ ﷺ انكسَرَ فاتخذَ مَكانَ الشَّعبِ سِلْسِلة من فِضَّة . قال عاصم : رأيتُ القَدَحَ وشربتُ فيه »

[الحديث ٣١٠٩ ـ طرفه في : ٥٦٣٨]

٣١١٠ ـ حدثنا سعيدُ بن محمدٍ الجَرْميُّ حدَّثنا يَعقوبُ بن إبراهيمَ حدَّثنا أبي أنَّ الوَليدَ بنَ كثيرٍ حدَّثهُ عن محمدِ بنِ عمرو بنِ حَلْحَلةَ الدِّيليِّ حدَّثهُ أنَّ ابنَ شِهابٍ حدَّثهُ أنَّ عليَّ بن حُسينٍ حدَّثه « أنَّهم حينَ قدِموا المدينةَ مِن عندِ يزيدَ بنِ مُعاوية مَقتَلَ حسينِ بنِ عليٍّ رحمة اللهِ عليه لَقِيَهُ المِسوَرُ بن مَخرَمةَ فقال له : هل لك إليَّ مِن حاجةٍ تأمُرني بها ؟ فقلتُ له : لا . فقال : فهل أنتَ مُعطيَّ سيفَ رسولِ اللهِ ﷺ فإني أخاف أن يَغلِبَكَ القومُ عليهِ ، وايمُ اللهِ لئن أعطَيتَنيه لا يَخلُصُ إليهم أبداً حتّى تُبلَغَ نفسي . إنَّ عليَّ بنَ أبي طالبٍ خطبَ ابنةَ أبي جَهلٍ على فاطمةَ عليها السلامُ ، فسمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يخطُبُ الناسَ في ذٰلكَ على منبرهِ هٰذا

ـ وأنا يومئذ المحتلم ـ فقال : إنّ فاطمةَ منى ، وأنا أتخوّفُ أن تُفتَنَ فى دِينها . ثمّ ذكرَ صهراً لهُ من بنى عبدِ شمس فأثنى عليه فى مُصاهَرَتِهِ إياهُ قال : حدّثنى فصَدَقَنى ، ووعَدَنى فوَفى لى ، وإنى لستُ أحرّمُ حلالا ولا أحلُّ حَراماً ، ولكنْ واللهِ لاتجتمعُ بنتُ رسولِ اللهِ (ﷺ) وبنتُ عَدُوِّ اللهِ أبدا »

٣١١١ ـ حدّثنا قُتيبةُ بنُ سعيدٍ حدّثنا سفيانُ عن محمدِ بن سُوقةَ عن مُنذرٍ عنِ ابنِ الحنفيةِ قال « لو كان علىٌّ رضىَ اللهُ عنه ذاكرا عثمانَ رضىَ اللهُ عنه ذكرَهُ يومَ جاءهُ ناسٌ فشكَوا سُعاةَ عثمان ، فقال لى علىٌّ : اذهَبْ الى عثمان فأخبِرْهُ أنها صدَقةُ رسولِ اللهِ (ﷺ) ، فمُرْ سُعاتَكَ يَعملوا بها . فأتيتُهُ بها فقال : أغنِها عنّا . فأتيتُ بها علياً فأخبرتُهُ فقال : ضَعْها حيثُ أخَذْتَها »

[الحديث ٣١١١ ـ طرفه فى : ٣١١٢]

٣١١٢ ـ وقال الحُميدىُّ حدّثنا سفيانُ حدّثنا محمدُ بن سُوقةَ قال سمعتُ مُنذراً الثورىَّ عن ابنِ الحنفيةِ قال : أرسلَنى أبى ، خُذْ هٰذا الكتابَ فاذهَبْ بهِ إلى عثمانَ ، فانّ فيه أمرَ النبىِّ (ﷺ) بالصدَقة »

قوله (باب ماذكر من درع النبى (ﷺ) وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه ، وما استعمل الخلفاء بعده من ذلك) الغرض من هذه الترجمة تثبيت أنه (ﷺ) لم يورث ولا بيع موجوده ، بل ترك بيد من صار اليه للتبرك به ، ولو كانت ميراثا لبيعت وقسمت ، ولهذا قال بعد ذلك « مما لم تذكر قسمته » وقوله « مما تبرك أصحابه » أى به ، وحذفه للعلم به ، كذا للأصيلى ، ولأبى ذر عن شيخيه « شرك » بالشين من الشركة وهو ظاهر ، وفى رواية الكشميهنى « مما يتبرك به أصحابه » وهو يقوى رواية الأصيلى . وأما قول المهلب : انه انما ترجم بذلك ليتأسى به ولاة الأمور فى اتخاذ هذه الآلات ، ففيه نظر ، وما تقدم أولى وهو الاليق لدخوله فى أبواب الخمس . ثم ذكر فيه أحاديث ليس فيها مما ترجم به إلا الخاتم والنعل والسيف ، وذكر فيه الكساء والازار ولم يصرح بهما فى الترجمة ، فما ذكره فى الترجمة ولم يخرج حديثه فى الباب الدرع ، ولعله أراد أن يكتب فيها حديث عائشة « انه (ﷺ) توفى ودرعه مرهونة » فلم يتفق ذلك ، وقد سبق فى البيوع والرهن . ومن ذلك العصا ولم يقع لها ذكر فى الاحاديث التى أوردها ، ولعله أراد أن يكتب حديث ابن عباس « انه (ﷺ) كان يستلم الركن بمحجن » وقد مضى فى الحج وسيأتى فى حديث على فى تفسير سورة (والليل إذا يغشى) ذكر المخصرة وأنه (ﷺ) جعل ينكت بها فى الأرض ، وهى عصا يمسكها الكبير يتكىء عليها ، وكان قضيبه (ﷺ) من شوحط ، وكانت عند الخلفاء بعده حتى كسرها جهجاه الغفارى فى زمن عثمان . ومن ذلك الشعر ، ولعله أراد أن يكتب فيه حديث أنس الماضى فى الطهارة فى قول ابن سيرين « عندنا شعر من شعر النبى (ﷺ) صار الينا من قبل أنس » وأما قوله « وآنيته » بعد ذكر القدح فمن عطف العام على الخاص ، ولم يذكر فى الباب من الآنية سوى القدح ، وفيه كفاية لانه يدل على ما عداه . وأما الأحاديث التى أوردها فى الباب فالأول منها حديث أنس فى الخاتم ، والغرض منه قوله فيه « ان أبا بكر ختم الكتاب بخاتم النبى (ﷺ) » فانه مطابق لقوله فى الترجمة « وما استعمل الخلفاء من ذلك . وسيأتى فى اللباس فيه من

الزيادة أنه كان فى يد أبى بكر وفى يد عمر بعده وأنه سقط من يد عثمان ، ويأتى شرحه مستوفى هناك إن شاء الله تعالى . الثانى حديثه « انه أخرج نعلين جرداوين » بالجيم أى لاشعر عليهما ، وقيل خلقتين . قوله (لهما) فى رواية الكشميهنى « لها » (قبالان) بكسر القاف وتخفيف الموحدة . قوله (لحدثنى ثابت) القائل هو عيسى بن طهمان راوى الحديث عن أنس ، وكأنه رأى النعلين مع أنس ولم يسمع منه نسبتهما ، فحدثه بذلك ثابت عن أنس ، وسيأتى شرحه فى اللباس أيضا إن شاء الله تعالى . الثالث حديث عائشة : قوله (عن أبى بردة) هو ابن أبى موسى . قوله (كساء ملبدا) أى ثخن وسطه وصفق حتى صار يشبه اللبد ، ويقال المراد هنا المرقع . قوله (وزاد سليمان) هو ابن المغيرة (عن حميد) هو ابن هلال ، وصله مسلم عن شيبان بن فروخ عن سليمان بن المغيرة به ، وسيأتى بقية شرحه فى كتاب اللباس أيضا . الرابع حديث أنس ، قوله (عن أبى حمزة) هو السكرى ، قوله (عن عاصم عن ابن سيرين) كذا للاكثر ، ووقع فى رواية أبى زيد المروزى باسقاط ابن سيرين وهو خطأ ، وقد أخرجه البزار فى مسنده عن البخارى بهذا الاسناد وقال لانعلم من رواه عن عاصم هكذا إلا أبا حمزة ، وقال الدارقطنى : خالفه شريك عن عاصم عن أنس لم يذكر ابن سيرين ، والصحيح قول أبى حمزة ، قلت : قد رواه أبو عوانة عن عاصم ففصل بعضه عن أنس وبعضه عن ابن سيرين عن أنس ، وسيأتى بيانه فى الأشربة ، ونبه على ذلك أبو على الجيانى وسيأتى بيانه هناك ان شاء الله تعالى . قوله (ان قدح النبى ﷺ انكسر فاتخذ) فى رواية أبى ذر بضم المثناة على البناء للمفعول ، وفى رواية غيره بفتحها على البناء للفاعل والضمير للنبى ﷺ أو لأنس ، وجزم بعض الشراح بالثانى واحتج برواية بلفظ « فجعلت مكان الشعب سلسلة » ولا حجة فيه لاحتمال أن يكون فجعلت بضم الجيم على البناء للمجهول فرجع إلى الاحتمال لابهام الجاعل . قوله (قال عاصم) هو الأحول الراوى (رأيت القدح وشربت فيه) . الخامس حديث المسور بن مخرمة فى خطبة على بنت أبى جهل ، وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى النكاح ، والغرض منه مادار بين المسور بن مخرمة وعلى بن الحسين فى أمر سيف النبى ﷺ ، وأراد المسور بذلك صيانة سيف النبى ﷺ لئلا يأخذه من لايعرف قدره . والذى يظهر أن المراد بالسيف المذكور ذو الفقار الذى تنفله يوم بدر ورأى فيه الرؤيا يوم أحد . وقال الكرمانى : مناسبة ذكر المسور لقصة خطبة بنت أبى جهل عند طلبه للسيف من جهة أن رسول الله ﷺ كان يحترز عما يوجب وقوع التكدير بين الاقرباء ، أى فكذلك ينبغى أن تعطينى السيف حتى لايحصل بينك وبين أقربائك كدورة بسببه ، أو كما أن رسول الله ﷺ كان يراعى جانب بنى عمه العبشميين فانت أيضا راع جانب بنى عمك النوفليين لأن المسور نوفلى ، كذا قال ، والمسور زهرى لا نوفلى ، قال : أو كما أن رسول الله ﷺ كان يحب رفاهية خاطر فاطمة عليها السلام فانا أيضا أحب رفاهية خاطرك لكونك ابن ابنها فأعطنى السيف حتى أحفظ لك . قلت : وهذا الأخير هو المعتمد وما قبله ظاهر التكلف ، وسأذكر إشكالا يتعلق بذلك فى كتاب المناقب ان شاء الله تعالى . السادس ، قوله (عن محمد بن سوقة) بضم المهملة وسكون الواو ثقة عابد مشهور ، وهو وشيخه منذر بن يعلى أبو يعلى الثورى كوفيان قرينان من صغار التابعين . قوله (لو كان على ذاكر أعثمان) زاد الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان عن قتيبة « ذاكرا عثمان بسوء » وروى ابن أبى شيبة من وجه آخر عن محمد بن سوقة « حدثنى منذر قال : كنا عند ابن الحنفية فنال بعض القوم من عثمان فقال : مه ، فقلنا له أكان أبوك يسب عثمان ؟ فقال ماسبه ، ولو سبه يوما لسبه يوم جئته . فذكره . قوله (جاءه ناس فشكوا

سعاة عثمان) لم أقف على تعيين الشاكى ولا المشكو . والسعاة جمع ساع وهو العامل الذى يسعى فى استخراج الصدقة ممن تجب عليه ويحملها إلى الامام . قوله (فقال لى على : اذهب إلى عثمان فأخبره أنها صدقة رسول الله ﷺ) أى أن الصحيفة التى أرسل بها إلى عثمان مكتوب فيها بيان مصارف الصدقات ، وقد بين فى الرواية الثانية أنه قال له « خذ هذا الكتاب فان فيه أمر النبى ﷺ فى الصدقة » وفى رواية ابن أبى شيبة « خذ كتاب السعاة فاذهب به إلى عثمان » . قوله (أغنها) بهمزة مفتوحة ومعجمة ساكنة وكسر النون أى اصرفها تقول : أغن وجهك عنى أى اصرفه ، ومثله قوله ﴿ لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه ﴾ أى يصده ويصرفه عن غيره ، ويقال قوله « اغنها عنا » بألف وصل من الثلاثى وهى كلمة معناها الترك والاعراض ، ومنه ﴿ واستغنى الله ﴾ أى تركهم الله لان كل من استغنى عن شىء تركه تقول غنى فلان عن كذا فهو غان بوزن علم فهو عالم ، وفى رواية ابن أبى شيبة « لاحاجة لنا فيه » وقيل كان علم ذلك عند عثمان فاستغنى عن النظر فى الصحيفة ، وقال الحميدى فى « الجمع » : قال بعض الرواة عن ابن عيينة : لم يجد على بدا حين كان عنده علم منه أن ينهيه اليه ، ونرى أن عثمان انما رده لأن عنده علما من ذلك فاستغنى عنه ، ويستفاد من الحديث بذل النصيحة للأمراء وكشف أحوال من يقبح منه الفساد من أتباعهم وللامام التنقيب عن ذلك . ويحتمل أن يكون عثمان لم يثبت عنده ما طعن به على سعاته ، أو ثبت عنده وكان التدبير يقتضى تأخير الانكار ، أو كان الذى أنكره من المستحبات لا من الواجبات ولذلك عذره على ولم يذكره بسوء . قوله (فاخبرته فقال : ضعها حيث أخذتها) فى رواية ابن أبى شيبة « ضعه موضعه » . قوله (وقال الحميدى الخ) هو فى « كتاب النوادر » له بهذا الاسناد ، والحميدى من شيوخ البخارى فى الفقه والحديث كما تقدم فى أول هذا الكتاب ، وأراد بروايته هذه بيان تصريح سفيان بالتحديث ، وكذا التصريح بسماع محمد بن سوقة من منذر ، ولم أقف فى شىء من طرقه على تعيين ما كان فى الصحيفة ، لكن أخرج الخطابى فى « غريب الحديث » من طريق عطية عن ابن عمر قال « بعث على إلى عثمان بصحيفة فيها : لا تأخذوا الصدقة من الرخة ولا من النخة » قال الخطابى : النخة بنون ومعجمة أولاد الغنم ، والرخة براء ومعجمة أيضا أولاد الابل انتهى . وسنده ضعيف لكنه مما يحتمل

٦ - باب الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين وإيثار النبى ﷺ أهل الصفة والأرامل

حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن والرحى أن يخدمها من السبى ، فوكلها إلى الله

٣١١٣ - حدثنا بدل بن المحبر أخبرنا شعبة أخبرنى الحكم قال سمعت ابن أبى ليلى أخبرنا على أن فاطمة عليها السلام اشتكت ما تلقى من الرحى مما تطحن ، فبلغها أن رسول الله ﷺ أتى بسبى ، فأتته تسأله خادما فلم توافقه ، فذكرت لعائشة ، فجاء النبى ﷺ فذكرت ذلك عائشة له ، فأتانا وقد أخذنا مضاجعنا فذهبنا لنقوم فقال : على مكانكما ، حتى وجدت برد قدميه على صدرى ، فقال ألا أدلكما على خير مما سألتمانى ؟ إذا أخذتما مضاجعكما فكبرا الله أربعا وثلاثين ، واحمدا ثلاثا وثلاثين ، وسبحا ثلاثا وثلاثين ، فان ذلك خير

لكما مما سألتماه »

[الحديث ٣١١٣ - أطرافه فى : ٣٧٠٥ ، ٥٣٦١ ، ٥٣٦٢ ، ٦٣١٨]

قوله (باب الدليل على أن الخمس) أى خمس الغنيمة (لنوائب رسول الله ﷺ والمساكين) النوائب جمع نائبة وهو ماينوب الانسان من الأمر الحادث (وايثار النبى ﷺ أهل الصفة والأرامل حين سألته فاطمة وشكت اليه الطحن) فى رواية الكشميهنى « والطحين » (والرحى أن يخدمها من السبى ، فوكلها إلى الله تعالى) . ثم ذكر حديث على « ان فاطمة اشتكت ماتلقى من الرحى مما تطحن ، فبلغها ان النبى ﷺ أتى بسبى ، فأتته تسأله خادما » فذكر الحديث وفيه « ألا أدلكما على خير مما سألتما » فذكر الذكر عند النوم ، وسيأتى شرحه فى كتاب الدعوات إن شاء الله تعالى ، وليس فيه ذكر أهل الصفة ولا الأرامل ، وكأنه أشار بذلك إلى ماورد فى بعض طرق الحديث كعادته ، وهو ما أخرجه أحمد من وجه آخر عن على فى هذه القصة مطولا وفيه « والله لا أعطيكم وأدع أهل الصفة تطوى بطونهم من الجوع لا أجد ما انفق عليهم ، ولكن أبيعهم وأنفق عليهم أثمانهم » وفى حديث الفضل بن الحسن الضمرى عن ضباعة أو أم الحكم بنت الزبير قالت « أصاب النبى ﷺ سبيا ، فذهبت أنا وأختى فاطمة نسأله ، فقال سبقكما يتامى بدر » الحديث أخرجه أبو داود ، وتقدم من حديث ابن عمر فى الهبة « ان النبى ﷺ أمر فاطمة أن ترسل الستر إلى أهل بيت بهم حاجة » قال اسماعيل القاضى : هذا الحديث يدل على أن للامام أن يقسم الخمس حيث يرى ، لأن الأربعة الاخماس استحقاق للغانمين ، والذى يختص بالامام هو الخمس ، وقد منع النبى ﷺ ابنته وأعز الناس عليه من أقربيه وصرفه إلى غيرهم ، وقال نحوه الطبرى : لو كان سهم ذوى القربى قسما مفروضا لأخدم ابنته ولم يكن ليدع شيئا اختاره الله لها وامتن به على ذوى القربى ، وكذا قال الطحاوى وزاد : وان أبا بكر وعمر أخذا بذلك وقسما جميع الخمس ولم يجعلا لذوى القربى منه حقا مخصوصا به بل بحسب مايرى الامام ، وكذلك فعل على . قلت : فى الاستدلال بحديث على هذا نظر ، لانه يحتمل أن يكون ذلك من الفىء ، وأما خمس الخمس من الغنيمة فقد روى أبو داود من طريق عبد الرحمن بن أبى ليلى عن على قال « قلت يا رسول الله إن رأيت أن تولينى حقنا من هذا الخمس » الحديث ، وله من وجه آخر عنه « ولانى رسول الله ﷺ خمس الخمس فوضعته مواضعه حياته » الحديث ، فيحتمل أن تكون قصة فاطمة وقعت قبل فرض الخمس والله اعلم . وهو بعيد ، لأن قوله تعالى ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه ﴾ الآية نزلت فى غزوة بدر ، وقد مضى قريبا أن الصحابة أخرجوا الخمس من أول غنيمة غنموها من المشركين فيحتمل أن حصة خمس الخمس - وهو حق ذوى القربى من الفىء المذكور - لم يبلغ قدر الرأس الذى طلبته فاطمة فكان حقها من ذلك يسيرا جدا ، يلزم منه أن لو أعطاها الرأس أثر فى حق بقية المستحقين ممن ذكر . وقال المهلب : فى هذا الحديث أن للامام أن يؤثر بعض مستحقى الخمس على بعض ، ويعطى الأوكد فالأوكد . ويستفاد من الحديث حمل الانسان أهله على مايحمل عليه نفسه من التقلل والزهد فى الدنيا والقنوع بما أعد الله لأوليائه الصابرين فى الآخرة . قلت : وهذا كله بناء على مايقتضيه ظاهر الترجمة ، وأما مع الاحتمال الذى ذكرته أخيرا فلا يمكن أن يؤخذ من ذكر الايثار عدم وقوع الاشتراك فى الشىء ، فى ترك القسمة وإعطاء أحد المستحقين دون الآخر إيثار الآخذ على الممنوع ، فلا يلزم منه نفى الاستحقاق وسيأتى مزيد فى هذه المسألة بعد ثمانية أبواب

٧ - **باب** قولِ اللهِ تعالى [٤١ الأنفال] : ﴿ فأنَّ للهِ خُمُسَهُ وللرسول ﴾ يعنى للرَّسول قسم ذلك وقال رسولُ اللهِ ﷺ « إنما أنا قاسِم وخازن ، واللهُ يُعطى »

٣١١٤ **حدثنا** أبو الوليدِ حدَّثنا شعبةُ عن سليمانَ ومنصورٍ وقتادةَ أنهم سمعوا سالمَ بنَ أبى الجعدِ عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما أنه قال « وُلِدَ لرجلٍ منّا منَ الأنصارغلامٌ ، فأرادَ أن يُسميَهُ محمداً - قال شعبةُ فى حديث منصورٍ : إنَّ الأنصارىَّ قال : حملتُه على عُنُقى ، فأتيتُ بهِ النبىَّ ﷺ . وفى حديث سليمان : وُلِدَ له غلامٌ فأراد أن يُسمّيَهُ محمداً - قال : سَمُّوا باسمى ولا تَكْنَوا بكنيتى ، فأنى إنما جُعلتُ قاسماً أقسِمُ بينكم . وقال حُصَينٌ : بُعثتُ قاسِماً أقسمُ بينكم . وقال عمرٌو : أخبرَنا شعبةُ عن قتادةَ قال : سمعتُ سالماً عن جابرٍ : أراد أن يُسمّيَه القاسمَ فقال النبىُّ ﷺ : تَسمَّوا باسمى ، ولا تَكتَنوا بكنيَتى »

[الحديث ٣١١٤ - أطرافه فى : ٣١١٥ ، ٣٥٣٨ ، ٦٩٨٦ ، ٦١٨٧ ، ٦١٨٩ ، ٦١٩٦]

٣١١٥ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدَّثنا سفيانُ عنِ الأعمش عن سالمِ بنِ أبى الجعدِ عن جابرِ بن عبدِ اللهِ الأنصارىِّ قال « وُلِدَ لرجلٍ منّا غلامٌ فسماهُ القاسمَ ، فقالتِ الأنصارُ : لا نَكْنِيكَ أبا القاسم ولا نُنعِمُكَ عيناً . فأتى النبىَّ ﷺ فقال : يارسول اللهِ وُلِدَ لى غلامٌ فسمَّيتُهُ القاسمَ ، فقالتِ الأنصارُ : لا نَكنيكَ أبا القاسم ولا نُنعِمُكَ عينا . فقال النبىُّ ﷺ : أحسَنتِ الأنصارُ ، فسمُّوا باسمى ولا تَكَنَّوا بكُنيَتى ، فإنما أنا قاسم »

٣١١٦ - **حدثنا** حِبّانُ بن موسى أخبرَنا عبدُ اللهِ عن يونسَ عنِ الزُّهرىِّ عن حُمَيدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ أنهُ سمعَ مُعاويةَ يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ « مَن يُردِ اللهُ به خيراً يُفَقِّهْهُ فى الدِّين ، واللهُ المعطِى وأنا القاسمُ ، ولا تزالُ هٰذهِ الأمّةُ ظاهرينَ على مَن خالفَهم حتى يأتىَ أمرُ اللهِ وهم ظاهرون »

٣١١٧ - **حدثنا** محمدُ بن سِنانٍ حدَّثنا فُلَيحٌ حدَّثنا هِلالٌ عن عبدِ الرحمنِ بن أبى عَمرةَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « ما أعطيكم ولا أمنَعُكم ، إنما أنا قاسمٌ أضَعُ حيثُ أُمِرْتُ »

٣١١٨ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يزيدَ حدَّثنا سعيدُ بن أبى أيوبَ قال حدَّثنى أبو الأسودِ عنِ ابنِ أبى عَيّاشٍ - واسمُه نعمانُ - عن خَولةَ الأنصاريةِ رضىَ اللهُ عنها قالت « سمعتُ النبىَّ ﷺ يقول : إنَّ رجالا يَتخوَّضونَ فى مالِ اللهِ بغيرِ حقٍّ ، فلهُمُ النارُ يومَ القيامة »

قوله (باب قوله تعالى ﴿ فإن لله خمسه وللرسول ﴾ يعنى وللرسول قسم ذلك) هذا اختيار منه لأحد الاقوال فى تفسير هذه الآية ، والاكثر على أن اللام فى قوله « الرسول » للملك ، وأن للرسول خمس الخمس من الغنيمة

سواء حضر القتال أو لم يحضر ، وهل كان يملكه أو لا ؟ وجهان للشافعية ، ومال البخارى إلى الثانى واستدل له . قال اسماعيل القاضى : لاحجة لمن ادعى أن الخمس يملكه النبى ﷺ بقوله تعالى ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فأن لله خمسه وللرسول ﴾ لانه تعالى قال ﴿ يسألونك عن الأنفال ، قل الانفال لله والرسول ﴾ واتفقوا على أنه قبل فرض الخمس كان يعطى الغنيمة للغانمين بحسب مايؤدى اليه اجتهاده ، فلما فرض الخمس تبين للغانمين أربعة أخماس الغنيمة لايشاركهم فيها أحد ، وانما خص النبى ﷺ بنسبة الخمس اليه اشارة إلى أنه ليس للغانمين فيه حق بل هو مفوض إلى رأيه ، وكذلك إلى الإمام بعده ، وقد تقدم نقل الخلاف فيه فى الباب الأول . وأجمعوا على أن اللام فى قوله تعالى ﴿لله﴾ للتبرك إلا ماجاء عن أبى العالية فإنه قال : تقسم الغنيمة خمسة أسهم ثم السهم الأول يقسم قسمين قسم لله وهو للفقراء وقسم الرسول له ، وأما من بعده فيضعه الامام حيث يراه . **قوله** ﴿ وقال رسول الله ﷺ : إنما أنا قاسم وخازن ، والله يعطى ﴾ لم يقع هذا اللفظ فى سياق واحد ، وانما هو مأخوذ من حديثين : أما حديث « انما أنا قاسم » فهو طرف من حديث أبى هريرة المذكور فى الباب ، وتقدم فى العلم من حديث معاوية بلفظ « وإنما أنا قاسم والله يعطى » فى اثناء حديث . وأما حديث « إنما أنا خازن والله يعطى » فهو طرف من حديث معاوية المذكور ، ويأتى موصولا فى الاعتصام بهذا اللفظ . ثم ذكر المصنف فى الباب أربعة أحاديث : الأول حديث جابر ذكره من طرق ، **قوله** ﴿ عن سليمان ﴾ هو الاعمش ، وبين البخارى الاختلاف على شعبة : هل أراد الانصارى أن يسمى ابنه محمدا أو القاسم ، وأشار إلى ترجح أنه أراد أن يسميه القاسم برواية سفيان ـ وهو الثورى ـ له عن الاعمش فسماه القاسم ، ويترجح أنه أيضا من حيث المعنى لأنه لم يقع الانكار من الانصار عليه إلا حيث لزم من تسمية ولده القاسم أن يصير يكنى أبا القاسم ، وسيأتى البحث فى هذه المسألة فى كتاب الادب إن شاء الله تعالى . **قوله** ﴿ قال شعبة فى حديث منصور إن الانصارى قال : حملته على عنقى ﴾ هذا يقتضى أن يكون الحديث من رواية جابر عن الانصارى ، بخلاف رواية غيره فانها من مسند جابر . **قوله** ﴿ وقال حصين بعثت قاسما أقسم بينكم ﴾ هو من رواية شعبة عن حصين أيضا كما سيأتى فى الادب . **قوله** ﴿ وقال عمرو ﴾ هو ابن مرزوق وهو من شيوخ البخارى ، وطريقه هذه وصلها أبو نعيم فى « المستخرج » وكأن شعبة كان تارة يحدث به عن بعض مشايخه دون بعض وتارة يجمعهم ويفصل ألفاظهم ، وقوله « لاتكنوا » وقع فى رواية الكشميهنى « ولا تكنوا » بفتح الكاف وتشديد النون ، وقوله فى رواية سفيان عن الأعمش « لاتكنيك ولا تنعمك عينا » وقع فى رواية الكشميهنى بالجزم فيهما فى الموضعين ، ومعنى قوله « لاتنعمك عينا » لاتكرمك ولا تقر عينك بذلك ، وسيأتى فى الأدب من الزيادة من وجه آخر عن جابر « أن النبى ﷺ قال لانصارى : سم ابنك عبد الرحمن » . الثانى حديث معاوية ، وهو يشتمل على ثلاثة أحكام « من يرد الله به خيرا يفقهه فى الدين » وقد تقدم شرح صدره فى كتاب العلم ، ويأتى شرح الاخير منه فى الاعتصام ، والغرض منه قوله « والله المعطى وأنا القاسم » وهذا مطابق لاحاديث الباب . الحديث الثالث حديث أبى هريرة ، **قوله** ﴿ ما أعطيكم ولا أمنعكم ﴾ فى رواية أحمد عن شريح بن النعمان عن فليح فى أوله « والله المعطى » والمعنى لا أتصرف فيكم بعطية ولا منع برأيى ، وقوله « انما أنا القاسم أضع حيث أمرت » أى لا أعطى أحدا ولا أمنع أحدا إلا بامر الله ، وقد أخرجه أبو داود من طريق همام عن أبى هريرة بلفظ « إن أنا إلا خازن » . الرابع **قوله** ﴿ حدثنا عبد الله بن يزيد ﴾ هو أبو عبد الرحمن المقرى . **قوله** ﴿حدثنا سعيد﴾ زاد المستملى « ابن أبى أيوب »

وأبو الاسود هو النوفلى الذى يقال له يتيم عروة ، والنعمان بن أبى عياش بالتحتانية والمعجمة أنصارى ، وهو زرقى ، وبذلك وصفه الدورقى ، واسم أبى عياش عبيد ، وقيل زيد بن معاوية بن الصامت . **قوله** (عن خولة الانصارية) فى روايه الاسماعيلى بنت ثامر الانصارية ، وزاد فى أوله « الدنيا خضرة حلوة ، وان رجالا » وأخرجه الترمذى من طريق سعيد المقبرى عن أبى الوليد سمعت خولة بنت قيس وكانت تحت حمزة بن عبد المطلب سمعت رسول الله ﷺ يقول « ان هذا المال خضرة حلوة ، من أصابه بحقه بورك له فيه ، ورب متخوض فيما شاءت نفسه من مال الله ورسوله ليس له يوم القيامة إلا النار » قال الترمذى : حسن صحيح ، وأبو الوليد اسمه عبيد . قلت : فرق غير واحد بين خولة بنت ثامر وبين خولة بنت قيس ، وقيل إن قيس بن قهد بالقاف لقبه ثامر وبذلك جزم على بن المدينى ، فعلى هذا فهى واحدة ، وقوله « خضرة » أنث على تأويل الغنيمة بدليل قوله « من مال الله » ويحتمل ماهو أعم من ذلك . وقوله « خضرة » أى مشتهاة ، والنفوس تميل إلى ذلك . وقوله « من مال الله » مظهر أقيم مقام المضمر إشعارا بأنه لاينبغى التخوض فى مال الله ورسوله والتصرف فيه بمجرد التشهى ، وقوله « ليس له يوم القيامة إلا النار » حكم مرتب على الوصف المناسب وهو الخوض فى مال الله ، ففيه إشعار بالعلية . **قوله** (يتخوضون) بالمعجمتين (فى مال الله بغير حق) أى يتصرفون فى مال المسلمين بالباطل ، وهو أعم من أن يكون بالقسمة وبغيرها ، وبذلك تناسب الترجمة . (تنبيه) : قال الكرمانى مناسبة حديث خولة للترجمة خفية ، ويمكن أن تؤخذ من قوله « يتخوضون فى مال الله بغير حق » أى بغير قسمة حق ، واللفظ وان كان عاما لكن خصصناه بالقسمة لتفهم منه الترجمة . قلت : ولا تحتاج إلى قيد الاعتذار لان قوله « بغير » يدخل فى عمومه الصورة المذكورة فيصح الاحتجاج به على شرطية القسمة فى أموال الفىء والغنيمة بحكم العدل واتباع ماورد فى الكتاب والسنة ، وكأن المصنف أراد بإيراده تخويف من يخالف ذلك . ويستفاد من هذه الاحاديث أن بين الاسم والمسمى به مناسبة ، لكن لا يلزم اطراد ذلك ، وأن من أخذ من الغنائم شيئا بغير قسم الامام كان عاصيا . وفيه ردع الولاة أن يأخذوا من المال شيئا بغير حقه أو يمنعوه من أهله

٨ - باب قولِ النبىِّ ﷺ « أُحِلَّتْ لكمُ الغنائم » . وقال الله عزَّ وجلَّ [٢٠ الفتح] :

﴿ وعَدَكُمُ اللهُ مَغانمَ كثيرةً تأخذونها ﴾ الآية . وهى للعامَّةِ حتى يُبيِّنَهُ الرسولُ ﷺ

٣١١٩ - **حدثنا** مسدَّدٌ حدَّثنا خالدٌ حدَّثنا حُصَينٌ عن عامرٍ عن عُروةَ البارقىِّ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « الخيلُ مَعقودٌ فى نَواصيها الخيرُ والأجرُ والمَغنمُ إلى يوم القيامة »

٣١٢٠ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ حدَّثنا أبو الزِّنادِ عن الأعرج عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « إذا هلكَ كِسرَى فلا كِسرَى بعدَه ، وإذا هلكَ قَيصَرُ فلا قَيصرَ بعدَه . والذى نفسى بيدِه لَتُنفِقُنَّ كنوزَهما فى سبيل الله »

٣١٢١ - **حدثنا** إسحاقُ سمعَ جَريراً عن عبدِ الملك عن جابرِ بنِ سَمُرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ

الله ﷺ « إذا هلكَ كِسرَى فلا كِسرَى بعده ، وإذا هلكَ قيصرُ فلا قيصرَ بعدَه . والذى نفسى بيدِه لتُنفِقُن كنوزَهما فى سبيلِ الله »

[الحديث ٣١٢١ ـ طرفاه فى : ٣٦١٩ ، ٦٦٢٩]

٣١٢٢ ـ حدثنا محمدُ بنُ سِنانٍ حدَّثنا هُشَيمٌ أخبرَنا سَيَّارٌ حدَّثنا يزيدُ الفقيرُ حدَّثنا جابرُ بنُ عبد الله رضىَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ الله ﷺ « أُحلَّتْ لىَ الغنائم »

٣١٢٣ ـ حدثنا إسماعيلُ قال حدَّثنى مالكٌ عن أبى الزِّنادِ عنِ الأعرَجِ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « تَكفَّلَ اللهُ لمن جاهدَ فى سَبيلِه لا يُخرجُه إلاَّ الجهادُ فى سبيلِه ، وتَصديقُ كلماته ، بأن يُدخِلَهُ الجنَّة ، أو يَرجِعُهُ إلى مَسكَنِهِ الذى خَرَجَ منه معَ ما نالَ مِن أجرٍ أو غنيمة »

٣١٢٤ ـ حدثنا محمدُ بنُ العَلاء حدَّثنا ابنُ المباركِ عن مَعمرٍ عن هَمامِ بنِ مُنبِّهٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال النبىُّ ﷺ « غَزا نبىٌّ منَ الأنبياء فقال لقومِه : لا يَتبَعْنى رجلٌ ملكَ بُضعَ امرأةٍ وهو يُريدُ أن يَبنى بها ولَمَّا يَبْنِ بها ، ولا أحدٌ بنَى بُيوتًا ولم يَرفَعْ سُقوفَها ، ولا آخَرُ اشترَى غنماً أو خَلِفاتٍ وهو يَنتظِرُ وِلادَها . فغزا . فدَنا منَ القَريةِ صلاةَ العصرِ أو قريباً من ذٰلك ، فقال للشمس : إنكِ مأمورةٌ وأنا مامور ، اللهمَّ احبِسْها علينا ، فحُبِسَت حتَّى فتحَ اللهُ عليهم ، فجَمَعَ الغنائمَ ، فجاءت ـ يعنى النارَ ـ لتأكلَها فلم تَطعَمْها ، فقال : إنَّ فيكمُ غلولاً ، فلْيُبايِعْنى من كلِّ قبيلةٍ رجلٌ ، فلزِقَتْ يدُ رجلٍ بيدِه ، فقال : فيكمُ الغُلولُ ، فلْيُبايِعْنى قبيلتُكَ ، فلزِقَتْ يدُ رجُلَين أو ثلاثةٍ بيدِه ، فقال : فيكمُ الغُلولُ ، فجاءوا برأسٍ بقرةٍ منَ الذهبِ فوضعوها ، فجاءتِ النارُ فأكلَتْها ، ثمَّ أحلَّ اللهُ لنا الغنائمَ ، رأى ضعفَنا وعَجزَنا فأحلَّها لنا »

[الحديث ٣١٢٤ ـ طرفه فى : ٥١٥٧]

قوله (باب قول النبى ﷺ أحلت لكم الغنائم) كذا للجميع ، ووقع عند ابن التين « أحلت لى » وهو أشبه ، لانه ذكر بهذا اللفظ فى هذا الباب ، وهذا الثانى طرف من حديث جابر الماضى فى التيمم ، وقد تقدم بيان ماكان من قبلنا يصنع فى الغنيمة . **قوله** (وقال الله عز وجل ﴿ وعدكم الله مغانم كثيرة تأخذونها ﴾ الآية) هذه الآية نزلت فى أهل الحديبية بالاتفاق ، ولما انصرفوا من الحديبية فتحوا خيبر كما سيأتى فى مكانه . **قوله** (فهى للعامة) أى الغنيمة لعموم المسلمين ممن قاتل . **قوله** (حتى يبينه الرسول) أى حتى يبين الرسول من يستحق ذلك ممن لايستحقه ، وقد وقع بيان ذلك بقوله تعالى ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه ﴾ الآية ، ثم ذكر فيه ستة أحاديث : أحدها حديث عروة البارقى فى الخيل ، وقد تقدم الكلام عليه فى الجهاد ، والغرض منه قوله فى آخره « الاجر والمغنم » . ثانيها حديث أبى هريرة « إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده » وسيأتى الكلام عليه فى علامات

النبوة ، والغرض منه قوله « لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله » وقد أنفقت كنوزهما فى المغانم . ثالثها حديث جابر ابن سمرة مثله ، وإسحق هو ابن راهويه وجرير هو ابن عبد الحميد وعبد الملك هو ابن عمير . وذكر أبو على الجيانى أنه لم ير اسحق هذا منسوبا لاحد من الرواة ، لكن وجدناه بعده فى مسند إسحق بهذا السياق ، فغلب على الظن أنه المراد . رابعها حديث جابر بن عبد الله ذكره مختصرا بلفظ « أحلت لى الغنائم » وقد تقدم شرحه مستوفى فى التيمم . خامسها حديث أبى هريرة « تكفل الله لمن جاهد فى سبيله » وقد تقدم شرحه فى أوائل الجهاد ، والغرض منه قوله فى آخره « من أجر أو غنيمة » . سادسها حديثه فى قصة النبى الذى غزا القرية ، قوله (عن ابن المبارك) كذا فى جميع الروايات ، لكن قال أبو نعيم فى المستخرج « أخرجه البخارى عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك أو غيره » وهذا الشك إنما هو من أبى نعيم ، فقد أخرجه الاسماعيلى عن أبى يعلى عن محمد بن العلاء عن ابن المبارك وحده به . قوله (غزا نبى من الانبياء) أى أراد أن يغزو ، وهذا النبى هو يوشع بن نون كما رواه الحاكم من طريق كعب الاحبار وبين تسمية القرية كما سيأتى ، وقد ورد أصله من طريق مرفوعة صحيحة أخرجها أحمد من طريق هشام عن محمد بن سيرين عن أبى هريرة قال « قال رسول الله ﷺ ان الشمس لم تحبس لبشر إلا ليوشع بن نون ليالى سار إلى بيت المقدس » وأغرب ابن بطال فقال فى « باب استئذان الرجل الامام » : فى هذا المعنى حديث لداود عليه الصلاة والسلام أنه قال فى غزوة خرج اليها « لايتبعنى من ملك بضع امرأة ولم يبن بها ، أو بنى دارا ولم يسكنها » ولم أقف على ما ذكره مسندا ، لكن أخرج الخطيب فى « ذم النجوم » له من طريق أبى حذيفة والبخارى فى « المبتدا » له باسناد له عن على قال « سأل قوم يوشع منه أن يطلعهم على بدء الخلق وآجالهم ، فاراهم ذلك فى ماء من غمامة أمطرها الله عليهم ، فكان أحدهم يعلم متى يموت ، فبقوا على ذلك إلى أن قاتلهم داود على الكفر ، فاخرجوا إلى داود من لم يحضر أجله فكان يقتل من أصحاب داود ولا يقتل منهم ، فشكى إلى الله ودعاه فحبست عليهم الشمس فزيد فى النهار فاختلطت الزيادة بالليل والنهار ، فاختلط عليهم حسابهم » . قلت : واسناده ضعيف جدا ، وحديث أبى هريرة المشار اليه عند أحمد أولى ، فان رجال اسناده محتج بهم فى الصحيح ، فالمعتمد أنها لم تحبس الا ليوشع ، ولا يعارضه ماذكره ابن اسحق فى « المبتدا » من طريق يحيى بن عروة بن الزبير عن أبيه « ان الله لما أمر موسى بالمسير ببنى اسرائيل أمره أن يحمل تابوت يوسف فلم يدل عليه حتى كاد الفجر أن يطلع ، وكان وعد بنى إسرائيل أن يسير بهم إذا طلع الفجر ، فدعا ربه أن يؤخر الطلوع حتى فرغ من أمر يوسف ففعل ، لان الحصر إنما وقع فى حق يوشع بطلوع الشمس فلا ينفى أن يحبس طلوع الفجر لغيره ، وقد اشتهر حبس الشمس ليوشع حتى قال أبو تمام فى قصيدة :

فوالله لا أدرى أأحلام نائم ألمت بنا أم كان فى الركب يوشع

ولا يعارضه أيضا ماذكره يونس بن بكير فى زياداته فى مغازى ابن اسحق « ان النبى ﷺ لما أخبر قريشا صبيحة الاسراء أنه رأى العير التى لهم وأنها تقدم مع شروق الشمس ، فدعا الله فحبست الشمس حتى دخلت العير » وهذا منقطع ، لكن وقع فى « الأوسط للطبرانى » من حديث جابر « ان النبى ﷺ أمر الشمس فتأخرت ساعة من نهار » واسناده حسن ، ووجه الجمع أن الحصر محمول على ما مضى للانبياء قبل نبينا ﷺ فلم تحبس الشمس إلا ليوشع ، وليس فيه نفى أنها تحبس بعد ذلك لنبينا ﷺ . وروى الطحاوى والطبرانى فى « الكبير » والحاكم والبيهقى فى « الدلائل »

عن أسماء بنت عميس أنه ﷺ دعا لما نام على ركبة على ففاتته صلاة العصر فردت الشمس حتى صلى على ثم غربت ، وهذا أبلغ فى المعجزة وقد أخطأ ابن الجوزى بايراده له فى « الموضوعات » وكذا ابن تيمية فى « كتاب الرد على الروافض » فى زعم وضعه والله أعلم. وأما ماحكى عياض أن الشمس ردت للنبي ﷺ يوم الخندق لما شغلوا عن صلاة العصر حتى غربت الشمس فردها الله عليه حتى صلى العصر ـ كذا قال وعزاه للطحاوى ، والذى رأيته فى « مشكل الآثار للطحاوى » ماقدمت ذكره من حديث أسماء . فان ثبت ما قال فهذه قصة ثالثة والله أعلم . وجاء أيضا أنها حبست لموسى لما حمل نابوت يوسف كما تقدم قريبا . وجاء أيضا أنها حبست لسليمان بن داود عليهما السلام وهو فيما ذكره الثعلبي ثم البغوى عن ابن عباس قال « قال لى على : ما بلغك فى قول الله تعالى حكاية عن سليمان عليه الصلاة والسلام ﴿ ردوها على ﴾ ؟ فقلت : قال لى كعب : كانت أربعة عشر فرسا عرضها ، فغابت الشمس قبل أن يصلى العصر، فأمر بردها فضرب سوقها وأعناقها بالسيف فقتلها ، فسلبه الله ملكه أربعة عشر يوما لأنه ظلم الخيل بقتلها ، فقال على : كذب كعب ، وانما أراد سليمان جهاد عدوه فتشاغل بعرض الخيل حتى غابت الشمس فقال للملائكة الموكلين بالشمس باذن الله لهم : ردوها على ، فردوها عليه حتى صلى العصر فى وقتها ، وان أنبياء الله لايظلمون ولا يأمرون بالظلم . قلت : أورد هذا الأثر جماعة ساكتين عليه جازمين بقولهم « قال ابن عباس قلت لعلى » وهذا لايثبت عن ابن عباس ولا عن غيره ، والثابت عن جمهور أهل العلم بالتفسير من الصحابة ومن بعدهم أن الضمير المؤنث فى قوله ﴿ردوها﴾ للخيل والله أعلم . **قوله** (بضع امرأة) بضم الموحدة وسكون المعجمة البضع يطلق على الفرج والتزويج والجماع ، والمعانى الثلاثة لائقة هنا ، ويطلق أيضا على المهر وعلى الطلاق ، وقال الجوهرى : قال ابن السكيت البضع النكاح يقال ملك فلان بضع فلانة . **قوله** (ولما يبن بها) أى ولم يدخل عليها لكن التعبير بلما يشعر بتوقع ذلك قاله الزمخشرى فى قوله تعالى ﴿ ولما يدخل الايمان فى قلوبكم ﴾ ووقع فى رواية سعيد بن المسيب عن أبى هريرة عند النسائى وأبى عوانة وابن حبان « لاينبغى لرجل بنى دارا ولم يسكنها أو تزوج امرأة ولم يدخل بها » وفى التقييد بعدم الدخول مايفهم أن الأمر بعد الدخول بخلاف ذلك فلا يخفى فرق بين الأمرين ، وان كان بعد الدخول ربما استمر تعلق القلب ، لكن ليس هو كما قبل الدخول غالبا . **قوله** (ولم يرفع سقوفها) فى صحيح مسلم ومسند أحمد « ولما يرفع سقفها » وهو بضم القاف والفاء لتوافق هذه الرواية ، ووهم من ضبط بالاسكان وتكلف فى توجيه الضمير المؤنث للسقف . **قوله** (أو خلفات) بفتح المعجمة وكسر اللام بعدها فاء خفيفة جمع خلفة وهى الحامل من النوق ، وقد يطلق على غير النوق ، و « أو » فى قوله غنما أو خلفات للتنويع ويكون قد حذف وصف الغنم بالحمل لدلالة الثانى عليه ، أو هو على إطلاقه لأن الغنم يقل صبرها فيخشى عليها الضياع بخلاف النوق فلا يخشى عليها الا مع الحمل ، ويحتمل أن يكون قوله « أو » للشك أى هل قال غنما بغير صفة أو خلفات أى بصفة أنها حوامل ، كذا قال بعض الشراح ، والمعتمد أنها للتنويع ، فقد وقع فى رواية أبى يعلى عن محمد بن العلاء « ولا رجل له غنم أو بقر أو خلفات » . **قوله** (وهو ينتظر ولادها) بكسر الواو وهو مصدر ولد ولادا وولادة . **قوله** (فغزا) أى بمن تبعه ممن لم يتصف بتلك الصفة . **قوله** (فدنا من القرية) هى أريحا بفتح الهمزة وكسر الراء بعدها تحتانية ساكنة ومهملة مع القصر ، سماها الحاكم فى روايته عن كعب ، وفى رواية مسلم « فأدنى للقرية » أى قرب جيوشه لها . **قوله** (فقال للشمس انك مأمورة) فى رواية سعيد بن المسيب « فلقى العدو عند غيبوبة الشمس » وبين الحاكم فى روايته عن

كعب سبب ذلك فانه قال « انه وصل الى القرية وقت عصر يوم الجمعة ، فكادت الشمس أن تغرب ويدخل الليل » وبهذا يتبين معنى قوله « وأنا مأمور » والفرق بين المأمورين أن أمر الجمادات أمر تسخير وأمر العقلاء أمر تكليف ، وخطابه للشمس يحتمل أن يكون على حقيقته وأن الله تعالى خلق فيها تمييزا وإدراكا كما سيأتي البحث فيه في الفتن في سجودها تحت العرش واستئذانها من أن تطلع ، ويحتمل أن يكون ذلك على سبيل استحضاره في النفس لما تقرر أنه لا يمكن تحولها عن عادتها إلا بخرق العادة ، وهو نحو قول الشاعر « شكى إلىّ جملى طول السرى » ومن ثم قال « اللهم احبسها » ويؤيد الاحتمال الثاني أن في رواية سعيد بن المسيب فقال « اللهم إنها مأمورة وإني مأمور فاحبسها على حتى تقضي بيني وبينهم ، فحبسها الله عليه » . **قوله** (اللهم احبسها علينا) في رواية أحمد « اللهم احبسها علىّ شيئا » وهو منصوب نصب المصدر ، أي قدر ما تنقضي حاجتنا من فتح البلد ، قال عياض : اختلف في حبس الشمس هنا ، فقيل ردت على أدراجها ، وقيل وقفت ، وقيل بطئت حركتها ، وكل ذلك محتمل والثالث أرجح عند ابن بطال وغيره . ووقع في ترجمة هارون بن يوسف الرمادي أن ذلك كان في رابع عشرى حزيران وحينئذ يكون النهار في غاية الطول : **قوله** (فحبست حتى فتح الله عليه) في رواية أبي يعلى « فواقع القوم فظفر » . **قوله** (فجمع الغنائم فجاءت يعني النار) في رواية عبد الرزاق عند أحمد ومسلم « فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار » زاد في رواية سعيد بن المسيب « وكانوا إذا غنموا غنيمة بعث الله عليها النار فتأكلها » . **قوله** (فلم تطعمها) أي لم تذق لها طعما ، وهو بطريق المبالغة . **قوله** (فقال إن فيكم غلولا) هو السرقة من الغنيمة كما تقدم . **قوله** (فلبايعني من كل قبيلة رجل فلزقت) فيه حذف يظهر من سياق الكلام أي فبايعوه فلزقت . **قوله** (فلزقت يد رجلين أو ثلاثة) في رواية أبي يعلى « فلزقت يد رجل أو رجلين » وفي رواية سعيد بن المسيب «رجلان» بالجزم ، قال ابن المنير جعل الله علامة الغلول الزاق يد الغال ، وفيه تنبيه على أنها يد عليها حق يطلب أن يتخلص منه ، أو أنها يد ينبغي أن يضرب عليها ويحبس صاحبها حتى يؤدي الحق الى الامام ، وهو من جنس شهادة اليد على صاحبها يوم القيامة . **قوله** (فيكم الغلول) زاد في رواية سعيد ابن المسيب «فقالا أجل غللنا» . **قوله** (فجاءوا برأس مثل رأس بقرة من الذهب فوضعوها ، فجاءت النار فاكلتها ثم أحل الله لنا الغنائم) في رواية النسائي « فقال رسول الله ﷺ عند ذلك : ان الله أطعمنا الغنائم رحمة رحمناها وتخفيفا خففه عنا » . **قوله** (رأى ضعفنا وعجزنا فأحلها لنا) في رواية سعيد بن المسيب « لما رأى من ضعفنا » وفيه إشعار بأن إظهار العجز بين يدى الله تعالى يستوجب ثبوت الفضل ، وفيه اختصاص هذه الأمة بحل الغنيمة وكان ابتداء ذلك من غزوة بدر . وفيها نزل قوله تعالى ﴿ فكلوا مما غنمتم حلالا طيبا ، فأحل الله لهم الغنيمة ، وقد ثبت ذلك في الصحيح من حديث ابن عباس ، وقد قدمت في أوائل فرض الخمس أن أول غنيمة خمست غنيمة السرية التي خرج فيها عبد الله بن جحش ، وذلك قبل بدر بشهرين ، ويمكن الجمع بما ذكر ابن سعد أنه ﷺ أخر غنيمة تلك السرية حتى رجع من بدر فقسمها مع غنائم بدر . قال المهلب : في هذا الحديث أن فتن الدنيا تدعو النفس إلى الهلع ومحبة البقاء ، لأن من ملك بضع امرأة ولم يدخل بها أو دخل بها وكان على قرب من ذلك فان قلبه متعلق بالرجوع اليها ويجد الشيطان السبيل إلى شغل قلبه عما هو عليه من الطاعة ، وكذلك غير المرأة من أحوال الدنيا ، وهو كما قال ، لكن تقدم مايعكر على إلحاقه بما بعد الدخول وان لم يطل بما قبله ، ويدل على التعميم في الأمور الدنيوية مارقع في رواية سعيد بن المسيب من الزيادة « أو له حاجة في الرجوع » وفيه أن الأمور المهمة لاينبغي أن تفوض

إلا الحازم فارغ البال لها ، لأن من له تعلق ربما ضعفت عزيمته وقلت رغبته فى الطاعة ، والقلب إذا تفرق ضعف فعل الجوارح وإذا اجتمع قوى . وفيه أن من مضى كانوا يغزون ويأخذون أموال أعدائهم وأسلابهم ، لكن لا يتصرفون فيها بل يجمعونها ، وعلامة قبول غزوهم ذلك أن تنزل النار من السماء فتأكلها ، وعلامة عدم قبوله أن لا تنزل . ومن أسباب عدم القبول أن يقع فيهم الغلول ، وقد من الله على هذه الأمة ورحمها لشرف نبيها عنده فأحل لهم الغنيمة ، وستر عليهم الغلول ، فطوى عنهم فضيحة أمر عدم القبول ، فلله الحمد على نعمه تترى . ودخل فى عموم أكل النار الغنيمة والسبى ، وفيه بعد لان مقتضاه إهلاك الذرية ومن لم يقاتل من النساء ، ويمكن أن يستثنوا من ذلك ، ويلزم استثناؤهم من تحريم الغنائم عليهم ، ويؤيده أنهم كانت لهم عبيد وإماء فلو لم يجز لهم السبى لما كان لهم أرقاء . ويشكل على الحصر أنه كان السارق يسترق كما فى قصة يوسف ، ولم أر من صرح بذلك . وفيه معاقبة الجماعة بفعل سفهائها . وفيه أن أحكام الأنبياء قد تكون بحسب الأمر الباطن كما فى هذه القصة ، وقد تكون بحسب الأمر الظاهر كما فى حديث « إنكم تختصمون إلىّ » الحديث ، واستدل به ابن بطال على جواز إحراق أموال المشركين ، وتعقب بأن ذلك كان فى تلك الشريعة وقد نسخ بحل الغنائم لهذه الأمة ، وأجيب عنه بأنه لا يخفى عليه ذلك ولكنه استنبط من إحراق الغنيمة بأكل النار جواز إحراق أمواش الكفار إذا لم يوجد السبيل إلى أخذها غنيمة ، وهو ظاهر لأن هذا القدر لم يرد التصريح بنسخه فهو محتمل على أن شرع من قبلنا شرع لنا ما لم يرد ناسخه . واستدل به أيضا على أن قتال آخر النهار أفضل من أوله ، وفيه نظر لان ذلك فى هذه القصة إنما وقع اتفاقا كما تقدم ، نعم فى قصة النعمان بن مقرن مع المغيرة بن شعبة فى قتال الفرس التصريح باستحباب القتال حين تزول الشمس وتهب الرياح ، فالاستدلال به يغنى عن هذا

٩ ـ باب . الغنيمة لمن شهد الوقعة

٣١٢٥ ـ حدثنا صدقةُ أخبرنا عبدُ الرحمٰنِ عن مالكٍ عن زيدِ بنِ أسلم عن أبيهِ قال عمرُ رضىَ اللهُ عنه « لولا آخرُ المسلمينَ ما فتحتُ قريةً إلا قسمتُها بين أهلِها كما قسمَ النبىُّ ﷺ خيبرَ »

قوله (باب) بالتنوين . (الغنيمة لمن شهد الوقعة) هذا لفظ أثر أخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح عن طارق ابن شهاب « ان عمر كتب إلى عمار أن الغنيمة لمن شهد الوقعة » ذكره فى قصة . قوله (حدثنا صدقة) هو ابن الفضل وقد تقدم هذا الحديث سندا ومتنا فى المزارعة ، ووجه أخذه من الترجمة أن عمر فى هذا الحديث أيضا قد صرح بما دل عليه هذا الأثر إلا أنه عارض عنده حسن النظر لآخر المسلمين فيما يتعلق بالأرض خاصة فوقفها على المسلمين وضرب عليها الخراج الذى يجمع مصلحتهم ، وتأول قوله تعالى ﴿ والذين جاءوا من بعدهم ﴾ الآية ، وروى أبو عبيد فى « كتاب الأموال » من طريق ابن إسحق عن حارثة بن مضرب عن عمر « أنه أراد أن يقسم السواد ، فشاور فى ذلك ، فقال له على : دعهم يكونوا مادة للمسلمين ، فتركهم » ومن طريق عبد الله بن أبى قيس « ان عمر أراد قسمة الأرض ، فقال له معاذ : إن قسمتها صار الريع العظيم فى أيدى القوم يتبددون فيصير إلى الرجل الواحد أو المرأة ، ويأتى القوم يسدون من الاسلام مسدا فلا يجدون شيئاً فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم ، فاقتضى رأى عمر تأخير قسم الأرض ، وضرب الخراج عليها للغانمين ولمن يجىء بعدهم » فبقى ماعدا ذلك على اختصاص الغانمين

به وبه قال الجمهور ، وذهب أبو حنيفة إلى أن الجيش إذا فصلوا من دار الاسلام مددا لجيش آخر فوافوهم بعد الفتح أنهم يشتركون معهم فى الغنيمة ، واحتج بما قسم ﷺ للاشعريين لما قدموا مع جعفر من خيبر ، وبما قسم النبى ﷺ لمن لم يحضر الوقعة كعثمان فى بدر ونحو ذلك ، فاما قصة الأشعريين فسيأتى سياقها فى غزوة خيبر ، والجواب عنها سيأتى بعد أبواب ، وأما الجواب عن مثل قصة عثمان فأجاب الجمهور عنها بأجوبة : أحدها أن ذلك خاص به لا يمن كان مثله ، ثانيها أن ذلك حيث كانت الغنيمة كلها للنبى ﷺ عند نزول ﴿ يسألونك عن الانفال ﴾ ثم نزلت بعد ذلك ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه وللرسول ﴾ فصارت أربعة أخماس الغنيمة للغانمين . ثالثها على تقدير أن يكون ذلك بعد فرض الخمس فهو محمول على أنه إعطاء من الخمس ، وإلى ذلك جنح المصنف كما سيأتى . رابعها التفرقة بين من كان فى حاجة تتعلق بمنفعة الجيش أو باذن الامام فيسهم له بخلاف غيره ، وهذا مشهور مذهب مالك . وقال ابن بطال : لم يقسم النبى ﷺ فى غير من شهد الوقعة إلا فى خيبر ، فهى مستثناة من ذلك فلا يجعل أصلا يقاس عليه . فانه قسم لأصحاب السفينة لشدة حاجتهم ، ولذلك أعطى الانصار عوض ما كانوا أعطوا المهاجرين أول ما قدموا عليهم قال الطحاوى : ويحتمل أن يكون ﷺ استطاب أنفس أهل الغنيمة بما أعطى الاشعريين وغيرهم ، وهذا كله فى الغنيمة المنقولة ، وقد تقدم فى المزارعة بيان الاختلاف فى الارض التى يملكها المسلمون عنوة ، قال ابن المنذر : ذهب الشافعى إلى أن عمر استطاب أنفس الغانمين الذين افتتحوا أرض السواد ، وأن الحكم فى أرض العنوة أن تقسم كما قسم النبى ﷺ خيبر ، وتعقب بأنه مخالف لتعليل عمر بقوله « لولا آخر المسلمين » ، لكن يمكن أن يقال : معناه لولا آخر المسلمين ما استطبت أنفس الغانمين ، وأما قول عمر « كما قسم رسول الله ﷺ خيبر » فانه يريد بعض خيبر لا جميعها ، قاله الطحاوى ، وأشار إلى ما روى عن يحيى بن سعيد عن بشير بن يسار « ان النبى ﷺ لما قسم خيبر عزل نصفها لنوائبه وما ينزل به ، وقسم النصف الباقى بين المسلمين ، فلم يكن لهم عمال فدفعوها إلى اليهود ليعملوها على نصف ما يخرج منها » الحديث ، والمراد بالذى عزله ما افتتح صلحا ، وبالذى قسمه ما افتتح عنوة ، وسيأتى بيان ذلك بأدلته فى المغازى إن شاء الله تعالى . قال ابن المنير : ترجم البخارى بأن الغنيمة لمن شهد الوقعة ، وأخرج قول عمر المقتضى لوقف الارض المغنومة وهذا ضد ما ترجم به ، ثم أجاب بأن المطابق لترجمته قول عمر « كما قسم رسول الله ﷺ خيبر » فأومأ البخارى إلى ترجيح القسمة الناجزة ، والحجة فيه أن الآتى الذى لم يوجد بعد لا يستحق شيئا من الغنيمة الحاضرة ، بدليل أن الذى يغيب عن الوقعة لا يستحق شيئا بطريق الأولى ، قلت : ويحتمل أن يكون البخارى أراد التوفيق بين ما جاء عن عمر أن الغنيمة لمن شهد الوقعة ، وبين ما جاء عنه أنه يرى أن توقف الأرض ، بحمل الأول على أن عمومه مخصوص بغير الأرض ، قال ابن المنير : وجه احتجاج عمر بقوله تعالى ﴿ والذين جاءوا من بعدهم ﴾ أن الواو عاطفة فيحصل اشتراك من ذكر فى الاستحقاق والجملة فى قوله تعالى ﴿ يقولون ﴾ فى موضع الحال فهى كالشرط للاستحقاق ، والمعنى أنهم يستحقون فى حال الاستغفار ، ولو أعربناها استئنافية لزم أن كل من جاء بعدهم يكون مستغفرا لهم والواقع بخلافه فتعين الأول ، واختلف فى الأرض التى أبقاها عمر بغير قسمة ، فذهب الجمهور إلى أنه وقفها لنوائب المسلمين وأجرى فيها الخراج ومنع بيعها وقال بعض الكوفيين : أبقاها ملكا لمن كان بها من الكفرة وضرب عليهم الخراج ، وقد اشتد نكير كثير من فقهاء أهل الحديث على هذه المقالة ، ولبسطها موضع غير هذا ، والله أعلم

١٠ - باب مَن قاتلَ للمغنَم هل يَنقُصُ مِن أجره ؟

٣١٢٦ - حدثنا محمدُ بن بَشار حدثنا غُندَرٌ حدثنا شعبة عن عمرو قال : سمعتُ أبا وائل قال حدثنا أبو موسى الأشعريُّ رضيَ اللهُ عنه قال « قال أعرابيٌّ للنبيِّ ﷺ : الرجُلُ يُقاتلُ للمغنَم ، والرجل يقاتلُ ليُذكَرَ ، ويقاتلُ ليُرَى مَكانُه ، مَن فى سبيلِ الله ؟ فقال : مَن قاتلَ لتكونَ كلمةُ اللهِ هيَ العُليا فهو فى سبيل الله »

قوله (باب من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره) ؟ ذكر فيه حديث أبى موسى « قال أعرابى للنبى ﷺ : الرجل يقاتل للمغنم » الحديث ، وقد تقدم شرحه فى أثناء الجهاد ، قال ابن المنير : أراد البخارى أن قصد الغنيمة لا يكون منافيا للأجر ولا منقصا إذا قصد معه إعلاء كلمة الله ، لأن السبب لا يستلزم الحصر ، ولهذا يثبت الحكم الواحد بأسباب متعددة ، ولو كان قصد الغنيمة ينافى قصد الإعلاء لما جاء الجواب عاما ولقال مثلا : من قاتل للمغنم فليس هو فى سبيل الله . قلت : وما ادعى أن مراد البخارى فيه بعد ، والذى يظهر أن النقص من الأجر أمر نسبى كما تقدم تحرير ذلك فى أوائل الجهاد ، فليس من قصد إعلاء كلمة الله محضا فى الأجر مثل من ضم إلى هذا القصد قصداً آخر من غنيمة أو غيرها . وقال ابن المنير فى موضع آخر : ظاهر الحديث أن من قاتل للمغنم - يعنى خاصة - فليس فى سبيل الله وهذا لا أجر له البتة ، فكيف يترجم له بنقص الأجر ؟ وجوابه ماقدمته

١١ - باب قسمة الإمام ما يقدَمُ عليه ، ويخبأ لمن لم يَحضُرْهُ أو غاب عنه

٣١٢٧ - حدثنا عبدُ اللهِ بن عبدِ الوهاب حدثنا حمّادُ بن زيد عن أيوبَ عن عبد اللهِ بنِ أبى مُلَيكةَ « انَّ النبيَّ ﷺ أهديَتْ لهُ أقبيةٌ من دِباج مُزرَّدةٌ بالذهبِ ، فقسمَها فى ناسٍ من أصحابِه ، وعزَلَ منها واحداً لمخرمةَ بنِ نَوفَل ، فجاء ومعهُ ابنه المِسْوَرُ بن مَخرَمةَ ، فقام على الباب ، فقال : ادْعُهُ لى ، فسمعَ النبيُّ ﷺ صَوتَهُ فأخذَ قَباء فتلقّاهُ بهِ واستقبلَهُ بأزرارِهِ فقال : يا أبا المِسْوَرِ خبَأتُ هٰذا لك ، يا أبا المسورِ خبأتُ هٰذا لك ، وكان فى خُلقِهِ شىءٌ » . ورواهُ ابنُ عُلَيَّةَ عن أيوبَ وقال حاتمُ بن وَرْدانَ حدثنا أيوبُ عن ابنِ أبى مُلَيكةَ عن المِسْوَر ابنِ مخرَمةَ « قَدِمَتْ على النبيِّ ﷺ أقبيةٌ » . تابعَهُ الليثُ عن ابنِ أبى مُلَيكة

قوله (باب قسمة الامام مايقدم عليه) أى من جهة أهل الحرب . **قوله** (ويخبأ لمن لم يحضره) أى فى مجلس القسمة ، أو غاب عنه أى فى غير بلد القسمة . قال ابن المنير : فيه رد لما اشتهر بين الناس أن الهدية لمن حضر . قلت : قد سبق الكلام فى الهبة على شىء من ذلك . **قوله** (عن عبد الله بن أبى مليكة أن النبى ﷺ) هذا هو المعتمد أنه من هذا الوجه مرسل ، ووقع فى رواية الأصيلى عن ابن أبى مليكة عن المسور ، وهو وهم ، ويدل عليه أن المصنف قال فى آخره « رواه ابن علية عن أيوب » أى مثل الرواية الأولى ، قال وقال حاتم بن وردان عن أيوب عن ابن أبى مليكة عن المسور ، وتابعه الليث عن ابن أبى مليكة » فاتفق اثنان عن أيوب على إرساله ووصله ثالث عن أيوب ، ووافقه آخر عن شيخهم ، واعتمد البخارى الموصول لحفظ من وصله ، ورواية اسماعيل بن علية تأتى

موصولة فى الأدب ، ورواية حاتم بن وردان تقدمت موصولة فى الشهادات ، ورواية الليث تقدمت موصولة فى الهبة وسيأتى شرح الحديث فى كتاب اللباس إن شاء الله تعالى ، والغرض منه قوله « ان النبى ﷺ أهديت له أقبية » وقوله فيه « خبأت لك هذا » وهو مطابق لما ترجم له ، قال ابن بطال : ما أهدى إلى النبى ﷺ من المشركين فحلال له أخذه لأنه فىء ، وله أن يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالفىء ، وأما من بعده فلا يجوز له أن يختص به لأنه إنما أهدى اليه لكونه أميرهم ، وقد مضى مايتعلق بذلك فى كتاب الهبة

١٢ - باب كيفَ قَسمَ النبيُّ ﷺ قُرَيظةَ والنَّضيرَ ، وما أعطىٰ من ذٰلك من نَوائبِهِ

٣١٢٨ - حدثنا عبدُ اللهِ بن أبى الأسودِ حدثنا مُعتمرٌ عن أبيهِ قال سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ رضىَ اللهُ عنه يقول « كان الرجلُ يجعلُ للنبىِّ ﷺ النَّخلاتِ حتى افتَتحَ قُرَيظةَ والنَّضيرَ ، فكان بعدَ ذٰلكَ يَرُدُّ عليهم »

قوله (باب كيف قسم النبى ﷺ قريظة والنضير ، وما أعطى من ذلك من نوائبه) ذكر فيه حديث أنس « كان الرجل يجعل للنبى ﷺ النخلات حتى افتتح قريظة والنضير » وهو مختصر من حديث سيأتى بتمامه مع بيان الكيفية المترجم بها فى المغازى ، وتقدم التنبيه عليه فى أواخر الهبة . ومحصل القصة أن أرض بنى النضير كانت مما أفاء الله على رسوله وكانت له خالصة ، لكنه آثر بها المهاجرين وأمرهم أن يعيدوا إلى الانصار ما كانوا واسوهم به لما قدموا عليهم المدينة ولا شىء لهم ، فاستغنى الفريقان جميعا بذلك ، ثم فتحت قريظة لما نقضوا العهد فحوصروا فنزلوا على حكم سعد بن معاذ وقسمها النبى ﷺ فى أصحابه وأعطى من نصيبه فى نوائبه - أى فى نفقات أهله ومن يطرأ عليه - ويجعل الباقى فى السلاح والكراع عدة فى سبيل الله كما ثبت فى الصحيحين من حديث مالك بن أوس عن عمر فى بعض طرقه مختصرا

١٣ - باب بَرَكةِ الغازى فى مالِهِ حَيّاً ومَيّتاً ، معَ النبىِّ ﷺ ووُلاةِ الأمرِ

٣١٢٩ - حدثنى إسحاقُ بن إبراهيمَ قال قلت لأبى أُسامةَ : أحدثكم هِشامُ بن عُروةَ عن أبيهِ عن عبدِ اللهِ بنِ الزُّبَيرِ قال « لما وَقفَ الزبيرُ يومَ الجملِ دَعانى فقمتُ إلى جَنبهِ فقال : يا بُنَىَّ لا يُقتلُ اليومَ إلا ظالمٌ أو مظلوم ، وإنى لا أُرانى إلا سأقتلُ اليومَ مَظلوماً ، وإنَّ مِن أكبرِ هَمِّى لَدَينى ، أفتُرَى يُبقى دَيْنُنا مِن مالِنا شيئاً فقال : يا بُنَىَّ ، بِعْ مالَنا ، فاقضِ دَينى . وأوصى بالثُّلثِ ، وثُلثِهِ لبنيه - يعنى بنى عبدِ اللهِ بن الزبير ، يقول : ثلثُ الثُّلث - فان فضلَ مِن مالنا فضلٌ بعدَ قضاءِ الدَّين فثلثُهُ لولدك . قال هشامٌ : وكان بعضُ وَلدِ عبدِ اللهِ قد وازَى بعضَ بنى الزبير - خُبَيبٌ وعَبادٌ - ولهُ يومَئذٍ تسعةُ بَنينَ وتسعُ بناتٍ . قال عبدُ اللهِ فجعلَ يُوصينى بدَينهِ ويقول : يا بُنَىَّ إن عَجزتَ عن شىءٍ منه فاستَعِنْ عليهِ مَولاىَ . قال : فواللهِ ما دَرَيت ما أرادَ حتى قلتُ : يا أبتِ مَن مَولاكَ ؟ قال : اللهُ . قال : فواللهِ ما وَقعتُ فى كربةٍ من دَينهِ إلا قلت : يامَولى الزبير اقض

عنه دَينه ، فيقضيه . فقُتِل الزبيرُ رضىَ اللهُ عنه ولم يَدَع دِيناراً ولا دِرهماً ، إلا أرضينَ منها الغابةُ ، وإحدَى عشرةَ داراً بالمدينةِ ، ودارَينِ بالبصرةِ ، ودارا بالكُوفةِ ، ودارا بمصر . قال : وإنما كان دَينهُ الذى عليهِ أنَّ الرَّجُلَ كان يأتيهِ بالمالِ فيستَودِعهُ إيّاه ، فيقولُ الزُّبَير : لا ، ولٰكنَّهُ سَلَف ، فانى أخشىٰ عليه الضَّيعةَ . وما ولىَ إمارةَ قطُّ ولا جبايةَ خَراجٍ ولا شيئاً إلا أن يَكونَ فى غزوة مع النبىِّ ﷺ أو مع أبى بكر وعمر وعثمانَ رضىَ اللهُ عنهم . قال عبدُ اللهِ بنُ الزبيرِ فحسَبتُ ماعليهِ منَ الدَّينِ فوَجدتهُ ألفى ألفِ ومائتى ألفٍ قال : فلَقِىَ حَكيمُ بن حِزامٍ عبدَ اللهِ بنَ الزُّبَيرِ فقال : يابنَ أخى : كم على أخى منَ الدَّينِ ؟ فكتمهُ فقال مائةُ ألفٍ . فقال حَكيمٌ : واللهِ ماأرَى أموالكم تَسَعُ لهذه . فقال له عبدُ الله : أرأيتَكَ إن كانت ألفَى ألفٍ ومائتى ألف ؟ قال : ماأراكم تُطيقونَ هذا ، فان عَجزْتم عن شىءٍ منهُ فاستعينوا بى : قال : وكان الزُّبَيرُ اشترَى الغابةَ بسبعينَ ومائةِ ألفٍ . فباعها عبدُ اللهِ بألفِ ألفٍ وستمائة ألف : ثمَّ قام فقال : من كان له على الزبيرِ حقٌّ فلْيُوافِنا بالغابةِ . فأتاهُ عبدُ اللهِ بنُ جعفرٍ ـ وكان له على الزُّبيرِ أربعُمائةِ ألفٍ ـ فقال لعبدِ اللهِ : إن شئتم تركتُها لكم . قال عبدُ الله : لا . قال : فان شئتم جعلتموها فيما تُؤخِّرون إن أخَّرتم . فقال عبدُ الله : لا . قال قال : فاقطعوا لى قطعةً . قال عبدُ اللهِ : لكَ من ها هنا إلى ها هنا . قال فباع منها فقضىٰ دَينه ووفاه . وبقىَ منها أربعةُ أسهُمٍ ونصفٌ ، فقدِمَ على مُعاوية ـ وعندهُ عمرُو بنُ عثمانَ والمُنذرُ بن الزُّبَير ، وابنُ زَمعةَ ـ فقال لهُ معاويةُ : كم قُوِّمَتِ الغابة ؟ قال : كلُّ سهمٍ مائةُ ألف . قال : كم بقىَ ؟ قال : أربعةُ أسهُمٍ ونصفٌ . فقال المنذرُ بن الزُّبير : قد أخذتُ سهماً بمائة ألف . وقال عمرُو بن عثمانَ : قد أخذتُ سهماً بمائةِ ألف . وقال ابنُ زَمعةَ : قد أخذتُ سَهماً بمائةِ ألف . فقال معاوية كم بقى ؟ فقال : سهمٌ ونصف . قال : أخذتهُ بخمسينَ ومائةِ ألف . قال : وباع عبدُ اللهِ بن جعفر نَصيبَهُ من معاويةَ بستمائةِ ألف . فلما فرَغَ ابنُ الزُّبيرِ من قَضاءِ دَينهِ قال بنو الزُّبير : اقسِم بيننا ميراثنا . قال : لا واللهِ لا أقسِمُ بينَكم حتى أُنادِىَ بالموسم أربعَ سِنين : ألا مَن كان لهُ على الزُّبَيرِ دَينٌ فلْيأتنا فلْنقضِه : قال : فجعل كلَّ سنةٍ ينادى بالموسمِ . فلما مَضىٰ أربعُ سنينَ قَسمَ بينهم . قال : وكان للزُّبير أربعُ نسوة ، ورَفعَ الثلثَ فأصابَ كلَّ امرأةٍ ألفُ ألفٍ ومائتا ألف »

قوله (باب بركة الغازى فى ماله) هو بالموحدة من البركة ، وصحفها بعضهم فقال « تركة » بالمثناة ، قال عياض : وهى وان كانت متجهة باعتبار أن فى القصة ذكر ما خلفه الزبير ، لكن قوله « حيا وميتا مع النبى ﷺ وولاة الامر » يدل على أن الصواب ما وقع عند الجمهور بالموحدة ، وقصة الزبير بن العوام فى دينه وما جرى لابنه عبد الله فى وفائه من الأحاديث المذكورة فى غير مظنتها ، والذى يدخل فى المرفوع منه قول ابن الزبير « وما ولى امارة قط

ولاجباية خراج ولا شيئا ، الا أن يكون فى غزوة مع النبى ﷺ ، وهذا القدر هو المطابق للترجمة ، وما عدا ذلك كله موقوف . وقد ذكروه فى مسند الزبير ، والأولى أن يذكر فى مسند عبد الله بن الزبير ، إلا أن يحمل على أنه تلقى ذلك عن أبيه ، ومع ذلك فلا بد من ذكره فى حديث عبد الله بن الزبير لأن أكثره موقوف عليه ، وقد روى الترمذى من وجه آخر عن هشام بن عروة عن أبيه قال « أوصى الزبير إلى ابنه عبد الله يوم الجمل وقال : مامنى عضو إلا وقد خرج مع رسول الله ﷺ » . وقوله « قلت لابى أسامة أحدثكم هشام بن عروة الخ » لم يقل فى آخره نعم ، وهو ثابت فى مسند إسحق بن راهويه بهذا الاسناد ، ولم أر هذا الحديث بتمامه إلا من طريق أبى أسامة ، وقد ساقه أبو ذر الهروى فى روايته من وجه آخر عنه عاليا فقال « حدثنا أبو إسحق المستملى حدثنا محمد بن عبيد حدثنا جويرية ابن محمد حدثنا أبو أسامة » ووقفت على قطع منه من رواية على بن مسهر وغيرها سأبينها ان شاء الله تعالى . **قوله** (لما وقف الزبير يوم الجمل) يريد الوقعة المشهورة التى كانت بين على بن أبى طالب ومن معه وبين عائشة رضى الله عنها ومن معها ومن جملتهم الزبير ، ونسبت الوقعة إلى الجمل لأن يعلى بن أمية الصحابى المشهور كان معهم فأركب عائشة على جمل عظيم اشتراه بمائة دينار ـ وقيل ثمانين وقيل أكثر من ذلك ـ فوقفت به فى الصف ، فلم يزل الذين معها يقاتلون حول الجمل حتى عقر الجمل فوقعت عليهم الهزيمة ، هذا ملخص القصة ، وسيأتى الالمام بشىء من سببها فى كتاب الفتن ان شاء الله تعالى : وكان ذلك فى جمادى الاولى أو الآخرة سنة ست وثلاثين . **قوله** (لا يقتل اليوم إلا ظالم أو مظلوم) قال ابن بطال : معناه ظالم عند خصمه مظلوم عند نفسه لأن كلا من الفريقين كان يتأول أنه على الصواب ، وقال ابن التين : معناه أنهم إما صحابى متأول فهو مظلوم وإما غير صحابى قاتل لأجل الدنيا فهو ظالم ، وقال الكرمانى : إن قيل جميع الحروب كذلك فالجواب أنها أول حرب وقعت بين المسلمين . قلت : ويحتمل أن تكون « أو » للشك من الراوى ، وأن الزبير انما قال أحد اللفظين ، أو للتنويع والمعنى لايقتل اليوم إلا ظالم بمعنى أنه ظن ان الله يعجل للظالم منهم العقوبة ، أو لا يقتل اليوم الامظلوم بمعنى أنه ظن أن الله يعجل له الشهادة ، وظن على التقديرين أنه يقتل مظلوما إما لاعتقاده أنه كان مصيبا وإما لانه كان سمع من النبى ﷺ ماسمع على وهو قوله لما جاءه قاتل الزبير « بشر قاتل ابن صفية بالنار » ورفعه إلى النبى ﷺ كما رواه أحمد وغيره من طريق زر بن حبيش عن على باسناد صحيح ، ووقع عند الحاكم من طريق عثام بن على عن هشام بن عروة فى هذا الحديث مختصرا قال « والله لئن قتلت لاقتلن مظلوما ، والله ما فعلت وما فعلت » يعنى شيئا من المعاصى . **قوله** (وانى لا أرانى) بضم الهمزة من الظن ، ويجوز فتحها بمعنى الاعتقاد ، وظنه أنه سيقتل مظلوما قد تحقق لانه قتل غدرا بعد أن ذكره على فانصرف عن القتال فنام بمكان ففتك به رجل من بنى تميم يسمى عمرو بن جرموز بضم الجيم والميم بينهما راء ساكنة وآخره زاى ، فروى ابن أبى خيثمة فى تاريخه من طريق عبد الرحمن بن أبى ليلى قال « إنا لمع على لما التقى الصفان فقال : أين الزبير ؟ فجاء الزبير ، فجعلنا ننظر إلى يد على يشير بها اذ ولى الزبير قبل أن يقع القتال » وروى الحاكم من طرق متعددة أن عليا ذكر الزبير بان النبى ﷺ قال له لتقاتلن عليا وأنت ظالم له ، فرجع لذلك . وروى يعقوب ابن سفيان وخليفة فى تاريخهما من طريق عمرو بن جاوان بالجيم قال : فانطلق الزبير منصرفا فقتله عمرو بن جرموز بوادى السباع . **قوله** (وان من أكبر همى لدينى) فى رواية عثام « انظر يابنى دينى ، فانى لا أدع شيئا أهم الى منه » **قوله** (وأوصى بالثلث) أى ثلث ماله (وثلثه) أى ثلث الثلث ، وقد فسره فى الخبر . **قوله** (فان فضل من مالنا

فضل بعد قضاء الدين فثلثه لولدك) قال المهلب : معناه ثلث ذلك الفضل الذى أوصى به من الثلث لبنيه ، كذا قال ، وهو كلام معروف من خارج لكنه لا يوضح اللفظ الوارد ، وضبط بعضهم قول « فثلثه لولدك » بتشديد اللام بصيغة الأمر من التثليث وهو أقرب . **قوله** (قال هشام) هو ابن عروة راوى الخبر ، وهـــو متصل بالاسناد المذكور . **قوله** (وكان بعض ولد عبد الله) أى ابن الزبير (قد واسى) بالزاى أى ساوى ، وفيه استعمال واسى بالواو خلافا للجوهرى فانه قال يقال آسى بالهمزولا يقال واسى والمراد أنه ساواهم فى السن. قال ابن بطال يحتمل أنه ساوى بنو عبد الله فى أنصبائهم من الوصية أولاد الزبير فى أنصبائهم من الميراث ، قال : وهذا أولى ، وإلا لم يكن لذكر كثرة أولاد الزبير معنى . قلت : وفيه نظر لانه فى تلك الحالة لم يظهر مقدار المال الموروث ولا الموصى به ، وأما قوله « لا يكون له معنى » فليس كذلك لأن المراد أنه إنما خص أولاد عبد الله دون غيرهم لأنهم كبروا وتأهلوا حتى ساووا أعمامهم فى ذلك ، فجعل لهم نصيبا من المال ليتوفر على أبيهم حصته . وقوله «خبيب» بالمعجمة والموحدتين مصغر وهو أكبر ولد عبد الله بن الزبير وبه كان يكنيه من لا يريد تعظيمه لأنه كنى فى الأول بكنية جده لأمه أبى بكر ، وقوله « خبيب وعباد » بالرفع أى هم خبيب وعباد وغيرهما واقتصر عليهما كالمثال وإلا فى أولاده أيضا من ساوى بعض ولد الزبير فى السن ، ويجوز جره على أنه بيان للبعض[1] وقوله « وله » أى للزبير وأغرب الكرمانى فجعله ضميرا لعبد الله فلا يغتر به . وقوله « تسعة بنين وتسع بنات » فاما أولاد عبد الله اذ ذاك فهم خبيب وعباد وقد ذكرا ، وهاشم وثابت ، وأما سائر ولده فولدوا بعد ذلك ، وأما أولاد الزبير فالتسعة الذكور هم عبد الله وعروة والمنذر أمهم أسماء بنت أبى بكر ، وعمرو وخالد أمهما أم خالد بنت خالد بن سعيد ، ومصعب وحمزة أمهما الرباب بنت أنيف ، وعبيدة وجعفر أمهما زينب بنت بشر ، وسائر ولد الزبير غير هؤلاء ماتوا قبله والتسع الاناث هن خديجة الكبرى وأم الحسن وعائشة أمهن أسماء بنت أبى بكر ، وحبيبة وسودة وهند أمهن أم خالد ، ورملة أمها الرباب ، وحفصة أمها زينب ، وزينب أمها أم كلثوم بنت عقبة . **قوله** (الا أرضين منها الغابة) كذا فيه ، وصوابه « منهما » بالتثنية . والغابة بالغين المعجمة والموحدة الخفيفة أرض عظيمة شهيرة من عوالى المدينة . **قوله** (ودارا بمصر) استدل به على أن مصر فتحت صلحا ، وفيه نظر لأنه لا يلزم من قولنا فتحت عنوة امتناع بناء أحد الغانمين ولا غيرهم فيها . **قوله** (لا ولكنه سلف) أى ما كان يقبض من أحد وديعة إلا إن رضى صاحبها أن يجعلها فى ذمته ، وكان غرضه بذلك أنه كان يخشى على المال أن يضيع فيظن به التقصير فى حفظه فرأى أن يجعله مضمونا فيكون أوثق لصاحب المال وأبقى لمروءته . زاد ابن بطال : وليطيب له ربح ذلك المال . قلت : وروى الزبير بن بكار من طريق هشام بن عروة أن كلا من عثمان وعبد الرحمن بن عوف ومطيع بن الاسود وأبى العاص بن الربيع وعبد الله بن مسعود والمقداد بن عمرو أوصى إلى الزبير بن العوام . **قوله** (وما ولى خراجا قط الخ) أى ان كثرة ماله ماحصلت من هذه الجهات المقتضية لظن السوء بأصحابها . بل كان كسبه من الغنيمة ونحوها . وقد روى الزبير بن بكار باسناده أن الزبير كان له ألف مملوك يؤدون اليه الخراج ،

---

(١) قوله « على أنه بيان للبعض » لعله : بيان للولد . اذ هو المجرور بالإضافة لبعض . وعبارة القسطلانى : وقول الفتح « ويجوز جره على أنه بيان للبعض » سهو

وروى يعقوب بن سفيان مثله من وجه آخر . **قوله** (قال عبد الله بن الزبير) هو متصل بالاسناد المذكور . وقوله (فحسبت) بفتح السين المهملة من الحساب . **قوله** (فلقى حكيم بن حزام) بالرفع على الفاعلية ، وعبد الله بالنصب على المفعولية . قال ابن بطال : انما قال له مائة ألف وكتم الباقى لئلا يستعظم حكيم ما استدان به الزبير فيظن به عدم الحزم ويعبد الله عدم الوفاء بذلك فينظر اليه بعين الاحتياج اليه ، فلما استعظم حكيم أمر مائة ألف احتاج عبد الله أن يذكر له الجميع ويعرفه أنه قادر على وفائه ، وكان حكيم بن حزام ابن عم الزبير بن العوام قال ابن بطال: ليس فى قوله مائة الف وكتمانه الزائد كذب ، لأنه أخبر ببعض ما عليه وهو صادق . قلت : لكن من يعتبر مفهوم العدد يراه إخبارا بغير الواقع ، ولهذا قال ابن التين فى قوله « فان عجزتم عن شىء فاستعينوا بى » مع قوله فى الأول ما أراكم تطيقون هذا » بعض التجوز ، وكذا فى كتمان عبد الله بن الزبير ما كان على أبيه ، وقد روى يعقوب بن سفيان من طريق عبد الله بن المبارك أن حكيم بن حزام بذل لعبد الله بن الزبير مائة ألف إعانة له على وفاء دين أبيه فامتنع ، فبذل له مائتى ألف فامتنع إلى أربعمائة ألف ثم قال : لم أرد منك هذا ، ولكن تنطلق معى إلى عبد الله بن جعفر : فانطلق معه ويعبد الله بن عمر يستشفع بهم عليه ، فلما دخلوا عليه ، قال : أجئت بهؤلاء تستشفع بهم على ؟ هى لك . قال : لا أريد ذلك . قال فأعطنى بها نعليك هاتين أو نحوها ، قال : لا أريد . قال فهى عليك إلى يوم القيامة ؟ قال : لا . قال : فحكمك . قال : أعطيك بها أرضا . فقال نعم . فاعطاه . قال فرغب معاوية فيها فاشتراها منه بأكثر من ذلك . **قوله** (وكان الزبير اشترى الغابة بسبعين ومائة ألف فباعها عبد الله) أى ابن الزبير (بألف ألف وستمائة ألف) كأنه قسمها ستة عشر سهما لأنه قال بعد ذلك لمعاوية إنها قومت كل سهم بمائة ألف . **قوله** (فأتاه عبد الله بن جعفر) أى ابن أبى طالب . **قوله** (وقال عبد الله) أى ابن الزبير . **قوله** (فباع منها) أى من الغابة والدور لا من الغابة وحدها لأنه تقدم أن الدين ألف ألف ومائتا ألف وأنه باع الغابة بالف ألف وستمائة ألف ، وقد جاء من وجه آخر أنه باع نصيب الزبير من الغابة لعبد الله بن جعفر فى دينه ، فذكر الزبير بن بكار فى ترجمة حكيم ابن حزام عن عمه مصعب بن عبد الله[1] بن ثابت بن عبد الله بن الزبير قال « سمعت أبى يقول : قال عبد الله بن الزبير قتل أبى وترك دينا كثيرا ، فأتيت حكيم بن حزام أستعين برأيه وأستشيره فذكر قصة وفيها : فقال ابن أخى ذكرت دين أبيك فان كان ترك مائة ألف فنصفها على ، قلت أكثر من ذلك ، إلى ان قال : لله أنت اكم ترك أبوك ؟ قال فذكرت له أنه ترك ألنى ألف قال : ما أراد أبوك إلا أن يدعنا عالة . قلت فانه ترك وفاء وإنما جئت أستشيرك فيها بسبعمائة ألف لعبد الله بن جعفر وله شرك فى الغابة ، فقال : اذهب فقاسمه فان سألك البيع قبل القسمة فلا تبعه ثم اعرض عليه فان رغب فبعه ، قال فجئت فجعل أمر القسمة الى فقسمتها وقلت : اشتر منى ان شئت ، فقال : قد كان لى دين وقد أخذتها منك به ، قال قلت : هى لك ، فبعث معاوية فاشتراها كلها منه بألفى ألف . ويمكن الجمع باطلاق الكل على المعظم ، فقد تقدم أنه كان بقى منها بغير بيع أربعة أسهم ونصف بأربعمائة ألف وخمسين ألفا فيكون الحاصل من ثمنها اذ ذاك ألف ألف ومائة ألف وخمسين ألفا خاصة فيبقى من الدين ألف ألف وخمسون ألفا . وكأنه باع بها شيئا من الدور ، وقد وقع عند أبى نعيم فى « المستخرج » من طريق على بن مسهر عن هشام

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : كذا فى نسخة ، وفى أخرى زيادة « ابن مصعب »

ابن عروة قال « توفى الزبير وترك عليه من الدين ألفى ألف فضمنها عبد الله بن الزبير فأداها ، ولم تقع فى التركة داره التى بمكة ولا التى بالكوفة ولا التى بمصر » هكذا أورده مختصرا ، فأفاد أنه كان له دار بمكة ولم يقع ذكرها فى الحديث الطويل ويستفاد منه ما أولته ، لأنه تقدم أنه كان له إحدى عشرة دارا بالمدينة وداران بالبصرة غير ماذكر وروى أبو العباس السراج فى تاريخه وحدثنا أحمد بن أبى السفر حدثنا أبو أسامة بسنده المذكور قال : لما قدم ـ يعنى عبدالله بن الزبير مكة فاستقر عنده أى ثبت قتل الزبير نظر فيما عليه من الدين فجاءه عبد الله بن جعفر فقال : انه كان لى على أخى شىء ولا أحسبه ترك به وفاء أفتحب أن أجعله فى حل؟ فقال له ابن الزبير: وكم هو؟ قال : أربعمائة ألف قال : فانه ترك بها وفاء بحمد الله » . **قوله** (فقدم على معاوية) أى فى خلافته ، وهذا فيه نظر لأنه ذكر أنه أخر القسمة أربع سنين استبراء للدين كما سيأتى فيكون آخر الأربع سنة أربعين وذلك قبل أن يجتمع الناس على معاوية ، فلعل هذا القدر من الغابة كان ابن الزبير أخذه من حصته أو من نصيب أولاده ، ويؤيده أن فى سياق القصة مايؤخذ منه أن هذا القدر دار بينهم بعد وفاء الدين ، ولا يمنعه قوله بعد ذلك « فلما فرغ عبد الله من قضاء الدين » لأنه يحمل على أن قصة وفادته على معاوية كانت بعد وفاء الدين ، وما اتصل به من تأخر القسمة بين الورثة لاستبراء بقية من له دين ، ثم وفد بعد ذلك ، وبهذا يندفع الاشكال المتقدم وتكون وفادته على معاوية فى خلافته جزما والله أعلم **قوله** (وقال ابن زمعة) هو عبد الله (قد أخذت سهما مائة ألف) هو بنصب مائة على نزع الخافض . **قوله** (فباع عبد الله بن جعفر نصيبه من معاوية) أى بعد ذلك (بستمائة ألف) أى فربح مائتى ألف . **قوله** (وكان للزبير أربع نسوة) أى مات عنهن ، وهن أم خالد والرباب وزينب المذكورات قبل ، وعاتكة بنت زيد أخت سعيد بن زيد أحد العشرة ، وأما أسماء وأم كلثوم فكان طلقهما ، وقيل أعاد أسماء وطلق عاتكة فقتل وهى فى عدتها منه فصولحت كما سيأتى . **قوله** (ورفع الثلث) أى الموصى به . **قوله** (فاصاب كل امرأة ألف ألف ومائتا ألف) هذا يقتضى أن الثمن كان أربعة آلاف ألف وثمانمائة ألف . **قوله** (فجميع ماله خمسون ألف ألف ومائتا ألف) فى رواية أبى نعيم من طريق أبى مسعود الراوى عن أبى أسامة أن ميراث الزبير قسم على خمسين ألف ألف ومائتى ألف ونيف ، زاد على رواية اسحق ونيف ، وفيه نظر لانه إذا كان لكل زوجة ألف ألف ومائتا ألف فنصيب الأربع أربعة آلاف ألف وثمانمائة ألف وهذا هو الثمن ، ويرتفع من ضربه فى ثمانية تمانية وثلاثون ألف ألف وأربعمائة ألف وهذا القدر هو الثلثان ، فاذا ضم اليه الثلث الموصى به وهو قدر نصف الثلثين وجملته تسعة عشر ألف ألف ومائتا ألف كان جملة ماله على هذا سبعة وخمسين ألف ألف وستمائة ألف . وقد نبه على ذلك قديما ابن بطال ولم يجب عنه ، لكنه وهم فقال : وتسعمائة ألف . وتعقبه ابن المنير فقال : الصواب وستمائة ألف ، وهو كما قال ابن التين : نقص عن التحرير سبعة آلاف ألف وأربعمائة ألف يعنى خارجا عن قدر الدين ، وهو كما قال ، وهذا تفاوت شديد فى الحساب . وقد ساق البلاذرى فى تاريخه هذا الحديث عن الحسين بن على بن الاسود عن أبى أسامة بسنده فقال فيه « وكان للزبير أربع نسوة فأصاب كل امرأة من ثمن عقاراته ألف ألف ومائة ألف ، وكان الثمن أربعة آلاف ألف وأربعمائة ألف ، وكان ثلثا المال الذى اقتسمه الورثة خمسة وثلاثين ألف ألف ومائتى ألف ، وكذلك أخرجه ابن سعد عن أبى أسامة ، فعلى هذا إذا انضم اليه نصفه وهو سبعة عشر ألف ألف وستمائة ألف كان جميع المال اثنين وخمسين ألف ألف وثمانمائة ألف فيزيد عما وقع فى الحديث ألفى ألف وستمائة ألف وهو أقرب من الأول

فلعل المراد أن القدر المذكور وهو أن لكل زوجة ألف ألف ومائة ألف كان لو قسم المال كله بغير وفاء الدين لكن خرج الدين من حصة كل أحد منهم فيكون الذى يورث ماعدا ذلك ، وبهذا التقرير يخف الوهم فى الحساب ويبقى التفاوت أربعمائة ألف فقط . لكن روى ابن سعد بسند آخر ضعيف عن هشام بن عروة عن أبيه أن تركة الزبير بلغت أحدا أو اثنين وخمسين ألف ألف وهذا أقرب من الاول ، لكنه أيضا لا تحرير فيه ، وكأن القوم أتوا من عدم إلقاء البال لتحرير الحساب ، اذ الغرض فيه ذكر الكثرة التى نشأت عن البركة فى تركة الزبير اذ خلف دينا كثيرا ولم يخلف إلا العقار المذكور ، ومع ذلك فبورك فيه حتى تحصل منه هذا المال العظيم . وقد جرت للعرب عادة بالغاء الكسور تارة وجبرها أخرى لهذا من ذاك ، وقد وقع الغاء الكسور فى هذه القصة فى عدة روايات بصفات مختلفة ، ففى رواية على بن مسهر عن هشام عند أبى نعيم « بلغ ثمن نساء الزبير ألف ألف ، وترك عليه من الدين ألفى ألف » وفى رواية عثام بن على عن هشام عند يعقوب بن سفيان « ان الزبير قال لابنه : انظر دينى وهو ألف ألف ومائتا ألف » وفى رواية أبى معاوية عن هشام أن قيمة ماتركه الزبير كان خمسين ألف ألف وفى رواية السراج أن جملة ما حصل من عقاره نيف وأربعون ألف ألف ، وعند ابن سعد من حديث ابن عيينة ان ميراثه قسم على أربعين ألف ألف ، وهكذا أخرجه الحميدى فى النوادر عن سفيان عن هشام بن عروة ، وفى المجالسة للدينورى من طريق محمد بن عبيد عن أبى أسامة أن الزبير ترك من العروض قيمة خمسين ألف ألف ، والذى يظهر أن الرواة لم يقصدوا إلى التحرير البالغ فى ذلك كما تقدم ، وقد حكى عياض عن ابن سعد ماتقدم ثم قال : فعلى هذا يصح قوله إن جميع المال خمسون ألف ألف ويبقى الوهم فى قوله ومائتا ألف ، قال فان الصواب أن يقول مائة ألف واحدة ، قال وعلى هذا فقد وقع فى الاصل الوهم فى لفظ مائتا ألف حيث وقع فى نصيب الزوجات ، وفى الجملة فانما الصواب مائة ألف واحدة حيث وقع فى الموضعين . قلت : وهو غلط فاحش يتعجب من وقوع مثله فيه مع تيقظه للوهم الذى فى الأصل وتفرغ باله للجمع والقسمة ، وذلك أن نصيب كل زوجة إذا كان ألف ألف ومائة ألف لايصح معه أن يكون جميع المال خمسين ألف ألف ومائة ألف إذا كان نصيب كل زوجة ألف ألف وثلاثة وأربعين ألفا وسبعمائة وخمسين على التحرير ، وقرأت بخط القطب الحلبى عن الدمياطى أن الوهم إنما وقع فى رواية أبى أسامة عند البخارى فى قوله فى نصيب كل زوجة إنه ألف ألف ومائتا ألف وأن الصواب أنه ألف ألف سواء بغير كسر ، وإذا اختص الوهم بهذه اللفظة وحدها خرج بقية مافيه على الصحة لأنه يقتضى أن يكون الثمن أربعة آلاف ألف فيكون ثمنا من أصل اثنين وثلاثين ، وإذا انضم اليه الثلث صار ثمانية وأربعين ، وإذا انضم اليها الدين صار الجميع خمسين ألف ألف ومائتى ألف ، فلعل بعض رواته لما وقع له ذكر مائتا ألف عند الجملة ذكرها عند نصيب كل زوجة سهوا ، وهذا توجيه حسن ، ويؤيده ماروى أبو نعيم فى « المعرفة » من طريق أبى معشر عن هشام عن أبيه قال « ورثت كل امرأة للزبير ربع الثمن ألف ألف درهم » وقد وجهه الدمياطى أيضا بأحسن منه فقال ما حاصله : ان قوله لجميع مال الزبير خمسون ألف ألف ومائتا ألف صحيح والمراد به قيمة ماخلفه عند موته ، وأن الزائد على ذلك وهو تسعة آلاف ألف وستمائة ألف بمقتضى ما يحصل من ضرب ألف ألف ومائتى ألف وهو ربع الثمن فى ثمانية مع ضم الثلث كما تقدم ثم قدر الدين حتى يرتفع من الجميع تسعة وخمسون ألف ألف وثمانمائة ألف حصل هذا الزائد من نماء العقار والأراضى فى

المدة التى أخر فيها عبد الله بن الزبير قسم التركة استبراء للدين كما تقدم ، وهذا التوجيه فى غاية الحسن لعدم تكلفه وتبقية الرواية الصحيحة على وجهها ، وقد تلقاه الكرمانى فذكره ملخصا ولم ينسبه لقائله ولعله من توارد الخواطر والله أعلم . وأما ماذكره الزبير بن بكار فى النسب فى ترجمة عاتكة وأخرجه الحاكم فى « المستدرك » أن عبد الله بن الزبير صالح عاتكة بنت زيد عن نصيبها من الثمن على ثمانين ألفا فقد استشكله الدمياطى وقال : بينه وبين ما فى الصحيح بون بعيد ، والعجب من الزبير كيف ماتصدى لتحرير ذلك . قلت : ويمكن الجمع بأن يكون القدر الذى صولحت به قدر ثلثى العشر من استحقاقها وكان ذلك برضاها ، ورد عبد الله بن الزبير بقية استحقاقها على من صالحها له ، ولا ينافى ذلك أصل الجملة ، وأما ما أخرجه الواقدى عن أبى بكر بن أبى سبرة عن هشام بن عروة عن أبيه قال : قيمة ماترك الزبير أحد وخمسون ألف ألف فلا يعارض ماتقدم لعدم تحريره ، وقال ابن عيينة قسم مال الزبير على أربعين ألف ألف أخرجه ابن سعد ، وهو محمول على إلغاء الكسر . وفى هذا الحديث من الفوائد ندب الوصية عند حضور أمر يخشى منه الفوت ، وأن للوصى تأخير قسمة الميراث حتى توفى ديون الميت وتنفذ وصاياه ان كان له ثلث ، وأن له أن يستبرىء أمر الديون وأصحابها قبل القسمة ، وأن يؤخرها بحسب مايؤدى اليه اجتهاده ، ولا يخفى أن ذلك يتوقف على إجازة الورثة وإلا فمن طلب القسمة بعد وفاء الدين الذى وقع العلم به وصمم عليها أجيب اليها ولم يتربص به انتظار شىء متوهم ، فاذا ثبت بعد ذلك شىء استعيد منه ، وبهذا يتبين ضعف من استدل بهذه القصة لمالك حيث قال : ان أجل المفقود أربع سنين ، والذى يظهر أن ابن الزبير إنما اختار التأخير أربع سنين لأن المدن الواسعة التى يؤتى الحجاز من جهتها إذ ذاك كانت أربعا : اليمن والعراق والشام ومصر ، فبنى على أن كل قطر لايتأخر أهله فى الغالب عن الحج أكثر من ثلاثة أعوام فيحسن استيعابهم فى مدة الأربع ، ومنهم فى طول المدة يبلغ الخبر من وراءهم من الأقطار . وقيل لأن الأربع هى الغاية فى الآحاد بحسب مايمكن أن يتركب منه العشرات لأن فيها واحدا واثنين وثلاثة وأربعة ومجموع ذلك عشرة ، واختار الموسم لأنه مجمع الناس من الآفاق ، وفيه جواز التربص بوفاء الدين إذا لم تكن التركة نقدا ولم يختر صاحب الدين إلا النقد ، وفيه جواز الوصية للاحفاد إذا كان من يحجبهم من الآباء موجودا ، وفيه أن الاستدانة لاتكره لمن كان قادرا على الوفاء ، وفيه جواز شراء الوارث من التركة ، وأن الهبة لاتملك إلا بالقبض ، وأن ذلك لايخرج المال عن ملك الأول لأن ابن جعفر عرض على ابن الزبير أن يحللهم من دينه الذى كان على الزبير فامتنع ابن الزبير . وفيه بيان جود ابن جعفر لسماحته بهذا المال العظيم ، وأن من عرض على شخص أن يهبه شيئا فامتنع أن الواهب لايعد راجعا فى هبته ، وأما امتناع ابن الزبير فهو محمول على أن بقية الورثة وافقوه على ذلك وعلم أن غير البالغين ينفذون له ذلك إذا بلغوا ، وأجاب ابن بطال بأن هذا ليس من الأمر المحكوم به عند التشاح ، وانما يؤمر به فى شرف النفوس ومحاسن الأخلاق اه . والذى يظهر أن ابن الزبير تحمل بالدين كله على ذمته والتزم وفاءه ورضى الباقون بذلك كما تقدمت الاشارة اليه قريبا ، لأنهم لو لم يرضوا لم يفدهم ترك بعض أصحاب الدين دينه لنقص الموجود فى تلك الحالة عن الوفاء لظهور قلته وعظم كثرة الدين ، وفيه مبالغة الزبير فى الاحسان لاصدقائه لانه رضى أن يحفظ لهم ودائعهم فى غيبتهم ، ويقوم بوصاياهم على أولادهم بعد موتهم ، ولم يكتف بذلك حتى احتاط لأموالهم وديعة أو وصية بأن كان يتوصل إلى تصييرها فى ذمته مع عدم احتياجه اليها غالبا ، وإنما ينقلها من اليد للذمة

مبالغة فى حفظها لهم . وفى قول ابن بطال المتقدم « كان يفعل ذلك ليطيب له ربح ذلك المال » نظرا لانه يتوقف على ثبوت أنه كان يتصرف فيه بالتجارة وأن كثرة ماله إنما زادت بالتجارة ، والذى يظهر خلاف ذلك ، لأنه لو كان كذلك لكان الذى خلفه حال موته يفى بالدين ويزيد عليه ، والواقع أنه كان دون الديون بكثير الا أن الله تعالى بارك فيه بأن ألقى فى قلب من أراد شراء العقار الذى خلفه الرغبة فى شرائه حتى زاد على قيمته أضعافا مضاعفة ، ثم سرت تلك البركة إلى عبد الله بن جعفر لما ظهر منه فى هذه القصة من مكارم الأخلاق حتى ربح فى نصيبه من الارض ما أربحه معاوية . وفيه أن لا كراهة فى الاستكثار من الزوجات والخدم . وقال ابن الجوزى : فيه رد على من كره جمع الأموال الكثيرة من جهلة المتزهدين ، وتعقب بأن هذا الكلام لايناسب مقامه من حيث كونه لهجا بالوعظ ، فان من شأن الواعظ التحريض على الزهد فى الدنيا والتقلل منها ، وكون مثل هذا لا يكره للزبير وأنظاره لايطرد . وفيه بركة العقار والارض لما فيه من النفع العاجل والآجل بغير كثير تعب ولا دخول فى مكروه كاللغو الواقع فى البيع والشراء ، وفيه اطلاق اللفظ المشترك لمن يظن به معرفة المراد ، والاستفهام لمن لم يتبين له ، لأن الزبير قال لابنه « استعن عليه مولاى » والمولى لفظ مشترك فجوز ابن الزبير أن يكون أراد بعض عتقائه مثلا فاستفهمه فعرف حينئذ مراده ، وفيه منزلة الزبير عند نفسه ، وأنه فى تلك الحالة كان فى غاية الوثوق بالله والإقبال عليه والرضا بحكمه والاستعانة به ، ودل ذلك على أنه كان فى نفسه محقا مصيبا فى القتال ولذلك قال « ان أكبر همه دينه » ولو كان يعتقد أنه غير مصيب أو أنه آثم باجتهاده ذلك لكان اهتمامه بما هو فيه من أمر القتال أشد ، ويحتمل أن يكون اعتمد على أن المجتهد يؤجر على اجتهاده ولو أخطأ . وفيه شدة أمر الدَّين ، لان مثل الزبير مع ماسبق له من السوابق وثبت له من المناقب رهب من وجوه مطالبة من له فى جهته حتى بعد الموت . وفيه استعمال التجوز فى كثير من الكلام كما تقدم ، وقد وقع ذلك أيضا فى قوله « أربع سنين فى المواسم » لأنه ان عد موسم سنة ست وثلاثين فلم يؤخر ذلك إلا ثلاث سنين ونصفا ، وان لم يعده فقد أخر ذلك أربع سنين ونصفا ، ففيه إلغاء الكسر أو جبره . وفيه قوة نفس عبد الله بن الزبير لعدم قبوله ما سأله حكيم بن حزام من المعاونة ، وما سأله عبد الله بن جعفر من المحالة

١٤ - باب إذا بَعثَ الإمامُ رسولاً فى حاجة ، أو أمرَهُ بالمقام ، هل يُسهِمُ له ؟

٣١٣٠ - حدثنا موسى حدَّثنا أبو عَوانةَ حدَّثنا عثمانُ بنُ مَوهَبٍ عنِ ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما قال « إنَّما تَغيَّبَ عثمانُ عن بَدرٍ فانهُ كان تحتَهُ بنتُ رسولِ اللهِ ﷺ ، وكانت مريضةَ ، فقال له النبىُّ ﷺ : إنَّ لكَ أجرَ رجُلٍ ممَّن شهدَ بَدراً وسَهْمَه »

[الحديث ٣١٣٠ - أطرافه فى : ٣٦٩٨ ، ٣٧٠٤ ، ٤٠٦٦ ، ٤٥١٣ ، ٤٥١٤ ، ٤٦٥٠ ، ٤٦٥١ ، ٧٠٩٥]

قوله (باب إذا بعث الإمام رسولا فى حاجة ، أو أمره بالمقام) أى ببلده (هل يسهم له) أى مع الغانمين أم لا ؟ **قوله** (حدثنا موسى) هو ابن اسماعيل ، وقوله عثمان بن موهب بوزن جعفر ، قال أبو على الجيانى : وقع فى نسخة أبى محمد عن أبى أحمد - يعنى الاصيلى - عن الجرجانى عمرو بن عبد الله وهو غلط ، وذكر الحديث عن ابن عمر مختصرا فى قصة تخلف عثمان عن بدر ، وسيأتى مطولا بهذا الاسناد على الصواب فى مناقب عثمان ، وقد تقدم بيان

الاختلاف فى هذه المسألة فى « باب الغنيمة لمن شهد الوقعة »

١٥ ـ **باب** : ومن الدليل على ان الخمس لنوائب المسلمين ما سأل هوازن النبى ﷺ ـ برضاعهم فيهم ـ فتحلل من المسلمين ، وما كان النبى ﷺ يعد الناس أن يعطيهم من الفىء والأنفال من الخمس ، وما أعطى الأنصار ، وما أعطى جابر بن عبد الله من تمر خيبر

٣١٣١ ، ٣١٣٢ ـ **حدثنا** سعيد بن عفير قال : حدثنى الليث قال حدثنى عقيل عن ابن شهاب قال : وزعم عروة أن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أخبراه « ان رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم ، فقال لهم رسول الله ﷺ : أحب الحديث إلى أصدقه ، فاختاروا إحدى الطائفتين : إما السبى وإما المال ، وقد كنت استأنيت بهم ـ وقد كان رسول الله ﷺ انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف ـ فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ غير راد اليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا : فانا نختار سبينا ، فقام رسول الله ﷺ فى المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فان إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين ، وإنى قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم ، من أحب أن يطيب فليفعل ، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفىء الله علينا فليفعل . فقال الناس قد طيبنا ذلك يارسول الله لهم ، فقال لهم رسول الله ﷺ : إنا لا ندرى من أذن منكم فى ذلك ممن لم يأذن ، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم ، فرجع الناس . فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فاخبروه أنهم قد طيبوا فاذنوا . فهذا الذى بلغنا عن سبى هوازن »

٣١٣٣ ـ **حدثنا** عبد الله بن عبد الوهاب حدثنا حماد حدثنا أيوب عن أبى قلابة . قال وحدثنى القاسم ابن عاصم الكلينى ـ وأنا لحديث القاسم أحفظ ـ عن زهدم قال « كنا عند أبى موسى ، فأتى بذكر دجاجة وعنده رجل من بنى تيم الله أحمر كأنه من الموالى ، فدعاه للطعام فقال : إنى رأيته يأكل شيئا فقذرته فحلفت أن لا آكل . فقال : هلم فلأحدثك عن ذلك : إنى أتيت رسول الله ﷺ فى نفر من الأشعريين نستحمله ، فقال : والله لا أحملكم ، وما عندى ما أحملكم . وأتى رسول الله ﷺ بنهب إبل فسأل عنا فقال : أين النفر الأشعريون ؟ فأمر لنا بخمس ذود غر الذرى ، فلما انطلقنا قلنا : ماصنعنا ؟ لا يبارك لنا . فرجعنا إليه فقلنا: إنا سألناك أن تحملنا ، فحلفت أن لا تحملنا ، أفنسيت ؟ قال : لست أنا حملتكم ، ولكن الله حملكم ، وإنى

والله إن شاء اللهُ لا أحلِفُ على يَمينٍ فأرَى غيرَها خَيراً منها إلا أتيتُ الذى هوَ خيرٌ وتحلَّلتها »

[الحديث ٣١٣٣ - أطرافه فى : ٤٣٨٥ ، ٤٤١٥ ، ٥٥١٧ ، ٥٥١٨ ، ٦٦٢٣ ، ٦٦٤٩ ، ٦٦٧٨ ، ٦٦٨٠ ، ٦٧١٨ ، ٦٧١٩ ، ٦٧٢١ ، ٧٠٥٥]

٣١٣٤ - حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بعثَ سريةً فيها عبدُ اللهِ بنُ عمرَ قِبَلَ نجدٍ فغَنِموا إبلاً كثيرة ، فكانت سُهمانُهم اثنى عشرَ بَعيراً أو أحدَ عشرَ بعيراً ، ونُفِّلوا بَعيراً بعيرا »

[الحديث ٣١٣٤ - طرفه فى : ٤٣٣٨]

٣١٣٥ - حدثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ أخبرَنا الليثُ عن عُقَيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن سالمٍ عن ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهمـــا « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان يُنفِّلُ بعضَ مَن يَبعثُ منَ السَّرايا لأنفُسِهم خاصةً سِوَى قسمِ عامةِ الجيشِ »

٣١٣٦ - حدثنا محمدُ بنُ العَلاء حدَّثنا أبو أسامةَ حدَّثنا يزيدُ بنُ عبدِ اللهِ عن أبى بُردةَ عن أبى موسىٰ رضىَ اللهُ عنه قال « بلغَنا مَخرَجُ النبىِّ ﷺ ونحنُ باليمنِ ، فخرَجْنا مُهاجِرينَ إليه - أنا وأخَوانِ لى أنا أصغرُهم : أحدُهما أبو بُردةَ والآخرُ أبو رُهم - إما قال فى بِضعٍ وإما قال فى ثلاثةٍ وخمسينَ أو اثنين وخمسين رجلاً من قومى ، فركِبْنا سفينةً ، فألقَتْنا سَفينتُنا إلى النَّجاشىِّ بالحبَشة ، ووافقْنا جعفرَ بنَ أبى طالبٍ وأصحابَهُ عندَه ، فقال جعفرٌ : إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ بَعثَنا هاهنا ، وأمَرَنا بالإقامة ، فأقيموا معَنا . فأقمنا معَهُ حتى قَدِمْنا جميعاً ، فوافقْنا النبىَّ ﷺ حينَ افتتحَ خيبرَ ، فأسهَمَ لنا - أو قال : فأعطانا - منها ، وما قَسَمَ لأحدٍ غابَ عن فتحِ خيبرَ منها شيئا ، إلا لمن شهِدَ معَه ، إلا أصحابَ سفينتِنا معَ جعفرٍ وأصحابه ، قَسمَ لهم معَهم »

[الحديث ٣١٣٦ - أطرافه فى : ٣٨٧٦ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٣٣]

٣١٣٧ - حدثنا علىٌّ حدَّثنا سفيانُ حدثنا محمدُ بن المنكَدِرِ سمعَ جابراً رضىَ اللهُ عنه قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ : لو قد جاءنا مالُ البحرينِ لقد أعطيتُكَ هٰكذا وهٰكذا وهٰكذا . فلم يَجىء حتى قُبِضَ النبىُّ ﷺ . فلما جاء مالُ البحرينِ أمرَ أبو بكرٍ مُنادِياً فنادَى : مَن كان له عندَ رسولِ اللهِ ﷺ دَينٌ أو عِدَةٌ فلْيأتنا فأتَيته فقلتُ : إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال لى كذا وكذا . فحثَا لى ثلاثاً . وجعلَ سُفيانُ يَحثو بكفَّيهِ جميعاً ، ثمَّ قال لنا : هٰكذا قال لنا ابنُ المنكَدِرِ . وقال مرةً فاتيت أبا بكرٍ فسألتُ فلم يُعطِنى ثم أتيتهُ فلم يُعطنى ، ثمَّ أتيته الثالثةَ فقلتُ : سألتكَ فلم تُعطنى ثم سالتكَ فلم تعطنى ، ثم سالتكَ فلم تعطِنى ، فاما أن تعطِيَنى وإما أن تبخلَ عنى . قال : قلتَ

تبخَلُ عليَّ ، ما منعتكَ من مرَّةٍ إلا وأنا أريدُ أن أعطيَكَ » قال سفيانُ وحدَّثنا عمرٌو عن محمدِ بن عليٍّ عن جابرٍ لَحْنًا لي حَثْيةً وقال : عُدَّها ، فوجدتُها خمسمائةٍ فقال : خُذْ مثلَها مرَّتين » وقال ـ يعني ابنَ المنكدِرِ ـ : وأيُّ داءٍ أدْوَأُ مِنَ البُخل

٣١٣٨ ـ **حدثنا** مسلمُ بن إبراهيمَ حدَّثنا قُرَّةُ بن خالدٍ حدَّثنا عمرُو بن دينارٍ عن جابر بنِ عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنهما قال « بينما رسولُ اللهِ ﷺ يَقسِمُ غنيمةً بالجِعْرانةِ إذ قال له رجل : اعدِل . قال : لقد شَقيت إن لم أعدِلْ »

قوله (باب) بالتنوين (ومن الدليل) هو عطف على الترجمة التي قبل ثمانية أبواب حيث قال « الدليل على أن الخمس لنوائب رسول الله ﷺ » وقال هنا « لنوائب المسلمين » ، وقال بعد باب « ومن الدليل على أن الخمس للامام » والجمع بين هذه التراجم أن الخمس لنوائب المسلمين وإلى النبي ﷺ مع تولي قسمته أن يأخذ منه ما يحتاج اليه بقدر كفايته ، والحكم بعده كذلك يتولى الامام ما كان يتولاه ، هذا محصل ما ترجم به المصنف ، وقد تقدم توجيهه وتبيين الاختلاف فيه ، وجوز الكرماني أن تكون كل ترجمة على وفق مذهب من المذاهب ، وفيه بعد ، لأن أحدا لم يقل ان الخمس للمسلمين دون النبي ﷺ ودون الامام ولا للنبي ﷺ دون المسلمين وكذا للامام ، فالتوجيه الاول هو اللائق ، وقد أشار الكرماني أيضا إلى طريق الجمع بينها فقال : لا تفاوت من حيث المعنى اذ نوائب رسول الله ﷺ نوائب المسلمين والتصرف فيه له وللامام بعده . قلت : والأولى أن يقال : ظاهر لفظ التراجم التخالف ، ويرتفع بالنظر في المعنى إلى التوافق ، وحاصل مذاهب العلماء أكثر من ثلاثة : أحدها قول أئمة الحنفية الخمس يؤخذ من سهم الله ثم يقسم الباقي خمسة كما في الآية . الثاني : عن ابن عباس خمس الخمس لله ولرسول الله ﷺ وأربعة المذكورين ، وكان النبي ﷺ يرد سهم الله ورسوله لذوي القربى ولا يأخذ لنفسه شيئا . الثالث قول زين العابدين : الخمس كله لذوي القربى ، والمراد باليتامى يتامى ذوي القربى وكذلك المساكين وابن السبيل ، أخرجه ابن جرير عنه ، لكن السند اليه واه . الرابع هو للنبي ﷺ خمسه لخاصته وباقيه لتصرفه . الخامس هو للامام ويتصرف فيه بالمصلحة كما يتصرف في الفيء . السادس يرصد لمصالح المسلمين . السابع يكون بعد النبي ﷺ لذوي القربى ومن ذكر بعدهم في الآية . **قوله** (ما سأل هوازن النبي ﷺ برضاعه فيهم فتحلل من المسلمين) هوازن فاعل والمراد القبيلة وأطلقها على بعضهم مجازا ، والنبي بالنصب على المفعولية ، وقوله « برضاعه » أي بسبب رضاعه ، لأن حليمة السعدية مرضعته كانت منهم ، وقد ذكر قصة سؤال هوازن من طريق المسور بن مخرمة ومروان موصولة ، ولكن ليس فيها تعرض لذكر الرضاع ، وانما وقع ذلك فيما أخرجه ابن إسحق في المغازي من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده فذكر القصة مطولة وفيها شعر زهير بن صرد حيث قال فيه :

امنن على نسوة قد كنت ترضعها اذ فوك يملؤه من محضها الدرر

وسيأتي بيان ما في سياقه من فائدة زائدة عند الكلام على حديث المسور في المغازي إن شاء الله تعالى . وتقدم شرح بعض ألفاظه في أواخر العتق . **قوله** (وما كان النبي ﷺ يعد الناس أن يعطيهم من الفيء والانفال من الخمس

وما أعطى الانصار وما أعطى جابر بن عبد الله من تمر خيبر) أما حديث الوعد من الفيء فيظهر من سياق حديث جابر ، وأما حديث الانفال من الخمس فذكور فى الباب من حديث ابن عمر ، وأما حديث إعطاء الانصار فتقدم من حديث أنس قريبا ، وأما حديث إعطاء جابر من تمر خيبر فهو فى حديث أخرجه أبو داود ، وظهر من سياقه أن حديث جابر الذى ترجم به المصنف للباب طرف منه . ثم ذكر المصنف فى الباب سبعة أحاديث : الاول حديث المسور وقد نبهت عليه وتقدم بعضه بهذا الاسناد بعينه فى الوكالة . الثانى حديث أبى موسى الاشعرى ، **قوله** (قال وحدثنى القاسم بن عاصم الكليبى) بموحدة مصغر ، والقائل ذلك هو أيوب ، بين ذلك عبد الوهاب الثقفى عن أيوب كما سيأتى فى الايمان والنذور . **قوله** (فأتى ذكر دجاجة) كذا لأبى ذر ، « فأتى » بصيغة الفعل الماضى من الإتيان و« ذكر » بكسر الذال وسكون الكاف و« دجاجة » بالجر والتنوين على الاضافة وكذا للنسفى ، وفى رواية الاصيلى « فأتى » بضم الهمزة على البناء لما لم يسم فاعله و« ذكر » بفتحتين و« دجاجة » بالنصب والتنوين على المفعولية ، كأن الراوى لم يستحضر اللفظ كله وحفظ منه لفظ دجاجة ، قال عياض : وهذا أشبه لقوله فى الطريق الاخرى « فأتى بلحم دجاج » ولقوله فى حديث الباب « فدعاه للطعام » أى الذى فى الدجاجة ، وسيأتى فى النذور بلفظ « فأتى بطعام فيه دجاج » وهو المراد . **قوله** (وعنده رجل من بنى تيم الله) هو نسبة إلى بطن من بنى بكر بن عبد مناة وسيأتى الكلام على شرحه مستوفى فى الايمان والنذور ، وأبين هناك ما قيل فى اسمه ومناسبته للترجمة من جهة أنهم سألوه فلم يجد ما يحملهم عليه ، ثم حضر شىء من الغنائم فحملهم منها ، وهو محمول على انه حملهم على ما يختص بالخمس ، وإذا كان له التصرف بالتنجيز من غير تعليق فكذا له التصرف بتنجيز ما علق . الثالث حديث ابن عمر ، **قوله** (بعث سرية) ذكرها المصنف فى المغازى بعد غزوة الطائف ، وسيأتى بيان ذلك فى مكانه . **قوله** (قبل نجد) بكسر القاف وفتح الموحدة أى جهتها . **قوله** (فغنموا إبلا كثيرة) فى رواية عند مسلم « فأصبنا إبلا وغنما » . **قوله** (فكانت سهمانهم) أى أنصباؤهم ، والمراد أنه بلغ نصيب كل واحد منهم هذا القدر ، وتوهم بعضهم أن ذلك جميع الانصباء قال النووى وهو غلط . **قوله** (اثنى عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا ، ونفلوا بعيرا بعيرا) هكذا رواه مالك بالشك والاختصار وابهام الذى نفلهم ، وقد وقع بيان ذلك فى رواية ابن اسحق عن نافع عند أبى داود ولفظه « فخرجت فيها فأصبنا نعما كثيرا وأعطانا أميرنا بعيرا بعيرا لكل إنسان ، ثم قدمنا على النبى ﷺ فقسم بيننا غنيمتنا فأصاب كل رجل منا اثنا عشر بعيرا بعد الخمس . وأخرجه أبو داود أيضا من طريق شعيب بن أبى حمزة عن نافع ولفظه « بعثنا رسول الله ﷺ فى جيش قبل نجد وأتبعت سرية من الجيش ، وكان سهمان الجيش اثنى عشر بعيرا اثنى عشر بعيرا ، ونفل أهل السرية بعيرا بعيرا ، فكانت سهمانهم ثلاثة عشر بعيرا ثلاثة عشر بعيرا » . وأخرجه ابن عبد البر من هذا الوجه وقال فى روايته « ان ذلك الجيش كان أربعة آلاف » قال ابن عبد البر : اتفق جماعة رواة الموطأ على روايته بالشك ، إلا الوليد بن مسلم فانه رواه عن شعيب ومالك جميعا فلم يشك ، وكأنه حمل رواية مالك على رواية شعيب . قلت : وكذا أخرجه أبو داود عن القعنبى عن مالك والليث بغير شك ، فكأنه أيضا حمل رواية مالك على رواية الليث . قال ابن عبد البر : وقال سائر أصحاب نافع « اثنى عشر بعيرا » بغير شك لم يقع الشك فيه إلا من مالك . **قوله** (ونفلوا بعيرا بعيرا) بلفظ الفعل الماضى من غير مسمى ، والنفل زيادة يزادها الغازى على نصيبه من الغنيمة ، ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض . واختلف الرواة فى القسم والتنفيل هل

كانا جميعا من أمير ذلك الجيش أو من النبي ﷺ أو أحدهما من أحدهما ، فرواية ابن إسحق صريحة أن التنفيل كان من الأمير والقسم من النبي ﷺ ، وظاهر رواية الليث عن نافع عند مسلم أن ذلك صدر من أمير الجيش ، وأن النبي ﷺ كان مقررا لذلك ومجيزا له لأنه قال فيه « ولم يغيره النبي ﷺ » وفي رواية عبد الله بن عمر عنده أيضا « ونفلنا رسول الله ﷺ بعيرا بعيرا » وهذا يمكن أن يحمل على التقرير فتجتمع الروايتان . قال النووي : معناه أن أمير السرية نفلهم فاجازه النبي ﷺ فجازت نسبته لكل منهما . وفي الحديث أن الجيش إذا انفرد منه قطعة فغنموا شيئا كانت الغنيمة للجميع ، قال ابن عبد البر : لايختلف الفقهاء في ذلك ، أي إذا خرج الجيش جميعه ثم انفردت منه قطعة انتهى . وليس المراد الجيش القاعد في بلاد الاسلام فانه لايشارك الجيش الخارج إلى بلاد العدو ، بل قال ابن دقيق العيد : ان الحديث يستدل به على أن المنقطع من الجيش عن الجيش الذي فيه الإمام ينفرد بما يغنمه ، قال : وإنما قالوا بمشاركة الجيش لهم إذا كانوا قريبا منهم يلحقهم عونه وغوثه لو احتاجوا انتهى . وهذا القيد في مذهب مالك. وقال ابراهيم النخعي : للامام أن ينفل السرية جميع ماغنمته دون بقية الجيش مطلقا ، وقيل انه انفرد بذلك . وفيه مشروعية التنفيل ، ومعناه تخصيص من له أثر في الحرب بشيء من المال ، لكنه خصه عمرو بن شعيب بالنبي ﷺ دون من بعده ، نعم وكره مالك أن يكون بشرط من أمير الجيش كأن يحرض على القتال ويعد بأن ينفل الربع إلى الثلث قبل القسم ، واعتل بأن القتال حينئذ يكون للدنيا ، قال فلا يجوز مثل هذا انتهى . وفي هذا رد على من حكى الاجماع على مشروعيته . وقد اختلف العلماء هل هو من أصل الغنيمة أو من الخمس أو من خمس الخمس أو مما عدا الخمس على أقوال ، والثلاثة الاول مذهب الشافعي والأصح عندهم أنها من خمس الخمس ، ونقله منذر بن سعيد عن مالك وهو شاذ عندهم . قال ابن بطال : وحديث الباب يرد على هذا لانهم نفلوا نصف السدس وهو أكثر من خمس الخمس وهذا واضح ، وقد زاده ابن المنير ايضاحا فقال : لو فرضنا أنهم كانوا مائة لكان قد حصل لهم ألف ومائتا بعير ويكون الخمس من الأصل ثلاثمائة بعير وخمسها ستون ، وقد نطق الحديث بأنهم نفلوا بعيرا بعيرا فتكون جملة ماتفلوا مائة بعير ، وإذا كان خمس الخمس ستين لم يف كله ببعير بعير لكل من المائة ، وهكذا كيفما فرضت العدد . قال : وقد ألجأ هذا الإلزام بعضهم فادعى أن جميع ماحصل للغانمين كان اثني عشر بعيرا فقيل له فيكون خمسها ثلاثة أبعرة فيلزم أن تكون السرية كلها ثلاثة رجال كهذا قيل ، قال ابن المنير : وهو سهو على التفريع المذكور ، بل يلزم أن يكون أقل من رجل بناء على أن النفل من خمس الخمس . وقال ابن التين : قد انفصل من قال من الشافعية بأن النفل من خمس الخمس بأوجه : منها أن الغنيمة لم تكن كلها أبعرة بل كان فيها أصناف أخرى ، فيكون التنفيل وقع من بعض الاصناف دون بعض ، ثانيها أن يكون نفلهم من سهمه من هذه الغزاة وغيرها فضم هذا الى هذا فلذلك زادت العدة ، ثالثها أن يكون نفل بعض الجيش دون بعض . قال : وظاهر السياق يرد هذه الاحتمالات . قال وقد جاء أنهم كانوا عشرة ، وأنهم غنموا مائة وخمسين بعيرا فخرج منها الخمس وهو ثلاثون وقسم عليهم البقية فحصل لكل واحد اثنا عشر بعيرا ثم نفلوا بعيرا بعيرا فعلى هذا فقد نفلوا ثلث الخمس . قلت : ان ثبت هذا لم يكن فيه رد للاحتمال الأخير لأنه يحتمل أن يكون الذين نفلوا ستة من العشرة والله أعلم . قال الأوزاعي وأحمد وأبو ثور وغيرهم : النفل من أصل الغنيمة . وقال مالك وطائفة لانفل إلا من الخمس . وقال الخطابي : أكثر ما روى من الأخبار يدل على أن النفل من أصل الغنيمة . والذي

يقرب من حديث الباب أنه كان من الخمس لانه أضاف الاثنى عشر إلى سهمانهم ، فكأنه أشار إلى أن ذلك قد تقرر لهم استحقاقه من الأخماس الاربعة الموزعة عليهم فيبقى للنفل من الخمس . قلت : ويؤيده ما رواه مسلم فى حديث الباب من طريق الزهرى قال « بلغنى عن ابن عمر قال : نفل رسول الله ﷺ سرية بعثها قبل نجد من إبل جاءوا بها نفلا سوى نصيبهم من المغنم » لم يسق مسلم لفظه وساقه الطحاوى ويؤيده أيضا ما رواه مالك عن عبد ربه بن سعيد عن عمرو بن شعيب أن النبى ﷺ قال « مالى مما أفاء الله عليكم إلا الخمس ، وهو مردود عليكم » وصله النسائى من وجه آخر حسن عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده ، وأخرجه أيضا باسناد حسن من حديث عبادة بن الصامت فانه يدل على أن ماسوى الخمس للمقاتلة . وروى مالك أيضا عن أبى الزناد أنه سمع سعيد بن المسيب قال « كان الناس يعطون النفل من الخمس . قلت : وظاهره اتفاق الصحابة على ذلك . وقال ابن عبد البر : ان أراد الامام تفضيل بعض الجيش لمعنى فيه فذلك من الخمس لا من رأس الغنيمة ، وان انفردت قطعة فأراد أن ينفلها مما غنمت دون سائر الجيش فذلك من غير الخمس بشرط أن لايزيد على الثلث انتهى . وهذا الشرط قال به الجمهور . وقال الشافعى لايتحدد ، بل هو راجع إلى مايراه الإمام من المصلحة ، ويدل له قوله تعالى ﴿ قل الانفال لله والرسول ﴾ ففوض اليه أمرها ، والله أعلم . وقال الأوزاعى : لاينفل من أول الغنيمة ، ولا ينفل ذهبا ولا فضة . وخالفه الجمهور . وحديث الباب من رواية ابن إسحق يدل لما قالوا . واستدل به على تعين قسمة أعيان الغنيمة لا أثمانها ، وفيه نظر لاحتمال أن يكون وقع ذلك اتفاقا أو بيانا للجواز . وعند المالكية فيه أقوال ثالثها التخيير ، وفيه أن أمير الجيش إذا فعل مصلحة لم ينقضها الامام . الرابع حديثه « كان ينفل بعض من يبعث من السرايا لانفسهم خاصة سوى قسم عامة الجيش . وأخرجه مسلم وزاد فى آخره : والخمس واجب فى ذلك كله ، وليس فيه حجة لأن النفل من الخمس لامن غيره ، بل هو محتمل لكل من الأقوال . نعم فيه دليل على أنه يجوز تخصيص بعض السرية بالتنفيل دون بعض ، قال ابن دقيق العيد : للحديث تعلق بمسائل الاخلاص فى الأعمال ، وهو موضع دقيق المأخذ ، ووجه تعلقه به أن التنفيل يقع للترغيب فى زيادة العمل والمخاطرة فى الجهاد ، ولكن لم يضرهم ذلك قطعا لكونه صدر لهم من النبى ﷺ فيدل على أن بعض المقاصد الخارجة عن محض التعبد لاتقدح فى الاخلاص ، لكن ضبط قانونها وتمييزها مما تضر مداخلته مشكل جدا . الخامس حديث أبى موسى فى مجيئهم من الحبشة وفى آخره « وما قسم لاحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه ، إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم ، وسيأتى شرحه مستوفى فى غزوة خيبر من كتاب المغازى ، والغرض منه هذا الكلام الأخير . قال ابن المنير : أحاديث الباب مطابقة لما ترجم به ، إلا هذا الأخير فان ظاهره أنه عليه الصلاة والسلام قسم لهم من أصل الغنيمة لا من الخمس ، إذ لو كان من الخمس لم يكن لهم بذلك خصوصية ، والحديث ناطق بها ، قال : لكن وجه المطابقة أنه إذا جاز للامام أن يجتهد وينفذ اجتهاده فى الاخماس الأربعة المختصة بالغانمين فيقسم منها لمن لم يشهد الوقعة ، فلأن ينفذ اجتهاده فى الخمس الذى لايستحقه معين وان استحقه صنف مخصوص أولى . وقال ابن التين : يحتمل أن يكون أعطاهم برضا بقية الجيش انتهى . وهذا جزم به موسى بن عقبة فى مغازيه . ويحتمل أن يكون إنما أعطاهم من الخمس ، وبهذا جزم أبو عبيد فى « كتاب الاموال » وهو الموافق لترجمة البخارى ، وأما قول ابن المنير لو كان من الخمس لم يكن هناك تخصيص فظاهر ، لكن يحتمل أن يكون من الخمس وخصهم بذلك دون غيرهم ممن كان

من شأنه أن يعطى من الخمس ، ويحتمل أن يكون أعطاهم من جميع الغنيمة لكونهم وصلوا قبل قسمة الغنيمة وبعد حوزها ، وهو أحد القولين للشافعي . وهذا الاحتمال يترجح بقوله « أسهم لهم » لأن الذي يعطى من الخمس لا يقال في حقه أسهم له إلا تجوزا ، ولان سياق الكلام يقتضي الافتخار ويستدعي الاختصاص بما لم يقع لغيرهم كما تقدم والله أعلم . السادس حديث جابر ، **قوله** (حدثنا علي) هو ابن عبد الله المديني ، وسفيان هو ابن عيينة . **قوله** (لو قد جاءنا مال البحرين) سيأتي ذلك في أول « باب الجزية » من حديث عمرو بن عوف وأنه من الجزية ، لكن فيه « فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين » فيحمل على أن الذي وعد به النبي ﷺ جابرا كان بعد السنة التي قدم فيها أبو عبيدة بالمال ، وظهر بذلك جهة المال المذكور وأنه من الجزية ، فأغنى ذلك عن قول ابن بطال : يحتمل أن يكون من الخمس أو من الفيء . **قوله** (أمر أبو بكر مناديا فنادى) لم أقف على اسمه ، ويحتمل أن يكون بلالا . **قوله** (فحثى لي) بالمهملة والمثلثة . **قوله** (وقال مرة) القائل هو سفيان بهذا السند ، وقد تقدم الحديث في الهبة بالسند الأول بدون هذه الزيادة إلى آخرها ، وتقدمت الزيادة بهذا الاسناد في الكفالة والحوالة إلى قوله « خذ مثليها » . **قوله** (قال سفيان) هو متصل بالسند المذكور ، وعمرو هو ابن دينار ، ومحمد بن علي أي ابن الحسين ابن علي . وظهر من هذه الرواية المراد من قوله في رواية ابن المنكدر « فحثى لي ثلاثا » لكن قوله « فحثية » مع قوله في الرواية التي قبلها « وجعل سفيان يحثو بكفيه » يقتضي أن الحثية ما يؤخذ باليدين جميعا ، والذي قاله أهل اللغة أن الحثية ما يملأ الكف ، والحفنة ما يملأ الكفين . نعم ذكر أبو عبيد الهروي أن الحثية والحفنة بمعنى ، وهذا الحديث شاهد لذلك . وقوله « حثية » من حثى يحثي ، ويجوز حثوة من حثا يحثو وهما لغتان ، وقوله « تبخل علي » أي من جهتي . **قوله** (وقال يعني ابن المنكدر) الذي قال « وقال » هو سفيان والذي قال « يعني » هو علي ابن المديني . **قوله** (وأي داء أدوى من البخل) قال عياض : كذا وقع « أدوى » غير مهموز » ، من دوى إذا كان به مرض في جوفه ، والصواب أدوأ بالهمز لأنه من الداء ، فيحمل على أنهم سهلوا الهمزة ، ووقع في رواية الحميدي في مسنده عن سفيان في هذا الحديث « وقال ابن المنكدر في حديثه » فظهر بذلك اتصاله إلى أبي بكر بخلاف رواية الاصيلي فانها تشعر بأن ذلك من كلام ابن المنكدر وقد روى حديث « أي داء أدوأ من البخل » ، وقد تقدم في الكفالة توجيه وفاء أبي بكر لعدات النبي ﷺ ، وكذا في كتاب الهبة ، وأن وعده ﷺ لا يجوز إخلافه فنزل منزلة الضمان في الصحة ، وقيل : إنما فعله أبو بكر على سبيل التطوع ، ولم يكن يلزمه قضاء ذلك ، وما تقدم في « باب من أمر بانجاز الوعد » من كتاب الشهادات أولى ، وأن جابرا لم يدع أن له دينا في ذمة النبي ﷺ فلم يطالبه أبو بكر ببينة ووفى ذلك له من بيت المال الموكول الأمر فيه إلى اجتهاد الامام ، وعلى ذلك يحوم المصنف وبه ترجم ، وإنما أخر أبو بكر إعطاء جابر حتى قال له ما قال إما لامر أهم من ذلك ، أو خشية أن يحمله ذلك على الحرص على الطلب ، أو لئلا يكثر الطالبون لمثل ذلك ، ولم يرد به المنع على الاطلاق ، ولهذا قال « ما من مرة إلا وأنا أريد أن أعطيك » وسيأتي في أوائل الجزية بيان الخلاف في مصرفها ، وظاهر إيراد البخاري هذا الحديث هنا أن مصرفها عنده مصرف الخمس ، والله أعلم . الحديث السابع **قوله** (حدثنا قرة) بضم القاف وتشديد الراء ثم هاء ، وفي الاسناد بصريان هو والراوي عنه ، وحجازيان شيخه والضحاك ، وقد خالف زيد بن الحباب مسلم ابن ابراهيم فيه فقال « عن قرة عن أبي الزبير » بدل عمرو بن دينار أخرجه مسلم ، وسيأتي أتم ؛ ورواية البخاري

أرجح فقد وافق شيخه على ذلك عن قرة عثمان بن عمرو عند الاسماعيلي والنضر بن شميل عند أبي نعيم ، فاتفاق هؤلاء الحفاظ الثلاثة أرجح من انفراد زيد بن الحباب عنهم ، ويحتمل أن يكون الحديث عند قرة عن شيخين بدليل أن في رواية أبي الزبير زيادة على ما في رواية هؤلاء كلهم عن قرة عن عمرو ، وسيأتي شرحه مستوفى في استتابة المرتدين عند الكلام على حديث أبي سعيد في المعنى ، وفي حديث أبي سعيد بيان تسمية القائل المذكور ، وقوله في هذه الرواية « لقد شقيت » بضم المثناة للاكثر ومعناه ظاهر ولا محذور فيه ، والشرط لايستلزم الوقوع لأنه ليس ممن لايعدل حتى يحصل له الشقاء ، بل هو عادل فلا يشقى . وحكى عياض فتحها ورجحه النووي وحكاه الاسماعيلي عن رواية شيخه المنيعي من طريق عثمان بن عمر عن قرة ، والمعنى لقد شقيت أي ضللت أنت أيها التابع حيث تقتدي بمن لايعدل ، أو حيث تعتقد في نبيك هذا القول الذي لايصدر عن مؤمن

١٦ - باب مامنّ النبيُّ ﷺ على الاسارَى من غير أن يُخَمِّسَ

٣١٣٩ — حدثنا إسحاقُ بن منصورٍ أخبرَنا عبدُ الرَّزّاقِ أخبرَنا مَعْمرٌ عنِ الزُّهريِّ عن محمدِ بنِ جُبَيرٍ عن أبيهِ رضيَ اللهُ عنه « انَّ النبيَّ ﷺ قال في أسارى بدرٍ : لو كان المطعِمُ بن عَدِيٍّ حيًّا ثمَّ كلَّمَنى في هؤلاء النَّتنى لتركتهم له »

[الحديث ٣١٣٩ ـ طرفه في : ٤٠٢٤]

قوله (باب ما من النبي ﷺ على الاسارى من غير أن يخمس) أراد بهذه الترجمة أنه كان له ﷺ أن يتصرف في الغنيمة بما يراه مصلحة فينفل من رأس الغنيمة وتارة من الخمس ، واستدل على الأول بأنه كان يمن على الاسارى من رأس الغنيمة وتارة من الخمس ، فدل على أنه كان له أن ينفل من رأس الغنيمة ، وقد تقدم بيان الاختلاف في ذلك ، وذكر فيه حديث جبير بن مطعم « لوكان المطعم حيا وكلمني في هؤلاء النتنى لتركتهم له » قال ابن بطال : وجه الاحتجاج به أنه ﷺ لايجوز في حقه أن يخبر عن شيء لو وقع لفعله وهو غير جائز ، فدل على أن الامام أن يمن على الأسارى بغير فداء خلافا لمن منع ذلك كما تقدم ، واستدل به على أن الغنائم لايستقر ملك الغانمين عليها إلا بعد القسمة وبه قال المالكية والحنفية . وقال الشافعي : يملكون بنفس الغنيمة ، والجواب عن حديث الباب أنه محمول على أنه كان يستطيب أنفس الغانمين ، وليس في الحديث مايمنع ذلك فلا يصلح للاحتجاج به . وللفريقين احتجاجات أخرى وأجوبة تتعلق بهذه المسألة لم أطل بها هنا لأنها لاتؤخذ من حديث الباب لانفيا ولا إثباتا ، واستبعد ابن المنير الحمل المذكور فقال : إن طيب قلوب الغانمين بذلك من العقود الاختيارية فيحتمل أن لايذعن بعضهم ، فكيف بت القول بأنه يعطيه إياهم مع أن الأمر موقوف على اختيار من يحتمل أن لايسمح ؟ قلت : والذي يظهر أن هذا كان باعتبار ماتقدم في أول الأمر أن الغنيمة كانت للنبي ﷺ يتصرف فيها حيث شاء ، وفرض الخمس إنما نزل بعد قسمة غنائم بدر كما تقرر فلا حجة إذاً في هذا الحديث لما ذكرنا . وقد أنكر الداودي دخول التخميس في أسارى بدر فقال : لم يقع فيهم غير أمرين إما المن بغير فداء وإما الفداء بمال ، ومن لم يكن له مال علم أولاد الأنصار الكتابة ، وأطال في ذلك ، ولم يأت بطائل . ولا يلزم من وقوع شيء أو شيئين مما خير فيه منع التخيير ، وقد قتل النبي ﷺ منهم عقبة بن أبي معيط وغيره ، وادعاؤه أن قريشا لايدخلون تحت الرق يحتاج إلى

دليل خاص ، وإلا فأصل الخلاف هل يسترق العربي أولا ثابت مشهور والله أعلم ، وسيأتي بقية شرحه في غزوة بدر إن شاء الله تعالى . وقوله « النتق » بنونين مفتوحتين بينهما مثناة ساكنة مقصور جمع نتن أو نتين كزمن وزمنى أو جريح وجرحى ، وروى بمهملة فوحدة ساكنة وهو تصحيف ، وأبعد من جعله هو الصواب

١٧ ـ **باب** . ومِنَ الدَّليلِ على أنَّ الخُمسَ للامام ، وأنهُ يُعطي بعضَ قَرابتِهِ دُونَ بعض ماقسمَ النبي ﷺ لبني المطلبِ وبني هاشم من خُمس خيبرَ . قال عمرُ بن عبد العزيز ، لم يَعُمَّهم بذلكَ ولم يَخُصَّ قَريباً دُونَ مَن أحْوَجُ إليه ، وإن كان الذي أعطى لما يَشكو إليه من الحاجة ، ولما مَسَّتْهم في جنبه من قَومِهم وحُلَفائهم

٣١٤٠ ـ **حدثنا** عبدُ اللهِ بن يوسفَ حدَّثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيَّبِ عن جُبَيرِ بنِ مُطعِمٍ قال « مَشَيتُ أنا وعثمانُ بن عفانَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقلنا : يارسولَ اللهِ ، أعطيتَ بني المطلِبِ وتَرَكتَنا . ونحنُ وهم منكَ بمنزلةٍ واحدةٍ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : إنما بنو المطَّلبِ وبنو هاشمٍ شيءٌ واحد » . قال الليثُ : حدَّثني يونسُ وزاد « قال جُبَيرٌ : ولم يَقسِم النبيُّ ﷺ لبني عبدِ شمس ولا لبني نوفَل . وقال ابنُ إسحاقَ : عبدُ شمسٍ وهاشمٌ والمطَّلبُ إخوةٌ لأمٍّ . وأمُّهم عاتكةُ بنتُ مرَّةَ . وكان نَوفَلٌ أخاهم لأبيهم »

[الحديث ٣١٤٠ ـ طرفاه في : ٣٥٠٢ ، ٤٢٢٩]

قوله (باب ومن الدليل على أن الخمس للامام) تقدم توجيه ذلك قبل بباب . **قوله** (وقال عمر بن عبد العزيز لم يعمهم) أي لم يعم قريشا . وقوله « ولم يخص قريبا دون من أحوج اليه » أي دون من هو أحوج اليه ، قال ابن مالك : فيه حذف العائد على الموصول وهو قليل ، ومنه قراءة يحيى بن يعمر ﴿ تماما على الذي أحسن ﴾ بضم النون أي الذي هو أحسن ، قال : وإذا طال الكلام فلا ضعف ومنه ﴿ وهو الذي في السماء إله وفي الارض إله ﴾ أي وفي الأرض هو إله . **قوله** (وإن كان الذي أعطى) أي أبعد قرابة ممن لم يعط ، ووقع في هذا اختصار اقتضى توقفا في فهمه ، وقد من الله وله الحمد بتوجيهه ، وسياقه عند عمر بن شبة في « أخبار المدينة » موصولا مطولا فقال فيه « وقسم لهم قسما لم يعم عامتهم ولم يخص به قريبا دون من أحوج منه ، ولقد كان يومئذ فيمن أعطى من هو أبعد قرابة » أي ممن لم يعط . وقوله « لما يشكو » تعليل لعطية الأبعد قرابة ، وقوله « في جنبه » أي جانبه ، وقوله « من قومهم وحلفائهم » أي وحلفاء قومهم بسبب الاسلام ، وأشار بذلك إلى مالقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة من قريش بسبب الاسلام ، وسيأتي بسطه في موضعه إن شاء الله تعالى . **قوله** (عن ابن المسيب) في رواية يونس عن ابن شهاب عند أبي داود « وأخبرني سعيد بن المسيب » . **قوله** (عن جبير بن مطعم) في المغازي من رواية يونس عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب « أن جبير بن مطعم أخبره » . **قوله** (مشيت أنا وعثمان بن عفان) زاد أبو داود والنسائي من طريق يونس عن ابن شهاب « فيما قسم من الخمس بين بني هاشم وبني المطلب » ولهما من رواية ابن إسحق عن ابن شهاب « وضع سهم ذوي القربى في بني هاشم وبني المطلب وترك بني نوفل وبني عبد شمس

وانما اختص جبير وعثمان بذلك لأن عثمان من بنى عبد شمس وجبير بن مطعم من بنى نوفل ، وعبد شمس ونوفل وهاشم والمطلب سواء الجميع بنو عبد مناف . فهذا معنى قولها « ونحن وهم منك بمنزلة واحدة » أى فى الانتساب الى عبد مناف . ووقع فى رواية أبى داود المذكورة « وقرابتنا وقرابتهم منك واحدة » ، وله فى رواية ابن اسحق « فقلنا يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذى وضعك الله منهم ، فما بال اخواننا بنى المطلب أعطيتهم وتركتنا . **قوله** (شىء واحد) للاكثر بالثاين المعجمة المفتوحة والهمزة ، وقال عياض ، رويناه هكذا فى البخارى بغير خلاف انتهى . وقد وجدته فى أصلى هنا من رواية الكشميهنى وفى المغازى من رواية المستملى وفى مناقب قريش من روايته وفى رواية الحموى بكسر المهملة وتشديد التحتانية ، وكذلك كان يرويه يحيى ابن معين وحده ، قال الخطابى : هو أجود فى المعنى ، وحكاها عياض رواية خارج الصحيح وقال : الصواب رواية الكافة لقوله فيه « وشبك بين أصابعه » وهذا دليل على الاختلاط والامتزاج كالشىء الواحد لا على التمثيل والتنظير. وهذه الزيادة التى أشار إليهـــا وقعت فى رواية ابن اسحق المذكورة ولفظه « فقال : إنا وبنو المطلب لم نفترق فى جاهلية ولا اسلام ، وإنما نحن وهم شىء واحد ، وشبك بين أصابعه » ووقع فى رواية أبى زيد المروزى « شىء أحد » بغير واو وبهمز الالف ، فقيل هما بمعنى ، وقيل الأحد الذى ينفرد بشىء لايشاركه فيه غيره والواحد أول العدد ، وقيل الاحد المنفرد بالمعنى والواحد المنفرد بالذات ، وقيل الاحد لنفى مايذكر معه من العدد والواحد اسم لمفتاح العدد من جنسه ، وقيل لايقال أحد الا لله تعالى ، حكاه جميعه عياض . **قوله** (وقال الليث حدثنى يونس) أى بهذا الاسناد (وزاد قال جبير ولم يقسم النبى ﷺ لبنى عبد شمس ولا لبنى نوفل) هو عندى من رواية عبد الله ابن يوسف أيضا عن الليث فهو متصل ، ويحتمل أن يكون معلقا ، وقد وصله المصنف فى المغازى عن يحيى بن بكير عن الليث عن يونس بتمامه ، وزاد أبو داود فى رواية يونس بهذا الاسناد « وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ ، غير أنه لم يكن يعطى قربى رسول الله ﷺ ، وكان عمر يعطيهم منه وعثمان بعده» وهذه الزيادة بين الذهلى فى « جمع حديث الزهرى » أنها مدرجة من كلام الزهرى ، وأخرج ذلك مفصلا من رواية الليث عن يونس ، وكأن هذا هو السر فى حذف البخارى هذه الزيادة مع ذكره لرواية يونس. وروى مسلم وأبو داود والنسائى وغيرهم من طريق ابن شهاب عن يزيد بن هرمز عن ابن عباس فى سهم ذوى القربى قال « هو لقربى رسول الله ﷺ قسمه لهم النبى ﷺ وقد كان عمر عرض علينا من ذلك شيئا رأيناه دون حقنا ، فرددناه » وللنسائى من وجه آخر « وقد كان عمر دعانا أن ينكح أيمنا ويخدم عائلنا ويقضى عن غارمنا فأبينا إلا أن يسلمه لنا ، قال فتركناه » . **قوله** (وقال ابن اسحق الخ) وصله المصنف فى التاريخ ، وقوله « عاتكة بنت مرة » أى ابن هلال من بنى سليم ، وقوله « وكان نوفل أخاهم لابيهم » لم يسم أمه وهى واقدة بالقاف بنت أبى عدى واسمه نوفل بن عبادة ، من بنى مازن بن صعصعة . وذكر الزبير ابن بكار فى النسب أنه كان يقال لهاشم والمطلب البدران ، ولعبد شمس ونوفل الابهران ، وهذا يدل على أن بين هاشم والمطلب ائتلافا سرى فى أولادهما من بعدهما ، ولهذا لما كتبت قريش الصحيفة بينهم وبين بنى هاشم وحصروهم فى الشعب دخل بنو المطلب مع بنى هاشم ولم تدخل بنو نوفل وبنو عبد شمس ، وستأتى الاشارة إلى ذلك فى أول المبعث ان شاء الله تعالى . وفى الحديث حجة للشافعى ومن وافقه أن سهم ذوى القربى لبنى هاشم والمطلب خاصة دون بقية قرابة النبى ﷺ من قريش ، وعن عمر بن عبد العزيز هم بنو هاشم خاصة ، وبه قال زيد بن أرقم وطائفة

من الكوفيين ، وهذا الحديث يدل لالحاق بنى المطلب بهم ، وقيل هم قريش كلها لكن يعطى الامام منهم من يراه ، وبهذا قال أصبغ ، وهذا الحديث حجة عليه ، وفيه توهين قول من قال ان النبى ﷺ انما أعطاهم بعلة الحاجة اذ لو أعطاهم بعلة الحاجـــة لم يخص قوما دون قوم ، والحديث ظاهر فى أنه أعطاهم بسبب النصرة وما أصابهم بسبب الاسلام من بقية قومهم الذين لم يسلموا ، والملخص أن الآية نصت على استحقاق قربى النبى ﷺ وهى متحققة فى بنى عبد شمس لانه شقيق ، وفى بنى نوفل اذا لم تعتبر قرابة الام . واختلف الشافعية فى سبب اخراجهم فقيل : العلة القرابة مع النصرة فلذلك دخل بنو هاشم وبنو المطلب ولم يدخل بنو عبد شمس وبنو نوفل لفقدان جزء العلة أو شرطها ، وقيل : الاستحقاق بالقرابة ، ووجد ببنى عبد شمس ونوفل مانع لكونهم انحازوا عن بنى هاشم وحاربوهم . والثالث أن القربى عام مخصوص وبينته السنة . قال ابن بطال : وفيه رد لقوله الشافعى ان خمس الخمس يقسم بين ذوى القربى لايفضل غنى على فقير ، وأنه يقسم بينهم للذكر مثل حظ الانثيين . قلت : ولا حجة فيه لما ذكر لا إثباتا ولا نفيا ، أما الأول فليس فى الحديث إلا أنه قسم خمس الخمس بين بنى هاشم والمطلب ولم يتعرض لتفضيل ولا عدمه ، وإذا لم يتعرض فالأصل فى القسمة إذا أطلقت التسوية والتعميم ، فالحديث إذاً حجة للشافعى لا عليه . ويمكن التوصل إلى التعميم بأن يأمر الإمام نائبه فى كل إقليم بضبط من فيه ويجوز النقل من مكان إلى مكان للحاجة ، وقيل لا بل يختص كل ناحية بمن فيها . وأما الثانى فليس فيه تعرض لكيفية القسم ، لكن ظاهره التسوية وبها قال المزنى وطائفة ، فيحتاج من جعل سبيله سبيل الميراث إلى دليل ، والله أعلم . وذهب الاكثر الى تعميم ذوى القربى فى قسمة سهمهم عليهم بخلاف اليتامى فيخص الفقراء منهم عند الشافعى وأحمد ، وعن مالك يعمهم فى الإعطاء ، وعن أبى حنيفة يخص الفقراء من الصنفين ، وحجة الشافعى أنهم لما منعوا الزكاة عموا بالسهم ولأنهم أعطوا بجهة القرابة إكراما لهم ، بخلاف اليتامى فانهم أعطوا لسد الخلة . واستدل به على جواز تأخير البيان عن وقت الخطاب الى وقت الحاجة ، فان ذوى القربى لفظ عام خص ببنى هاشم والمطلب ، قال ابن الحاجب : ولم ينقل اقتران اجمالى مع أن الأصل عدمه

١٨ - باب من لم يُخمِّسِ الأسلابَ

ومَن قتلَ قتيلاً فلهُ سَلَبُه من غير أن يُخمسَ ، وحكمُ الإمام فيه

٣١٤١ - حدثنا مسدَّدٌ حدَّثنا يوسفُ بن الماجشونِ عن صالح بنِ إبراهيمَ بن عبدِ الرحمنِ بنِ عوفٍ عن أبيهِ عن جدِّهِ قال : بَينا أنا واقفٌ فى الصفِّ يومَ بَدرٍ ، فنظرتُ عن يمينى وشمالى ، فاذا أنا بغلامَين من الأنصارِ حَديثةٍ أسنانُهما تمنيت أن أكونَ بينَ أضلَعَ منهما ، فغمزَنى أحدُهما فقال : ياعمّ هل تعرفُ أبا جهل ؟ قلت : نعم ، ما حاجتك إليه يا ابن أخى ؟ قال : أُخبرتُ أنه يَسُبُّ رسولَ اللهِ ﷺ ، والذى نفسى بيده لَئن رأيته لايُفارقُ سَوادى سوادَهُ حتى يَموتَ الأعجلُ منّا . فتعجبتُ لذلك ، فغمزنى الآخرُ فقال لى مثلَها ، فلم أنشب أن نظرتُ إلى أبى جهل يَجولُ فى الناس فقلت : ألا إنَّ هذا صاحبكما الذى سألتمانى ، فابتَدَراهُ بسيفيهما فضرَباهُ حتى قَتلاه . ثمَّ انصرَفا إلى رسولِ الله ﷺ فأخبرَاهُ . فقال : أيُّكما قتله ؟ قال كلٌّ واحدٍ منهما : أنا

قتلته . فقال : هل مسحتما سيفيكما ؟ قالا : لا . فنظرَ فى السيفين فقال : كلاكما قتله . سَلَبهُ لمعاذِ بنِ عمرو بن الجموح . وكانا مُعاذَ بنَ عفراء ومُعاذَ بن عمرو بن الجموح »

قال محمد سمع يوسف صالحا وسمع ابراهيم أباه عبد الرحمن بن عوف

[الحديث ٣١٤١ ـ طرفاه فى : ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٨]

٣١٤٢ — حدّثنا عبدُ اللهِ بن مَسلمةَ عن مالِك عن يحيى بنِ سعيدٍ عن ابنِ أفلحَ عن أبى محمدٍ مَولى أبى قتادةَ عن قَتادةَ رضىَ اللهُ عنه قال « خَرَجنا معَ رسولِ اللهِ ﷺ يومَ حُنَينٍ ، فلما التَقَينا كانت للمسلمينَ جَولةٌ ، فرأيتُ رجلاً من المشركينَ عَلا رجُلا منَ المسلمين ، فاستدبرتُ حتى أتيتهُ مِن ورائهِ حتّى ضربتُه بالسيفِ على حَبلِ عاتقهِ ، فاقبلَ علىَّ فضَمنى ضمةً وجَدتُ منها ريحَ الموت ، ثمّ أدركَهُ الموتُ فأرسَلَنى ، فلحِقتُ عمرَ بنَ الخطابِ فقلتُ : ما بالُ الناسِ ؟ قال : أمرُ اللهِ ، ثمّ إنّ الناسَ رجعوا ، وجلسَ النبىُّ ﷺ فقال : مَن قَتلَ قتيلا لهُ عليه بيِّنة فلهُ سَلَبُه . فقمتُ فقلت : مَن يَشهدُ لى ؟ ثمّ جلست . ثمّ قال : مَن قتلَ قتيلا لهُ عليه بيّنة فلهُ سَلبُه . فقمت فقلتُ : مَن يَشهَدُ لى ؟ ثمّ جَلست . ثمّ قال الثالثةَ مِثلَه ، فقمت ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : مالَكَ يا أبا قَتادةَ ؟ فاقتصَصْتُ عليهِ القصة ، فقال رجلٌ : صدقَ يارسولَ اللهِ ، وسلبُهُ عندى ، فأرضِه عنى . فقال أبو بكرٍ الصدِّيقُ رضىَ اللهُ عنه : لا ها اللهِ إذاً لايَعمِدُ إلى أسَدٍ من أُسْدِ اللهِ يُقاتلُ عنِ اللهِ ورسولِه ﷺ يُعطيكَ سَلَبَه . فقال النبىُّ ﷺ : صدق . فأعطاهُ ، فابتَعْتُ مَخرِفا فى بنى سَلمةَ ، فانه لأوّلُ مالٍ تأثّلتُه فى الإسلام »

قوله (باب من لم يخمس الاسلاب) السلب بفتح المهملة واللام بعدها موحدة هو مايوجد مع المحارب من ملبوس وغيره عند الجمهور ، وعن أحمد : لاتدخل الدابة ، وعن الشافعى يختص بأداة الحرب . **قوله** (ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس ، وحكم الامام فيه) أما قوله « ومن قتل قتيلا فله سلبه » فهو قطعة من حديث أبى قتادة ثانى حديثى الباب ، وقد أخرجه المصنف بهذا القدر حسبُ من حديث أنس ، وأما قوله « من غير أن يخمس » فهو من تفقهه ، وكأنه أشار بهذه الترجمة إلى الخلاف فى المسألة وهو شهير ، وإلى ماتضمنته الترجمة ذهب الجمهور ، وهو أن القاتل يستحق السلب سواء قال أمير الجيش قبل ذلك من قتل قتيلا فله سلبه أو لم يقل ذلك ، وهو ظاهر حديث أبى قتادة ثانى حديثى الباب . وقال : إنه فتوى من النبى ﷺ وإخبار عن الحكم الشرعى ، وعن المالكية والحنفية لايستحقه القاتل إلا إن شرط له الامام ذلك . وعن مالك يخير الامام بين أن يعطى القاتل السلب أو يخمسه واختاره اسماعيل القاضى ، وعن اسحق إذا كثرت الاسلاب خمست ، ومكحول والثورى يخمس مطلقا ، وقد حكى عن الشافعى أيضا ، وتمسكوا بعموم قوله ﴿ واعلموا أنما غنمتم من شىء فان لله خمسه ﴾ ولم يستثن شيئا ، واحتج الجمهور بقوله ﷺ « من قتل قتيلا فله سلبه » فانه خصص ذلك العموم ، وتعقب بانه ﷺ لم يقل من قتل قتيلا فله سلبه إلا يوم حنين ، قال مالك : لم يبلغنى ذلك فى غير حنين . وأجاب الشافعى وغيره بأن ذلك حفظ عن النبى ﷺ فى عدة مواطن ، منها يوم بدر كما فى أول حديثى الباب ، ومنها حديث حاطب بن أبى بلتعة أنه قتل رجلا يوم أحد

فسلم له رسول الله ﷺ سلبه أخرجه البيهقي ، ومنها حديث جابر أن عقيل بن أبي طالب قتل يوم مؤتة رجلا فنفله النبي ﷺ درعه . ثم كان ذلك مقررا عند الصحابة كما روى مسلم من حديث عوف بن مالك في قصته مع خالد بن الوليد وإنكاره عليه أخذه السلب من القاتل . . الحديث بطوله ، وكما روى الحاكم والبيهقي باسناد صحيح عن سعد بن أبي وقاص « ان عبد الله بن جحش قال يوم أحد تعال بنا ندعو ، فدعا سعد فقال : اللهم ارزقني رجلا شديدا بأسه فأقاتله ويقاتلني ثم ارزقني عليه الظفر حتى أقتله وآخذ سلبه » الحديث ، وكما روى أحمد باسناد قوي عن عبد الله بن الزبير قال « كانت صفية في حصن حسان بن ثابت يوم الخندق » فذكر الحديث في قصة قتلها اليهودي ، وقولها لحسان « انزل فاسلبه » فقال : مالي بسلبه حاجة » وكما روى ابن إسحق في المغازي في قصة قتل علي بن أبي طالب عمرو بن عبد ود يوم الخندق أيضا فقال له عمرو هلا استلبت درعه فانه ليس للعرب خير منها ، فقال : انه اتقاني بسوأته » وأيضا فالنبي ﷺ انما قال ذلك يوم حنين بعد أن فرغ القتال ، كما هو صريح في ثاني حديثي الباب ، حتى قال مالك يكره للامام أن يقول من قتل قتيلا فله سلبه لئلا تضعف نيات المجاهدين ، ولم يقل النبي ﷺ ذلك الا بعد انقضاء الحرب . وعن الحنفية لا كراهة في ذلك ، وإذا قاله قبل الحرب أو في أثنائها استحق القاتل . ثم أخرج المصنف فيه حديثين : أحدهما حديث عبد الرحمن بن عوف في قصة قتل أبي جهل ، والغرض منه هنا قوله في آخره « كلاكما قتله » سلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح ، فقد احتج به من قال إن اعطاء القاتل السلب مفوض الى رأي الامام ، وقرره الطحاوي وغيره بأنه لو كان يجب للقاتل لكان السلب مستحقا بالقتل ولكان جعله بينهما لاشتراكهما في قتله ، فلما خص به أحدهما دل على أنه لا يستحق بالقتل وانما يستحق بتعيين الامام . وأجاب الجمهور بان في السياق دلالة على أن السلب يستحقه من أثخن في القتل ولو شاركه غيره في الضرب أو الطعن ، قال المهلب : نظره ﷺ في السيفين واستلاله لهما هو ليرى ما بلغ الدم من سيفيهما ومقدار عمق دخولهما في جسم المقتول ليحكم بالسلب لمن كان في ذلك أبلغ ، ولذلك سألهما أولا هل مسحتما سيفيكما أم لا ؟ لانهما لو مسحاهما لما تبين المراد من ذلك وانما قال كلاكما قتله وان كان أحدهما هو الذي أثخنه ليطيب نفس الآخر . وقال الاسماعيلي : أقول ان الانصاريين ضرباه فأثخناه وبلغا به المبلغ الذي يعلم معه أنه لا يجوز بقاؤه على تلك الحال إلا قدر ما يطفأ ، وقد دل قوله « كلاكما قتله » على أن كلا منهما وصل إلى قطع الحشوة وإبانتها أو بما يعلم أن عمل كل من سيفيهما كعمل الآخر ، غير أن أحدهما سبق بالضرب فصار في حكم المثبت لجراحه حتى وقعت به ضربة الثاني فاشتركا في القتل ، إلا أن أحدهما قتله وهو ممتنع والآخر قتله وهو مثبت فلذلك قضى بالسلب للسابق إلى اثخانه ، وسيأتي تتمة شرحه في غزوة بدر مع قول ابن مسعود انه قتله ، وتأتي كيفية الجمع هناك ان شاء الله تعالى . **قوله** (حديثه) بالجر صفة للغلامين و « أسنانهما » بالرفع . **قوله** (بين أضلع منهما) كذا للاكثر بفتح أوله وسكون المعجمة وضم اللام جمع ضلع ، وروى بضم اللام وفتح العين من الضلاعة وهي القوة ، ووقع في رواية الحموي وحده « بين أصلح منهما » بالصاد والحاء المهملتين ونسبه ابن بطال لمسدد شيخ البخاري ، وقد خالفه ابراهيم بن حمزة عند الطحاوي وموسى بن اسماعيل عند ابن سنجر وعفان عند ابن أبي شيبة يعني كلهم عن يوسف شيخ البخاري فيه فقالوا « أضلع » بالضاد المعجمة والعين ، قال واجتماع ثلاثة من الحفاظ أولى من انفراد واحد انتهى . وقد ظهر أن الخلاف على الرواة عن الفربري فلا يليق الجزم بأن مسددا نطق به هكذا ، وقد رواه أحمد في مسنده وأبو يعلى عن عبيد الله القواريري وبشر بن الوليد وغيرهما كلهم عن

يوسف كالجماعة ، وكذلك أخرجه الاسماعيلي من طريق عثمان بن أبي شيبة عن عفان كذلك **قوله** (لا يفارق سواده) بفتح السين وهو الشخص . **قوله** (حتى يموت الأعجل منا) أي الأقرب أجلا ، وقيل إن لفظ الاعجل تحريف وانما هو الاعجز ، وهو الذي يقع في كلام العرب كثيرا ، والصواب ماوقع في الرواية لوضوح معناه ، **قوله** (قال محمد) هو المصنف (سمع يوسف) يعني ابن الماجشون (صالحا) يعني ابن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف المذكور في الاسناد (وسمع ابراهيم أباه عبد الرحمن بن عوف) وهذه الزيادة لأبي ذر وأبي الوقت هنا ، وتقدم في الوكالة في حديث آخر بهذا الاسناد مثله وبينت هناك سماع ابراهيم من أبيه . وأما سماع يوسف من صالح فوقع في رواية عفان عند الاسماعيلي ، واعل البخاري أشار إلى أن الذي أدخل بين يوسف وصالح في هذا الحديث رجلا لم يضبط ، وذلك فيما أخرجه البزار ، والرجل هو عبد الواحد بن أبي عون ، ويحتمل أن يكون يوسف سمعه من صالح وثبته فيه عبد الواحد والله أعلم . الحديث الثاني حديث أبي قتادة وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي ، وقوله فيه « عن ابن أفلح » نسبه إلى جده ، وهو عمر بن كثير بن أفلح ، وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق وكلهم مدنيون إلا الراوي عن مالك وقد نزلها ، وقوله « فاستدبرت » كذا للاكثر وللكشميهني « فاستدرت » بغير موحدة . **قوله** (فقال رجل : صدق يارسول الله ، وسلبه عندي) لم أقف على اسمه ، واستدل به على دخول من لا يسهم له في عموم قوله « من قتل قتيلا » وعن الشافعي في قول ، وبه قال مالك لا يستحق السلب إلا من استحق السهم لأنه قال إذا لم يستحق السهم فلا يستحق السلب بطريق الاولى ، وعورض بأن السهم علق على المظنة ، والسلب يستحق بالفعل فهو أولى ، وهذا هو الأصل ، واستدل به على أن السلب للقاتل في كل حال حتى قال أبو ثور وابن المنذر : يستحقه ولو كان المقتول منهزما ، وقال أحمد لا يستحقه إلا بالمبارزة ، وعن الاوزاعي إذا التقى الزحفان فلا سلب ، واستدل به على أنه مستحق للقاتل الذي أثخنه بالقتل دون من ذهب عليه كما سيأتي في قصة ابن مسعود مع أبي جهل في غزوة بدر ، واستدل به على أن السلب يستحقه القاتل من كل مقتول حتى لو كان المقتول امرأة ، وبه قال أبو ثور وابن المنذر ، وقال الجمهور : شرطه أن يكون المقتول من المقاتلة ، واتفقوا على أنه لا يقبل قول من ادعى السلب إلا ببينة تشهد له بأنه قتله ، والحجة فيه قوله في هذا الحديث « له عليه بينة » فمفهومه أنه إذا لم تكن له بينة لا يقبل ، وسياق أبي قتادة يشهد لذلك ، وعن الأوزاعي يقبل قوله بغير بينة لأن النبي ﷺ أعطاه لابي قتادة بغير بينة . وفيه نظر لأنه وقع في « مغازي الواقدي » أن أوس بن خولي شهد لابي قتادة ، وعلى تقدير أن لا يصح فيحمل على أن النبي ﷺ علم أنه القاتل بطريق من الطرق ، وأبعد من قال من المالكية : ان المراد بالبينة هنا الذي أقر له أن السلب عنده فهو شاهد ، والشاهد الثاني وجود السلب فانه بمنزلة الشاهد على أنه قتله ولذلك جعل لوثا في « باب القسامة » ، وقيل إنما استحقه أبو قتادة باقرار الذي هو بيده ، وهذا ضعيف لأن الإقرار إنما يفيد إذا كان المال منسوبا لمن هو بيده فيؤاخذ باقراره ، والمال هنا منسوب لجميع الجيش . ونقل ابن عطية عن أكثر الفقهاء أن البينة هنا شاهد واحد يكتفى به

١٩ - باب ما كان النبيُّ ﷺ يُعطي المؤلَّفةَ قلوبُهم وغيرَهم منَ الخُمس ونحوه

رواهُ عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ عنِ النبيِّ ﷺ

٣١٤٣ - حدثنا محمدُ بنُ يوسُفَ حدثَنا الأوزاعيُّ عنِ الزُّهريِّ عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ وعُروةَ بنِ الزبيرِ

أنّ حكيمَ بنَ حِزامٍ رضىَ اللهُ عنه قال « سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ فأعطانى ، ثم سألته فأعطانى ، ثم قال لى : ياحكيمُ ، إنّ هذا المالَ خَضِرٌ حلوٌ ، فمن أخذهُ بسَخاوةِ نفسٍ بُورِكَ له فيه ، ومَن أخذهُ بإشرافِ نفسٍ لم يبارَكْ له فيه ، وكان كالذى يأكلُ ولا يَشبَعُ ، واليدُ العُليا خيرٌ من اليدِ السُّفلى » . قال حَكيم : فقلت يارسولَ اللهِ ، والذى بَعثَكَ بالحقِّ لا أرزَأُ أحَداً بَعدَكَ شيئا حتّى أفارِقَ الدنيا ، فكان أبو بكرٍ يَدعو حكيماً ليُعطِيَه العطاء فيَأبى أن يقبلَ منه شيئا ، ثمّ إنّ عمرَ دعاه ليعطيَه فأبى أن يَقبلَ منه ، فقال : يامَعشرَ المسلمين ، إنى أعرضُ عليهِ حقَّه الذى قَسمَ اللهُ له مِن هٰذا الفَىْء فيأبى أن يأخُذَه . فلم يَرْزَأْ حكيمٌ أحداً منَ الناسِ شيئاً بعدَ النبىِّ ﷺ حتّى تُوُفِّىَ »

٣١٤٤ — **حدّثنا** أبو النُّعمانِ حدثنا حمادُ بن زيدٍ عن أيُّوبَ عن نافعٍ « انّ عمرَ بنَ الخطابِ رضىَ اللهُ عنه قال : يارسولَ اللهِ إنهُ كانَ علىَّ اعتِكافُ يومٍ فى الجاهلية ، فأمرَهُ أن يَفِىَ به . قال : وأصابَ عمرُ جاريتَينِ من سَبىِ حُنَينٍ فوَضَعَهما فى بعضِ بُيوتِ مكةَ ، قال فمرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على سَبىِ حُنينٍ ، فجَعلوا يَسعَونَ فى السككِ ، فقال عمرُ : ياعبدَ اللهِ انظرْ ماهذا ؟ قال : مرَّ رسولُ اللهِ ﷺ على السَّبىِ ؛ قال : اذهَبْ فأرسِلِ الجاريتَينِ . قال نافع : ولم يَعتمِرْ رسولُ اللهِ ﷺ منَ الجِعْرانةِ ، ولو اعتَمرَ لم يَخْفَ على عبدِ اللهِ »

وزادَ جَريرُ بن حازمٍ عن أيوبَ عنِ نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ وقال « من الخمسِ »

ورواهُ مَعْمرٌ عن أيوبَ عن نافع عنِ ابنِ عمرَ فى النَّذرِ ولم يقل « يوم »

٣١٤٥ — **حدّثنا** موسىٰ بن اسماعيلَ حدَّثنا جريرُ بنُ حازمٍ حدَّثنا الحسنُ قال حدَّثنى عمرُو بن تَغلِبَ رضىَ اللهُ عنه قال « أعطىٰ رسولُ اللهِ ﷺ قوماً ومنع آخرينَ ، فكأنهم عَتِبوا عليهِ فقال : إنى أعطى قوماً أخافُ ظَلَعَهم وجَزَعَهم ، وأكِلُ أقواما إلى ماجعلَ اللهُ فى قلوبهم منَ الخيرِ والغِنىٰ ، منهم عمرو بن تَغلِبَ . فقال عمرُو بن تَغلِبَ : ما أُحِبُّ أنّ لى بكلمةِ رسولِ اللهِ ﷺ حُمرَ النَّعم » . زاد أبو عاصمٍ عن جريرٍ قال : سمعتُ الحسنَ يقول « حدَّثنا عمرُو بنُ تَغلِبَ أنّ رَسولَ اللهِ ﷺ أُتِىَ بمالٍ ـ أو بنَبىٍ ـ فقَسَمَهُ .. بهٰذا »

٣١٤٦ — **حدّثنا** أبو الوليد حدَّثنا شعبةُ عن قَتادةَ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال : قال النبىُّ ﷺ « إنى أعطى قُرَيشاً أتألَّفُهم ، لأنهم حديثُ عهدٍ بجاهلية »

[الحديث ٣١٤٦ ـ أطرافه فى : ٣١٤٧ ، ٣٥٢٨ ، ٣٧٧٨ ، ٣٧٩٣ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٣٣ ، ٤٣٣٤ ، ٤٣٣٧ ، ٥٨٦٠ ، ٦٧٦٢ ، ٧٤٤١]

٣١٤٧ — **حدّثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ حدَّثنا الزُّهرىُّ قال أخبرَنى أنسُ بن مالكٍ أنّ ناساً منَ

الأنصار قالوا لرسول الله ﷺ حين أفاء الله على رسوله ﷺ من أموال هوازن ما أفاء، فطفق يعطي رجالا من قريش المائة من الابل، فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ، يعطي قريشا ويدعنا، وسيوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس: فحدث رسول الله ﷺ بمقالتهم، فأرسل إلى الأنصار فجمعهم في قبة من أدم، ولم يدع معهم أحدا غيرهم، فلما اجتمعوا جاءهم رسول الله ﷺ فقال: ما كان حديث بلغني عنكم؟ قال له فقهاؤهم أما ذوو آرائنا يارسول الله فلم يقولوا شيئا، وأما أناس منا حديثة أسنانهم فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي قريشا ويترك الأنصار، وسيوفنا تقطر من دمائهم. فقال رسول الله ﷺ: إني لأعطي رجالا حديث عهدهم بكفر، أما ترضون أن يذهب الناس بالأموال، وترجعوا إلى رحالكم برسول الله (ﷺ)، فوالله ما تنقلبون به خير مما ينقلبون به. قالوا: بلى يارسول الله، قد رضينا. فقال لهم: إنكم سترون بعدي أثرة شديدة، فاصبروا حتى تلقوا الله ورسوله (ﷺ) على الحوض. قال أنس: فلم نصبر.

٣١٤٨ - حدثنا عبد العزيز بن عبد الله الأويسي حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال أخبرني عمر بن محمد بن جبير بن مطعم أن محمد بن جبير قال: أخبرني جبير بن مطعم أنه بينا هو مع رسول الله ﷺ ومعه الناس مقبلا من حنين علقت رسول الله ﷺ الأعراب يسألونه حتى اضطروه إلى سمرة فخطفت رداءه، فوقف رسول الله ﷺ فقال: أعطوني ردائي، فلو كان عدد هذه العضاه نعما لقسمته بينكم ثم لا تجدوني بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا.

٣١٤٩ - حدثنا يحيى بن بكير حدثنا مالك عن إسحاق بن عبد الله عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال «كنت أمشي مع النبي ﷺ وعليه برد نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذ بردائه جذبة شديدة حتى نظرت إلى صفحة عاتق النبي ﷺ قد أثرت به حاشية الرداء من شدة جذبته ثم قال: مر لي من مال الله الذي عندك. فالتفت إليه فضحك ثم أمر له بعطاء»

[الحديث ٣١٤٩ - طرفاه في: ٥٨٠٩، ٦٠٨٨]

٣١٥٠ - حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه قال «لما كان يوم حنين آثر النبي ﷺ أناسا في القسمة: فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الابل. وأعطى عيينة مثل ذلك. وأعطى أناسا من أشراف العرب فآثرهم يومئذ في القسمة. قال رجل: والله إن هذه القسمة ما عدل فيها وما أريد بها وجه الله. فقلت والله لأخبرن النبي ﷺ. فأتيته فأخبرته. فقال: فمن يعدل

إذا لم يَعدِلِ اللهُ ورسوله ؟ رَحِمَ اللهُ موسى . قد أُوذِيَ بأكثرَ من هٰذا فصبرَ »

[الحديث ٣١٥٠ ـ أطرافه فى : ٣٤٠٥ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦ ، ٦٠٥٩ ، ٦١٠٠ ، ٦٢٩١ ، ٦٣٣٦]

٣١٥١ ـ حدثنا محمودُ بن غَيلانَ حدثنا أبو أسامةَ حدثنا هشامٌ قال أخبرَنى أبى عن أسماء بنتِ أبى بكر رضىَ اللهُ عنهما قالت « كنتُ أنقلُ النَّوَى من أرض الزُّبير التى أقطعَه رسولُ اللهِ ﷺ على رأسى . وهىَ مِنِّى على ثُلثَى فرسخ »

وقال أبو ضمرةَ عن هشامٍ عن أبيهِ « انَّ النبىَّ ﷺ أقطعَ الزّبيرَ أرضاً من أمـــوالِ بنى النَّضِير »

[الحديث ٣١٥١ ـ طرفه فى : ٥٢٢٤]

٣١٥٢ ـ حدثنى أحمدُ بن المقدام حدثنا الفُضَيلُ بن سُليمانَ حدثنا موسىٰ بن عُقبةُ قال أخبرَنى نافعٌ عن ابن عمرَ رضى اللهُ عنهما « انَّ عمر بن الخطابِ أجْلَى اليهودَ والنصارَى من أرضِ الحجاز ، وكان رسولُ اللهِ ﷺ لما ظَهرَ على أهلِ خَيبرَ أراد أن يُخرجَ اليهودَ منها . وكانتِ الأرضُ ـ لما ظَهرَ عليها ـ لليهودِ والرسولِ والمسلمينَ . فسألَ اليهودُ رسولَ اللهِ ﷺ أن يتركَهم على أن يَكفُوا العملَ ولهم نِصفُ الثَّمرِ . فقال رسولُ اللهِ ﷺ نتركُكم علىٰ ذٰلكَ ماشِئْنا . فاقِرُّوا . حتّى أجلاهم عمرُ فى إمارتِه إلى تَيماءَ وأَرِيحاء »

قوله (باب ما كان رسول الله ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم) سيأتى بيانهم ، وأنهم من أسلم ونيته ضعيفة ، أو كان يتوقع باعطائه إسلام نظرائه فى تفسير براءة . **قوله** (وغيرهم) أى غير المؤلفة ممن تظهر له المصلحة فى إعطائه **قوله** (من الخمس ونحوه) أى من مال الخراج والجزية والفىء ، قال اسماعيل القاضى : فى إعطاء النبى ﷺ للمؤلفة من الخمس دلالة على أن الخمس إلى الامام يفعل فيه مايرى من المصلحة . وقال الطبرى استدل بهذه الأحاديث من زعم أن النبى ﷺ كان يعطى من أصل الغنيمة لغير المقاتلين ، قال : وهو قول مردود بدليل القرآن والآثار الثابتة . واختلف بعد ذلك من أين كان يعطى المؤلفة ؟ فقال مالك وجماعة : من الخمس ، وقال الشافعى وجماعة من خمس الخمس ، قيل ليس فى أحاديث الباب شىء صريح بالاعطاء من نفس الخمس . **قوله** (رواه عبد الله بن زيد عن النبى ﷺ) يشير الى حديثه الطويل فى قصة حنين ، وسيأتى هناك موصولا مع الكلام عليه ، والغرض منه هنا قوله « لما أفاء الله على رسوله يوم حنين قسم فى الناس فى المؤلفة قلوبهم » الحديث . ثم أورد فى الباب تسعة أحاديث : أحدها حديث حكيم بن حزام « سألت رسول الله ﷺ فأعطانى » الحديث بطوله ، وفيه قصته مع عمر ، وقد تقدم الكلام على ذلك مستوفى فى كتاب الزكاة . ثانيها حديث ابن عمر فى نذر عمر فى الجاهلية وفيه « وأصاب عمر جاريتين من سبى حنين وهو موضع الترجمة . **قوله** (عن نافع أن عمر قال : يارسول الله انه كان علىّ اعتكاف يوم) كذا رواه حماد بن زيد عن أيوب عن نافع مرسلا ليس فيه ابن عمر ، وسيأتى فى المغازى أن البخارى نقل أن بعضهم رواه عن حماد بن زيد موصولا ، وهو عند مسلم وابن خزيمة لكن فى القصة الثالثة المتعلقة بعمرة الجعرانة

لا فى جميع الحديث ، وذكر هنا أن معمرا وصله أيضا عن أيوب ، ورواية معمر وصلها فى المغازى وهو فى قصة النذر فقط ، وذكر فى المغازى أيضا أن حماد بن سلمة رواه موصولا ، وسيأتى بيان ذلك واضحا أيضا هناك وانه أيضا فى النذر فقط ، وبأتى الكلام على مايتعلق منه بالنذر فى كتاب الأيمان والنذور ، والذى قدمته اتفق عليه جميع رواة البخارى إلا الجرجانى فقال « عن نافع عن ابن عمر » وهو وهم منه ، ويظهر ذلك من تصرف البخارى هنا وهو فى المغازى ، وبذلك جزم أبو على الجيانى ، وقال الدارقطنى : حديث حماد بن زيد مرسل وحديث جرير بن حازم موصول ، وحماد أثبت فى أيوب من جرير ، فاما رواية معمر الموصولة فهى فى قصة النذر فقط دون قصة الجاريتين قال : وقد روى سفيان بن عيينة عن أيوب حديث الجاريتين فوصله عنه قوم وأرسله آخرون .

قوله (فأمره) ، فى رواية جرير بن حازم عند مسلم أن سؤاله لذلك وقع وهو بالجعرانة بعد أن رجع إلى الطائف .

قوله (وأصاب عمر جاريتين من سبى حنين) أى من هوازن ، لم أر من سماهما ، وفى رواية ابن عيينه عند الاسماعيلى موصولا أن عمر قال ، فذكر حديث النذر ، قال « فأمرنى أن أعتكف فلم أعتكف حتى كان بعد حنين ، وكان النبى ﷺ أعطانى جارية ، فبينا أنا معتكف إذ سمعت تكبيرا » الحديث . **قوله** (قال من رسول الله ﷺ على السبى) ستأتى صفة ذلك فى المغازى ، وفى هذا السياق حذف تقديره فنظر أو سأل عن سبب سعيهم فى السكك فقيل له فقال لعمر ، وفى رواية ابن عيينة المذكورة « فقلت ماهذا ؟ فقالوا السبى أسلموا) فأرسلهم النبى ﷺ ، فقلت والجارية فأرسلها » . **قوله** (قال اذهب فأرسل الجاريتين) يستفاد منه الأخذ بخبر الواحد . (تنبيه) : اتفقت الروايات كلها على أن قوله « ورواه معمر » بفتح الميمين بينهما مهملة ساكنة ، وحكى بعض الشراح أنه بضم الميم وبعد العين مثناة مفتوحة ثم ميم مكسورة وهو تصحيف . **قوله** (قال نافع : ولم يعتمر رسول الله ﷺ من الجعرانة ولو اعتمر لم يخف على عبد الله) هكذا رواه أبو النعمان شيخ البخارى مرسلا ، ووصله مسلم وابن خزيمة جميعا عن أحمد بن عبدة عن حماد بن زيد فقال فى روايته عن نافع « ذكر عند ابن عمر عمرة رسول الله ﷺ من الجعرانه فقال : لم يعتمر منها » وقد ذكرت فى أبواب العمرة الأحاديث الوارد فى اعتماره من الجعرانة ، وتقدم فى أواخر الجهاد فى « باب من قسم الغنيمة فى غزوه » أيضا حديث أنس فى ذلك ، وذكرت فى أبواب العمرة سبب خفاء عمرة النبى ﷺ من الجعرانة على كثير من أصحابه فليراجع منه ، ومن حفظ حجة على من لم يحفظ . قال ابن التين : ليس كل ماعلمه ابن عمر حدث به نافعا ، ولا كل ماحدث به نافعا حفظه . قلت : وهذا يرده رواية مسلم التى ذكرتها ، فان حاصله أن ابن عمر كان يعرفها ولم يحدث بها نافعا . ودلت رواية مسلم على أن ابن عمر كان ينفيها . قال « وليس كل ماعلمه ابن عمر لم يدخل عليه فيه نسيان » انتهى . وهذا أيضا يقتضى أنه كان عرف بها ونسيها ، وليس كذلك بل لم يعرف بها لاهو ولا عدد كثير من الصحابة . ثالثها حديث عمرو بن تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة وكسر اللام بعدها موحدة وهو النمرى بفتح النون والميم . **قوله** (أعاف ظلعهم) بفتح الظاء المعجمة المشالة واللام وبالمهملة أى اعوجاجهم (وجزعهم) بالجيم والزاى بوزنه ، وأصل الظلع الميل ، وأطلق هنا على مرض القلب وضعف اليقين . **قوله** (والغناء) بفتح المعجمة ثم النون ومد وهو الكفاية ، وفى رواية الكشميهنى بالكسر والقصر بلفظ ضد الفقر ، وقوله « بكلمة رسول الله ﷺ » أى التى قالها فى حقه وهى ادخاله اياه فى أهل الخير والغناء ، وقيل المراد الكلمة التى قالها فى حق غيره ، فالمعنى لا أحب أن يكون لى حمر النعم بدلا من الكلمة المذكورة التى لى أو يكون لى ذلك ، ويقال تلك

الكلمة فى حق . قوله (زاد أبو عاصم عن جرير) هو ابن حازم ، وقد تقدم موصولا فى أواخر الجمعة عن محمد ابن معمر عن أبى عاصم ، وهو من المواضع التى تمسك بها من زعم أن البخارى قد يعلق عن بعض شيوخه ما بينه وبينهم فيه واسطة مثل هذا ، فان أبا عاصم شيخه وقد علق عنه هذا هنا ، ولما ساقه موصولا أدخل بينه وبين أبى عاصم واسطة . قوله (أو بسبى) فى رواية الكشميهنى « بشىء » وهو أشمل ، رابعها حديث أنس فى عطية المؤلفين يوم حنين ، ذكره مطولا ومختصرا ، وسيأتى شرحه مستوفى فى غزوة حنين فقد ذكره هناك من أربعة أوجه عن أنس . خامسها حديث جبير بن مطعم ، وابراهيم فى إسناده هو ابن سعد ، وصالح هو ابن كيسان ، وعمر بن محمد بن جبير تقدم ذكره فى اوائل الجهاد فى « باب الشجاعة فى الحرب » مع الكلام على بعض شرح المتن ، وقوله « مقفله من حنين » أى مرجعه ، كذا للكشميهنى ، ووقع لغيره هنا « مقبلا » وهو منصوب على الحال . و « السمرة » بفتح المهملة وضم الميم شجرة طويلة متفرقة الرأس قليلة الظل صغيرة الورق والشوك صلبة الخشب قاله ابن التين ، وقال القزاز : والعضاه شجر الشوك كالطلح والعوسج والسدر ، وقال الداودى : السمرة هى العضاه ، وقال الخطابى : ورق السمرة أثبت وظلها أكثف ، ويقال هى شجرة الطلح . واختلف فى واحدة العضاه فقيل عضة بفتحتين مثل شفة وشفاه ، والاصل عضهة وشفهة فحذفت الهاء ، وقيل واحدها عضاهة . قوله (فخطفت رداءه) فى مرسل عمرو ابن سعيد عند عمر بن شبة فى كتاب مكة « حتى عدلوا بناقته عن الطريق ، فر بسمرات فانتهبن ظهره وانتزعن رداءه فقال : ناولونى ردائى » فذكر نحو حديث جبير بن مطعم وفيه « فنزل ونزل الناس معه ، فأقبلت هوازن فقالوا : جئنا نستشفع بالمؤمنين اليك ، ونستشفع بك الى المؤمنين » فذكر القصة . وفيه ذم الخصال المذكورة وهى البخل والكذب والجبن ، وأن امام المسلمين لايصلح أن يكون فيه خصلة منها . وفيه ما كان فى النبى ﷺ من الحلم وحسن الخلق وسعة الجود والصبر على جفاة الاعراب . وفيه جواز وصف المرء نفسه بالخصال الحميدة عند الحاجة كخوف ظن أهل الجهل به خلاف ذلك ، ولا يكون ذلك من الفخر المذموم . وفيه رضا السائل للحق بالوعد اذا تحقق عن الواعد التنجيز . وفيه أن الامام مخير فى قسم الغنيمة إن شاء بعد فراغ الحرب وإن شاء بعد ذلك ، وقد تقدم البحث فيه . سادسها حديث أنس فى قصة الاعرابى الذى جبذ رداء النبى ﷺ وهو فى معنى الذى قبله . ونجران بنون وجيم وزن شعبان بلدة مشهورة ، وسيأتى شرحه فى الأدب ، والغرض منه قوله « ثم أمر له بعطاء » . سابعها حديث ابن مسعود قال « لما كان يوم حنين آثر النبى ﷺ أناسا فى القسمة » الحديث ، وسيأتى شرحه فى غزوة حنين ان شاء الله تعالى وعيينة بمهملة وتحتانية مصغرا هو ابن حصن الفزارى . ثامنها حديث أسماء بنت أبى بكر « كنت أنقل النوى من أرض الزبير » الحديث ، وسيأتى فى كتاب النكاح بأتم من هذا السياق ، ويأتى شرحه هناك . وقوله « وقال أبو ضمرة » هو أنس بن عياض ، وهشام هو ابن عروة بن الزبير ، والغرض بهذا التعليق بيان فائدتين : إحداهما أن أبا ضمرة خالف أبا أسامة فى وصله فارسله ، ثانيتهما ان فى رواية أبى ضمرة تعيين الارض المذكورة وأنها كانت مما أفاء الله على رسوله من أموال بنى النضير فأقطع الزبير منها ، وبذلك يرتفع استشكال الخطابى حيث قال : لا أدرى كيف أقطع النبى ﷺ أرض المدينة وأهلها قد أسلموا راغبين فى الدين ، إلا أن يكون المراد ماوقع من الانصار أنهم جعلوا للنبى ﷺ ما لا يبلغه المأمن من أرضهم ، فأقطع النبى ﷺ من شاء منه . تاسعها حديث ابن عمر فى معاملة أهل خيبر ، وفيه قصة إجلاء عمر لهم باختصار ، وقد مر شرحه فى كتاب المزارعة ، وقوله فيه « نتركم » من الترك ، وفى رواية

الكشميهنى « نقركم » من التقرير . وقوله هنا « وكانت الأرض لما ظهر عليها اليهود والرسول ﷺ والمسلمين » كذا للاكثر ، وفى رواية ابن السكن « لما ظهر عليها الله والرسول والمسلمين » فقد قيل إن هذا هو الصواب ، وقال ابن أبى صفرة والذى فى الاصل صحيح أيضا ، قال : والمراد بقوله « لما ظهر عليها » أى لما ظهر على فتح أكثرها قبل أن يسأله اليهود أن يصالحوه فكانت لليهود ، فلما صالحهم على أن يسلموا له الأرض كانت لله ولرسوله ، ويحتمل أن يكون على حذف مضاف أى ثمرة الأرض ، ويحتمل أن يكون المراد بالأرض ما هو أعم من المفتتحة وغير المفتتحة ، والمراد بظهوره عليها غلبته لهم فكان حينئذ بعض الارض لليهود وبعضها للرسول وللمسلمين . وقال ابن المنير : أحاديث الباب مطابقة للترجمة إلا هذا الأخير فليس فيه للعطاء ذكر ، ولكن فيه ذكر جهات مطابقة للترجمة قد علم من مكان آخر أنها كانت جهات عطاء ، فبهذه الطريق تدخل تحت الترجمة ، والله أعلم

٢٠ - باب مايُصِيبُ منَ الطعامِ فى أرضِ الحرب

٣١٥٣ - حدثنا أبو الوليدِ حدثنا شعبةُ عن حُميدِ بنِ هلالٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مُغفَّل رضىَ اللهُ عنه قال « كنّا مُحاصِرينَ قصرَ خيبرَ ، فرَمىٰ إنسانٌ بجرابٍ فيه شحمٌ ، فنزوتُ لآخذَه فالتفتُّ فاذا النبىُّ ﷺ ، فاستحيَيْتُ منه »

[الحديث ٣١٥٣ - طرفاه فى : ٤٢٢٤ ، ٥٥٠٨]

٣١٥٤ - حدثنا مسدَّدٌ حدثنا حمّادُ بن زيدٍ عن أيوبَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما قال « كنّا نُصيبُ فى مَغازينا العسَلَ والعِنَبَ ، فنأكلُهُ ولا نَرفَعُه »

٣١٥٥ - حدثنا موسىٰ بن إسماعيلَ حدثنا عبدُ الواحدِ حدثنا الشَّيبانىُّ قال سمعتُ ابنَ أبى أوفىٰ رضى اللهُ عنهما يقول « أصابَتْنا مَجاعةٌ ليالىَ خَيبرَ ، فلما كان يومُ خيبرَ وقَعْنا فى الحُمُرِ الأهلية فانتحَرْناها ، فلما غلَت القُدُورُ نادَى مُنادِى رسولِ اللهِ ﷺ : أكفِئوا القُدُورَ فلا تطعَموا من لحوم الحُمُر شيئا »

قال عبدُ اللهِ : فقلنا إنما نهىٰ النبىُّ ﷺ لانها لم تخمَّس . قال : وقال آخرونَ حرَّمَها ألبتةَ

وسألتُ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ فقال : حرَّمها ألبتة

[الحديث ٣١٥٥ - أطرافه فى : ٤٢٢٠ ، ٤٢٢٢ ، ٤٢٢٤ ، ٥٥٢٦]

قوله (باب مايصيب) أى المجاهد (من الطعام فى أرض الحرب) أى هل يجب تخميسه فى الغانمين ، أو يباح أكله للمقاتلين ؟ وهى مسألة خلاف ، والجمهور على جواز أخذ الغانمين من القوت وما يصلح به وكل طعام يعتاد أكله عموما ، وكذلك علف الدواب ، سواء كان قبل القسمة أو بعدها ، باذن الإمام وبغير إذنه . والمعنى فيه أن الطعام يعز فى دار الحرب فأبيح للضرورة . والجمهور أيضا على جواز الأخـــذ ولو لم تكن الضرورة ناجزة . واتفقوا على جواز ركوب دوابهم ولبس ثيابهم واستعمال سلاحهم فى حال الحرب ، وردّ ذلك بعد انقضاء الحرب

وشرط الأوزاعي فيه إذن الامام ، وعليه أن يرده كلما فرغت حاجته ، ولا يستعمله في غير الحرب ، ولا ينتظر برده انقضاء الحرب لئلا يعرضه للهلاك ، وحجته حديث رويفع بن ثابت مرفوعا « من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يأخذ دابة من المغنم فيركبها حتى اذا أعجفها ردها إلى المغانم » وذكر في الثوب مثل ذلك ، وهو حديث حسن أخرجه أبو داود والطحاوي ، ونقل عن أبي يوسف أنه حمله على ما إذا كان الآخذ غير محتاج يبقى دابته أو ثوبه بخلاف من ليس له ثوب ولا دابة . وقال الزهري : لا يأخذ شيئا من الطعام ولاغيره إلا باذن الإمام ، وقال سليمان ابن موسى : يأخذ إلا إن نهى الامام. وقال ابن المنذر: قد وردت الاحاديث الصحيحة في التشديد في الغلول ، واتفق علماء الأمصار على جواز أكل الطعام ، وجاء الحديث بنحو ذلك فليقتصر عليه ، وأما العلف فهو في معناه . وقال مالك : يباح ذبح الانعام للأكل كما يجوز أخذ الطعام ، وقيده الشافعي بالضرورة إلى الأكل حيث لاطعام ، وقد تقدم في « باب مايكره من ذبح الابل » في أواخر الجهاد شيء من ذلك . ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث : أحدها

قوله (عن عبد الله بن مغفل) بالمعجمة والفاء وزن محمد ، وفي رواية بهز بن أسد عن شعبة عند مسلم « سمعت عبد الله بن مغفل » وفي رواية سليمان بن المغيرة عن حميد بن هلال « حدثني عبد الله بن مغفل » والاسناد كله بصريون . **قوله** (فرمى إنسان) لم أقف على اسمه ولأبي داود من طريق سليمان بن المغيرة « دلى بجراب يوم خيبر فالتزمته » . **قوله** (بجراب) بكسر الجيم . **قوله** (فنزوت) بالنون والزاي أي وثبت مسرعا ، ووقع في رواية سليمان ابن المغيرة « فالتزمته ، فقلت لا أعطي اليوم أحدا من هذا شيئا » وقد أخرج ابن وهب بسند معضل « ان صاحب المغانم كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري أخذ منه الجراب ، فقال النبي ﷺ خل بينه وبين جرابه » وبهذا يتبين معنى قوله « فاستحييت من رسول الله ﷺ » ولعله استحيا من فعله ذلك ومن قوله معا ، وموضع الحجة منه عدم انكار النبي ﷺ ، بل في رواية مسلم مايدل على رضاه فانه قال فيه « فاذا رسول الله ﷺ متبسما » وزاد أبو داود الطيالسي في آخره « فقال هو لك » وكأنه عرف شدة حاجته اليه فسوغ له الاستئثار به . وفي قوله « فاستحييت » اشارة إلى ما كانوا عليه من توقير النبي ﷺ ، ومن معاناة التنزه عن خوارم المروءة . وفيه جواز أكل الشحوم التي توجد عند اليهود ، وكانت محرمة على اليهود ، وكرهها مالك « وعن أحمد تحريمها ، وسيأتي ذلك في باب مفرد في كتاب الذبائح إن شاء الله تعالى . ثانيها حديث ابن عمر « كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه » رواه يونس بن محمد عند أبي نعيم وأحمد بن ابراهيم عند الاسماعيلي كلاهما عن حماد بن زيد فزاد فيه « والفواكه » ورواه الاسماعيلي من طريق ابن المبارك عن حماد بن زيد بلفظ « كنا نصيب العسل والسمن في المغازي فنأكله » ومن طريق جرير بن حازم عن أيوب بلفظ « أصبنا طعاما وأغنانا يوم اليرموك فلم يقسم » وهذا الموقوف لايغاير الاول لاختلاف السياق ، والاول حكم المرفوع للتصريح بكونه في زمن رسول الله ﷺ ، وأما يوم اليرموك فكان بعده فهو موقوف يوافق المرفوع . **قوله** (ولا نرفعه) أي ولا نحمله على سبيل الادخار ، ويحتمل أن يريد ولا نرفعه إلى متولي أمر الغنيمة أو إلى النبي ﷺ ولا نستأذنه في أكله اكتفاء بما سبق منه من الاذن . ثالثها حديث عبد الله بن أبي أوفى في ذبحهم الحمر الاهلية يوم خيبر ، وفيه الأمر باراقتها ، وفيه اختلافهم في سبب النهي هل هو لكونها لم تخمس أو لتحريم الحمر الاهلية ، وسيأتي البحث في ذلك في كتاب الذبائح ، والغرض منه هنا أنه يشعر بأن عادتهم جرت بالاسراع إلى المأكولات وانطلاق الأيدي فيها ولولا ذلك ماقدموا بحضرة النبي ﷺ على ذلك ، وقد ظهر

أنه لم يأمرهم باراقة لحوم الحمر إلا لأنها لم تخمس ، وأما حديث ثعلبة بن الحكم قال « أصبنا يوم خيبر غنما » فذكر الأمر باكفائها وفيه « فانها لاتحل النهبة » قال ابن المنذر إنما كان ذلك لاجل ماوقع من النهبة ، لأن أكل نعم أهل الحرب غير جائز . ومن أحاديث الباب حديث عبد الله بن أبي أوفى أيضا « أصبنا طعاما يوم خيبر ، فكان الرجل يجيء فيأخذ منه مقدار مايكفيه ثم ينصرف » أخرجه أبو داود والحاكم والطحاوي ولفظه « فيأخذ منه حاجته » . **قوله** (قال عبد الله) هو ابن أبي أو في راوي الحديث ، وبين ذلك في المغازي من وجه آخر عن الشيباني بلفظ « قال ابن أبي أوفى فتحدثنا » فذكر نحوه ، ولمسلم من طريق علي بن مسهر عن الشيباني قال «فتحدثنا بيننا » أي الصحابة . وقوله « وقال آخرون » أي من الصحابة . والحاصل أن الصحابة اختلفوا في علة النهي عن لحم الحمر هل هو لذاتها أو لعارض ، وسيأتي في المغازي في هذا الحديث قول من قال : لأنها كانت تأكل العذرة . **قوله** (وسألت سعيد بن جبير) قائل ذلك هو الشيباني ورواية الشيباني عن سعيد بن جبير لغير هذا الحديث عند النسائي

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٨ - كتاب الجزية والموادعة

١ - باب الجزية والموادعة ، مع أهل الذمة والحرب

وقول الله تعالى [٢٩ التوبة] : ﴿ قاتلوا الذين لايؤمنون بالله ولا باليوم الآخر ولا يحرمون ماحرم الله ورسوله ولا يدينون دين الحق من الذين أوتوا الكتاب حتى يعطوا الجزية عن يد وهم صاغرون ﴾ يعني أذلاء. وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم . وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح : قلت لمجاهد ماشأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير ، وأهل اليمن عليهم دينار ؟ قال : جعل ذلك من قبل اليسار

٣١٥٦ - **حدثنا** علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت عمرا قال « كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثهما بجالة سنة سبعين - عام حج مصعب بن الزبير باهل البصرة - عند درج زمزم قال : كنت كاتبا لجزء بن معاوية عم الاحنف ، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة : فرقوا بين كل ذي محرم من المجوس . ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس »

٣١٥٧ - حتى شهد عبد الرحمن بن عوف « أن رسول الله ﷺ أخذها من مجوس هجر »

٣١٥٨ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف الانصاري - وهو حليف لبني عامر بن لؤي ، وكان شهد بدرا - أخبره « أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها ، وكان رسول الله ﷺ هو صالح أهل

البحرَين وأمَّرَ عليهم العلاءَ بن الحضرميِّ ، فقَدِمَ أبو عبيدةَ بمالٍ منَ البحرَين ، فسمِعَتِ الانصارُ بقدوم أبي عبيدة فوافقَت صلاةَ الصبح معَ النبيِّ ﷺ ، فلما صلى بهم الفَجرَ انصرَف ، فتعرَّضوا لهُ ، فتبسَّمَ رسولُ اللهِ ﷺ حينَ رآهم وقال : أظنُّكم قد سمعتم أنَّ أبا عبيدةَ قد جاء بشيء ، قالوا : أجل يارسولَ الله ، قال : فأبشِروا وأمِّلوا مايسُرُّكم ، فواللهِ لا الفقرَ أخشى عليكم ، ولكن أخشى عليكم أن تُبسَطَ عليكم الدنيا كما بُسِطَت على من كان قبلَكم ، فتنافَسوها كما تنافسوها ، وتُهلِكَكم كما أهلَكَتهم »

[الحديث ٣١٥٨ ـ طرفاه في : ٤٠١٥ ، ٦٤٢٥]

٣١٥٩ ـ حدثنا الفَضلُ بن يعقوبَ حدَّثنا عبدُ اللهِ بن جعفرٍ الرَّقيُّ حدَّثنا المعتمرُ بن سُليمانَ حدَّثنا سعيدُ بن عُبيدِ اللهِ الثَّقفيُّ حدَّثنا بكرُ بن عبدِ اللهِ المُزَنيُّ وزيادُ بن جُبَيرٍ عن جُبَيرِ بنِ حيَّة قال « بعثَ عمرُ الناسَ في أفناء الامصارِ يُقاتِلون المشركين ، فأسلم الهُرمزانُ ، فقال : إني مُستَشيرُكَ في مَغازيَّ هٰذهِ . قال : نعم ، مَثَلُها ومَثَلُ مَن فيها من الناسِ من عدوِّ المسلمين مَثَلُ طائرٍ لهُ رأسٌ ولهُ جَناحانِ وله رِجْلانِ ، فان كُسِرَ أحدُ الجناحين نهضَتِ الرِّجْلانِ بجناحٍ والرأس . فان كُسِرِ الجناحُ الآخرُ نهضَت الرِّجْلانِ والرأسُ . وإن شُدِخَ الرأسُ ذهبَتِ الرِّجلانِ والجناحانِ والرأسُ . فالرأسُ كِسرى والجناحُ قيصرُ والجناحُ الآخرُ فارس . فمرِ المسلمينَ فلْينفِروا إلى كِسرى . وقال بكرٌ وزيادٌ جميعاً عن جُبَيرِ بن حيَّةَ قال : فندبَنا عمرُ . واستعملَ علينا النُّعمانَ بن مُقَرِّن . حتى إذا كنَّا بارضِ العدوِّ ، وخَرَجَ علينا عاملُ كسرى في أربعين ألفاً ، فقام ترجمانٌ فقال : ليُكلمني رُجلٌ منكم . فقال المغيرةُ : سَل عما شِئت . قال : ما أنتم ؟ قال : نحنُ أناسٌ منَ العربِ كنَّا في شقاء شديد وبَلاء شديد . نمصُّ الجِلدَ والنَّوى من الجوع . ونَلبسُ الوَبَرَ والشَّعرَ . ونعبُدُ الشجَرَ والحجَرَ . فبينا نحنُ كذٰلك إذبَعثَ ربُّ السَّماواتِ وربُّ الارضين ـ تعالى ذِكرهُ وجَلَّتْ عَظَمتُه ـ إلينا نَبيّاً من أنفُسنا نَعرفُ أباهُ وأمَّه فأمَرَنا نبيُّنا رسولُ ربِّنا ﷺ أن نُقاتلَكم حتى تَعبُدوا اللهَ وحده . أو تُؤدُّوا الجزية . وأخبرنا نبينا ﷺ عن رسالةِ ربِّنا أنهُ من قُتلَ منَّا صار إلى الجنَّة في نعيم لم يرَ مِثلها قطُّ . ومن بقيَ منَّا ملكَ رِقابكم »

[الحديث ٣١٥٩ ـ طرفه في : ٧٥٣٠]

٣١٦٠ ـ فقال النُّعمانُ : ربما أشهدَكَ اللهُ مِثلها معَ النبيِّ ﷺ فلم يُخزِك ولم يُخزِك ولكني شهِدتُ القتالَ مع رسولِ اللهِ ﷺ ، كان إذا لم يُقاتِلْ في أولِ النهارِ انتظرَ حتى تهُبَّ الارواحُ . وتحضُرَ الصلواتُ »

قوله (باب الجزية) كذا للاكثر ، ووقع عند ابن بطال وأبي نعيم « كتاب الجزية » ، ووقع لجميعهم البسملة

أوله سوى أبي ذر . **قوله** (الجزية والموادعة مع أهل الذمة والحرب) فيه لف ونشر مرتب ، لان الجزية مع أهل الذمة ، والموادعة مع أهل الحرب . والجزية من جزأت الشيء إذا قسمته ثم سهلت الهمزة ، وقيل من الجزاء أي لأنها جزاء تركهم ببلاد الاسلام ، أو من الإجزاء لانها تكفي من توضع عليه في عصمة دمه . والموادعة المتاركة ، والمراد بها متاركة أهل الحرب مدة معينة لمصلحة . قال ابن المنير : وليس في أحاديث الباب ما يوافقها الا الحديث الأخير في تأخير النعمان بن مقرن القتال وانتظاره زوال الشمس . قلت : وليست هذه الموادعة المعروفة ، والذي يظهر أن الصواب ماوقع عند أبي نعيم من إثبات لفظ « كتاب » في صدر هذه الترجمة ويكون الكتاب معقودا للجزية والمهادنة ، والابواب المذكورة بعد ذلك مفرعة عنه ، والله أعلم . قال العلماء : الحكمة في وضع الجزية أن الذل الذي يلحقهم ويحملهم على الدخول في الاسلام مع مافي مخالطة المسلمين من الاطلاع على محاسن الاسلام . واختلف في سنة مشروعيتها فقيل في سنة ثمان ، وقيل في سنة تسع . **قوله** (وقول الله عز وجل : قاتلوا الذين الخ) هذه الآية هي الأصل في مشروعية الجزية ، ودل منطوق الآية على مشروعيتها مع أهل الكتاب ، ومفهومها أن غيرهم لايشاركهم فيها . **قوله** (يعني أذلاء) هو تفسير (وهم صاغرون) قال أبو عبيدة في المجاز : الصاغر الذليل الحقير . قال : وقوله (عن يد) أي عن طيب نفس ، وكل من أطاع اقاهر وأعطاه عن طيب نفس من يده فقد أعطاه عن يد . وقيل معنى قوله (عن يد) أي نعمة منكم عليهم ، وقيل يعطيها من يده ولا يبعث بها ، وعن الشافعي : المراد بالصغار هنا التزام حكم الاسلام ، وهو يرجع إلى التفسير اللغوي . لأن الحكم على الشخص بما لايعتقده ويضطر إلى احتماله يستلزم الذل . **قوله** (والمسكنة مصدر المسكين ، فلان أسكن من فلان أحوج منه ، ولم يذهب إلى السكون) هذا الكلام ثبت في كلام أبي عبيدة في المجاز ، والقائل « ولم يذهب إلى السكون » قيل هو الفربري الراوي عن البخاري ، أراد أن ينبه على أن قول البخاري « أسكن » من المسكنة لا من السكون ، وان كان أصل المادة واحدا ، ووجه ذكر المسكنة هنا أنه لما فسر الصغار بالذلة وجاء في وصف أهل الكتاب أنهم (ضربت عليهم الذلة والمسكنة) ناسب ذكر المسكنة عند ذكر الذلة . **قوله** (وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم) هذه بقية الترجمة ، قيل وعطف العجم على من تقدم ذكره من عطف الخاص على العام ، وفيه نظر ، والظاهر أن بينهما خصوصا وعموما وجهيا ، فاما اليهود والنصارى فهم المراد بأهل الكتاب بالاتفاق ، وأما المجوس فقد ذكر مستنده في الباب ، وفرق الحنفية فقالوا : تؤخذ من مجوس العجم دون مجوس العرب ، وحكى الطحاوي عنهم تقبل الجزية من أهل الكتاب ومن جميع كفار العجم ولا يقبل من مشركي العرب الا الاسلام أوالسيف ، وعن مالك تقبل من جميع الكفار إلا من ارتد ، وبه قال الأوزاعي وفقهاء الشام ، وحكى ابن القاسم عنه لاتقبل من قريش ، وحكى ابن عبد البر الاتفاق على قبولها من المجوس ، لكن حكى ابن التين عن عبد الملك أنها لا تقبل الا من اليهود والنصارى فقط ، ونقل أيضا الاتفاق على أنه لا يحل نكاح نسائهم ولا أكل ذبائحهم ، لكن حكى غيره عن أبي ثور حل ذلك ، قال ابن قدامة : هذا خلاف إجماع من تقدمه . قلت : وفيه نظر ، فقد حكى ابن عبد البر عن سعيد بن المسيب أنه لم يكن يرى بذبيحة المجوسي بأسا اذا أمره المسلم بذبحها ، وروى ابن أبي شيبة عنه وعن عطاء وطاوس وعمرو بن دينار أنهم لم يكونوا يرون بأسا بالتسري بالمجوسية ، وقال الشافعي : تقبل من أهل الكتاب عربا كانوا أو عجما ويلتحق بهم المجوس في ذلك ، واحتج بالآية المذكورة فان مفهومها أنها لا تقبل من غير أهل الكتاب وقد أخذها النبي

ﷺ من المجوس فدل على إلحاقهم بهم واقتصر عليه . وقال أبو عبيد : ثبتت الجزية على اليهود والنصارى بالكتاب وعلى المجوس بالسنة ، واحتج غيره بعموم قوله فى حديث بريدة وغيره « فاذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم الى الاسلام ، فان أجابوا وإلا فالجزية » واحتجوا أيضا بأن أخذها من المجوس يدل على ترك مفهوم الآية ، فلما انتفى تخصيص أهل الكتاب بذلك دل على أن لامفهوم لقوله « من أهل الكتاب » ، وأجيب بأن المجوس كان لهم كتاب ثم رفع ، وروى الشافعى وغيره فى ذلك حديثا عن على ، وسيأتى فى هذا الباب ذكره . وتعقب بقوله تعالى ﴿ إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا ﴾ ، وأجيب بأن المراد مما اطلع عليه القائلون وهم قريش لأنهم لم يشتهر عندهم من جميع الطوائف من له كتاب الا اليهود والنصارى ، وليس فى ذلك نفى بقية الكتب المنزلة كالزبور وصحف ابراهيم وغير ذلك . **قوله** (وقال ابن عيينة الخ) وصله عبد الرزاق عنه به وزاد بعد قوله أهل الشام « من أهل الكتاب تؤخذ منهم الجزية الخ » وأشار بهذا الأثر الى جواز التفاوت فى الجزية ، وأقل الجزية عند الجمهور دينار لكل سنة ، وخصه الحنفية بالفقير ، وأما المتوسط فعليه ديناران وعلى الغنى أربعة ، وهو موافق لأثر مجاهد كما دل عليه حديث عمر ، وعند الشافعية أن للامام أن يما كس حتى يأخذها منهم وبه قال أحمد ، وروى أبو عبيد من طريق أبى إسحق عن حارثة بن مضرب « عن عمر أنه بعث عثمان بن حنيف بوضع الجزية على أهل السواد ثمانية وأربعين وأربعة وعشرين واثنى عشر » وهذا على حساب الدينار باثنى عشر . وعن مالك لا يزاد على الأربعين ، وينقص منها عمن لا يطيق ، وهذا محتمل أن يكون جعله على حساب الدينار بعشرة ، والقدر الذى لا بد منه دينار ، وفيه حديث مسروق عن معاذ أن النبى ﷺ حين بعثه الى اليمن قال : خذ من كل حالم دينارا » أخرجه أصحاب السنن وصححه الترمذى والحاكم ، واختلف السلف فى أخذها من الصبى فالجمهور لا على مفهوم حديث معاذ ، وكذا لا تؤخذ من شيخ فان ولا زمن ولا امرأة ولا مجنون ولا عاجز عن الكسب ولا أجير ولا من أصحاب الصوامع والديارات فى قول ، والأصح عند الشافعية الوجوب على من ذكر آخرا . ثم ذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث يشتمل الاخير على حديثين : أحدها حديث عبد الرحمن بن عوف ، **قوله** (سمعت عمرا) هو ابن دينار . **قوله** (كنت جالسا مع جابر بن زيد) هو أبو الشعثاء البصرى (وعمرو بن أوس) هو الثقفى المتقدم ذكر روايته عن عبد الرحمن بن أبى بكر فى الحج وعن عبد الله بن عمرو فى التهجد ، وليست له هنا رواية ، بل ذكره عمرو بن دينار ليبين أن بجالة لم يقصده بالتحدث وإنما حدث غيره فسمعه هو ، وهذا وجه من وجوه التحمل بالاتفاق ، وانما اختلفوا هل يسوغ أن يقول « حدثنا » ؟ والجمهور على الجواز ، ومنع منه النسائى وطائفة قليلة ، وقال البرقانى : يقول « سمعت فلانا » . **قوله** (لحدثهما بجالة) هو بفتح الموحدة والجيم الخفيفة تابعى شهير كبير تميمى بصرى وهو ابن عبدة بفتح المهملة والموحدة ، ويقال فيه عبد بالسكون بلا هاء ، وماله فى البخارى سوى هذا الموضع . **قوله** (عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة) أى وحج حينئذ بجالة معه ، وبذلك صرح أحمد فى روايته عن سفيان ، وكان مصعب أميرا على البصرة من قبل أخيه عبد الله بن الزبير . وقتل مصعب بعد ذلك بسنة أو سنتين . **قوله** (كنت كاتبا لجزء) بفتح الجيم وسكون الزاى بعدها همزة هكذا يقوله المحدثون ، وضبطه أهل النسب بكسر الزاى بعدها تحتانية ساكنة ثم همزة . ومن قاله بلفظ التصغير فقد صحف . وهو ابن معاوية بن حصن بن عبادة التميمى السعدى ، عم الاحنف ابن قيس . وهو معدود فى الصحابة . وكان عامل عمر على الاهواز . ووقع فى رواية الترمذى أنه كان على تنادر

(قلت) هى من قرى الاهواز . وذكر البلاذرى أنه عاش الى خلافة معاوية ، وولى لزياد بعض عمله . قوله (قبل موته بسنة) كان ذلك سنة اثنتين وعشرين ، لأن عمر قتل سنة ثلاث . قوله (فرقوا بين كل ذى محرم من المجوس) زاد مسدد وأبو يعلى فى روايتهما « اقتلوا كل ساحر . قال : فقتلنا فى يوم ثلاث سواحر ، وفرقنا بين المحارم منهم ، وصنع طعاما فدعاهم وعرض السيف على فخذيه ، فأكلوا بغير زمزمة » قال الخطابى : أراد عمر بالتفرقة بين المحارم من المجوس منعهم من إظهار ذلك وإفشاء عقودهم به ، وهو كما شرط على النصارى أن لا يظهروا صليبهم . قلت قد روى سعيد بن منصور من وجه آخر عن بجالة ما يبين سبب ذلك ولفظه « أن فرقوا بين المجوس وبين محارمهم كيما نلحقهم بأهل الكتاب » فهذا يدل على أن ذلك عند عمر شرط فى قبول الجزية منهم ، وأما الأمر بقتل الساحر فهو من مسائل الخلاف ، وقد وقع فى رواية سعيد بن منصور المذكورة من الزيادة « واقتلوا كل ساحر وكاهن » وسيأتى الكلام على حكم الساحر فى « باب هل يعفى عن الذمى اذا سحر » . (قوله (ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف) قلت : ان كان هذا من جملة كتاب عمر فهو متصل وتكون فيه رواية عمر عن عبد الرحمن بن عوف ، وبذلك وقع التصريح فى رواية الترمذى ولفظه « فجاءنا كتاب عمر : انظر مجوس من قبلك فخذ منهم الجزية ، فان عبد الرحمن بن عوف أخبرنى » فذكره . لكن أصحاب الأطراف ذكروا هذا الحديث فى ترجمة بجالة بن عبدة عن عبد الرحمن بن عوف ، وليس بجيد ، وقد أخرج أبو داود من طريق قشير بن عمرو عن بجالة عن ابن عباس قال « جاء رجل من مجوس هجر الى النبى ﷺ ، فلما خرج قلت له : ما قضى الله ورسوله فيكم ؟ قال . شر ، الاسلام أو القتل . قال : وقال عبد الرحمن بن عوف : قبل منهم الجزية . قال ابن عباس . فأخذ الناس بقول عبد الرحمن وتركوا ما سمعت » وعلى هذا فبجالة يرويه عن ابن عباس سماعا وعن عمر كتابة كلاهما عن عبد الرحمن بن عوف ، وروى أبو عبيد باسناد صحيح عن حذيفة « لولا أنى رأيت أصحابى أخذوا الجزية من المجوس ما أخذتها » وفى الموطأ عن جعفر بن محمد عن أبيه « ان عمر قال : لا أدرى ما أصنع بالمجوس ؟ فقال عبد الرحمن ابن عوف : أشهد لسمعت رسول الله ﷺ يقول : سنوا بهم سنة أهل الكتاب » وهذا منقطع مع ثقة رجاله ، ورواه ابن المنذر والدارقطنى فى « الغرائب » من طريق أبى على الحنفى عن مالك فزاد فيه « عن جده » وهو منقطع أيضا لأن جده على بن الحسين لم يلحق عبد الرحمن بن عوف ولا عمر ، فان كان الضمير فى قوله « عن جده » يعود على محمد بن على فيكون متصلا لأن جده الحسين بن على سمع من عمر بن الخطاب ومن عبد الرحمن بن عوف ، وله شاهد من حديث مسلم بن العلاء بن الحضرمى أخرجه الطبرانى فى آخر حديث بلفظ « سنوا بالمجوس سنة أهل الكتاب » قال أبو عمر : هذا من الكلام العام الذى أريد به الخاص ، لأن المراد سنة أهل الكتاب فى أخذ الجزية فقط . قلت : وقع فى آخر رواية أبى على الحنفى « قال مالك فى الجزية : واستدل بقوله سنة أهل الكتاب على أنهم ليسوا أهل كتاب » لكن روى الشافعى وعبد الرزاق وغيرهما باسناد حسن عن على « كان المجوس أهل كتاب يقرؤنه وعلم يدرسونه ، فشرب أميرهم الخمر فوقع على أخته ، فلما أصبح دعا أهل الطمع فأعطاهم وقال : ان آدم كان ينكح أولاده بناته ، فأطاعوه وقتل من خالفه فاسرى على كتابهم وعلى مافى قلوبهم منه فلم يبق عندهم منه شىء » وروى عبد بن حميد فى تفسير سورة البروج باسناد صحيح عن ابن أبزى « لما هزم المسلمون أهل فارس قال عمر : اجتمعوا . فقال : ان المجوس ليسوا أهل كتاب فنضع عليهم ، ولا من عبدة الأوثان فنجرى عليهم أحكامهم

فقال على : بل هم أهل كتاب ، فذكر نحوه لكن قال « وقع على ابنته » وقال فى آخره « فوضع الأخدود لمن خالفه » فهذا حجة لمن قال كان لهم كتاب ، وأما قول ابن بطال : لو كان لهم كتاب ورفع لرفع حكمه ولما استثنى حل ذبائحهم ونكاح نسائهم ، فالجواب أن الاستثناء وقع تبعا للأثر الوارد فى ذلك لأن فى ذلك شبهة تقتضى حقن الدم ، بخلاف النكاح فانه مما يحتاط له . وقال ابن المنذر : ليس تحريم نسائهم وذبائحهم متفقا عليه ، ولكن الأكثر من أهل العلم عليه . وفى الحديث قبول خبر الواحد ، وأن الصحابى الجليل قد يغيب عنه علم ما اطلع عليه غيره من أقوال النبى ﷺ وأحكامه ، وأنه لانقص عليه فى ذلك . وفيه التمسك بالمفهوم لأن عمر فهم من قوله « أهل الكتاب » اختصاصهم بذلك حتى حدثه عبد الرحمن بن عوف بالحاق المجوس بهم فرجع اليه . ثانيها حديث عمرو بن عوف ، **قوله** (الانصارى) المعروف عند أهل المغازى أنه من المهاجرين وهو موافق لقوله هنا « وهو حليف لبنى عامر ابن لؤى » لانه يشعر بكونه من أهل مكة ، ويحتمل أن يكون وصفه بالانصارى بالمعنى الأعم ، ولامانع أن يكون أصله من الاوس والخزرج ونزل مكة وحالف بعض أهلها فبهذا الاعتبار يكون أنصاريا مهاجريا ، ثم ظهر لى أن لفظة الانصارى وهم ، وقد تفرد بها شعيب عن الزهرى ، ورواه أصحاب الزهرى كلهم عنه بدونها فى الصحيحين وغيرهما ، وهو معدود فى أهل بدر باتفاقهم ، ووقع عند موسى بن عقبة فى المغازى أنه عمير بن عوف بالتصغير ، وسيأتى فى الرقاق من طريق موسى بن عقبة عن الزهرى بغير تصغير ، وكأنه كان يقال فيه بالوجهين ، وقد فرق العسكرى بين عمير بن عوف وعمرو بن عوف والصواب الوحدة . **قوله** (بعث أبا عبيدة بن الجراح الى البحرين) أى البلد المشهور بالعراق ، وهى بين البصرة وهجر ، وقوله « يأتى بجزيتها » أى بجزية أهلها ، وكان غالب أهلها اذ ذاك المجوس ، ففيه تقوية للحديث الذى قبله ، ومن ثم ترجم عليه النسائى « أخذ الجزية من المجوس » ، وذكر ابن سعد أن النبى ﷺ بعد قسمة الغنائم بالجعرانة أرسل العلاء إلى المنذر بن ساوى عامل البحرين يدعوه إلى الاسلام فأسلم وصالح مجوس تلك البلاد على الجزية . **قوله** (وكان النبى ﷺ هو صالح أهل البحرين) كان ذلك فى سنة الوفود سنة تسع من الهجرة ، والعلاء بن الحضرمى صحابى شهير واسم الحضرمى عبد الله بن مالك بن ربيعة ، وكان من أهل حضرموت فقدم مكة فحالف بها بنى مخزوم ، وقيل كان اسم الحضرمى فى الجاهلية زهرمز ، وذكر عمر بن شبة فى « كتاب مكة » عن أبى غسان عن عبد العزيز بن عمران أن كسرى لما أغار بنو تميم وبنو شيبان على ماله أرسل اليهم عسكرا عليهم زهرمز فكانت وقعة ذى قار فقتلوا الفرس وأسروا أميرهم ، فاشتراه صخر بن رزين الديلى فسرقه منه رجل من حضرموت فتبعه صخر حتى افتداه منه فقدم به مكة ، وكان صناعا فعتق وأقام بمكة وولد له أولاد نجباء وتزوج أبو سفيان ابنته الصعبة فصارت دعواهم فى آل حرب ، ثم تزوجها عبيد الله بن عثمان والد طلحة أحد العشرة فولدت له طلحة . قال وقال غير عبد العزيز ان كاثوم بن رزين أو أخاه الاسود خرج تاجرا فرأى بحضرموت عبدا فارسيا نجارا يقال له زهرمز فقدم به مكة ثم اشتراه من مولاه وكان حميريا يكنى أبا رفاعة فاقام بمكة فصار يقال له الحضرمى حتى غلب على اسمه ، فجاور أبا سفيان وانقطع اليه ، وكان آل رزين حلفاء لحرب بن أمية ، وأسلم العلاء قديما ومات الثلاثة المذكورون أبو عبيدة والعلاء باليمن وعمرو بن عوف فى خلافة عمر رضى الله عنهم . **قوله** (فقدم أبو عبيدة) تقدم فى كتاب الصلاة بيان المال المذكور وقدره وقصة العباس فى الأخذ منه وهى التى ذكرت هنا أيضا . **قوله** (فسمعت الأنصار بقدوم أبى عبيدة فوافقت صلاة الصبح) يؤخذ منه أنهم كانوا لايجتمعون فى كل الصلوات

فى التجميع إلا لأمر يطرأ ، وكانوا يصلون فى مساجدهم ، إذ كان لكل قبيلة مسجد يجتمعون فيه ، فلأجل ذلك عرف النبى ﷺ أنهم اجتمعوا لأمر ، ودلت القرينة على تعيين ذلك الأمر وهو احتياجهم إلى المال للتوسعة عليهم فأبوا إلا أن يكون للمهاجرين مثل ذلك ، وقد تقدم هناك من حديث أنس ، فلما قدم المال رأوا أن لهم فيه حقا . ويحتمل أن يكون وعدهم بأن يعطيهم منه اذا حضر ، وقد وعد جابرا بعد هذا أن يعطيه من مال البحرين فوفى له أبو بكر . **قوله** (فتعرضوا له) أى سألوه بالإشارة . **قوله** (قالوا أجل يارسول الله) قال الأخفش : أجل فى المعنى مثل نعم ، لكن نعم يحسن أن تقال جواب الاستفهام ، وأجل أحسن من نعم فى التصديق . **قوله** (فأبشروا) أمر معناه الإخبار بحصول المقصود . **قوله** (فتنافسوها) يأتى الكلام عليه فى كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى . وفى هذا الحديث أن طلب العطاء من الإمام لاغضاضة فيه ، وفيه البشرى من الإمام لأتباعه وتوسيع أملهم منه ، وفيه من أعلام النبوة إخباره ﷺ بما يفتح عليهم ، وفيه أن المنافسة فى الدنيا قد تجر إلى هلاك الدين . ووقع فى حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عند مسلم مرفوعا « تتنافسون ، ثم تتحاسدون ، ثم تتدابرون ، ثم تتباغضون » أو نحو ذلك ، وفيه اشارة إلى أن كل خصلة من المذكورات مسببة عن التى قبلها ، وسيأتى بقية الكلام على ذلك فى الرقاق إن شاء الله تعالى . ثالثها ، **قوله** (حدثنا المعتمر بن سليمان) كذا فى جميع النسخ بسكون العين المهملة وفتح المثناة وكسر الميم ، وكذا وقع فى مستخرج الاسماعيلى وغيره فى هذا الحديث ، وزعم الدمياطى أن الصواب المعمر بفتح المهملة وتشديد الميم المفتوحة بغير مثناة قال : لأن عبد الله بن جعفر الرقى لايروى عن المعتمر البصرى ، وتعقب بأن ذلك ليس بكاف فى رد الروايات الصحيحة ، وهب أن أحدهما لم يدخل بلد الآخر أما يجوز أن يكونا التقيا مثلا فى الحج أو فى الغزو ؟ وما ذكره معارض بمثله ، فان المعمر بن سليمان رقى وسعيد بن عبيد الله بصرى فهما استبعد من لقاء الرقى البصرى جاء مثله فى لقاء الرقى للبصرى ، وأيضا فالذين جمعوا رجال البخارى لم يذكروا فيهم المعمر بن سليمان الرقى وأطبقوا على ذكر المعتمر بن سليمان التيمى البصرى ، وأغرب الكرمانى فحكى أنه قيل : الصواب فى هذا معمر بن راشد يعنى شيخ عبد الرزاق . قلت : وهذا هو الخطأ بعينه ، فليست لعبد الله بن جعفر الرقى عن معمر بن راشد رواية أصلا ، والله المستعان . ثم رأيت سلف الدمياطى فيما جزم به فقال ابن قرقول فى المطالع : وقع فى التوحيد وفى الجزية عن الفضل بن يعقوب عن عبد الله بن جعفر عن معتمر بن سليمان عن سعيد ابن عبيد الله كذا للجميع فى الموضعين ، قالوا وهو وهم ، وإنما هو المعمر بن سليمان الرقى ، وكذا كان فى أصل الأصيلى فزاد فيه التاء وأصلحه فى الموضعين ، قال الاصيلى : المعتمر هو الصحيح ، وقال غيره : المعمر هو الصحيح والرقى لايروى عن المعتمر ، قال : ولم يذكر الحاكم ولا الباجى فى رجال البخارى المعمر بن سليمان ، بل قال الباجى فى ترجمة عبد الله بن جعفر : يروى عن المعتمر ، ولم يذكر له البخارى عنه رواية . **قوله** (حدثنا سعيد بن عبيد الله الثقفى) هو ابن جبير بن حية المذكور بعد ، وزياد بن جبير شيخه هو ابن عمه . **قوله** (عن جبير بن حية) هو جد زياد وحية أبوه بمهملة وتحتانية مثقلة ، وهو من كبار التابعين ، واسم جده مسعود بن معتب بمهملة ومثناة ثم موحدة ، ومنهم من عده فى الصحابة وليس ذلك عندى ببعيد ، لان من شهد الفتوح فى وسط خلافة عمر يكون فى عهد النبى ﷺ مميزا ، وقد نقل ابن عبد البر أنه لم يبق فى سنة حجة الوداع من قريش وثقيف أحد إلا أسلم وشهدها وهذا منهم ، وهو من بيت كبير فان عمه عروة بن مسعود كان رئيس ثقيف فى زمانه والمغيرة بن شعبة ابن عمه ،

ووقع فى رواية الطبرى من طريق مبارك بن فضالة عن زياد بن جبير « حدثنى أبى » ولسعيد حفيده رواية أخرى فى الأشربة والتوحيد ، وعمه زياد بن جبير تقدمت له روايات أخرى فى الصوم والحج ، وذكر أبو الشيخ أن جبير بن حية ولى إمرة أصبهان ومات فى خلافة عبد الملك بن مروان . **قوله** (بعث عمر الناس فى أفناء الأمصار) اى فى مجموع البلاد الكبار ، والافناء بالفاء والنون ممدود جمع فنو بكسر الفاء وسكون النون ، ويقال فلان من أفناء الناس إذا لم تعين قبيلته . والمصر المدينة العظيمة ، ووقع عند الكرمانى « الأنصار » بالنون بدل الميم وشرح عليه ثم قال : وفى بعضها الامصار . **قوله** (فأسلم الهرمزان) فى السياق اختصار كثير لان إسلام الهرمزان كان بعد قتال كثير بينه وبين المسلمين بمدينة تستر ، ثم نزل على حكم عمر فأسره أبو موسى الاشعرى وأرسل به الى عمر مع أنس فأسلم فصار عمر يقربه ويستشيره ، ثم اتفق أن عبيد الله ـ بالتصغير ـ ابن عمر بن الخطاب اتهمه بأنه واطأ أبا لؤلؤة على قتل عمر فعدا على الهرمزان فقتله بعد قتل عمر ، وستأتى قصة إسلام الهرمزان بعد عشرة أبواب . وهو بضم الهاء وسكون الراء وضم الميم بعدها زاى ، وكان من عظماء الفرس . **قوله** (انى مستشيرك فى مغازىّ) بالتشديد ، وهذه اشارة إلى مافى قصده ، ووقع فى رواية ابن أبى شيبة من طريق معقل بن يسار « ان عمر شاور الهرمزان فى فارس وأصبهان وأذربيجان » أى بايها يبدأ ، وهذا يشعر بأن المراد أنه استشاره فى جهات مخصوصة ، والهرمزان كان من أهل تلك البلاد وكان أعلم باحوالها من غيره ، وعلى هذا فى قوله فى حديث الباب « فالرأس كسرى والجناح قيصر والجناح الآخر فارس » نظر ، لأن كسرى هو رأس أهل فارس ، وأما قيصر صاحب الروم فلم يكن كسرى رأسا لهم . وقد وقع عند الطبرى من طريق مبارك بن فضالة المذكورة قال « فان فارس اليوم رأس وجناحان » وهذا موافق لرواية ابن أبى شيبة وهو أولى ، لان قيصر كان بالشام ثم ببلاد الشمال ولا تعلق لهم بالعراق وفارس والمشرق . ولو أراد أن يجعل كسرى رأس الملوك وهو ملك المشرق وقيصر ملك الروم دونه ولذلك جعله جناحا لكان المناسب أن يجعل الجناح الثانى ما يقابله من جهة اليمين كملوك الهند والصين مثلا ، لكن دلت الرواية الأخرى على أنه لم يرد إلا أهل بلاده التى هو عالم بها ، وكأن الجيوش اذ ذاك كانت بالبلاد الثلاثة ، وأكثرها وأعظمها بالبلدة التى فيها كسرى لأنه كان رأسهم . **قوله** (فر المسلمين فلينفروا إلى كسرى) فى رواية مبارك أن الهرمزان قال « فاقطع الجناحين يلن لك الرأس » فانكر عليه عمر فقال « بل أقطع الرأس أولا » فيحتمل أنه لما أنكر عليه عاد فأشار عليه بالصواب . **قوله** (واستعمل علينا النعمان بن مقرن) بالقاف وتشديد الراء وهو المزنى ، وكان من أفاضل الصحابة هاجر هو وإخوة له سبعة وقيل عشرة ، وقال ابن مسعود « ان للايمان بيوتا ، وإن بيت آل مقرن من بيوت الإيمان » وكان النعمان قدم على عمر بفتح القادسية ففى رواية ابن أبى شيبة المذكورة « فدخل عمر المسجد فاذا هو بالنعمان يصلى فقعد ، فلما فرغ قال : إنى مستعملك ، قال أما جابيا فلا ، ولكن غازيا ، قال : فانك غاز ، فخرج معه الزبير وحذيفة وابن عمر والأشعث وعمرو بن معديكرب » وفى رواية الطبرى المذكورة « فأراد عمر المسير بنفسه ، ثم بعث النعمان ومعه ابن عمر وجماعة ، وكتب الى أبى موسى أن يسير بأهل البصرة ، والى حذيفة أن يسير بأهل الكوفة ، حتى يجتمعوا بنهاوند ، وهى بفتح النون والهاء والواو وسكون الثانية ، قال : واذا التقيتم فأميركم النعمان بن مقرّن » . **قوله** (حتى اذا كنا بارض العدو) وقد عرف من رواية الطبرى أنها نهاوند . **قوله** (خرج علينا عامل كسرى) سماه مبارك بن فضالة فى

روايته بندار ، وعند ابن أبي شيبة أنه ذو الجناحين ، فلعل أحدهما لقبه . **قوله** (فقام ترجمان) في رواية الطبري من الزيادة « فلما اجتمعوا أرسل بندار اليهم أن أرسلوا الينا رجلا نكلمه ، فأرسلوا اليه المغيرة » وفي رواية ابن أبي شيبة « وكان بينهم نهر . فسرح اليهم المغيرة ، فعبر النهر ، فشاور ذو الجناحين أصحابه كيف نقعد للرسول ؟ فقالوا له : اقعد في هيئة الملك وبهجته ، فقعد على سريره ووضع التاج على رأسه وقام أبناء الملوك حوله سماطين عليهم أساور الذهب والقرطة والديباج ، قال فأذن للمغيرة فأخذ بضبعيه رجلان ومعه رمحه وسيفه ، فجعل يطعن برمحه في بسطهم ليتطيروا » وفي رواية الطبري « قال المغيرة : فمضيت ونكست رأسي فدفعت فقلت لهم: إن الرسول لايفعل به هذا » . **قوله** (ما أنتم) هكذا خاطبه بصيغة من لا يعقل احتقارا له ، وفي رواية ابن أبي شيبة « فقال انكم معشر العرب أصابكم جوع وجهد فجئتم ، فان شئتم مرناكم » بكسر الميم وسكون الراء أي أعطيناكم الميرة أي الزاد « ورجعتم » . وفي رواية الطبري « انكم معشر العرب أطول الناس جوعا وأبعد الناس من كل خير ، ومامنعني أن آمر هؤلاء الأساورة أن ينتظموكم بالنشاب الا تنجسا لجيفكم » قال « فحمدت الله وأثنيت عليه ثم قلت : ما أخطأت شيئا من صفتنا ، كذلك كنا ، حتى بعث الله الينا رسوله » . **قوله** (نعرف أباه وأمه) زاد في رواية ابن أبي شيبة « في شرف منا ، أوسطنا حسبا ، وأصدقنا حديثا » . **قوله** (فأمرنا نبينا رسول ربنا أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده أو تؤدوا الجزية) هذا القدر هو الذي يحتاج اليه في هذا الباب ، وفيه إخبار المغيرة أن النبي ﷺ أمر بقتال المجوس حتى يؤدوا الجزية ، ففيه دفع لقول من زعم أن عبد الرحمن بن عوف تفرد بذلك ، وزاد في رواية الطبري « وإنا والله لانرجع إلى ذلك الشقاء حتى نغلبكم على مافي أيديكم » . **قوله** (فقال النعمان) هكذا وقع في هذه الرواية مختصرا ، قال ابن بطال : قول النعمان للمغيرة « ربما أشهدك الله مثلها » أي مثل هذه الشدة ، وقوله « فلم يندمك » أي مالقيت معه من الشدة « ولم يحزنك » أي لو قتلت معه لعلمك بما تصير اليه من النعيم وثواب الشهادة ، قال وقوله « ولكني شهدت الخ » كلام مستأنف وابتداء قصة أخرى اه ، وقد بين مبارك بن فضالة في روايته عن زياد بن جبير ارتباط كلام النعمان بما قبله ، وبسياقه يتبين أنه ليس قصة مستأنفة ، وحاصله أن المغيرة أنكر على النعمان تأخير القتال فاعتذر النعمان بما قاله ، وما أول به قوله « فلم يندمك الخ » فيه أيضا نظر ، والذي يظهر أنه أراد بقوله « فلم يندمك » أي على التأني والصبر حتى تزول الشمس ، وقوله « ولم يحزنك » شرحه على أنه بالمهملة والنون من الحزن وفي رواية المستملي بالخاء المعجمة بغير نون وهو أوجه لوفاق ماقبله ، وهو نظير ماتقدم في وفد عبد القيس « غير خزايا ولا ندامى » ولفظ مبارك ملخصا أنهم « أرسلوا اليهم إما أن تعبروا الينا النهر أو نعبر اليكم ، قال النعمان اعبروا اليهم ، قال فتلاقوا وقد قرن بعضهم بعضا وألقوا حسك الحديد خلفهم لئلا يفروا ، قال فرأى المغيرة كثرتهم فقال لم أر كاليوم فشلا أن عدونا يتركون يتأهبون ، أما والله لو كان الأمر الى لقد أعجلتهم . وفي رواية ابن أبي شيبة « فصافحناهم ، فرشقونا حتى أسرعوا فينا ، فقال المغيرة للنعمان انه قد أسرع في الناس فلو حملت ، فقال النعمان : إنك لذو مناقب ، وقد شهدت مع رسول الله ﷺ مثلها » وفي رواية الطبري « قد كان الله أشهدك أمثالها ، والله مامنعني أن أناجزهم إلا شيء شهدته من رسول الله ﷺ » . **قوله** حتى تهب الارواح) جمع ريح وأصله الواو ، لكن لما انكسر ماقبل الواو الساكنة انقلبت ياء والجمع يرد الأشياء الى أصولها ، وقد حكى ابن جني جمع ريح على أرياح . **قوله** (وتحضر الصلوات) في رواية ابن أبي شيبة « وتزول الشمس » وهو بالمعنى ، وزاد في رواية الطبري

« ويطيب القتال » وفى رواية ابن أبى شيبة « وينزل النصر » وزادا معا واللفظ لمبارك بن فضالة عن زياد بن جبير « فقال النعمان : اللهم إنى أسألك أن تقر عينى اليوم بفتح يكون فيه عز الاسلام وذل الكفر والشهادة لى » ثم قال « إنى هاز اللواء فتيسروا للقتال » ، وفى رواية ابن أبى شيبة « فليقض الرجل حاجته وليتوضأ ، ثم هازه الثانية فتأهبوا » وفى رواية ابن أبى شيبة « فلينظر الرجل إلى نفسه ويرمى من سلاحه ، ثم هازه الثالثة فاحملوا ، ولا يلوين أحد على أحد ، ولو قتلت ، فإن قتلت فعلى الناس حذيفة . قال فحمل وحمل الناس ، فوالله ماعلمت أن أحدا يومئذ يريد أن يرجع إلى أهله حتى يقتل أو يظفر . فثبتوا لنا ، ثم انهزموا ، فجعل الواحد يقع على الآخر فيقتل سبعة ، وجعل الحسك الذى جعلوه خلفهم يعقرهم » وفى رواية ابن أبى شيبة « ووقع ذو الجناحين عن بغلة شهباء فانشق بطنه ، ففتح الله على المسلمين » وفى رواية الطبرى « وجعل النعمان يتقدم باللواء ، فلما تحقق الفتح جاءته نشابة فى خاصرته فصرعته ، فسجاه أخوه معقل ثوبا وأخذ اللواء ، ورجع الناس فنزلوا وبايعوا حذيفة ، فكتب بالفتح إلى عمر مع رجل من المسلمين » قلت : وسماه سيف فى « الفتوح » طريف بن سهم ، وعند ابن أبى شيبة من طريق على بن زيد بن جدعان عن أبى عثمان هو النهدى أنه ذهب بالبشارة إلى عمر ، فيمكن ان يكونا ترافقا ، وذكر الطبرى أن ذلك كان سنة تسع عشرة وقيل سنة احدى وعشرين ، وفى الحديث منقبة للنعمان ومعرفة المغيرة بالحرب وقوة نفسه وشهامته وفصاحته وبلاغته ، ولقد اشتمل كلامه هـذا الوجيز على بيان أحوالهم الدنيوية من المطعم والملبس ونحوهما ، وعلى أحوالهم الدينية أولا وثانيا ، وعلى معتقدهم من التوحيد والرسالة والايمان بالمعاد ، وعلى بيان معجزات الرسول ﷺ وإخباره بالمغيبات ووقوعها كما أخبر ، وفيه فضل المشورة وأن الكبير لانقص عليه فى مشاورة من هو دونه ، وأن المفضول قد يكون أميرا على الأفضل ، لأن الزبير بن العوام كان فى جيش عليه فيه النعمان بن مقرن والزبير أفضل منه اتفاقا ، ومثله تأمير عمرو بن العاص على جيش فيه أبو بكر وعمر كما سيأتى فى أواخر المغازى ، وفيه ضرب المثل وجودة تصور الهرمزان ولذلك استشاره عمر ، وتشبيه لغائب المحوس بحاضر محسوس لتقريبه الى الفهم ، وفيه البداءة بقتال الأهم فالأهم ، وبيان ماكان العرب عليه فى الجاهلية من الفقر وشظف العيش ، والإرسال الى الامام بالبشارة ، وفضل القتال بعد زوال الشمس على ماقبله ، وقد تقدم ذلك فى الجهاد ، ولا يعارضه ما تقدم أنه ﷺ كان يغير صباحا لأن هذا عند المصافة وذاك عند الغارة

٢ - باب إذا وادَعَ الامامُ مَلِكَ القريةِ هل يكونُ ذٰلك لِبَيْتِهم ؟

٣١٦١ — حدثنا سَهلُ بن بَكّارٍ حدثنا وُهيبٌ عن عمرِو بنِ يحيى عن عبّاسٍ الساعدىّ عن أبى حُميدٍ الساعدى قال « غزَونا معَ النبىِّ ﷺ تبوكَ ، وأهدَى ملكُ أيلةَ للنبىِّ ﷺ بغلةً بيضاء ، وكساهُ بُرداً ، وكتب له ببحرِهم »

قوله (باب اذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم) ؟ أى لبقية أهل القرية ، أورد فيه طرفا من حديث أبى حميد الساعدى : غزونا مع النبى ﷺ تبوك فأهدى ملك ايلة بغلة » الحديث ، وقد تقدم بتمامه فى كتاب الزكاة . وقوله « وكساه بردا » كذا فيه بالواو ، ولابى ذر بالفاء وهو أولى لأن فاعل كسا هو النبى ﷺ ،

وقوله « ببحرهم » أى بقريتهم ، قال ابن المنير : لم يقع فى لفظ الحديث عند البخارى صيغة الأمان ولا صيغة الطلب لكنه بناه على العادة فى أن الملك الذى أهدى إنما طلب إبقاء ملكه ، وإنما يبقى ملكه ببقاء رعيته ، فيؤخذ من هذا أن موادعته موادعة لرعيته . قلت : وهذا القدر لايكفى فى مطابقة الحديث للترجمة ، لأن العادة بذلك معروفة من غير الحديث ، وإنما جرى البخارى على عادته فى الاشارة إلى بعض طرق الحديث الذى يورده ، وقد ذكر ذلك ابن اسحق فى السيرة فقال « لما انتهى النبى ﷺ الى تبوك أتاه يحنة بن رؤبة صاحب أيلة فصالحه وأعطاه الجزية ، وكتب له رسول الله ﷺ كتابا فهو عندهم : بسم الله الرحمن الرحيم . هذه أمنة من الله ومحمد النبى رسول الله ليحنة بن رؤبة وأهل أيلة » فذكره . قال ابن بطال : العلماء مجمعون على أن الامام إذا صالح ملك القرية أنه يدخل فى ذلك الصلح بقيتهم ، واختلفوا فى عكس ذلك وهو ما إذا استأمن لطائفة معينة هل يدخل هو فيهم ؟ فذهب الاكثر إلى أنه لابد من تعيينه لفظا ، وقال أصبغ وسحنون : لايحتاج إلى ذلك ، بل يكتفى بالقرينة ، لأنه لم يأخذ الأمان لغيره الا وهو يقصد ادخال نفسه

٣ - باب الوَصاةِ بأهلِ ذمةِ رسولِ اللهِ ﷺ . والذمةُ العهد ، والإلُّ القَرابة

٣١٦٢ - حدثنا آدمُ بن أبى إياسٍ حدثنا شعبةُ حدثنا أبو جَمْرَةَ قال سمعتُ جُوَيريةَ بنَ قُدامةَ التميمىَّ قال : « سمعتُ عمرَ بنَ الخطابِ رضىَ اللهُ عنه : قلنا أوصِنا يا أميرَ المؤمنين ، قال : أُوصيكم بذمةِ اللهِ ، فانهُ ذمةُ نبيِّكم ، ورزقُ عِيالكم »

قوله (باب الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ) الوصاة بفتح الواو والمهملة مخففا بمعنى الوصية ، تقول وصيته وأوصيته توصية والاسم الوصاة والوصية . وقد تقدم بسطه فى أول كتاب الوصايا . **قوله** (والذمة العهد والإل القرابة) هو تفسير الضحاك فى قوله تعالى ﴿ لايرقبون فى مؤمن إلا ولا ذمة ﴾ وهو كقول الشاعر :

وأشهد أن إلك من قريش كإل السقب من رأل النعام

وقال أبو عبيدة فى « المجاز » الإل العهد والميثاق واليمين ، ومجاز الذمة التذمم والجمع ذمم . وقال غيره : يطلق الإل أيضا على العهد وعلى الجوار . وعن مجاهد : الال الله ، وأنكره عليه غير واحد . **قوله** (حدثنا أبو جمرة) هو بالجيم والراء الضبعى صاحب ابن عباس ، وجويرية بن قدامة بالجيم مصغر ماله فى البخارى سوى هذا الموضع ، وهو مختصر من حديث طويل فى قصة مقتل عمر ، وسأذكر ما فيه من فائدة زائدة فى الكلام على حديث عمر المذكور فى مناقبه ، وقيل ان جويرية هذا هو جارية بن قدامة الصحابى المشهور ، وقد بينت فى كتابى فى الصحابة مايقويه ، فان ثبت وإلا فهو من كبار التابعين . **قوله** (أوصيكم بذمة الله فانه ذمة نبيكم ورزق عيالكم) فى رواية عمرو بن ميمون « وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله أن يوفى لهم بعهدهم ، وأن يقاتل من وراءهم ، وأن لايكلفوا إلا طاقتهم » قلت : ويستفاد من هذه الزيادة أن لايؤخذ من أهل الجزية إلا قدر مايطيق المأخوذ منه . وقوله فى هذه الرواية « ورزق عيالكم » أى مايؤخذ منهم من الجزية والخراج ، قال المهلب : فى الحديث الحض على الوفاء بالعهد ، وحسن النظر فى عواقب الأمور ، والاصلاح لمعانى المال وأصول الاكتساب

٤ ـ باب ما أقطعَ النبيُّ ﷺ منَ البَحرينِ ، وما وَعَدَ من مالِ البحرينِ والجزية ولمن يُقسَّم الفيء والجزية ؟

٣١٦٣ ـ حدّثنا أحمدُ بن يونُسَ حدّثنا زُهيرٌ عن يحيى بنِ سعيدٍ قال : سمعتُ أنساً رضيَ الله عنه قال « دَعا النبيُّ ﷺ الأنصار ليكتُبَ لهم بالبحرينِ ، فقالوا : لا واللهِ حتّى تَكتبَ لاخواننا من قريشٍ بمثلِها ، فقال : ذاك لهم ما شاء اللهُ على ذٰلك يقولون له . قال : فانكم سترَونَ بعدى أثرةً ، فاصبروا حتى تلقَوني على الحوض »

٣١٦٤ ـ حدّثنا عليُّ بن عبدِ الله حدّثنا إسماعيلُ بن إبراهيمَ قال أخبرَني رَوحُ بن القاسم عن محمدِ بن المنكدِر عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضيَ اللهُ عنهما قال « كان رسولُ اللهِ ﷺ قال لى : لو قد جاءنا مالُ البحرَين قد أعطيتُكَ هٰكذا وهكذا وهكذا . فلما قُبضَ رسولُ اللهِ ﷺ وجاء مالُ البحرينِ قال أبو بكرٍ : مَن كانت له عندَ رسولِ الله ﷺ عِدَةٌ فلْيأتِنى ، فأتَيتُه فقلت : إنّ رسولَ اللهِ ﷺ قد كان قال لى : لو قد جاءنا مالُ البحرين لأعطيتُك هٰكذا وهكذا وهكذا . فقال لى : احثُهْ . فحثَوتُ حَثيةً . فقال لى : عُدَّها . فعَدَدْتُها ، فاذا هى خمسمائةٍ ، فاعطانى ألفاً وخمسمائة

٣١٦٥ ـ وقال ابراهيمُ بن طَهمانَ عن عبدِ العزيزِ بن صُهَيبٍ عن أنسٍ « أُتىَ النبيُّ ﷺ بمالٍ من البحرينِ فقال : انثُروه فى المسجدِ ، فكانَ أكثرَ مال أُتىَ به رسولُ اللهِ ﷺ ، إذ جاءهُ العبّاسُ فقال : يارسولَ اللهِ أعطِنى ، فانى فاديتُ نفسى وفاديتُ عَقيلا . فقال : خذ . فحثا فى ثوبِه ، ثمّ ذهبَ يُقِلُّه فلم يستطعْ فقال : أمُرْ بعضَهم يَرفَعْهُ إلىّ ، قال : لا . قال : فارفَعهُ أنتَ علىّ . قال : لا . فنَثَر منه ثمّ ذهبَ يُقِلُّه فلم يَرفَعْه فقال : فمُرْ بعضَهم يَرفَعْه علىّ ، قال : لا ، قال : فارفَعْهُ أنتَ علىّ ، قال : لا . فنَثَر منه ثمّ احتملَهُ على كاهلِه ثم انطلَقَ ، فما زالَ يُتبعُه بَصَرَهُ حتى خَفِىَ علينا ، عَجَباً من حِرصِه فما قام رسولُ اللهِ ﷺ وثَمّ منها دِرهم »

قوله (باب ما أقطع النبى ﷺ من البحرين ، وما وعد من مال البحرين والجزية ، ولمن يقسم الفيء والجزية) اشتملت هذه الترجمة على ثلاثة أحكام ، وأحاديث الباب ثلاثة موزعة عليها على الترتيب . فاما اقطاعه ﷺ من البحرين فالحديث الأول دال على أنه ﷺ هم بذلك وأشار على الانصار به مرارا فلما لم يقبلوا تركه ، فنزل المصنف ما بالقوة منزلة ما بالفعل ، وهو فى حقه ﷺ واضح لأنه لا يأمر إلا بما يجوز فعله والمراد بالبحرين البلد المشهور بالعراق ، وقد تقدم فى فرض الخمس أن النبى ﷺ كان صالحهم وضرب عليهم الجزية ، وتقدم فى كتاب الشرب فى الكلام على هذا الحديث أن المراد باقطاعها للانصار تخصيصهم بما يتحصل من جزيتها وخراجها لا تمليك رقبتها لأن أرض الصلح

لاتقسم ولا تقطع . وأما ما وعد من مال البحرين والجزية فحديث جابر دال عليه وقد مضى فى الخمس مشروحا . وأما مصرف الفيء والجزية فعطف الجزية على الفيء من عطف الخاص على العام لانها من جملة الفيء ، قال الشافعى وغيره من العلماء : الفيء كل ماحصل للمسلمين مما لم يوجفوا عليه بخيل ولا ركاب ، وحديث أنس المعلق يشعر بأنه راجع إلى نظر الامام يفضل من شاء بما شاء ، وقد تقدم الحديث بهذا الاسناد المعلق بعينه فى المساجد من كتاب الصلاة ، وذكرت هناك من وصله وبعض فوائده ، وأعاده فى الجهاد وغيره بأخصر من هذا ، وتقدم فى الخمس أن المال الذى أتى به من البحرين كان من الجزية وأن مصرف الجزية مصرف الفيء ، وتقدم بيان الاختلاف فى مصرف الفيء ، وأن المصنف يختار أنه إلى نظر الامام والله أعلم . وروى عبد الرزاق فى حديث عمر الطويل حين دخل عليه العباس وعلى يختصمان قال « قرأ عمر ﴿ ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى ﴾ الآية ، فقالوا : استوعبت هذه المسلمين » ورواه أبو عبيدة من وجه آخر وقال فيه « فاستوعبت هذه الآية الناس ، فلم يبق أحد إلا له فيها حق ، إلا بعض من تملكون من أرقائكم » قال أبو عبيد : حكم الفيء والخراج والجزية واحد ، ويلتحق به مايؤخذ من مال أهل الذمة من العشر إذا اتجروا فى بلاد الاسلام ، وهو حق المسلمين يعم به الفقير والغنى وتصرف منه أعطية المقاتلة وأرزاق الذرية وما ينوب الامام من جميع مافيه صلاح الاسلام والمسلمين . واختلف الصحابة فى قسم الفيء : فذهب أبو بكر إلى التسوية وهو قول على وعطاء واختيار الشافعى ، وذهب عمر وعثمان إلى التفضيل وبه قال مالك ، وذهب الكوفيون إلى أن ذلك إلى رأى الامام إن شاء فضل وإن شاء سوى ، قال ابن بطال : أحاديث الباب حجة لمن قال بالتفضيل ، كذا قال ، والذى يظهر أن من قال بالتفضيل يشترط التعميم بخلاف من قال إنه إلى نظر الامام وهو الذى تدل عليه أحاديث الباب والله أعلم . وروى أبو داود من حديث عوف بن مالك « كان النبى ﷺ إذا جاءه فىء قسمه من يومه ، فأعطى الآهل حظين وأعطى الأعزب حظا واحدا . وقال ابن المنذر : انفرد الشافعى بقوله إن فى الفيء الخمس كخمس الغنيمة ، ولا يحفظ ذلك عن أحد من الصحابة ولا من بعدهم ، لأن الآيات التاليات لآية الفيء معطوفات على آية الفئ من قوله ﴿ للفقراء المهاجرين ﴾ إلى آخرها فهى مفسرة لما تقدم من قوله ﴿ما أفاء الله على رسوله من أهل القرى﴾ ، والشافعى حمل الآية الأولى على أن القسمة إنما وقعت ، لمن ذكر فيها فقط ، ثم لما رأى الاجماع على أن أعطية المقاتلة وأرزاق الذرية وغير ذلك من مال الفيء تأول أن الذى ذكر فى الآية هو الخمس فجعل خمس الفيء واجبا لهم ، وخالفه عامة أهل العلم اتباعا لعمر والله أعلم . وفى قصة العباس دلالة على أن سهم ذوى القربى من الفيء لايختص بفقيرهم لأن العباس كان من الأغنياء . قال إسحق بن منصور : قلت لأحمد فى قول عمر « ما على الأرض مسلم إلا وله من هذا الفيء حق إلا مامملكت أيمانكم » قال يقول : الفيء للغنى والفقير ، وكذا قال إسحق بن راهويه

٥ — باب إثم من قتل معاهداً بغير جرم

٣١٦٦ — حدثنا قيس بن حفص حدثنا عبد الواحد حدثنا الحسن بن عمرو حدثنا مجاهد عن عبد الله ابن عمرو رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال « من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة ، وإن ريحها توجد من

مَسيرةِ أربعين عاماً »

[الحديث ٣١٦٦ ـ طرفه فى : ٦٩١٤]

قوله (باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم) كذا قيده فى الترجمة ، وليس التقييد فى الخبر ، لكنه مستفاد من قواعد الشرع ، ووقع منصوصا فى رواية أبى معاوية الآتى ذكرها بلفظ « بغير حق » وفيما أخرجه النسائى وأبو داود من حديث أبى بكرة بلفظ « من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة » وسيأتى الكلام على المتن فى الديات فانه ذكره فيه بهذا الاسناد بعينه . وعبد الواحد شيخ شيخه هو ابن زياد ، والحسن بن عمرو هو الفقيمى بالفاء والقاف مصغر ، كوفى ثقة ، ماله فى البخارى سوى هذا الحديث وآخر فى الأدب . **قوله** (مجاهد عن عبد الله بن عمرو) أى ابن العاص ، كذا قال عبد الواحد عن الحسن بن عمرو ، وتابعه أبو معاوية عند ابن ماجه وعمرو بن عبد الغفار الفقيمى عند الاسماعيلى فهؤلاء ثلاثة رووه هكذا ، وخالفهم مروان بن معاوية فرواه عن الحسن بن عمرو فزاد فيه رجلا بين مجاهد وعبد الله بن عمرو وهو جنادة بن أبى أمية أخرجه من طريقه النسائى ، ورجح الدارقطنى رواية مروان لأجل هذه الزيادة ، لكن سماع مجاهد من عبد الله بن عمرو ثابت ، وليس بمدلس فيحتمل أن يكون مجاهد سمعه أولا من جنادة ثم لقى عبد الله بن عمرو ، أو سمعاه معا وثبته فيه جنادة فحدث به عن عبد الله بن عمرو تارة وحدث به عن جنادة أخرى ، ولعل السر فى ذلك ما وقع بينهما من زيادة أو اختلاف لفظ فان لفظ النسائى من طريقه « من قتل قتيلا من أهل الذمة لم يجد ريح الجنة » فقال « من أهل الذمة » ولم يقل معاهدا وهو بالمعنى ، ووقع فى رواية أبى معاوية « بغير حق » كما تقدم ، ووقع فى رواية الجميع « أربعين عاما » إلا عمرو بن عبد الغفار فقال « سبعين » ووقع مثله فى حديث أبى هريرة عند الترمذى . (تنبيهان) : أحدهما اتفقت النسخ على أن الحديث من مسند عبد الله بن عمرو بن العاص ، إلا ما رواه الأصيلى عن الجرجانى عن الفربرى فقال « عبد الله بن عمر » بضم العين بغير واو ، وهو تصحيف نبه عليه الجيانى . ثانيهما قوله « لم يرح » بفتح الياء والراء وأصله يراح أى وجد الريح ، وحكى ابن التين ضم أوله وكسر الراء ، قال : والاول أجود وعليه الاكثر ، وحكى ابن الجوزى ثالثة وهو فتح أوله وكسر ثانيه من راح يريح ، والله أعلم

٦ ـ **باب** إخراج اليهودِ من جزيرةِ العرب . وقال عمرُ عنِ النبيِّ ﷺ « أُقِرُّكم ما أقرَّكم الله »

٣١٦٧ ـ **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ حدَّثنا اللَّيثُ قال حدَّثنى سعيدٌ المقبُرِىُّ عن أبيهِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « بينما نحنُ فى المسجدِ خرَجَ النبى ﷺ فقال : انطلِقوا إلى يهودَ ، فخرَجنا حتى جئنا بيتَ المِدْراس فقال : أسلِموا تسلَموا ، واعلموا أنَّ الأرضَ للهِ ورسولِهِ ، وإنى أريدُ أن أجلِيَكم من هٰذهِ الأرض ، فمن يَجِدْ منكم بمالِهِ شيئاً فلْيَبِعْه ، وإلا فاعلَموا أنَّ الأرضَ للهِ ورسولِه »

[الحديث ٣١٦٧ ـ طرفاه فى : ٦٩٤٤ ، ٧٣٤٨]

٣١٦٨ ـ **حدثنا** محمدٌ حدَّثنا ابنُ عُيَينةَ عن سُلَيمانَ بنِ أبى مسلمٍ الأحْوَلِ سمعَ سعيدَ بنَ جُبَيرٍ سمعَ ابنَ عبَّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما يقول « يومُ الخميسِ وما يومُ الخميس . ثمَّ بكَى حتَّى بلَّ دمعهُ الحصى . قلت : يا ابن

عباس مايومُ الخميس ؟ قال : اشتدّ برسولِ اللهِ ﷺ وجعُه فقال : ائتونى بكتفٍ أكتبْ لكم كتاباً لا تضلّوا بعدَه أبداً . فتنازعوا . ولا ينبغى عند نبىٍ تنازُع . فقالوا : مالهُ ؟ أهجَرَ ؟ استفهموهُ . فقال : ذَرونى ، فالذى أنا فيهِ خيرٌ مما تدْعونى إليه . فأمرَهم بثلاث قال : أخرِجوا المشركينَ مِن جَزيرةِ العَرَب وأجيزوا الوَفدَ بنحو ما كنتُ أجيزهم ، والثالثة إما أن سكتَ عنها ، وإما أن قالها فنسيتُها » قال سفيان : هذا من قولِ سليمان

قوله (باب اخراج اليهود من جزيرة العرب) تقدم الكلام على جزيرة العرب فى « باب هل يستشفع إلى أهل الذمة » من كتاب الجهاد ، وتقدم فيه حديث ابن عباس ثانى حديثى الباب ولفظه « أخرجوا المشركين » وكأن المصنف اقتصر على ذكر اليهود لأنهم يوحدون الله تعالى الا القليل منهم ومع ذلك أمر بإخراجهم فيكون إخراج غيرهم من الكفار بطريق الأولى . **قوله** (وقال عمر عن النبى ﷺ أقركم ما أقركم الله) هو طرف من قصة أهل خيبر ، وقد تقدم موصولا فى المزارعة مع الكلام عليه ، ثم ذكر فيه حديثين : أحدهما حديث أبى هريرة من قوله ﷺ لليهود « أسلموا تسلموا » وسيأتى بأتم من هذا السياق فى كتاب الاكراه وفى الاعتصام ، ولم أر من صرح بنسب اليهود المذكورين ، والظاهر أنهم بقايا من اليهود تأخروا بالمدينة بعد إجلاء بنى قينقاع وقريظة والنضير والفراغ من أمرهم ، لأنه كان قبل إسلام أبى هريرة ، وإنما جاء أبو هريرة بعد فتح خيبر كما سيأتى بيان ذلك كله فى المغازى ، وقد أقر النبى ﷺ يهود خيبر على أن يعملوا فى الأرض كما تقدم ، واستمروا إلى أن أجلاهم عمر ، ويحتمل والله أعلم أن يكون النبى ﷺ بعد أن فتح ما بقى من خيبر هم باجلاء من بقى ممن صالح من اليهود ثم سألوه أن يبقيهم ليعملوا فى الارض فبقاهم ، أو كان قد بقى بالمدينة من اليهود المذكورين طائفة استمروا فيها معتمدين على الرضا ببقائهم للعمل فى أرض خيبر ثم منعهم النبى ﷺ من سكنى المدينة أصلا والله أعلم ، بل سياق كلام القرطبى فى شرح مسلم يقتضى أنه فهم أن المراد بذلك بنو النضير ، ولكن لا يصح ذلك لتقدمه على مجىء أبى هريرة ، وأبو هريرة يقول فى هذا الحديث انه كان مع النبى ﷺ ، وبيت المدراس بكسر أوله هو البيت الذى يدرس فيه كتابهم ، أو المراد بالمدراس العالم الذى يدرس كتابهم ، والاول أرجح لأن فى الرواية الاخرى « حتى أتى المدراس » وقوله « أسلموا تسلموا » من الجناس الحسن لسهولة لفظه وعدم تكلفه ، وقد تقدم نظيره فى كتاب هرقل « أسلم تسلم » وقوله « اعلموا » جملة مستأنفة كأنهم قالوا فى جواب قوله أسلموا تسلموا : لم قلت هذا وكررته ؟ فقال : اعلموا أنى أريد أن أجليكم فأن أسلمتم سلمتم من ذلك ومما هو أشق منه . وقولهم « قد بلغت » (١) كلمة مكر ومداجاة ليدافعوه بما يوهمه ظاهرها ولذلك قال ﷺ « ذلك أريد » أى التبليغ . **قوله** (فمن يجد منكم بماله) من الوجدان أى يجد مشتريا ، أو من الوجد أى المحبة أى يحبه ، والغرض أن منهم من يشق عليه فراق شىء من ماله مما يعسر تحويله فقد أذن له فى بيعه . ثانيهما حديث ابن عباس فيما قال النبى ﷺ عند وفاته ، والغرض منه قوله « أخرجوا المشركين من جزيرة العرب » ووقع فى رواية الجرجانى « أخرجوا اليهود » والاول أثبت . **قوله** (حدثنا محمد حدثنا ابن عيينة) محمد هذا هو ابن سلام ، وقد تقدم فى كتاب الوضوء فى حديث آخر « حدثنا محمد بن سلام

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : وقولهم « قد بلغت » وقوله بعده « ذلك أريد » كذا فى نسخ الشرح التى بأيدينا ؛ وليس فى نسخ البخارى شىء من ذلك ، فلعلها رواية وقعت له فكتب عليها

حدثنا ابن عيينة ، وسيأتى الكلام على شرح المتن فى الوفاة آخر المغازى إن شاء الله تعالى . قال الطبرى : فيه أن على الإمام إخراج كل من دان بغير دين الاسلام من كل بلد غلب عليها المسلمون عنوة إذا لم يكن بالمسلمين ضرورة اليهم كعمل الارض ونحو ذلك ، وعلى ذلك أقر عمر من أقر بالسواد والشام ، وزعم أن ذلك لايختص بجزيرة العرب بل يلتحق بها ماكان على حكمها

٧ ـ باب إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يُعفى عنهم ؟

٣١٦٩ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ حدثنا الليثُ قال حدثنى سعيدٌ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « لما فُتِحَت خَيبرُ أُهدِيَتْ للنبىِّ ﷺ شاةٌ فيها سُمٌّ ، فقال النبىُّ ﷺ : اجْمَعوا لى مَن كان ها هنا من يَهودَ ، فجُمعوا له ، فقال : إنى سائلُكم عن شىء ، فهل أنتم صادِقىَّ عنه ؟ فقالوا : نعم . قال لهم النبىُّ ﷺ : مَن أبوكم ؟ قالوا : فلانٌ . فقال : كذبتم ، بل أبوكم فلان . قالوا : صدَقتَ . قال : فهل أنتم صادقىَّ عن شىءٍ إن سألتُ عنه ؟ فقالوا : نعم يا أبا القاسم ، وإن كذَبْنا عرَفت كذِبَنا كما عرَفتَهُ فى أبينا . فقال لهم : مَن أهلُ النار ؟ قالوا : نكون فيها يَسيراً ، ثمَّ تخلُفونا فيها . فقال النبىُّ ﷺ : اخسَئوا فيها ، واللهِ لا نَخْلُفكم فيها أبدا . ثمَّ قال : هل أنتم صادِقىَّ عن شىءٍ إن سألتُكم عنه ؟ قالوا : نعم يا أبا القاسم . قال : هل جَعلتم فى هذهِ الشاةِ سُمّاً ؟ قالوا : نعم . قال : ماحمَلَكم على ذٰلك ؟ قالوا : إن كنتَ كاذِباً نَستَرِحْ ، وإن كنتَ نبيّاً لم يَضرُّك »

[الحديث ٣١٦٩ ـ طرفاه فى : ٤٢٤٩ ، ٥٧٧٧]

قوله (باب اذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم) ذكر فيه حديث أبى هريرة فى قصة اليهود فى سم الشاة بعد فتح خيبر ، وسيأتى الكلام عليه مستوفى فى المغازى ، ولم يجزم البخارى بالحكم إشارة إلى ماوقع من الاختلاف فى معاقبة المرأة التى أهدت السم ، وسيأتى بسطه هناك إن شاء الله تعالى

٨ ـ باب دعاء الامام على مَن نكثَ عهدا

٣١٧٠ ـ حدثنا أبو النعمانِ حدثنا ثابتُ بن يزيدَ حدثنا عاصمٌ قال سألت أنساً رضىَ اللهُ عنه عنِ القُنوتِ قال : قبل الركوع . فقلتُ إنَّ فُلاناً يَزعمُ أنكَ قلتَ بعدَ الرُّكوع ، فقال : كذَب . ثمَّ حدثَنا عنِ النبىِّ ﷺ أنهُ قَنَتَ شهراً بعدَ الرُّكوع يَدعو على أحياء من بنى سُلَيم قال : بَعثَ أربعينَ أو سبعينَ ـ يَشُكُّ فيه ـ منَ القُرّاء إلى أناسٍ منَ المشركينَ ، فعرَضَ لهم هؤلاء فقتلوهم ، وكان بينَهم وبينَ النبىِّ ﷺ عهدٌ ، فما رأيتهُ وَجَدَ على أحدٍ ما وَجَدَ عليهم »

قوله (باب دعاء الإمام على من نكث عهدا) ذكر فيه حديث أنس فى القنوت ، وقد سبق شرحه مستوفى فى

كتاب الوتر . وقوله (حدثنا ثابت بن يزيد) أوله تحتانية ، ووهم من قال فيه زيد بغير ياء ، وعاصم شيخه هو الأحول ، والاسناد كله بصريون

٩ - باب أمان النساء وجوارهن

٣١٧١ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله أن أبا مرة مولى أم هانىء ابنة أبي طالب أخبره أنه سمع أم هانىء ابنة أبي طالب تقول « ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة ابنته تستره ، فسلمت عليه فقال : من هذه ؟ فقلت أنا أم هانىء بنت أبي طالب فقال : مرحبا بأم هانىء ، فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفا في ثوب واحد . فقلت : يا رسول الله ، زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا قد أجرته ، فلان ابن هبيرة . فقال رسول الله ﷺ : قد أجرنا من أجرت يا أم هانىء . قالت أم هانىء : وذلك ضحى »

قوله (باب أمان النساء وجوارهن) الجوار بكسر الجيم وضمها المجاورة ، والمراد هنا الإجارة ، تقول جاورته أجاوره مجاورة وجوارا . وأجرته أجيره إجارة وجوارا . ذكر فيه حديث أم هانىء وقد تقدم في أوائل الصلاة مايتعلق بالمراد بفلان ابن هبيرة وغير ذلك من فوائده ، ووقع هنا للداودي الشارح وهم ، فانه قال : قوله عام الحديبية وهم من عبد الله بن يوسف والذي قاله غيره يوم الفتح ، وتعقبه ابن التين بان الروايات كلها على خلاف ماقال الداودي وليس فيها الا يوم الفتح على الصواب . قال ابن المنذر : أجمع أهل العلم على جواز أمان المرأة ، إلا شيئا ذكره عبد الملك - يعني ابن الماجشون صاحب مالك - لا أحفظ ذلك عن غيره قال : إن أمر الامان إلى الامام ، وتأول ماورد مما يخالف ذلك على قضايا خاصة ، قال ابن المنذر : وفي قول النبي ﷺ « يسعى بذمتهم أدناهم » دلالة على اغفال هذا القائل انتهى . وجاء عن سحنون مثل قول ابن الماجشون فقال : هو إلى الامام ، إن أجازه جاز وإن رده رد

١٠ - باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة ، يسعى بها أدناهم

٣١٧٢ - حدثني محمد أخبرنا وكيع عن الأعمش عن ابرهيم التيمي عن أبيه قال « خطبنا علي فقال : ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله وما في هذه الصحيفة ، فقال : فيها الجراحات ، وأسنان الابل ، والمدينة حرم مابين عير إلى كذا ، فمن أحدث فيها حدثا أو آوى فيها محدثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه صرف ولا عدل ، ومن تولى غير مواليه فعليه مثل ذلك . وذمة المسلمين واحدة ، فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك »

قوله (باب ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بذمتهم أدناهم) ذكر فيه حديث علي في الصحيفة ، ومحمد شيخه

هو ابن سلام نسبه ابن السكن ، والغرض منه قوله فيه « وذمة المسلمين واحدة ، فمن أخفر مسلما فعليه مثل ذلك » أى مثل ماذكر من الوعيد فى حق من أحدث فى المدينة حدثا ، وهو ظاهر فيما يتعلق بصدد الترجمة . وأما قوله « يسعى بذمتهم أدناهم » فأشار به إلى ماورد فى بعض طرقه ، وقد تقدم بيانه فى فضل المدينة فى أواخر الحج ، ويأتى بهذا اللفظ بعد خمسة أبواب ، ودخل فى قوله « أدناهم » أى أقلهم كل وضيع بالنص وكل شريف بالفحوى فدخل فى أدناهم المرأة والعبد والصبى والمجنون . فاما المرأة فتقدم فى الباب الذى قبله ، وأما العبد فأجاز الجمهور أمانه قاتل أو لم يقاتل ، وقال أبو حنيفة : إن قاتل جاز أمانه وإلا فلا ، وقال سحنون : إذا أذن له سيده فى القتال صح أمانه وإلا فلا . وأما الصبى فقال ابن المنذر : أجمع أهل العلم أن أمان الصبى غير جائز ، قلت : وكلام غيره يشعر بالتفرقة بين المراهق وغيره وكذلك المميز الذى يعقل ، والخلاف عن المالكية والحنابلة . وأما المجنون فلا يصح أمانه بلا خلاف كالكافر . لكن قال الاوزاعى : إن غزا الذى مع المسلمين فأمن أحدا فان شاء الإمام أمضاه وإلا فليرده إلى مأمنه ، وحكى ابن المنذر عن الثورى أنه استثنى من الرجال الاحرار الاسير فى أرض الحرب فقال : لاينفذ أمانه ، وكذلك الاجير . وقد مضى كثير من فوائد هذا الحديث فى فضل المدينة ، وتأتى بقيته فى كتاب الفرائض إن شاء الله تعالى

١١ - باب إذا قالوا صَبَأْنا ولم يُحسِنوا أسلمنا

وقال ابن عمرَ « فجَعَلَ خالدٌ يَقتلُ ، فقال النبىُّ ﷺ : أبرأُ إليكَ مما صَنَعَ خالد »

وقال عمرُ : إذا قال مَترَس فقد آمَنَهُ ، إنَّ اللهَ يَعلمُ الألسنةَ كلها . وقال : تَكلَّمْ . لا بأس

قوله (باب إذا قالوا) أى المشركون حين يقاتلون (صبأنا) أى وأرادوا الإخبار بأنهم أسلموا (ولم يحسنوا أسلمنا) أى جريا منهم على لغتهم ، هل يكون ذلك كافيا فى رفع القتال عنهم أم لا ؟ قال ابن المنير : مقصود الترجمة أن المقاصد تعتبر بادلتها كيفما كانت الأدلة لفظية أو غير لفظية بأى لغة كانت . **قوله** (وقال ابن عمر : فجعل خالد يقتل ، فقال النبى ﷺ : أبرأ اليك مما صنع خالد) هذا طرف من حديث طويل أخرجه المؤلف فى غزوة الفتح من المغازى ، ويأتى الكلام عليه مستوفى هناك ، وحاصله أن خالد بن الوليد غزا بأمر النبى ﷺ قوما فقالوا صبأنا وأرادوا أسلمنا ، فلم يقبل خالد ذلك منهم وقتلهم بناء على ظاهر اللفظ ، فبلغ النبى ﷺ ذلك فانكره ، فدل على أنه يكتفى من كل قوم بما يعرف من لغتهم . وقد عذر النبى ﷺ خالد بن الوليد فى اجتهاده ، ولذلك لم يقد منه . وقال ابن بطال : لا خلاف أن الحاكم إذا قضى بجور أو بخلاف قول أهل العلم أنه مردود ، لكن ينظر فان كان على وجه الاجتهاد فان الاثم ساقط ، وأما الضمان فيلزم عند الأكثر . وقال الثورى وأهل الرأى وأحمد وإسحق : ما كان فى قتل أو جراح ففى بيت المال . وقال الأوزاعى والشافعى وصاحبا أبى حنيفة : على العاقلة . وقال ابن الماجشون لايلزم فيه ضمان . وسيأتى البحث فى ذلك فى كتاب الاحكام ، وهذا من المواضع التى يتمسك بها فى أن البخارى يترجم ببعض ماورد فى الحديث وان لم يورده فى تلك الترجمة فإنه ترجم بقوله «صبأنا» ولم يوردها ، واكتفى بطرف الحديث الذى وقعت هذه اللفظة فيه . **قوله** (وقال عمر : إذا قال « مترس » فقد آمنه ، إن الله يعلم الألسنة كلها) وصله عبد الرزاق من طريق أبى وائل قال « جاءنا كتاب عمر ونحن نحاصر قصر فارس فقال : إذا حاصرتم قصرا

فلا تقولوا أنزل على حكم الله فانكم لاتدرون ما حكم الله ، ولكن أنزلوهم على حكمكم ثم اقضوا فيهم ، وإذا لقى الرجل الرجل فقال لاتخف فقد أمنه ، وإذا قال مترس فقد أمنه ، ان الله يعلم الألسنة كلها ، وأول هذا الاثر أخرجه مسلم من طريق بريدة مرفوعا فى حديث طويل . و « مترس » كلمة فارسية معناها لاتخف وهى بفتح الميم وتشديد المثناة وإسكان الراء بعدها مهملة وقد تخفف التاء وبه جزم بعض من لقيناه من العجم ، وقيل باسكان المثناة وفتح الراء ووقع فى الموطأ رواية يحيى بن يحيى الاندلسى مطرس بالطاء بدل المثناة ، قال ابن قرقول : هى كلمة أعجمية ، والظاهر أن الراوى فخم المثناة فصارت تشبه الطاء كما يقع من كثير من الاندلسيين . **قوله** (وقال تكلم لا بأس) فاعل قال هو عمر ، وروى ابن أبى شيبة ويعقوب بن سفيان فى تاريخه من طرق باسناد صحيح عن أنس بن مالك قال « حاصرنا تستر ، فنزل الهرمزان على حكم عمر ، فلما قدم به عليه استعجم ، فقال له عمر : تكلم لا بأس عليك ، وكان ذلك تأمينا من عمر » ورويناه مطولا فى سنن سعيد بن منصور حدثنا هشيم أخبرنا حميد ، وفى نسخة اسماعيل ابن جعفر من طريق ابن خزيمة عن على بن حجر عنه عن حميد عن أنس قال « بعث معى أبو موسى بالهرمزان إلى عمر ، فجعل عمر يكلمه فلا يتكلم ، فقال له : تكلم ، قال : أكلام حى أم كلام ميت ؟ قال تكلم لابأس » فذكر القصة ، قال فاراد قتله فقلت : لاسبيل إلى ذلك ، قد قلت له تكلم لا بأس ، فقال من يشهد لك ؟ فشهد لى الزبير بمثل ذلك ، فتركه فأسلم ، وفرض له فى العطاء . قال ابن المنير . يستفاد منه أن الحاكم اذا نسى حكمه فشهد عنده اثنان به نفذه ، وأنه إذا توقف فى قبول شهادة الواحد فشهد الثانى بوفقه انتفت الريبة ولا يكون ذلك قدحا فى شهادة الاول ، وقوله « ان الله يعلم الالسنة كلها » المراد اللغات ، ويقال انها ثنتان وسبعون لغة : ستة عشر فى ولد سام ، ومثلها فى ولد حام ، والبقية فى ولد يافث

١٢ – باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ، وإثم من لم يف بالعهد

وقوله [٦١ الأنفال] : ﴿ وإن جنحوا للسلم – جنحوا : طلبوا السلم – فاجنح لها ﴾ الآية

٣١٧٣ – حدثنا مسدد حدثنا بشر هو ابن المفضل حدثنا يحيى عن بشير بن يسار عن سهل بن أبى حثمة قال « انطلق عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود بن زيد إلى خيبر ، وهى يومئذ صلح ، فتفرقا ، فاتى محيصة إلى عبد الله بن سهل وهو يتشحط فى دمه قتيلا ، فدفنه ، ثم قدم المدينة فانطلق عبد الرحمن بن سهل ومحيصة وحويصة ابنا مسعود إلى النبى ﷺ ، فذهب عبد الرحمن يتكلم ، فقال : كبر كبر – وهو أحدث القوم – فسكت ، فتكلما ، فقال : أتحلفون وتستحقون قاتلكم – أو صاحبكم – قالوا وكيف نحلف ولم نشهد ولم نر ؟ قال : فتبرئكم يهود بخمسين . فقالوا : كيف نأخذ أيمان قوم كفار ؟ فعقله النبى ﷺ من عنده »

(**قوله** (باب الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره) أى كالاسرى . **قوله** (وان جنحوا للسلم – جنحوا طلبوا السلم – فاجنح لها) أى ان هذه الآية دالة على مشروعية المصالحة مع المشركين ، وتفسير جنحوا بطلبوا هو للمصنف ، وقال غيره : معنى جنحوا مالوا ، وقال أبو عبيدة : السلم والسلم واحد وهو الصلح . وقال

أبو عمر : والسلم بالفتح الصلح ، والسلم بالكسر الاسلام . ومعنى الشرط فى الآية أن الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأحظ للاسلام المصالحة ، أما إذا كان الاسلام ظاهرا على الكفر ولم تظهر المصلحة فى المصالحة فلا . ذكر فيه حديث سهل بن أبى حثمة فى قصة عبد الله بن سهل وقتله بخيبر . والغرض منه قوله « انطلق إلى خيبر وهى يومئذ صلح » وفهم المهلب من قوله فى آخره « فعقله النبى ﷺ من عنده » أنه يوافق قوله فى الترجمة « والمصالحة مع المشركين بالمال » فقال : انما وداه من عنده استئلافا لليهود وطمعا فى دخولهم فى الاسلام . وهذا الذى قاله يرده مافى نفس الحديث من غير هذه الطريق « فكره النبى ﷺ أن يبطل دمه » فانه مشعر بان سبب اعطائه ديته من عنده كان تطييبا لقلوب أهله . ويحتمل أن يكون كل منهما سببا لذلك . وبهذا تتم الترجمة . وأما أصل المسألة فاختلف فيه . فقال الوليد بن مسلم سألت الاوزاعى عن موادعة إمام المسلمين أهل الحرب على مال يؤدونه اليهم فقال : لايصلح ذلك إلا عن ضرورة كشغل المسلمين عن حربهم . قال ولا بأس أن يصالحهم على غير شئ يؤدونه إليهم كما وقع فى الحديبية . وقال الشافعى : إذا ضعف المسلمون عن قتال المشركين جازت لهم موادعتهم على غير شىء يعطونهم ، لان القتل للمسلمين شهادة ، وان الاسلام أعز من أن يعطى المشركون على أن يكفوا عنهم ، إلا فى حالة مخافة اصطلام المسلمين لكثرة العدو ، لان ذلك من معانى الضرورات ، وكذلك إذا أسر رجل مسلم فلم يطلق الا بفدية جاز . وأما قول المصنف «واثم من لم يف بالعهد» فليس فى حديث الباب مايشعر به ، وسيأتى البحث فيه فى كتاب القسامة من كتاب الديات إن شاء الله تعالى

(تنبيه) : قوله فى نسب محيصة بن مسعود « ابن زيد » يقال ان الصواب « كعب » بدل زيد

١٣ ـ باب فضل الوفاء بالعهد

٣١٧٤ ـ حدثنا يحيى بنُ بكيرٍ حدثنا الليثُ عن يونُسَ عن ابنِ شهابٍ عن عُبيدِ اللهِ بن عبدِ الله بن عتبةَ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عباسٍ أخبرَه أنَّ أبا سفيانَ بنَ حربٍ أخبرَه « ان هِرَقل أرسل إليه فى ركب من قُريشٍ كانوا تجاراً بالشام فى المدَّةِ التى مادَّ فيها رسولُ الله ﷺ أبا سفيانَ فى كفارِ قريش »

قوله (باب فضل الوفاء بالعهد) ذكر فيه طرفا من حديث أبى سفيان فى قصة هرقل ، قال ابن بطال : أشار البخارى بهذا إلى أن الغدر عند كل أمة قبيح مذموم ، وليس هو من صفات الرسل

١٤ ـ باب هل يُعفى عن الذمِّى إذا سَحر ؟

وقال ابنُ وَهبٍ أخبرنى يونسُ « عن ابنِ شهاب سُئلَ : أعلى من سَحر من أهلِ العهدِ قَتلٌ ؟ قال : بلَغَنا أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قد صُنع له ذلك فلم يَقتُلْ من صَنعه ، وكان من أهلِ الكتاب »

٣١٧٥ ـ حدثنى محمدُ بن المُثنى حدثنا يحيى حدثنا هشامٌ قال حدثنى أبى عن عائشة أنَّ النبىَّ ﷺ سُحرَ حتَّى كان يُخيَّلُ إليه أنهُ صَنعَ شيئاً ولم يَصنعْه »

[الحديث ٣١٧٥ ـ أطرافه فى : ٢٢٦٨ ، ٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦ ، ٦٠٦٣ ، ٦٣٩١]

قوله (باب هل يعفى عن الذمى إذا سحر) قال ابن بطال : لايقتل ساحر أهل العهد لكن يعاقب ، إلا إن قتل بسحره فيقتل ، أو أحدث حدثا فيؤخذ به . وهو قول الجمهور . وقال مالك : إن أدخل بسحره ضررا على مسلم نقض عهده بذلك . وقال أيضا : يقتل الساحر ولا يستتاب ، وبه قال أحمد وجماعة ، وهو عندهم كالزنديق . وقوله « وقال ابن وهب الخ » وصله ابن وهب فى جامعه هكذا . **قوله** (وكان من أهل الكتاب) قال الكرمانى : ترجم بلفظ الذمى وسئل الزهرى بلفظ أهل العهد وأجاب بلفظ أهل الكتاب ، فالاولان متقاربان ، وأما أهل الكتاب فمراده من له منهم عهد ، وكان الأمر فى نفس الأمر كذلك . قال ابن بطال : لاحجة لابن شهاب فى قصة الذى سحر النبى ﷺ لأنه كان لاينتقم لنفسه ، ولأن السحر لم يضره فى شىء من أمور الوحى ولا فى بدنه ، وانما كان اعتراه شىء من التخيل ، وهذا كما تقدم أن عفريتا تفلت عليه ليقطع صلاته فلم يتمكن من ذلك ، وانما ناله من ضرر السحر ماينال المريض من ضرر الحمى . قلت : ولهذا الاحتمال لم يجزم المصنف بالحكم . ثم ذكر طرفا من حديث عائشة « ان النبى ﷺ سحر » وأشار بالترجمة الى ماوقع فى بقية القصة « ان النبى ﷺ لما عوفى أمر بالبئر فردمت وقال : كرهت أن أثير على الناس شرا » وسيأتى الكلام على شرحه مستوفى حيث ذكره المصنف تاما فى كتاب الطب إن شاء الله تعالى

١٥ - باب ما يُحذَرُ منَ الغَدرِ

وقولِ اللهِ تعالى [٦٢ الأنفال] : ﴿ وإن يُريدوا أن يَخدَعوكَ فإن حَسبَكَ اللهُ ﴾ الآية

٣١٧٦ - **حدثنا** الحُميدىُّ حدَّثنا الوليدُ بن مسلمٍ حدَّثنا عبدُ اللهِ بن العَلاءِ بنِ زَبرٍ قال سمعتُ بسرَ بن عبيدِ اللهِ أنه سمعَ أبا إدريسَ قال سمعت عَوف بنَ مالكٍ قال « أتيتُ النبىَّ ﷺ فى غزوةِ تَبوكَ - وهوَ فى قُبَّةٍ من أدَم - فقال : اعدُدْ ستاً بين يدَى الساعة : مَوتى ، ثمَّ فتحُ بيتِ المَقدِس ، ثمَّ مُوتانٌ يأخذُ فيكم كقعاصِ الغنم ، ثمَّ استِفاضةُ المال حتَّى يعطىَ الرجلُ مائةَ دينارٍ فيَظَلُّ ساخطاً ، ثمَّ فتنةٌ لايبقى بيتٌ منَ العربِ إلا دخلَتْه ، ثمَّ هدنةٌ تكون بينَكم وبينَ بَنى الأصفرِ فيَغدِرون ، فيأتونَكم تحت ثمانينَ غايةً ، تحت كلِّ غايةٍ اثنا عشر ألفاً »

قوله (باب مايحذر) بضم أوله مخففا ومثقلا (من الغدر) . **قوله** (وقول الله عز وجل ﴿ وان يريدوا أن يخدعوك فان حسبك الله ﴾ الآية) هو بالجر عطفا على لفظ الغدر ، وحسب باسكان المهملة أى كاف . وفى هذه الآية إشارة إلى أن احتمال طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الإجابة إذا ظهر للمسلمين ، بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه . **قوله** (سمعت بسر بن عبيد الله) بضم الموحدة وسكون المهملة ، والاسناد كله شاميون إلا شيخ البخارى ، وفى تصريح عبد الله بن العلاء بالسماع له من بسر دلالة على أن الذى وقع فى رواية الطبرانى من طريق دحيم عن الوليد عن عبد الله بن العلاء عن زيد بن واقد عن بسر بن عبيد الله ، فزاد فى الاسناد زيد بن واقد فهو من المزيد فى متصل الاسانيد . وقد أخرجه أبو داود وابن ماجه والاسماعيلى وغيرهم من طرق ليس فيها زيد بن واقد . **قوله** (أتيت النبى ﷺ فى غزوة تبوك وهو فى قبة من أدم) زاد فى رواية المؤمل بن الفضل عن الوليد عند أبى داود

« فسلمت فرد . فقال ادخل . فقلت : أكلى يارسول الله ؟ قال : كلك . فدخلت » فقال الوليد قال عثمان بن أبى العاتكة انما قال ذلك من صغر القبة » . **قوله** (ستا) أى ست علامات لقيام الساعة ، أو لظهور أشراطها المقتربة منها . **قوله** (ثم موتان) بضم الميم وسكون الواو ، قال القزاز : هو الموت . وقال غيره الموت الكثير الوقوع ، ويقال بالضم لغة تميم وغيرهم يفتحونها . ويقال للبليد موتان القلب بفتح الميم والسكون ، وقال ابن الجوزى : يغلط بعض المحدثين فيقول موتان بفتح الميم والواو ، وإنما ذاك اسم الارض التى لم تحى بالزرع والاصلاح . (تنبيه) فى رواية ابن السكن « ثم موتتان » بلفظ التثنية وحينئذ فهو بفتح الميم . **قوله** كعقاص الغنم) بضم العين المهملة[1] وتخفيف القاف وآخره مهملة ، هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شىء فتموت فجأة . قال أبو عبيد : ومنه أخذ الاقعاص وهو القتل مكانه . وقال ابن فارس : العقاص داء يأخذ فى الصدر كأنه يكسر العنق . ويقال ان هذه الآية ظهرت فى طاعون عمواس فى خلافة عمر وكان ذلك بعد فتح بيت المقدس . **قوله** (ثم استفاضة المال) أى كثرته ، وظهرت فى خلافة عثمان عند تلك الفتوح العظيمة ، والفتنة المشار اليها افتتحت بقتل عثمان ، واستمرت الفتن بعده ، والسادسة لم تجىء بعد . **قوله** (هدنة) بضم الهاء وسكون المهملة بعدها نون هى الصلح على ترك القتال بعد التحرك فيه . **قوله** (بنى الاصفر) هم الروم . **قوله** (غاية) أى راية ، وسميت بذلك لأنها غاية المتبع إذا وقفت وقف . ووقع فى حديث ذى مخبر بكسر الميم وسكون المعجمة وفتح الموحدة عند أبى داود فى نحو هذا الحديث بلفظ « راية » بدل غاية ، وفى أوله « ستصالحون الروم صلحا أمنا ، ثم تغزون أنتم وهم عدوا فتنصرون ، ثم تنزلون مرجا فيرفع رجل من أهل الصليب الصليب فيقول غلب الصليب ، فيغضب رجل من المسلمين فيقوم اليه فيدقه ، فعند ذلك تغدر الروم ويجتمعون للملحمة فيأتون » فذكره . ولابن ماجه من حديث أبى هريرة مرفوعا « اذا وقعت الملاحم بعث الله بعثا من الموالى يؤيد الله بهم الدين » وله من حديث معاذ بن جبل مرفوعا الملحمة الكبرى وفتح القسطنطينية وخروج الدجال فى سبعة أشهر » وله من حديث عبد الله بن بسر رفعه « بين الملحمة وفتح المدينة ست سنين ، ويخرج الدجال فى السابعة » وإسناده أصح من إسناد حديث معاذ ، قال ابن الجوزى : رواه بعضهم « غابة » بموحدة بدل التحتانية والغابة الاجمة كانه شبه كثرة الرماح بالأجمة . وقال الخطابى : الغابة الغيضة ، فاستعيرت للرايات ترفع لرؤساء الجيش لما يشرع معها من الرماح ، وجملة العدد المشار اليه تسعمائة ألف وستون ألفا ، ولعل أصله ألف ألف فالغيت كسوره . ووقع مثله فى رواية ابن ماجه من حديث ذى مخبر ولفظه « فيجتمعون للملحمة ، فيأتون تحت ثمانين غاية تحت كل غاية اثنا عشر ألفا » ، ووقع عند الإسماعيلى من وجه آخر عن الوليد بن مسلم قال : تذاكرنا هذا الحديث وشيخا من شيوخ المدينة فقال : أخبرنى سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أنه كان يقول فى هذا الحديث مكان فتح بيت المقدس « عمران بيت المقدس » قال : المهلب فيه ان الغدر من أشراط الساعة . وفيه أشياء من علامات النبوة قد ظهر أكثرها . وقال ابن المنير : أما قصة الروم فلم تجتمع إلى الآن ولا بلغنا أنهم غزوا فى البر فى هذا العدد فهى من الأمور التى لم تقع بعد . وفيه بشارة ونذارة ، وذلك أنه دل على أن العاقبة للمؤمنين مع كثرة ذلك الجيش ، وفيه إشارة إلى أن عدد جيوش المسلمين سيكون

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : كذا فى نسخ الشارح التى بايدينا ، والذى فى نسخ البخارى بتقديم القاف على العين ، وبه ضبط القسطلانى ، وهو المنصوص فى كتب اللغة والمتعين من قول أبى عبيد ، ومنه أخذ الاقعاص

أضعاف ماهو عليه . ووقع فى رواية الحاكم من طريق الشعبى عن عوف بن مالك فى هذا الحديث « ان عوف بن مالك قال لمعاذ فى طاعون عمواس ان رسول الله ﷺ قال لى : اعدد ستا بين يدى الساعة ، فقد وقع منهن ثلاث ، يعنى موته ﷺ وفتح بيت المقدس والطاعون ، قال و بقى ثلاث فقال له معاذ : ان لهذا أهلا » . ووقع فى الفتن لنعيم ابن حماد أن هذه القصة تكون فى زمن المهدى على يد ملك من آل هرقل

١٦ - باب كيف يُنبَذُ إلى أهلِ العهدِ ؟

وقولُ اللهِ عزّ وجل [٥٨ الأنفال] : ﴿ وإما تَخافَنَّ من قومٍ خِيانةً فانبِذْ اليهم على سواء ﴾ الآية

٣١٧٧ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعَيبٌ عنِ الزُّهرىِّ أخبرَنا حُميدُ بن عبدِ الرحمنِ أنَّ أبا هريرةَ قال « بَعثَنى أبو بكر رضىَ الله عنه فيمن يُؤَذِّنُ يومَ النَّحرِ بمنىً : لا يَحُجُّ بعدَ العام مُشرك ، ولا يَطوفُ بالبيتِ عُريان . ويومُ الحجِّ الأكبر يومُ النحر ، وإنَّما قيلَ « الأكبر » من أجل قولِ الناس « الحجُّ الأصغر » فنَبذ أبو بكرٍ إلى الناسِ فى ذٰلكَ العام ، فلم يَحُجَّ عامَ حَجَّةِ الوَداع الذى حجَّ فيه النبىُّ ﷺ مشرك »

قوله (باب كيف ينبذ إلى أهل العهد ، وقول الله عز وجل ﴿ وإما تخافن من قوم خيانة فانبذ اليهم على سواء ﴾ أى اطرح اليهم عهدهم ، وذلك بأن يرسل اليهم من يعلمهم بأن العهد انتقض ، قال ابن عباس : أى على مثل ، وقيل على عدل ، وقيل أعلمهم أنك قد حاربتهم حتى يصيروا مثلك فى العلم بذلك . وقال الازهرى : المعنى إذا عاهدت قوما فخشيت منهم النقض فلا توقع بهم بمجرد ذلك حتى تعلمهم . ثم ذكر فيه حديث أبى هريرة « بعثنى أبو بكر فيمن يؤذن يوم النحر بمنى » الحديث ، وقد تقدم شرحه فى الحج وانه سيشرح فى تفسير براءة ، قال المهلب : خشى رسول الله ﷺ غدر المشركين فلذلك بعث من ينادى بذلك

١٧ - باب إثمِ مَن عاهَدَ ثمَّ غَدَر

وقولِ اللهِ [٥٦ الأنفال] : ﴿ الذين عاهدتَ منهم ثمَّ ينقُضونَ عهدَهم فى كلِّ مرَّة ، وهم لايتقون ﴾

٣١٧٨ - حدثنا قتيبةُ بنُ سعيدٍ حدَّثنا جريرٌ عنِ الأعمشِ عن عبدِ اللهِ بن مُرَّةَ عن مَسروقٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو رضى اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « أربعُ خلال مَن كُنَّ فيه كان مُنافقا خالصاً : مَن إذا حدَّثَ كذَبَ ، وإذا وَعدَ أخلَفَ ، وإذا عاهَدَ غَدَر ، وإذا خاصمَ فجر . ومَن كانت فيه خَصلةٌ منهنَّ كانت فيهِ خصلة من النفاق حتى يَدَعَها »

٣١٧٩ - حدثنا محمدُ بن كثير أخبرَنا سُفيانُ عن الأعمشِ عن إبراهيمَ التَّيمىِّ عن أبيهِ عن علىٍّ رضىَ اللهُ عنه قال « ما كتَبنا عن النبىِّ ﷺ إلا القرآن ، وما فى هٰذهِ الصحيفةِ ، قال النبىُّ ﷺ : المدينةُ حَرامٌ مابينَ عائرٍ إلى كذا ، فمن أحدَثَ حَدَثاً أوآوَى مُحْدِثاً فعليه لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناس أجمعين ، لايُقبَلُ منه

عَدلٌ ولا صَرف . وذِمّةُ المسلمينَ واحدةٌ يسعَى بها أدناهم ، فمن أخفرَ مسلماً فعليهِ لعنةُ اللهِ والملائكةِ والناس أجمعينَ ، لايقبلُ منه صَرفٌ ولا عَدلٌ . ومَن والىٰ قوماً بغير إذنِ مَواليه فعليه لعنةُ اللهِ والملائكة والناس أجمعين ، لايُقبلُ منه صَرفٌ ولا عَـــدل »

٣١٨٠ — قال أبو موسىٰ حدّثنا هاشمُ بن القاسمِ حدّثنا اسحاقُ بن سعيدٍ عن أبيهِ عن أبي هريرةَ رضى الله عنه قال « كيفَ أنتم إذا لم تجتبوا دِيناراً ولا دِرهما ؟ فقيل له : وكيف ترى ذٰلك كائنا يا أبا هريرةَ ؟ قال : إي والذى نفسُ أبي هريرةَ بيده ، عن قولِ الصادقِ المصدوق . قالوا : عَمّ ذلك ؟ قال : تُنتهَكُ ذِمةُ اللهِ وذمة رسوله ﷺ ، فيَشُدُّ اللهُ عزّ وجلّ قلوبَ أهلِ الذمةِ فيَمنَعونَ مافى أيديهم »

قوله (باب إثم من عاهد ثم غدر) الغدر حرام باتفاق ، سواء كان فى حق المسلم أو الذمى . **قوله** (وقول الله عز وجل : الذين عاهدت منهم) ذكر فيه ثلاثة أحاديث : أحدها حديث عبد الله بن عمرو فى علامات المنافق وهو ظاهر فيما ترجم له ، وقد مضى شرحه فى كتاب الايمان . ثانيها حديث على « ما كتبنا عن النبى ﷺ الا القرآن » الحديث ، وقد تقدم التنبيه عليه قريبا ، والمراد منه قوله « من أخفر مسلما » وهو بالخاء المعجمة والفاء أى نقض عهده . ثالثها حديث أبى هريرة . **قوله** (وقال أبو موسى) هو محمد بن المثنى شيخ البخارى ، وقد تكرر نقل الخلاف فى هـــذه الصيغة هل تقوم مقام العنعنة فتحمل على السماع أو لا تحمل على السماع ، إلا ممن جرت عادته أن يستعملها فيه ؟ وبهذا الاخير جزم الخطيب . وهذا الحديث قد وصله أبو نعيم فى « المستخرج » من طريق موسى ابن عباس عن أبى موسى مثله ، ووقع فى بعض نسخ البخارى « حدثنا أبو موسى » والاول هو الصحيح وبه جزم الاسماعيلى وأبو نعيم وغيرهما ، و(إسحق بن سعيد) أى ابن عمرو بن سعيد بن العاص ، وقد وافقه أخوه خالد ابن سعيد أخرجه الاسماعيلى من طريقه بنحوه . **قوله** (إذا لم تجتبوا) من الجباية بالجيم والموحدة وبعد الالف تحتانية ، أى لم تأخذوا من الجزية والخراج شيئا . **قوله** (تنتهك) بضم أوله أى تتناول مما لايحل من الجور والظلم . **قوله** (فيمنعون مافى أيديهم) أى يمتنعون من أداء الجزية ، قال الحميدى : أخرج مسلم معنى هذا الحديث من وجه آخر عن سهيل عن أبيه عن أبى هريرة رفعه « منعت العراق درهمها وقفيزها » وساق الحديث بلفظ الفعل الماضى ، والمراد به مايستقبل مبالغة فى الاشارة إلى تحقق وقوعه ، ولمسلم عن جابر أيضا مرفوعا « يوشك أهل العراق أن لايجتبى اليهم بعير ولا درهم ، قالوا : مم ذلك ؟ قال : من قبل العجم يمنعون ذلك » وفيه علم من أعلام النبوة ، والتوصية بالوفاء لاهل الذمة لما فى الجزية التى تؤخذ منهم من نفع المسلمين ، وفيه التحذير من ظلمهم وأنه متى وقع ذلك نقضوا العهد فلم يجتب المسلمون منهم شيئا فتضيق أحوالهم . وذكر ابن حزم أن بعض المالكية احتج بقوله فى حديث أبى هريرة « منعت العراق درهمها » الحديث على أن الأرض المغنومة لاتقسم ولا تباع وأن المراد بالمنع منع الخراج ، ورده بأن الحديث ورد فى الانذار بما يكون من سوء العاقبة وأن المسلمين سيمنعون حقوقهم فى آخر الامر ، وكذلك وقع

١٨ - باب * ٣١٨١ - حدثنا عبدانُ أخبرنا أبو حمزةَ قال سمعتُ الأعمشَ قال « سألت أبا وائل : شهدتَ صِفِّين ؟ قال : نعم ، فسمعتُ سهلَ بنَ حُنَيفٍ يقول : اتَّهموا رأيَكم ، رأيتُنى يومَ أبى جَنْدَلَ ولو أستطيعُ أن أردَّ أمرَ النبيِّ ﷺ لرَدَدْتُهُ ، وما وَضَعنا أسيافَنا على عواتقنا لأمرٍ يُفظِعُنا إلا أسهَلْنَ بنا إلى أمرٍ نَعرِفُهُ غيرِ أمرِنا هٰذا »

[الحديث ٢١٨١ - أطرافه فى : ٣١٨٢ ، ٤١٨٩ ، ٤٨٤٤ ، ٧٣٠٨]

٣١٨٢ - حدثنا عبدُ اللهِ بن محمدٍ حدَّثنا يحيىٰ بن آدمَ حدَّثنا يزيدُ بن عبدِ العزيز عن أبيهِ حدَّثنا حبيبُ ابن أبى ثابتٍ قال حدَّثنى أبو وائلٍ قال « كنا بصفِّين ، فقام سهلُ بن حُنَيفٍ فقال : أيها الناس اتهموا أنفُسَكم ، فانا كنا معَ النبيِّ ﷺ يومَ الحديبيةِ ولو نرَى قِتالاً لقاتَلْنا ، فجاء عمرُ بن الخطابِ فقال : يارسولَ اللهِ ألَسْنا على الحقِّ وهم على الباطل ؟ فقال : بَلىٰ . فقال : أليس قَتلانا فى الجنة وقَتلاهم فى النار ؟ قال : بلىٰ . قال : فعلام نُعطى الدَّنيةَ فى دِيننا ؟ أنرجعُ ولا يَحكم اللهُ بيننا وبينهم ؟ فقال : يا ابنَ الخطابِ إنى رسولُ اللهِ ، ولن يُضيعنى اللهُ أبدا . فانطلق عمرُ إلى أبى بكر فقال له مثلَ ماقال للنبيِّ ﷺ ، فقال : إنه رسولُ الله ، ولن يُضيِّعَه اللهُ أبدا . فنزلَتْ سورة الفتح ، فقرأها رسولُ اللهِ ﷺ على عمرَ إلى آخرها ، فقال عمرُ : يارسولَ اللهِ أوَ فتحٌ هو ؟ قال : نعم »

٣١٨٣ - حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ حدَّثنا حاتمُ بن إسماعيلَ عن هشامِ بنِ عُروةَ عن أبيه عن أسماء بنت أبى بكر رضىَ اللهُ عنهما قالت « قَدِمتْ علىَّ أمى وهى مُشركةٌ فى عهد قريشٍ إذ عاهدُوا رسولَ اللهِ ﷺ ومُدَّتهم مع أبيها ، فاستفتَت رسولَ اللهِ ﷺ فقالت : يارسولَ اللهِ إنَّ أمى قدِمَتْ علىَّ وهىَ راغبة ، أفأصِلُها ؟ قال : نعم ، صِلِيها »

قوله (باب) كذا هو بلا ترجمة عند الجميع ، وهو كالفصل من الباب الذى قبله ، وذكر فيه حديثين : أحدهما عن سهل بن حنيف فى قصة الحديبية ، وذكره من وجهين ، والطريق الاولى منهما مختصرة ، وقد ساقه منها بتمامه فى الاعتصام ، وقد تقدمت الاشارة إلى فوائده فى الكلام على حديث المسور فى كتاب الشروط ، وسيأتى مايتعلق منه بصفين فى كتاب الفتن إن شاء الله تعالى . والثانى حديث أسماء بنت أبى بكر فى وفود أمها ، ووجه تعلق الأول من جهة ما آل اليه أمر قريش فى نقضها العهد من الغلبة عليهم وقهرهم بفتح مكة ، فانه يوضح أن مآل الغدر مذموم ومقابل ذلك ممدوح ، ومن هنا يتبين تعلق الحديث الثانى ، ووجهه أن عدم الغدر اقتضى جواز صلة القريب ولو كان على غير دين الواصل ، وقد تقدم حديث أسماء فى الهبة مشروحا ، وقول سهل بن حنيف « يوم أبى جندل » أراد به يوم الحديبية ، وانما نسبه لأبى جندل لأنه لم يكن فيه على المسلمين أشد من قصته كما تقدم بيانه ، وعبد

العزيز بن سياه فى اسناده بالمهملة المكسورة بعدها تحتانية خفيفة وبالهاء وصلا ووقفا ، وهو مصروف مع أنه أعجمى ، وكأنه ليس بعلم عندهم . وانما قال سهل بن حنيف لأهل صفين ما قال لما ظهر من أصحاب على كراهية التحكيم فأعلمهم بما جرى يوم الحديبية من كراهة أكثر الناس للصلح ، ومع ذلك فأعقب خيرا كثيرا وظهر أن رأى النبى ﷺ فى الصلح أتم وأحمد من رأيهم فى المناجزة ، وسيأتى بقية فوائده فى كتاب التفسير والاعتصام ان شاء الله تعالى

١٩ - باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم

٣١٨٤ - حدثنا أحمدُ بن عثمانَ بنِ حَكيم حدثنى شُرَيحُ بن مَسلَمَةَ حدثنا إبراهيمُ بن يوسفَ بنِ أبى إسحاقَ قال حدثنى أبى عن أبى إسحاقَ قال حدثنى البَراء رضىَ الله عنه « انَّ النبىَّ ﷺ لما أراد أن يَعتَمِرَ أرسلَ إلى أهلِ مكةَ يستأذنهم ليَدخُلَ مكةَ ، فاشتَرَطوا عليهِ أن لا يُقيمَ بها إلا ثلاثَ ليالٍ ، ولا يَدخُلها إلا بجُلُبّانِ السلاح ، ولا يَدْعُوَ منهم أحدا . قال : فأخذَ يكتب الشرطَ بينهم علىُّ بن أبى طالبٍ ، فكتَبَ : هٰذا ما قاضى عليهِ محمدٌ رسولُ اللهِ . فقالوا : لو علمنا أنكَ رسولُ اللهِ لم نمنَعْكَ ولتابَعْناك ، ولٰكن اكتُبْ : هٰذا ما قاضى عليهِ محمدُ بن عبدِ الله . فقال : أنا واللهِ محمدُ بن عبد الله ، وأنا واللهِ رسولُ الله . قال : وكان لا يكتُبُ ، قال فقال لعلىّ امحُ رسولَ الله . فقال علىٌّ : واللهِ لا أمحاهُ أبدا . قال فأرِنيهِ ، قال فأراه إياهُ ، فمحاه النبىُّ ﷺ بيدِه . فلما دخَلَ ومَضَتِ الأيامُ أتَوْا عليا فقالوا : مُرْ صاحبَكَ فليَرْتَحِلْ . فذكرَ ذٰلكَ علىٌّ رضىَ اللهُ عنه لرسولِ اللهِ ﷺ ، فقال : نعم . فارتحل »

قوله (باب المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم) أى يستفاد من وقوع المصالحة على ثلاثة أيام جوازها فى وقت معلوم ولو لم تكن ثلاثة ، وأورد فيه حديث البراء فى العمرة وقد تقدم فى الصلح ، وسيأتى شرح مايتعلق بكتابة الصلح منه فى كتاب المغازى ان شاء الله تعالى

٢٠ - باب الموادَعةِ من غيرِ وقت ، وقولِ النبىِّ ﷺ : أُقِرُّكم على ما أقرَّكم اللهُ »

قوله (باب الموادعة من غير وقت ، وقول النبى ﷺ : أقركم على ما أقركم الله) هو طرف من حديث معاملة أهل خيبر ، وقد تقدم شرحه فى المزارعة وبيان الاختلاف فى أصل المسألة ، وأما مايتعلق بالجهاد فالموادعة فيه لاحد لها معلوم لايجوز غيره ، بل ذلك راجع إلى رأى الامام بحسب مايراه الأحظ والاحوط للمسلمين

٢١ - باب طرح جِيَفِ المشركينَ فى البئر ، ولا يُؤخَذُ لهم ثمن

٣١٨٥ - حدثنا عَبدانُ بن عثمانَ قال أخبرنى أبى عن شعبةَ عن أبى إسحاقَ عن عمرِو بنِ مَيمونٍ عن عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنه قال « بَينا النبىُّ ﷺ ساجدٌ وحَولَهُ ناسٌ من قريشٍ منَ المشركين إذ جاءهُ عقبةُ بن أبى

مُعَيطٍ بسَلَى جَزُورٍ وقذفهُ على ظَهرِ النبيِّ ﷺ، فلم يَرفَعْ رأسَه حتّى جاءت فاطمة عليها السلام فأخذَتْ من ظَهرِهِ ودَعَتْ على مَن صَنعَ ذٰلك، فقال النبيُّ ﷺ: اللّٰهمَّ عليك المَلَأَ من قريش، اللّٰهمَّ عليكَ أبا جهل بنَ هشام وعتبةَ بن ربيعةَ وشَيبةَ بن ربيعة وعُقبةَ بنَ أبي مُعَيطٍ وأميَّةَ بنَ خلَفٍ - أو أُبيَّ بنَ خَلَفٍ - فلقد رأيتهم قُتِلوا يومَ بَدرٍ فأُلقوا في بئرٍ، غيرَ أميَّة - أو أبيّ - فانه كان رجلا ضَخماً، فلما جَرُّوهُ تقطَّعَتْ أوصاله قبلَ أن يُلقَى في البئر »

قوله (باب طرح جيف المشركين في البئر، ولا يؤخذ لهم ثمن) ذكر فيه حديث ابن مسعود في دعاء النبي ﷺ على أبي جهل بن هشام وغيره من قريش وفيه « فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر » وقد تقدم بهذا الاسناد في « باب الطهارة » ومضى شرحه أيضا. ويأتي في المغازي مزيد لذلك. **قوله** (ولا يؤخذ لهم ثمن) أشار به إلى حديث ابن عباس « ان المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين فأبى النبي ﷺ أن يبيعهم » أخرجه الترمذي وغيره، وذكر ابن إسحق في المغازي « ان المشركين سألوا النبي ﷺ أن يبيعهم جسد نوفل بن عبد الله بن المغيرة، وكان اقتحم الخندق، فقال النبي ﷺ: لاحاجة لنا بثمنه ولا بجسده » فقال ابن هشام: بلغنا عن الزهري أنهم بذلوا فيه عشرة آلاف، وأخذه من حديث الباب من جهة أن العادة تشهد أن أهل قتلى بدر لو فهموا أنه يقبل منهم فداء أجسادهم لبذلوا فيها ماشاء الله، فهذا شاهد لحديث ابن عباس، وان كان اسناده غير قوي

٢٢ - باب إثم الغادر للبرِّ والفاجر

٣١٨٦، ٣١٨٧ - **حدثنا** أبو الوليد حدَّثنا شُعبة عن سليمانَ الأعمش عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ - وعن ثابتٍ عن أنسٍ - عن النبيِّ ﷺ قال « لكل غادرٍ لواءٌ يومَ القيامةِ، قال أحدُهما يُنصَبُ - وقال الآخر يُرَى - يومَ القيامةِ يُعرَفُ بهِ »

٣١٨٨ - **حدثنا** سُليمانُ بن حربٍ حدَّثنا حمّادُ بن زيدَ عن أيوبَ عن نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ الله عنهما قال « سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول: لكلِّ غادرٍ لواءٌ يُنصَبُ يومَ القيامة بغدْرتِهِ »

[الحديث ٣١٨٨ - أطرافه في: ٦١٧٧، ٦١٧٨، ٦٩٦٦، ٧١١١]

٣١٨٩ - **حدثنا** عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدَّثنا جريرٌ عن منصورٍ عن مُجاهدٍ عن طاوُسٍ عنِ ابنِ عبّاس رضيَ اللهُ عنهما قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ يومَ فتح مكة: لا هِجرةَ، ولكنْ جهادٌ ونيَّة، وإذا استُنفِرتم فانفِروا. وقال يومَ فتح مكةَ: إنَّ هٰذا البلدَ حرَّمَهُ اللهُ يومَ خلقَ السَّماواتِ والأرض، فهوَ حرامٌ بحُرمةِ اللهِ إلى يوم القيامة، وانه لم يَحلَّ القتالُ فيه لأحدٍ قبلي، ولم يَحِلَّ لي إلاّ ساعةً من نهار، فهو حرامٌ بحُرمةِ اللهِ الى يوم القيامة: لا يُعضَدُ شوكه، ولا يُنفَّرُ صَيدُه، ولا يَلتَقِطُ لُقَطَتَهُ إلا من عرَّفها، ولا يُختلَى خلاهُ. فقال العبّاس: يارسولَ اللهِ إلا الإذْخِرَ، فانه لقَيْنتهم ولبُيوتهم. قال: إلا الاذخِرَ »

قوله (باب إثم الغادر للبر والفاجر) أى سواء كان من بر لفاجر أو بر ، أو من فاجر لبر أو فاجر . وبين هذه الترجمة والترجمة السابقة بثلاثة أبواب عموم وخصوص ، ذكر فيه أربعة أحاديث : أحدها وثانيها حديث ابن مسعود وأنس معا « لكل غادر لواء » . وقوله « وعن ثابت » قائل ذلك هو شعبة بينه مسلم فى روايته من طريق عبد الرحمن بن مهدى عن شعبة عن ثابت عن أنس ، وقد أخرجه الاسماعيلى عن أبى خليفة عن أبى الوليد شيخ البخارى فيه بالاسنادين معا ، قال فى موضعين : وبهذا يرد على من جوز أن يكون ذلك معطوفا على قوله « عن أبى الوليد » فيكون من رواية الاعمش عن ثابت ، وليس كذلك ، ولم يرقم المزى فى التهذيب فى رواية الاعمش عن ثابت رقم البخارى . قوله (قال أحدهما ينصب ـ وقال الآخر يرى ـ يوم القيامة يعرف به) ليس فى رواية مسلم المذكورة ينصب ولا يرى ، وقد زاد مسلم من طريق غندر عن شعبه « يقال هذه غدرة فلان » وله من حديث أبى سعيد « يرفع له بقدر غدرته » وله من حديثه من وجه آخر « عند استه » قال ابن المنير كأنه عومل بنقيض قصده لأن عادة اللواء أن يكون على الرأس فنصب عند السفل زيادة فى فضيحته ، لأن الاعين غالبا تمتد إلى الألوية فيكون ذلك سببا لامتدادها إلى التى بدت له ذلك اليوم فيزداد بها فضيحة . ثالثها حديث ابن عمر فى ذلك ، قوله (ينصب يوم القيامة بغدرته) أى بقدر غدرته كما فى رواية مسلم ، قال القرطبى هذا خطاب منه للعرب بنحو ما كانت تفعل ، لأنهم كانوا يرفعون للوفاء راية بيضاء ، وللغدر راية سوداء ، ليلوموا الغادر ويذموه ، فاقتضى الحديث وقوع مثل ذلك للغادر ليشتهر بصفته فى القيامة فيذمه أهل الموقف ، وأما الوفاء فلم يرد فيه شىء ولا يبعد أن يقع كذلك ، وقد ثبت لواء الحمد لنبينا ﷺ . وقد تقدم تفسير الغدر قريبا والكلام على اللواء وما الفرق بينه وبين الراية فى باب مفرد فى كتاب الجهاد . وفى الحديث غلظ تحريم الغدر لاسيما من صاحب الولاية العامة لأن غدره يتعدى ضرره إلى خلق كثير ، ولانه غير مضطر إلى الغدر لقدرته على الوفاء ، وقال عياض : المشهور أن هذا الحديث ورد فى ذم الإمام إذا غدر فى عهوده لرعيته أو لمقاتلته أو للإمامة التى تقلدها والتزم القيام بها ، فمتى خان فيها أو ترك الرفق فقد غدر بعهده . وقيل المراد نهى الرعية عن الغدر بالامام فلا تخرج عليه ولا تتعرض لمعصيته لما يترتب على ذلك من الفتنة . قال : والصحيح الاول . قلت : ولا أدرى ما المانع من حمل الخبر على أعم من ذلك ، وسيأتى مزيد بيان لذلك فى كتاب الفتن حيث أورده المصنف فيه أتم مما هنا وأن الذى فهمه ابن عمر راوى الحديث هو هذا والله أعلم . وفيه أن الناس يدعون يوم القيامة بآبائهم لقوله فيه « هذه غدرة فلان ابن فلان » وهى رواية ابن عمر الآتية فى الفتن . قال ابن دقيق العيد : وان ثبت أنهم يدعون بأمهاتهم فقد يخص هذا من العموم . وتمسك به قوم فى ترك الجهاد مع ولاة الجور الذين يغدرون كما حكاه الباجى . رابعها حديث ابن عباس « لاهجرة بعد الفتح » ساقه بتمامه ، وقد تقدم شرحه فى أواخر الجهاد وباقيه فى الحج ، وفى تعلقه بالترجمة غموض ، قال ابن بطال : وجهه أن محارم الله عهوده إلى عباده ، فمن انتهك منها شيئا كان غادرا ، وكان النبى ﷺ لما فتح مكة أمن الناس ، ثم أخبر أن القتال بمكة حرام ، فاشار إلى أنهم آمنون من أن يغدر بهم أحد فيما حصل لهم من الامان . وقال ابن المنير : وجهه أن النص على أن مكة اختصت بالحرمة إلا فى الساعة المستثناه لايختص بالمؤمن البر فيها ، اذ كل بقعة كذلك ، فدل على انها اختصت بما هو أعم من ذلك . وقال الكرمانى : يمكن أن يؤخذ من قوله « وإذا استنفرتم فانفروا » اذ معناه لاتغدروا بالائمة ولا تخالفوهم ، لأن إيجاب الوفاء بالخروج مستلزم لتحريم الغدر ، أو أشار إلى أن

النبي ﷺ لم يغدر باستحلال القتال بمكة ، بل كان باحلال الله له ساعة ، ولولا ذلك لما جاز له . قلت : ويحتمل أن يكون أشار بذلك إلى ماوقع من سبب الفتح الذى ذكر فى الحديث وهو غدر قريش بخزاعة حلفاء النبي ﷺ لما تحاربوا مع بنى بكر حلفاء قريش ، فأمدت قريش بنى بكر وأعانوهم على خزاعة وبيتوهم فقتلوا منهم جماعة ، وفى ذلك يقول شاعرهم يخاطب النبي ﷺ :

إن قريشا أخلفوك الموعدا ونقضوا ميثاقك المؤكدا

وسيأتى شرح ذلك فى المغازى مفصلا ، فكان عاقبة نقض قريش العهد بما فعلوه أن غزاهم المسلمون حتى فتحوا مكة واضطروا الى طلب الأمان وصاروا بعد العز والقوة فى غاية الوهن إلى أن دخلوا فى الاسلام وأكثرهم لذلك كاره ، ولعله أشار بقوله فى الترجمة « بالبر » الى المسلمين « وبالفاجر » الى خزاعة لأن أكثرهم اذ ذاك لم يكن أسلم بعد ، والله أعلم

(خاتمة) : اشتملت أحاديث فرض الخمس والجزية والموادعة ـ وهى فى التحقيق بقايا الجهاد ، وإنما أفردها زيادة فى الايضاح ، كما أفردت العمرة وجزاء الصيد من كتاب الحج ـ من الأحاديث المرفوعة على مائة وستة عشر حديثا ، المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصوله ، المكرر منها فيها وفيما مضى سبعة وستون حديثا والبقية خالصة ، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث أنس فى صفة نقش الخاتم ، وحديثه فى النعلين ، وحديثه فى القدح ، وحديث أبى هريرة « ما أعطيكم ولا أمنعكم » ، وحديث خولة « إن رجالا يخوضون » ، وحديث تركة الزبير وحديث سؤال هوازن من طريق عمرو بن شعيب ، وحديث إعطاء جابر من تمر خيبر ، وحديث ابن عمر « لم يعتمر من الجعرانة » ، وحديثه « كنا نصيب فى مغازينا العسل » فهذه فى الخمس ، وحديث عبد الرحمن بن عوف فى المجوس ، وحديث عمر فيه ، وحديث ابن عمرو « من قتل معاهدا » وحديث ابن شهاب فيمن سحر ، وحديث عوف فى الملاحم ، وحديث أبى هريرة « كيف أنتم إذا لم تجتبوا دينارا ولا درهما » . وفيها من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم عشرون أثرا . والله أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

٥٩ ـ كتاب بدء الخلق

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم ، كتاب بدء الخلق) كذا للاكثر ، وسقطت البسملة لابي ذر ، وللنسفي « ذكر » بدل كتاب ، وللصغاني « أبواب » بدل كتاب . و « بدء الخلق » بفتح أوله وبالهمز أي ابتداؤه والمراد خلق المخلوق

١ ـ **باب** ما جاء في قول الله تعالى [٢٧ الروم] : ﴿ وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده ، وهو أهون عليه ﴾ قال الربيع بن خثيم والحسن كل عليه هين . هينٌ وهيِّن : مثل ليْن وليِّن ، وميْت وميِّت ، وضيْق وضيِّق . ﴿ أفعيينا ﴾ : أفأعيا علينا . حين أنشأكم وأنشأ خلقكم . ﴿ أغوب ﴾ : الإعياء . ﴿ طواراً ﴾ : طوراً كذا ، وطوراً كذا . عدا طوره : أي قدره

٣١٩٠ ـ **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا سفيان عن جامع بن شداد عن صفوان بن محرز عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال « جاء نفر من بني تميم إلى النبي ﷺ فقال : يا بني تميم أبشروا . فقالوا : بشرتنا فأعطنا . فتغير وجهه . فجاءه أهل اليمن ، فقال : يا أهل اليمن اقبلوا البشرى إذ لم يقبلها بنو تميم . قالوا : قبلنا . فأخذ النبي ﷺ يحدث بدء الخلق والعرش . فجاء رجل فقال : يا عمران راحلتك تفلتت . لينني لم أقم »

[الحديث ٣١٩٠ ـ اطرافه في : ٣١٩١ ، ٤٣٦٥ ، ٤٣٨٦ ، ٧٤١٨]

٣١٩١ ـ **حدثنا** عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا جامع بن شداد عن صفوان بن محرز أنه حدثه عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال « دخلت على النبي ﷺ وعقلت ناقتي بالباب . فأتاه ناس من بني تميم فقال : اقبلوا البشرى يا بني تميم . قالوا : قد بشرتنا فأعطنا (مرتين) . ثم دخل عليه ناس من أهل اليمن فقال : اقبلوا البشرى يا أهل اليمن أن لم يقبلها بنو تميم . قالوا : قد قبلنا يا رسول الله . قالوا : جئنا نسألك عن هذا الامر . قال : كان الله ولم يكن شيء غيره . وكان عرشه على الماء . وكتب في الذكر كل شيء . وخلق السماوات والارض . فنادى مناد : ذهبت ناقتك يا ابن الحصين . فانطلقت فاذا هي يقطع دونها السراب . فوالله لوددت أني كنت تركتها »

٣١٩٢ ـ وروى عيسى عن رقبة عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال « سمعت عمر رضي الله عنه يقول : قام فينا النبي ﷺ مقاماً ، فاخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار

منازِلَهم ، حفِظَ ذٰلك من حَفِظَه ، ونَسِيَهُ من نَسِيه »

٣١٩٣ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي شَيبةَ عن أبي أحمدَ عن سُفيانَ عن أبي الزناد عنِ الاعرجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ : قال اللهُ تعالىٰ : يشتُمني ابنُ آدمَ . وما ينبغي لهُ أن يشتُمَني ويكذِّبني وما ينبغي له . أما شتمُهُ فقوله : إنَّ لي ولداً . وأما تكذيبُهُ فقوله : ليس يُعيدُني كما بَدَأني »

[الحديث ٣١٩٣ — طرفاه في : ٩٤٧٤ ، ٤٩٧٥]

٣١٩٤ — حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ حدَّثنا مُغيرةُ بن عبدِ الرحمٰن القُرَشيُّ عن أبي الزِّناد عن الاعرجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « لما قضىٰ اللهُ الخلقَ كتبَ في كتابِهِ ، فهوَ عندَهُ فوقَ العرشِ : إنَّ رَحْمتي غلبَتْ غضَبي »

[الحديث ٣١٩٤ — أطرافه في : ٧٤٠٤ ، ٧٤١٢ ، ١٤٥٣ ، ٧٥٥٣ ، ٧٥٥٤]

قوله (باب ماجاء في قول الله تعالى (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه) وقال الربيع بن خثيم) بالمعجمة والمثلثة مصغر ، وهو كوفي من كبار التابعين ، والحسن هو البصري . **قوله** (كل عليه هين) أي البدء والإعادة ، أي انهما حلا أهون على غير التفضيل وان المراد بها الصفة كقوله الله أكبر وكقول الشاعر ولعمرك ما أدري وإني لأوجل ، أي وانى لوجل ، وأثر الربيع وصله الطبري من طريق منذر الثوري عنه نحوه ، وأما أثر الحسن فروى الطبري أيضا من طريق قتادة وأظنه عن الحسن ولكن لفظه « وإعادته أهون عليه من بدئه ، وكل على الله هين » وظاهر هذا اللفظ إبقاء صيغة أفعل على بابها ، وكذا قال مجاهد فيما أخرجه ابن أبي حاتم وغيره وقد ذكر عبد الرزاق في تفسيره عن معمر عن قتادة أن ابن مسعود كان يقرؤها « وهو عليه هين » وحكى بعضهم عن ابن عباس أن الضمير للمخلوق لأنه ابتدئ نطفة ثم علقة ثم مضغة ، والإعادة أن يقول له كن فيكون ، فهو أهون على المخلوق ، انتهى ، ولا يثبت هذا عن ابن عباس بل هو من تفسير الكلبي كما حكاه الفراء ، لأنه يقتضي تخصيصه بالحيوان ولأن الضمير الذي بعده وهو قوله (وله المثل الأعلى) يصير معطوفا على غير المذكور قبله قريبا . وقد روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس باسناد صحيح في قوله (أهون عليه) أيسر . وقال الزجاج : خوطب العباد بما يعقلون لأن عندهم أن البعث أهون من الابتداء فجعله مثلا وله المثل الاعلى ، وذكر الربيع عن الشافعي في هذه الآية قال (هو أهون عليه) أي في القدرة عليه ، لا أن شيئا يعظم على الله ، لأنه يقول : لما لم يكن كن فيخرج متصلا ، وأخرجه أبو نعيم ، وأخرج ابن أبي حاتم نحوه عن الضحاك واليه نحا الفراء ، والله أعلم . **قوله** (وهين وهين مثل لين ولين وميت وميت وضيق وضيق) الأول بالتشديد والثاني بالتخفيف في الجميع ، قال أبو عبيدة في تفسير الفرقان في قوله تعالى (فأحيينا به بلدة ميتا) : هي مخففة بمنزلة هين ولين وضيق بالتخفيف فيها والتشديد ، وسيأتي ذلك أيضا في آخر تفسير سورة النحل ، وعن ابن الأعرابي : ان العرب تمدح بالهين اللين مخففا وتذم بهما مثقلا ، فالهين بالتخفيف من الهون وهو السكينة والوقار ومنه (يمشون هونا) وعينه واو ، بخلاف الهين بالتشديد . **قوله** (أفعيينا أفاعيا علينا حين أنشأكم وأنشأ خلقكم . كأنه أراد أن

معنى قوله ﴿ أفعيينا ﴾ استفهام إنكار ، أى ما أعجزنا الخلق الاول حين أنشأناكم ، وكأنه عدل عن التكلم إلى الغيبة لمراعاة اللفظ الوارد فى القرآن فى قوله تعالى ﴿ هو أعلم بكم اذ أنشأكم من الأرض ﴾ وقد روى الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ أفعيينا بالخلق الأول ﴾ يقول : أفأعيا علينا إنشاؤكم خلقا جديدا فتشكوا فى البعث ؟ وقال أهل اللغة : عييت بالامر إذا لم أعرف وجهه ، ومنه العى فى الكلام . **قوله** (لغوب النصب) أى تفسير قوله ﴿ وما مسنا من لغوب ﴾ أى من نصب ، والنصب التعب وزنا ومعنى ، وهذا تفسير مجاهد فيما أخرجه ابن أبى حاتم ، وأخرج من طريق قتادة قال : أكذب الله جل وعلا اليهود فى زعمهم أنه استراح فى اليوم السابع فقال ﴿ وما مسنا من لغوب ﴾ أى من إعياء ، وغفل الداودى الشارح فظن أن النصب فى كلام المصنف بسكون الصاد وأنه أراد ضبط اللغوب فقال متعقبا عليه ، لم أر أحدا نصب اللام فى الفعل ، قال وانما هو بالنصب الأحمق . **قوله** (أطوارا طورا كذا وطورا كذا) يريد تفسير قوله تعالى ﴿وقد خلقكم أطوارا﴾ والأطوار الاحوال المختلفة واحدها طور بالفتح ، وأخرج ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى معنى الاطوار كونه مرة نطفة ومرة علقة الخ ، وأخرج الطبرى عن ابن عباس وجماعة نحوه وقال : المراد اختلاف أحوال الانسان من صحة وسقم ، وقيل معناه أصنافا فى الالوان واللغات . ثم ذكر المصنف فى الباب أربعة أحاديث : أحدها حديث عمران بن حصين ، **قوله** (عن صفوان بن محرز عن عمران) فى رواية أبى عاصم عن سفيان فى المغازى « حدثنا صفوان حدثنا عمران » . **قوله** (جاء نفر من بنى تميم) يعنى وفدهم ، وسيأتى بيان وقت قدومهم ومن عرف منهم فى أواخر المغازى . **قوله** (أبشروا) بهمزة قطع من البشارة . **قوله** (فقالوا بشرتنا) القائل ذلك منهم الاقرع بن حابس ، ذكره ابن الجوزى . **قوله** (فتغير وجهه) إما للاسف عليهم كيف آثروا الدنيا ، وإما لكونه لم يحضره مايعطيهم فيتألفهم به ، أو لكل منهما . **قوله** (فجاءه أهل اليمن) هم الاشعريون قوم أبى موسى ، وقد أورد البخارى حديث عمران هذا وفيه مايستأنس به لذلك . ثم ظهر لى أن المراد بأهل اليمن هنا نافع بن زيد الحميرى مع من وفد معه من أهل حمير ، وقد ذكرت مستند ذلك فى « باب قدوم الاشعريين وأهل اليمن » وأن هذا هو السر فى عطف أهل اليمن على الاشعريين مع أن الاشعريين من جملة أهل اليمن ، لما كان زمان قدوم الطائفتين مختلفا ولكل منهما قصة غير قصة الآخرين وقع العطف . **قوله** (اقبلوا البشرى) بضم أوله وسكون المعجمة والقصر أى اقبلوا منى ما يقتضى أن تبشروا إذا أخذتم به بالجنة ، كالفقه فى الدين والعمل به ، وحكى عياض أن فى رواية الاصيلى « اليسرى » بالتحتانية والمهملة ، قال : والصواب الاول . **قوله** (اذ لم يقبلها) فى الرواية الأخرى « أن لم يقبلها » وهو بفتح « أن » أى من أجل تركهم لها ، ويروى بكسر ان . **قوله** (فأخذ النبى ﷺ يحدث بدء الخلق والعرش ، أى عن بدء الخلق وعن حال العرش ، وكأنه ضمن « يحدث » معنى يذكر ، وكأنهم سألوا عن أحوال هذا العالم وهو الظاهر ، ويحتمل أن يكونوا سألوا عن أول جنس المخلوقات ، فعلى الاول يقتضى السياق أنه أخبر أن أول شىء خلق منه السموات والأرض ، وعلى الثانى يقتضى أن العرش والماء تقدم خلقهما قبل ذلك ، ووقع فى قصة نافع بن زيد « نسألك عن أول هذا الامر » . **قوله** (قالوا جئنا نسألك) كذا للكشميهنى ، ولغيره « جئناك لنسألك » وزاد فى التوحيد « ونتفقه فى الدين » وكذا هى فى قصة نافع بن زيد التى أشرت اليها آنفا . **قوله** (عن هذا الامر) أى الحاضر الموجود ، والامر يطلق ويراد به المأمور ويراد به الشأن والحكم

والحث على الفعل غير ذلك . قوله (كان الله ولم يكن شيء غيره) فى الرواية الآتية فى التوحيد « ولم يكن شيء قبله » وفى رواية غير البخارى « ولم يكن شيء معه » والقصة متحدة فاقتضى ذلك أن الرواية وقعت بالمعنى ، ولعل راويها اخذها من قوله ﷺ فى دعائه فى صلاة الليل - كما تقدم من حديث ابن عباس - « أنت الاول فليس قبلك شيء » لكن رواية الباب أصرح فى العدم ، وفيه دلالة على أنه لم يكن شيء غيره لا الماء ولا العرش ولا غيرهما ، لان كل ذلك غير الله تعالى ، ويكون قوله « وكان عرشه على الماء » معناه أنه خلق الماء سابقا ثم خلق العرش على الماء ، وقد وقع فى قصة نافع بن زيد الحميرى بلفظ « كان عرشه على الماء ثم خلق القلم فقال : اكتب ما هو كائن ، ثم خلق السموات والارض وما فيهن » فصرح بترتيب المخلوقات بعد الماء والعرش . قوله (وكان عرشه على الماء ، وكتب فى الذكر كل شيء ، وخلق السموات والارض) هكذا جاءت هذه الامور الثلاثة معطوفة بالواو ، ووقع فى الرواية التى فى التوحيد « ثم خلق السموات والارض » ولم يقع بلفظ « ثم » إلا فى ذكر خلق السموات والارض . وقد روى مسلم من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعا « ان الله قدر مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والارض بخمسين ألف سنة وكان عرشه على الماء » وهذا الحديث يؤيد رواية من روى « ثم خلق السموات والارض » باللفظ الدال على الترتيب . (تنبيه) : وقع فى بعض الكتب فى هذا الحديث « كان الله ولا شيء معه ، وهو الآن على ماعليه كان » ، وهى زيادة ليست فى شيء من كتب الحديث ، نبه على ذلك العلامة تقى الدين بن تيمية ، وهو مسلم فى قوله « وهو الآن » إلى آخره ، وأما لفظ « ولا شيء معه » فرواية الباب بلفظ « ولا شيء غيره » بمعناها . ووقع فى ترجمة نافع بن زيد الحميرى المذكور « كان الله لاشيء غيره » بغير واو . قوله (وكان عرشه على الماء) قال الطيبي : هو فصل مستقل لان القديم من لم يسبقه شيء ، ولم يعارضه فى الأولية ، لكن أشار بقوله « وكان عرشه على الماء » إلى أن الماء والعرش كانا مبدأ هذا العالم لكونهما خلقا قبل خلق السموات والارض ، ولم يكن تحت العرش إذذاك الا الماء . ومحصل الحديث أن مطلق قوله « وكان عرشه على الماء » مقيد بقوله « ولم يكن شيء غيره » والمراد بكان فى الاول الازلية وفى الثانى الحدوث بعد العدم . وقد روى أحمد والترمذى وصححه من حديث أبى رزين العقيلى مرفوعا « ان الماء خلق قبل العرش » وروى السدى فى تفسيره بأسانيد متعددة « ان الله لم يخلق شيئا مما خلق قبل الماء » وأما مارواه أحمد والترمذى وصححه من حديث عبادة بن الصامت مرفوعا « أول ماخلق الله القلم ، ثم قال اكتب ، فجرى بما هو كائن إلى يوم القيامة » فيجمع بينه وبين ماقبله بأن أولية القلم بالنسبة إلى ماعدا الماء والعرش أو بالنسبة إلى مامنه صدر من الكتابة ، أى أنه قيل له اكتب أول ما خلق ، وأما حديث « أول ماخلق الله العقل » فليس له طريق ثبت ، وعلى تقدير ثبوته فهذا التقدير الاخير هو تأويله والله أعلم . وحكى أبو العلاء الهمدانى أن للعلماء قولين فى أيهما خلق أولا العرش أو القلم ؟ قال : والأكثر على سبق خلق العرش ، واختار ابن جرير ومن تبعه الثانى ، وروى ابن أبى حازم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال « خلق الله اللوح المحفوظ مسيرة خمسمائة عام ، فقال للقلم قبل أن يخلق الخلق وهو على العرش : اكتب ، فقال وما أكتب ؟ قال علمى فى خلقى إلى يوم القيامة » ذكره فى تفسير سورة سبحان ، وليس فيه سبق خلق القلم على العرش ، بل فيه سبق العرش . وأخرج البيهقى فى « الاسماء والصفات » من طريق الأعمش عن أبى ظبيان عن ابن عباس قال « أول ماخلق الله القلم فقال له اكتب ، فقال : يارب وما أكتب ؟ قال أكتب القدر ،

لجرى بما هو كائن من ذلك اليوم إلى قيام الساعة ، وأخرج سعيد بن منصور عن أبي عوانة عن أبي بشر عن مجاهد قال « بدء الخلق العرش والماء والهواء ، وخلقت الارض من الماء » والجمع بين هذه الآثار واضح . **قوله** (وكتب) أي قدر (في الذكر) أي في محل الذكر أي في اللوح المحفوظ (كل شيء) أي من الكائنات ، وفي الحديث جواز السؤال عن مبدأ الاشياء والبحث عن ذلك وجواز جواب العالم بما يستحضره من ذلك ، وعليه الكف إن خشي على السائل مايدخل على معتقده . وفيه أن جنس الزمان ونوعه حادث ، وأن الله أوجد هذه المخلوقات بعد أن لم تكن ، لا عن عجز عن ذلك بل مع القدرة . واستنبط بعضهم من سؤال الاشعريين عن هذه القصة أن الكلام في أصول الدين وحدوث العلم مستمران في ذريتهم حتى ظهر ذلك منهم في أبي الحسن الاشعري ، أشار إلى ذلك ابن عساكر . **قوله** (فنادى مناد) في الرواية الاخرى « فجاء رجل فقال : ياعمران » ولم أقف على اسمه في شيء من الروايات . **قوله** (ذهبت ناقتك يا ابن الحصين) أي انفلتت ، ووقع في الرواية الأولى « فجاء رجل فقال : ياعمران راحلتك » أي أدرك راحلتك فهو بالنصب ، أو ذهبت راحلتك فهو بالرفع ، ويؤيده الرواية الاخرى ولم أقف على اسم هذا الرجل . وقوله « تفلتت » بالفاء أي شردت . **قوله** (فاذا هي يقطع) بفتح أوله (دونها السراب) بالضم أي يحول بيني وبين رؤيتها ، والسراب بالمهملة معروف ، وهو مايرى نهارا في الفلاة كأنه ماء . **قوله** (فوالله لوددت أني كنت تركتها) ، في التوحيد « أنها ذهبت ولم أقم » يعني لأنه قام قبل أن يكمل النبي ﷺ حديثه في ظنه ، فتأسف على مافاته من ذلك . وفيه ما كان عليه من الحرص على تحصيل العلم . وقد كنت كثير التطلب لتحصيل ماظن عمران أنه فاته من هذه القصة إلى أن وقفت على قصة نافع بن زيد الحميري فقوي في ظني أنه لم يفته شيء من هذا القصة بخصوصها لخلو قصة نافع بن زيد عن قدر زائد على حديث عمران ، إلا أن في آخره بعد قوله وما فيهن « واستوى على عرشه عز وجل » . الحديث الثاني حديث عمر قال « قام فينا رسول الله ﷺ مقاما فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم » الحديث . **قوله** (وروى عيسى عن رقبة) كذا للأكثر وسقط منه رجل فقال ابن الفلكي : ينبغي أن يكون بين عيسى ورقبة أبو حمزة ، وبذلك جزم أبو مسعود ، وقال الطرقي : سقط أبو حمزة من كتاب الفربري وثبت في رواية حماد بن شاكر فعندة عن البخاري « روى عيسى عن أبي حمزة عن رقبة قال » وكذا قال ابن رميح عن الفربري ، قلت : وبذلك جزم أبو نعيم في « المستخرج » وهو يروى الصحيح عن الجرجاني عن الفربري : فالاختلاف فيه حينئذ عن الفربري ، ثم رأيته سقط أيضا من رواية النسفي ، لكن جعل بين عيسى ورقبة ضبة ، ويغلب على الظن أن أبا حمزة ألحق في رواية الجرجاني وقد وصفوه بقلة الاتقان ، وعيسى المذكور هو ابن موسى البخاري ولقبه غنجار بمعجمة مضمومة ثم نون ساكنة ثم جيم ، وليس له في البخاري إلا هذا الموضع ، وقد وصل الحديث المذكور من طريق عيسى المذكور عن أبي حمزة وهو محمد بن ميمون السكري عن رقبة الطبراني في مسند رقبة المذكور ، وهو بفتح الراء والقاف والموحدة الخفيفة ابن مصقلة بفتح الميم وسكون الصاد المهملة وقد تبدل سينا بعدها قاف ، ولم ينفرد به عيسى فقد أخرجه أبو نعيم من طريق علي بن الحسن بن شقيق عن أبي حمزة نحوه ، لكن باسناد ضعيف . **قوله** (حتى دخل أهل الجنة) هي غاية قوله « أخبرنا » أي أخبرنا عن مبتدأ الخلق شيئا بعد شيء إلى أن انتهى الاخبار عن حال الاستقرار في الجنة والنار ، ووضع الماضي موضع المضارع مبالغة للتحقق المستفاد من

خبر الصادق ، وكان السياق يقتضي أن يقول : حتى يدخل ، ودل ذلك على أنه أخبر في المجلس الواحد بجميع أحوال المخلوقات منذ ابتدئت إلى أن تفنى إلى أن تبعث ، فشمل ذلك الإخبار عن المبدأ والمعاش والمعاد ، وفي تيسير إيراد ذلك كله في مجلس واحد من خوارق العادة أمر عظيم ، ويقرب ذلك مع كون معجزاته لا مرية في كثرتها أنه ﷺ أعطي جوامع الكلم ، ومثل هذا من جهة أخرى ما رواه الترمذي من حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص قال « خرج علينا رسول الله ﷺ وفي يده كتابان ، فقال للذي في يده اليمنى : هذا كتاب من رب العالمين فيه أسماء أهل الجنة وأسماء آبائهم وقبائلهم ثم أجمل على آخرهم فلا يزاد فيهم ولا ينقص منهم أبدا ؛ ثم قال للذي في شماله مثله في أهل النار ، وقال في آخر الحديث « فقال بيديه فنبذهما ثم قال فرغ ربكم من العباد ، فريق في الجنة وفريق في السعير » واسناده حسن . ووجه الشبه بينهما أن الأول فيه تيسير القول الكثير في الزمن القليل ، وهذا فيه تيسير الجرم الواسع في الظرف الضيق ، وظاهر قوله فنبذهما بعد قوله وفي يده كتابان أنهما كانا مرئيين لهم والله أعلم . والحديث الباب شاهد من حديث حذيفة سيأتي في كتاب القدر إن شاء الله تعالى ، ومن حديث أبي زيد الانصاري أخرجه أحمد ومسلم قال « صلى بنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح ، فصعد المنبر فخطبنا حتى حضرت الظهر ، ثم نزل فصلى بنا الظهر ، ثم صعد المنبر فخطبنا ثم صلى العصر كذلك حتى غابت الشمس ، فحدثنا بما كان وما هو كائن ، فأعلمنا أحفظنا » لفظ أحمد . وأخرجه من حديث أبي سعيد مختصرا ومطولا ، وأخرجه الترمذي من حديثه مطولا ، وترجم له « باب ماقام به النبي ﷺ مما هو كائن إلى يوم القيامة » ثم ساقه بلفظ « صلى بنا رسول الله ﷺ يوما صلاة العصر ثم قام يحدثنا فلم يدع شيئا يكون الى قيام الساعة الا أخبرنا به ، حفظه من حفظه ونسيه من نسيه » ثم ساق الحديث وقال : حسن . وفي الباب عن حذيفة وأبي زيد بن أخطب وأبي مريم والمغيرة بن شعبة انتهى . ولم يقع له حديث عمر حديث الباب وهو على شرطه ، وأفاد حديث أبي زيد بيان المقام المذكور زمانا ومكانا في حديث عمر رضي الله عنه وأنه كان على المنبر من أول النهار إلى أن غابت الشمس ، والله أعلم . ثالثها حديث أبي هريرة ، وهو من الاهليات ، **قوله** (عن أبي أحمد) هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري وسفيان هو الثوري . **قوله** (يشتمني ابن آدم) بكسر التاء من « يشتمني » والشتم هو الوصف بما يقتضي النقص ، ولاشك أن دعوى الولد لله يستلزم الامكان المستدعي للحدوث ، وذلك غاية النقص في حق الباري سبحانه وتعالى ، والمراد من الحديث هنا قوله ليس يعيدني كما بدأني وهو قول منكري البعث من عباد الاوثان . رابعها حديث أبي هريرة أيضا ، **قوله** (لما قضى الله الخلق) أي خلق الخلق كقوله تعالى ﴿ فقضاهن سبع سموات ﴾ أو المراد أوجد جنسه ، وقضى يطلق بمعنى حكم وأتقن وفرغ وأمضى . **قوله** (كتب في كتابه) أي أمر القلم أن يكتب في اللوح المحفوظ ، وقد تقدم في حديث عبادة بن الصامت قريبا « فقال للقلم اكتب ، فجرى بما هو كائن » ويحتمل أن يكون المراد بالكتاب اللفظ الذي قضاه ، وهو كقوله تعالى ﴿ كتب الله لأغلبن أنا ورسلي ﴾ . **قوله** (فهو عنده فوق العرش) قيل معناه دون العرش ، وهو كقوله تعالى ﴿ بعوضة فما فوقها ﴾ ، والحامل على هذا التأويل استبعاد أن يكون شيء من المخلوقات فوق العرش ، ولا محذور في إجراء ذلك على ظاهره لأن العرش خلق من خلق الله ، ويحتمل أن يكون المراد بقوله « فهو عنده » أي ذكره أو علمه فلا تكون العندية مكانية بل هي إشارة إلى كمال كونه مخفيا عن الخلق مرفوعا عن حيز ادراكهم ، وحكى الكرماني أن بعضهم زعم أن لفظ « فوق » زائد كقوله

﴿ فان كن نساء فوق اثنتين ﴾ والمراد اثنتان فصاعدا ، ولم يتعقبه وهو متعقب ، لان محل دعوى الزيادة ما إذا بقى الكلام مستقيما مع حذفها كما فى الآية ، وأما فى الحديث فانه يبقى مع الحذف ، فهو عنده العرش وذلك غير مستقيم . **قوله** (أن رحمتى) بفتح ان على أنها بدل من كتب ، وبكسرها على حكاية مضمون الكتاب . **قوله** (غلبت) فى رواية شعيب عن أبى الزناد فى التوحيد « سبقت » بدل غلبت ، والمراد من الغضب لازمه وهو إرادة إيصال العذاب إلى من يقع عليه الغضب ، لان السبق والغلبة باعتبار التعلق ، أى تعلق الرحمة غالب سابق على تعلق الغضب . لأن الرحمة مقتضى ذاته المقدسة وأما الغضب فانه متوقف على سابقة عمل من العبد الحادث ، وبهذا التقرير يندفع استشكال من أورد وقوع العذاب قبل الرحمة فى بعض المواطن ، كمن يدخل النار من الموحدين ثم يخرج بالشفاعة وغيرها . وقيل معنى الغلبة الكثرة والشمول ، تقول غلب على فلان الكرم أى أكثر أفعاله ، وهذا كله بناء على أن الرحمة والغضب من صفات الذات ، وقال بعض العلماء الرحمة والغضب من صفات الفعل لامن صفات الذات ، ولا مانع من تقدم بعض الأفعال على بعض فتكون الإشارة بالرحمة الى إسكان آدم الجنة أول ماخلق مثلا ومقابلها ما وقع من إخراجه منها ، وعلى ذلك استمرت أحوال الامم بتقديم الرحمة فى خلقهم بالتوسع عليهم من الرزق وغيره ، ثم يقع بهم العذاب على كفرهم . وأما ما أشكل من أمر من يعذب من الموحدين فالرحمة سابقة فى حقهم أيضا ، ولولا وجودها لخلدوا أبدا . وقال الطيبى فى سبق الرحمة إشارة الى أن قسط الخلق منها أكثر من قسطهم من الغضب وأنها تنالهم من غير استحقاق وأن الغضب لاينالهم الا باستحقاق ، فالرحمة تشمل الشخص جنينا ورضيعا وفطيما وناشئا قبل أن يصدر منه شئ من الطاعة ، ولا يلحقه الغضب إلا بعد ان يصدر عنه من الذنوب مايستحق معه ذلك

٢ — **باب** ماجاء فى سَبع أرَضينَ ، وقولِ اللهِ تعالىٰ [١٢ الطلاق] : ﴿ اللهُ الذى خَلَقَ سبعَ سماواتٍ ومِنَ الأرضِ مِثلَهنَّ ، يَتَنزَّلُ الأمرُ بينهنَّ لتعلَموا أنَّ اللهَ على كلِّ شئٍ قديرٌ ، وأنَّ اللهَ قد أحاط بكلِّ شىء علما ﴾ . ﴿ والسَّقفِ المرفوع ﴾ : السماء . ﴿ سَمْكُها ﴾ : بناءها . ﴿ الحُبُكُ ﴾ : استواؤها وحُسنها . ﴿ وأذِنَتْ ﴾ : سمِعَت وأطاعت . ﴿ وألقَت ﴾ : أخرَجت ما فيها منَ الموتى . ﴿ وتَخلَّت ﴾ عنهم . ﴿ طَحاها ﴾ أى دحاها . ﴿ بالساهِرة ﴾ : وجه الأرض ، كان فيها الحيوان نومُهم وسهَرُهم

٣١٩٥ — **حدثنا** علىُّ بن عبدِ اللهِ أخبرَنا ابنُ عُلَيَّةَ عن علىِّ بنِ المباركِ حدَّثنا يحيىٰ بنُ أبى كثيرٍ عن محمدِ بن إبراهيمَ بن الحارثِ عن أبى سلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ ـ وكانت بينهُ وبينَ أناس خصومةٌ فى أرضٍ ، فدخل على عائشةَ فذكرَ لها ذٰلك ـ فقالت : يا أبا سلمةَ اجتنِبِ الارضَ ، فان رسولَ اللهِ ﷺ قال « مَن ظَلَمَ قِيدَ شِبرٍ طُوِّقهُ من سبع أرَضين »

٣١٩٦ — **حدثنا** بشرُ بن محمدٍ قال أخبرَنا عبدُ اللهِ عن مُوسىٰ بن عُقبةَ عن سالمٍ عن أبيه قال : قال النبىُّ

ﷺ : مَن أخذَ شيئاً منَ الارضِ بغيرِ حقِّهِ خُسِفَ بهِ يومَ القيامة إلى سبع أرضينَ »

٣١٩٧ — حدثنا محمدُ بن المثنى حدثنا عبدُ الوهابِ حدثنا أيوبُ عن محمدِ بن سيرينَ عن ابن أبي بكرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « إنَّ الزمانَ قد استدارَ كهيئتهِ يومَ خلقَ السماواتِ والارضَ . السنةُ اثنا عشرَ شهراً ، منها أربعةٌ حُرُم : ثلاثةٌ مُتواليات - ذو القعدةِ وذو الحجةِ والمحرَّمُ - ورجبُ مضرَ الذى بينَ جُمادَى وشعبان »

٣١٩٨ — حدثنا عُبَيدُ بن اسماعيلَ حدثنا أبو أسامة عن هشامٍ عن أبيهِ سعيدِ بن زيدِ بن عمرِو بن نفيل « أنه خاصَمَتْهُ أرْوَى - فى حقٍّ زعمتْ أنه انتقصهُ لها - إلى مَروانَ ، فقال سعيدٌ : أنا أنتقص من حقها شيئاً ؟ أشهَدُ لسمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : من أخذَ شبراً منَ الارض ظلما فانه يُطوَّقهُ يومَ القيامةِ من سبع أرضين » . قال ابنُ إبي الزِّنادِ عن هشام عن أبيه قال : قال لى سعيدُ بن زيد « دَخلتُ على النبيِّ ﷺ . . »

قوله (باب ماجاء فى سبع أرضين) أو فى بيان وضعها . قوله (وقول الله سبحانه وتعالى ﴿ الله الذى خلق سبع سموات ومن الارض مثلهن ﴾ الآية) قال الداودى : فيه دلالة على أن الأرضين بعضها فوق بعض مثل السماوات ونقل عن بعض المتكلمين أن المثلية فى العدد خاصة وأن السبع متجاورة ، وحكى ابن التين عن بعضهم أن الأرض واحدة ، قال وهو مردود بالقرآن والسنة . قلت : لعله القول بالتجاور ، والا فيصير صريحا فى المخالفة ، ويدل للقول الظاهر مارواه ابن جرير من طريق شعبة عن عمرو بن مرة عن أبى الضحى عن ابن عباس فى هذه الآية ﴿ ومن الأرض مثلهن ﴾ قال : فى كل أرض مثل ابراهيم ، ونحو ماعلى الارض من الخلق ، هكذا أخرجه مختصرا وإسناده صحيح . وأخرجه الحاكم والبيهقى من طريق عطاء بن السائب عن أبى الضحى مطولا وأوله أى سبع أرضين « فى كل أرض آدم كآدمكم ونوح كنوحكم وابراهيم كابراهيمكم وعيسى كعيسى ونبى كنبيكم » قال البيهقى : اسناده صحيح ، إلا أنه شاذ بمرة . وروى ابن أبى حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس قال : لو حدثتكم بتفسير هذه الآية لكفرتم وكفركم تكذيبكم بها . ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه وزاد ومن مكتوبات بعضهن على بعض . وظاهر قوله تعالى ﴿ ومن الارض مثلهن ﴾ يرد أيضا على أهل الهيئة قولهم ان لامسافة بين كل أرض وأرض وان كانت فوقها ، وان السابعة سماء لاجوف لها ، وفى وسطها المركز وهى نقطة مقدرة متوهمة ، إلى غير ذلك من أقوالهم التى لابرهان عليها . وقد روى أحمد والترمذى من حديث أبى هريرة مرفوعا « ان بين كل سماء وسماء خمسمائة عام ، وأن سمك كل سماء كذلك ، وان بين كل أرض وأرض خمسمائة عام » وأخرجه إسحق بن راهويه والبزار من حديث أبى ذر نحوه ، ولابى داود والترمذى من حديث العباس بن عبد المطلب مرفوعا « بين كل سماء وسماء إحدى أو اثنتان وسبعون سنة » وجمع بين الحديثين بان اختلاف المسافة بينهما باعتبار بطء السير وسرعته قوله (والسقف المرفوع السماء) هو تفسير مجاهد ، أخرجه عبد بن حميد وابن أبى حاتم وغيرهما من طريق ابن أبى نجيح عنه ، ومن طريق قتادة نحوه ، وسيأتى عن على مثله فى « باب الملائكة » ولابن أبى حاتم من طريق الربيع بن

أنس « السقف المرفوع العرش كذا قال ، والاول أكثر ، وهو يقتضى الرد على من قال إن السماء كرية لأن السقف فى اللغة العربية لا يكون كريا . قوله (سمكها) بفتح المهملة وسكون الميم (بناءها) بالمد ، يريد تفسير قوله تعالى (رفع سمكها) أى رفع بنيانها ، وهو تفسير ابن عباس أخرجه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، ومن طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد مثله وزاد «بغير عمد» ومن طريق قتادة مثله . قوله (والحبك استواؤها وحسنها) هو تفسير ابن عباس أخرجه ابن أبى حاتم من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عنه ، وأخرج من طريق سعد الإسكاف عن عكرمة عنه بلفظ « ذات الحبك ، أى البهاء والجمال ، غير أنها كالبرد المسلسل » ومن طريق على بن أبى طلحة عنه قال « ذات الحبك أى الخلق الحسن » والحبك بضمتين جمع حبيكة كطرق وطريقة وزنا ومعنى ، وقيل واحدها حباك كثال ومثل ، وقيل الحبك الطريق التى ترى فى السماء من آثار الغيم ، وروى الطبرى عن الضحاك نحوه ، وقيل هى النجوم أخرجه الطبرى باسناد حسن عن الحسن ، وروى الطبرى عن عبد الله بن عمرو أن المراد بالسماء هنا السماء السابعة . قوله (أذنت : سمعت وأطاعت) يريد تفسير قوله تعالى (إذا السماء انشقت ، وأذنت لربها وحقت) ومعنى سمعها وإطاعتها قبولها مايراد منها ، وروى ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : (وأذنت لربها) أى أطاعت ، ومن طريق الضحاك (أذنت لربها) أى سمعت ، ومن طريق سعيد بن جبير (وحقت) أى حق لها أن تطيع . قوله (وألقت) أخرجت مافيها من الموتى (وتخلت) أى عنهم) يريد تفسير بقية الآيات ، وهو عند ابن أبى حاتم من طريق مجاهد نحوه ، ومن طريق سعيد بن جبير ألقت مااستودعها الله من عباده وتخلت عنهم اليه . قوله (طحاها دحاها) هو تفسير مجاهد أخرجه عبد بن حميد وغيره من طريقه ، والمعنى بسطها يمينا وشمالا من كل جانب ، وأخرج ابن أبى حاتم أيضا من طريق ابن عباس والسدى وغيرهما : دحاها أى بسطها . قوله (بالساهرة وجه الارض ، كان فيها الحيوان نومهم وسهرهم) هو تفسير عكرمة أخرجه ابن أبى حاتم ، أو المراد بالارض أرض القيامة ، وأخرج ابن أبى حاتم من طريق مصعب بن ثابت عن أبى حازم عن سهل بن سعد فى قوله (فاذا هم بالساهرة) قال : أرض بيضاء عفراء كالخبزة ، وسيأتى من وجه آخر عن أبى حازم مرفوعا فى الرقاق لكن ليس فيه تفسير الساهرة . ثم ذكر المصنف فى الباب أربعة أحاديث : أحدها حديث عائشة « من ظلم قيد شبر » وقد تقدم شرحه مستوفى فى كتاب المظالم . ثانيها حديث ابن عمر فى المعنى ، وقد تقدم هناك أيضا ، وعبد الله فى اسناده هو ابن المبارك ، والراوى عنه بشر بن محمد مروزى سمع من ابن المبارك بخراسان ، وهو يؤيد البحث الذى قدمته من أنه لايلزم من كون هذا الحديث ليس فى كتب ابن المبارك بخراسان أن لا يكون حدث به هناك ، ويحتمل أن يكون بشر صحب ابن المبارك فسمعه منه بالبصرة فيصح أنه لم يحدث به إلا بالبصرة والله أعلم . ثالثها حديث أبى بكرة « ان الزمان قد استدار كهيئته » وسيأتى بأتم من هذا السياق فى آخر المغازى فى الكلام على حجة الوداع ، ويأتى شرحه فى تفسير براءة ، ومضى شرح أكثره فى العلم وبعضه فى الحج . قوله (عن محمد بن سيرين عن ابن أبى بكرة عن أبى بكرة) اسم ابن أبى بكرة عبد الرحمن كما تقدم فى « باب رب مبلغ أوعى من سامع » فى كتاب العلم من وجه آخر عن أيوب ، وذكر أبو على الجيانى أنه سقط من نسخة الاصيلى هنا عن ابن أبى بكرة وثبت لسائر الرواة عن الفربرى ، قلت : وكذا ثبت فى رواية النسفى عن البخارى ، قال الجيانى : ووقع فى رواية القابسى هنا عن أيوب عن محمد بن

أبي بكرة ، وهو وهم فاحش . قلت : وافق الاصيلي لكن صحف « عن » فصارت « ابن » فلذلك وصفه بفحش الوهم وسيأتي هذا الحديث بالسند المذكور هنا في « باب حجة الوداع » من كتاب المغازي على الصواب للجماعة أيضا حتى الاصيلي ، واستمر القابسي على وهمه فقال هناك أيضا « عن محمد بن أبي بكرة » . رابعها حديث سعيد بن زيد في قصته مع أروى بنت أنيس في خاصمتها له في الأرض ، وقد تقدمت مباحثه مستوفاة في كتاب المظالم . **قوله** (كهيئته) الكاف صفة مصدر محذوف تقديره استدار استدارة مثل صفته يوم خلق السماء . والزمان اسم لقليل الوقت وكثيره ، وزعم يوسف بن عبد الملك في كتابه « تفضيل الازمنة » أن هذه المقالة صدرت من النبي ﷺ في شهر مارس وهو آذار وهو برمهات بالقبطية ، وفيه يستوي الليل والنهار عند حلول الشمس برج الحمل . **قوله** (وقال ابن أبي الزناد عن هشام) أي ابن عروة (عن أبيه قال لي سعيد بن زيد) أراد المصنف بهذا التعليق بيان لقاء عروة سعيداً ، وقد لقي عروة من هو أقدم وفاة من سعيد كوالده الزبير وعلي وغيرهما

٣ - **باب** في النُّجوم . وقال قتادةُ ﴿ولقد زيَّنَّا السماء الدُّنيا بمصابيح﴾ [ه الملك] : خَلقَ هذه النجوم لثلاثٍ : جعلها زينةً للسماء ، ورجوماً للشياطين ، وعلاماتٍ يُهتدَى بها ، فمَن تأول فيها بغير ذلكَ أخطأَ وأضاعَ نصيبهُ وتكلفَ مالا علم لهُ به . وقال ابن عباس : ﴿هشيما﴾ متغيرا . والأبُّ : مايأكلُ الانعامُ . والانامُ الخلْقُ . برْزَخٌ : حاجبٌ . وقال مجاهدٌ ﴿ألفافا﴾ : مُلتفَّةً . والغُلبُ : الملتفَّة : فِراشا : مِهاداً . كقوله ﴿ولكم في الارض مُستقرٌّ﴾ ، ﴿نكِداً﴾ : قليلا

قوله (باب في النجوم . وقال قتادة الخ) وصله عبد بن حميد من طريق شيبان عنه به وزاد في آخره « وان ناسا جهلة بامر الله قد أحدثوا في هذه النجوم كهانة : من غرس بنجم كذا كان كذا ومن سافر بنجم كذا كان كذا ولعمري ما من النجوم نجم إلا ويولد به الطويل والقصير والأحمر والابيض والحسن والدميم ، وما علم هذه النجوم وهذه الدابة وهذا الطائر شيء من هذا الغيب انتهى . وبهذه الزيادة تظهر مناسبة ايراد المصنف ما أورده من تفسير الأشياء التي ذكرها من القرآن وان كان ذكر بعضها وقع استطرادا والله أعلم . قال الداودي : قول قتادة في النجوم حسن ، إلا قوله « أخطأ وأضاع نفسه » فانه قصر في ذلك ، بل قائل ذلك كافـــر انتهى . ولم يتعين الكفر في حق من قال ذلك ، وانما يكفر من نسب الاختراع اليها ، وأما من جعلها علامة على حدوث أمر في الأرض فلا ، وقد تقدم تقرير ذلك وتفصيله في الكلام على حديث زيد بن خالد فيمن قال « مطرنا بنوء كذا » في « باب الاستسقاء » ، وقال أبو علي الفارسي في قوله تعالى ﴿وجعلناها رجوما﴾ : الضمير للسماء ، أي وجعلنا شهبها رجوما على حذف مضاف ، فصار الضمير للمضاف اليه . وذكر ابن دحية في « التنوير » من طريق أبي عثمان النهدي عن سليمان الفارسي قال : النجوم كلها معلقة كالقناديل من السماء الدنيا كتعليق القناديل في المساجد . **قوله** (وقال ابن عباس هشيما متغيرا) لم أره عنه من طريق موصولة . لكن ذكره اسماعيل بن أبي زياد في تفسيره عن ابن عباس . وقال أبو عبيدة : قوله ﴿هشيما﴾ أي يابسا متفتتا ، و﴿تذروه الرياح﴾ أي تفرقه . **قوله** (والأب ما تأكل الانعام) هو تفسير ابن عباس أيضا ، وصله ابن أبي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عنه قال : الاب

ما أنبتت الارض مما تأكله الدواب ولا تأكله الناس ، ومن طريق ابن عباس قال : الأب الحشيش ، ومن طريق عطاء والضحاك : الأب هو كل شيء ينبت على وجه الأرض ، زاد الضحاك : إلا الفاكهة . وروى ابن جرير من طريق إبراهيم التيمي « ان أبا بكر الصديق سئل عن الأب فقال : أي سماء تظلني وأي أرض تقلني إذا قلت في كتاب الله بغير علم » وهذا منقطع . وعن عمر أنه قال « عرفنا الفاكهة فما الأب » ثم قال « ان هذا لهو التكلف » فهو صحيح عنه ، أخرجه عبد بن حميد من طرق صحيحة عن أنس عن عمر ، وسيأتي بيان ذلك في كتاب الاعتصام ان شاء الله تعالى . قوله (والانام الخلق) هو تفسير ابن عباس أيضا ، أخرجه ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه في قوله تعالى ﴿ والارض وضعها للانام ﴾ قال : للخلق ، والمراد بالخلق المخلوق ، ومن طريق سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال : الانام الناس ، وهذا أخص من الذي قبله ، ومن طريق الحسن قال : الجن والإنس . وعن الشعبي قال : هو كل ذي روح . قوله (برزخ حاجب) في رواية المستملي والكشميهني « حاجز » بالزاي ، وهذا تفسير ابن عباس أيضا وصله ابن أبي حاتم من الوجه المذكور إلا قوله (وقال مجاهد ألفافا ملتفة ، والغلب الملتفة) وصلهما عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد قال ﴿ وجنات ألفافا ﴾ قال : ملتفة . ومن طريقه قال ﴿ وحدائق غلبا ﴾ أي ملتفة ، وروى ابن أبي حاتم من طريق عاصم بن كليب عن أبيه عن ابن عباس : الحدائق ما التفت والغلب ماغلظ . ومن طريق عكرمة عنه الغلب شجر بالجبل لايحمل يستظل به . ومن طريق علي بن أبي طلحة عنه قال ﴿ وجنات ألفافا ﴾ أي مجتمعة . وقال أهل اللغة : الألفاف جمع لف أو لفيف . وعن الكسائي : هو جمع الجمع . وقال الطبري : اللفاف جمع لفيفة وهي الغليظة . وليس الالتفاف من الغلظ في شيء إلا أن يراد أنه غلظ بالالتفاف . قوله (فراشا مهادا كقوله : ولكم في الارض مستقر) هو قول قتادة والربيع بن أنس وصله الطبري عنهما ، ومن طريق السدي باسانيده ﴿ فراشا ﴾ هي فراش يمشي عليها وهي المهاد والقرار . قوله (نكدا قليلا) أخرجه ابن أبي حاتم من طريق السدي قال ﴿ لايخرج إلا نكدا ﴾ قال : النكد الشيء القليل الذي لاينفع ، ومن طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال : هذا مثل ضرب للكفار كالبلد السبخة المالحة التي لاتخرج منها البركة

٤ ـ باب صفة الشمس والقمر . ﴿ بحسبان ﴾ قال مجاهد : كحسبان الرحى . وقال غيره : بحساب ومنازل لايعدوانها . حسبان : جماعة الحساب ، مثل شهاب وشهبان . ضحاها : ضوؤها . أن تدرك القمر : لايستر ضوء أحدهما ضوء الآخر ، ولا ينبغي لهما ذلك . سابق النهار : يتطالبان حثيثين . نسلخ : نخرج أحدهما من الآخر ، ونجري كل واحد منهما . واهية : وهيها تشققها . أرجائها : مالم ينشق منها ، فهو على حافتيها كقولك : على أرجاء البئر . أغطش وجن : أظلم . وقال الحسن : كورت : تكور حتى يذهب ضوؤها . والليل وما وسق : أي جمع من دابة . اتسق : استوى . بروجا : منازل الشمس والقمر . فالحرور بالنهار مع الشمس . وقال ابن عباس ورؤبة : الحرور بالليل ، والسموم بالنهار . يقال : يولج يكور وليجة ، كل شيء أدخلته في شيء

٣١٩٩ - حدثنا محمدُ بن يوسُفَ حدّثنا سفيانُ عنِ الأعمشِ عن إبراهيمَ التيميِّ عن أبيهِ عن أبي ذرٍّ رضيَ اللهُ عنه قال « قال النبيُّ ﷺ لأبي ذرٍّ حينَ غَرَبَتِ الشمسُ : أتدري أينَ تذهبُ ؟ قلتُ : اللهُ ورسوله أعلم ، قال : فانها تذهب حتّى تَسجُدَ تحتَ العرش ، فتستأذنَ فيُؤذَنُ لها ، ويوشِكُ أن تسجدَ فلا يُقبَلُ منها ، وتستأذِنَ فلا يُؤذنَ لها ، فيقالُ لها : ارجعي مِن حيثُ جِئتِ ، فتَطلُعُ مِن مَغربها . فذلك قوله تعالى [٣٨ يس] : ﴿ والشمس تَجري لمستقرٍّ لها ، ذلكَ تقديرُ العزيزِ العليم ﴾

[الحديث ٣١٩٩ - أطرافه في : ٤٨٠٢ ، ٤٨٠٣ ، ٧٤٢٤ ، ٧٤٣٣]

٣٢٠٠ - حدثنا مسدَّدٌ حدّثنا عبدُ العزيزِ بن المختارِ حدّثنا عبدُ اللهِ الداناجُ قال : حدّثني أبو سَلمةَ بنُ عبدِ الرحمنِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « الشمسُ والقمرُ مُكوَّرانِ يومَ القيامة »

٣٢٠١ - حدثنا يحيى بن سليمانَ قال حدّثني ابنُ وَهبٍ قال أخبرَني عمرٌو أنَّ عبدَ الرحمنِ بنَ القاسم حدّثهَ عن أبيهِ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنه كان يُخبرُ عنِ النبيِّ ﷺ قال « إنَّ الشمسَ والقمرَ لا يَخسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، ولكنَّهما آيةٌ مِن آياتِ اللهِ ، فاذا رأيتُموهُ فصَلُّوا »

٣٢٠٢ - حدثنا إسماعيلُ بن أبي أُوَيس حدّثني مالكٌ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن عبدِ اللهِ بن عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : قال النبيُّ ﷺ « إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ من آياتِ اللهِ ، لا يَخسِفان لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، فاذا رأيتم ذلك فاذكروا الله »

٣٢٠٣ - حدثنا يحيى بنُ بُكيرٍ حدّثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عنِ ابنِ شِهابٍ قال أخبرَني عُروةُ أنَّ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أخبرَتهُ « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ يومَ خَسَفَتِ الشمسُ قام فكبَّرَ وقرأ قِراءةً طويلةً ، ثم رَكعَ رُكوعاً طويلا ، ثمَّ رفعَ رأسَهُ فقال : سمعَ اللهُ لمن حَمِدَه ، وقام كما هو فقرأَ قراءةً طويلةً وهي أدنى من القراءةِ الاولى ، ثمَّ ركعَ رُكوعاً طويلا وهي أدنى من الركعة الاولى ، ثمَّ سجدَ سُجوداً طويلا ، ثمَّ فعل في الرَّكعةِ الآخرةِ مثلَ ذلك ، ثمَّ سلم وقد تَجلَّتِ الشمسُ ، فخطبَ الناسَ فقال في كسوف الشمس والقمر : إنهما آيتانِ مِن آياتِ الله ، لا يَخسفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، فاذا رأيتُموها فافزَعوا إلى الصلاة »

٣٢٠٤ - حدثنا محمدُ بن المثنّى حدّثنا يحيى عن إسماعيلَ قال حدّثني قَيسٌ عن أبي مَسعودٍ رضي اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال « الشمسُ والقمرُ لا يَنكسِفانِ لموتِ أحدٍ ولا لحياته ، ولكنَّهما آيتانِ من آيات الله ، فاذا رأيتموهما فصلُّوا »

قوله (باب صفة الشمس والقمر بحسبان) أى تفسير ذلك ، وقوله « قال مجاهد كحسبان الرحى » وصله الفريابى فى تفسيره من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد ، ومراده أنهما يجريان على حسب الحركة الرحوية الدورية وعلى وضعها ، وقوله (وقال غيره بحساب ومنازل لايعدوانها) ، ووقع فى نسخة الصغانى هو ابن عباس وقد وصله عبد بن حميد من طريق أبى مالك وهو الغفارى مثله ، وروى الحربى والطبرى عن ابن عباس نحوه باسناد صحيح وبه جزم الفراء . قوله (حسبان جماعة الحساب) يعنى أن حسبان جماعة الحساب كشهبان جمع شهاب ، وهذا قول أبى عبيدة فى المجاز ، وقال الاسماعيلى من جعله من الحساب احتمل الجمع واحتمل المصدر ، تقول حسب حسبانا ، ثم هو من الحساب بالفتح ومن الظن بالكسر أى فى الماضى . قوله (ضحاها ضوؤها) وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد قال ﴿ والشمس وضحاها ﴾ قال : ضوؤها . قال الاسماعيلى : يريد أن الضحى يقع فى صدر النهار وعنده تشتد إضاءة الشمس ، وروى ابن أبى حاتم من طريق قتادة والضحاك قال : ضحاها النهار . قوله (أن تدرك القمر : لايستر ضوء أحدهما ضوء الآخر الخ) وصله الفريابى فى تفسيره من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد بتمامه . قوله (نسلخ نخرج الخ) وصله الفريابى من طريقه أيضا بلفظ يخرج أحدهما من الآخر ويجرى كل منهما فى فلك . قوله (واهية : وهيها تشققها) هو قول الفراء ، وروى الطبرى عن ابن عباس فى قوله ﴿ واهية ﴾ قال متمزقة ضعيفة . قوله (أرجائها : مالم تنشق منها فهو على حافتيها) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ والملك على أرجائها ﴾ ووقع فى رواية الكشميهنى : فهو على حافتها ، وكأنه أفرد باعتبار لفظ الملك وجمع باعتبار الجنس ، وروى عبد بن حميد من طريق قتادة فى قوله ﴿ والملك على أرجائها ﴾ أى على حافات السماء ، وروى الطبرى عن سعيد بن المسيب مثله ، وعن سعيد بن جبير : على حافات الدنيا ، وصوب الاول ، وأخرج عن ابن عباس قال والملك على حافات السماء حين تنشق ، والارجاء بالمد جمع رجا بالقصر والمراد النواحى . قوله (أغطش وجن : أظلم) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ أغطش ليلها ﴾ وتفسير قوله ﴿ فلما جن عليه الليل ﴾ أى أظلم فى الموضعين ، والاول تفسير قتادة أخرجه عبد بن حميد من طريقه قال : قوله ﴿ أغطش ليلها ﴾ أى أظلم ليلها ، وقد توقف فيه الاسماعيلى فقال : معنى أغطش ليلها جعله مظلما ، وأما أغطش غير متعد فان ساغ فهو صحيح المعنى ولكن المعروف أظلم الوقت جاءت ظلمته وأظلمنا وقعنا فى ظلمة . قلت : لم يرد البخارى القاصر لانه فى نفس الآية متعد وإنما أراد تفسير قوله أغطش فقط ، وأما الثانى فهو تفسير أبى عبيدة قال فى قوله تعالى ﴿ فلما جن عليه الليل ﴾ أى غطى عليه وأظلم . قوله (وقال الحسن : كورت تكور حتى يذهب ضوؤها) وصله ابن أبى حاتم من طريق أبى رجاء عنه ، وكأن هذا كان يقوله قبل أن يسمع حديث أبى سلمة عن أبى هريرة الآتى ذكره فى هذا الباب ، وإلا فمعنى التكوير اللف تقول كورت العمامة تكويرا إذا لففتها ، والتكوير أيضا الجمع تقول كورته إذا جمعته ، وقد أخرج الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس ﴿ اذا الشمس كورت ﴾ يقول : أظلمت ، ومن طريق الربيع بن خثيم قال : كورت أى رمى بها ، ومن طريق أبى يحيى عن مجاهد كورت قال : اضمحلت . قال الطبرى : التكوير فى الاصل الجمع وعلى هذا فالمراد أنها تلف ويرمى بها فيذهب ضوؤها . قوله (والليل وما وسق أى جمع من دابة) وصله عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن نحوه . قوله (اتسق استوى) وصله عبد بن

حميد أيضا من طريق منصور عنه فى قوله ﴿ والقمر إذا اتسق ﴾ قال : استوى . **قوله** (بروجا : منازل الشمس والقمر) وصله ابن حميد ، وروى الطبرى من طريق مجاهد قال : البروج الكواكب ومن طريق أبى صالح قال هى النجوم الكبار ، وقيل هى قصور فى السماء رواه عبد بن حميد من طريق يحيى بن رافع ، ومن طريق قتادة قال هى قصور على أبواب السماء فيها الحرس ، وعند أهل الهيئة أن البروج غير المنازل ، فالبروج اثنا عشر والمنازل ثمانية وعشرون ، وكل برج عبارة عن منزلتين وثلث منها . **قوله** (فالحرور بالنهار مع الشمس) وصله ابراهيم الحربى عن الأثرم عن أبى عبيدة قال : الحرور بالنهار مع الشمس ، وقال الفراء : الحرور الحر الدائم ليلا كان أو نهارا ، والسموم بالنهار خاصة . **قوله** (وقال ابن عباس ورؤبة : الحرور بالليل والسموم بالنهار) أما قول ابن عباس فلم أره موصولا عنه بعد ، وأما قول رؤبة وهو ابن العجاج التميمى الراجز المشهور فذكره أبو عبيدة عنه فى المجاز ، وقال السدى : المراد بالظل والحرور فى الآية الجنة والنار أخرجه ابن أبى حاتم عنه . **قوله** (يقال يولج يكور) كذا فى رواية أبى ذر ، ورأيت فى رواية ابن شبويه « يكون » بنون وهو أشبه ، وقال أبو عبيدة : يولج أى ينقص من الليل فيزيد فى النهار وكذلك النهار ، وروى عبد بن حميد من طريق مجاهد قال : مانقص من أحدهما دخل فى الآخر يتقاصان ذلك فى الساعات . ومن طريق قتادة نحوه قال : يولج ليل الصيف فى نهاره أى يدخل ، ويدخل نهار الشتاء فى ليله . **قوله** (وليجة : كل شىء أدخلته فى شىء) هو قول عبيدة قال قوله « من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة » كل شىء ادخلته فى شىء ليس منه فهو وليجة ، والمعنى لاتتخذوا أولياء ليس من المسلمين . ثم ذكر المصنف فى الباب ستة احاديث : أولها حديث أبى ذر فى تفسير قوله تعالى ﴿ والشمس تجرى لمستقر لها ﴾ وسيأتى شرحه مستوفى فى تفسير سورة يس ، والغرض منه هنا بيان سير الشمس فى كل يوم وليلة ، وظاهره مغاير لقول أهل الهيئة أن الشمس مرصعة فى الفلك ، فانه يقتضى أن الذى يسير هو الفلك وظاهر الحديث أنها هى التى تسير وتجرى ، ومثله قوله تعالى فى الآية الأخرى ﴿ كل فى فلك يسبحون ﴾ أى يدورون ، قال ابن العربى : أنكر قوم سجودها وهو صحيح ممكن ، وتأوله قوم على ماهى عليه من التسخير الدائم ، ولامانع أن تخرج عن مجراها فتسجد ثم ترجع . قلت : ان أراد بالخروج الوقوف فواضح ، والافلا دليل على الخروج ، ويحتمل أن يكون المراد بالسجود سجود من هو موكل بها من الملائكة ، أو تسجد بصورة الحال فيكون عبارة عن الزيادة فى الانقياد والخضوع فى ذلك الحين . ثانيها حديث أبى هريرة ، **قوله** (عن عبد الله الداناج) بتخفيف النون وآخره جيم هو لقبه ومعناه العالم بلغة الفرس ، وهو فى الاصل داناه فعرب ، وعبد الله المذكور تابعى صغير ، واسم أبيه فيروز ، وذكر البزار أنه لم يرو عن أبى سلمة بن عبد الرحمن غير هذا الحديث ، ووقع فى روايته من طريق يونس بن محمد عن عبد العزيز بن المختار عنه سمعت أبا سلمة يحدث فى زمن خالد القسرى فى هذا المسجد وجاء الحسن أى البصرى فجلس اليه ، فقال أبو سلمة : حدثنا أبو هريرة ، فذكره ، ومثله أخرجه الاسماعيلى وقال « فى مسجد البصرة » ولم يقل خالد القسرى ، وأخرجه الخطابى من طريق يونس بهذا الاسناد فقال « فى زمن خالد بن عبد الله أى ابن أسيد أى بفتح الهمزة وهو أصح فان خالدا هذا كان قد ولى البصرة لعبد الملك قبل الحجاج بخلاف خالد القسرى . **قوله** (مكوران) زاد فى رواية البزار ومن ذكر معه « فى النار ، فقال الحسن : وما ذنبهما ؟ فقال أبو سلمة أحدثك

عن رسول الله ﷺ وتقول وماذنبهما » قال البزار لا يروى عن أبي هريرة إلا من هذا الوجه انتهى . وأخرج أبو يعلى معناه من حديث أنس وفيه « ليراهما من عبدهما » كما قال تعالى ﴿ انكم وما تعبدون من دون الله حصب جهنم ﴾ . وأخرجه الطيالسي من هذا الوجه مختصرا . وأخرج ابن وهب في « كتاب الاهوال » عن عطاء بن يسار في قوله تعالى ﴿ وجمع الشمس والقمر ﴾ قال : يجمعان يوم القيامة ثم يقذفان في النار ، ولابن أبي حاتم عن ابن عباس نحوه موقوفا أيضا ، قال الخطابي : ليس المراد بكونهما في النار تعذيبهما بذلك ، ولكنه تبكيت لمن كان يعبدهما في الدنيا ليعلموا أن عبادتهم لهما كانت باطلا . وقيل إنهما خلقا من النار فأعيدا فيها . وقال الاسماعيلي : لا يلزم من جعلهما في النار تعذيبهما ، فان لله في النار ملائكة وحجارة وغيرها لتكون لأهل النار عذابا وآلة من آلات العذاب وما شاء الله من ذلك ، فلا تكون هي معذبة . وقال أبو موسى المديني في « غريب الحديث » لما وصفا بأنهما يسبحان في قوله ﴿ كل في فلك يسبحون ﴾ وأن كل من عبد من دون الله إلا من سبقت له الحسنى يكون في النار وكانا في النار يعذب بهما أهلهما بحيث لا يبرحان منهما فصارا كأنهما ثوران عقيران . ثالثها بقية الاحاديث عن عبد الله بن عمرو ومن بعده في ذكر الكسوف ، وقد تقدمت كلها مشروحة في كتاب الكسوف ، وقوله في الحديث الأخير « عن أبي مسعود » كذا في الأصول بإداة الكنية ، وهو أبو مسعود البدري ، ووقع في بعض النسخ « عن ابن مسعود » بالموحدة والنون وهو تصحيف

٥ - **باب** ماجاء في قوله [٥٧ الاعراف] : ﴿ وهو الذي يُرسِلُ الرِّياحَ نُشراً بين يدَيْ رحمته ﴾ قاصِفا : تقصِفُ كلَّ شيءٍ . لواقحَ : مَلاقحَ مُلقِحةً . إعصارٌ : ريح عاصِفٌ تهُبُّ منَ الارضِ إلى السماء كعمودٍ فيه نار . صِرٌّ : بَرْدٌ . نُشُراً . مُتفرِّقة

٣٢٠٥ - **حدثنا** آدمُ حدَّثنا شعبةُ عن الحكمَ عن مجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال « نُصِرتُ بالصَّبا ، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبور »

٣٢٠٦ - **حدثنا** مكيُّ بن إبراهيمَ حدَّثنا ابنُ جُرَيج عن عطاء عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت « كان النبيُّ ﷺ إذا رأى مَخِيلةً في السماء أقبلَ وأدبَرَ ودَخلَ وخرجَ وتغيَّرَ وَجهه ، فاذا أمطَرَتِ السماء سُرِّيَ عنهُ ، فعرَّفته عائشة ذلك فقال النبي ﷺ : وما أدري كما قال قوم عاد [٢٤ الاحقاف] : فلما رأوه عارضاً مُستقبلَ أودِيتهم ﴾ الآية »

[الحديث ٣٢٠٦ - طرفه في : ٤٨٢٩]

قوله (باب ماجاء في قوله تعالى : وهو الذي يرسل الرياح نشرا بين يدي رحمته) نشرا بضم النون والمعجمة وسيأتي تفسيره في الباب . **قوله** (قاصفا تقصف كل شيء) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ فيرسل عليكم قاصفا من الريح ﴾ قال أبو عبيدة هي التي تقصف كل شيء أي تحطم ، وروى الطبري من طريق ابن جريج قال : قال ابن عباس القاصف التي تفرق ، هكذا ذكره منقطعا . **قوله** (لواقح ملاقح ملقحة) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ وارسلنا الرياح لواقح ﴾

وأن أصل لواقح ملاقح وواحدها ملقحة ، وهو قول أبي عبيدة وفاقا لابن إسحق ، وأنكره غيرهما قالوا لواقح جمع لاقحة ولاقح ، وقال الفراء : فان قيل الريح ملقحة لأنها تلقح الشجر فكيف قيل لها لواقح ؟ فالجواب على وجهين : أحدهما أن تجعل الريح هي التي تلقح بمرورها على التراب والماء فيكون فيها اللقاح فيقال ريح لافح كما يقال ماء ملاقح ، ويؤيده وصف ريح العذاب بأنها عقيم . ثانيهما أن وصفها باللقح لكون اللقح يقع فيها كما تقول : ليل نائم ، وقال الطبري : الصواب أنها لاقحة من وجه ملقحة من وجه لأن لقحها حملها الماء ، والقاحها عملها في السحاب . ثم أخرج من طريق قوي عن ابن مسعود قال « يرسل الله الرياح فتحمل الماء فتلقح السحاب ، وتمر به فتدر كما تدر اللقحة ، ثم تمطر » وقال الازهري : جعل الريح لافحا لأنها تقل السحاب وتصرفه ، ثم تمر به فتستدره ، والعرب تقول للريح الجنوب : لافح وحامل ، وللشمال : حائل وعقيم . **قوله** (إعصار : ريح عاصف تهب من الارض الى السماء كعمود فيه نار) يريد تفسير قوله تعالى ﴿فأصابها إعصار﴾ وهو تفسير أبي عبيدة بلفظه ، وروى الطبري عن السدي قال : الاعصار الريح ، والنار السموم . وعن الضحاك قال : الاعصار ريح فيها برد شديد . والاول أظهر لقوله تعالى ﴿فيه نار﴾ . **قوله** (صر : برد) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ريح فيها صر﴾ قال أبو عبيدة : الصر شدة البرد . وقد أخرج ابن أبي حاتم من طريق معمر قال كان الحسن يقول ﴿فأصابها إعصار﴾ يقول صر برد . كذا قال . **قوله** (نشرا متفرقة) هو مقتضى كلام أبي عبيدة فانه قال : قوله (نشرا) أي من كل مهب وجانب وناحية . ثم ذكر المصنف في الباب حديثين : أحدهما حديث ابن عباس ، قوله (عن الحكم) هو ابن عتيبة بالمثناة والموحدة مصغر . **قوله** (نصرت بالصبا) بفتح المهملة وتخفيف الموحدة المضمومة مقابلها ، يشير ﷺ إلى قوله تعالى في قصة الأحزاب ﴿فأرسلنا عليهم ريحا وجنودا لم تروها﴾ وروى الشافعي باسناد فيه انقطاع أن النبي ﷺ قال « نصرت بالصبا ، وكانت عذابا على من كان قبلنا » وقيل إن الصبا هي التي حملت ريح قميص يوسف إلى يعقوب قبل أن يصل اليه ، قال ابن بطال : في هذا الحديث تفضيل بعض المخلوقات على بعض ، وفيه إخبار المرء عن نفسه بما فضله الله به على سبيل التحدث بالنعمة لا على الفخر ، وفيه الإخبار عن الأمم الماضية واهلاكها . ثانيهما حديث عائشة وقد تقدم شرحه في كتاب الاستسقاء ، وقوله فيه (مخيلة) بفتح الميم وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة هي السحابة التي يخال فيها المطر . **قوله** (فاذا أمطرت السماء سري عنه) فيه رد على من زعم أنه لا يقال أمطرت إلا في العذاب ، وأما الرحمة فيقال مطرت ، وقوله « سري عنه » بضم المهملة وتشديد الراء بلفظ المجهول أي كشف عنه . وفي الحديث تذكر ما ينذهل المرء عنه مما وقع للأمم الخالية ، والتحذير من السير في سبيلهم خشية من وقوع مثل ما أصابهم . وفيه شفقته ﷺ على أمته ورأفته بهم كما وصفه الله تعالى . قال ابن العربي : فإن قيل كيف يخشى النبي ﷺ أن يعذب القوم وهو فيهم مع قوله تعالى ﴿وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم﴾ والجواب أن الآية نزلت بعد هذه القصة ، ويتعين الحمل على ذلك لأن الآية دلت على كرامة له ﷺ ورفعه فلا يتخيل انحطاط درجته أصلا . قلت : ويعكر عليه أن آية الانفال كانت في المشركين من أهل بدر ، وفي حديث عائشة إشعار بأنه كان يواظب على ذلك من صنيعه ، كان إذا رأى فعل كذا . والاولى في الجواب أن يقال إن في آية الانفال احتمال التخصيص بالمذكورين أو بوقت دون وقت أو بمقام الخوف يقتضي غلبة عدم الأمن من مكر الله ، وأولى من الجميع أن يقال خشي على من ليس هو فيهم أن يقع بهم العذاب ،

أما المؤمن فشفقة عليه لإيمانه ، وأما الكافر فلرجاء إسلامه ، وهو بعث رحمة للعالمين

٦ - باب ذكر الملائكة

وقال أنس : قال عبدُ اللهِ بنُ سلام للنبيِّ ﷺ : إنَّ جبريلَ عليه السلام عدُوُّ اليهود منَ الملائكة

قال ابنُ عبّاسٍ ﴿لنحنُ الصافُّون﴾ : الملائكة

٣٢٠٧ - حدثنا هُدْبة بن خالدٍ حدثنا همام عن قتادةَ . وقال لي خليفة حدثنا يزيدُ بن زُرَيعٍ حدثنا سعيدٌ وهشامٌ قالا : حدثنا قتادةُ حدثنا أنسُ بن مالكٍ عن مالكِ بنِ صَعْصَعةَ رضيَ الله عنهما قال : قال النبيُّ ﷺ « بَينا أنا عندَ البيت بينَ النائم واليَقْظان - وذكرَ يعني رجلاً بينَ الرَّجُلَين - فأُتيتُ بطِسْتٍ من ذَهَبٍ مَلآن حكمةً وإيماناً ، فشقَّ منَ النَّحر إلى مَراقِّ البطنِ ، ثمَّ غُسِلَ البطنُ بماء زَمْزمَ ، ثمَّ مُلِئَ حكمةً وإيمانا . وأُتيتُ بدابَّةٍ أبيضَ دُونَ البغلِ وفوقَ الحمارِ البُراقُ ، فانطلَقْتُ معَ جبريلَ ، حتى أتينا السماء الدُّنيا ، قيلَ : من هٰذا ؟ قال : جبريلُ . قيل : من معكَ ؟ قال : محمدٌ . قيل : وقد أُرسِلَ إليه ؟ قال : نعم . قيل : مَرحباً بهِ ؛ ولنِعمَ المجيءُ جاء . فأتيتُ على آدم فسلمتُ عليه فقال : مَرحباً بك مِن ابنٍ ونبيّ . فأتَينا السماء الثانية . قيلَ : مَن هٰذا ؟ قال : جبريلُ . قيل : مَن معكَ قال : محمدٌ ﷺ ، قيل : أُرسِلَ إليه ؟ قال : نعم . قيل : مَرحباً به ، ولنِعمَ المجيءُ جاء . فأتيتُ على عيسىٰ ويحيىٰ ، فقالا : مَرحباً بكَ مِن أخٍ ونبيّ . فأتينا السماء الثالثة . قيل : من هٰذا ؟ قيلَ : جبريلُ . قيلَ مَن معكَ ؟ قال : محمد . قيلَ وقد أُرسِلَ إليه ؟ قال : نعم . قيلَ : مرحبا به ، ولنِعمَ المجيءُ جاء . فاتيتُ علىٰ يوسفَ فسلمتُ ، فقال : مرحبا بكَ من أخٍ ونبيّ . فاتَينا السماء الرابعةَ ، قيل من هذا ؟ قال : جبريل . قيلَ من معك ؟ قيل محمد ﷺ . قيل وقد أُرسلَ إليه ؟ قال نعم . قيل : مَرحبا بهِ ولَنِعم المجيءُ جاء . فاتيتُ على إدريسَ فسلمتُ عليه فقال : مَرحبا بك من أخٍ ونبيّ . فاتينا السماء الخامسة ، قيلَ مَن هذا ؟ قيل : جبريلُ . قيلَ ومَن معك ؟ قيل : محمد . قيل وقد أُرسلَ إليه ؟ قال نعم . قيل مَرحباً به ولَنِعم المجيءُ جاء . فاتَينا على هارونَ ، فسلمتُ عليه ، فقال : مَرحَباً بك من أخٍ ونبيّ . فاتَينا على السماء السادسةِ ، قيل مَن هذا ؟ قيل جبريلُ . قيلَ من معكَ ؟ قيل محمد ﷺ . قيل : وقد أُرسلَ اليه ؟ مَرحَباً بهِ ، نِعمَ المجيء جاء . فأتيتُ على موسىٰ فسلمت عليه فقال : مَرحباً بكَ من أخٍ ونبيّ . فلما جاوَزتُ بكى ، فقيل : ما أبكاك ؟ قال : يارب ، هذا الغلامُ الذي بُعِثَ بعدي يَدخُلُ الجنةَ من أُمَّتِهِ أفضلُ ممَّا يدخلُ من أُمَّتي . فأتينا السماء السابعة ، قيلَ من هذا : قيل : جبريل . قيل : من معك ؟ قيل : محمد . قيل وقد أُرسلَ إليه ؟ مَرحباً بهِ ولَنِعمَ المجيء جاء . فأتيتُ على إبراهيمَ

فسلّمتُ عليه فقال : مَرحباً بكَ من ابنٍ ونبيّ. فرُفعَ لى البيتُ المعمور، فسألتُ جبريلَ فقال : هذا البيتُ المعمور، يُصلى فيه كلَّ يومٍ سبعونَ ألفَ مَلك ، إذا خرَجوا لم يعودوا إليه آخرَ ما عليهم . ورُفعَت لى سِدرةُ المنتهى ، فاذا نبقُها كأنهُ قِلالُ هَجَر ، وورَقها كأنه آذانُ الفيُول ، فى أصلها أربعة أنهارٍ : نهران باطِنانِ ونهرانِ ظاهران . فسألتُ جبريلَ فقال : أمّا الباطنانِ فنى الجنّة ، وأما الظاهرانِ النيلُ والفُرات . ثمّ فُرِضَتْ علىّ خمسونَ صلاةً ، فأقبلتُ حتّى جئتُ موسى فقال : ماصنَعتَ ؟ قلتُ فُرِضت علىّ خمسون صلاة . قال : أنا أعلمُ بالناسِ منكَ ، عالجتُ بنى إسرائيل أشدَّ المعالجة ، وإنّ أمتَكَ لا تُطيق ، فارجعْ إلى ربِّكَ فسَلهُ . فرجعتُ فسألتهُ ، فجعلَها أربعين ، ثمّ مثلَهُ ثمّ ثلاثين ، ثمّ مثله فجعلَ عشرين ، ثمّ مثله فجعلَ عَشراً . فأتيتُ موسى فقال مثله فجعلها خمسًا : فأتيتُ موسى فقال : ماصنعتَ ؟ قلتُ جعلَها خمساً . فقال مثلهُ . قلتُ فسلّمتُ . فنُودى : إنى قد أمضيتُ فريضتى . وخففتُ عن عبادى ، وأجزى الحسنة عَشراً »

وقال همام عن قتادةَ عن الحسن عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ « فى البيتِ المعمور »

[الحديث ٣٢٠٧ ـ أطرافه فى : ٣٣٩٣ ، ٣٤٣٠ ، ٣٨٨٧]

٣٢٠٨ — حدّثنا الحسنُ بن الربيع حدّثنا أبو الأحوصِ عن الأعمشِ عن زيدِ بن وَهبٍ قال عبدُ الله : حدّثنا رسولُ اللهِ ﷺ ـ وهوَ الصادقُ المصدوق ـ قال « إنّ أحدَكم يُجمَعُ خَلْقُهُ فى بطن أمّهِ أربعينَ يوماً ، ثمّ يكونُ عَلقةً مثلَ ذلك ، ثمّ يكونُ مُضغةً مثلَ ذلك ، ثمّ يبعثُ اللهُ مَلَكا يُؤمرُ بأربعِ كلماتٍ ويقال لهُ : أكتبْ عَمَلهُ ورزقهُ وشَقىٌّ أو سعيد . ثمّ يُنفَخُ فيهِ الرُّوحُ ، فانّ الرجلَ منكم ليعملُ حتّى ما يكون بينهُ وبينَ الجنّةِ إلا ذِراع ، فيَسبِقُ عليه كتابهُ يعملُ بعملِ أهل النار . ويَعملُ حتّى ما يكونُ بينَهُ وبينَ النارِ إلا ذراعٌ ، فيسبقُ عليه الكتابُ فيَعمل بعملِ أهلِ الجنة »

[الحديث ٣٢٠٨ ـ أطرافه فى : ٣٣٣٢ ، ٦٥٩٤ ، ٧٤٥٤]

٣٢٠٩ — حدّثنا محمدُ بن سَلامٍ أخبرَنا مَخْلَدٌ ، أخبرَنا ابنُ جُرَيج قال أخبرَنى مُوسى بنُ عُقبةَ عن نافع قال : قال أبو هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عن النبىِّ ﷺ . وتابعَهُ أبو عاصم عنِ ابن جُرَيجٍ قال أخبرنى موسى بنُ عقبةَ عن نافعٍ عن أبى هريرةَ عنِ النبىِّ ﷺ قال « إذا أحبَّ اللهُ العبدَ نادَى جبريلَ : إنّ اللهَ يُحِبُّ فلاناً فأحبِبْهُ ، فيُحبّه جبريلُ . فينادى جبريلُ فى أهل السماء : إنّ اللهَ يُحِبُّ فلاناً فأحِبُّوهُ ، فيحبّه أهلُ السماء . ثمّ يُوضعُ لهُ القَبول فى الأرض »

[الحديث ٣٢٠٩ ـ طرفاه فى : ٦٠٤٠ ، ٧٤٨٥]

٣٢١٠ — حدثنا محمدٌ حدثنا ابنُ أبي مريمَ أخبرنا الليثُ حدثنا ابنُ أبي جعفرٍ عن محمدِ بنِ عبدِ الرحمٰن عن عُروةَ بنِ الزبيرِ عن عائشةَ رضيَ الله عنها زوجِ النبيِّ ﷺ أنها سمعتْ رسولَ الله ﷺ يقول « إنَّ الملائكةَ تنزلُ في العَنان - وهو السحابُ - فتذكر الأمرَ قُضيَ في السماء ، فتَسْترِقُ الشياطين السمعَ فتسمعُه فتوحيهِ إلى الكُهّانِ ، فيكذبونَ منها مائةَ كذبةٍ من عندِ أنفسِهم »

[الحديث ٣٢١٠ - أطرافه في : ٣٢٨٨ ، ٥٧٦٢ ، ٦٢١٣ ، ٧٥٦١]

٣٢١١ — حدثنا أحمدُ بن يونسَ حدثنا ابراهيمُ بنُ سَعدٍ حدثنا ابنُ شهابٍ عن أبي سلمةَ والأغرِّ عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه قال : قال النبيُّ ﷺ « إذا كان يوم الجمعةِ كان على كلِّ بابٍ من أبوابِ المسجدِ الملائكةُ يكتبون الأولَ فالاول ، فاذا جلسَ الإمامُ طَوَوُا الصحفَ وجاءوا يستمعونَ الذكر »

٣٢١٢ — حدثنا عليُّ بن عبدِ اللهِ حدثنا سُفيانُ حدثني الزهريُّ عن سعيدِ بن المسيَّبِ قال « مرَّ عمرُ في المسجدِ وحسّانُ يُنشد فقال : كنت أنشدُ فيه وفيهِ من هوَ خيرٌ منك . ثمَّ التفتَ إلى أبي هريرة فقال : أنشُدكَ باللهِ أسمعتَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : أجبْ عني ، اللهمَّ أيِّدْهُ بروحِ القدُسِ ؟ قال : نعم »

٣٢١٣ — حدثنا حفصُ بن عمرَ حدثنا شُعبةُ عن عَديِّ بنِ ثابتٍ عنِ البَراءِ رضيَ الله عنه قال « قال النبيُّ ﷺ لحسّانَ : اهجُهم - أو هاجِهم - وجبريل معك »

[الحديث ٣٢١٣ - أطرافه في : ٤١٢٣ ، ٤١٢٤ ، ٦١٥٣]

٣٢١٤ — حدثنا موسىٰ بن إسماعيلَ حدثنا جريرٌ . ح وحدثنا إسحاقُ أخبرنا وَهبُ بن جريرٍ قال حدثنا أبي قال : سمعتُ حميدَ بنَ هلالٍ عن أنسِ بن مالكٍ رضيَ الله عنه قال « كأني أنظر إلى غُبارٍ ساطعٍ في سِكّةِ بني غُنْم . زاد موسىٰ : مَوكبَ جبريلَ »

٣٢١٥ — حدثنا فَرْوةُ حدثنا عليُّ بن مُسهرٍ عن هشامِ بن عُروة عن أبيه عن عائشةَ رضيَ الله عنها « انَّ الحارثَ بنَ هِشامٍ سألَ النبيَّ ﷺ : كيفَ يأتيكَ الوَحي ؟ قال : كلُّ ذٰلك . يأتيني المَلَكُ أحياناً في مثلِ صَلْصَلةِ الجرَسِ ، فيَفصِمُ عني وقد وَعيتُ ماقال ، وهوَ أشدُّه عليَّ ، ويَتمثَّلُ لي الملكُ أحياناً رجُلا فيكلمني ، فأعي مايقول »

٣٢١٦ — حدثنا آدمُ حدثنا شيبانُ حدثنا يحيىٰ بن أبي كثيرٍ عن أبي سَلمةَ عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه قال : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول « مَن أنفقَ زَوجَينِ في سبيلِ اللهِ دعتْه خَزَنةُ الجنَّةِ : أيْ فُلُ هَلُمَّ . فقال أبو بكرٍ

ذاكَ الذى لاتوَى عليهِ . فقال النبىُّ ﷺ : أرجو أن تكونَ منهم »

٣٢١٧ — حدثنى عبدُ اللهِ بن محمدٍ حدَّثنا هِشام أخبرَنا مَعْمَر عنِ الزُّهرىِّ عن أبى سَلمةَ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها « انَّ النبىَّ ﷺ قال لها : ياعائشة ، هذا جبريلُ يَقرأ عليكِ السلامَ ، فقالت : وعليهِ السلامُ ورحمةُ اللهِ وبركاتُه ، تَرَى مالا أرَى . تريد النبىَّ ﷺ »

[الحديث ٣٢١٧ — أطرافه فى : ٣٧٦٨ ، ٦٢٠١ ، ٦٢٤٩ ، ٦١٥٣]

٣٢١٨ — حدثنا أبو نُعيمٍ حدَّثنا عمرُ بن ذرٍّ . ح . قال وحدَّثنا يحيىُ بن جعفرٍ حدَّثنا وكيعٌ عن عمرَ ابنِ ذرٍّ عن أبيه عن سعيدِ بن جُبَيرٍ عنِ ابن عبَّاسٍ رضىَ الله عنهما قال « قال رسول اللهِ ﷺ لجبريلَ : ألا تزورُنا أكثرَ مما تزورُنا ؟ قال : فنزلَتْ [٦٤ مريم] : ﴿ وما نتنزَّل إلاَّ بأمرِ ربِّكَ ، له مابينَ أيدينا وما خَلفَنا ﴾ الآية

[الحديث ٣٢١٨ — طرفاه فى : ٤٧٣١ ، ٧٤٥٥]

٣٢١٩ — حدثنا إسماعيلُ قال حدَّثنى سليمانُ عن يونُسَ عن ابنِ شهابٍ عن عُبَيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ بنِ مسعودٍ عنِ ابن عبَّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « أقرَأنى جبريلُ على حَرفٍ ، فلم أزَل أستزيدُهُ حتَّى انتهىٰ إلى سبعة أحرفٍ »

[الحديث ٣٢١٩ — طرفه فى : ٤٩٩١]

٣٢٢٠ — حدثنا محمدُ بن مقاتلٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا يونُسُ عن الزُّهرىِّ قال حدثنى عُبيدُ اللهِ بنُ عبدِ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « كان رسولُ اللهِ ﷺ أجْوَدَ الناسِ ، وكان أجودَ ما يكون فى رمضانَ حينَ يَلقاهُ جبريلُ ، وكان جبريل يَلقاهُ فى كلِّ ليلةٍ من رمضانَ فيُدارِسُه القرآنَ . فانَّ رسولَ اللهِ ﷺ حينَ يَلقاهُ جبريلُ أجْوَدُ بالخير مَن الرِّيح المرسَلة . وعن عبدِ اللهِ حدَّثنا مَعمرٌ بهذا الاسنادِ نحوهُ

وروىٰ أبو هريرة وفاطمةُ رضىَ اللهُ عنهما عنِ النبىِّ ﷺ « انَّ جبريلَ كان يُعارضهُ القرآنَ »

٣٢٢١ — حدثنا قُتيبة حدَّثنا ليثٌ عنِ ابنِ شهابٍ أنَّ عمرَ بنَ عبدِ العزيزِ أخَّرَ العصرَ شيئاً ، فقال له عُروة « أما إنَّ جبريلَ قد نَزلَ فصلَّى أمامَ رسولِ اللهِ ﷺ . فقال عمرُ : اعلمْ ماتقولُ ياعُروة ، قال : سمعت بشيرَ بنَ أبى مَسعودٍ يقولُ سمعت أبا مسعودٍ يقول سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : نزَلَ جبريلُ فأمَّنى فصلَّيتُ معه ، ثمَّ صلَّيتُ معَه ، ثمَّ صليت معَه ، ثمَّ صليتُ معه ، ثمَّ صليت معه ، يَحسُبُ بأصابعِهِ خمسَ صلواتٍ »

٣٢٢٢ — حدثنا محمدُ بن بَشَّارٍ حدَّثنا ابنُ أبى عَدِىٍّ عن شُعبةَ عن حبيب بن أبى ثابتٍ عن زيدِ بن

وَهب عن أبي ذرٍ رضيَ الله عنه قال « قال النبيُّ ﷺ : قال لي جبريلُ : مَن ماتَ من أمتِكَ لا يشركُ باللهِ شيئا دخلَ الجنةَ ، أو لم يَدخلِ النار . قال : وإن زنى وإن سرَق ؟ قال : وإن »

٣٢٢٣ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ حدثَنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرج عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ « الملائكةُ يَتعاقبون : ملائكةٌ بالليلِ وملائكةٌ بالنهار ، ويجتمعونَ في صلاةِ الفجر وفي صلاةِ العصر ، ثمَّ يَعرُجُ الذين كانوا فيكم فيسألهم — وهو أعلم — فيقول : كيف تركتم عبادي ؟ فقالوا : تركناهم يصلون ، وأتيناهم يُصلون »

قوله (باب ذكر الملائكة) جمع ملك بفتح اللام ، فقيل مخفف من مالك وقيل مشتق من الالوكة وهي الرسالة وهذا قول سيبويه والجمهور ، وأصله لاك ، وقيل أصله الملك بفتح ثم سكون وهو الآخذ بقوة وحينئذ لا مدخل للميم فيه ، وأصل وزنه مفعل فتركت الهمزة لكثرة الاستعمال وظهرت في الجمع وزيدت الهاء إما للمبالغة وإما لتأنيث الجمع ، وجمع على القلب والا لقيل مالكة ، وعن أبي عبيدة الميم في الملك أصلية وزنه فعل كأسد هو من الملك بالفتح وسكون اللام وهو الآخذ بقوة ، وعلى هذا فوزن ملائكة فعائلة ، ويؤيده أنهم جوزوا في جمعه أملاك ، وأفعال لا يكون جمعا لما في أوله ميم زائدة ، قال جمهور أهل الكلام من المسلمين : الملائكة أجسام لطيفة أعطيت قدرة على التشكل بأشكال مختلفة ومسكنها السموات ، وأبطل من قال إنها الكواكب أو انها الانفس الخيرة التي فارقت أجسادها وغير ذلك من الاقوال التي لا يوجد في الأدلة السمعية شيء منها . وقد جاء في صفة الملائكة وكثرتهم أحاديث : منها ما أخرجه مسلم عن عائشة مرفوعا « خلقت الملائكة من نور » الحديث ، ومنها ما أخرجه الترمذي وابن ماجه والبزار من حديث أبي ذر مرفوعا « أطت السماء وحق لها أن تئط ، ما فيها موضع أربع أصابع إلا وعليه ملك ساجد » الحديث ، ومنها ما أخرجه الطبراني من حديث جابر مرفوعا « ما في السماوات السبع موضع قدم ولا شبر ولا كف إلا وفيه ملك قائم أو راكع أو ساجد » وللطبراني نحوه من حديث عائشة . وذكر في « ربيع الابرار » عن سعيد بن المسيب قال الملائكة ليسوا ذكورا ولا إناثا ولا يأكلون ولا يشربون ولا يتناكحون ولا يتوالدون . قلت وفي قصة الملائكة مع ابراهيم وسارة ما يؤيد أنهم لا يأكلون ، وأما ما وقع في قصة الأكل من الشجرة أنها شجرة الخلد التي تأكل منها الملائكة فليس بثابت ، وفي هذا وما ورد من القرآن رد على من أنكر وجود الملائكة من الملاحدة . وقدم المصنف ذكر الملائكة على الأنبياء لا لكونهم أفضل عنده بل لتقدمهم في الخلق ولسبق ذكرهم في القرآن في عدة آيات كقوله تعالى ﴿ كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ ، ﴿ ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله ﴾ ، ﴿ ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين ﴾ وقد وقع في حديث جابر الطويل عند مسلم في صفة الحج « ابدؤا بما بدأ الله به » ورواه النسائي بصيغة الأمر « ابدأ بما بدأ الله به » ، ولانهم وسائط بين الله وبين الرسل في تبليغ الوحي والشرائع فناسب أن يقدم الكلام فيهم على الانبياء ، ولا يلزم من ذلك أن يكونوا أفضل من الانبياء ، وقد ذكرت مسألة تفضيل الملائكة في كتاب التوحيد عند شرح حديث ذكرته في ملأ خير منهم ، والله أعلم . ومن أدلة كثرتهم ما يأتي في حديث الاسراء « ان البيت

المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون » **قوله** . (وقال أنس قال عبد الله بن سلام الخ) هو طرف من حديث وصله المصنف فى كتاب الهجرة ، وسيأتى بأتم من هذا السياق هناك مع شرحه . **قوله** (وقال ابن عباس ﴿ لنحن الصافون ﴾ الملائكة) وصله عبد الرزاق من طريق سماك عن عكرمه عنه ، وللطبرانى عن عائشة مرفوعا « ما فى السماء موضع قدم الا وعليه ملك قائم أو ساجد ، فذلك قوله تعالى ﴿ وانا لنحن الصافون ﴾ . ثم ذكر المصنف فى الباب أحاديث تزيد على ثلاثين حديثا ، وهو من نوادر ما وقع فى هذا الكتاب ، أعنى كثرة مافيه من الأحاديث ، فان عادة المصنف غالبا يفصل الاحاديث بالتراجم ولم يصنع ذلك هنا . وقد اشتملت أحاديث الباب على ذكر بعض من اشتهر من الملائكة كجبريل ، ووقع ذكره فى أكثر أحاديثه ، وميكائيل وهو فى حديث سمرة وحده ، والملك الموكل بتصوير ابن آدم ، ومالك خازن النار ، وملك الجبال ، والملائكة الذين فى كل سماء ، والملائكة الذين ينزلون فى السحاب ، والملائكة الذين يدخلون البيت المعمور ، والملائكة الذين يكتبون الناس يوم الجمعة ، وخزنة الجنة ، والملائكة الذين يتعاقبون . ووقع ذكر الملائكة على العموم فى كونهم لا يدخلون بيتا فيه تصاوير ، وأنهم يؤمنون على قراءة المصلى ويقولون : ربنا ولك الحمد ، ويدعون لمنتظر الصلاة ، ويلعنون من هجرت فراش زوجها ، وما بعد الاول محتمل أن يكون المراد خاصا منهم ، فأما جبريل فقد وصفه الله تعالى بأنه روح القدس وبأنه الروح الأمين وبأنه رسول كريم ذو قوة مكين مطاع أمين ، وسيأتى فى التفسير أن معناه عبد الله ، وهو وان كان سريانيا لكنه وقع فيه موافقة من حيث المعنى للغة العرب لان الجبر هو اصلاح ما وهى ، وجبريل موكل بالوحى الذى يحصل به الاصلاح العام ، وقد قيل انه عربى وانه مشتق من جبروت الله ، واستبعد الاتفاق على منع صرفه . وفى اللفظة ثلاث عشرة لغة أولها جبريل بكسر الجيم وسكون الموحدة وكسر الراء وسكون التحتانية بغير همز ثم لام خفيفة وهى قراءة أبى عمرو وابن عامر ونافع ورواية عن عاصم ، ثانيها بفتح الجيم قرأها ابن كثير ، ثالثها مثله لكن بفتح الراء ثم همزة قرأها حمزة والكسائى ، رابعها مثله بحذف ما بين الهمزة واللام قرأها يحيى بن يعمر ورويت عن عاصم . خامسها بتشديد اللام رويت عن عاصم . سادسها بزيادة ألف بعد الراء ثم همزة ثم ياء ثم لام خفيفة قرأها عكرمة . سابعها مثلها بغير همز قرأها الاعمش . ثامنها مثل السادسة إلا أنها بياء قبل الهمز . تاسعها جبرال بفتح ثم سكون وألف بعد الراء ولام خفيفة . عاشرها مثله لكن بياء بعد الألف قرأها طلحة بن مصرف . حادى عشرها جرين مثل كثير لكن بنون . ثانى عشرها مثله لكن بكسر الجيم . ثالث عشرها مثل حمزة لكن بنون بدل اللام لخصته من « إعراب السمين » وروى الطبرى عن أبى العالية قال : جبريل من الكروبيين وهم سادة الملائكة وروى الطبرانى من حديث ابن عباس قال « قال رسول الله ﷺ لجبريل على أى شىء أنت ؟ قال على الريح والجنود ، قال وعلى أى شىء ميكائيل؟ قال على النبات والقطر ، قال : وعلى أى شىء ملك الموت؟ قال على قبض الارواح » الحديث وفى اسناده محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى وقد ضعف لسوء حفظه ولم يترك . وروى الترمذى من حديث أبى سعيد مرفوعا وزيد أى من أهل السماء جبريل وميكائيل الحديث . وفى الحديث الذى أخرجه الطبرانى فى كيفية خلق آدم ما يدل على أن خلق جبريل كان قبل خلق آدم ، وهو مقتضى عموم قوله تعالى ﴿ واذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم ﴾ وفى التفسير أيضا أنه يموت قبل موت ملك الموت بعد فناء العالم ، والله أعلم . وأما ميكائيل فروى الطبرانى عن أنس « أن النبى ﷺ قال لجبريل مالى لم أر ميكائيل ضاحكا ؟ قال : ما ضحك منذ خلقت النار » ، وأما

ملك التصوير فلم أقف على اسمه . وأما مالك خازن النار فيأتى ذكره فى تفسير سورة الزخرف إن شاء الله تعالى ، وأما ملك الجبال فلم أقف على اسمه أيضا ، ومن مشاهير الملائكة اسرافيل ولم يقع له ذكر فى أحاديث الباب ، وقد روى النقاش أنه أول من سجد من الملائكة فجوزى بولاية اللوح المحفوظ ، وروى الطبرانى من حديث ابن عباس أنه الذى نزل على النبى ﷺ فخيره بين أن يكون نبيا عبدا أو نبيا ملكا ، فاشار اليه جبريل أن تواضع ، فاختار أن يكون نبيا عبدا ، وروى أحمد والترمذى عن أبى سعيد قال : قال رسول الله ﷺ « كيف أنعم وصاحب القرن قد التقم القرن وحنى جبهته وانتظر أن يؤذن له » الحديث ، وقد اشتمل « كتاب العظمة لأبى الشيخ » من ذكر الملائكة على أحاديث وآثار كثيرة فليطالبها منه من أراد الوقوف على ذلك ، وفيه عن على أنه ذكر الملائكة فقال « منهم الأمناء على وحيه ، والحفظة لعباده ، والسدنة لجنانه ، والثابتة فى الارض السفلى أقدامهم ، المارقة من السماء العليا أعناقهم ، الخارجة عن الأقطار أكنافهم ، الماسة لقوائم العرش أكتافهم » . الحديث الاول حديث الاسراء أورده بطوله من طريق قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة ، وسأذكر شرحه فى السيرة النبوية قبيل أبواب الهجرة ان شاء الله تعالى ، والغرض منه هنا ما يتعلق بالملائكة ، وقد ساقه هنا على لفظ خليفة ، وهناك على لفظ هدبة بن خالد ، وسأبين مابينهما من التفاوت ان شاء الله تعالى . وقوله « بطست من ذهب ملآن » كذا للأكثر ، وللكشميهنى « ملأى » والتذكير باعتبار الاناء والتأنيث باعتبار الطست لانها مؤنثة ، ووجدت بخط الدمياطى « ملىء » بضم الميم على لفظ الفعل الماضى ، فعلى هذا لاتغاير بينه وبين قوله « ملآن » وقوله « مراقّ البطن » بفتح الميم وتخفيف الراء وتشديد القاف هو ما سفل من البطن ورق من جلده ، وأصله مراقق ، وسميت بذلك لانها موضع رقة الجلد . وقوله « بدابة أبيض » ذكره باعتبار كونه مركوبا ، وقوله فى آخره « وقال همام عن قتادة الخ » يريد أن هماما فصل فى سياقه قصة البيت المعمور من قصة الاسراء ، فروى أصل الحديث عن قتادة عن أنس ، وقصة البيت عن قتادة عن الحسن ، وأما سعيد وهو ابن أبى عروبة وهشام وهو الدستوائى فأدرجا قصة البيت المعمور فى حديث أنس ، والصواب رواية همام وهى موصولة هنا عن هدبة عنه ، ووهم من زعم أنها معلقة ، فقد روى الحسن بن سفيان فى مسنده الحديث بطوله عن هدبة فاقتص الحديث إلى قوله « فرفع لى البيت المعمور » قال قتادة « فحدثنا الحسن عن أبى هريرة أنه رأى البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ولا يعودون فيه » وأخرجه الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان وأبى يعلى والبغوى وغير واحد كلهم عن هدبة به مفصلا ، وعرف بذلك مراد البخارى بقوله « فى البيت المعمور » وأخرج الطبرى من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة قال : ذكر لنا أن رسول الله ﷺ قال « البيت المعمور مسجد فى السماء بحذاء الكعبة لو خر لخر عليها ، يدخله سبعون ألف ملك كل يوم إذا خرجوا منه لم يعودوا » وهذا وما قبله يشعر بأن قتادة كان تارة يدرج قصة البيت المعمور فى حديث أنس وتارة يفصلها ، وحين يفصلها تارة يذكر سندها وتارة يبهمه ، وقد روى إسحق فى مسنده والطبرى وغير واحد من طريق خالد ابن عرعرة عن على « أنه سئل عن السقف المرفوع قال : السماء ، وعن البيت المعمور قال : بيت فى السماء بحيال البيت حرمته فى السماء كحرمة هذا فى الارض ، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ولا يعودون اليه » وفى رواية للطبرى أن السائل عن ذلك هو عبد الله بن الكوا ، ولابن مردويه عن ابن عباس نحوه وزاد « وهو على مثل البيت الحرام لو سقط لسقط عليه » من حديث عائشة ، ونحوه باسناد صالح ، ومن حديث عبد الله بن عمرو نحوه باسناد ضعيف

وهو عند الفاكهي في « كتاب مكة » باسناد صحيح عنه لكن موقوفا عليه ، وروى ابن مردويه أيضا وابن أبي حاتم من حديث أبي هريرة مرفوعا نحو حديث علي وزاد « وفي السماء نهر يقال له نهر الحيوان يدخله جبريل كل يوم فينغمس ثم يخرج فينتفض فيخر عنه سبعون ألف قطرة يخلق الله من كل قطرة ملكا ، فهم الذين يصلون فيه ثم لا يعودون اليه » واسناده ضعيف ، وقد روى ابن المنذر نحوه بدون ذكر النهر من طريق صحيحة عن أبي هريرة لكن موقوفا ، وجاء عن الحسن ومحمد بن عباد بن جعفر أن البيت المعمور هو الكعبة ، والاول أكثر وأشهر ، وأكثر الروايات أنه في السماء السابعة . وجاء من وجه آخر عن أنس مرفوعا أنه في السماء الرابعة ، وبه جزم شيخنا في القاموس ، وقيل هو في السماء السادسة ، وقيل هو تحت العرش ، وقيل انه بناه آدم لما أهبط إلى الارض ثم رفع زمن الطوفان ، وكأن هذا شبهة من قال إنه الكعبة ، ويسمى البيت المعمور الضراح والضريح . الحديث الثاني حديث ابن مسعود « حدثنا الصادق المصدوق » وسيأتي شرحه في كتاب القدر ، والغرض منه قوله فيه « ثم يبعث الله ملكا ويؤمر بأربع كلمات » فان فيه أن الملك موكل بما ذكر عند تصوير الآدمي ، وسيأتي ماوقع فيه من الاختلاف هناك ، والمراد بقوله « الصادق » أي في قوله و « المصدوق » أي فيما وعده به ربه . الحديث الثالث حديث أبي هريرة أورده من طريقين موصولة ومعلقة وساقه على لفظ المعلقة ، وهي متابعة أبي عاصم ، وقد وصلها في الأدب عن عمرو بن علي عن أبي عاصم ، وساقه على لفظه هنا ، وهو أحد المواضع التي يستدل بها على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ماهو عنده عنه بواسطة ، لأن أبا عاصم من شيوخه . قوله (إذا أحب الله العبد الخ) زاد روح بن عبادة عن ابن جريج في آخره عند الاسماعيلي « وإذا أبغض فمثل ذلك » وقد أخرجه أحمد عن روح بدون الزيادة ، وسيأتي تمام شرحه في كتاب الادب إن شاء الله تعالى . الحديث الرابع حديث عائشة ، قوله (حدثنا محمد حدثنا ابن أبي مريم) قال الجياني : محمد هذا هو الذهلي ، كذا قال ، وقد قال أبو ذر بعد أن ساقه : محمد هذا هو البخاري ، وهذا هو الارجح عندي ، فان الاسماعيلي وأبا نعيم لم يجدا الحديث من غير رواية البخاري فاخرجاه عنه ، ولو كان عند غير البخاري لما ضاق عليهما مخرجه ، ونصف هذا الاسناد الأعلى مدنيون ونصفه الأدنى مصريون ، والليث في هذا الحديث شيخ آخر سيأتي في صفة إبليس قريبا ، ويأتي شرحه مستوفى في الطب ، وقوله « العنان » هو السحاب وزنا ومعنى وواحده عنانة كسحابة كذلك ، وقوله وهو السحاب من تفسير بعض الرواة أدرجه في الخبر . الحديث الخامس حديث أبي هريرة ، وقد تقدم شرحه في الجمعة ، وقوله فيه « عن أبي سلمة » هو ابن عبد الرحمن ، وقوله « والاغر » كذا للاكثر بالمعجمة والراء الثقيلة ، ووقع في رواية الكشميهني والأعرج بالعين المهملة الساكنة وآخره جيم ، والاول أرجح فانه مشهور من رواية الأغر ، نعم أخرجه النسائي من وجهين آخرين عن الزهري عن الاعرج وحده ، ورواية يحيى بن سعيد الانصاري عن الزهري عن أبي سلمة وسعيد بن المسيب وأبي عبد الله الاغر ثلاثتهم عن أبي هريرة ، أفاده الجياني عن ابن السكن قال : وبان بذلك أن الحديث حديث الأغر لا الأعرج . قلت : بل ورد من رواية الأعرج أيضا أخرجه النسائي من طريق عقيل ، ومن طريق عمرو بن الحارث كلاهما عن الزهري عن الأعرج عن أبي هريرة ، فظهر أن الزهري حمله عن جماعة ، وكان تارة يفرده عن بعضهم وتارة يذكره عن اثنين منهم وتارة عن ثلاثة ، والله أعلم . وقد تقدم في الجمعة من رواية ابن أبي ذئب . وأخرجه مسلم من رواية يونس عن الزهري عن الأغر وحده ، وأخرجه النسائي أيضا من

رواية شعيب بن أبي حمزة عن الزهري عن أبي سلمة والأغر جمع بينهما كابراهيم بن سعد ، وأخرجه مسلم والنسائي من طريق سفيان عن الزهري عن سعيد وحده ، ورواه مالك عن الزهري عن ابن سلمة وحده . الحديث السادس حديث أبي هريرة في الدعاء لحسان ، والغرض منه ذكر روح القدس ، وقد تقدم شرحه في المساجد من كتاب الصلاة وبينت أنه من رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أو عن حسان وانه لم يحضر مراجعته لحسان . وقد أخرجه الاسماعيلي من رواية عبد الجبار بن العلاء عن سفيان قال : ماحفظت عن الزهري الا عن سعيد عن أبي هريرة ، فعلى هذا فكأن أبا هريرة حدث سعيدا بالقصة بعد وقوعها بمدة ، ولهذا قال الاسماعيلي : سياق البخاري صورته صورة الارسال ، وهو كما قال ، وقد ظهر الجواب عنه بهذه الرواية . الحديث السابع حديث البراء بن عازب في ذكر حسان أيضا والغرض منه الإشارة إلى أن المراد بروح القدس في الحديث الذي قبله جبريل ، وسيأتي شرحه في كتاب الادب ، وقوله « قال النبي ﷺ لحسان » يقتضي أنه من مسند البراء بن عازب ، ولكن أخرجه الترمذي من رواية يزيد بن زريع عن سعيد فجعله من رواية البراء عن حسان . الحديث الثامن حديث أنس « كأني أنظر إلى غبار ساطع في سكة بني غنم » السكة بكسر المهملة والتشديد الزقاق ، وبنو غنم بفتح المعجمة وسكون النون بطن من الخزرج . وهم بنو غنم بن مالك بن النجار . منهم أبو أيوب الانصاري وآخرون . ووهم من زعم أن المراد بهم هنا بنو غنم حي من بني تغلب بفتح المثناة وسكون المعجمة فان أولئك لم يكونوا بالمدينة يومئذ . قوله (زاد موسى موكب جبريل) موسى هو ابن اسماعيل التبوذكي . ومراده أنه روى هذا الحديث عن جرير ابن حازم بالاسناد المذكور فزاد في المتن هذه الزيادة . وطريق موسى هذه موصولة في المغازي عنه وهو مما يدل على أنه قد يعلق عن بعض مشايخه ماسمعه منه فلم يطرد له في ذلك عمل مستمر فان كلا من أبي عاصم وموسى من مشايخه ، وقد علق عن أبي عاصم ما أخذه عنه بواسطة ، وعلق عن موسى ما أخذه عنه بغير واسطة ، ففيه رد على من قال : كل مايعلقه عن مشايخه محمول على أنه سمعه منهم ، وفيه رد على من قال : إن الذي يذكر عن مشايخه من ذلك يكون مما حمله عنهم بالمناولة لانه صرح في المغازي بتحديث موسى له بهذا الحديث ، فلو كان مناولة لم يصرح بالتحديث . وقوله « موكب جبريل » يجوز فيه الحركات الثلاث كنظائره ، ورجح ابن التين الخفض . واسحق المذكور في الرواية الأولى هو ابن راهويه كما بينه ابن السكن وجزم به الكلاباذي ، وسيأتي بقية شرح المتن في كتاب المغازي إن شاء الله تعالى . الحديث التاسع حديث عائشة « ان الحارث بن هشام سأل عن كيفية مجيء الوحي » وقد تقدم شرحه في أول الكتاب ، وقدمت أن عامر بن صالح الزبيري رواه عن هشام فجعله من رواية عائشة عن الحارث بن هشام ، واني وجدت له متابعا على ذلك عند ابن منده ، وهو يتضمن الرد على الحاكم حيث زعم أن عامر بن صالح تفرد بالزيادة المذكورة ، والمتابع المذكور أخرجه ابن منده من طريق عبد الله بن الحارث عن هشام عن عائشة عن الحارث بن هشام قال « سألت » . الحديث العاشر حديث أبي هريرة « من أنفق زوجين » وقد تقدم الكلام عليه في أول الجهاد والغرض منه ذكر خزنة الجنة وقوله في الاسناد « حدثنا يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عن أبي هريرة » قال الاسماعيلي في الجهاد : أدخل الاوزاعي بين يحيى وأبي سلمة في هذا الحديث محمد بن ابراهيم التيمي . قلت : روايته عنه عند النسائي ، ويحيى معروف بالرواية عن أبي سلمة ، فلعل محمدا أثبته في هذا الحديث . الحديث الحادي عشر حديث عائشة في سلام جبريل ، وسيأتي الكلام عليه في المناقب ، واسماعيل شيخ البخاري فيه هو

ابن أبي أويس (١) وسليمان هو ابن بلال ، ويونس هو ابن يزيد الأيلي ، وقد خالفه معمر عن الزهري في اسناده فقال عن عروة عن عائشة أخرجه النسائي وقال : هذا خطأ والصواب رواية يونس . الحديث الثاني عشر حديث ابن عباس في نزول قوله تعالى ﴿وما نتنزل الا بامر ربك﴾ وسيأتي شرحه في تفسير سورة مريم ، وسياقه هنا على لفظ وكيع ، ويحيى الراوي عنه هو ابن موسى ، ويقال ابن جعفر وعمر بن ذر بضم العين اتفاقا ، وغلط من قال فيه عمرو . الحديث الثالث عشر حديثه في الأحرف السبعة ، وسيأتي شرحه في فضائل القرآن . الحديث الرابع عشر حديثه في مدارسة جبريل في رمضان ، وقد تقدم شرحه في كتاب الصيام ، وقوله « وعن عبد الله أخبرنا معمر بهذا الاسناد » هو موصول عن محمد بن مقاتل وكأن ابن المبارك كان يفصل الرواية فيه عن شيخيه ، وقد تقدم نظير ذلك في بدء الوحي . الحديث الخامس عشر والسادس عشر قوله « وروى أبو هريرة وفاطمة رضي الله عنهما عن النبي ﷺ ان جبريل كان يعارضه القرآن . أما حديث أبي هريرة فوصله في فضائل القرآن ويأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى ، وأما حديث فاطمة فوصله في علامات النبوة ويأتي شرحه هناك أيضا إن شاء الله تعالى . الحديث السابع عشر حديث أبي مسعود في صلاة جبريل بالنبي ﷺ ، وتقدم مشروحا في أوائل الصلاة ، وقوله « فصلى أمام رسول الله ﷺ » بفتح الهمزة من أمام ، وحكى ابن مالك أنه روى بالكسر واستشكله ، لأن « إمام » معرفة والموضع موضع الحال فوجب جعله نكرة بالتأويل . الحديث الثامن عشر حديث أبي ذر وقد تقدم مضموما إلى حديث آخر في كتاب الاستقراض ، ويأتي مطولا في الاستئذان ويأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى . وقوله هنا « قال وان زنى » لم يعين القائل ، وبين في تلك الرواية أنه أبو ذر الراوي ، وقوله في آخره « قال وان » فيه دلالة على جواز حذف فعل الشرط والاكتفاء بحرفه ، قاله ابن مالك ، وفيه نظر لأنه يتبين بالرواية الاخرى أن هذا من تصرف بعض الرواة . الحديث التاسع عشر حديث أبي هريرة « الملائكة يتعاقبون » تقدم مشروحا في أوائل الصلاة

٧ - باب إذا قال أحدكم « آمين » والملائكة في السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ماتقدم من ذنبه

٣٢٢٤ - حدثنا محمد أخبرنا مخلد أخبرنا ابن جريج عن اسماعيل بن أمية أن نافعا حدثه أن القاسم ابن محمد حدثه عن عائشة رضي الله عنها قالت « حشوت للنبي ﷺ وسادة فيها تماثيل كأنها نمرقة ، فجاء فقام بين الناس وجعل يتغير وجهه ، فقلت : مالنا يارسول الله ؟ قال : مابال هذه ؟ قلت : وسادة جعلتها لك لتضطجع عليها . قال : أما علمت أن الملائكة لاتدخل بيتا فيه صورة ؟ وأن من صنع الصورة يعذب يوم القيامة فيقول : أحيوا ماخلقتم »

---

(١) في هامش طبعة بولاق : هذا ليس سند الحديث الحادي عشر في نسخ المتن التي بأيدينا بل سند الحديث الثالث عشر ، ومنتهاه الى ابن عباس لا الى عائشة ، فإما في كلامه سبق قلم وإما نسخته التي شرح عليها غير نسختنا التي بأيدينا

٣٢٢٥ — حدثنا ابنُ مُقاتل أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا معمرٌ عنِ الزُّهريِّ عن عُبيدِ اللهِ بنِ عبد اللهِ أنه سمعَ ابنَ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما يقول : سمعتُ أبا طلحة يقول : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « لاتدخلُ الملائكةُ بيتاً فيهِ كلبٌ ولا صورةُ تماثيلَ »

[الحديث ٣٢٢٥ ـ أطرافه فى : ٣٣٢٦ ، ٣٣٢٢ ، ٤٠٠٢ ، ٥٩٤٩ ، ٥٩٥٨]

٣٢٢٦ — حدثنا أحمدُ حدَّثنا ابنُ وَهبٍ أخبرَنا عمرٌو أنَّ بُكَيرَ بن الأشجِّ حدَّثه أنَّ بُسْرَ بن سعيدٍ حدَّثهُ أن زيدَ بنَ خالدٍ الجهنيَّ رضيَ الله عنه حدَّثهُ ـ ومعَ بُسرِ بنِ سعيدٍ عُبيدُ اللهِ الخولانيُّ الذى كان فى حَجْرِ ميمونةَ رضيَ اللهُ عنها زوجِ النبيِّ ﷺ ـ حدَّثهما زيدُ بن خالدٍ أنَّ أبا طلحةَ حدَّثهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قال « لاتدخلُ الملائكةُ بيتاً فيه صورةٌ . قال بُسرٌ : فمرِضَ زيدُ بن خالدٍ ، فعُدناهُ ، فاذا نحنُ فى بيتهِ بسترٍ فيهِ تَصاوِيرُ ، فقلتُ لعُبيدِ اللهِ الخولانيِّ : ألم يحدِّثنا فى التصاوير ؟ فقال : إنه قال « إلا رَقْماً فى ثوبٍ » ألا سمعتَهُ ؟ قلت : لا . قال : بَلَى قد ذكرَ »

٣٢٢٧ — حدثنا يحيى بنُ سليمانَ قال حدَّثنى ابنُ وَهبٍ قال حدَّثنى عمرٌو عن سالمٍ عن أبيهِ قال « وَعدَ النبيَّ ﷺ جبريلُ فقال : إنَّا لاندخلُ بيتاً فيه صورة ولا كلب »

[الحديث ٣٢٢٧ ـ طرفه فى : ٥٩٦٠]

٣٢٢٨ — حدثنا اسماعيلُ قال حدَّثنى مالكٌ عن سُمَيٍّ عن أبى صالح عن أبى هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « إذا قال الإمامُ سمعَ اللهُ لمن حمِدَه ، فقالوا : اللّهمَّ ربَّنا لكَ الحمدُ ، فانه من وافقَ قولُهُ قولَ الملائكةِ غُفرَ لهُ ماتقدمَ من ذَنبهِ »

٣٢٢٩ — حدثنا ابراهيمُ بن المنذرِ حدَّثنا ابنُ فُلَيح حدَّثنا أبى عن هلالِ بنِ علىٍّ عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبى عَمرةَ عن أبى هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبى ﷺ قال « إنَّ أحدَكم فى صلاة مادامتِ الصلاةُ تحبسُه ، والملائكةُ تقول : اللّهمَّ اغفرْ لهُ وارحَمْه ، مالم يَقُمْ من صلاتهِ أو يُحدِثْ »

٣٢٣٠ — حدثنا علىُّ بن عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ عن عمرو عن عطاء عن صفوانَ بنِ يَعلى عن أبيهِ قال « سمعتُ النبيَّ ﷺ يقرأ على المنبرِ ﴿ ونادَوا يا مالِ ﴾ قال سفيانُ : فى قراءةِ عبدِ اللهِ : ونادَوا يامالِ »

[الحديث ٣٢٣٠ ـ طرفاه فى : ٣٢٦٦ ، ٤٨١٩]

٣٢٣١ — حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسفَ أخبرَنا ابنُ وَهبٍ قال أخبرَنى يونسُ عن ابنِ شهابٍ قال حدَّثنى عروةُ « أنَّ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ حدَّثتهُ أنها قالت للنبيِّ ﷺ : هل أتَى عليكَ يومٌ

كان أشدَّ من يوم أُحُدٍ ؟ قال : لقد لَقِيتُ من قومك مالقيت ، وكان أشدَّ مالقيتُ منهم يومَ العَقَبةِ إذ عرَضتُ نفسى على ابنِ عبد ياليل بنِ عبد كُلال فلم يُجِبْنى إلى ما أردْت ، فانطلقتُ . وأنا مَهمومٌ ، على وَجهى ، فلم أستَفِقْ إلا وانا بقَرنِ الثَّعالبِ ، فرَفَعتُ رأسى ، فاذا أنا بسَحابةٍ قد أظلَّتْنى ، فنظرْتُ فاذا فيها جِبريل ، فنادانى فقال : إنَّ اللهَ قد سمعَ قولَ قومِكَ لك ومارَدُّوا عليك ، وقد بعثَ اللهُ إليكَ مَلَكَ الجبالِ لتأمرَهُ بما شِئتَ فيهم ، فنادانى مَلَكُ الجبال فسلم على ثم قال : يامحمد ، فقال : ذٰلكَ فيما شئتَ ، إن شِئتَ أن أُطبِقَ عليهم الأخْشَبَينِ . فقال النبىُّ ﷺ : بل أرجو أن يُخرجَ اللهُ من أصلابهم من يَعبُدُ اللهَ وحدَهُ لا يُشركُ بهِ شيئاً »

[الحديث ٣٢٣١ - طرفه فى : ٧٣٨٩]

٣٢٣٢ - **حدثنا** قُتيبة حدَّثنا أبو عَوانةَ حدَّثنا أبو إسحاقَ الشيبانىُّ قال : سألتُ زِرَّ بنَ حُبَيشٍ عن قولِ اللهِ تعالىٰ [٩ النجم] ﴿ فكان قابَ قوسَينِ أو أدنىٰ ، فأوحىٰ إلىٰ عبدِهِ ما أوحىٰ ﴾ قال : حدَّثنا ابنُ مسعود أنه رأىٰ جبريلَ لهُ ستُّمائةِ جَناح »

[الحديث ٣٢٣٢ - طرفاه فى : ٤٨٥٦ ، ٤٨٥٧]

٣٢٣٣ - **حدثنا** حفصُ بنُ عمرَ حدَّثنا شُعبةُ عنِ الأعمشِ عن إبراهيمَ عن عَلقمةَ عن عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنه : ﴿ لقد رأى من آياتِ ربِّهِ الكبرَى ﴾ قال « رأىٰ رَفرَفاً أخضرَ سَدَّ أفقَ السماء »

[الحديث ٣٢٣٣ - طرفه فى : ٤٨٥٨]

٣٢٣٤ - **حدثنا** محمدُ بن عبدِ اللهِ بن اسماعيلَ حدَّثنا محمدُ بنُ عبدِاللهِ الأنصارىُّ عن ابنِ عَونٍ أنبأنا القاسمُ عن عائشة رضىَ اللهُ عنها قالت « مَن زعمَ أنَّ محمداً رأى ربَّهُ فقد أعظمَ ، ولٰكن قد رأى جبريلَ فى صُورته وخَلقِهِ سادّاً مابينَ الأفُقِ »

[الحديث ٣٢٣٤ - أطرافه فى : ٣٢٣٥ ، ٤٦١٢ ، ٤٨٥٥ ، ٧٣٨٠ ، ٧٥٣١]

٣٢٣٥ - **حدثنا** محمدُ بن يوسُفَ حدَّثنا أبو أسامةَ حدَّثنا زكرياء بن أبى زائدةَ عن ابنِ الأشْوَع عن الشعبىِّ عن مسروقٍ قال « قلتُ لعائشة : فأينَ قولهُ ﴿ ثمَّ دَنا فتدَلَّى ، فكانَ قابَ قوسَين أو أدنىٰ ﴾ ؟ قالت : ذاكَ جبريلُ كان يأتيهِ فى صورةِ الرَّجُل ، وإنما أتىٰ هٰذهِ المرَّة فى صورتهِ التى هىَ صورتهُ ، فسَدَّ الأفقَ »

٣٢٣٦ - **حدثنا** موسىٰ حدَّثنا جريرٌ حدَّثنا أبو رَجاء عن سَمُرةَ قال « قال النبىُّ ﷺ : رأيتُ الليلةَ رجُلَينِ أتيانى فقالا : الذى يوقِدُ النارَ مالكٌ خازنُ النار ، وأنا جبريلُ ، وهٰذا ميكائيل »

٣٢٣٧ - حدثنا مسدد حدثنا أبو عوانة عن الأعمش عن أبي حازم عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ « إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فأبت، فبات غضبان عليها، لعنتها الملائكة حتى تصبح ». تابعه شعبة وأبو حمزة وابن داود وأبو معاوية عن الأعمش

[الحديث ٣٢٣٧ - طرفاه في: ٥١٩١، ٥١٩٤]

٣٢٣٨ - حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا الليث قال حدثني عقيل عن ابن شهاب قال سمعت أبا سلمة قال: أخبرني جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه سمع النبي ﷺ يقول « ثم فتر عني الوحي فترة، فبينا أنا أمشي سمعت صوتا من السماء، فرفعت بصري قبل السماء فاذا الملك الذي قد جاءني بحراء قاعد على كرسي بين السماء والأرض، فجئثت منه حتى هويت إلى الأرض، فجئت أهلي فقلت زملوني زملوني، فأنزل الله تعالى ﴿ يا أيها المدثر قم فأنذر ﴾ إلى قوله ﴿ والرجز فاهجر ﴾. قال أبو سلمة: والرجز الأوثان »

٣٢٣٩ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة. وقال لي خليفة: حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة عن أبي العالية حدثنا ابن عم نبيكم - يعني ابن عباس رضي الله عنهما - عن النبي ﷺ قال « رأيت ليلة أسري بي موسى رجلا آدم طوالا جعدا كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى رجلا مربوعا، مربوع الخلق إلى الحمرة والبياض، سبط الرأس، ورأيت مالكا خازن النار، والدجال في آيات أراهن الله إياه، فلا تكن في مرية من لقائه. قال أنس وأبو بكرة عن النبي ﷺ: تحرس الملائكة المدينة من الدجال »

[الحديث ٣٢٣٩ - طرفه في: ٣٢٩٦]

الحديث العشرون حديث أبي هريرة « إذا قال أحدكم آمين » الحديث وهو باسناد الذي قبله عن أبي اليمان عن شعيب عن أبي الزناد عن الاعرج عنه، ووقع في كثير من النسخ هنا « باب إذا قال أحدكم » إلى آخر الحديث فصار ترجمة بغير حديث وصارت الاحاديث التي تتلوه لا تعلق لها به فأشكل أمره جدا، وسقط لفظ « باب » من رواية أبي ذر فخف الاشكال لكن لو قال وبهذا الاسناد أو وبه قال أو نحو ذلك لزال الاشكال، وقد صنع ذلك الاسماعيلي فانه ساق حديث « يتعاقبون » فلما فرغ قال « وبهذا الاسناد إذا قال أحدكم » فساقه من طريقين عن أبي الزناد كذلك، وظهر بهذا أن هذا الحديث وما بعده من الاحاديث بقية ترجمة ذكر الملائكة والله أعلم. الحديث الحادي والعشرون حديث عائشة « حشوت وسادة » تقدم في البيوع ويأتي شرحه في اللباس، ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام، وقد تقدم قبل أبواب حديث آخر قال فيه « حدثنا ابن سلام حدثنا مخلد بن يزيد ». الحديث الثاني والعشرون حديث أبي طلحة، وشيخ البخاري فيه هو أحمد بن صالح كما جزم به أبو نعيم، قال الدارقطني: لم يذكر الاوزاعي ابن عباس في اسناده، يعني حيث رواه عن الزهري عن عبيد الله، قال: والقول قول من أثبته، قال:

ورواه سالم أبو النضر عن عبيد الله نحو رواية الأوزاعي . قلت : هو عند الترمذي والنسائي من طريق أبي النضر عن عبيد الله بن عبد الله قال « دخلت على أبي طلحة » نحوه ، وأخرج النسائي رواية الأوزاعي فأثبت ابن عباس تارة وأسقطه تارة ورجح رواية من أثبته ، وسيأتي شرحه مستوفى في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى . الحديث الثالث والعشرون حديث ابن عمر ، **قوله** (حدثني عمرو) كذا للاكثر ، وظن بعضهم أنه ابن الحارث ، وهو خطأ لانه لم يدرك سالما والصواب عمر بضم العين بغير واو ، وهو ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب ، وثبت كذلك في رواية الكشميهني ، وكذا وقع في اللباس عن يحيى بن سليمان بهذا الاسناد ، وقوله « وعد النبي ﷺ جبريل فقال انا لاندخل » كذا أورده هنا مختصرا وساقه في اللباس بتمامه ، وسيأتي شرحه هناك ان شاء الله تعالى . الحديث الرابع والعشرون حديث أبي هريرة « إذا قال الإمام سمع الله لمن حمده » تقدم مشروحا في صفة الصلاة . الحديث الخامس والعشرون حديثه « أحدكم في صلاة ما دامت الصلاة تحبسه » وقد تقدم مشروحا أيضا في صفة الصلاة ، وابن فليح هو محمد ، ووقع في بعض النسخ ابن أفلح وهو تصحيف . الحديث السادس والعشرون حديث يعلى بن أمية ، **قوله** (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة ، وعمرو هو ابن دينار ، وعطاء هو ابن أبي رباح ، وصفوان ابن يعلى أي ابن أمية ، وفي الاسناد ثلاثة من التابعين في نسق وهم مكيون . **قوله** (يقرأ على المنبر : ونادوا يامال) في رواية الكشميهني . ﴿ ونادوا يا مالك ﴾ وسيأتي الكلام عليه في التفسير . **قوله** (قال سفيان) هو ابن عيينة (في قراءة عبد الله) أي ابن مسعود ﴿ ونادوا يامال ﴾ يعني بغير كاف . الحديث السابع والعشرون حديث عائشة أنها قالت للنبي ﷺ « هل أتى عليكم يوم أشد من يوم أحد » الحديث . **قوله** (ابن عبد ياليل) بتحتانية وبعد الألف لام مكسورة ثم تحتانية ساكنة ثم لام (ابن عبد كلال) بضم الكاف وتخفيف اللام وآخره لام واسمه كنانة ، والذي في المغازي أن الذي كلمه هو عبد ياليل نفسه ، وعند أهل النسب أن عبد كلال اخوه لا أبوه وأنه عبد ياليل بن عمرو بن عمير بن عوف ، ويقال اسم ابن عبد ياليل مسعود وله أخ أعمى له ذكر في السيرة في قذف النجوم عند المبعث النبوي ، وكان ابن عبد ياليل من أكابر أهل الطائف من ثقيف ، وقد روى عبد بن حميد في تفسيره من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ﴿ على رجل من القريتين عظيم ﴾ قال نزلت في عتبة بن ربيعة وابن عبد ياليل الثقفي ، ومن طريق قتادة قال : هما الوليد بن المغيرة وعروة بن مسعود ، ورواه ابن أبي حاتم من وجه آخر عن مجاهد وقال فيه : يعني كنانة . وروى الطبري من طريق السدي قال : هما الوليد بن المغيرة وكنانة بن عبد بن عمرو بن عمير عظيم أهل الطائف . وقد ذكر موسى بن عقبة وابن إسحق أن كنانة بن عبد ياليل وفد مع وفد الطائف سنة عشر فأسلموا ، وذكره ابن عبد البر في الصحابة لذلك ، لكن ذكر المدائني أن الوفد أسلموا إلا كنانة فخرج إلى الروم ومات بها بعد ذلك والله أعلم . وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ لما مات أبو طالب توجه إلى الطائف رجاء أن يؤوه ، فعمد إلى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم إخوة عبد ياليل وحبيب ومسعود بنو عمرو فعرض عليهم نفسه وشكى اليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه أقبح رد ، وكذا ذكره ابن إسحق بغير اسناد مطولا ، وذكر ابن سعد أن ذلك كان في شوال سنة عشر من المبعث وأنه كان بعد موت أبي طالب وخديجة . **قوله** (على وجهي) أي على الجهة المواجهة لي . **قوله** (بقرن الثعالب) هو ميقات أهل نجد ويقال له قرن المنازل أيضا ، وهو على يوم وليلة من مكة ، وقرن كل جبل صغير منقطع من جبل كبير ، وحكى

عياض أن بعض الرواة ذكره بفتح الراء قال : هو غلط ، وحكى القابسى أن من سكن الراء أراد الجبل ومن حركها أراد الطريق التى بقرب منه ، وأفاد ابن سعد أن مدة اقامته ﷺ بالطائف كانت عشرة أيام . قوله (ملك الجبال) أى الموكل بها . قوله (فسلم على ثم قال : يا محمد ، فقال : ذلك فيما شئت ان شئت) كذا لابى ذر عن شيخيه ، وله عن الكشميهنى مثله إلا أنه قال « فما شئت » . وقد رواه الطبرانى عن مقدام بن داود عن عبد الله بن يوسف شيخ البخارى فقال « يا محمد إن الله بعثنى اليك وأنا ملك الجبال لتأمرنى بأمرك فيما شئت ان شئت » قوله «ذلك» مبتدأ وخبره محذوف تقديره كما علمت أو كما قال جبريل ، وقوله « ماشئت » استفهام وجزاؤه مقدر (١) أى ان شئت فعلت . قوله (الاخشبين) بالمعجمتين هما جبلا مكة أبو قبيس والذى يقابله وكأنه قعيقعان ، وقال الصغانى : بل هو الجبل الأحمر الذى يشرف على قعيقعان ، ووهم من قال هو ثور كالكرمانى ، وسميا بذلك لصلابتهما وغلظ حجارتهما ، والمراد باطباقهما أن يلتقيا على من بمكة ، ويحتمل أن يريد أنهما يصيران طبقا واحدا . قوله (بل أرجو) كذا للاكثرهم ، وللكشميهنى « أنا أرجو » وفى هذا الحديث بيان شفقة النبى ﷺ على قومه ،ومزيد صبره وحلمه ، وهو موافق لقوله تعالى ﴿فبما رحمة من الله لنت لهم﴾ وقوله ﴿ وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين﴾ . الحديث الثامن والعشرون حديث ابن مسعود فى قوله تعالى ﴿ فكان قاب قوسين ﴾ وسيأتى الكلام عليه فى تفسير سورة النجم . الحديث التاسع والعشرون حديثه فى قوله تعالى ﴿ لقد رأى من آيات ربه الكبرى ﴾ وسيأتى الكلام عليه أيضا فى تفسير سورة النجم ، وقوله فيه « رأى رفرفا أخضر » كذا للاكثر ، وفى رواية الحموى والمستملى « خضرا » وهو بفتح أوله وكسر ثانيه مصروفا يقولون أخضر خضر كما قالوا : أعور عور ، ولبعضهم بسكون ثانيه بلفظ التأنيث ، ويحتاج إلى ثبوت أن الرفرف يؤنث ، وقد زعم بعضهم أنه جمع رفرفة فعلى هذا فيتجه . وقال الكرمانى تبعا للخطابى : يحتمل أن يكون جبريل بسط أجنحته كما يبسط الثوب ، وهذا لايخفى بعده . الحديث الثلاثون حديث عائشة ، ذكره من وجهين : أحدهما من رواية القاسم عنها قالت « من زعم أن محمدا رأى ربه فقد أعظم » أى دخل فى أمر عظيم ، أو الخبر محذوف(٢) والثانى من رواية مسروق قال « قلت لعائشة : فأين قوله ثم دنى فتدلى » الحديث نحوه ، ومحمد بن يوسف شيخه فيه هو البيكندى كما جزم به أبو على الجيانى ، وابن أشوع بالمعجمة وزن أحمد واسمه سعيد بن عمرو بن أشوع نسبة لجده ، والأكثر ابن الأشوع ، ومن قال هنا عن أبى الأشوع فانها ليست كنيته ، وسيأتى شرحه أيضا فى تفسير سورة النجم . الحديث الحادى والثلاثون حديث سمرة « رأيت الليلة رجلين أتيانى » ذكره مختصرا جدا ، وقد مضى مطولا فى أواخر الجنائز ، والمقصود منه ذكر مالك خازن النار وجبريل وميكائيل . الحديث الثانى والثلاثون حديث أبى هريرة « اذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه » الحديث . قوله (تابعه شعبة وأبو حمزة وابن داود وأبو معاوية عن الأعمش) أى عن أبى حازم عن أبى هريرة ، فاما متابعة شعبة فوصلها المؤلف فى النكاح وسيأتى شرح المتن هناك ، وأما متابعة أبى حمزة فلم أجدها ، وأما متابعة ابن داود وهو عبد الله الخريبى بالمعجمة والراء والموحدة مصغر فوصلها مسدد فى مسنده

---

(١) قال مصحح طبعة بولاق : لعل فيه سقطا ، والاصل والله أعلم « وقوله ماشئت استفهام » وقوله ان شئت شرط وجزاؤه مقدر »

(٢) قال مصحح طبعة بولاق : لعل الاولى «أو المفعول محذوف » كما صرح به القسطلانى

الكبير عنه ، وأما متابعة أبي معاوية فوصلها مسلم والنسائي من طريقه . الحديث الثالث والثلاثون حديث جابر في فترة الوحي ، وقد تقدم مشروحا في بدء الوحي . الحديث الرابع والثلاثون حديث ابن عباس في رؤية الانبياء ومالك خازن النار وغير ذلك ، وسيأتي شرحه في أحاديث الانبياء إن شاء الله تعالى . قال الاسماعيلي : جمع البخاري بين روايتي شعبة وسعيد وساقه على لفظ سعيد ، وفي روايته زيادة ظاهرة على رواية شعبة . قلت : سأبين ذلك هناك ان شاء الله تعالى . الحديث الخامس والثلاثون والسادس والثلاثون ، قوله (قال أنس وأبو بكرة عن النبي ﷺ : تحرس الملائكة المدينة من الدجال) أما حديث أنس فوصله المؤلف في فضل المدينة أواخر الحج وتقدم الكلام عليه هناك ، وكذا حديث أبي بكرة وقد وصله المؤلف أيضا في الفتن ، ويأتي الالمام بما يتعلق به هناك إن شاء الله تعالى . وقوله (آدم طوالا) هو بمد ألف آدم كلفظ جد البشر ، والمراد هنا وصف موسى بالأدمة وهي لون بين البياض والسواد

٨ — باب ماجاء في صفة الجنّة وأنها مخلوقة

قال أبو العالية ﴿ مُطهّرة ﴾ : منَ الحيضِ والبول والبُصاق . ﴿ كلما رُزِقوا ﴾ : أتوا بشيء ، ثمّ أتوا بآخر . ﴿ قالوا هٰذا الذي رُزِقنا من قبلُ ﴾ : أوتينا من قبل . ﴿ وأتوا بهِ متشابهاً ﴾ : يُشبهُ بعضُه بعضا ويختلف في الطعم . ﴿ قطوفها ﴾ : يَقطِفون كيفَ شاءوا . ﴿ دانية ﴾ : قريبة . ﴿ الأرائكُ ﴾ : السُّرُر . وقال الحسن : النَّضرةُ في الوجوه ، والسرورُ في القلب . وقال مجاهد ﴿سَلْسَبيلا﴾ : حديدةُ الجرْية . ﴿ غولٌ ﴾ : وجعُ البطنِ . ﴿يُنزَفون﴾ لاتذهبُ عقولهم . وقال ابنُ عبّاسٍ ﴿ دِهاقاً ﴾ : مُمتلئاً . ﴿ كَواعبَ ﴾ : نَواهِد . ﴿ الرَّحيق﴾ : الخمر . ﴿ التَّسْنيم ﴾ يعلو شرابَ أهلِ الجنة . ﴿ خِتامهُ ﴾ : طيبُه ﴿ مِسكٌ ﴾ . ﴿ نَضّاخَتانِ ﴾ : فيّاضَتانِ . يقال ﴿ مَوضونة ﴾ : منسوجة ، منه « وَضِينُ الناقة » . و « الكوب» مالا أذُنَ له ولا عُروة ، و « الأباريق » ذواتُ الآذانِ والعُرا . ﴿ عُرُباً ﴾ مثقّلةً ، واحدُها عَروب ، مثلُ صَبور وصُبُر ، يسميها أهل مكةَ «العَربة» ، وأهلُ المدينة « الغَنِجة » وأهلُ العِراق « الشَّكِلة » . وقال مجاهد ﴿ رَوحٌ ﴾ : جَنّة ورَخاء . ﴿ والرَّيحان ﴾ : الرِّزق . و﴿ المنضود ﴾ : المَوز . و ﴿ المخضود ﴾ : الموقَرُ حملاً ، ويقال أيضا : لاشَوكَ له . ﴿ والعُرُب ﴾ : المحبّباتُ إلى أزواجهنّ . ويقال ﴿مسكوب﴾ : جارٍ . و﴿ فُرشٍ مرفوعة ﴾ : بعضها فوقَ بعض . ﴿ لَغواً ﴾ : باطلا . ﴿ تأثيماً ﴾ : كذِبا . ﴿ أفنان ﴾ أغصان . ﴿ وجَنَى الجنّتَين دان ﴾ : ما يُجتَنى قريب . ﴿ مُدْهامّتان ﴾ : سَوداوانِ من الرّيّ

٣٢٤٠ — حدثنا أحمدُ بن يونُسَ حدثنا الليثُ بن سعدٍ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال قال رسولُ اللهِ ﷺ « إذا مات أحدُكم فانهُ يُعرَضُ عليهِ مَقعَدُهُ بالغَداةِ والعَشيّ ، فان كان مِن أهلِ الجنّة فمن أهلِ الجنة ، وإن كان من أهل النارِ فمن أهلِ النار »

٣٢٤١ — حدثنا أبو الوليد حدثنا سَلْمُ بن زَرِير حدثنا أبو رَجاء عن عِمران بن حُصين عن النبي ﷺ قال « أطلعتُ فى الجنةِ فرأيتُ أكثرَ أهلِها الفُقراء ، واطلعتُ فى النارِ فرأيتُ أكثرَ أهلِها النساء »

[الحديث ٣٢٤١ - أطرافه فى : ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩ ، ٦٥٤٦]

٣٢٤٢ — حدثنا سعيدُ بن أبي مَريمَ حدثنا الليثُ قال حدثنى عُقَيل عن ابنِ شهابٍ قال أخبرنى سعيدُ ابنُ المسيَّبِ أنَّ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « بَينا نحنُ عندَ النبيِّ ﷺ إذ قال : بَينا أنا نائمٌ رأيتُنى فى الجنةِ ، فاذا امرأةٌ تتوضأُ إلى جانبِ قَصرٍ ، فقلتُ : لمن هٰذا القَصرُ ؟ فقالوا : لعُمرَ بنِ الخطّابِ ، فذكرتُ غيرتَهُ ، فوَلَّيتُ مُدْبِراً . فبكى عمرُ وقال : أعليكَ أغارُ يارسولَ الله » ؟

[الحديث ٣٢٤٢ - أطرافه فى : ٣٦٨٠ ، ٥٢٢٧ ، ٧٠٢٣ ، ٧٠٢٥]

٣٢٤٣ — حدثنا حَجّاجُ بن مِنهالٍ حدثنا هَمّامٌ قال سمعتُ أبا عِمرانَ الجَونىَّ يُحدِّثُ عن أبى بكرِ ابنِ عبدِ الله بن قيسٍ الأشعرىِّ عن أبيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ قال « الخيمة دُرَّةٌ مجوَّفة طولُها فى السماء ثلاثون ميلاً فى كل زاويةٍ منها للمؤمن أهلٌ لا يراهمُ الآخَرون »

قال أبو عبدِ الصمدِ والحارثُ بن عُبيدٍ عن أبى عِمرانَ « ستونَ ميلا »

[الحديث ٣٢٤٣ - طرفه فى ٤٨٧٩]

٣٢٤٤ — حدثنى الحُميدىُّ حدثنا سفيانُ حدثنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « قال اللهُ : أعددتُ لعبادى الصالحينَ ما لا عينٌ رأتْ ، ولا أذنٌ سمعت ، ولا خَطرَ على قلبِ بَشَر . فأقرأوا إن شِئتم ﴿ فلا تعلمُ نفس ما أُخفِىَ لهم مِن قُرَّةِ أعيُن ﴾

[الحديث ٣٢٤٤ - أطرافه فى : ٤٧٢٩ ، ٤٧٨٠ ، ٧٤٩٨]

٣٢٤٥ — حدثنا محمدُ بن مُقاتلٍ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرنا مَعْمر عن هَمّامِ بن مُنبِّهٍ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « أوَّلُ زُمرةٍ تَلِجُ الجنَّةَ صُورتهم على صورةِ القمرِ ليلةَ البَدر ، لا يَبصُقونَ فيها ولا يَمتَخِطون ولا يَتغوَّطون . آنِيَتُهم فيها الذَّهبُ ، أمشاطُهم منَ الذَّهَبِ والفِضَّة ، ومَجامِرُهم الألوَّة ، ورَشحُهمُ المسك . ولكلِّ واحدٍ منهم زوجَتانِ يُرَى مُخُّ سُوقِهما من وراء اللَّحمِ مِنَ الحُسن . لا اختِلافَ بينهم ولا تَباغُض ، قُلوبُهم قلب واحد ، يُسبِّحونَ اللهَ بُكرةً وعَشِيًّا »

[الحديث ٣٢٤٥ - أطرافه فى : ٣٢٤٦ ، ٣٢٥٤ ، ٣٣٢٧]

٣٢٤٦ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرنا شُعيب حدثنا أبو الزِّنادِ عنِ الاعرج عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه

أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « أوّلُ زُمرةٍ تدخُلُ الجنةَ على صورةِ القمرِ ليلةَ البدر ، والذينَ على إثرِهم كأشدّ كوكبٍ إضاءةً ، قُلوبُهم على قلبِ رجُلٍ واحد ، لا اختلافَ بينَهم ولا تَباغُضَ ، لكلّ امرئٍ منهم زوجتان : كلُّ واحدةٍ منهما يُرَى مُخُّ ساقِها من وراءِ لحمِها منَ الحُسنِ . يُسبِّحونَ اللهَ بُكرةً وعَشِيّاً . لا يَسْقَمون ، ولا يَمتَخِطون ولا يَبْصُقون . آنيتُهم الذّهبُ والفِضّة ، وأمشاطُهم الذهَب ، ووَقودُ مَجامِرِهم الألُوّة ـ قال أبو اليمان : يعني العود ـ ورشحهمُ المِسك »

قال مجاهـــد : الإبكارُ أوّلُ الفجر ، والعَشِيُّ مَيلُ الشمسِ إلى أن ـ أراهُ ـ تَغرُب

٣٢٤٧ ـ حدّثنا محمدُ بن أبي بكرٍ المقدّميُّ حدّثنا فُضَيلُ بن سليمانَ عن أبي حازمٍ عن سَهلِ بنِ سعدٍ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « لَيَدخُلَنّ من أمّتي سبعونَ ألفاً ـ أو سبعمائةِ ألفٍ ـ لا يدخُلُ أولهم حتّى يَدخُلَ آخِرُهم ، وُجوهُهم على صورةِ القمر ليلةَ البَدر »

[الحديث ٣٢٤٧ ـ طرفاه في : ٦٥٤٣ ، ٦٥٥٤]

٣٢٤٨ ـ حدّثنا عبدُ اللهِ بن محمدٍ الجعفيُّ حدّثنا يونسُ بن محمدٍ حدّثنا شَيبانُ عن قَتادةَ حدّثنا أنسٌ رضيَ الله عنه قال « أُهديَ للنبيِّ ﷺ جُبّةُ سُندُسٍ ، وكان يَنهى عنِ الحريرِ ، فعَجِبَ الناسُ منها ، فقال : والذي نَفسُ محمدٍ بيدِه ، لَمناديلُ سعدِ بنِ مُعاذٍ في الجنّةِ أحسَنُ من هذا »

٣٢٤٩ ـ حدّثنا مسدّدٌ حدّثنا يحيى بن سعيدٍ عن سفيانَ قال : حدّثني أبو إسحاقَ قال سمعتُ البَراءَ ابنَ عازبٍ رضيَ اللهُ عنهما قال « أُتيَ رسولُ اللهِ ﷺ بثَوبٍ من حريرٍ ، فجَعَلوا يَعجَبونَ من حُسنِه ولِينِه ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : لَمناديلُ سَعدِ بنِ مُعاذٍ في الجنّةِ أفضلُ من هذا »

[الحديث ٣٢٤٩ ـ أطرافه في : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠]

٣٢٥٠ ـ حدّثنا عليُّ بن عبدِ اللهِ حدّثنا سفيانُ عن أبي حازمٍ عن سهلِ بنِ سعدٍ الساعديِّ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « مَوضعُ سَوطٍ في الجنّةِ خيرٌ من الدُّنيا وما فيها »

٣٢٥١ ـ حدّثنا رَوحُ بنُ عبدِ المؤمنِ حدّثنا يزيدُ بن زُرَيع حدّثنا سعيدٌ عن قَتادةَ حدّثنا أنسُ بن مالكٍ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « إنّ في الجنةِ لشجرةً يَسيرُ الراكبُ في ظلّها مائةَ عامٍ لا يَقطَعُها »

٣٢٥٢ ـ حدّثنا محمدُ بن سِنانٍ حدّثنا فُلَيحُ بن سليمانَ حدّثنا هِلالُ بن عليٍّ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبي عَمرةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « إنّ في الجنّةِ لَشجرةً يسيرُ الراكبُ في ظلّها مائةَ

صفة ، واقرأوا إن شئتم ﴿ وظل ممدود ﴾

[الحديث ٣٢٥٢ ـ طرفه فى : ٤٨٨١]

٣٢٥٣ ـ « ولقابُ قوسِ أحدِكم فى الجنةِ خيرٌ مما طلعت عليه الشمسُ أو تغرب »

٣٢٥٤ ـ **حدثنا** إبراهيمُ بن المنذرِ حدثنا محمدُ بن فُليحٍ حدثنا أبى عن هلالٍ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ أبى عَمرةَ عن أبى هُريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ « أولُ زُمرةٍ تدخلُ الجنةَ على صورةِ القمرِ ليلةَ البدر ، والذينَ على آثارِهم كأحسنِ كوكبٍ دُرِّىٍّ فى السماء إضاءةً ، قلوبُهم على قلبِ رجلٍ واحد ، لاتباغُضَ بينهم ولا تحاسُد ، لكلِّ امرئٍ زوجتانِ منَ الحورِ العِين ، يُرَى مُخُّ سُوقِهنَّ من وراء العظم واللحم »

٣٢٥٥ ـ **حدثنا** حجّاجُ بنُ منهالٍ حدثنا شُعبةُ قال عدىُّ بن ثابتٍ أخبرنى قال « سمعت البراء رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال لما مات إبراهيمُ قال : إنَّ له مُرضِعاً فى الجنة »

٣٢٥٦ ـ **حدثنا** عبدُ العزيزِ بن عبدِ اللهِ قال حدثنى مالكُ بن أنسٍ عن صفوانَ بنِ سُليمٍ عن عطاء ابنِ يَسارٍ عن أبى سعيدٍ الخُدرىِّ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « إنَّ أهلَ الجنةِ يَتراءَيون أهلَ الغُرَفِ من فوقِهم كما يتراءون الكوكبَ الدُّرِّىَّ الغابرَ فى الأفقِ منَ المشرقِ أو المغرب ، لتفاضلِ مابينهم . قالوا : يارسولَ الله ، تلكَ منازلُ الأنبياء لايبلغُها غيرُهم ؟ قال : بلىٰ والذى نفسى بيدِه ، رجالٌ آمنوا باللهِ وصدّقوا المرسلين »

[الحديث ٣٢٥٦ ـ طرفه فى : ٦٥٥٦]

قوله (باب ماجاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة) أى موجودة الآن ، وأشار بذلك إلى الرد على من زعم من المعتزلة أنها لاتوجد الا يوم القيامة ، وقد ذكر المصنف فى الباب أحاديث كثيرة دالة على ماترجم به : فمنها مايتعلق بكونها موجودة الآن ، ومنها مايتعلق بصفتها . وأصرح مما ذكره فى ذلك ما أخرجه أحمد وأبو داود باسناد قوى عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال « لما خلق الله الجنة قال لجبريل : اذهب فانظر اليها » الحديث . **قوله** (وقال أبو العالية : مطهرة من الحيض والبول والبصاق ، كلما رزقوا منها [1] الخ) وصله ابن أبى حاتم من طريقه مفرقا دون أوله ، وأخرج من طريق مجاهد نحوه وزاد « ومن المنى والولد » ومن طريق قتادة لكن قال « من الاذى والاثم » وروى هذا عن قتادة موصولا قال : عن أبى نضرة عن أبى سعيد مرفوعا ، ولا يصح إسناده . وأخرج الطبرى نحو ذلك عن عطاء وأتم منه ، وروى ابن أبى حاتم أيضا من طريق يحيى بن أبى كثير قال « يطوف الولدان على أهل الجنة بالفواكه فيأكلونها ، ثم يؤتون بمثلها ، فيقول أهل الجنة هذا الذى أتيتمونا به آنفا ، فيقولون لهم كلوا فان اللون واحد والطعم مختلف » وقيل المراد بالقبلية هنا ماكان فى الدنيا . وروى ابن أبى حاتم أيضا والطبرى ذلك من طريق السدى بأسانيده قال « أتوا بالثمرة فى الجنة ، فلما نظروا اليها قالوا هذا الذى رزقنا من قبل فى الدنيا » ورجح

(١) قال مصحح طبعة بولاق : نسخ المتن التى بأيدينا ليس فيها لفظ « منها »

هذا الطبرى من جهة ماذات عليه الآية من عموم قولهم ذلك فى كل ما رزقوه قال فيدخل فى ذلك أول رزق رزقوه فيتعين أن لا يكون قبله الا ما كان فى الدنيا . قوله (يشبه بعضه بعضا ويختلف فى الطعم) هو كقول ابن عباس ليس فى الدنيا مما فى الجنة الا الاسماء . وقال الحسن : معنى قوله « متشابها » أى خيارا لا رداءة فيه . (تنبيه) : وقع فى رواية الكشميهنى « هذا الذى رزقنا من قبل أتينا » ولغيره « أوتينا » وهو الصواب ، قال ابن التين : هو من أوتيته بمعنى أعطيته ، وليس من أتيته بالقصر بمعنى جئته . قوله (قطوفها : يقطفون كيف شاءوا . دانية : قريبة) أما قوله « يقطفون كيف شاءوا » فرواه عبد بن حميد من طريق اسرائيل عن أبى اسحق عن البراء قال فى قوله قطوفها دانية قال : يتناول منها حيث شاء ، وأما قوله دانية قريبة فرواه ابن أبى حاتم من طريق الثورى عن أبى إسحق عن البراء أيضا ، ومن طريق قتادة قال : دنت فلا يرد أيديهم عنها بعد ولا شوك . قوله (الارائك السرر) رواه عبد بن حميد باسناد صحيح من طريق حصين عن مجاهد عن ابن عباس قال : الارائك السرر فى الحجال . ومن طريق منصور عن مجاهد نحوه ولم يذكر ابن عباس . ومن طريق الحسن ومن طريق عكرمة جميعا أن الأريكة هى الحجلة على السرير . وعن ثعلب الأريكة لاتكون الا سريرا متخذا فى قبة عليه شواره . قوله (وقال الحسن : النضرة فى الوجه والسرور فى القلب) رواه عبد بن حميد من طريق مبارك بن فضالة عن الحسن فى قوله تعالى (ولقاهم نضرة وسرورا) فذكره . قوله (وقال مجاهد : سلسبيلا حديدة الجرية) وصله سعيد بن منصور وعبد بن حميد من طريق مجاهد ، وحديدة بفتح المهملة وبدالين مهملتين أيضا أى قوية الجرية . وذكر عياض أن القابسى رواها « حريدة » براء بدل الدال الاولى وفسرها بلينة ، قال : والذى قاله لايعرف وإنما فسروا السلسبيل بالسهلة اللينة الجرية . قلت : يشير بذلك الى تفسير قتادة ، رواه عبد بن حميد عنه قال فى قوله تعالى (عينا فيها تسمى سلسبيلا) قال سلسة لهم يصرفونها حيث شاءوا . وقد روى عبد بن حميد أيضا عن مجاهد قال : تجرى شبه السيل ، وهذا يؤيد رواية الأصيلى أنه أراد : قوة الجرى ، والذى يظهر أنهما لم يتواردا على محل واحد بل أراد مجاهد صفة جرى العين ، وأراد قتادة صفة الماء . وروى ابن أبى حاتم عن عكرمة قال : السلسبيل اسم العين المذكورة وهو ظاهر الآية ، ولكن استبعد لوقوع الصرف فيه ، وأبعد من زعم أنه كلام مفصول من فعل أمر واسم مفعول . قوله (غول : وجع البطن . ينزفون : لاتذهب عقولهم) رواه عبد بن حميد من طريق مجاهد قال فى قوله لافيها غول ولا هم عنها ينزفون فذكره . قوله (وقال ابن عباس : دهاقا ممتلئة) وصله عبد بن حميد من طريق عكرمة عنه قال : الكأس الدهاق الممتلئة المتتابعة ، وسيأتى فى أيام الجاهلية من وجه آخر . قوله (كواعب : نواهد) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال فى قوله تعالى (كواعب أترابا) قال : نواهد انتهى . وهو جمع ناهد والناهد هى التى بدا نهدها . قوله (الرحيق الخمر) وصله ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى (رحيق مختوم) قال الخمر ختم بالمسك ، وقيل : الرحيق هو الخالص من كل شىء . قوله (التسنيم يعلو شراب أهل الجنة) وصله عبد بن حميد باسناد صحيح عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال : التسنيم يعلو شراب أهل الجنة ، وهو صرف للمقربين ، ويمزج لاصحاب اليمين . قوله (ختامه طينه مسك) وصله ابن أبى حاتم من طريق مجاهد فى قوله (ختامه مسك) قال : طينه مسك . قال ابن القيم فى « حادى الارواح » تفسير مجاهد هذا يحتاج إلى تفسير ، والمراد مايبقى آخر الإناء من الدردى مثلا . قال وقال بعض الناس معناه آخر

شربهم يختم برائحة المسك . قلت : هذا أخرجه ابن أبي حاتم أيضا من طريق أبي الدرداء قال في قوله ختامه مسك قال هو شراب أبيض مثل الفضة يختمون به آخر شرابهم ، وعن سعيد بن جبير : ختامه آخر طعمه . **قوله** (نضاختان فياضتان) وصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس . **قوله** (يقال موضونة منسوجة ، منه وضين الناقة) هو قول الفراء ، قال في قوله « موضونة » أي منسوجة ، وانما سمت العرب وضين الناقة وضينا لانه منسوج . وقال أبو عبيدة في المجاز في قوله (على سرر موضونة) يقال متداخلة كما يوصل حلق الدرع بعضها في بعض مضاعفة . قال : والوضين البطان إذا نسج بعضه على بعض مضاعفا ، وهو وضين في موضع موضون . وروى ابن أبي حاتم من طريق الضحاك في قوله (موضونة) قال : التوضين التشبيك والنسج ، يقول وسطها مشبك منسوج . ومن طريق عكرمة في قوله (موضونة) قال : مشبكة بالدر والياقوت : **قوله** (والكوب مالا أذن له ولا عروة ، والاباريق ذوات الآذان والعرى) هو قول الفراء سواء ، وروى عبد بن حميد من طريق قتادة قال : الكوب الذي دون الابريق ليس له عروة . **قوله** (عربا مثقلة) أي مضمومة الراء (واحدها عروب مثل صبور وصبر) أي على وزنه ، وهذا قول الفراء ، وحكى عن الأعمش قال : كنت أسمعهم يقولون (عربا) بالتخفيف وهو كالرسل والرسل بالتخفيف في لغة تميم وبكر ، قال الفراء والوجه التثقيل لان كل فعول أو فعيل أو فعال جمع على هذا المثال فهو مثقل مذكرا كان أو مؤنثا ، قلت : مرادهم بالتثقيل الضم وبالتخفيف الاسكان . **قوله** (يسميها أهل مكة العربة الخ) جزم الفراء بأنها الغنجة . وأخرجه ابن أبي حاتم عن عكرمة ومن طريق بريدة قال : هي الشكلة بلغة أهل مكة والمغنوجة بلغة أهل المدينة ، ومثله في « كتاب مكة للفاكهي » وروى ابن أبي حاتم من طريق زيد بن أسلم قال : هي الحسنة الكلام ، ومن طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرفوعا « العرب كلامهن عربي » وهو ضعيف منقطع ، وأخرج الطبري من طريق تميم بن حذام في قوله « عربا » قال : العربة الحسنة التبعل ، كانت العرب تقول إذا كانت المرأة حسنة التبعل انها لعربة . ومن طريق عبد الله بن عبيد ابن عمير المكي قال : العربة التي تشتهي زوجها ، ألا ترى أن الرجل يقول للناقة إنها لعربة . **قوله** (وقال مجاهد : روح جنة ورخاء ، والريحان الرزق) يريد تفسير قوله تعالى (فروح وريحان) قال الفريابي : حدثنا ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (فروح) قال جنة (وريحان) قال رزق . وأخرجه البيهقي في الشعب من طريق آدم عن ورقاء بسنده بلفظ (فروح وريحان) قال الروح جنة ورخاء ، والريحان رزق . **قوله** (والمنضود الموز والمخضود الموقر حملا ، ويقال أيضا الذي لاشوك له) وصله الفريابي والبيهقي عن مجاهد في قوله (وطلح منضود) قال الموز المتراكم . والسدر المخضود الموقر حملا . ويقال أيضا الذي لاشوك فيه ، وذلك لأنهم كانوا يعجبون بوج وظلاله من طلح وسدر . قلت : وج بفتح الواو وتشديد الجيم بالطائف ، وكأن عياضا لم يقف على ذلك فزعم في أواخر المشارق أن الذي وقع في البخاري تخليط ، قال : والصواب والطلح الموز والمنضود الموقر حملا الذي نضد بعضه على بعض من كثرة حمله . كذا قال ، وقد نقل الطبري القولين عن جمع من العلماء بأسانيده اليهم ، فنقل الأول عن مجاهد والضحاك وسعيد بن جبير ، ونقل الثاني عن ابن عباس وقتادة وعكرمة وقسامة بن زهير وغيرهم ، وكأن عياضا استبعد تفسير الخضد بالثقل لأن الخضد في اللغة القطع ، وقد نقل أهل اللغة أيضا أن الخضد الثني ، وعليه يحمل التأويل الاول أي أنه من كثرة حمله انثنى ، وأما التأويل الذي ذكره

هو فقد نقل الطبرى اتفاق أهل التأويل من الصحابة والتابعين على أن المراد بالطلح المنضود الموز ، وأسند عن على أنه كان يقولها والطلح بالعين ، قال فقيل له : أفلا تغيرها ؟ قال : ان القرآن لايهاج اليوم فظهر بذلك فساد الاعتراض ، وان الذى وقع فى الاصل هو الصواب والله أعلم . **قوله** (والعرب المحببات إلى أزواجهن) كذا أخرجه عبد بن حميد والفريابى والطبرى وغيرهم من طريق مجاهد وغيره ، ورواه الفريابى من وجه آخر عن مجاهد قال : العرب العواشق ، وأخرج الطبرى نحوه عن أم سلمة مرفوعا . **قوله** (مسكوب جار) يريد تفسير قوله تعالى (وماء مسكوب) وقوله (وفرش مرفوعة) بعضها فوق بعض ، وصله والذى قبله الفريابى أيضا عن مجاهد . وقال أبو عبيدة فى المجاز : المرفوعة العالية ، تقول بناء مرتفع أى عال . وروى ابن حبان والترمذى من حديث أبى سعيد الخدرى فى قوله وفرش مرفوعة قال : ارتفاعها مسيرة خمسمائة عام ، قال القرطبى : معناه أن الفرش الدرجة وهذا القدر ارتفاع ، قال : وقيل المراد بالفرش المرفوعة النساء المرتفعات القدر لحسنهن وجمالهن . **قوله** (لغوا باطلا ، تأثيما كذبا) يريد تفسير قوله تعالى (لايسمعون فيها لغوا ولا تأثيما) وقد وصله أيضا الفريابى عن مجاهد كذلك . **قوله** (أفنان أغصان) يريد تفسير قوله تعالى (ذواتا أفنان) وقوله (وجنى الجنتين دان) مايجتنى من قريب ، وصل ذلك الطبرى عن مجاهد ، وعن الضحاك يعنى أفنان ألوان من الفاكهة وواحدها على هذا فن وعلى الأول فنن ، وقوله (مدهامتان) سوداوان من الرى ، وصله الفريابى عن مجاهد بلفظ « مسودتان » ، وقال الفراء : قوله (مدهامتان) يعنى خضراوان إلى السواد من الرى ، وعن عطية : كادتا أن تكونا سوداوين من شدة الرى وهما خضراوان إلى السواد . ثم ذكر المصنف فى الباب ستة عشر حديثا : الأول حديث ابن عمر فى عرض مقعد الميت عليه ، وقد تقدم شرحه فى أواخر الجنائز ، وهو من أوضح الادلة على مقصود الترجمة ، وقوله فى آخره « فمن أهل النار » زاد ابراهيم بن شريك عن أحمد بن يونس شيخ البخارى فيه « حتى يبعثه الله يوم القيامة » أخرجه الاسماعيلى ، وقد تقدمت هذه الزيادة أيضا والكلام عليها فى الجنائز . الثانى حديث أبى رجاء وهو العطاردى عن عمران بن حصين فى أكثر أهل الجنة ، وسيأتى شرحه فى كتاب الرقاق مع بيان الاختلاف فيه على أبى رجاء ، والغرض منه هنا قوله « اطلعت فى الجنة » فانه يدل على أنها موجودة حالة اطلاعه ، وهو مقصود الترجمة . و« سلم » بفتح المهملة وسكون اللام و« زرير » بوزن عظيم أوله زاى بعدها راء وآخره راء أيضا . الثالث حديث أبى هريرة فى قصة القصر الذى رأى لعمر فى الجنة ، وسيأتى شرحه فى مناقبه ، والغرض منه قوله « رأيتنى فى الجنة » وهذا وان كان منامًا لكن رؤيا الأنبياء حق ، ومن ثم أعمل حكم غيرة عمر حتى امتنع من دخول القصر . وقد روى أحمد من حديث معاذ قال « ان عمر من أهل الجنة » وذلك أن النبى ﷺ كان مايرى فى يقظته أو نومه سواء ، وأنه قال « بينا أنا فى الجنة اذ رأيت فيها جارية فقلت : لمن هذه ؟ فقيل لعمر بن الخطاب » . الرابع حديث أبى موسى « الخيمة درة مجوفة طولها » كذا للاكثر وللسرخسى والمستملى « در مجوف طوله » وقع عندهما بصيغة المذكر ، ووجهه أن المقصود معنى الخيمة وهو الشىء الساتر ونحو ذلك ، وسيأتى شرح هذا الحديث فى تفسير سورة الرحمن ، وقوله « وقال أبو عبد الصمد والحارث بن عبيد عن أبى عمران ستون ميلا » يعنى أنهما رويا هذا الحديث بهذا الاسناد فقالا « ستون » بدل قول همام « ثلاثون » وطريق أبى عبد الصمد وهو عبد العزيز ابن عبد الصمد العمى وصلها المؤلف هناك ، وطريق الحارث بن عبيد وهو ابن قدامة وصلها مسلم ولفظه « ان

للعبد فى الجنة لخيمة من لؤلؤة مجوفة طولها ستون ميلا » . الحديث الخامس حديث أبى هريرة فيما أعد لأهل الجنة سيأتى شرحه فى تفسير سورة السجدة . الحديث السادس والسابع حديث أبى هريرة فى صفة أهل الجنة أورده من طريقين ، وقد ذكره من طريق ثالثة سيأتى فى هذا الباب أيضا ، وقد ذكر بعضه فى صفة آدم من وجه رابع . **قوله** أول زمرة) أى جماعة . **قوله** (صورتهم على صورة القمر ليلة البدر) أى فى الاضاءة ، وسيأتى بيان ذلك فى الرقاق بلفظ « يدخل الجنة من أمتى سبعون ألفا تضىء وجوههم إضاءة القمر ليلة البدر » وفى الرواية الثانية هنا « والذين على أثرهم كأشد كوكب اضاءة » زاد مسلم فى رواية أخرى « ثم هم بعد ذلك منازل » . **قوله** (لايبصقون فيها ولا يمتخطون ولا يتغوطون) زاد فى صفة آدم « ولا يبولون ولا يتفلون » وفى الرواية الثانية « لا يسقمون » وقد اشتمل ذلك على نفى جميع صفات النقص عنهم . ولمسلم من حديث جابر « يأكل أهل الجنة ويشربون ولا يبولون ولا يتغوطون طعامهم ، ذلك جشاء كريح المسك » وكأنه مختصر مما أخرجه النسائى من حديث زيد بن أرقم قال « جاء رجل من أهل الكتاب فقال : يا أبا القاسم تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون ، قال نعم ، إن أحدهم ليعطى قوة مائة رجل فى الأكل والشرب والجماع ، قال : الذى يأكل ويشرب تكون له الحاجة وليس فى الجنة أذى ، قال : تكون حاجة أحدهم رشحا يفيض من جلودهم كرشح المسك » وسمى الطبرانى فى روايته هذا السائل ثعلبة بن الحارث ، قال ابن الجوزى : لما كانت أغذية أهل الجنة فى غاية اللطافة والاعتدال لم يكن فيها أذى ولا فضلة تستقذر ، بل يتولد عن تلك الأغذية أطيب ريح وأحسنه . **قوله** (آنيتهم فيها الذهب) زاد فى الرواية الثانية « والفضة » وقال فى الامشاط عكس ذلك ، وكأنه اكتفى فى الموضعين بذكر أحدهما عن الآخر فانه يحتمل أن يكون الصنفان لكل منهم ، ويحتمل أن يكون أحد الصنفين لبعضهم والآخر للبعض الآخر ، ويؤيده حديث أبى موسى مرفوعا « جنتان من ذهب أنيتهما وما فيهما وجنتان من فضة آنيتهما وما فيهما » الحديث متفق عليه ، ويؤيد الأول ما أخرجه الطبرانى باسناد قوى عن أنس مرفوعا ان أدنى أهل الجنة درجة لمن يقوم على رأسه عشرة آلاف خادم بيد كل واحد صحفتان واحدة من ذهب والاخرى من فضة الحديث . (تنبيه) : المشط بتثليث الميم والأفصح ضمها . **قوله** (ومجامرهم الألوة) الألوة العود الذى يبخر به ، قيل جعلت مجامرهم نفس العود ، لكن فى الرواية الثانية « ووقود مجامرهم الألوة » فعلى هذا فى رواية الباب تجوز ، ووقع فى رواية الصغانى بعد قوله الالوة « قال أبو اليمان يعنى العود » والمجامر جمع مجمرة وهى المبخرة سميت بمجمرة لأنها يوضع فيها الجمر ليفوح به مايوضع فيها من البخور ، والالوة بفتح الهمزة ويجوز ضمها وبضم اللام وتشديد الواو وحكى ابن التين كسر الهمزة وتخفيف الواو والهمزة أصلية وقيل زائدة ، قال الاصمعى أراها فارسية عربت . وقد يقال إن رائحة العود انما تفوح بوضعه فى النار والجنة لا نار فيها ومن ثم قال الاسماعيلى بعد تخريج الحديث المذكور : ينظر هل فى الجنة نار ؟ ويجاب باحتمال أن يشتعل بغير نار بل بقوله كن ، وانما سميت مجمرة باعتبار ماكان فى الأصل ، ويحتمل أن يشتعل بنار لا ضرر فيها ولا إحراق ، أو يفوح بغير اشتعال ، ونحو ذلك ما أخرجه الترمذى من حديث ابن مسعود مرفوعا « ان الرجل فى الجنة ليشتهى الطير فيخر بين يديه مشويا » وفيه الاحتمالات المذكورة ، وقد ذكر نحو ذلك ابن القيم فى الباب الثانى والاربعين من « حادى الارواح » وزاد فى الطير أو يشوى خارج الجنة أو بأسباب قدرت لانضاجه ولا تتعين النار ، قال : وقريب من ذلك قوله تعالى (هم وأزواجهم فى ظلال أكلها دائم وظلها) وهى لاشمس فيها ، وقال القرطبى : قد يقال أى حاجة لهم إلى المشط وهم مرد

وشعورهم لاتتسخ ؟ وأى حاجة لهم إلى البخور وريحهم أطيب من المسك؟ قال : ويجاب بأن نعيم أهل الجنة من أكل وشرب وكسوة وطيب ليس عن ألم جوع أو ظمأ أو عرى أو فتن ، وانما هى لذات متتالية ونعم متوالية ، والحكمة فى ذلك أنهم ينعمون بنوع ما كانوا يتنعمون به فى الدنيا . وقال النووى : مذهب أهل السنة أن تنعم أهل الجنة على هيئة تنعم أهل الدنيا إلا مابينهما من التفاضل فى اللذة ، ودل الكتاب والسنة على أن نعيمهم لا انقطاع له . قوله (ولكل واحد منهم زوجتان) أى من نساء الدنيا ، فقد روى أحمد من وجه آخر عن أبى هريرة مرفوعا فى صفة أدنى أهل الجنة منزلة « وان له من الحور العين لاثنتين وسبعين زوجة سوى أزواجه من الدنيا » وفى سنده شهر بن حوشب وفيه مقال ، ولابى يعلى فى حديث الصور الطويل من وجه آخر عن أبى هريرة فى حديث مرفوع « فيدخل الرجل على ثنتين وسبعين زوجة مما ينشىء الله وزوجتين من ولد آدم » ، وأخرجه الترمذى من حديث أبى سعيد رفعه « ان أدنى أهل الجنة الذى له ثمانون ألف خادم وثنتان وسبعون زوجة » وقال غريب ، ومن حديث المقدام بن معد يكرب عنده « للشهيد ست خصال » الحديث وفيه « ويتزوج ثنتين وسبعين زوجة من الحور العين ، وفى حديث أبى أمامة عند ابن ماجه والدارمى رفعه « ما أحد يدخل الجنة إلا زوجه الله ثنتين وسبعين من الحور العين وسبعين وثنتين من أهل الدنيا » وسنده ضعيف جدا ، وأكثر ماوقفت عليه من ذلك ما أخرج أبو الشيخ فى « العظمة » والبيهقى فى « البعث » من حديث عبد الله بن أبى أوفى رفعه « ان الرجل من أهل الجنة ليزوج خمسمائة حوراء أو أنه ليفضى إلى أربعة آلاف بكر وثمانية آلاف ثيب » وفيه راو لم يسم ، وفى الطبرانى من حديث ابن عباس « ان الرجل من أهل الجنة ليفضى إلى مائة عذراء » وقال ابن القيم : ليس فى الاحاديث الصحيحة زيادة على زوجتين سوى مافى حديث أبى موسى « ان فى الجنة للمؤمن لخيمة من لؤلؤة له فيها أهلون يطوف عليهم » . قلت : الحديث الأخير صححه الضياء ، وفى حديث أبى سعيد عند مسلم فى صفة أدنى أهل الجنة ثم يدخل عليه زوجتاه ، والذى يظهر أن المراد أن أقل مالكل واحد منهم زوجتان ، وقد أجاب بعضهم باحتمال أن تكون التثنية تنظيرا لقوله جنتان وعينان ونحو ذلك ، أو المراد تثنية التكثير والتعظيم نحو لبيك وسعديك ، ولايخفى مافيه . واستدل أبو هريرة بهذا الحديث على أن النساء فى الجنة أكثر من الرجال كما أخرجه مسلم من طريق ابن سيرين عنه ، وهو واضح لكن يعارضه قوله ﷺ فى حديث الكسوف المتقدم « رأيتكن أكثر أهل النار » ويجاب بأنه لايلزم من أكثريتهن فى النار نفى أكثريتهن فى الجنة ، لكن يشكل على ذلك قوله ﷺ فى الحديث الآخر اطلعت فى الجنة فرأيت أقل ساكنها النساء ، ويحتمل أن يكون الراوى رواه بالمعنى الذى فهمه من أن كونهن أكثر ساكنى النار يلزم منه أن يكن أقل ساكنى الجنة ، وليس ذلك بلازم لما قدمته ، ويحتمل أن يكون ذلك فى أول الأمر قبل خروج العصاة من النار بالشفاعة ، والله أعلم . (تنبيه) : قال النووى كذا وقع زوجتان بتاء التأنيث وهى لغة تكررت فى الحديث والأكثر خلافها وبه جاء القرآن . وذكر أبو حاتم السجستانى أن الاصمعى كان ينكر زوجة ويقول انما هى زوج ، قال فأنشدناه قول الفرزدق :

وان الذى يسعى ليفسد زوجتى لساع إلى أسد الشرى يستنيلها

قال فسكت . ثم ذكر له شواهد أخرى . قوله (مخ سوقهما من وراء اللحم) فى الرواية الثالثة « والعظم » والمخ بضم الميم وتشديد المعجمة مافى داخل العظم ، والمراد به وصفها بالصفاء البالغ وأن مافى داخل العظم لايستتر

بالعظم واللحم والجلد . ووقع عند الترمذى « ليرى بياض ساقها من وراء سبعين حلة حتى يرى مخها » ونحوه لأحمد من حديث أبى سعيد وزاد « ينظر وجهه فى خدها أصفى من المرآة » . قوله (قلب واحد) فى رواية الأكثر بالإضافة ، وللمستملى بالتنوين « قلب واحد » وهو من التشبيه الذى حذفت أداته أى كقلب رجل واحد ، وقد فسره بقوله « لا تحاسد بينهم ولا اختلاف » أى ان قلوبهم طهرت عن مذموم الاخلاق . قوله (يسبحون الله بكرة وعشيا) أى قدرهما ، قال القرطبى : هذا التسبيح ليس عن تكليف وإلزام ، وقد فسره جابر فى حديثه عند مسلم بقوله « يلهمون التسبيح والتكبير كما يلهمون النفس » ووجه التشبيه أن تنفس الانسان لا كلفة عليه فيه ولا بد له منه ، فجعل تنفسهم تسبيحا ، وسببه أن قلوبهم تنورت بمعرفة الرب سبحانه وامتلأت بحبه ، ومن أحب شيئا أكثر من ذكره . وقد وقع فى خبر ضعيف « ان تحت العرش ستارة معلقة فيه ثم تطوى ، فاذا نشرت كانت علامة البكور ، وإذا طويت كانت علامة العشى » . قوله فى آخر الرواية الثانية (قال مجاهد : الابكار أول الفجر والعشى ميل الشمس إلى أن ـ أراه ـ تغرب) كذا فى الأصل ، وكأن المصنف شك فى لفظ تغرب فأدخل قبلها أراه وهو بضم الهمزة أى أظنه ثم جملة معترضة بين أن والفعل ، وقد وصله عبد بن حميد والطبرى وغيره من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد بلفظ « إلى أن تغيب » وهو بالمعنى الذى ظنه المصنف ، قال الطبرى « الابكار » مصدر تقول أبكر فلان فى حاجته يبكر ابكارا إذا خرج من بين طلوع الفجر إلى وقت الضحى ، وأما العشى فمن بعد الزوال قال الشاعر :

فلا الظل من برد الضحى يستطيعه ولا الفىء من برد العشى يذوق

قال : والفىء يكون من عند زوال الشمس ويتناهى بمغيبها . الحديث الثامن حديث سهل بن سعد فى عدد من يدخل الجنة بغير حساب ، وسيأتى شرحه فى الرقاق ان شاء الله تعالى . الحديث التاسع حديث أنس « أهدى للنبى ﷺ جبة سندس » الحديث ، وسيأتى شرحه فى كتاب اللباس ومضى معظمه فى كتاب الهبة ، والغرض منه هنا ذكر مناديل سعد بن معاذ فى الجنة . الحديث العاشر حديث البراء بن عازب فى ذلك ، وذكره عقب حديث أنس لأن فى حديث أنس تعجب الناس منها ، وبين ذلك فى حديث البراء حيث وقع فيه « فجعلوا يعجبون من حسنه ولينه » وسيأتى شرحه أيضا فى اللباس ان شاء الله تعالى . الحديث الحادى عشر حديث سهل بن سعد « موضع سوط فى الجنة خير من الدنيا وما فيها » وقد تقدم شرحه فى أول الجهاد من حديث أنس . الحديث الثانى عشر حديث أنس « ان فى الجنة لشجرة » . قوله (حدثنا روح بن عبد المؤمن) هو بفتح الراء وهو بصرى مشهور وكذا بقية رجال الاسناد وسعيد هو ابن أبى عروبة ، وليس لروح بن عبد المؤمن فى البخارى سوى هذا الحديث الواحد ، وقد أخرجه الترمذى من طريق معمر عن قتادة وزاد فى آخر الحديث « وان شئتم فاقرءوا وظل ممدود » . الحديث الثالث عشر حديث أبى هريرة فى ذلك ، وفيه الزيادة المشار اليها ، وفيه « ولقاب قوس » وهذا الاخير تقدم فى الجهاد مع الكلام عليه ، والشجرة المذكورة قال ابن الجوزى : يقال انها طوبى (قلت) وشاهد ذلك فى حديث عتبة بن عبد السلمى عند أحمد والطبرانى وابن حبان ، فهذا هو المعتمد خلافا لمن قال إنما ذكرت للتنبيه على اختلاف جنسها بحسب شهوات أهل الجنة . قوله (يسير الراكب) أى أىّ راكب فرض ، ومنهم من حمله على الوسط المعتدل ، وقوله « فى ظلها » أى فى نعيمها وراحتها ومنه قولهم عيش ظليل ، وقيل معنى ظلها ناحيتها وأشار بذلك إلى امتدادها

ومنه قولهم أنا فى ظلك أى ناحيتك ، قال القرطبي والمحوج إلى هذا التأويل أن الظل فى عرف أهل الدنيا مايقى من حر الشمس وأذاها وليس فى الجنة شمس ولا أذى ، وروى ابن أبي حاتم وابن أبي الدنيا فى صفة الجنة عن ابن عباس قال : الظل الممدود شجرة فى الجنة على ساق قدر مايسير الراكب المجد فى ظلها مائة عام من كل نواحيها فيخرج أهل الجنة يتحدثون فى ظلها فيشتهى بعضهم اللهو فيرسل الله ريحا فيحرك تلك الشجرة بكل لهو كان فى الدنيا . الحديث الرابع عشر تقدم فى السادس . الحديث الخامس عشر حديث البراء « لما مات ابراهيم - يعنى ابن النبي ﷺ - فقال النبي ﷺ : ان له مرضعا فى الجنة » وقد تقدم الكلام عليه فى الجنائز . الحديث السادس عشر حديث أبي سعيد فى تفاضل أهل الجنة ، **قوله** (عن صفوان بن سليم) عند مسلم فى رواية ابن وهب عن مالك أخبرنى صفوان ، وهذا من صحيح أحاديث مالك التى ليست فى الموطأ ، ووهم أيوب بن سويد فرواه عن مالك عن زيد بن أسلم بدل صفوان ذكره الدارقطنى فى « الغرائب » وكأنه دخل له إسناد حديث فى إسناد حديث ، فان رواية مالك عن زيد بدل صفوان ، فهذا السند وقفت عليه فى حديث آخر سيأتى فى أواخر الرقاق وفى التوحيد . **قوله** (عن أبي سعيد) فى رواية فليح عن هلال بن على عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة أخرجه الترمذى وصححه وابن خزيمة ، ونقل الدارقطنى فى « الغرائب » عن الذهلى أنه قال : لست أدفع حديث فليح ، يجوز أن يكون عطاء بن يسار حدث به عن أبي سعيد وعن أبي هريرة انتهى . وقد رواه أيوب بن سويد عن مالك فقال عن أبي حازم عن سهل بن سعد ذكره الدارقطنى فى « الغرائب » وقال إنه وهم فيه أيضا ، قلت ولكنه له أصل من حديث سهل بن سعد عند مسلم ويأتى أيضا فى « باب صفة أهل الجنة والنار » فى الرقاق من حديث سهل أيضا لكنه مختصر عند الشيخين . **قوله** (يتراءون) [1] فى رواية لمسلم « يرون » والمعنى أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم فى الفضل ، حتى ان أهل الدرجات العلا ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم . وقد بين ذلك فى الحديث بقوله « لتفاضل مابينهم » . **قوله** (الدرى) هو النجم الشديد الاضاءة ، وقال الفراء : هو النجم العظيم المقدار ، وهو بضم المهملة وكسر الراء المشددة بعدها تحتانية ثقيلة وقد تسكن وبعدها همزة ومد وقد يكسر أوله على الحالين فتلك أربع لغات ، ثم قيل إن المعنى مختلف ، فبالتشديد كأنه منسوب إلى الدر لبياضه وضيائه ، وبالهمز كأنه مأخوذ من درأ أى دفع لاندفاعه عند طلوعه . ونقل ابن الجوزى عن الكسائى تثليث الدال قال : فبالضم نسبة إلى الدر وبالكسر الجارى وبالفتح اللامع . **قوله** (الغابر) كذا للاكثر وفى رواية الموطأ الغاير بالتحتانية بدل الموحدة ، قال عياض كأنه الداخل فى الغروب . وفى رواية الترمذى « الغارب » وفى رواية الاصيلى بالمهملة والزاى ، قال عياض : معناه الذى يبعد للغروب ، وقيل معناه الغائب ، ولكن لايحسن هنا لان المراد أن بعده عن الأرض كبعد غرف الجنة عن ربضها فى رأى العين ، والرواية الأولى هى المشهورة ، ومعنى الغابر هنا الذاهب ، وقد فسره فى الحديث بقوله « من المشرق إلى المغرب » والمراد بالافق السماء وفى رواية مسلم من الأفق من المشرق أو المغرب ، قال القرطبي من الأولى لابتداء الغاية أو هى للظرفية ، ومن الثانية مبينة لها ، وقد قيل انها ترد لانتهاء الغاية أيضا قال : وهو خروج عن أصلها وليس معروفا عند أكثر النحويين ، قال : ووقع فى نسخ البخارى « إلى المشرق » وهو أوضح ، ووقع فى

---

(١) كذا فى نسخ الشرح وهى روايته التى شرح عليها ، وأما رواية أبي ذر فهى « ان أهل الجنة يتراءون » بوزن يتفاعلون

رواية سهل بن سهل عند مسلم « كما تراءون الكوكب الدرى فى الأفق الشرقى أو الغربى » واستشكله ابن التين وقال انما تغور الكواكب فى المغرب خاصة فكيف وقع ذكر المشرق ؟ وهذا مشكل على رواية الغابر بالتحتانية ، وأما بالموحدة فالغابر يطلق على الماضى والباقى فلا إشكال . **قوله** (قال بلى) قال القرطبى : بلى حرف جواب وتصديق ، والسياق يقتضى أن يكون الجواب بالإضراب عن الأول وايجاب الثانى ، فلعلها كانت بل فغيرت ببلى ، وقوله « رجال » خبر مبتدأ محذوف تقديره وهم رجال ، أى تلك المنازل منازل رجال آمنوا . قلت : حكى ابن التين أن فى رواية أبى ذر « بل » بدل بلى ، ويمكن توجيه « بلى » بأن التقدير نعم هى منازل الانبياء بايجاب الله تعالى لهم ذلك . ولكن قد يتفضل الله تعالى على غيرهم بالوصول إلى تلك المنازل . وقال ابن التين : يحتمل أن تكون بلى جواب النفى فى قولهم لا يبلغها غيرهم ، وكأنه قال : بلى يبلغها رجال غيرهم . **قوله** (وصدقوا المرسلين) أى حق تصديقهم وإلا لكان كل من آمن بالله وصدق رسله وصل الى تلك الدرجة وليس كذلك ، ويحتمل أن يكون التنكير فى قوله رجال يشير إلى ناس مخصوصين موصوفين بالصفة المذكورة ، ولا يلزم أن يكون كل من وصف بها كذلك لاحتمال أن يكون لمن بلغ تلك المنازل صفة أخرى ، وكأنه سكت عن الصفة التى اقتضت لهم ذلك ، والسر فيه أنه قد يبلغها من له عمل مخصوص ، ومن لا عمل له كان بلوغها إنما هو برحمة الله تعالى . وقد وقع فى رواية الترمذى من وجه آخر عن أبى سعيد « وان أبا بكر وعمر لمنهم وأنعما » ، وروى الترمذى أيضا عن على مرفوعا « ان فى الجنة لغرفا ترى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها . فقال أعرابى لمن هى يارسول الله ؟ قال : هى لمن ألان الكلام وأدام الصيام ، وصلى بالليل والناس نيام » ، وقال ابن التين : قيل ان المعنى أنهم يبلغون درجات الانبياء . وقال الداودى يعنى أنهم يبلغون هذه المنازل التى وصف ، وأما منازل الأنبياء فانها فوق ذلك . قلت : وقع فى حديث أبى هريرة عند أحمد والترمذى « قال بلى والذى نفسى بيده ، وأقوام آمنوا بالله ورسوله » هكذا فيه بزيادة الواو العاطفة ففسد تأويل الداودى ، والله المستعان . ويحتمل أن يقال : إن الغرف المذكورة لهذه الأمة ، وأما من دونهم فهم الموحدون من غيرهم ، أو أصحاب الغرف الذين دخلوا الجنة من أول وهلة ، ومن دونهم من دخل بالشفاعة . ويؤيد الذى قبله قوله فى صفتهم « هم الذين آمنوا بالله وصدقوا المرسلين » وتصديق جميع المرسلين إنما يتحقق لأمة محمد ﷺ بخلاف من قبلهم من الأمم فانهم وان كان فيهم من صدق بمن سيجىء من بعده من الرسل فهو بطريق التوقع لا بطريق الواقع ، والله أعلم

٩ ـ باب صفة أبوابِ الجنّة

وقال النبىُّ ﷺ « مَن أنفَق زَوجَين دُعىَ من باب الجنّة » . فيه عُبادة عن النبىِّ ﷺ

٣٢٥٧ ـ حدّثنا سعيدُ بنُ أبى مَريمَ حدّثنا محمدُ بن مطرِّفٍ قال حدّثنى أبو حازِمٍ عن سهلِ بن سعدٍ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « فى الجنّةِ ثمانيةُ أبواب ، فيها باب يُسمّى الرَّيّانَ لا يَدخلهُ إلا الصائمون »

قوله (باب صفة أبواب الجنة) هكذا ترجم بالصفة ، ولعله أراد بالصفة العدد أو التسمية ، فانه أورد فيه حديث سهل بن سعد مرفوعا « فى الجنة ثمانية أبواب » الحديث ، وقال فيه « قال النبى ﷺ من أنفق زوجين فى

سبيل الله دعى من باب الجنة ، وأشار بهذا إلى حديث أسنده فى الصيام وفى الجهاد من حديث أبى هريرة وفيه « فمن كان من أهل الجهاد دعى من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصلاة دعى من باب الصلاة » الحديث ، وقد سبق شرح حديث سهل بن سعد فى الصيام ، وحديث أبى هريرة فيه وفى الجهاد ، ويأتى بقية شرحه فى فضل أبى بكر ان شاء الله تعالى . **قوله** (فيه عبادة) كأنه يشير إلى ماوصله هو فى ذكر عيسى من أحاديث الأنبياء من طريق جنادة بن أبى أمية عن عبادة بن الصامت عن النبى ﷺ قال « من شهد أن لا إله إلا الله » الحديث وفيه « أدخله الله من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء » ، وقد وردت هذه العدة لأبواب الجنة فى عدة أحاديث : منها حديث أبى هريرة المعلق فى الباب ، ومنها حديث عبادة المعلق فيه أيضا وعن عمر عند أحمد وأصحاب السنن ، وعن عتبة بن عبد عند الترمذى وابن ماجه ، وورد فى صفة أبواب الجنة أن مابين المصراعين مسيرة أربعين سنة ، ومن حديث أبى سعيد ومعاوية ابن حيدة ولقيط بن عامر ، وأحاديث الثلاثة عند أحمد وهى مرفوعة ، ولها شاهد عند مسلم من حديث عتبة بن غزوان لكنه موقوف . (تنبيه) : وقع حديث سهل المسند مقدما على الحديثين المعلقين فى رواية أبى ذر ، ووقع لغيره تأخير المسند عن المعلقين

١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿ غَسَّاقًا ﴾ يقال غَسَقَتْ عَيْنُهُ . ويغسِقُ الجرحُ . وكأنَّ الغَسَاقَ والغَسِيق واحد . ﴿ غِسْلِين ﴾ : كلُّ شىءٍ غَسَلْتَه فخرَجَ منه شىءٌ فهو غِسْلين ، فِعْلِين مِنَ الغَسْل ، من الجُرح والدُّبر . وقال عكرمة ﴿ حَصَبُ جَهَنَّم ﴾ : حَطَب بالحبشية . وقال غيره : ﴿ حاصبا ﴾ الريح العاصف ، والحاصب ماترمى به الريح ، ومنه حَصَب جهنم : يُرمى به فى جهنم . هم حَصَبُها ، ويقال : حَصَبَ فى الأرض ذهبَ ، والحَصَب مشتقٌّ من حَصباء الحجارة . ﴿ صديد ﴾ : قَيحٌ ودمٌ . ﴿ خَبَت ﴾ : طفئت . ﴿ تُورُون ﴾ : تستخرجون ، أوريتُ : أوقدتُ . ﴿ المُقْوين ﴾ للمسافرين . والقِىُّ : القفر . وقال ابنُ عباس ﴿ صِراطُ الجحيم ﴾ : سَواء الجحيم ووَسط الجحيم . ﴿ لَشَوْبًا من حَميم ﴾ : يُخلَط طعامُهم ويُساط بالحميم . ﴿ زَفِيرٌ وشَهِيق ﴾ : صَوتٌ شديد وصوتٌ ضعيف . ﴿ وِرْدًا ﴾ : عِطاشًا . ﴿ غَيًّا ﴾ : خُسرانًا . وقال مجاهد ﴿ يُسْجَرون ﴾ : تُوقَدُ لهم النارُ . ﴿ ونحاسٌ ﴾ : الصفرُ يُصبُّ على رُءوسهم . ﴿ يُقالُ ذُوقوا ﴾ : باشروا وجرِّبوا ، وليس هٰذا من ذوقِ الفم . ﴿ مارِج ﴾ خالص من النار ، مَرَجَ الأميرُ رَعِيَّتَهُ إذا خَلَّاهم يَعْدُو بعضُهم على بعض . ﴿ مَرِيج ﴾ : مُلْتبِس . مَرَجَ أمرُ الناس : اختلط . ﴿ مَرَجَ البحرَين ﴾ ، مَرَجتَ دابَّتَكَ تَرَكتَها

٣٢٥٨ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شُعبةُ عن مُهاجِرٍ أبى الحسنِ قال سمعتُ زيدَ بنَ وَهبٍ يقول : سمعتُ أبا ذَرٍّ رضىَ اللهُ عنه يقول « كان النبىُّ ﷺ فى سَفرٍ فقال: أبرِد ، ثمَّ قال : أبرِد ، حتى فاء الفىءُ - يعنى للتُّلول -

ثم قال : أبردوا بالصلاة ، فان شدة الحر من فيح جهنم »

٣٢٥٩ — حدثنا محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن ذكوان عن أبي سعيد رضي الله عنه قال « قال النبي ﷺ : أبردوا بالصلاة ، فان شدة الحر من فيح جهنم »

٣٢٦٠ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثنا أبو سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله ﷺ « اشتكت النار إلى ربها فقالت : رب أكل بعضي بعضاً ، فأذن لها بنفسين : نفس في الشتاء ونفس في الصيف ، فأشد ما تجدون من الحر ، وأشد ما تجدون من الزمهرير »

٣٢٦١ — حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر هو العقدي حدثنا همام عن أبي جمرة الضبعي قال « كنت أجالس ابن عباس بمكة ، فأخذتني الحمى فقال : أبردها عنك بماء زمزم ، فان رسول الله ﷺ قال : هي الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء ، أو قال : بماء زمزم . شك همام »

٣٢٦٢ — حدثني عمرو بن عباس حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن أبيه عن عباية بن رفاعة قال : أخبرني رافع بن خديج قال « سمعت النبي ﷺ يقول : الحمى من فور جهنم ، فأبردوها عنكم بالماء »

[الحديث ٣٢٦٢ ـ طرفه في : ٥٧٢٦]

٣٢٦٣ — حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا زهير حدثنا هشام عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال « الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء »

[الحديث ٣٢٦٣ ـ طرفه في : ٥٧٢٥]

٣٢٦٤ — حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله قال حدثني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال « الحمى من فيح جهنم ، فأبردوها بالماء »

[الحديث ٣٢٦٤ ـ طرفه في : ٥٧٢٣]

٣٢٦٥ — حدثنا إسماعيل بن أبي أويس قال حدثني مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال « نارك جزء من سبعين جزءاً من نار جهنم . قيل : يارسول الله إن كانت لكافية ، قال : فضلت عليهن بتسعة وستين جزءاً كلهن مثل حرها »

٣٢٦٦ — حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا سفيان عن عمرو سمع عطاء يخبر عن صفوان بن يعلى عن أبيه أنه « سمع النبي ﷺ يقرأ على المنبر ﴿ ونادوا يا مالك ﴾ »

٣٢٦٧ - حدثنا علي حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي وائل قال «قيل لأسامة لو أتيت فلانا فكلمته، قال: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، اني أكلمه في السر دون أن أفتح بابا لا أكون أول من فتحه، ولا أقول لرجل - أن كان علي أميرا - إنه خير الناس، بعد شيء سمعته من رسول الله ﷺ. قالوا: وما سمعته يقول؟ قال: سمعته يقول: يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلق أقتابه في النار، فيدور كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون أي فلان ما شأنك؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه»، رواه غندر عن شعبة عن الأعمش

[الحديث ٣٢٦٧ - طرفه في: ٧٠٩٨]

قوله (باب صفة النار وأنها مخلوقة) القول فيه كالقول في « باب صفة الجنة » سواء. **قوله** (غساقا، يقال غسقت عينه، ويغسق الجرح) وهذا مأخوذ من كلام أبي عبيدة، فانه قال في قوله تعالى ﴿ إلا حميما وغساقا ﴾: الحميم الماء الحار، والغساق ماهمى وسال، يقال غسقت من العين ومن الجرح، ويقال عينه تغسق أي تسيل، والمراد في الآية ما سال من أهل النار من الصديد، رواه الطبري من قول قتادة ومن قول ابراهيم وعطية بن سعد وغيرهم، وقيل من دموعهم أخرجه أيضا من قول عكرمة وغيره، وقيل الغساق البارد الذي يحرق ببرده رواه أيضا من قول ابن عباس ومجاهد وأبي العالية، قال أبو عبيد الهروي: من قرأه بالتشديد أراد السائل، ومن قرأه بالتخفيف أراد البارد. وقيل الغساق المنتن رواه الطبري عن عبد الله بن بريدة وقال: انها بالطخارية، وله شاهد من حديث أبي سعيد أخرجه الترمذي والحاكم مرفوعا « لو أن دلوا من غساق يهراق إلى الدنيا لأنتن أهل الدنيا »، وأخرج الطبري من حديث عبد الله بن عمر موقوفا: الغساق القيح الغليظ، لو أن قطرة منه تهراق بالمغرب لانتن أهل المشرق. **قوله** (وكأن الغساق والغسيق واحد) كذا لابي ذر، والغسيق بوزن فعيل، ولغيره والغسق بفتحتين، قال الطبري في قوله تعالى ﴿ ومن شر غاسق اذا وقب ﴾ الغاسق الليل إذا لبس الاشياء وغطاها، وانما أريد بذلك هجومه على الاشياء هجوم السيل، وكأن المراد بالآية السائل من الصديد الجامع بين شدة البرد وشدة النتن وبهذا تجتمع الاقوال والله أعلم. **قوله** (غسلين كل شيء غسلته فخرج منه شيء فهو غسلين، فعلين من الغسل من الجرح والدبر) هو كلام أبي عبيدة في المجاز، وقد روى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس قال: الغسلين صديد أهل النار، والدبر بفتح المهملة والموحدة هو مايصيب الابل من الجراحات. (تنبيه): قوله تعالى في هذه الآية ﴿ ولا طعام إلا من غسلين ﴾ يعارضه ظاهر قوله تعالى في الآية الأخرى ﴿ ليس لهم طعام الا من ضريع ﴾ وجمع بينهما بأن الضريع من الغسلين، وهذا يرده ماسيأتي في التفسير أن الضريع نبات، وقيل الاختلاف بحسب من يطعم من أهل النار، فمن اتصف بالصفة الأولى فطعامه من غسلين، ومن اتصف بالثانية فطعامه من ضريع، والله أعلم. **قوله** (وقال عكرمة: حصب جهنم حطب بالحبشية. وقال غيره: حاصبا الريح العاصف، والحاصب مايرمي

به الريح ، ومنه حصب جهنم يرمى به فى جهنم هم حصبها) أما قول عكرمة فوصله ابن أبى حاتم من طريق عبد الملك ابن أبجر سمعت عكرمة بهذا ، وروى الطبرى عن مجاهد مثله لكن لم يقل بالحبشية ، وروى الفراء عن على وعائشة أنهما قرآها «حطب» بالطاء ، وروى الطبرى عن ابن عباس أنه قرأها بالضاد المعجمة قال : وكأنه أراد أنهم الذين تسجر بهم النار لان كل شىء هيجت به النار فهو حصب لها ، وأما قول غيره فقال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ أو يرسل عليكم حاصبا ﴾ : أى ريحا عاصفا يحصب ، وفى قوله (حصب جهنم) : كل شىء ألقيته فى النار فقد حصبتها به ، وروى الطبرى عن الضحاك قال فى قوله (حصب جهنم) قال تحصب بهم جهنم وهو الرمى يقول يرمى بهم فيها . **قوله** (ويقال حصب فى الأرض ذهب ، والحصب مشتق من حصباء الحجارة) روى الطبرى عن ابن جريج فى قوله (أو يرسل عليكم حاصبا) قال مطر الحجارة . **قوله** (صديد : قيح ودم) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ويسقى من ماء صديد﴾ قال : الصديد القيح والدم . **قوله** (خبت طفئت) أخرج الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ كلما خبت﴾ قال : طفئت ، ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس : سكنت ، ومثله قال أبو عبيدة ورجح لانهم يقولون للنار إذا سكن لهبها وعلا الجر رماد : خبت ، فان طفىء معظم الجر قالوا خمدت ، فان طفىء كله قالوا همدت ، ولا شك أن نار جهنم لا تطفأ . **قوله** (تورون : تستخرجون ، أوريت : أوقدت) يريد تفسير قوله تعالى ﴿أفرأيتم النار التى تورون﴾ وهو قول أبى عبيدة قال فى قوله تعالى ﴿تورون﴾ أى تستخرجون من أوريت ، قال : وأكثر مايقال وريت . **قوله** (للمقوين : المسافرين ، والقى : القفر) روى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال ﴿للمقوين﴾ للمسافرين ، ومن طريق قتادة والضحاك مثله ، ومن طريق مجاهد قال : للمقوين أى المستمتعين المسافر والحاضر وقال الفراء : قوله تعالى ﴿ ومتاعا للمقوين﴾ أى منفعة للمسافرين إذا نزلوا بالارض ، والأرض القى - يعنى بكسر القاف والتشديد - القفر الذى لا شىء فيه ، ورجح هذا الطبرى واستشهد على ذلك . **قوله** (وقال ابن عباس ﴿صراط الجحيم﴾ سواء الجحيم ووسط الجحيم) روى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿فاطلع فرآه فى سواء الجحيم﴾ قال : فى وسط الجحيم ، ومن طريق قتادة والحسن مثله . **قوله** (لشوبا من حميم : يخلط طعامهم ويساط بالحميم) روى الطبرى من طريق السدى قال فى قوله تعالى ﴿ثم ان لهم عليها لشوبا من حميم﴾ الشوب الخلط وهو المزج ، وقال أبو عبيدة تقول العرب كل شىء خلطته بغيره فهو مشوب . **قوله** (زفير وشهيق : صوت شديد وصوت ضعيف) هو تفسير ابن عباس أخرجه الطبرى وابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، ومن طريق أبى العالية قال : الزفير فى الحلق والشهيق فى الصدر ، ومن طريق قتادة قال : هو كصوت الحمار أوله زفير وآخره شهيق ، وقال الداودى الشهيق هو الذى يبقى بعد الصوت الشديد من الحمار . **قوله** (وردا عطاشا) روى ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله ﴿ونسوق المجرمين إلى جهنم وردا﴾ قال : عطاشا ، ومن طريق مجاهد قال : منقطعة أعناقهم من الظمأ ، وقوله وردا هو مصدر وردت والتقدير ذوى ورد وهذا ينافى العطش ، لكن لايلزم من الورود على الماء الوصول إلى تناوله ، فسيأتى فى حديث الشفاعة « انهم يشعكون العطش فترفع لهم جهنم سراب ماء فيقال : ألا ترودون ؟ فيردونها فيتساقطون فيها » . **قوله** (غيا : خسرانا) أخرجه ابن أبى حاتم من هذا الوجه فى قوله تعالى (فسوف يلقون غيا) قال : خسرانا ، وروى ابن أبى حاتم من طريق أبى عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه

فى هذه الآية قال : واد فى جهنم بعيد القعر خبيث الطعم . قوله (وقال مجاهد : يسجرون توقد لهم النار) كذا فى رواية أبى ذر ولغيره « بهم » وهو أوضح ، وكذا أخرجه عبد بن حميد من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد به . قوله (ونحاس الصفر يصب على رءوسهم) أخرجه عبد بن حميد من طريق منصور عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿ يرسل عليكما شواظ من نار ﴾ قال قطعة من نار حمراء ، ونحاس قال يذاب الصفر فيصب على رءوسهم . قوله (يقال ذوقوا باشروا وجربوا ، وليس هذا من ذوق الفم) لم أر هذا لغير المصنف وهو كما قال ، والذوق يطلق ويراد به حقيقته وهو ذوق الفم ، ويطلق ويراد به الذوق المعنوى وهو الادراك وهو المراد فى قوله ﴿ ذوقوا ما كنتم تعملون ﴾ وقوله ﴿ ذلكم فذوقوه ﴾ وقوله ﴿ ذق انك أنت العزيز الكريم ﴾ وكذلك فى قوله ﴿ لا يذوقون فيها الموت ﴾ وبلغنى عن بعض علماء العصر أنه فسره هنا بمعنى التخييل وجعل الاستثناء متصلا وهو دقيق ، وروى ابن أبى حاتم من طريق أبى برزة الاسلمى مرفوعا والطبرى من حديث عبد الله بن عمرو موقوفا « لم ينزل على أهل النار آية أشد من هذه الآية : فذوقوا فلن نزيدكم الا عذابا » . قوله (مارج خالص من النار) روى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ وخلق الجان من مارج من نار ﴾ قال : من خالص النار ، ومن طريق الضحاك عن ابن عباس قال : خلقت الجن من مارج ، وهو لسان النار الذى يكون فى طرفها إذا التهبت ، وسيأتى قول مجاهد فى ذلك فى تفسير سورة الرحمن إن شاء الله تعالى . وقال الفراء : المارج نار دون الحجاب ، ويروى خلق السماء منها ومنها هذه الصواعق . قوله (مرج الأمير رعيته إذا خلاهم يعدو بعضهم على بعض ، فهم فى أمر مريج أمر ملتبس[1] ومرج أمر الناس اختلط) فى رواية الكشميهنى « أمر منتشر » وهو تصحيف قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ فهم فى أمر مريج ﴾ أى مختلط يقال مرج أمر الناس أى اختلط وأهمل ، وروى الطبرى عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ فهم فى أمر مريج ﴾ قال مختلط ، ومن طريق سعيد بن جبير ومجاهد قال : ملتبس ، ومن طريق قتادة قال : من ترك الحق مرج عليه رأيه والتبس عليه دينه . قوله (مرج البحرين : مرجت دابتك تركتها) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ مرج البحرين يلتقيان بينهما ﴾ هو كقولك مرجت دابتك خليت عنها وتركتها ، وقال الفراء : قوله ﴿ مرج البحرين يلتقيان ﴾ قال أرسلهما ثم يلتقيان بعد ، وروى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : المراد بالبحرين هنا بحر السماء والأرض يلتقيان كل عام ، ومن طريق سعيد بن جبير وابن أبزى مثله ، ومن طريق قتادة والحسن قال : هما بحرا فارس والروم ، قال الطبرى : والأول أولى لأنه سبحانه وتعالى قال بعد ذلك ﴿ يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان ﴾ وإنما يخرج اللؤلؤ من أصداف بحر الأرض عن قطر السماء . قلت : وفى هذا دفع لمن جزم بأن المراد بهما البحر الحلو والبحر الملح وجعل قوله « منهما » من مجاز التغليب . ثم ذكر المصنف فى الباب عشرة أحاديث ، الأول حديث أبى ذر فى الأمر بالابراد ، وفيه قصة وقد تقدم شرحه فى المواقيت من كتاب الصلاة ، والغرض منه قوله « فان شدة الحر من فيح جهنم » . الثانى حديث أبى سعيد فى ذلك وليس فيه قصة وقد تقدم كذلك . الثالث حديث أبى هريرة « اشتكت النار إلى ربها » الحديث ، وقد تقدم كذلك . وهذه الأحاديث من أقوى الأدلة على ما ذهب اليه الجمهور من أن جهنم موجودة الآن . الرابع حديث ابن عباس فى أن الحمى من فيح جهنم . الخامس حديث رافع بن خديج فى ذلك . السادس حديث عائشة فى ذلك . السابع حديث ابن عمر فى ذلك ، وسيأتى شرح

(١) فى هامش طبعة بولاق : كذا فى جميع نسخ الشرح ، وهذه الجملة من واو مرج ليست فى نسخ المتن التى بأيدينا فهى نسخته اهـ

الجميع فى الطب إن شاء الله تعالى . الثامن حديث أبى هريرة ، **قوله** (ناركم جزء) زاد مسلم فى روايته « جزء واحد » قوله (من سبعين جزءا) فى رواية لأحمد « من مائة جزء » والجمع بأن المراد المبالغة فى الكثرة لا العدد الخاص أو الحكم للزائد ، زاد الترمذى من حديث أبى سعيد « لكل جزء منها حرها » . **قوله** (ان كانت لكافية) « ان » هى المخففة من الثقيلة أى ان نار الدنيا كانت بجزئة لتعذيب العصاة . **قوله** (فضلت عليهن) كذا هنا والمعنى على نيران الدنيا ، وفى رواية مسلم « فضلت عليها » أى على النار ، قال الطيبى ما محصله : انما أعاد ﷺ حكاية تفضيل نار جهنم على نار الدنيا اشارة إلى المنع من دعوى الاجزاء ، أى لابد من الزيادة ليتميز مايصدر من الخالق من العذاب على مايصدر من خلقه . **قوله** (مثل حرها) زاد أحمد وابن حبان من وجه آخر عن أبى هريرة « وضربت بالبحر مرتين ولولا ذلك ما انتفع بها أحد » ونحوه للحاكم وابن ماجه عن أنس وزادا « فانها لتدعو الله أن لا يعيدها فيها » وفى « الجامع لابن عيينة » عن ابن عباس رضى الله عنهما « هذه النار ضربت بماء البحر سبع مرات ولولا ذلك ما انتفع بها أحد » . التاسع حديث يعلى بن أمية ، وقد تقدمت الاشارة اليه فى « باب الملائكة » . العاشر حديث أسامة بن زيد ، **قوله** (لو أتيت فلانا فكلمته) هو عثمان كما فى صحيح مسلم ، وسيأتى بيان ذلك وبيان السبب فيه فى كتاب الفتن ، وكذا طريق غندر عن شعبة التى علقها المصنف هنا فقد وصلها هناك ، والله أعلم

١١ - باب صفة إبليس وجنوده

وقال مجاهد ﴿ يُقذَفونَ ﴾ : يُرمونَ . ﴿ دُحوراً ﴾ : مطرودين . ﴿ واصب ﴾ : دائم . وقال ابن عباس ﴿ مَدحوراً ﴾ : مطرودا ، يقال ﴿ مَرِيداً ﴾ متمرِّداً . بَتَّكَهُ : قطَّعَهُ . ﴿ واستَفزِزْ ﴾ : استخِفَّ . ﴿ بِخَيْلِكَ ﴾ الفرسانُ . والرِّجْلُ : الرَّجّالة ، واحدُها راجل ، مثلُ صاحِب وصَحب ، وتاجِر وتجْر . ﴿ لأحتَنِكَنَّ ﴾ : لأستأصلن ﴿ قَرِين ﴾ : شيطان

٣٢٦٨ — **حدثنا** ابراهيمُ بن موسى أخبرَنا عيسى عن هشامٍ عن أبيهِ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت « سُحِرَ النبىُّ ﷺ » . وقال الليثُ : كتبَ إلىَّ هشام أنهُ سمِعَهُ ووعاهُ عن عائشةَ قالت « سُحِرَ النبىُّ ﷺ حتَّى كان يُخيَّلُ إليهِ أنهُ يَفعَلُ الشىءَ وما يَفعلهُ ، حتَّى كان ذاتَ يومٍ دَعاودعا ثم قال : أشَعَرتِ أنَّ اللهَ أفتانى فيما فيه شفائى ؟ أتانى رجُلانِ فقعدَ أحدُهما عندَ رأسى والآخرُ عندَ رجلىَّ ، فقال أحدُهما للآخر : ماوَجَعُ الرجُلِ ؟ فقال : مَطبوب . قال : ومَن طَبَّهُ ؟ قال : لَبيدُ بنُ الاعصَمِ . قال : فيما ذا ؟ قال : فى مُشطٍ ومُشاقةٍ وجُفِّ طَلْعةٍ ذَكَر . قال : فأينَ هوَ ؟ قال : فى بئرِ ذَرْوانَ . فخرجَ إليها النبىُّ ﷺ ، ثم رجعَ فقال لعائشةَ حينَ رجَعَ : نخلُها كأنهُ رءوسُ الشياطين . فقلتُ : استخرجتَهُ ؟ فقال : لا . أمَّا أنا فقد شفانى الله ، وخَشِيتُ أن يُثيرَ ذلكَ على الناسِ شرّاً . ثم دُفِنَتِ البئر »

٣٢٦٩ — حدثنا إسماعيلُ بنُ أبي أُوَيس قال حدّثني أخي عن سليمانَ بنِ بلالٍ عن يحيىٰ بنِ سعيدٍ عن سعيدِ بنِ المسيَّبِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « يَعقِدُ الشيطانُ على قافيةِ رأسِ أحدِكم - إذا هوَ نامَ - ثلاثَ عُقَدٍ ، يَضربُ على كلِّ عقدةٍ مَكانَها : عليكَ ليلٌ طويل ، فارقُدْ . فانِ استيقظَ فذكرَ اللهَ انحلَّتْ عُقدة ، فان توضَّأَ انحلَّت عقدة ، فان صلَّى انحلَّت عُقَدُهُ كلُّها فأصبحَ نَشيطاً طيِّبَ النَّفسِ ، وإلاَّ أصبحَ خَبيثَ النفسِ كسلانَ »

٣٢٧٠ — حدثنا عثمانُ بنُ أبي شيبةَ حدّثنا جريرٌ عن منصورٍ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه قال « ذُكِرَ عندَ النبيِّ ﷺ رجلٌ نامَ ليلةً حتى أصبحَ ، قال : ذاكَ رجلٌ بالَ الشيطانُ في أذُنَيهِ ، أو قال : في أذُنِه »

٣٢٧١ — حدثنا موسىٰ بن إسماعيلَ حدّثنا همّامٌ عن منصورٍ عن سالمِ بنِ أبي الجعدِ عن كُرَيبٍ عن ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال « أما إنَّ أحدَكم إذا أتى أهلَهُ وقال : بسمِ اللهِ ، اللّهمَّ جَنِّبْنا الشيطانَ وجَنِّبِ الشيطانَ ما رزَقتنا ، فرُزِقا ولدا ، لم يَضُرَّهُ الشيطان »

٣٢٧٢ — حدثنا محمدٌ أخبرنا عَبدةُ عن هشامِ بنِ عُروةَ عن أبيهِ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « إذا طَلَعَ حاجبُ الشمسِ فدَعوا الصلاةَ حتّى تبرُزَ ، وإذا غابَ حاجبُ الشمسِ فدَعوا الصلاةَ حتّى تَغيب »

٣٢٧٣ — ولا تَحيَّنوا بصلاتِكم طُلوعَ الشمسِ ولا غُروبَها ، فانها تَطلُعُ بينَ قَرنَيْ شيطان . أو الشيطان ، لا أدري أيَّ ذلكَ قال هشام »

٣٢٧٤ — حدثنا أبو مَعمرٍ حدّثنا عبدُ الوارثِ حدّثنا يونُسُ عن حُمَيدِ بنِ هلالٍ عن أبي صالحٍ عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ قال : قال النبيُّ ﷺ « إذا مرَّ بينَ يدَي أحدِكم شيءٌ وهو يُصلي فلْيَمنَعْهُ ، فان أبىٰ فلْيُقاتِلْهُ ، فانما هوَ شيطان »

٣٢٧٥ — وقال عثمانُ بنُ الهَيثَمِ حدّثنا عَوفٌ عن محمدِ بنِ سيرينَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « وَكَّلَني رسولُ اللهِ ﷺ بحفظِ زكاةِ رمضانَ ؛ فأتاني آتٍ فجعلَ يَحثو منَ الطعامِ ، فأخذتُهُ فقلتُ : لأرفعنَّكَ إلى رسولِ اللهِ ﷺ - فذكرَ الحديثَ فقال - : إذا أوَيتَ إلى فِراشِكَ فاقرأْ آيةَ الكرسيِّ ، لن يَزالَ عليكَ

منَ الله حافظ ، ولا يَقْرَبُكَ شيطان حتى تُصْبح . فقال النبيُّ ﷺ : صَدَقَكَ وهوَ كَذوب ، ذاكَ شيطان »

٣٢٧٦ - حدثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ حدثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عن ابنِ شهابٍ قال : أخبرني عُروة بنُ الزُّبَيرِ قال أبو هريرةَ رضيَ اللهُ عنه : قال رسولُ اللهِ ﷺ « يأتي الشيطانُ أحدَكم فيقول : من خَلَقَ كذا ؟ مَن خَلَقَ كذا ؟ حتى يقول : مَن خلقَ ربَّك ؟ فاذا بلَغَهُ فليَستعِذْ باللهِ ولْيَنْتَهِ »

٣٢٧٧ - حدثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ حدثنا الليثُ قال حدثني عُقَيل عن ابنِ شهاب قال حدثني ابنُ أبي أنَسٍ مَولى التَّيميين أنَّ أباهُ حدثهُ أنهُ سمِعَ أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنهُ يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ « إذا دخَلَ رمضانُ فتحَتْ أبوابُ الجنةِ وغُلِّقَتْ أبوابُ جهنمَ وسُلسِلَتِ الشياطين »

٣٢٧٨ - حدثنا الحُميديُّ حدثنا سفيانُ حدثنا عمرٌو قال : أخبرني سعيدُ بن جُبَيرٍ قال : قلتُ لابنِ عبَّاسٍ فقال « حدثنا أبيُّ بنُ كعبٍ أنهُ سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : إن موسى قال لفتاهُ آتِنا غداءنا ، قال : أرأيتَ إذ أوَينا إلى الصخرةِ فانى نسيتُ الحوتَ وما أنسانيهِ إلا الشيطانُ أن أذكُرَه ، ولم يَجِدْ موسى النَّصَبَ حتى جاوَزَ المكانَ الذي أمرَ اللهُ به »

٣٢٧٩ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن عبدِ اللهِ بنِ دِينارٍ عن عبدِ اللهِ بن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال « رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ يُشيرُ إلى المشرقِ فقال : ها إنَّ الفتنةَ ها هنا ، إنَّ الفتنةَ هاهُنا ، مِن حيثُ يَطلُعُ قَرنُ الشيطان »

٣٢٨٠ - حدثنا يحيى بنُ جعفرٍ حدثنا محمدُ بن عبدِ اللهِ الأنصاريُّ حدثني ابنُ جُرَيجٍ قال أخبرني عَطاء عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنهُ عنِ النبيِّ ﷺ قال « إذا استَجْنَحَ الليلُ - أو كان جُنحُ الليلِ - فكفوا صبيانَكم فانَّ الشياطينَ تَنتَشِرُ حينَئذٍ ، فاذا ذَهبَ ساعةٌ منَ العِشاءِ فخَلُّوهم ، وأغلِقْ بابَكَ واذكُرِ اسمَ اللهِ ، وأطفِئ مصباحَكَ واذكرِ اسمَ الله ، وأوكِ سِقاءَكَ واذكُرِ اسم الله ، وخَمِّرْ إناءَكَ واذكرِ اسمَ اللهِ ولو تَعرُضُ عليهِ شيئا »

[الحديث ٣٢٨٠ - أطرافه في : ٣٣٠٤ ، ٣٣١٦ ، ٥٦٢٣ ، ٥٦٢٤ ، ٦٢٩٥ ، ٦٢٩٦]

٣٢٨١ - حدثنا محمودُ بن غَيلانَ حدثنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا مَعْمَرٌ عن الزُّهريِّ عن عليِّ بن حُسينٍ عن صفيةَ بنتِ حُيَيٍّ قالت « كان رسولُ اللهِ ﷺ مُعتكفاً ، فأتَيتُهُ أزورُهُ ليلاً ، فحدَّثتُهُ ثم قمتُ فانقلَبْتُ ، فقامَ معي ليَقلِبَني - وكان سكنُها في دار أسامةَ بن زيدٍ - فمرَّ رجُلانِ منَ الانصارِ ، فلما رأيا النبيَّ ﷺ أسرَعا فقال النبيُّ ﷺ : على رِسلِكما ، إنها صفيةُ بنتُ حُيَيٍّ . فقالا : سبحانَ اللهِ يا رسولَ اللهِ . قال : إن الشيطانَ

يجرى من الإنسان مجرى الدم ، وإنى خشيت أن يقذف فى قلوبكما سوءاً . أو قال : شيئاً »

٣٢٨٢ — حدثنا عبدان عن أبى حمزة عن الاعمش عن عدى بن ثابت عن سليمان بن صرد قال « كنت جالساً مع النبى ﷺ ورجلان يستبان ، فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه ، فقال النبى ﷺ إنى لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد ، لو قال : أعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد . فقالوا له إن النبى ﷺ قال : تعوذ بالله من الشيطان ، فقال : وهل بى جنون » ؟

[الحديث ٣٢٨٢ — طرفاه فى : ٦٠٤٨ ، ٦١١٥]

٣٢٨٣ — حدثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا منصور عن سالم بن أبى الجعد عن كريب عن ابن عباس قال : قال النبى ﷺ « لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال : اللهم جنبنى الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنى ، فان كان بينهما ولد لم يضره الشيطان ولم يسلط عليه »

قال : وحدثنا الاعمش عن سالم عن كريب عن ابن عباس . . مثله

٣٢٨٤ — حدثنا محمود حدثنا شبابة حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة رضى الله عنه « عن النبى ﷺ أنه صلى صلاة فقال : إن الشيطان عرض لى فشد على يقطع الصلاة على ، فأمكننى الله منه . . فذكره »

٣٢٨٥ — حدثنا محمد بن يوسف حدثنا الاوزاعى عن يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى ﷺ « إذا نودى بالصلاة أدبر الشيطان وله ضراط ، فاذا قضى أقبل ، فاذا ثوب بها أدبر ، فاذا قضى أقبل حتى يخطر بين الإنسان وقلبه فيقول : اذكر كذا وكذا ، حتى لا يدرى أثلاثاً صلى أم أربعاً ، فاذا لم يدر ثلاثاً صلى أو أربعاً سجد سجدتى السهو »

٣٢٨٦ — حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن أبى الزناد عن الاعرج عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال النبى ﷺ « كل بنى آدم يطعن الشيطان فى جنبيه باصبعيه حين يولد ، غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن فى الحجاب »

[الحديث ٣٢٨٦ — طرفاه فى : ٣٤٣١ ، ٤٥٤٨]

٣٢٨٧ — حدثنا مالك بن إسماعيل حدثنا إسرائيل عن المغيرة عن إبراهيم عن علقمة قال « قدمت الشام ، فقالوا : أبو الدرداء ، قال : أفيكم الذى أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه ﷺ

حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن مغيرة وقال « الذى أجاره الله على لسان نبيه ﷺ ، يعنى عماراً »

[الحديث ٣٢٨٧ — أطرافه فى : ٣٧٤٢ ، ٣٧٤٣ ، ٣٧٦١ ، ٤٩٤٣ ، ٤٩٤٤ ، ٦٢٧٨]

٣٢٨٨ — قال : وقال الليثُ حدَّثنى خالدُ بن يزيدَ عن سعيدِ بنِ أبى هِلالٍ أنَّ أبا الأسودِ أخبرَهُ عن عُروةَ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها عنِ النبىِّ ﷺ قال « الملائكةُ تتحدَّثُ فى العَنان ـ والعَنانُ الغَمام ـ بالأمرِ يكونُ فى الأرض ، فتَستمعُ الشياطينُ الكلمةَ فتَقُرُّها فى أذُنِ الكاهنِ كما تُقَرُّ القارورة ، فيَزيدونَ معَها مائةَ كذبةٍ »

٣٢٨٩ — حدثنا عاصمُ بن علىٍّ حدَّثنا ابنُ أبى ذئبٍ عن سعيدٍ المَقبُرىِّ عن أبيهِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « التثاؤبُ منَ الشيطان ، فاذا تثاءبَ أحدُكم فليَرُدَّهُ ما استطاع ، فانَّ أحدَكم إذا قال ها ضحِكَ الشيطان »

[الحديث ٣٢٨٩ ـ طرفاه فى : ٦٢٢٣ ، ٦٢٢٦]

٣٢٩٠ — حدثنا زكريَّاءُ بنُ يحيى حدثنا أبو أسامةَ قال هشامٌ أخبرَنا عن أبيهِ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت « لما كان يومُ أُحدٍ هُزِمَ المشركون ، فصاح إبليسُ : أى عبادَ اللهِ ، أخراكم ، فرجعَت أولاهم فاجتلَدَت هى وأخراهم ، فنظرَ حُذَيفةُ فاذا هو بأبيهِ اليمانِ ، فقال : أى عبادَ الله ، أبى أبى . فواللهِ ما احتَجَزوا حتَّى قتَلوه فقال حُذيفة : غفرَ اللهُ لكم . قال عروةُ : فما زالت فى حُذَيفةَ منه بقيةُ خيرٍ حتى لحِقَ باللهِ »

[الحديث ٣٢٩٠ ـ أطرافه فى : ٣٨٢٤ ، ٤٠٦٥ ، ٦٦٦٨ ، ٦٨٨٣ ، ٦٨٩٠]

٣٢٩١ — حدثنا الحسنُ بن الرَّبيع حدثنا أبو الأحوَصِ عن أشعثَ عن أبيهِ عن مسروقٍ قال « قالت عائشةُ رضىَ اللهُ عنها : سألتُ النبىَّ ﷺ عنِ التِفاتِ الرجلِ فى الصلاةِ فقال : هو اختِلاسٌ يَختلِسُ الشيطانُ من صلاة أحدِكم »

٣٢٩٢ — حدثنا أبو المغيرةِ حدَّثنا الأوزاعىُّ قال حدَّثنى يحيى عن عبدِ اللهِ بن أبى قَتادةَ عن أبيهِ عن النبىِّ ﷺ . وحدَّثنى سليمانُ بن عبدِ الرحمٰنِ حدَّثنا الوَليدُ حدَّثنا الأوزاعىُّ قال حدَّثنى يحيى بنُ أبى كثيرٍ قال حدَّثنى عبدُ اللهِ بن أبى قَتادةَ عن أبيهِ قال : قال النبىُّ ﷺ « الرؤيا الصالحة منَ الله ، والحُلُمُ منَ الشيطان فاذا حلمَ أحدُكم حُلماً يَخافهُ فليَبصُق عن يَسارهِ وليتعوَّذْ باللهِ من شرِّها ، فانها لا تضرُّه »

[الحديث ٣٢٩٢ ـ أطرافه فى : ٥٧٤٧ ، ٦٩٨٤ ، ٦٩٨٦ ، ٦٩٩٥ ، ٦٩٩٦ ، ٧٠٠٥ ، ٧٠٤٤]

٣٢٩٣ — حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن سُمَىٍّ مَولى أبى بكرٍ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « مَن قال لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لاشريكَ له ، له الملكُ وله الحمدُ وهوَ على كلِّ شىءٍ قدير فى يومٍ مائةَ مرَّةٍ كانت لهُ عَدلَ عشرِ رِقابٍ ، وكُتِبَتْ له مائةُ حسنة ومُحِيَتْ عنه مائةُ سيِّئة

وكانت له حِرزاً منَ الشيطان يومَه ذلك حتّى يُمسِي ، ولم يَأتِ أحدٌ بأفضلَ مما جاء به إلا أحدٌ عمِلَ أكثرَ من ذلك »

[الحديث ٣٢٩٣ - طرفه فى : ٦٤٠٣]

٣٢٩٤ - حدثنا عليُّ بنُ عبدِ الله حدّثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ حدّثنا أبى عن صالحٍ عن ابنِ شهاب قال أخبرَنى عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ الرحمٰنِ بن زيد أنّ محمدَ بن سعدِ بنِ أبى وقّاصٍ أخبرَهُ أنّ أباهُ سعدَ بنَ أبى وقاصٍ قال « استأذنَ عمرُ على رسولِ اللهِ ﷺ وعندَهُ نسوةٌ من قريشٍ يُكلّمنَهُ ويَستكثرنَهُ عاليةً أصواتُهنّ ، فلما استأذنَ عمرُ قمنَ يبتدِرْنَ الحجابَ ، فأذنَ له رسولُ الله ﷺ ورسولُ اللهِ ﷺ يضحكُ ، فقال عمرُ : أضحَكَ اللهُ سِنَّكَ يارسولَ الله ، قال : عَجِبتُ من هٰؤلاء اللاتى كنّ عندِى ، فلما سمِعنَ صوتَكَ ابتدَرنَ الحجابَ . قال عمرُ : فأنتَ يا رسولَ اللهِ كنتَ أحقّ أن يَهبْنَ . ثم قال : أى عدوّاتِ أنفُسِهنّ ، أتهبنَنى ولا تَهبنَ رسولَ الله ﷺ ؟ قلنَ : نعم ، أنتَ أفظُّ وأغلظ من رسولِ اللهِ ﷺ . قال رسولُ اللهِ ﷺ : والذى نفسى بيدِه ، مالقِيَكَ الشيطانُ قطُّ سالكاً فجّاً إلاّ سَلكَ فجّاً غيرَ فجّك »

[الحديث ٣٢٩٤ - طرفاه فى : ٣٦٨٣ ، ٦٠٨٥]

٣٢٩٥ - حدثنا ابراهيمُ بنُ حمزةَ قال حدّثنى ابنُ أبى حازمٍ عن يزيدَ عن محمدِ بن ابراهيمَ عن عيسى بن طلحةَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « إذا استيقظَ - أراهُ أحدُكم - من مَنامِه فتوضّأ فليستَنثِرْ ثلاثاً ، فانّ الشيطانَ يبيتُ على خيشومه »

قوله (باب صفة إبليس وجنوده) إبليس اسم أعجمى عند الاكثر ، وقيل مشتق من أبلس إذا أيئس ، قال ابن الانبارى : لو كان عربيا لصرف كاكليل ، وقال الطبرى : انما لم يصرف وان كان عربيا لقلة نظيره فى كلام العرب فشبهوه بالعجمى ، وتعقب بأن ذلك ليس من موانع الصرف وبأن له نظائر كاخريط وإصليت ، واستبعد كونه مشتقا أيضا بأنه لوكان كذلك لكان انما سمى ابليس بعد يأسه من رحمة الله بطرده ولعنه ، وظاهر القرآن أنه كان يسمى بذلك قبل ذلك ، كذا قيل ولا دلالة فيه ، لجواز أن يسمى بذلك باعتبار ماسيقع له ، نعم روى الطبرى وابن أبى الدنيا عن ابن عباس قال : كان اسم ابليس حيث كان مع الملائكة عزازيل ثم ابليس بعد . وهذا يؤيد ذلك القول والله أعلم . ومن أسمائه الحارث والحكم ، وكنيته أبو مرة . وفى كتاب « ليس لابن خالويه » كنيته أبو الكروبيين ، وقوله « وجنوده » كأنه يشير بذلك إلى حديث أبى موسى الاشعرى مرفوعا قال « إذا أصبح ابليس بث جنوده فيقول : من أضل مسلما ألبسته التاج » الحديث أخرجه ابن حبان والحاكم والطبرانى . ولمسلم من حديث جابر سمعت رسول الله ﷺ يقول « عرش ابليس على البحر ، فيبعث سراياه فيفتنون الناس ، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة » . واختلف هل كان من الملائكة ثم مسخ لما طرد أو لم يكن منهم أصلا ؟ على قولين

مشهورين سيأتي بيانهما في التفسير إن شاء الله تعالى . **قوله** (وقال مجاهد : ويقذفون يرمون ، دحورا : مطرودين) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ ويقذفون من كل جانب دحورا ﴾ الآية ، وقد وصله عبد بن حميد من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد كذلك ، وهذه صفة من يسترق السمع من الشياطين ، وسيأتي بيانه في التفسير أيضا . **قوله** (وقال ابن عباس : مدحورا مطرودا) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ فتلقى في جهنم ملوما مدحورا ﴾ وقد وصله الطبري من طريق علي بن أبي طلحة ، وانما ذكره البخاري هنا استطرادا لذكره دحورا قبله وان كان لا يتعلق بابليس وجنوده **قوله** (ويقال مريدا متمردا) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى ﴿ وان يدعون الا شيطانا مريدا ﴾ أي متمردا **قوله** (بتكه قطعه) قال أبو عبيدة في قوله ﴿ فليبتكن آذان الانعام ﴾ أي ليقطعن ، يقال بتكه قطعه . **قوله** (واستفزز استخف ، بخيلك الفرسان ، والرجل الرجالة واحدها راجل مثل صاحب وصحب وتاجر وتجر) هو كلام أبي عبيدة أيضا . **قوله** (لاحتنكن لاستاصلن) قال أبو عبيدة في قوله تعالى (لاحتنكن ذريته الا قليلا) يقول لاستميلنهم ولاستأصلنهم يقال احتنك فلان ما عند فلان إذا أخذ جميع ماعنده . **قوله** (قرين : شيطان) روى ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ﴿ قال قائل منهم إني كان لي قرين ﴾ قال شيطان وعن غير مجاهد خلافه ، وروى الطبري عن مجاهد والسدي في قوله تعالى ﴿ وقيضنا لهم قرناء ﴾ قال شياطين . ثم ذكر المصنف في الباب سبعة وعشرين حديثا : الاول حديث عائشة قالت « سحر النبي ﷺ » الحديث ، وسيأتي شرحه في كتاب الطب ، ووجه ايراده هنا من جهة أن السحر انما يتم باستعانة الشياطين على ذلك ، وسيأتي ايضاح ذلك هناك ، وقد أشكل ذلك على بعض الشراح . **قوله** (وقال الليث كتب إلي هشام بن عروة الخ) رويناه موصولا في نسخة عيسى بن حماد رواية أبي بكر بن أبي داود عنه . الحديث الثاني حديث أبي هريرة في عقد الشيطان على رأس النائم ، تقدم شرحه في صلاة الليل ، وأخو إسماعيل هو أبو بكر عبد الحميد بن أبي أويس ، ووهم من سماه عبد الله . الحديث الثالث حديث ابن مسعود في بول الشيطان في أذن النائم عن الصلاة ، تقدم شرحه في صلاة الليل أيضا . الحديث الرابع حديث ابن عباس في الندب إلى التسمية عند الجماع ، يأتي شرحه في كتاب النكاح ان شاء الله تعالى . الحديث الخامس حديث ابن عمر في النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس ، تقدم شرحه في الصلاة ، والقائل « لا أدري أي ذلك قال هشام » هو عبدة بن سليمان الراوي عنه ، وقوله « حاجب الشمس » هو طرف قرصها الذي يبدو عند طلوع الشمس ويبقى عند الغروب ، وقرنا الشيطان جانبا رأسه ، يقال إنه ينتصب في محاذاة مطلع الشمس حتى إذا طلعت كانت بين جانبي رأسه لتقع السجدة له إذا سجد عبدة الشمس لها وكذا عند غروبها ، وعلى هذا فقوله « تطلع بين قرني الشيطان » أي بالنسبة إلى من يشاهد الشمس عند طلوعهـــا ، فلو شاهد الشيطان لرآه منتصبا عندها . وقد تمسك به من رد على أهل الهيئة القائلين بأن الشمس في السماء الرابعة والشياطين قد منعوا من ولوج السماء ، ولا حجة فيه لما ذكرنا ، والحق أن الشمس في الفلك الرابع ، والسموات السبع عند أهل الشرع غير الافلاك خلافا لاهل الهيئة . ومحمد شيخ البخاري فيه هو ابن سلام ثبت كذلك عند ابن السكن وبه جزم أبو نعيم والجياني . السادس حديث أبي سعيد في الإذن بقتل المار بين يدي المصلي تقدم شرحه في الصلاة . السابع حديث أبي هريرة في حفظ زكاة رمضان ، تقدم شرحه في كتاب الوكالة . الثامن حديث « يأتي الشيطان » . **قوله** (من خلق ربك فاذا بلغه فليستعذ بالله وليلته) أي عن الاسترسال معه في ذلك ، بل يلجأ إلى الله في دفعه ، ويعلم

أنه يريد افساد دينه وعقله بهذه الوسوسة ، فينبغى أن يجتهد فى دفعها بالاشتغال بغيرها ، قال الخطابى : وجه هذا الحديث أن الشيطان إذا وسوس بذلك فاستعاذ الشخص بالله منه وكف عن مطاولته فى ذلك اندفع ، قال : وهذا بخلاف ما لو تعرض أحد من البشر بذلك فانه يمكن قطعه بالحجة والبرهان ، قال : والفرق بينهما أن الآدمى يقع منه الكلام بالسؤال والجواب والحال معه محصور ، فاذا راعى الطريقة وأصاب الحجة انقطع ، وأما الشيطان فليس لوسوسته انتهاء ، بل كلما ألزم حجة زاغ إلى غيرها إلى أن يفضى بالمرء إلى الحيرة ، نعوذ بالله من ذلك . قال الخطابى : على أن قوله من خلق ربك كلام متهافت ينقض آخره أوله لان الخالق يستحيل أن يكون مخلوقا ، ثم لو كان السؤال متجها لاستلزم التسلسل وهو محال ، وقد أثبت العقل أن المحدثات مفتقرة إلى محدث . فلو كان هو مفتقرا إلى محدث لكان من المحدثات ، انتهى . والذى نحا اليه من التفرقة بين وسوسة الشيطان ومخاطبة البشر فيه نظر ، لأنه ثبت فى مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه فى هذا الحديث « لايزال الناس يتساءلون حتى يقال هذا خلق الله الخلق فمن خلق الله؟ فمن وجد من ذلك شيئا فليقل آمنت بالله» فسوى فى الكف عن الخوض فى ذلك بين كل سائل عن ذلك من بشر وغيره . وفى رواية لمسلم عن أبى هريرة قال : سألنى عنها اثنان ، وكان السؤال عن ذلك لما كان واهيا لم يستحق جوابا ، أو الكف عن ذلك نظير الامر بالكف عن الخوض فى الصفات والذات . قال المازرى : الخواطر على قسمين : فالتى لا تستقر ولايجابها شبهة هى التى تندفع بالاعراض عنها ، وعلى هذا ينزل الحديث ، وعلى مثلها ينطلق اسم وسوسة ، وأما الخواطر المستقرة الناشئة عن الشبهة فهى التى لاتندفع إلا بالنظر والاستدلال وقال الطيبى : انما أمر بالاستعاذة والاشتغال بأمر آخر ولم يأمر بالتأمل والاحتجاج لان العلم باستغناء الله جل وعلا عن الموجد أمر ضرورى لايقبل المناظرة ، ولأن الاسترسال فى الفكر فى ذلك لا يزيد المرء إلا حيرة ، ومن هذا حاله فلا علاج له إلا الملجأ إلى الله تعالى والاعتصام به ، وفى الحديث اشارة إلى ذم كثرة السؤال عما لا يعنى المرء وعما هو مستغن عنه ، وفيه علم من أعلام النبوة لاخباره بوقوع ماسيقع فوقع ، وسيأتى مزيد لهذا فى كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى . الحديث التاسع حديث أبى هريرة « إذا دخل رمضان صفدت الشياطين » تقدم شرحه فى الصيام . العاشر حديث أبى بن كعب فى قصة موسى والخضر سيأتى شرحه فى التفسير . الحديث الحادى عشر حديث ابن عمر فى طلوع الفتنة من قبل المشرق ، سيأتى شرحه فى الفتن ، وحاصله أن منشأ الفتن من جهة المشرق وكذا وقع . الثانى عشر حديث جابر ، ومحمد بن عبد الله الانصارى المذكور فى السند هو من شيوخ البخارى ، وحدث عنه هنا بواسطة . **قوله** (اذا استجنح الليل أو كان جنح الليل) فى رواية الكشميهنى « أو قال جنح الليل » وهو بضم الجيم وبكسرها ، والمعنى اقباله بعد غروب الشمس ، يقال جنح الليل أقبل واستجنح حان جنحه او وقع وحكى عياض أنه وقع فى رواية أبى ذر « استنجع » بالعين المهملة بدل الحاء وهو تصحيف ، وعند الأصيلى « أول الليل » بدل قوله أو كان جنح الليل ، و « كان » فى قوله « وكان جنح الليل » تامة أى حصل . **قوله** (فخلوهم) كذا للاكثر بفتح الخاء المعجمة ، وللسرخسى بضم الخاء المهملة ، قال ابن الجوزى : انما خيف على الصبيان فى تلك الساعة لأن النجاسة التى تلوذ بها الشياطين موجودة معهم غالبا ، والذكر الذى يحرز منهم مفقود من الصبيان غالبا والشياطين عند انتشارهم يتعلقون بما يمكنهم التعلق به ، فلذلك خيف على الصبيان فى ذلك الوقت . والحكمة فى انتشارهم حينئذ أن حركتهم فى الليل أمكن منها لهم فى النهار ، لان الظلام أجمع للقوى الشيطانية من غيره ، وكذلك

كل سواد . ولهذا قال فى حديث أبى ذر « فما يقطع الصلاة ؟ قال : الكلب الأسود شيطان » أخرجه مسلم . قوله (وأغلق بابك) هو خطاب لمفرد ، والمراد به كل أحد ، فهو عام بحسب المعنى ، ولا شك أن مقابلة المفرد بالمفرد تفيد التوزيع ، وسيأتى بقية الكلام على فوائد هذا الحديث فى كتاب الأدب إن شاء الله تعالى . الثالث عشر حديث صفية تقدم فى الاعتكاف ، وفيه « إن الله جعل للشيطان قوة على التوصل إلى باطن الانسان » وقيل ورد على سبيل الاستعارة أى ان وسوسته تصل فى مسام البدن مثل جرى الدم من البدن . الرابع عشر حديث سليمان بن صرد فى الاستعاذة ، يأتى فى الأدب . والودج بفتح الدال وبالجيم عرق فى العنق . الخامس عشر حديث ابن عباس تقدم فى الرابع ، وقوله « قال وحدثنا الاعمش » قائل ذلك هو شعبة فله فيه شيخان . السادس عشر حديث أبى هريرة ، قوله (حدثنا محمود) هو ابن غيلان ، وقد تقدم هذا الحديث بهذا الاسناد فى أواخر الصلاة ، وقوله هنا « فذكره » أى ذكر تمام الحديث ، وتمامه هناك « فذعته ولقد هممت أن أوثقه إلى سارية » الحديث . وقد تقدم هناك شرح قوله « فذعته » ويأتى الكلام على بقية فوائده فى أحاديث الانبياء فى ترجمة سليمان عليه السلام ، ويأتى الكلام على إمكان رؤية الجن فى أول الباب الذى يلى هذا . وفى الحديث اباحة ربط من يخشى هربه ممن فى قتله حق ، وفيه اباحة العمل اليسير فى الصلاة ، وأن المخاطبة فيها إذا كانت بمعنى الطلب من الله لا تعد كلاما فلا يقطع الصلاة ، لقوله ﷺ فى بعض طرق هذا الحديث « أعوذ بالله منك » كما سيأتى إن شاء الله تعالى . الحديث السابع عشر حديث أبى هريرة « إذا نودى بالصلاة أدبر الشيطان » وقد تقدم شرحه فى أواخر الصلاة فى الكلام على سجود السهو . الحديث الثامن عشر حديثه « كل بنى آدم يطعن الشيطان فى جنبه باصبعيه » وسيأتى شرحه فى ترجمة عيسى بن مريم من أحاديث الانبياء ، وقوله « فى جنبه » كذا للاكثر بالافراد ، ولأبى ذر الجرجانى « جنبيه » بالتثنية ، وذكر عياض أن فى كتابه من رواية الاصيلى « جنبه » بالافراد لكن بياء مثناة من تحت بدل الموحدة قال وهو تصحيف . قلت : لعل نقطته سقطت من القلم فلا ينبغى أن يعد ذلك رواية ، والله المستعان . والمراد بالحجاب الجلدة التى فيها الجنين أو الثوب الملفوف على الطفل . الحديث التاسع عشر حديث أبى الدرداء فى فضل عمار ، أورده مختصرا جداً من وجهين ، وسيأتى بتمامه فى المناقب ، والغرض منه قوله « الذى أجاره الله من الشيطان » فانه يشعر بأن له مزية بذلك على غيره ، ومقتضاه أن للشيطان تسلطا على من لم يجره الله منه . الحديث العشرون حديث عائشة فى ذكر الكهان أورده معلقا عن الليث ، وقد تقدمت الاشارة اليه فى صفة الملائكة ، وقد وصله أبو نعيم فى المستخرج من طريق أبى حاتم الرازى عن أبى صالح كاتب الليث عنه وقال : يقال إن البخارى حمله عن عبد الله بن صالح . الحديث الحادى والعشرون حديث أبى هريرة فى التثاؤب ، وسيأتى شرحه فى الأدب وبيان الاختلاف فيه على سعيد المقبرى هل هو عنده عن أبى هريرة بلا واسطة أو بواسطة أبيه . الحديث الثانى والعشرون حديث عائشة فى قصة قتل والد حذيفة ، وسيأتى شرحها فى غزوة أحد . الحديث الثالث والعشرون حديثها فى الالتفات فى الصلاة ، وقد تقدم شرحه فى الصلاة . الحديث الرابع والعشرون حديث أبى قتادة « الرؤيا الصالحة من الله ، والحلم من الشيطان » الحديث ، وأورده من وجهين ، وسيأتى شرحه فى التعبير ، وفائدة الطريق الثانية وان كانت الاولى أعلى منها التصريح فيها بتحديث عبد الله بن أبى قتادة ليحيى بن أبى كثير . الحديث الخامس والعشرون حديث أبى هريرة فى فضل قول لا إله إلا الله ، وسيأتى شرحه فى الدعوات ، الحديث السادس والعشرون حديث سعد « استأذن

عمر على النبي ﷺ وعنده نسوة ، الحديث ، وسيأتى شرحه فى المناقب ، الحديث السابع والعشرون حديث أبى هريرة فى الامر بالاستنثار ، وفيه « فان الشيطان يبيت على خيشومه » والخيشوم بفتح الخاء المعجمة وبسكون الياء التحتانية وضم المعجمة وسكون الواو هو الأنف ، وقيل المنخر ، وقوله « فليستنثر » أكثر فائدة من قوله « فليستنشق » لأن الاستنثار يقع على الاستنشاق بغير عكس ، فقد يستنشق ولا يستنثر ، والاستنثار من تمام فائدة الاستنشاق ، لأن حقيقة الاستنشاق جذب الماء بريح الأنف إلى أقصاه والاستنثار اخراج ذلك الماء ، والمقصود من الاستنشاق تنظيف داخل الأنف والاستنثار يخرج ذلك الوسخ مع الماء فهو من تمام الاستنشاق ، وقيل إن الاستنثار مأخوذ من النثرة وهى طرف الانف ، وقيل الأنف نفسه ، فعلى هذا فمن استنشق فقد استنثر لانه يصدق أنه تناول الماء بأنفه أو بطرف أنفه ، وفيه نظر . ثم إن ظاهر الحديث أن هذا يقع لكل نائم ويحتمل أن يكون مخصوصا بمن لم يحترس من الشيطان بشىء من الذكر ، لحديث أبى هريرة المذكور قبل حديث سعد فان فيه « فكانت له حرزا من الشيطان » وكذلك آية الكرسى ، وقد تقدم فيه « ولا يقربك شيطان » ويحتمل أن يكون المراد بنفى القرب هنا أنه لايقرب من المكان الذى يوسوس فيه وهو القلب فيكون مبيته على الأنف ليتوصل منه إلى القلب إذا استيقظ ، فمن استنثر منعه من التوصل إلى مايقصد من الوسوسة ، فحينئذ فالحديث متناول لكل مستيقظ . ثم إن الاستنشاق من سنن الوضوء اتفاقا لكل من استيقظ أو كان مستيقظا ، وقالت طائفة بوجوبه فى الغسل وطائفة بوجوبه فى الوضوء أيضا ، وهل تتأدى السنة بمجرده بغير استنثار أم لا خلاف ؟ وهو محل بحث وتأمل . والذى يظهر أنها لاتتم الا به لما تقدم . والله أعلم

١٢ — **باب** ذكر الجنّ وثوابهم وعقابهم . لقوله ﴿ يا مَعشرَ الجنّ والإنسِ ألم يَأتِكُم رسُلٌ منكم يَقصُّون عليكم آياتى — إلى قوله — عما يَعملون ﴾ . ﴿ بَخْساً ﴾ : نقصاً . وقال مُجاهد ﴿ وجَعلوا بينَهُ وبينَ الجِنّةِ نسباً ﴾ : قال كفّارُ قُرَيشٍ : الملائكةُ بناتُ اللهِ وأمّهاتُهم بناتُ سَرَواتِ الجِن ، قال اللهُ ﴿ ولقد علِمتِ الجِنّةُ إنهم لمُحضَرون ﴾ : سيُحضَرون للحِساب . ﴿ جُندٌ مُحضَرون ﴾ عندَ الحِساب

٣٢٩٦ — **حدثنا** قُتَيبةُ عن مالكٍ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عبد الرحمٰن بن أبى صَعْصَعةَ الأنصارىِّ عن أبيهِ أنهُ أخبرَهُ « انّ أبا سعيدٍ الخُدْرِىّ رضىَ اللهُ عنه قال له : إنى أراكَ تُحِبُّ الغَنَمَ والبادية ، فاذا كنتَ فى غنَمِكَ وباديتِكَ فأذّنتَ بالصلاةِ فارفعْ صوتَكَ بالنداء ، فانه لا يَسمَعُ مَدَى صوتِ المؤذّنِ جنٌّ ولا إنسٌ ولا شىءٌ إلاّ شهدَ له يومَ القِيامة . قال أبو سعيدٍ : سمعتهُ من رسولِ اللهِ ﷺ »

قوله (باب ذكر الجن وثوابهم وعقابهم) أشار بهذه الترجمة إلى اثبات وجود الجن وإلى كونهم مكلفين ، فاما اثبات وجودهم فقد نقل إمام الحرمين فى « الشامل » عن كثير من الفلاسفة والزنادقة والقدرية أنهم أنكروا وجودهم رأسا ، قال : ولا يتعجب من أنكر ذلك من غير المشرعين ، إنما العجب من المشرعين مع نصوص القرآن والأخبار المتواترة ، قال : وليس فى قضية العقل مايقدح فى إثباتهم . قال وأكثر ما استروح اليه من نفاهم حضورهم

عند الأنس بحيث لا يرونهم ولو شاءوا لأبدوا أنفسهم ، قال : وانما يستبعد ذلك من لم يحط علما بعجائب المقدورات . وقال القاضي أبو بكر : وكثير من هؤلاء يثبتون وجودهم وينفونه الآن ، ومنهم من يثبتهم وينفي تسلطهم على الأنس . وقال عبد الجبار المعتزلي : الدليل على إثباتهم السمع دون العقل ، اذ لا طريق إلى اثبات أجسام غائبة لأن الشيء لا يدل على غيره من غير أن يكون بينهما تعلق ، ولو كان اثباتهم باضطرار لما وقع الاختلاف فيه ، إلا أنا قد علمنا بالاضطرار أن النبي ﷺ كان يتدين باثباتهم ، وذلك أشهر من أن يتشاغل بايراده . وإذا ثبت وجودهم فقد تقدم في أوائل صفة النار تفسير قوله تعالى ﴿ وخلق الجان من مارج من نار ﴾ واختلف في صفتهم فقال القاضي أبو بكر الباقلاني قال بعض المعتزلة : الجن أجساد رقيقة بسيطة ، قال : وهذا عندنا غير ممتنع إن ثبت به سمع . وقال أبو يعلى بن الفراء : الجن أجسام مؤلفة وأشخاص ممثلة ، يجوز أن تكون رقيقة وأن تكون كثيفة خلافا للمعتزلة في دعواهم أنها رقيقة ، وأن امتناع رؤيتنا لهم من جهة رقتها . وهو مردود ، فان الرقة ليست بمانعة عن الرؤية . ويجوز أن يخفى عن رؤيتنا بعض الأجسام الكثيفة إذا لم يخلق الله فينا إدراكها . وروى البيهقي في «مناقب الشافعي» باسناده عن الربيع سمعت الشافعي يقول : من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته ، إلا أن يكون نبيا . انتهى . وهذا محمول على من يدعي رؤيتهم على صورهم التي خلقوا عليها ، وأما من ادعى أنه يرى شيئا منهم بعد أن يتطور على صور شتى من الحيوان فلا يقدح فيه ، وقد تواردت الأخبار بتطورهم في الصور ، واختلف أهل الكلام في ذلك فقيل : هو تخييل فقط ولا ينتقل أحد عن صورته الأصلية ، وقيل بل ينتقلون لكن لا باقتدارهم على ذلك بل بضرب من الفعل إذا فعله انتقل كالسحر وهذا قد يرجع إلى الأول ، وفيه أثر عن عمر أخرجه ابن أبي شيبة باسناد صحيح « ان الغيلان ذكروا عند عمر فقال : ان أحدا لا يستطيع أن يتحول عن صورته التي خلقه الله عليها ، ولكن لهم سحرة كسحرتكم ، فاذا رأيتم ذلك فأذنوا » وإذا ثبت وجودهم فقد اختلف في أصلهم فقيل : إن أصلهم من ولد إبليس ، فمن كان منهم كافرا سمي شيطانا ، وقيل إن الشياطين خاصة أولاد ابليس ومن عداهم ليسوا من ولده ، وحديث ابن عباس الآتي في تفسير سورة الجن يقوي أنهم نوع واحد من أصل واحد ، واختلف صنفه فمن كان كافرا سمي شيطانا وإلا قيل له جني ، وأما كونهم مكلفين فقال ابن عبد البر : الجن عند الجماعة مكلفون ، وقال عبد الجبار : لا نعلم خلافا بين أهل النظر في ذلك ، إلا ما حكى زرقان عن بعض الحشوية أنهم مضطرون إلى أفعالهم وليسوا بمكلفين ، قال : والدليل للجماعة ما في القرآن من ذم الشياطين والتحرز من شرهم وما أعد لهم من العذاب ، وهذه الخصال لا تكون الا لمن خالف الأمر وارتكب النهي مع تمكنه من أن لا يفعل ، والآيات والأخبار الدالة على ذلك كثيرة جدا ، وإذا تقرر كونهم مكلفين فقد اختلفوا هل كان فيهم نبي منهم أم لا ؟ فروى الطبري من طريق الضحاك بن مزاحم إثبات ذلك ، قال : ومن قال بقول الضحاك احتج بان الله تعالى أخبر أن من الجن والإنس رسلا أرسلوا اليهم ، فلو جاز أن المراد يرسل الجن رسل الإنس لجاز عكسه وهو فاسد انتهى . وأجاب الجمهور عن ذلك بأن معنى الآية ان رسل الانس رسل من قبل الله اليهم ، ورسل الجن بثهم الله في الارض فسمعوا كلام الرسل من الإنس وبلغوا قومهم ، ولهذا قال قائلهم ﴿ انا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى ﴾ الآية ، واحتج ابن حزم بأنه ﷺ قال « وكان النبي يبعث إلى قومه » قال وليس الجن من قوم الإنس ، فثبت أنه كان منهم أنبياء اليهم ، قال : ولم يبعث إلى الجن من الانس نبي إلا نبينا ﷺ لعموم بعثته إلى الجن والانس باتفاق انتهى ، وقال

ابن عبد البر : لايختلفون أنه ﷺ بعث إلى الانس والجن ، وهذا مما فضل به على الانبياء ، ونقل عن ابن عباس فى قوله تعالى فى سورة غافر ﴿ ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات ﴾ قال : هو رسول الجن ، وهذا ذكره(١). وقال إمام الحرمين فى « الارشاد » فى أثناء الكلام مع العيسوية : وقد علمنا ضرورة أنه ﷺ ادعى كونه مبعوثا إلى الثقلين ، وقال ابن تيمية : اتفق على ذلك علماء السلف من الصحابة والتابعين وأئمة المسلمين ، قلت وثبت التصريح بذلك فى حديث « وكان النبى يبعث إلى قومه وبعثت إلى الانس والجن » فيما أخرجه البزار بلفظ : وعن ابن الكلبى كان النبى يبعث إلى الانس فقط ، وبعث محمد إلى الانس والجن وإذا تقرر كونهم مكلفين فهم مكلفون بالتوحيد وأركان الاسلام ، وأما ماعداه من الفروع فاختلف فيه لما ثبت من النهى عن الروث والعظم وأنهما زاد الجن ، وسيأتى فى السيرة النبوية حديث أبى هريرة وفى آخره « فقلت ما بال الروث والعظم ؟ قال هما طعام الجن » الحديث ، فدل على جواز تناولهم للروث وذلك حرام على الانس ، وكذلك روى أحمد والحاكم من طريق عكرمة عن ابن عباس قال « خرج رجل من خيبر فتبعه رجلان وآخر يتلوهما يقول ارجعا حتى ردهما ، ثم لحقه فقال له إن هذين شيطانان فاذا أتيت رسول الله ﷺ فاقرأ عليه السلام وأخبره أنا فى جمع صدقاتنا ، ولو كانت تصلح له لبعثنا بها اليه . فلما قدم الرجل المدينة أخبر النبى ﷺ بذلك فنهى عن الخلوة ، أى السفر منفردا » واختلف أيضا هل يأكلون ويشربون ويتناكحون أم لا ؟ فقيل بالنفى وقيل بمقابله ، ثم اختلفوا فقيل أكلهم وشربهم تشمم واستروح لامضغ ولا بلع ، وهو مردود بما رواه أبو داود من حديث أمية بن مخشى قال « كان رسول الله ﷺ جالسا ورجل يأكل ولم يسم ثم سمى فى آخره ، فقال النبى ﷺ : مازال الشيطان يأكل معه فلما سمى استقاء ما فى بطنه » وروى مسلم من حديث ابن عمر قال « قال رسول الله ﷺ لا يأكل أحدكم بشماله ويشرب بشماله ، فان الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله » وروى ابن عبد البر عن وهب بن منبه أن الجن أصناف فخالصهم ريح لا يأكلون ولا يشربون ولا يتوالدون ، وجنس منهم يقع منهم ذلك ومنهم السعالى والغول والقطرب ، وهذا إن ثبت كان جامعا للقولين الأولين ، ويؤيده ماروى ابن حبان والحاكم من حديث أبى ثعلبة الخشنى قال قال رسول الله ﷺ « الجن على ثلاثة أصناف : صنف لهم أجنحة يطيرون فى الهواء ، وصنف حيات وعقارب وصنف يحلون ويظعنون » وروى ابن أبى الدنيا من حديث أبى الدرداء مرفوعا نحوه لكن قال فى الثالث « وصنف عليهم الحساب والعقاب » وسيأتى شىء من هذا فى الباب الذى يليه ، وروى ابن أبى الدنيا من طريق يزيد بن يزيد بن جابر أحد ثقات الشاميين من صغار التابعين قال : ما من أهل بيت إلا وفى سقف بيتهم من الجن ، واذا وضع الغداء نزلوا فتغدوا معهم والعشاء كذلك . واستدل من قال بأنهم يتناكحون بقوله تعالى ﴿ لم يطمثهن إنس قبلهم ولا جان ﴾ وبقوله تعالى ﴿ أفتتخذونه وذريته أولياء من دونى ﴾ والدلالة من ذلك ظاهرة . واعتل من أنكر ذلك بأن الله تعالى أخبر أن الجان خلق من نار ، وفى النار من اليبوسة والخفة مايمنع معه التوالد . والجواب أن أصلهم من النار كما أن أصل الآدمى من التراب ، وكما أن الآدمى ليس طينا حقيقة كذلك الجنى ليس نارا حقيقة ، وقد وقع فى الصحيح فى قصة تعرض الشيطان للنبى ﷺ أنه قال « فأخذته فخنقته حتى وجدت برد ريقه على يدى » قلت : وبهذا الجواب يندفع إيراد من استشكل قوله تعالى ﴿ إلا من خطف الخطفة فأتبعه شهاب ثاقب ﴾ فقال كيف تحرق النار النار ؟ وأما قول المصنف « وثوابهم

(١) فى هامش طبعة بولاق : هذه الكلمة ثابتة فى بعض النسخ وساقطة من بعضها وبعدها علامة وقفة

وعقابهم ، فلم يختلف من أثبت تكليفهم أنهم يعاقبون على المعاصي ، واختلف هل يثابون ؟ فروى الطبري وابن أبي حاتم من طريق أبي الزناد موقوفا قال « اذا دخل أهل الجنة الجنة وأهل النار النار قال الله لمؤمن الجن وسائر الأمم أي من غير الانس : كونوا ترابا ، فحينئذ يقول الكافر : ياليتني كنت ترابا » وروى ابن أبي الدنيا عن ليث ابن أبي سليم قال : ثواب الجن أن يجاروا من النار ثم يقال لهم كونوا ترابا . وروى عن أبي حنيفة نحو هذا القول . وذهب الجمهور إلى أنهم يثابون على الطاعة ، وهو قول الأئمة الثلاثة والاوزاعي وأبي يوسف ومحمد بن الحسن وغيرهم ، ثم اختلفوا هل يدخلون مدخل الانس ؟ على أربعة أقوال : أحدها نعم ، وهو قول الاكثر ، وثانيها يكونون في ربض الجنة وهو منقول عن مالك وطائفة ، وثالثها أنهم أصحاب الأعراف ، ورابعها التوقف عن الجواب في هذا . وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي يوسف قال : قال ابن أبي ليلى في هذا لهم ثواب ، قال فوجدنا مصداق ذلك في كتاب الله تعالى ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ قلت : وإلى هذا أشار المصنف بقوله قبلها ﴿ يا معشر الجن ألم يأتكم رسل منكم ﴾ فان قوله ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ إلى الآية التي بعد هذه الآية ، واستدل بهذه الآية أيضا ابن عبد الحكم ، واستدل ابن وهب بمثل ذلك بقوله تعالى ﴿ أولئك الذين حق عليهم القول في أمم قد خلت من قبلهم من الجن والانس ﴾ الآية ، فان الآية بعدها أيضا ﴿ ولكل درجات مما عملوا ﴾ وروى أبو الشيخ في تفسيره عن مغيث بن سمي أحد التابعين قال : ما من شيء الا وهو يسمع زفير جهنم الا الثقلين الذين عليهم الحساب والعقاب . ونقل عن مالك أنه استدل على أن عليهم العقاب ولهم الثواب بقوله تعالى ﴿ ولمن خاف مقام ربه جنتان ﴾ ثم قال ﴿ فبأي آلاء ربكما تكذبان ﴾ والخطاب للانس والجن ، فاذا ثبت أن فيهم مؤمنين والمؤمن من شأنه أن يخاف مقام ربه ثبت المطلوب والله أعلم . **قوله** (بخسا نقصانا) يريد تفسير قوله تعالى حكاية عن الجن ﴿ فمن يؤمن بربه فلا يخاف بخسا ولا رهقا ﴾ قال يحيى الفراء : البخس النقص ، والرهق الظلم ، ومفهوم الآية أن من يكفر فانه يخاف ، فدل ذلك على ثبوت تكليفهم . **قوله** (وقال مجاهد : وجعلوا بينه وبين الجنة نسبا الخ) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد به وفيه « فقال أبو بكر : فمن أمهاتهم ؟ قالوا : بنات سروات الجن الخ » وفيه « قال علمت الجن أنهم سيحضرون للحساب » . قلت : وهذا الكلام الأخير هو المتعلق بالترجمة ، وسروات بفتح المهملة والراء جمع سرية بتخفيف الراء أي شريفة ، ووقع هنا في رواية أبي ذر « وأمهاتهن » ولغيره « وأمهاتهم » وهو أصوب ، ووقع أيضا لغير الكشميهني ﴿ جند محضرون ﴾ بالافراد وروايته أشبه . **قوله** (جند محضرون عند الحساب) وصله الفريابي أيضا بالاسناد المذكور عن مجاهد . ثم ذكر المصنف حديث أبي سعيد « لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس إلا شهد له » وقد تقدم مشروحا في كتاب الاذان ، والغرض منه هنا أنه يدل على أن الجن يحشرون يوم القيامة ، والله أعلم

١٣ ـ باب قول الله عز وجل ﴿ وإذ صرفنا إليك نفرا من الجن ـ إلى قوله ـ أولئك في ضلال مبين ﴾ . ﴿ مصرفا ﴾ : معدلا . ﴿ صرفنا ﴾ أي وجهنا

قوله (باب قوله عز وجل : وإذ صرفنا اليك نفرا من الجن ـ إلى قوله ـ أولئك في ضلال مبين) سيأتي القول في تعيينهم وتعيين بلدهم في التفسير إن شاء الله تعالى . **قوله** (صرفنا أي وجهنا) هو تفسير المصنف ، وقوله

(مصرفا معدلا) هو تفسير أبي عبيدة ، واستشهد بقول أبي كبير بالموحدة الهذلي :

أزهير هل عن مبتة من مصرف أم لا خلود لباذل متكلف

(تنبيه) : لم يذكر المصنف في هذا الباب حديثا ، واللائق به حديث ابن عباس الذي تقدم في صفة الصلاة في توجه النبي ﷺ إلى عكاظ واستماع الجن لقراءته ، وسيأتي شرحه بتمامه في التفسير إن شاء الله تعالى . وقد أشار اليه المصنف بالآية التي صدر بها هذا الباب

١٤ - **باب** قول الله تعالى ﴿ وبث فيها من كل دابة ﴾ قال ابن عباس : الثعبان الحية الذكر منها ، يقال الحيات أجناس : الجان والأفاعي والأساود . ﴿ آخذ بناصيتها ﴾ في ملكه وسلطانه . ويقال ﴿ صافات ﴾ بسطن أجنحتهن . ﴿ يقبضن ﴾ : يضربن بأجنحتهن

٣٢٩٧ - **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا هشام بن يوسف حدثنا معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر رضي الله عنهما « أنه سمع النبي ﷺ يخطب على المنبر يقول : اقتلوا الحيات واقتلوا ذا الطفيتين والأبتر ، فانهما يطمسان البصر ويستسقطان الحبل »

[الحديث ٣٢٩٧ - أطرافه في : ٣٣١٠ ، ٣٣١٢ ، ٤٠١٦]

٣٢٩٨ - « قال عبد الله : فبينا أنا أطارد حية لأقتلها ، فناداني أبو لبابة : لا تقتلها . فقلت : إن رسول الله ﷺ قد أمر بقتل الحيات . فقال : إنه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت ، وهي العوامر »

[الحديث ٣٢٩٨ - أطرافه في : ٣٣١١ ، ٣٣١٣]

٣٢٩٩ - « وقال عبد الرزاق عن معمر : فرآني أبو لبابة ، أو زيد بن الخطاب . وتابعه يونس وابن عيينة وإسحاق الكلبي والزبيدي . وقال صالح وابن أبي حفصة وابن مجمع عن الزهري عن سالم عن ابن عمر : فرآني أبو لبابة وزيد بن الخطاب »

قوله (باب قول الله تعالى : وبث فيها من كل دابة) كأنه أشار إلى سبق خلق الملائكة والجن على الحيوان ، أو سبق جميع ذلك على خلق آدم ، والدابة لغة ما دب من الحيوان ، واستثنى بعضهم الطير لقوله تعالى ﴿ وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه ﴾ والأول أشهر لقوله تعالى ﴿ ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها ﴾ ، وعرفا ذوات الأربع ، وقيل يختص بالفرس وقيل بالحمار ، والمراد هنا المعنى اللغوي . وفي حديث أبي هريرة عند مسلم « ان خلق الدواب كان يوم الاربعاء » وهو دال على أن ذلك قبل خلق آدم . **قوله** (قال ابن عباس : الثعبان الحية الذكر) وصله ابن أبي حاتم من طريقه ، وقيل الثعبان الكبير من الحيات ذكرا كان أو أنثى . **قوله** (يقال الحيات أجناس ، الجان والافاعي والأساود) في رواية الاصيلي « الجان أجناس » قال عياض : الأول هو الصواب ، قلت هو قول أبي عبيدة قاله في تفسير سورة القصص ، قال في قوله ﴿ كأنها جان ﴾ وفي قوله ﴿ حية تسعى ﴾ كأنها جان من الحيات أو من حية الجان ، فجرى على أن ذلك شيء واحد ، وقيل كانت العصا في أول الحال جانا وهي

الحية الصغيرة ثم صارت ثعبانا ، فحينئذ ألقى العصا . وقيل اختلف وصفها باختلاف أحوالها : فكانت كالحية فى سعيها وكالجان فى حركتها وكالثعبان فى ابتلاعها ، والافاعى جمع أفعى وهى الأنثى من الحيات ، والذكر منها أفعوان بضم الهمزة والعين ، وكنية الأفعوان أبو حيان وأبو يحيى لأنه يعيش ألف سنة ، وهو الشجاع الأسود الذى يواثب الانسان ، ومن صفة الافعى إذا فقئت عينها عادت ولا تغمض حدقتها البتة ، والاساود جمع أسود قال أبو عبيد هى حية فيها سواد . وهى أخبث الحيات . ويقال له أسود ساخ لانه يسلخ جلده كل عام . وفى سنن أبى داود والنسائى عن ابن عمر مرفوعا « أعوذ بالله من أسد وأسود »[1] وقيل هى حية رقيقة رقشاء دقيقة العنق عريضة الرأس وربما كانت ذات قرنين والهاء فى الحية للوحدة ، كدجاجة ، وقد عد لها ابن خالويه فى « كتاب ليس » سبعين اسما . قوله (آخذ بناصيتها فى ملكه وسلطانه) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ما من دابة إلا هو آخذ بناصيتها﴾ أى فى قبضته وملكه وسلطانه ، وخص الناصية بالذكر على عادة العرب فى ذلك تقول : ناصية فلان فى يد فلان إذا كان فى طاعته ، ومن ثم كانوا يجزون ناصية الأسير إذا أطلقوه . قوله (ويقال صافات : بسط أجنحتهن) وقوله (يقبضن : يضربن بأجنحتهن) هو قول أبى عبيدة أيضا ، قال فى قوله تعالى ﴿أولم يروا إلى الطير فوقهم صافات﴾ أى باسطات أجنحتهن « و ﴿يقبضن﴾ يضربن باجنحتهن ، وروى ابن أبى حاتم من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله تعالى ﴿صافات﴾ قال : بسط أجنحتهن . ثم ذكر المصنف فى الباب أحاديث : الأول حديث أبى لبابة . قوله (واقتلوا ذا الطفيتين) تثنية طفية بضم الطاء المهملة وسكون الفاء وهى خوصة المقل ، والطفى خوص المقل ، شبه به الخط الذى على ظهر الحية ، وقال ابن عبد البر : يقال ان ذا الطفيتين جنس من الحيات يكون على ظهره خطان أبيضان . قوله (والابتر) هو مقطوع الذنب ، زاد النضر بن شميل أنه أزرق اللون لا تنظر اليه حامل إلا ألقت ، وقيل الأبتر الحية القصيرة الذنب ، قال الداودى : هو الأفعى التى تكون قدر شبر أو أكثر قليلا ، وقوله « والابتر » يقتضى التغاير بين ذى الطفيتين والأبتر ، ووقع فى الطريق الآتية « لاتقتلوا الحيات إلا كل أبتر ذى طفيتين » وظاهره اتحادهما ، لكن لاينفى المغايرة . قوله (فانهما يطمسان البصر) أى يمحوان نوره ، وفى رواية ابن أبى مليكة عن ابن عمر « ويذهب البصر » وفى حديث عائشة « فانه يلتمس البصر » . قوله (ويستسقطان الحبل) هو بفتح المهملة والموحدة الجنين ، وفى رواية ابن أبى مليكة عن ابن عمر الآتية بعد أحاديث « فانه يسقط الولد » وفى حديث عائشة الآتى بعد أحاديث « ويصيب الحبل » وفى رواية أخرى عنها « ويذهب الحبل » وكلها بمعنى . قوله (قال عبد الله) هو ابن عمر ، وفى رواية يونس عن الزهرى التى يأتى التنبيه عليها « قال ابن عمر : فكنت لا أترك حية إلا قتلتها ، حتى طاردت حية من ذوات البيوت » الحديث ، وقوله « أطارد » أى أتبع وأطلب . قوله (فنادانى أبو لبابة) بضم اللام وبموحدتين صحابى مشهور اسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة وقيل مصغر وقيل بتحتانية ومهملة مصغر وقيل رفاعة وقيل بل اسمه كنيته ورفاعة وبشير أخواه ، واسم جده زنبر بزاى ونون وموحدة وزن جعفر ، وهو أوسى من بنى أمية بن زيد ، وشذ من قال اسمه مروان ، وليس له فى الصحيح إلا هذا الحديث ، وكان أحد النقباء وشهد أحدا ، ويقال شهد بدرا ، واستعمله النبى ﷺ على المدينة ، وكانت معه راية قومه يوم الفتح ، ومات فى أول[2]

---

(١) فى نسخة أخرى « من أسود وأسوده » (٢) فى نسخة « فى آخر »

خلافة عثمان على الصحيح . قوله (انه نهى بعد ذلك عن ذوات البيوت) أى اللاتى يوجدن فى البيوت ، وظاهره التعميم فى جميع البيوت ، وعن مالك تخصيصه ببيوت أهل المدينة ، وقيل يختص ببيوت المدن دون غيرها ، وعلى كل قول فتقتل فى البوادى والصحارى من غير إنذار ، وروى الترمذى عن ابن المبارك أنها الحية التى تكون كأنها فضة ولا تلتوى فى مشيتها . قوله (وهى العوامر) هو كلام الزهرى أدرج فى الخبر ، وقد بينه معمر فى روايته عن الزهرى فساق الحديث وقال فى آخره « قال الزهرى وهى العوامر» قال أهل اللغة عمار البيوت سكانها من الجن ، وتسميتهن عوامر لطول لبثهن فى البيوت مأخوذ من العمر وهو طول البقاء ، وعند مسلم من حديث أبى سعيد مرفوعا « ان لهذه البيوت عوامر ، فاذا رأيتم منها شيئا فحرجوا عليه ثلاثا ، فان ذهب والا فاقتلوه» واختلف فى المراد بالثلاث فقيل ثلاث مرات ، وقيل ثلاثة أيام ، ومعنى قوله حرجوا عليهن أن يقال لهن أنتن فى ضيق وحرج ان لبثت عندنا أو ظهرت لنا أو عدت الينا . قوله (وقال عبد الرزاق عن معمر : قرأنى أبو لبابة أو زيد بن الخطاب) يريد أن معمرا رواه عن الزهرى بهذا الاسناد على الشك فى اسم الذى لقى عبد الله بن عمر ، وروايته هذه أخرجها مسلم ولم يسق لفظها ، وساقه أحمد والطبرانى من طريقه . قوله (وتابعه يونس) أى ابن يزيد ، وابن عيينة أى سفيان ، واسحق الكلبى والزبيدى ، أى ان هؤلاء الأربعة تابعوا معمرا على روايته بالشك المذكور . فاما رواية يونس فوصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه أبو عوانة ، وأما رواية ابن عيينة فاخرجها أحمد والحميدى فى مسنديهما عنه ، ووصلها مسلم وأبو داود من طريقة ، وفى رواية مسلم « وكان ابن عمر يقتل كل حية وجدها ، فابصره أبو لبابة بن عبد المنذر أو زيد بن الخطاب » وأما رواية إسحق وهو ابن يحيى الكلبى فرويناها فى نسخته ، وأما رواية الزبيدى وهو محمد بن الوليد الحمصى فوصلها مسلم ، وفى روايته « قال عبد الله بن عمر : فكنت لا أترك حية أراها إلا قتلتها » وزاد فى روايته « قال الزهرى وترى ذلك من سعيتها » . قوله (وقال صالح وابن أبى حفصة وابن مجمع الخ) يعنى أن هؤلاء الثلاثة رووا الحديث عن الزهرى فجمعوا فيه بين أبى لبابة وزيد بن الخطاب ، فاما رواية صالح وهو ابن كيسان فوصلها مسلم ولم يسق لفظها وساقه أبو عوانة ، وأما رواية ابن أبى حفصة واسمه محمد فرويناها فى نسخته من طريق أبى أحمد بن عدى موصولة ، وأما رواية ابن مجمع وهو ابراهيم بن اسماعيل بن مجمع بالجيم وتشديد الميم الانصارى المدنى فوصلها البغوى وابن السكن فى « كتاب الصحابة » قال ابن السكن لم أجد من جمع بين أبى لبابة وزيد بن الخطاب الا ابن مجمع هذا وجعفر بن برقان ، وفى روايتهما عن الزهرى مقال . انتهى . وغفل عما ذكره البخارى وهو عنده عن الفربرى عنه فسبحان من لاينذهل ، ويحتمل أنه لم تقع له موصولة من رواية ابن أبى حفصة وصالح ، فصار من رواه بالجمع أربعة ، لكن ليس فيهم من يقارب الخمسة الذين رووه بالشك إلا صالح بن كيسان ، وسيأتى فى الباب الذى يليه من وجه آخر أن الذى رأى ابن عمر هو أبو لبابة بغير شك ، وهو يرجح ماجنح اليه البخارى من تقديمه لرواية هشام بن يوسف عن معمر المقتصرة على ذكر أبى لبابة ، والله أعلم . وليس لزيد بن الخطاب - أخى عمر - رواية فى الصحيح إلا فى هذا الموضع ، وزعم الداودى أن الجن لاتتمثل بذى الطفيتين والابتر ، فلذلك أذن فى قتلهما . وسيأتى التعقب عليه بعد قليل . وفى الحديث النهى عن قتل الحيات التى فى البيوت الا بعد الانذار ، إلا أن يكون أبتر أو ذا طفيتين فيجوز قتله بغير إنذار ، ووقع فى حديث أبى سعيد عند مسلم الاذن فى قتل غيرهما بعد الانذار ، وفيه « فان ذهب والا فاقتلوه

فانه كافر ، قال القرطبي : والأمر فى ذلك للارشاد ، نعم ما كان منها محقق الضرر وجب دفعه

١٥ ـ باب خيرُ مالِ المسلم غَنَمٌ يَتبعُ بها شَعَفَ الجبال

٣٣٠٠ ـ حدثنا إسماعيلُ بنُ أبى أُوَيس قال حدَّثنى مالكٌ عن عبدِ الرحمٰنِ بنِ عبدِ اللهِ بن عبدِ الرحمٰن ابن أبى صَعْصعةَ عن أبيهِ عن أبى سعيدٍ الخُدرىِّ رضىَ اللهُ عنهُ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « يوشِكُ أن يكونَ خيرَ مالِ الرجلِ غَنمٌ يَتبعُ بها شَعَفَ الجبال ومَواقِعَ القَطر ، يَفِرُّ بدِينه منَ الفِتَن »

٣٣٠١ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن أبى الزِّنادِ عنِ الأعرج عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « رأسُ الكفرِ نحوَ المَشرقِ ، والفخرُ والخُيَلاء فى أهلِ الخيل والإبل ، والفدَّادِينَ أهل الوَبَر ، والسَّكينةُ فى أهلِ الغَنَم »

[الحديث ٣٣٠١ ـ أطرافه فى : ٣٤٩٩ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠]

٣٣٠٢ ـ حدثنا مسدَّدٌ حدثنا يحيى عن إسماعيلَ قال حدَّثنى قَيسٌ عن عُقبةَ بنِ عمرٍو أبى مَسعودٍ قال « أشارَ رسولُ اللهِ ﷺ بيدِهِ نحوَ اليمنِ فقال : الإيمانُ يَمانٍ هاهُنا ، ألا إنَّ القَسوةَ وغِلَظَ القلوبِ فى الفدَّادِينَ عندَ أصولِ أذنابِ الإبل حيثُ يَطلُعُ قَرنا الشيطانِ فى ربيعةَ ومُضَر »

[الحديث ٣٣٠٢ ـ أطرافه فى : ٣٤٩٨ ، ٤٣٨٧ ، ٥٣٠٣]

٣٣٠٣ ـ حدثنا قُتيبة حدَّثنا الليثُ عن جَعفرِ بنِ رَبيعةَ عنِ الأعرج عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ النبىَّ ﷺ قال « إذا سَمعتم صِياحَ الدِّيكةِ فاسألوا اللهَ من فضلِهِ فانها رأتْ مَلَكا ، وإذا سمعتم نهيقَ الحمار فتعوَّذوا باللهِ منَ الشيطان فانه رأى شيطانا »

٣٣٠٤ ـ حدثنا إسحاقُ أخبرَنا رَوحٌ قال أخبرَنا ابنُ جُرَيجٍ قال أخبرنى عطاء سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « إذا كان جُنحُ الليل ـ أو أمسَيتم ـ فكُفُّوا صِبيانَكم ، فانَّ الشياطينَ تنتشرُ حينئذ ، فاذا ذَهبَتْ ساعة منَ الليلِ فخلُّوهم وأغلِقوا الأبوابَ واذكروا اسمَ اللهِ ، فانَّ الشيطانَ لا يَفتَحُ بابا مُغلَقًا » . قال وأخبرَنى عمرُو بن دِينارٍ سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ نحوَ ما أخبرَنى عطاء ولم يَذكر « واذكروا اسمَ اللهِ »

٣٣٠٥ ـ حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا وُهيبٌ عن خالدٍ عن محمدٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « فُقِدَتْ أمَّةٌ من بنى إسرائيلَ لا يدرَى ما فعلَت ، وإنى لا أراها إلا الفأرَ : إذا وُضعَ لها ألبانَ

الإبل لم تشرب ، وإذا وُضِعَ لها ألبانُ الشاء شَربت . فحدَّثتُ كعباً فقال : أنتَ سمعتَ النبيَّ ﷺ يقولهُ ؟ قلتُ : نعم . فقال لى مِراراً ، قلتُ : أفأقرأُ التوراة ؟ »

٣٣٠٦ — حدثنا سعيدُ بن عُفَير عن ابنِ وَهبٍ قال حدَّثنى يونُسُ عن ابنِ شهابٍ عن عُروةَ يُحدِّثُ عن عائشةَ رضىَ الله عنها « انَّ النبيَّ ﷺ قال الوَزَغ : الفُوَيسقُ . ولم أسمَعْهُ أمرَ بقتلِه . وزعمَ سعدُ بن أبى وَقّاصٍ أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَ بقتله »

٣٣٠٧ — حدثنا صدقةُ بن الفضلِ أخبرَنا ابنُ عُيَينةَ حدَّثنا عبدُ الحميدِ بن جُبيرِ بن شَيبةَ عن سعيدِ ابنِ المسيَّبِ أنَّ أمَّ شُرَيكٍ أخبرَتْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ أمرَها بقتلِ الأوزاغ »

[الحديث ٣٣٠٧ ـ طرفه فى : ٣٣٥٩]

٣٣٠٨ — حدثنا عُبيدُ بن إسماعيلَ حدَّثنا أبو أسامةَ عن هِشامٍ عن أبيهِ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت : قال رسولُ اللهِ ﷺ « اقتُلوا ذا الطُّفْيتَين ، فانه يَطْمِسُ البصرَ ويُصيبُ الحَبَلَ »

تابعَهُ حمّادُ بن سلمةَ « أخبرَنا أسامة »

[الحديث ٣٣٠٨ ـ طرفه فى : ٣٣٠٩]

٣٣٠٩ — حدثنا مسدَّدٌ حدثنا يحيىٰ عن هشامٍ قال حدَّثنى أبى عن عائشةَ قالت « أمرَ النبيُّ ﷺ بقتلِ الأبتَرِ وقال : إنه يُصيبُ البصرَ ويُذهِبُ الحبلَ »

٣٣١٠ — حدثنا عمرُو بن علىٍّ حدَّثنا ابنُ أبى عَدِىٍّ عن أبى يونُسَ القُشَيرىِّ عن ابن أبى مُليكةَ أنَّ ابنَ عمرَ كان يَقتلُ الحيّاتِ ، ثم نهىٰ قال « إنَّ النبيَّ ﷺ هدَمَ حائطاً لهُ فوَجدَ فيه سِلخَ حيةٍ فقال : انظروا أينَ هو فنظروا فقال : اقتلوهُ ، فكنتُ أقتُلها لذلك »

٣٣١١ — « فلقيتُ أبا لُبابةَ فأخبرَنى أنَّ النبيَّ ﷺ قال : لاتقتُلوا الجِنّانَ إلا كلَّ أبترَ ذى طُفيتَين ، فانه يُسقِطُ الوَلَدَ ويُذهِبُ البصرَ فاقتُلوه »

٣٣١٢ — حدثنا مالكُ بنُ إسماعيلَ حدَّثنا جريرُ بن حازمٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ أنه كان يَقتُلُ الحيات

٣٣١٣ — لحدَّثهُ أبو لُبابةَ « انَّ النبيَّ ﷺ نَهىٰ عن قتلِ جِنّانِ البيوت ، فأمسَكَ عنها »

الثانى حديث أبى سعيد الخدرى « يوشك أن يكون خير مال المسلم » الحديث ، وقد تقدم فى أوائل الايمان ، ويأتى شرحه فى كتاب الفتن . (تنبيهان) : الأول ذكر المزى فى « الأطراف » تبعا لأبى مسعود أن البخارى أورد الحديث من هذه الطريق فى الجزية ، وهو وهم ، وإنما هو فى بدء الخلق . الثانى وقع فى أكثر الروايات

قبل حديث أبي سعيد هذا « باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال » وسقطت هذه الترجمة من رواية النسفي ، ولم يذكرها الاسماعيلي أيضا ، وهو اللائق بالحال ، لأن الأحاديث التي تلي حديث أبي سعيد ليس فيها ما يتعلق بالغنم إلا حديث أبي هريرة المذكور بعده . الثالث حديث أبي هريرة ، **قوله** (رأس الكفر نحو المشرق) في رواية الكشميهني « قبل المشرق » وهو بكسر القاف وفتح الموحدة أي من جهته ، وفي ذلك اشارة إلى شدة كفر المجوس ، لان مملكة الفرس ومن أطاعهم من العرب كانت من جهة المشرق بالنسبة إلى المدينة ، وكانوا في غاية القسوة والتكبر والتجبر حتى مزق ملكهم كتاب النبي ﷺ كما سيأتي في موضعه ، واستمرت الفتن من قبل المشرق كما سيأتي بيانه واضحا في الفتن **قوله** (والفخر) بالخاء المعجمة معروف ، ومنه الاعجاب بالنفس ، (والخيلاء) بضم المعجمة وفتح التحتانية والمد : الكبر واحتقار الغير . **قوله** (الفدادين) بتشديد الدال عند الاكثر ، وحكى أبو عبيد عن أبي عمرو الشيباني أنه خففها وقال : إنه جمع فدان ، والمراد به البقر التي يحرث عليها ، وقال الخطابي : الفدان آلة الحرث والسكة ، فعلى الأول فالفدادون جمع فدان وهو من يعلو صوته في ابله وخيله وحرثه ونحو ذلك ، والفديد هو الصوت الشديد ، وحكى الاخفش ووهاه أن المراد بالفدادين من يسكن الفدافد جمع فدفد وهي البراري والصحاري ، وهو بعيد . وحكى أبو عبيدة معمر بن المثنى أن الفدادين هم أصحاب الابل الكثيرة من المائتين إلى الألف ، وعلى ماحكاه أبو عمرو الشيباني من التخفيف فالمراد أصحاب الفدادين على حذف مضاف ، ويؤيد الأول لفظ الحديث الذي بعده « وغلظ القلوب في الفدادين عند أصول أذناب الابل » وقال أبو العباس : الفدادون هم الرعاة والجمالون ، وقال الخطابي : إنما ذم هؤلاء لاشتغالهم بمعالجة ما هم فيه عن أمور دينهم وذلك يفضي إلى قساوة القلب . **قوله** (أهل الوبر) بفتح الواو والموحدة ، أي ليسوا من أهل المدر ، لان العرب تعبر عن أهل الحضر بأهل المدر وعن أهل البادية بأهل الوبر ، واستشكل بعضهم ذكر الوبر بعد ذكر الخيل وقال : ان الخيل لا وبر لها ، ولا إشكال فيه لأن المراد مابينته . وقوله في آخر الحديث « في ربيعة ومضر » أي في الفدادين منهم . **قوله** (والسكينة) تطلق على الطمأنينة والسكون والوقار والتواضع . قال ابن خالويه لانظير لها أي في وزنها إلا قولهم على فلان ضريبة أي خراج معلوم ، وإنما خص أهل الغنم بذلك لأنهم غالبا دون أهل الابل في التوسع والكثرة وهما من سبب الفخر والخيلاء ، وقيل أراد بأهل الغنم أهل اليمن لأن غالب مواشيهم الغنم ، بخلاف ربيعة ومضر فانهم أصحاب إبل ، وروى ابن ماجه من حديث أم هانئ « أن النبي ﷺ قال لها اتخذي الغنم فان فيها بركة » . الرابع حديث أبي مسعود ، **قوله** (حدثنا يحيى) هو القطان ، وإسماعيل هو ابن أبي خالد وقيس هو ابن أبي حازم . **قوله** (أشار رسول الله ﷺ بيده نحو اليمن فقال : الإيمان) فيه تعقب على من زعم أن المراد بقوله « يمان » الانصار ، لكون أصلهم من أهل اليمن لان في إشارته إلى جهة اليمن مايدل على أن المراد به أهلها حينئذ لا الذين كان أصلهم منها ، وسبب الثناء على أهل اليمن إسراعهم إلى الايمان وقبولهم وقد تقدم قبولهم البشري حين لم تقبلها بنو تميم في أول بدء الخلق ، وسياتي بقية شرحه في أول المناقب ، وبيان الاختلاف بقوله « الايمان يمان » وقوله « قرنا الشيطان » أي جانبا رأسه ، قال الخطابي : ضرب المثل بقرني الشيطان فيما لا يحمد من الأمور ، وقوله « أرق أفئدة » أي ان غشاء قلب أحدهم رقيق ، واذا رق الغشاء اسرع نفوذ الشيء الى ماوراءه . الحديث الخامس حديث أبي هريرة ، **قوله** (عن جعفر بن ربيعة) هذا الحديث مما اتفق الائمة

الخمسة أصحاب الأصول على إخراجه عن شيخ واحد وهو قتيبة بهذا الاسناد . قوله (اذا سمعتم صياح الديكة) بكسر المهملة وفتح التحتانية جمع ديك وهو ذكر الدجاج ، والديك خصيصة ليست لغيره من معرفة الوقت الليلى ، فانه يقسط أصواته فيها تقسيطا لايكاد يتفاوت ، ويوالى صياحه قبل الفجر وبعده لايكاد يخطىء ، سواء أطال الليل أم قصر ، ومن ثم أفتى بعض الشافعية باعتماد الديك المجرب فى الوقت ، ويؤيده الحديث الذى ساذكره عن زيد بن خالد . قوله (فانها رأت ملكا) بفتح اللام ، قال عياض : كان السبب فيه رجاء تأمين الملائكة على دعائه واستغفارهم له وشهادتهم له بالاخلاص ، ويؤخذ منه استحباب الدعاء عند حضور الصالحين تبركا بهم ، وصحح ابن حبان - وأخرجه أبوداود وأحمد - من حديث زيد بن خالد رفعه « لاتسبوا الديك فانه يدعو إلى الصلاة » وعند البزار من هذا الوجه سبب قوله ﷺ ذلك وأن ديكا صرخ فلعنه رجل فقال ذلك ، قال الحليمى : يؤخذ منه أن كل من استفيد منه الخير لاينبغى أن يسب ولا أن يستهان به ، بل يكرم ويحسن اليه . قال : وليس معنى قوله « فانه يدعو الى الصلاة » أن يقول بصوته حقيقة صلوا أو حانت الصلاة ، بل معناه أن العادة جرت بأنه يصرخ عند طلوع الفجر وعند الزوال فطرة فطره الله عليها . قوله (وإذا سمعتم نهاق الحمير) زاد النسائى والحاكم من حديث جابر « ونباح الكلاب » . قوله (فانها رأت شيطانا) روى الطبرانى من حديث أبى رافع رفعه « لاينهق الحمار حتى يرى شيطانا أو يتمثل له شيطان ، فاذا كان ذلك فاذكروا الله وصلوا علىّ » قال عياض : وفائدة الأمر بالتعوذ لما يخشى من شر الشيطان وشر وسوسته ، فيلجأ الى الله فى دفع ذلك . قال الداودى : يتعلم من الديك خمس خصال : حسن الصوت ، والقيام فى السحر ، والغيرة ، والسخاء ، وكثرة الجماع . السادس حديث جابر أورده من وجه آخر ، وسيأتى شرحه فى أثناء هذا الباب ، والقائل « قال وأخبرنى عمرو » هو ابن جريج ، واسحق المذكور فى أوله هو ابن راهويه كما عند أبى نعيم ، ويحتمل أن يكون ابن منصور ، وقد أهمل المزى فى الأطراف تبعا لخلف عزوه إلى هذا الموضع . السابع حديث أبى هريرة ، قوله (عن خالد) هو الحذاء ، ومحمد هو ابن سيرين ، والاسناد كله بصريون إلى أبى هريرة . قوله (وانى لا أراها الا الفأر) باسكان الهمزة ، وعند مسلم من طريق أخرى عن ابن سيرين بلفظ « الفأرة مسخ ، وآية ذلك أنه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه ، ويوضع بين يديها ابن الابل فلا تشربه » . قوله (فحدثت كعبا) قائل ذلك هو أبو هريرة ، ووقع فى رواية مسلم « فقال له كعب أنت سمعت هذا » . قوله (فقلت أفأقرأ التوراة) هو استفهام إنكار ، وفى رواية مسلم أفأنزلت علىّ التوراة ، وفيه ان أبا هريرة لم يكن يأخذ عن أهل الكتاب ، وان الصحابى الذى يكون كذلك إذا أخبر بما لامجال للرأى والاجتهاد فيه يكون للحديث حكم الرفع ، وفى سكوت كعب عن الرد على أبى هريرة دلالة على تورعه ، وكأنهما جميعا لم يبلغهما حديث ابن مسعود ، قال « وذكر عند النبى ﷺ القردة والخنازير فقال : إن الله لم يجعل للمسخ نسلا ولا عقبا ، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك » وعلى هذا يحمل قوله ﷺ « لا أراها الا الفأر » وكأنه كان يظن ذلك ثم أعلم بأنها ليست هى ، قال ابن قتيبة : ان صح هذا الحديث والا فالقردة والخنازير هى الممسوخ بأعيانها توالدت . قلت : الحديث صحيح ، وسيأتى مزيد لذلك فى أواخر أحاديث الأنبياء . الثامن حديث عائشة « ان النبى ﷺ قال للوزغ فويسق ولم أسمعه أمر بقتله » هو قول عائشة رضى الله عنها ، قال ابن التين : هذا لاحجة فيه ، لأنه لايلزم من عدم سماعها عدم الوقوع ، وقد حفظ غيرها كما ترى . قلت : قد جاء عن عائشة من وجه آخر عند أحمد وابن ماجه أنه

كان فى بيتها رمح موضوع ، فسئلت فقالت : نقتل به الوزغ ، فان النبى ﷺ أخبرنا أن ابراهيم لما ألقى فى النار لم يكن فى الأرض دابة الا أطفأت عنه النار ، إلا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه فأمر النبى ﷺ بقتلها انتهى . والذى فى الصحيح أصح ، ولعل عائشة سمعت ذلك من بعض الصحابة ، وأطلقت لفظ أخبرنا مجازا أى أخبر الصحابة ، كما قال ثابت البنانى « خطبنا عمران » وأراد أنه خطب أهل البصرة ، فانه لم يسمع منه ، والله أعلم . قوله (وزعم سعد ابن أبى وقاص) قائل ذلك يحتمل أن يكون عروة فيكون متصلا فانه سمع من سعد ، ويحتمل أن تكون عائشة فيكون من رواية القرين عن قرينه ، ويحتمل أن يكون من قول الزهرى فيكون منقطعا ، وهذا الاحتمال الأخير أرجح فان الدارقطنى أخرجه فى « الغرائب » من طريق ابن وهب عن يونس ومالك معا عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة « ان النبى ﷺ قال للوزغ فويسق » وعن ابن شهاب عن سعد بن أبى وقاص « ان رسول الله ﷺ أمر بقتل الوزغ » وقد أخرج مسلم والنسائى وابن ماجه وابن حبان حديث عائشة من طريق ابن وهب ، وليس عندهم حديث سعد ، وقد أخرج مسلم وأبو داود وأحمد وابن حبان من طريق معمر عن الزهرى عن عامر بن سعد عن أبيه « ان النبى ﷺ أمر بقتل الوزغ وسماه فويسقا » وكأن الزهرى وصله لمعمر وأرسله ليونس ، ولم أر من نبه على ذلك من الشراح ولا من أصحاب الاطراف فلله الحمد . التاسع حديث أم شريك « ان النبى ﷺ أمر بقتل الاوزاغ هكذا أورده مختصرا وسيأتى بأتم من هذا فى قصة ابراهيم من أحاديث الأنبياء ، وقد تقدم فى الذى قبله حديث عائشة بأتم منه ، وأم شريك اسمها غزية بالمعجمتين مصغر ، وقيل غزيلة ، يقال هى عامرية قرشية ، ويقال أنصارية ويقال دوسية . العاشر حديث عائشة فى قتل ذى الطفيتين والأبتر ، أورده باسنادين اليها فى كل واحد منهما ، وأورد بعده حديث ابن عمر فى ذلك عن أبى لبابة من وجهين ، وقد تقدم من وجه آخر فى أول الباب . قوله فى أول طريق حديث عائشة (تابعه حماد بن سلمة) يريد أن حمادا تابع أبا أسامة فى روايته إياه عن هشام ، واسم أبى أسامة أيضا حماد ، ورواية حماد بن سلمة وصلها أحمد عن عفان عنه . قوله (عن أبى يونس القشيرى) هو حاتم بن أبى صغيرة ، وهو بصرى ومن دونه ، وأما من فوقه فمدنى . قوله (أن ابن عمر كان يقتل الحيات ثم نهى) هو بفتح النون ، وفاعل نهى هو ابن عمر ، وقد بين بعد ذلك سبب نهيه عن ذلك . وكان ابن عمر أولا يأخذ بعموم أمره ﷺ بقتل الحيات . وقد أخرج أبوداود من حديث عائشة مرفوعا « اقتلوا الحيات ، فمن تركهن مخافة ثأرهن فليس منى » . قوله (ان النبى ﷺ هدم حائطا له فوجد فيه سلخ حية) هو بكسر السين المهملة وسكون اللام بعدها معجمة وهو جلدها ، كذا وقع هنا مرفوعا ، وأخرجه مسلم من وجه آخر موقوفا فأخرج من طريق الليث عن نافع « ان أبا لبابة كلم ابن عمر ليفتح له بابا فى داره يستقرب بها إلى المسجد ، فوجد الغلمان جلد جان . فقال ابن عمر : التمسوه فاقتلوه ، فقال أبو لبابة : لاتقتلوه » ومن طريق يحيى بن سعيد وعمر بن نافع عن نافع نحوه . ويحتمل أن تكون القصة وقعت مرتين . ويدل لذلك قول ابن عمر فى هذه الرواية « وكنت أقتلها لذلك » وهو القائل « فلقيت أبا لبابة » . قوله (لاتقتلوا الجنان إلا كل ذى طفيتين) ان كان الاستثناء متصلا ففيه تعقب على من زعم أن ذا الطفيتين والابتر ليس من الجنان ، ويحتمل أن يكون منقطعا ، أى لكن كل ذى طفيتين فاقتلوه . والجنان بكسر الجيم وتشديد النون جمع جان وهى الحية الصغيرة ، وقيل الرقيقة الخفيفة ، وقيل الدقيقة البيضاء ، الحادى عشر حديث عائشة وابن عمر فى الخمس التى لاجناح على المحرم فى قتلهن ، وقع فى حديث عائشة « الحديا » وفى حديث ابن

عمر « الحداة » والحديا بصيغة التصغير ، وقد أنكر ثابت فى الدلائل هذه الصيغة وقال الصواب الحدياه أو الحدية أى بهمزة وزياة هاء أو بالتشديد بغير همز ، قال : والصواب أن الحدياه ليس من هذا ، وانما هو من التحدى يقولون : فلان يتحدى فلانا أى ينازعه ويغالبه . وعن ابن أبى حاتم : أهل الحجاز يقولون لهذا الطائر الحديا ويجمعونه الحدادى ، وكلاهما خطأ . وأما الأزهرى فصوبه وقال : الحدياه تصغير الحدى . وقد تقدم شرح الحديث مستوفى فى كتاب الحج

١٦ - باب إذا وقعَ الذُّبابُ فى شرابِ أحدِكم فليغمِسْهُ

فانَّ فى أحدِ جَناحَيهِ داء وفى الآخر شفاء

وخَمْسٌ من الدَّوابِّ فواسِقُ يُقتَلْنَ فى الحرَم

٣٣١٤ - حدثنا مسدَّد حدَّثنا يزيدُ بن زُرَيع حدَّثنا مَعمرٌ عنِ الزُّهرىِّ عن عُروةَ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها عنِ النبىِّ ﷺ قال « خَمسٌ فَواسِقُ يُقتَلنَ فى الحرَم : الفأرةُ والعَقرَبُ والحُدَيَّا والغرابُ والكلبُ العَقور »

٣٣١٥ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ أخبرَنا مالكٌ عن عبدِ اللهِ بنِ دِينارٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عُمرَ رضى الله عنهما أن رسولَ اللهِ ﷺ قال « خَمسٌ منَ الدوابِّ مَن قتلهنَّ وهوَ مُحرِم فلا جُناحَ عليه : العقربُ والفأرة والكلبُ العقورُ والغُرابُ والحِدَأة »

٣٣١٦ - حدثنا مسدَّدٌ حدَّثنا حمَّادُ بن زيدٍ عن كَثيرٍ عن عطاء عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما رَفعَهُ قال « خَمِّروا الآنيةَ ، وأوْكوا الأسقيةَ ، وأجيفوا الأبوابَ ، واكفِئوا صِبيانَكم عندَ المساء ، فانَّ للجِن انتشاراً وخَطْفة ، وأطفِئوا المصابيحَ عندَ الرُّقاد فانَّ الفُوَيسِقةَ ربَّما اجترَّتِ الفتيلةَ فأحرَقَتْ أهلَ البيت »

قال ابنُ جُرَيج وحَبيبٌ عن عطاء « فانَّ للشياطين »

٣٣١٧ - حدثنا عبدةُ بنُ عبدِ الله أخبرَنا يحيى بنُ آدمَ عن إسرائيلَ عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن عَلقمةَ عن عبدِ اللهِ قال « كنَّا معَ رسولِ اللهِ ﷺ فى غارٍ ، فنزَلَتْ ﴿ والمُرسَلاتِ عُرفاً ﴾ وإنَّا لنَتلقَّاها من فيهِ إذ خرَجت حيَّةٌ من جُحرِها ، فابتدَرْناها لنقتُلَها ، فسبَقَتْنا فدخَلت جُحرها ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ وُقِيتْ شرَّكم كما وُقِيتُم شرَّها » . وعن إسرائيلَ عنِ الأعمش عن إبراهيمَ عن عَلقمةَ عن عبدِ الله . . مثله . قال « وإنَّا لَنتلَقاها مِن فيهِ رَطْبةً . وتابعَهُ أبو عَوانةَ عن مُغيرةَ

وقال حَفص وأبو معاويةَ وسليمانُ بنُ قَرْمٍ عنِ الاعمشِ عن إبراهيمَ عنِ الاسودِ عن عبدِ الله

٣٣١٨ - حدثنا نصرُ بنُ عليٍّ أخبرنا عبدُ الاعلى حدثنا عُبيدُ اللهِ بن عمرَ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ قال « دخلَتِ امرأةُ النارَ فى هِرَّةٍ ربطَتْها ، فلم تُطْعِمْها ، ولم تَدَعْها تأكلُ من خشاش الارض » . قال وحدثنا عُبيدُ اللهِ عن سعيدٍ المقبُريِّ عن أبي هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ . مثله

٣٣١٩ - حدثنا إسماعيلُ بن أبي أُوَيس قال حدثني مالك عن أبي الزنادِ عن الاعرَجِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أن رسول اللهِ ﷺ قال « نزَلَ نبيٌّ منَ الانبياء تحتَ شجرةٍ فلدَغتهُ نملة ، فأمرَ بجَهازِهِ فأُخرِجَ من تحتِها ، ثم أمرَ ببَيتِها فأحرِقَ بالنار ، فأوحى اللهُ إليهِ : فهَلا نملةً واحدة » ؟

(تنبيه) : وقع فى رواية السرخسى هنا « باب إذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه » ولا معنى لذكره هنا ، ووقع عنده أيضا « باب خمس من الدواب فواسق » وسقط من رواية غيره وهو أولى . الثانى عشر حديث جابر ، **قوله** (حدثنا كثير) هو ابن شنظير - بكسر المعجمة وسكون النون بعدها ظاء معجمة - بصرى قد قال فيه ابن معين : ليس بشىء ، قال الحاكم : مراده بذلك أنه ليس له من الحديث ما يشتغل به . وقد قال فيه ابن معين مرة : صالح ، وكذا قال أحمد . وقال ابن عدى : أرجو أن تكون أحاديثه مستقيمة . قلت وما له فى البخارى سوى هذا الحديث ، وقد توبع عليه كما تراه فى آخر الحديث ، وآخر فى السلام على المصلى ، وله متابع عند مسلم من رواية أبى الزبير عن جابر . **قوله** (رفعه) كذا هنا ، ووقع عند الاسماعيلى من وجهين عن حماد ابن زيد قال : قال رسول الله ﷺ . **قوله** (خمروا الآنية) أى غطوها . ومضى فى الرواية التى فى صفة ابليس « وخمر اناءك واذكر اسم الله ولو أن تعرض عليه شيئا » وهو بضم الراء وبكسرها وسيأتى مزيد لذلك فى الأشربة . **قوله** (وأوكئوا) بكسر الكاف بعدها همزة أى اربطوها وشدوها ، والوكاء اسم مايسد به فم القربة . **قوله** (وأجيفوا) بالجيم والفاء أى أغلقوها تقول : أجفت الباب إذا أغلقته . وقال الفراز : تقول جفأت الباب أغلقته . قال ابن التين : لم أر من ذكره هكذا غيره ، وفيه نظر فان أجيفوا لامه فاء ، وجفأت لامه همزة . زاد فى الرواية الماضية « وأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله ، فان الشيطان لايفتح بابا مغلقا » . **قوله** (وأكفتوا) بهمزة وصل وكسر الفاء ويجوز ضمها بعدها مثناة أى ضموهم اليكم ، والمعنى امنعوهم من الحركة فى ذلك الوقت . **قوله** (عند المساء) فى الرواية المتقدمة فى هذا الباب « إذا جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم » . **قوله** (فان للجن انتشارا وخطفة) بفتح الخاء المعجمة والطاء المهملة والفاء ، فى الرواية الماضية « فان الشياطين تنتشر حينئذ وإذا ذهبت ساعة من الليل » وفى رواية الكشميهنى « فاذا ذهب » وكأنه ذكره باعتبار الوقت . **قوله** (فان الفويسقة) هى الفأرة قد تقدم تفسير ذلك فى الحج . **قوله** (اجترت) بالجيم وتشديد الراء ، فى رواية الاسماعيلى « ربما جرت » وسيأتى فى الاستئذان حديث ابن عمر مرفوعا « لاتتركوا النار فى بيوتكم حين تناموا » قال النووى هذا عام يدخل فيه نار السراج وغيره ، وأما القناديل المعلقة فان خيف بسببها حريق دخلت فى ذلك ، وان حصل الأمن منها كما هو الغالب فلا بأس بها لانتفاء العلة . وقال القرطبى : جميع أوامر هذا الباب من باب الإرشاد إلى المصلحة ، ويحتمل أن تكون للندب ، ولا سيما فى حق من يفعل ذلك بنية امتثال الأمر . وقال ابن العربى : ظن

قوم أن الأمر بغلق الأبواب عام فى الأوقات كلها ، وليس كذلك وإنما هو مقيد بالليل ؛ وكأن اختصاص الليل بذلك لأن النهار غالبا محل التيقظ بخلاف الليل ، والاصل فى جميع ذلك يرجع إلى الشيطان فانه هو الذى يسوق الفأرة إلى حرق الدار . **قوله** (قال ابن جريج وحبيب عن عطاء فان للشياطين) يعنى أن ابن جريج وحبيبا - وهو المعلم - رويا هذا الحديث عن عطاء عن عائشة كما رواه كثير بن شنظير ، إلا أنهما قالا فى روايتهما « فان للشيطان » بدل قول كثير فى روايته « فان للجن » ورواية ابن جريج قد تقدمت موصولة فى أوائل هذا الباب ، ورواية حبيب وصلها أحمد وأبو يعلى من طريق حماد بن سلمة عن حبيب المذكور . الحديث الثالث عشر حديث ابن مسعود فى قصة الحية ، **قوله** (وعن اسرائيل عن الأعمش) يعنى أن يحيى بن آدم رواه عن اسرائيل عن شيخين أفردهما ، ولم يختلف عليه فى أنه من رواية ابراهيم وهو النخعى عن علقمة . **قوله** (رطبة) أى غضة طرية فى أول ما تلاها ووصفت هى بالرطوبة ، والمراد بالرطوبة رطوبة فيه أى أنهم أخذوها عنه قبل أن يجف ريقه من تلاوتها ، ويحتمل أن يكون وصفها بالرطوبة لسهولتها ، والأول أشبه . وقوله « وقيت شركم ووقيتم شرها » أى قتلكم إياها هو شر بالنسبة اليها وان كان خيرا بالنسبه اليهم ، وفيه جواز قتل الحية فى الحرم ، وجواز قتلها فى جحرها ، والجحر بضم الجيم وسكون المهملة معروف . الحديث الرابع عشر والخامس عشر حديث ابن عمر وأبى هريرة معا ، وهو من طريق عبيد الله بالتصغير وهو ابن عمر العمرى عن نافع عن ابن عمر وعن سعيد المقبرى عن أبى هريرة ، والقائل « قال » و « حدثنا » عبيد الله هو ابن عبد الأعلى المذكور فى الاسناد المذكور وهو ابن عبد الأعلى البصرى **قوله** (وتابعه أبو عوانة عن مغيرة) أى عن ابراهيم ، وطريق أبى عوانة ستأتى فى تفسير (المرسلات) . **قوله** (وقال حفص) هو ابن غياث (وأبو معاوية وسليمان بن قرم عن الأعمش عن ابراهيم عن الأسود عن عبد الله) يعنى أن هؤلاء الثلاثة خالفوا اسرائيل فجعلوا « الأسود » بدل علقمة . ورواية حفص وصلها المؤلف فى الحج ، وأما رواية أبى معاوية فأخرجها أحمد عنه وهى عند مسلم ، وأما رواية سليمان بن قرم فلم أقف عليها موصولة . **قوله** (دخلت امرأة) لم أقف على اسمها ، ووقع فى رواية أنها حميرية ، وفى أخرى أنها من بنى اسرائيل ، وكذا لمسلم ، ولا تضاد بينهما لأن طائفة من حمير كانوا قد دخلوا فى اليهودية فنسبت إلى دينها تارة وإلى قبيلتها أخرى ، وقد وقع مايدل على ذلك فى « كتاب البعث للبيهقى » وأبداه عياض احتمالا ، وأغرب النووى فانكره . **قوله** (فى هرة) أى بسبب هرة . ووقع فى رواية همام عن أبى هريرة عند مسلم من جر ّا هرة وهو بمعناه ، وجرا بفتح الجيم وتشديد الراء مقصور ويجوز فيه المد ، والهرة أنثى السنور والهر الذكر ، ويجمع الهر على هررة كقرد وقردة وتجمع الهرة على هرر كقربة وقرب . ووقع فى حديث جابر الماضى فى الكسوف « وعرضت على النار فرأيت فيها امرأة من بنى إسرائيل تعذب فى هرة لها » الحديث . **قوله** (من خشاش الأرض) بفتح المعجمة ويجوز ضمها وكسرها وبمعجمتين بينهما ألف الأولى خفيفة ، والمراد هوام الأرض وحشراتها من فأرة ونحوها ، وحكى النووى أنه روى بالحاء المهملة ، والمراد نبات الأرض ، قال : وهو ضعيف أو غلط ، وظاهر هذا الحديث أن المرأة عذبت بسبب قتل هذه الهرة بالحبس ، قال عياض : يحتمل أن تكون المرأة كافرة فعذبت بالنار حقيقة ، أو بالحساب لان من نوقش الحساب عذب . ثم يحتمل أن تكون المرأة كافرة فعذبت بكفرها وزيدت عذابا بسبب ذلك ، أو مسلمة وعذبت

بسبب ذلك . قال النووى : الذى يظهر أنها كانت مسلمة وإنما دخلت النار بهذه المعصية ، كذا قال ، ويؤيد كونها كافرة ما أخرجه البيهقى فى « البعث والنشور » وأبو نعيم فى « تاريخ أصبهان » من حديث عائشة وفيه قصة لها مع أبى هريرة ، وهو بتمامه عند أحمد ، وفيه جواز اتخاذ الهرة ورباطها إذا لم يهمل إطعامها وسقيها ، ويلتحق بذلك غير الهرة مما فى معناها ، وأن الهر لا يملك ، وإنما يجب اطعامه على من حبسه ، كذا قال القرطبى ، وليس فى الحديث دلالة على ذلك . وفيه وجوب نفقة الحيوان على مالكه ، كذا قال النووى ، وفيه نظر لأنه ليس فى الخبر أنها كانت فى ملكها ، لكن فى قوله « هرة لها » كما هى رواية همام مايقرب من ذلك . الحديث السادس عشر حديث أبى هريرة **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس . **قوله** (نزل نبى من الأنبياء) قيل هو العزير ، وروى الحكيم الترمذى فى « النوادر » أنه موسى عليه السلام ، وبذلك جزم الكلاباذى فى « معانى الأخبار » والقرطبى فى التفسير . **قوله** (فلدغته) بالدال المهملة والغين المعجمة أى قرصته ، وليس هو بالذال المعجمة والعين المهملة فان ذاك معناه الاحراق . **قوله** (فأمر بجهازه) بفتح الجيم ويجوز كسرها بعدها زاى أى متاعه . **قوله** (ثم أمر ببيتها فأحرق) أى بيت النمل ، وفى رواية الزهرى الماضية فى الجهاد فامر بقرية النمل فأحرقت ، وقرية النمل موضع اجتماعهن ، والعرب تفرق فى الأوطان فيقولون لمسكن الانسان وطن ، ولمسكن الابل عطن . وللأسد عرين وغابة ، وللظبى كناس ، وللضب وجار ، وللطائر عش ، وللزنبور كور ، وللربوع نافق ، وللنمل قرية . **قوله** (فهلا نملة واحدة) يجوز فيه النصب على تقدير عامل محذوف تقديره فهلا أحرقت نملة واحدة وهى التى آذتك بخلاف غيرها فلم يصدر منها جناية . واستدل بهذا الحديث على جواز إحراق الحيوان المؤذى بالنار من جهة أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا لم يأت فى شرعنا مايرفعه ولا سيما إن ورد على لسان الشارع مايشعر باستحسان ذلك ، لكن ورد فى شرعنا النهى عن التعذيب بالنار ، قال النووى : هذا الحديث محمول على أنه كان جائزا فى شرع ذلك النبى جواز قتل النمل وجواز التعذيب بالنار ، فانه لم يقع عليه العتب فى أصل القتل ولا فى الإحراق بل فى الزيادة على النملة الواحدة ، وأما فى شرعنا فلا يجوز إحراق الحيوان بالنار إلا فى القصاص بشرطه ، وكذا لايجوز عندنا قتل النمل لحديث ابن عباس فى السنن « ان النبى ﷺ نهى عن قتل النملة والنحلة » انتهى ، وقد قيد غيره كالخطابى النهى عن قتله من النمل بالسليمانى ، وقال البغوى : النمل الصغير الذى يقال له الذر يجوز قتله ، ونقله صاحب « الاستقصاء » عن الصيمرى وبه جزم الخطابى . وفى قوله ان القتل والاحراق كان جائزا فى شرع ذلك النبى نظر ، لانه لو كان كذلك لم يعاتب أصلا ورأسا إذا ثبت أن الاذى طبعه . وقال عياض : فى هذا الحديث دلالة على جواز قتل كل مؤذ . ويقال ان لهذه القصة سببا ، وهو أن هذا النبى مر على قرية أهلكها الله تعالى بذنوب أهلها فوقف متعجبا فقال : يارب قد كان فيهم صبيان ودواب ومن لم يقترف ذنبا ، ثم نزل تحت شجرة فجرت له هذه القصة ، فنبهه الله جل وعلا على أن الجنس المؤذى يقتل وان لم يؤذ ، وتقتل أولاده وان لم تبلغ الاذى انتهى . وهذا هو الظاهر وان ثبتت هذه القصة تعين المصير اليه . والحاصل أنه لم يعاتب انكارا لما فعل بل جوابا له وأيضاحا لحكمة شمول الهلاك لجميع أهل تلك القرية ، فضرب له المثل بذلك أى اذا اختلط من يستحق الاهلاك بغيره وتعين إهلاك الجميع طريقا إلى إهلاك المستحق جاز إهلاك الجميع ، ولهذا نظائر كتترس الكفار بالمسلمين وغير ذلك والله سبحانه أعلم . وقال الكرمانى النمل غير مكلف فكيف أشهر فى الحديث إلى أنه لو أحرق نملة واحدة جاز مع أن القصاص إنما يكون بالمثل لقوله

تعالى ﴿ وجزاء سيئة سيئة مثلها ﴾ ثم أجاب بتجويز أن التحريق كان جائزا عنده ، ثم قال يرد على قولنا كان جائزا لو كان كذلك لما ذم عليه . وأجاب بأنه قد ينم الرفيع القدر على خلاف الأولى انتهى . والتعبير بالذم فى هذا لايليق بمقام النبى ، فينبغى أن يعبر بالعتاب . وقال القرطبى : ظاهر هذا الحديث أن هذا النبى إنما عاتبه الله حيث انتقم لنفسه باهلاك جمع آذاه منه واحد ، وكان الأولى به الصبر والصفح ، وكأنه وقع له أن هذا النوع مؤذ لبنى آدم وحرمة بنى آدم أعظم من حرمة الحيوان ، فلو انفرد هذا النظر ولم ينضم اليه التشفى لم يعاتب . قال : والذى يؤيد هذا التمسك بأصل عصمة الأنبياء وأنهم أعلم بالله وباحكامه من غيرهم وأشدهم له خشية انتهى . (تكملة) : النملة واحدة النمل وجمع الجمع نمال . والنمل أعظم الحيوانات حيلة فى طلب الرزق . ومن عجيب أمره أنه إذا وجد شيئا ولو قل أنذر الباقين ، ويحتكر فى زمن الصيف للشتاء ، وإذا خاف العفن على الحب أخرجه الى ظاهر الارض واذا حفر مكانه اتخذها تعاريج لئلا يجرى اليها ماء المطر ، وليس فى الحيوان مايحمل أثقل منه غيره ، والذر فى النمل كالزنبور فى النحل . **قوله** (أمة من الأمم مسبحة [1]) استدل به على أن الحيوان يسبح الله تعالى حقيقة ، ويتأيد به قول من حمل قوله ﴿ وان من شىء الا يسبح بحمده ﴾ على الحقيقة . وتعقب بأن ذلك لايمنع الحمل على المجاز بأن يكون سببا للتسبيح

١٧ - باب إذا وقعَ الذُّبابُ فى شَرابِ أحدِكم فليَغْمِسْه فانَّ فى إحدى جَناحَيهِ داء وفى الاخرى شفاء

٣٣٢٠ - **حدثنا** خالدُ بن مَخْلَدٍ حدَّثنا سُليمانُ بن بِلالٍ قال حدثنى عُتبةُ بن مُسلم قال أخبرَنى عُبَيدُ بن حُنينٍ قال سمعتُ أبا هريرةَ رضىَ الله عنه يقول : قال النبىُّ ﷺ « إذا وقعَ الذُّبابُ فى شرابِ أحدِكم فليَغمِسْه ثم لِيَنزِعْهُ ، فان فى إحدى جَناحيهِ داء والأُخرى شِفاء »

[الحديث ٣٣٢٠ - طرفه فى : ٥٧٨٢]

٣٣٢١ - **حدثنا** الحسنُ بن الصبَّاح حدَّثنا إسحاقُ الأزرقُ حدَّثنا عوفٌ عن الحسنِ وابنِ سِيرينَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ ﷺ قال « غُفِرَ لامرأةٍ مُومسةٍ مرَّتْ بكلب على رأس رَكِىٍّ يَلهثُ ، قال : كادَ يَقتُلهُ العَطَش - فنزَعَتْ خُفَّها فأوثقَتْهُ بخمارِها فنزَعَتْ لهُ منَ الماء ، فغُفِرَ لها بذٰلك »

[الحديث ٣٣٢١ - طرفه فى : ٣٤٦٧]

٣٣٢٢ - **حدثنا** علىُّ بن عبدِ اللهِ حدَّثنا سفيانُ قال حفِظتُهُ منَ الزُّهرىِّ كما أنكَ ها هنا ، أخبرَنى عُبَيدُ اللهِ عنِ ابنِ عبَّاس عن أبى طلحةَ رضىَ اللهُ عنهم عن النبىِّ ﷺ قال « لاتدخُلُ الملائكةُ بيتاً فيه كلبٌ ولا صُورة »

---

(١) هذه الفقرة ليست فى نسخة صحيح البخارى المتداولة

٣٣٢٣ — حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ عن نافعٍ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ بقتلِ الكلاب » .

٣٣٢٤ — حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا همّامٌ عن يحيى قال حدَّثني أبو سلمةَ أنَّ أبا هريرةَ رضيَ اللهُ عنه حدَّثه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « مَن أمسكَ كلباً يَنقُصُ مِن عملِهِ كلَّ يومٍ قِيراطٌ ، إلا كلبَ حَرثٍ أو كلبَ ماشية »

٣٣٢٥ — حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ حدَّثنا سليمانُ قال أخبرَني يزيدُ بن خُصَيفةَ قال أخبرَني السائبُ ابن يزيدَ سمعَ سفيانَ بنَ أبي زُهَيرٍ الشَّنَئيَّ أنهُ سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « مَن اقتَنى كلباً لا يُغني عنهُ زَرعاً ولا ضَرعاً نَقصَ مِن عملِهِ كلَّ يومٍ قِيراط . فقال السائبُ : أنتَ سمعتَ هٰذا عن رسولِ اللهِ ﷺ ؟ قال : إي وربِّ هٰذهِ القِبلة »

الحديث السابع عشر حديث أبي هريرة في الذباب اذا وقع في الاناء ، وسيأتي شرحه في كتاب الطب

(تنبيه) : وقع قبل هذا الحديث في رواية أبي ذر عن بعض شيوخه « باب اذا وقع الذباب » وساقه بلفظ الحديث ، وحذف عند الباقين وهو أولى فان الأحاديث التي بعده لا تعلق لها بذلك كما تقدم نظيره . الحديث الثامن عشر حديث أبي هريرة في المرأة التي سقت الكلب . وسيأتي شرحه في أواخر أحاديث الأنبياء في ترجمة عيسى بن مريم . الحديث التاسع عشر حديث أبي طلحة في الصورة ، وسيأتي شرحه في كتاب اللباس . الحديث العشرون حديث ابن عمر قال « أمر النبي ﷺ بقتل الكلاب ، وسيأتي شرحه في كتاب الصيد . الحديث الحادي والعشرون حديث أبي هريرة « من أمسك كلبا ينقص من عمله » وقد تقدم شرحه في المزارعة . الحديث الثاني والعشرون حديث سفيان بن أبي زهير في المعنى ، وسبق شرحه هناك أيضا

(خاتمة) : اشتمل كتاب بدء الخلق من الأحاديث المرفوعة على مائة وستين حديثا ، المعلق منها اثنان وعشرون طريقا والبقية موصولة ، المكرر منها فيه وفيما مضى ثلاثة وتسعون حديثا والخالص سبعة وستون حديثا ، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عمران بن حصين في بدء الخلق ، وحديث عمر فيه ، وحديث أبي هريرة « تكوير الشمس والقمر » وحديث ابن عباس في زيارة جبريل ، وحديث ابن عمر في الكلب ، وحديث يعلى بن أمية ﴿ ونادوا يا مال ﴾ وحديث ابن مسعود في رؤية جبريل ، وحديث عائشة في الرؤية ، وحديث عمران « اطلعت في الجنة » وحديث سهل في درجات الجنة ، وحديث أنس « في الجنة شجرة » وحديث أبي هريرة فيه ، وحديث ابن عباس في الحمى ، وحديث عائشة في قتل والد حذيفة ، وحديث أبي هريرة « اذا وقع الذباب في الاناء » وفيه عن الصحابة ومن بعدهم أربعون أثرا . والله جل وعلا أعلم

بسم الله الرحمن الرحيم

٦٠ - كتاب أحاديث الانبياء

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم : كتاب أحاديث الأنبياء) كذا فى رواية كريمة فى بعض النسخ ، وفى رواية أبى على بن شبويه نحوه ، وقدم الآية الآتية فى الترجمة على الباب ، ووقع فى ذكر عدد الانبياء حديث أبى ذر مرفوعا وانهم مائة ألف وأربعة وعشرون ألفا ، الرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر ، صححه ابن حبان . والانبياء جمع نبي ، وقد قرىء بالهمز فقيل هو الأصل وتركه تسهيل ، وقيل الذى بالهمز من النبأ والذى بغير همز من النبوة وهى الرفعة ، والنبوة نعمة يمن بها على من يشاء ولا يبلغها أحد بعلمه ولا كشفه ولا يستحقها باستعداد ولايته ، ومعناها الحقيقى شرعا من حصلت له النبوة . وليست راجعة إلى جسم النبي ولا إلى عرض من أعراضه ، بل ولا إلى علمه بكونه نبيا ، بل المرجع الى إعلام الله له بأنى نبأتك أو جعلتك نبيا . وعلى هذا فلا تبطل بالموت كما لا تبطل بالنوم والغفلة

١ - باب خَلقِ آدمَ وذُرِّيَّتِهِ

﴿ صَلْصال ﴾ : طينٌ خُلطَ برَمل ، فصَلْصَلَ كما يُصَلصِلُ الفَخَّار ، ويقال مُنتِنٌ يريدون به صَلّ ، كما يقال صَرَّ البابُ وصَرْصَر عندَ الإغلاق ، مثلُ كبكبته يعنى كَبَبتُه . ﴿ فرَّت به ﴾ : استمرَّ بها الحملُ فأتمَّته . ﴿ أن لا تسجُدَ ﴾ : أن تَسجُدَ . وقول الله تعالى [٣٠ البقرة] : ﴿ وإذ قال ربُّكَ للملائكةِ إنى جاعلٌ فى الأرضِ خليفة ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ ﴿ لما عليها حافظ ﴾ : إلا عليها حافظ . ﴿ فى كَبَد ﴾ فى شدَّةِ خَلق . ﴿ ورياشاً ﴾ : المال . وقال غيرهُ : الرِّياش والرِّيشُ واحد وهوَ ماظهرَ منَ اللباس . ﴿ ما تُمنُون ﴾ : النُّطفة فى أرحامِ النساء . وقال مجاهد ﴿ إنهُ على رَجعِهِ لقادِر ﴾ : النُّطفة فى الإحليل . كلُّ شىءٍ خلقه فهوَ ﴿ شفع ﴾ : السماء شفع . ﴿ والوَترُ ﴾ اللهُ عزَّ وجلَّ . ﴿ فى أحسَنِ تقويم ﴾ فى أحسنِ خَلقٍ ، ﴿ أسفَلَ سافلينَ ﴾ إلاّ مَن آمَن . ﴿ خُسر ﴾ : ضلال ، ثمَّ استثنى فقال إلاّ مَن آمَن . ﴿ لازِب ﴾ لازم . ﴿ ننشئكم ﴾ فى أىّ خلقٍ نَشاء . ﴿ نُسبِّحُ بحمدِك ﴾ : نُعظِّمُكَ . وقال أبو العالية ﴿ فتلقَّى آدمُ مِن ربِّه كلمات ﴾ : فهوَ قولهُ ﴿ ربَّنا ظلَمنا أنفُسنا ﴾ . ﴿ فأزَلَّهما ﴾ : فاستزَلَّهما . و ﴿ يَتسنَّهْ ﴾ يَتغيَّر . ﴿ آسِن ﴾ : مُتغيِّر . و﴿ المسنون ﴾ : المتغيِّر . ﴿ حَمَأ ﴾ جمع حَمْأة وهو الطينُ المتغيِّر . ﴿ يَخصِفان ﴾ : أخذُ الخِصاف ﴿ مِن ورَقِ الجنة ﴾ يُؤلِّفانِ الورقَ ويَخصفان بعضَهُ إلى بعض . ﴿ سَوْآتهما ﴾ : كناية عن فَرجَيهما . ﴿ ومَتاع إلى حِين ﴾ هاهنا إلى يوم القيامة ، الحِين عندَ العرب : من ساعةٍ إلى مالا يحصىٰ عددُه . ﴿ قَبيلُهُ ﴾ : جِيلهُ الذى هو منهم

٣٣٢٦ — حدثنا عبدُ اللهِ بن محمدٍ حدثنا عبدُ الرزّاقِ عن مَعْمرٍ عن همّامٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « خلقَ اللهُ آدمَ وطولهُ ستّونَ ذِراعاً ، ثم قال : اذهَبْ فسلِّمْ على أولئكَ منَ الملائكةِ فاستمِعْ ما يُحيُّونَك ، تحيَّتُك وتحيَّةُ ذُرِّيتِكَ . فقال : السّلامُ عليكم فقالوا : السلامُ عليكَ ورحمةُ اللهِ . فزادوهُ : ورحمةُ اللهِ فكلُّ مَن يَدخُلُ الجنةَ على صورةِ آدمَ ، فلم يَزَلِ الخلقُ يَنقُصُ حتى الآنَ »

[الحديث ٣٣٢٦ - طرفه في : ٦٢٢٧]

٣٣٢٧ — حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ حدثنا جريرٌ عن عُمارةَ عن أبي زُرعةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « أوّلُ زُمرةٍ يَدخلونَ الجنةَ على صورةِ القمرِ ليلةَ البَدرِ ، ثمّ الذين يَلونَهم على أشدِّ كوكبٍ دُرِّيٍّ في السماءِ إضاءةً ، لا يَبولونَ ولا يَتغوّطون ولا يَتفلون ولا يَمتَخِطون ، أمشاطهمُ الذهبُ ورشحهمُ المسكُ ومَجامِرُهمُ الألُوّةُ ، الأنضوجُ عودُ الطِّيبِ ، وأزواجهمُ الحورُ العِينُ على خَلقِ رجُلٍ واحدٍ على صورةِ أبيهم آدمَ ستونَ ذِراعاً في السماءِ »

٣٣٢٨ — حدثنا مسدّدٌ حدثنا يحيى عن هشامِ بن عُروةَ عن أبيهِ عن زينبَ بنتِ أبي سَلمةَ عن أمِّ سلمةَ « انّ أمَّ سُليمٍ قالت : يارسولَ اللهِ إنّ اللهَ لا يَستحيي منَ الحقِّ ، فهل على المرأةِ الغسلُ إذا احتلَمَت ؟ قال : نعم ، إذا رأتِ الماءَ . فضحِكَت أمُّ سلمةَ فقالت : تحتلمُ المرأةُ ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : فبِمَا يُشبِهُ الولَدُ ؟ »

٣٣٢٩ — حدثنا محمدُ بن سَلامٍ أخبرَنا الفَزاريُّ عن حُمَيدٍ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال « بَلَغَ عبدَ اللهِ ابنَ سَلامٍ مَقدَمُ النبيِّ ﷺ المدينةَ ، فأتاهُ فقال : إني سائلُكَ عن ثلاثٍ لا يَعلمُهنّ إلا نبيٌّ ، قال ما أوّلُ أشراطِ الساعةِ ؟ وما أولُ طعامٍ يأكلهُ أهلُ الجنةِ ؟ ومِن أيِّ شيءٍ يَنزِعُ الولَدُ إلى أبيهِ ومن أيِّ شيءٍ يَنزِعُ إلى أخوالِهِ ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : خبرَني بهنّ آنِفاً جبريلُ . قال فقال عبدُ اللهِ : ذاكَ عدوُّ اليهودِ منَ الملائكةِ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : أمّا أوّلُ أشراطِ الساعةِ فنارٌ تحشُرُ الناسَ منَ المشرقِ إلى المغربِ . وأما أوّلُ طعامٍ يأكلهُ أهلُ الجنةِ فزيادةُ كبدِ حُوتٍ وأما الشَّبَهُ في الولدِ فانّ الرجُلَ إذا غَشِيَ المرأةَ فسبَقَها ماؤُهُ كانَ الشَّبَهُ لهُ ، وإذا سَبَقَ ماؤها كانَ الشَّبَهُ لها . قال : أشهدُ أنكَ رسولُ اللهِ . ثمّ قال : يارسولَ اللهِ ، إنّ اليهودَ قومٌ بُهتٌ ، إن علموا بإسلامي قبلَ أن تسألهم بَهتوني عندكَ . فجاءتِ اليهودُ ، ودخلَ عبدُ اللهِ البيتَ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : أيُّ رجلٍ فيكم عبدُ اللهِ بن سَلامٍ ؟ قالوا : أعلَمُنا وابنُ أعلَمِنا ، وأخيرُنا وابنُ أخيرِنا . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : أفرأيتم إنْ أسلمَ عبدُ اللهِ ؟ قالوا : أعاذَهُ اللهُ من ذلكَ . فخرجَ عبدُ اللهِ إليهم فقال : أشهدُ أنْ

لا إلهَ إلا الله ، وأشهدُ أن محمداً رسولُ الله . فقالوا : شرُّنا وابنُ شرِّنا . ووقَعوا فيه »

[الحديث ٣٣٢٩ ـ أطرافه فى : ٣٩١١ ، ٣٩٢٨ ، ٤٤٨٠]

٣٣٣٠ ـ حدثنا بشرُ بن محمدٍ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا مَعمرٌ عن همامٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ نحوَه ، يَعنى « لولا بنو إسرائيلَ لم يُخنَزِ اللحم ، ولولا حوّاء لم تَخُنْ أنثىٰ زَوجَها »

٣٣٣١ ـ حدثنا أبو كُرَيبٍ وموسىٰ بن حِزامٍ قالا حدّثنا حسينُ بن علىٍّ عن زائدةَ عن مَيسَرةَ الأشْجَعىِّ عن أبى حازمٍ عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « استَوصوا بالنساء ، فان المرأةَ خُلِقَت من ضِلَعٍ ، وإن أعْوَجَ شىءٍ فى الضلَعِ أعلاه ، فان ذهبتَ تقيمه كَسَرْتَه ، وإن تَرَكتَه لم يَزَل أعْوَجَ ، فاستوصوا بالنساء »

[الحديث ٣٣٣١ ـ طرفاه فى : ٥١٨٤ ، ٥١٨٦]

٣٣٣٢ ـ حدثنا عمرُ بنُ حَفصٍ حدّثنا أبى حدّثنا الأعمشُ حدّثنا زيدُ بنُ وَهبٍ حدثنا عبدُ اللهِ « حدثنا رسولُ اللهِ ﷺ وهو الصادقُ المصدوق : إنَّ أحدَكم يُجمَعُ فى بَطنِ أمِّهِ أربَعينَ يوماً ، ثمَّ يكونُ عَلقَةً مثلَ ذٰلك ثمَّ يكون مُضغةً مثل ذٰلك ، ثمَّ يَبعثُ اللهُ إليهِ ملَكاً بأربع كلماتٍ : فيُكتَبُ عملُه ، وأجَلُه ، ورِزقُه ، وشَقِىٌّ أم سعيد . ثمَّ يُنفَخُ فيهِ الرُّوحُ . فانَّ الرَّجلَ لَيَعملُ بعمل أهل النار حتّى ما يكونُ بَينَهُ وبينها إلا ذِراع ، فيَسبِقُ عليهِ الكتابُ فيَعمَلُ بعملِ أهلِ الجنَّة فيَدخلُ الجنة ، وإنَّ الرَّجلَ لَيعملُ بعمل أهلِ الجنة حتى مايكونُ بينَه وبينها إلاّ ذِراع ، فيَسبِقُ عليهِ الكتابُ فيَعملُ بعملِ أهل النار فيَدخلُ النار »

٣٣٣٣ ـ حدثنا أبو النُّعمان حدّثنا حمادُ بن زيدٍ عن عُبيدِ اللهِ بن أبى بكرِ بنِ أنس بن مالكٍ عن أنسِ ابن مالكٍ رضى الله عنه عن النبىِّ ﷺ قال « إنَّ اللهَ وكلَ فى الرحِم ملَكاً فيقول : يارَبِّ نطفة ، يارَبِّ عَلقَةً يارب مضغة . فاذا أرادَ أن يَخلُقَها قال : يارَبِّ أذَكرٌ أم أنثىٰ ؟ يارَبِّ أشقِىٌّ أم سعيد ؟ فما الرِّزقُ ؟ فما الأجلُ ؟ فيُكتَبُ كذٰلكَ فى بطنِ أمِّه »

٣٣٣٤ ـ حدثنا قيسُ بنُ حفصٍ حدّثنا خالدُ بنُ الحارث حدّثنا شُعبة عن أبى عِمرانَ الجَوْنىِّ عن أنسٍ يرفعُه « إنَّ اللهَ يقول لأهْوَنِ أهلِ النارِ عَذاباً : لو أنَّ لكَ مافى الأرضِ مِن شىءٍ كنتَ تَفتَدى به؟ قال : نعم . قال : فقد سألتُكَ ما هو أهْوَنُ مِن هٰـــذا وأنتَ فى صُلبِ آدمَ : أن لاتُشرِكَ بى ، فأبَيتَ إلا الشرك »

[الحديث ٣٣٣٤ ـ طرفاه فى : ٦٥٣٨ ، ٦٥٥٧]

٣٣٣٥ - حدثنا عمرُ بن حفصِ بنِ غياثٍ حدثنا أبي حدثنا الاعمشُ قال حدثني عبدُ اللهِ بنُ مرةَ عن مسروقٍ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ لا تُقتَلُ نفسٌ ظلماً إلا كانَ على ابنِ آدمَ الأوّلِ كِفلٌ من دَمِها ، لأنهُ أولُ مَن سنَّ القتل »

[الحديث ٣٣٣٥ - طرفاه في : ٦٨٦٧ ، ٧٣٢١]

قوله (باب خلق آدم وذريته) ذكر المصنف آثارا ، ثم أحاديث تتعلق بذلك ، ومما لم يذكره ماروا ه الترمذي والنسائي والبزار وصححه ابن حبان من طريق سعيد المقبري وغيره عن أبي هريرة مرفوعا « إن الله خلق آدم من تراب فجعله طينا ثم تركه ، حتى إذا كان حأ مسنونا خلقه وصوره ثم تركه ، حتى إذا كان صلصالا كالفخار كان إبليس يمر به فيقول : لقد خلقت لامر عظيم ؛ ثم نفخ الله فيه من روحه . وكان أول ماجرى فيه الروح بصره وخياشيمه ، فعطس فقال : الحمد لله ، فقال الله : يرحمك ربك » الحديث . وفي الباب عدة أحاديث : منها حديث أبي موسى مرفوعا « ان الله خلق آدم من قبضة قبضها من جميع الأرض ، فجاء بنو آدم على قدر الأرض » الحديث أخرجه أبو داود والترمذي وصححه ابن حبان . ومنها حديث أنس رفعه « لما خلق الله آدم تركه ماشاء أن يدعه ، فجعل إبليس يطيف به ؛ فلما رآه أجوف عرف أنه لايتمالك » رواه أحمد ومسلم . وآدم اسم سرياني وهو عند أهل الكتاب آدام باشباع فتحة الدال بوزن خاتام وزنه فاعال ، وامتنع صرفه للعجمة والعلمية . وقال الثعلبي التراب بالعبرانية آدام فسمي آدم به ، وحذفت الالف الثانية . وقيل هو عربي جزم به الجوهري والجواليقي . وقيل هو بوزن أفعل من الادمة وقيل من الاديم لانه خلق من أديم الارض وهذا عن ابن عباس ، ووجهوه بأنه يكون كاعين ومنع الصرف للوزن والعلمية ، وقيل هو من أدمت بين الشيئين اذا خلطت بينهما لانه كان ماء وطينا فخلطا جميعا . **قوله** (صلصال طين خلط برمل فصلصل كما يصلصل الفخار) هو تفسير الفراء ، هكذا ذكره . وقال أبو عبيدة : الصلصال اليابس الذي لم تصبه نار ، فاذا نقرته صل فسمعت له صلصلة ، فاذا طبخ بالنار فهو فخار . وكل شيء له صوت فهو صلصال . وروى الطبري عن قتادة باسناد صحيح نحوه . **قوله** (ويقال منتن يريدون به صل كما يقولون صَر الباب وصرصر عند الاغلاق ، مثل كبكبته يعني كببته) أما تفسيره بالمنتن فرواه الطبري عن مجاهد ، وروى عن ابن عباس أن المنتن تفسيره المسنون ، وأما بقيته فكأنه من كلام المصنف . **قوله** (فرت به استمر بها الحمل فأتمته) هو قول أبي عبيدة . **قوله** (أن لاتسجد : أن تسجد) يعني أن « لا » زائدة ، وأخذه من كلام أبي عبيدة ، وكذا قاله وزاد : و« لا » من حروف الزوائد كما قال الشاعر :

وتلحيني في اللهو أن لا أحبه ... وللهو داع دائب غير غافل

وقيل ليست زائدة ، بل فيه حذف تقديره مامنعك من السجود فحملك على أن لا تسجد ؟ **قوله** (وقول الله عز وجل : وإذ قال ربك للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة) كذا وقع هنا ، ووقع في رواية أبي علي بن شبويه في صدر الترجمة وهو أولى ومثله للنسفي ، ولبعضهم هنا «باب» والمراد بالخليفة آدم أسنده الطبري من طريق ابن سابط مرفوعا قال : والأرض مكة ، وذكر الطبري أن مقتضى مانقله السدي عن مشايخه أنه خليفة الله في الأرض ، ومن وجه آخر أنهم يعنون بني آدم يخلف بعضهم بعضا ، ومن ثم قالت الملائكة (أتجعل فيها من يفسد فيها) الآية ،

وحكى الماوردى قولين آخرين أنه خليفة الملائكة أو خليفة الجن وكل منهما بناء على أنه كان فى الأرض من سكنها قبل آدم ، وذكر الطبرى قال : زعم أبو عبيدة أن « اذ » فى قوله ﴿ وإذ قال ربك ﴾ صلة ، ورد عليه فقال القرطبى : ان جميع المفسرين ردوه حتى قال الزجاج انها جراءة من أبى عبيدة . **قوله** (لما عليها حافظ إلا عليها حافظ) وصله ابن أبى حاتم وزاد إلا عليها حافظ من الملائكة ، وقال أبو عبيدة فى قوله ﴿ ان كل نفس لما عليها حافظ ﴾ ما زائدة . **قوله** (فى كبد : فى شدة خلق) هو قول ابن عباس أيضا ، ورويناه فى تفسير ابن عيينة باسناد صحيح ، وزاد فى آخره «ثم ذكر مولده ونبات أسنانه» وأخرجه الحاكم فى «المستدرك» وقال أبو عبيدة الكبد الشدة ، قال لبيد :

ياعين هلا بكيت أربد اذ قمنا وقام الخصوم فى كبد

قوله (ورياشا : المال) هو قول ابن عباس أيضا ، وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه. **قوله** (وقال غيره الرياش والريش واحد ، وهو ماظهر من اللباس) هو قول أبى عبيدة ، وزاد : تقول أعطانى ريشه أى كسوته ، قال : والرياش أيضا المعاش . **قوله** (ماتمنون : النطفة فى أرحام النساء) هو قول الفراء قال : يقال أمنى ومنى ، والاول أكثر وقوله «تمنون» يعنى النطف اذا قذفت فى أرحام النساء ﴿ أأنتم تخلقون ذلك أم نحن ﴾ . **قوله** (وقال مجاهد ﴿على رجعه لقادر﴾ النطفة فى الاحليل) وصله الفريابى من طريق ابن أبى نجيح عنه ، وقيل : معناه قادر على رجع النطفة التى فى الاحليل إلى الصلب وهو محتمل ، ويعكر على تفسير مجاهد أن بقية الآيات دالة على أن الضمير للانسان ورجعه يوم القيامة لقوله ﴿يوم تبلى السرائر الخ﴾ . **قوله** (كل شىء خلقه فهو شفع ، السماء شفع والوتر الله) هو قول مجاهد أيضا ، وصله الفريابى والطبرى ولفظه « كل خلق الله شفع : السماء والأرض ، والبر والبحر ، والجن والانس ، والشمس والقمر ونحو هذا شفع ، والوتر الله وحده » وبهذا زال الاشكال ، فان ظاهر ايراد المصنف فى اقتصاره على قوله « السماء شفع » يعترض عليه بأن السموات سبع والسبع ليس بشفع ، وليس ذلك مراد مجاهد وإنما مراده أن كل شىء له مقابل يقابله ويذكر معه فهو بالنسبة اليه شفع ، كالسماء والارض والانس والجن الخ ، وروى الطبرى عن مجاهد أيضا قال فى قوله تعالى ﴿ومن كل شىء خلقنا زوجين﴾ الكفر والايمان ، والشقاء والسعادة ، والهدى والضلالة ، والليل والنهار ، والسماء والأرض ، والجن والانس ، والوتر الله . وروى من طريق أبى صالح نحوه . وأخرج عن ابن عباس من طريق صحيحة أنه قال : الوتر يوم عرفة والشفع يوم النحر ، وفى رواية أيام النحر . وهذا يناسب مافسروا به قوله قبل ذلك ﴿ وليال عشر ﴾ أن المراد بها عشر ذى الحجة . **قوله** (فى أحسن تقويم : فى أحسن خلق . أسفل سافلين إلا من آمن) هو تفسير مجاهد أخرجه الفريابى أيضا . **قوله** (خسر ضلال . ثم استثنى فقال إلا من آمن) هو تفسير مجاهد أخرجه الفريابى أيضا ، قال فى قوله ﴿ ان الانسان لفى خسر ﴾ يعنى فى ضلال ، ثم استثنى فقال « إلا من آمن » وكأنه ذكره بالمعنى ، والا فالتلاوة ﴿إلا الذين آمنوا﴾ . **قوله** (لازب : لازم) يريد تفسير قوله تعالى ﴿ فاستفتهم أهم أشد خلقا أم من خلقنا ، انا خلقناهم من طين لازب ﴾ وقد روى الطبرى عن مجاهد فى قوله ﴿ من طين لازب ﴾ قال لازق . ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال : من التراب والماء يصير طينا يلزق . وأما تفسيره باللازم فكأنه بالمعنى ، وهو تفسير أبى عبيدة قال : معنى اللازب اللازم ، قال النابغة « ولايحسبون الشر ضربة لازب » أى لازم . **قوله** (ننشئكم فى أى خلق نشاء) كأنه يريد تفسير قوله تعالى ﴿ وننشئكم فيما

لاتعلمون) وقوله (فى أى خلق نشاء) هو تفسير قوله (فيما لاتعلمون) . **قوله** (نسبح بحمدك : نعظمك) هو تفسير مجاهد ، نقله الطبرى وغيره عنه . **قوله** (وقال أبو العالية فتلقى آدم هو قوله تعالى : ربنا ظلمنا أنفسنا) وصله الطبرى باسناد حسن ، واستشكل بأن ظاهر الآيات أن هذا التلقى كان قبل الهبوط لان بعده (قلنا اهبطوا منها جميعا) ويمكن الجواب بأن قوله قلنا اهبطوا كان سابقا للتلقى ، وليس فى الآيات صيغة ترتيب . **قوله** (وقال فازلهما : استزلهما ، ويتسنه : يتغير . آسن : المسنون المتغير . حمأ : جمع حمأة وهو الطين المتغير) كذا وقع عند أبى ذر ، وهو يوهم أنه من كلام أبى العالية ، وليس كذلك بل هى من تفسير أبى عبيدة ، وكأنه كان فى الأصل : وقال غيره . ووقع فى رواية الأصيلى وغيره بحذف « قال » فكان الأمر فيه أشكل . وقوله « فازلهما » أى دعاهما إلى الزلة ، وايراد قوله « يتسنه يتغير » فى أثناء قصة آدم ذكر بطريق التبعية للمسنون لانه قد يقال انه مشتق منه ، قال الكرمانى هنا بعد أن قال ان تفسير يتسنه وآسن : لعله ذكره بالتبعية لقوله مسنون ، وفى هذا تكثير لحجم الكتاب لا لتكثير الفوائد ، والله أعلم بمقصوده . قلت : وليس من شأن الشارح أن يعترض على الأصل بمثل هذا ، ولا ارتياب فى أن أيراد شرح غريب الالفاظ الواردة فى القرآن فوائد ، وادعاؤه نفى تكثير الفائدة مردود ، وهذا الكتاب وان كان أصل موضوعه ايراد الأحاديث الصحيحة فان أكثر العلماء فهموا من ايراده أقوال الصحابة والتابعين وفقهاء الامصار أن مقصوده أن يكون كتابه جامعا للرواية والدراية ، ومن جملة الدراية شرح غريب الحديث . وجرت عادته أن الحديث إذا وردت فيه لفظة غريبة وقعت أو أصلها أو نظيره فى القرآن أن يشرح اللفظة القرآنية فيفيد تفسير القرآن وتفسير الحديث معا ، ولما لم يجد فى بدء الخلق وقصص الأنبياء ونحو ذلك أحاديث توافق شرطه سد مكانها ببيان تفسير الغريب الواقع فى القرآن ، فكيف يسوغ نفى الفائدة عنه . **قوله** (يخصفان أخذ الخصاف من ورق الجنة يؤلفان الورق ويخصفان بعضه إلى بعض) هو تفسير أبى عبيدة ، وروى الطبرى عن مجاهد فى قوله (يخصفان) قال : يرقعان كهيئة الثوب ، وتقول العرب خصفت النعل أى خرزتها **قوله** (سوآتهما كناية عن فرجيهما) هو تفسير أبى عبيدة أيضا . **قوله** (ومتاع إلى حين : الحين عند العرب من ساعة إلى مالا يحصى عدده ، وهو هنا إلى يوم القيامة) قال أبو عبيدة فى قوله ومتاع إلى حين : أى الى وقت يوم القيامة ، ورواه الطبرى من طريق ابن عباس نحوه . **قوله** (قبيله جيله الذى هو منهم) هو تفسير أبى عبيدة أيضا وروى الطبرى عن مجاهد فى قوله (وقبيله) قال : الجن والشياطين . ثم ذكر المصنف فى الباب أحد عشر حديثا أفرد الأخير منها بباب فى بعض النسخ : الحديث الأول حديث أبى هريرة « خلق الله آدم وطوله ستون ذراعا » كذا وقع من هذا الوجه ، وعبد الله الراوى عن معمر هو ابن المبارك ، وقد رواه عبد الرزاق عن معمر فقال « خلق الله آدم على صورته وطوله ستون ذراعا » ، وهذه الرواية تأتى فى أول الاستئذان ، وقد تقدم الكلام على معنى هذه اللفظة فى أثناء كتاب العتق ، وهذه الرواية تؤيد قول من قال ان الضمير لآدم ، والمعنى أن الله تعالى أوجده على الهيئة التى خلقه عليها لم ينتقل فى النشأة أحوالا ولا تردد فى الارحام أطوارا كذريته بل خلقه الله رجلا كاملا سويا من أول مانفخ فيه الروح ، ثم عقب ذلك بقوله « وطوله ستون ذراعا » فعاد الضمير أيضا على آدم ، وقيل معنى قوله « على صورته » أى لم يشاركه فى خلقه أحد ، إبطالا لقول أهل الطبائع . وخص بالذكر تنبيها بالأعلى على الادنى ، والله أعلم . **قوله** (ستون ذراعا) يحتمل أن يريد بقدر الذراع المتعارف يومئذ عند

المخاطبين ، والأول أظهر لأن ذراع كل أحد بقدر ربعه فلو كان بالذراع المعهود لكانت يده قصيرة فى جنب طول جسده . **قوله** (فلما خلقه قال : اذهب فسلم) سيأتى شرحه فى أول الاستئذان . **قوله** (فكل من يدخل الجنة على صورة آدم) أى على صفته ، وهذا يدل على أن صفات النقص من سواد وغيره تنتفى عند دخول الجنة ، وقد تقدم بيان ذلك فى « باب صفة الجنة » وزاد عبد الرزاق فى روايته هنا « وطوله ستون ذراعا » واثبات الواو فيه لئلا يتوهم أن قوله « طوله » تفسير لقوله « على صورة آدم » وعلى هذا فقوله « وطوله » الخ ، من الخاص بعد العام ، ووقع عند أحمد من طريق سعيد بن المسيب عن أبى هريرة مرفوعا « كان طول آدم ستين ذراعا فى سبعة أذرع عرضا » وأما مارواه عبد الرزاق من وجه آخر مرفوعا « ان آدم لما أهبط كانت رجلاه فى الأرض ورأسه فى السماء ، فحطه الله الى ستين ذراعا » فظاهره أنه كان مفرط الطول فى ابتداء خلقه ، وظاهر الحديث الصحيح أنه خلق فى ابتداء الأمر على طول ستين ذراعا وهو المعتمد ، وروى ابن أبى حاتم باسناد حسن عن أبى بن كعب مرفوعا « ان الله خلق آدم رجلا طوالا كثير شعر الرأس كأنه نخلة سحوق » . **قوله** (فلم يزل الخلق ينقص حتى الآن) أى ان كل قرن يكون نشأته فى الطول أقصر من القرن الذى قبله ، فانتهى تناقص الطول الى هذه الأمة واستقر الأمر على ذلك . وقال ابن التين قوله « فلم يزل الخلق ينقص » أى كما يزيد الشخص شيئا فشيئا ، ولا يتبين ذلك فيما بين الساعتين ولا اليومين حتى اذا كثرت الايام تبين ، فكذلك هذا الحكم فى النقص ، ويشكل على هذا ما يوجد الآن من آثار الامم السالفة كديار ثمود فان مساكنهم تدل على أن قاماتهم لم تكن مفرطة الطول على حسب ما يقتضيه الترتيب السابق ، ولاشك أن عهدهم قديم ، وأن الزمان الذى بينهم وبين آدم دون الزمان الذى بينهم وبين أول هذه الامة ، ولم يظهر لى الى الآن مايزيل هذا الاشكال . الحديث الثانى حديث أبى هريرة فى صفة الجنة وقد تقدم فى « باب صفة الجنة » وقوله « الألنجوج » بفتح الهمزة واللام وسكون النون بجيمين الأولى مضمومة والواو ساكنة : هو العود الذى يتبخر به ، ولفظ الألنجوج هنا تفسير الألوة ، والعود تفسير التفسير ، وقوله فى آخره « على خلق رجل واحد » هو بفتح أول خلق لا بضمه ، وقوله « ستون ذراعا فى السماء » أى فى العلو والارتفاع . الحديث الثالث حديث أم سلمة فى سؤالها عن غسل المرأة إذا احتلمت وقد تقدم الكلام عليه فى الطهارة ، والغرض منه قوله فى آخره « فبم يشبه الولد » . الحديث الرابع حديث أنس فى قصة إسلام عبد الله بن سلام ، وسيأتى بأتم من هذا السياق فى أوائل الهجرة ، والغرض منه بيان سبب الشبه ، وقد علله هنا بالسبق ، وفى حديث ثوبان عند مسلم بالعلو ، وسأذكر وجه الجمع بينهما فى المكان المذكور ان شاء الله تعالى . الحديث الخامس حديث أبى هريرة ، **قوله** (عن النبى ﷺ نحوه) لم يسبق للمتن المذكور طريق يعود عليها هذا الضمير ، وكأنه يشير به إلى أن اللفظ الذى حدثه به شيخه هو بمعنى اللفظ الذى ساقه ، فكأنه كتب من حفظه وتردد فى بعضه ، ويؤيده أنه وقع فى نسخة الصغانى بعد قوله « نحوه » يعنى ولم أره من طريق ابن المبارك عن معمر الا عند المصنف ، وسيأتى عنده فى ذكر موسى عليه السلام من رواية عبد الرزاق عن معمر بهذا اللفظ ، إلا أنه زاد فى آخره « الدهر » . **قوله** (لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم) يخنز بفتح أوله وسكون الخاء وكسر النون وبفتحها أيضا بعدها زاى أى ينتن ، والخنز التغير والنتن ، قيل أصله أن بنى اسرائيل ادخروا لحم السلوى وكانوا نهوا عن ذلك فعوقبوا بذلك حكاه القرطبى وذكره غيره عن قتادة . وقال بعضهم : معناه لولا أن بنى إسرائيل سنوا ادخار اللحم حتى أنتن لما ادخر فلم ينتن ، وروى أبو نعيم فى « الحلية »

عن وهب بن منبه قال : فى بعض الكتب لولا أنى كتبت الفساد على الطعام لخزنه الاغنياء عن الفقراء. **قوله** (ولولا حواء) أى امرأة آدم وهى بالمد ، قيل سميت بذلك لانها أم كل حى ، وسيأتى صفة خلقها فى الحديث الذى بعده ، وقوله « لم تخن أنثى زوجها » فيه إشارة إلى ماوقع من حواء فى تزيينها لآدم الأكل من الشجرة حتى وقع فى ذلك ، فمعنى خيانتها أنها قبلت ما زين لها أبليس حتى زينته لآدم ، ولما كانت هى أم بنات آدم أشبهنها بالولادة ونزع العرق فلا تكاد امرأة تسلم من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول ، وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش حاشا وكلا ، ولكن لما مالت إلى شهوة النفس من أكل الشجرة وحسنت ذلك لآدم عد ذلك خيانة له ، وأما من جاء بعدها من النساء فخيانة كل واحدة منهن بحسبها . وقريب من هذا حديث « جحد آدم فجحدت ذريته » وفى الحديث اشارة إلى تسلية الرجال فيما يقع لهم من نسائهم بما وقع من أمهن الكبرى ، وأن ذلك من طبعهن فلا يفرط فى لوم من وقع منها شىء من غير قصد اليه أو على سبيل الندور ، وينبغى لهن أن لايتمكن بهذا فى الاسترسال فى هذا النوع بل يضبطن أنفسهن ويجاهدن هواهن ، والله المستعان . الحديث السادس ، **قوله** (موسى بن حزام) بكسر المهملة بعدها زاى خفيفة ، وهو ترمذى نزل بلخ ، وثقه النسائى وغيره ، وكان زاهدا عالما بالسنة ، وماله فى البخارى إلا هذا الموضع . **قوله** (عن ميسرة) هو ابن عمارة الاشجعى الكوفى ، وماله فى البخارى سوى هذا الحديث ، وقد ذكره فى النكاح من وجه آخر . وله حديث آخر فى تفسير آل عمران . **قوله** (استوصوا) قيل معناه تواصوا بهن ، والباء للتعدية والاستفعال بمعنى الافعال كالاستجابة بمعنى الاجابة ، وقال الطيبى : السين للطلب وهو للمبالغة أى اطلبوا الوصية من أنفسكم فى حقهن ، أو اطلبوا الوصية من غيركم بهن كن يعود مريضا فيستحب له أن يحثه على الوصية والوصية بالنساء آكد لضعفهن واحتياجهن الى من يقوم بأمرهن ، وقيل معناه اقبلوا وصيتى فيهن واعملوا بها وارفقوا بهن وأحسنوا عشرتهن . قلت : وهذا أوجه الاوجه فى نظرى ، وليس مخالفا لما قال الطيبى . **قوله** (خلقت من ضلع) بكسر المعجمة وفتح اللام ويجوز تسكينها ، قيل فيه إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم الايسر وقيل من ضلعه القصير ، أخرجه ابن اسحق وزاد « اليسرى من قبل أن يدخل الجنة وجعل مكانه لحم » . ومعنى خلقت أى أخرجت كما تخرج النخلة من النواة ، وقال القرطبى : يحتمل أن يكون معناه أن المرأة خلقت من مبلغ ضلع فهى كالضلع ، زاد فى رواية الاعرج عن أبى هريرة عند مسلم « لن تستقيم لك على طريقة » . **قوله** (وان أعوج شىء فى الضلع أعلاه) قيل فيه إشارة إلى أن أعوج مافى المرأة لسانها ، وفى استعمال أعوج استعمال لأفعل فى العيوب وهو شاذ ، وفائدة هذه المقدمة أن المرأة خلقت من ضلع أعوج فلا ينكر اعوجاجها ، أو الاشارة إلى أنها لا تقبل التقويم كما أن الضلع لايقبله . **قوله** (فان ذهبت تقيمه كسرته) قيل هو ضرب مثل للطلاق أى ان أردت منها أن تترك أعوجاجها أفضى الامر إلى فراقها ، ويؤيده قوله فى رواية الأعرج عن أبى هريرة عند مسلم « وان ذهبت تقيمها كسرتها ، وكسرها طلاقها » ويستفاد من حديث الباب أن الضلع مذكر خلافا لمن جزم بانه مؤنث واحتج برواية مسلم ولا حجة فيه لان التأنيث فى روايته للمرأة ، وقيل إن الضلع يذكر ويؤنث وعلى هذا فاللفظان صحيحان . الحديث السابع حديث عبد الله وهو ابن مسعود « يجمع خلق أحدكم فى بطن أمه » الحديث بتمامه ، وسيأتى شرحه فى كتاب القدر مستوفى ان شاء الله تعالى ، ومناسبته للترجمة من قوله فيها « ذريته » فان فيه بيان خلق ذرية آدم . الحديث الثامن حديث أنس فى ذلك وسيأتى أيضا هناك . الحديث التاسع

حديث أنس ، قوله (يرفعه) هي لفظة يستعملها المحدثون في موضع قال رسول الله ﷺ ونحو ذلك . قوله (ان الله تعالى يقول لأهون أهل النار عذابا) يقال هو أبو طالب ، وسيأتي شرحه في أواخر كتاب الرقاق ان شاء الله تعالى ، ومناسبته للترجمة من قوله « وأنت في صلب آدم » فان فيه اشارة الى قوله تعالى ﴿ واذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ﴾ الآية . الحديث العاشر حديث عبد الله وهو ابن مسعود « لا تقتل نفس ظلما إلا كان على ابن آدم الاول كفل من دمها » وسيأتي شرحه في القصاص ، وأورده هنا ليلمح بقصة ابني آدم حيث قتل أحدهما الآخر ، ولم يصح على شرطه شيء من قصتهما ، وفيما قصه الله علينا في القرآن من ذلك كفاية عن غيره . واختلف في اسم القاتل فالمشهور قابيل بوزن المقتول لكن أوله هاء وقيل اسم المقتول « قين » بلفظ الحداد وقيل « قاين » بزيادة ألف . وذكر السدي في تفسيره عن مشايخه بأسانيده أن سبب قتل قابيل لاخيه هابيل أن آدم كان يزوج ذكر كل بطن من ولده بانثى الآخر ، وأن أخت قابيل كانت أحسن من أخت هابيل فأراد قابيل أن يستأثر بأخته فمنعه آدم ، فلما ألح عليه أمرهما أن يقربا قربانا فقرب قابيل حزمة من زرع وكان صاحب زرع ، وقرب هابيل جذعة سمينة وكان صاحب مواش ، فنزلت نار فأكلت قربان هابيل دون قابيل ، وكان ذلك سبب الشر بينهما وهذا هو المشهور . ونقل الثعلبي بسنده واه عن جعفر الصادق أنه أنكر أن يكون آدم زوج ابنا له بابنة له وانما زوج قابيل جنية وزوج هابيل حورية فغضب قابيل فقال : يابني مافعلته إلا بأمر الله ، فقربا قربانا . وهذا لايثبت عن جابر ولا عن غيره ، ويلزم منه ان بني آدم من ذرية إبليس لأنه أبو الجن كلهم أو من ذرية الحور العين . وليس لذلك أصل ولا شاهد

٢ – باب الأرواحُ جُنودٌ مُجنَّدة

٣٣٣٦ – قال وقال الليثُ عن يحيى بن سعيد عن عَمرةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها قالت « سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : الأرواحُ جُنودٌ مُجنَّدة ، فما تعارَف منها ائتلف ، وما تناكَرَ منها اختَلَف »

وقال يحيى بن أيوبَ : حدَّثني يحيى بن سعيد بهذا

قوله (باب الارواح جنود مجندة) كذا ثبتت هذه الترجمة في معظم الروايات ، وهي متعلقة بترجمة خلق آدم وذريته ، للاشارة إلى أنهم ركبوا من الاجسام والأرواح . قوله (وقال الليث) وصله المصنف في « الادب المفرد » عن عبد الله بن صالح عنه . قوله (الارواح جنود مجندة الخ) قال الخطابي : يحتمل أن يكون إشارة إلى معنى التشاكل في الخير والشر والصلاح والفساد ، وأن الخير من الناس يحن إلى شكله والشرير نظير ذلك يميل إلى نظيره فتعارف الارواح يقع بحسب الطباع التي جبلت عليها من خير وشر ، فاذا اتفقت تعارفت ، وإذا اختلفت تناكرت . ويحتمل أن يراد الإخبار عن بدء الخلق في حال الغيب على ماجاء أن الارواح خلقت قبل الاجسام ، وكانت تلتقي فتتشاءم ، فلما حلت بالاجسام تعارفت بالأمر الأول فصار تعارفها وتناكرها على ماسبق من العهد المتقدم . وقال غيره : المراد أن الأرواح أول ماخلقت خلقت على قسمين ، ومعنى تقابلها أن الاجساد التي فيها الأرواح إذا التقت في الدنيا ائتلفت أو اختلفت على حسب ماخلقت عليه الارواح في الدنيا إلى غير ذلك بالتعارف . قلت : ولا يعكر

عليه أن بعض المتنافرين ربما ائتلفا ، لأنه محمول على مبدأ التلاقى ، فانه يتعلق باصل الخلقة بغير سبب . وأما فى ثانى الحال فيكون مكتسبا لتجدد وصف يقتضى الالفة بعد النفرة كايمان الكافر واحسان المسىء . وقوله « جنود مجندة » أى أجناس مجنسة أو جموع مجمعة ، قال ابن الجوزى : ويستفاد من هذا الحديث أن الانسان إذا وجد من نفسه نفرة ممن له فضيلة أو صلاح فينبغى أن يبحث عن المقتضى لذلك ليسعى فى ازالته حتى يتخلص من الوصف المذموم ، وكذلك القول فى عكسه . وقال القرطبى : الارواح وإن اتفقت فى كونها أرواحا لكنها تتمايز بأمور مختلفة تتنوع بها ، فتنشأ كل أشخاص النوع الواحد وتتناسب بسبب ما اجتمعت فيه من المعنى الخاص لذلك النوع للمناسبة ، ولذلك نشاهد أشخاص كل نوع تألف نوعها وتنفر من مخالفها . ثم إنا نجد بعض أشخاص النوع الواحد يتآلف وبعضها يتنافر ، وذلك بحسب الأمور التى يحصل الاتفاق والانفراد بسببها . **قوله** (وقال يحيى بن أيوب) هو المصرى (حدثنى يحيى بن سعيد بهذا) يعنى مثل الذى قبله ، وقد وصله الاسماعيلى من طريق سعيد بن أبى مريم عن يحيى بن أيوب به ، ورويناه موصولا فى مسند أبى يعلى وفيـــه قصة فى أوله عن عمرة بنت عبد الرحمن قالت « كانت امرأة مزاحة بمكة فنزلت على امرأة مثلها فى المدينة ، فبلغ ذلك عائشة فقالت : صدق حبى ، سمعت رسول الله ﷺ » فذكر مثله . ورويناه فى فوائد أبى بكر بن زنبور من طريق الليث أيضا بسنده الأول بهذه القصة بمعناها ، قال الاسماعيلى : أبو صالح ليس من شرط هذا الكتاب ولا يحيى بن أيوب فى الاصول ، وانما يخرج له البخارى فى الاستشهاد ، فأورد البخارى هذا الحديث من الطريقين بلا إسناد فصار أقوى مما لو ساقه باسناد اه . وكان سبب ذلك أن الناظر فى كتابه ربما اعتقد أن له عنده اسنادا آخر ، ولا سيما وقد ساقه بصيغة الجزم فيعتقد أنه على شرطه ، وليس الأمر كذلك . قلت : وللمتن شاهد من حديث أبى هريرة أخرجه مسلم

٣ ـ باب قولِ اللهِ عزّ وجـــلّ [هود ٢٥] : ﴿ ولقد أرسلنا نُوحاً إلى قومِهِ ﴾

قال ابن عباسٍ : ﴿ بادِيَ الرأيِ ﴾ : ما ظَهرَ لنا . ﴿ أقْلِعِى ﴾ : أمسِكى . ﴿ وفار التَّنُّورُ ﴾ : نَبعَ الماء . وقال عِكرمة : وجهُ الأرضِ . وقال مجاهدٌ ﴿ الجُودِىّ ﴾ : جبلٌ بالجزيرة . ﴿ دأْب ﴾ مثْلُ حال

﴿ إنا أرسلنا نُوحاً إلى قومِهِ أنْ أنذر قومَكَ مِن قبل أن يأتيَهُمْ عذابٌ أليم ﴾ إلى آخر السورة [نوح ١ ـــ ٢٨] : ﴿ واتْلُ عليهم نَبأَ نُوحٍ إذ قال لقومِهِ ياقومِ إن كان كَبُرَ عليكم مَقامى وتَذكيرى بآياتِ اللهِ ـ إلى قولِهِ ـ مِنَ المسلمين ﴾

٣٣٣٧ ـ **حدثنا** عَبدانُ أخبرَنا عبدُ اللهِ عن يونسَ عنِ الزُّهرىِّ قال سالمٌ : وقال ابنُ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما « قامَ رسولُ اللهِ ﷺ فى الناسِ فأثنىٰ على اللهِ بما هو أهله ، ثمّ ذكرَ الدجّالَ فقال : إنى لأُنذِرُكموهُ ، وما مِن نبىٍّ إلا أنذرَهُ قومَه ، لقد أنذرَ نوحٌ قومَه ، ولـكنى أقولُ لـكم فيه قولاً لم يَقُلْهُ نبىٌّ لقومِه : تعلمونَ أنهُ أعْوَر ، وأنّ اللهَ ليس بأعْوَر »

٣٣٣٨ ـ **حدثنا** أبو نُعَيم حدّثنا شيبانُ عن يحيىٰ عن أبى سَلمةَ سمعتُ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال :

قال رسولُ اللهِ ﷺ « ألا أحدثُكم حديثاً عن الدجّالِ ما حدّثَ به نبيٌّ قومَه : إنه أعورُ ، وإنه يجيء معه بمثالِ الجنةِ والنار ، فالتي يقولُ إنها الجنةُ هي النار ، وإني أنذِرُكم كما أنذرَ به نوحٌ قومَه »

٣٣٣٩ - **حدثنا** موسى بن إسماعيلَ حدّثنا عبدُ الواحدِ بن زيادٍ حدّثنا الأعمشُ عن أبي صالح عن أبي سعيدٍ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « يجيء نوحٌ وأمتُه ، فيقولُ اللهُ تعالى : هل بلّغتَ ؟ فيقول : نعم أي ربِّ . فيقولُ لأمتِه : هل بلّغكم ؟ فيقولون : لا ، ما جاءنا من نبي. فيقولُ لنوحٍ من يشهدُ لك ؟ فيقول : محمد ﷺ وأمّتُه ، فنشهدُ أنه قد بلغ ، وهو قوله جلّ ذِكرُه [١٤٣ البقرة] : ﴿ وكذلكَ جَعَلناكم أمةً وَسَطاً لتكونوا شُهَداء على الناس ﴾ والوَسَطُ العدل »

[الحديث ٣٣٣٩ - طرفاه في : ٤٤٨٧ ، ٧٣٤٩]

٣٣٤٠ - **حدثنا** إسحاقُ بن نَصرٍ حدّثنا محمدُ بن عُبَيدٍ حدّثنا أبو حَيّانَ عن أبي زُرعةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « كنّا معَ النبيِّ ﷺ في دَعوةٍ ، فرُفعَتْ إليهِ الذِّراعُ - وكانت تُعجبُه - فنَهَسَ منها نَهْسةً وقال أنا سيِّدُ الناسِ يومَ القيامة . هل تَدرونَ بِمَ يَجمعُ اللهُ الأولينَ والآخِرينَ في صَعيدٍ واحد ، فيُبصرُهمُ الناظرُ ، ويسمَعهمُ الداعي ، وتَدنو منهمُ الشمسُ ، فيقولُ بعضُ الناسِ : ألا تَرَونَ إلى ما أنتم فيه ، إلى ما بلَغكم ؟ ألا تَنظُرونَ إلى مَن يَشفَعُ لكم إلى ربكم ؟ فيقول بعض الناس : أبوكم آدمُ . : فيأتونهُ فيقولون يا آدمُ أنتَ أبو البشر ، خَلَقَكَ اللهُ بيدِه ، ونَفخَ فيكَ مِن رُوحِه ، وأمرَ الملائكةَ فسجَدوا لك ، وأسكَنَكَ الجنّة . ألا تَشفَعُ لنا إلى ربِّك ؟ ألا تَرَى ما نحنُ فيه وما بلَغنا ؟ فيقول : ربي غَضِبَ غَضَباً لم يَغضَبْ قبلَهُ مثلَه ، ولا يَغضَبُ بعدَهُ مِثلَه ، ونهاني عنِ الشجَرةِ فعَصَيت . نَفْسي نفسي ، اذهَبوا إلى غيري ، اذهَبوا إلى نوح . فيأتونَ نوحاً فيقولون : يانوحُ انتَ اوّلُ الرُّسُلِ إلى اهل الأرض ، وسَمّاكَ اللهُ عبداً شَكورا . أما تَرَى إلى ما نحن فيه؟ ألا تَرَى الى ما بَلغنا ؟ ألا تَشفَعُ لنا الى ربِّك ؟ فيقول : ربي غَضِبَ اليومَ غَضَباً لم يَغضَبْ قبلَهُ مثلَه ، ولا يَغضَبُ بعدَهُ مثلَه . نَفْسي نَفْسي ، ائتوا النبيَّ ﷺ . فيأتوني ، فأسجُدُ تحتَ العرش ، فيُقال : يا محمدُ ارفعْ رأسَكَ ، واشْفَعْ تُشفَعْ ، وسَلْ تعطَه . قال محمدُ بن عُبَيد : لا أحفَظُ سائرَه »

[الحديث ٣٣٤٠ - طرفاه في : ٣٣٦١ ، ٤٧١٢]

٣٣٤١ - **حدثنا** نَصرُ بنُ علي بنِ نصرٍ أخبرَنا أبو أحمدَ عن سفيانَ عن أبي اسحاقَ عنِ الأسودِ ابن يزيدَ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه « انّ رسولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ ﴿ فهل مِن مُدّكِر ﴾ مثلَ قراءةِ العامّة »

[الحديث ٣٣٤١ - أطرافه في : ٣٣٤٥ ، ٣٣٧٦ ، ٤٨٦٩ ، ٤٨٧٠ ، ٤٨٧١ ، ٤٨٧٢ ، ٤٨٧٣ ، ٤٨٧٤]

قوله (باب قول الله تعالى : ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه) كذا لأبى ذر ويؤيده ما وقع فى الترجمة من شرح الكلمات اللاتى من هذه القصة فى سورة هود وفى رواية الحفصى (واتل عليهم نبأ نوح ـ إلى قوله ـ من المسلمين) وللباقين (انا أرسلنا نوحا إلى قومه أن أنذر قومك من قبل أن يأتيهم عذاب أليم) إلى آخر السورة ، وقد ذكر بعض هذا الأخير فى رواية أبى ذر قبل الأحاديث المرفوعة . ونوح هو ابن لمك بفتح اللام وسكون الميم بعدها كاف ابن متوشلخ بفتح الميم وتشديد المثناة المضمومة بعدها واو ساكنة وفتح الشين المعجمة واللام بعدها معجمة ابن خنوخ بفتح المعجمة وضم النون الخفيفة بعدها واو ساكنة ثم معجمة وهو ادريس فيما يقال . وقد ذكر ابن جرير أن مولد نوح كان بعد وفاة آدم بمائة وستة وعشرين عاما ، وأنه بعث وهو ابن ثلاثمائة وخمسين وقيل غير ذلك ، وأنه عاش بعد الطوفان ثلاثمائة سنة وخمسين ، وقيل ان مدة عمره ألف سنة الا خمسين عاما قبل البعثة وبعدها وبعد الغرق فالله أعلم . وصح ابن حبان من حديث أبى أمامة « ان رجلا قال : يارسول الله أنبى كان آدم ؟ قال : نعم . قال : فكم كان بينه وبين نوح ؟ قال عشرة قرون » . **قوله** (قال ابن عباس بادى الرأى ماظهر لنا) وصله ابن أبى حاتم عن طريق عطاء عنه أى أول النظر قبل التأمل . **قوله** (أقلعى أمسكى ، وفار التنور نبع الماء) وصل ذلك ابن أبى حاتم أيضا من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس . **قوله** (وقال عكرمة وجه الأرض) وصله ابن جرير من طريق أبى اسحق الشيبانى عن عكرمة فى قوله (وفار التنور) قال وجه الارض . **قوله** (وقال مجاهد : الجودى جبل بالجزيرة) وصله ابن أبى حاتم من طريق ابن أبى نجيح عنه وزاد « تشامخت الجبال يوم الغرق وتواضع هو لله فلم يغرق وأرسيت عليه سفينة نوح » . **قوله** (دأب حال) وصله الفريابى من طريق مجاهد أيضا . ثم ذكر المصنف فى الباب خمسة أحاديث : الاول حديث ابن عمر فى ذكر الدجال وسيأتى شرحه فى الفتن ، والغرض منه قوله فيه « ولقد أنذره نوح قومه » وخص نوحا بالذكر لأنه أول من ذكره ، وهو أول الرسل المذكورين فى قوله تعالى (شرع لكم من الدين ماوصى به نوحا) . الثانى حديث أبى هريرة فى المعنى كذلك . الثالث حديث أبى سعيد فى شهادة أمة محمد ﷺ لنوح بالتبليغ ، وسيأتى شرحه فى تفسير سورة البقرة ، ويأتى فى تفسير سورة نوح بيان السبب فى عبادة قوم نوح الاصنام . الرابع حديث أبى هريرة فى الشفاعة ، **قوله** فيه (لعوة) بضم أوله[1] الوليمة . وقوله (فرفعت اليه الذراع) أى ذراع الشاة وسيأتى بيان ذلك فى الاطعمة . **قوله** (فنهس) بنون ومهملة أى أخذ منها باطراف أسنانه ، ووقع فى رواية أبى ذر فى المعجمة وهو قريب من المهملة . **قوله** (أنا سيد الناس يوم القيامة) خصه بالذكر لظهور ذلك له يومئذ حيث تكون الانبياء كلهم تحت لوائه ويبعثه الله المقام المحمود كما سيأتى بيانه فى الرقاق مع تتمة شرح الحديث ان شاء الله تعالى . والغرض منه هنا قوله « فيقولون يانوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض ، وسماك الله عبدا شكورا » فاما كونه أول الرسل فقد استشكل بأن آدم كان نبيا وبالضرورة تعلم أنه كان على شريعة من العبادة وأن أولاده أخذوا ذلك عنه فعلى هذا فهو رسول اليهم فيكون هو أول رسول ، فيحتمل أن تكون الاولية فى قول أهل الموقف لنوح مقيدة بقومه إلى أهل الارض لأنه فى زمن آدم لم يكن للارض أهل أولأن رسالة آدم الى بنيه كانت كالتربية للاولاد ، ويحتمل أن يكون المراد أنه رسول أرسل الى بنيه وغيرهم من الأمم الذين أرسل اليهم مع تفرقهم فى عدة بلاد ، وآدم انما

(١) فى هامش طبعة بولاق : فى بعض النسخ ، وعبارة القسطلانى بفتح الدال أو كسرها

أرسل الى بنيه فقط وكانوا مجتمعين فى بلدة واحدة ، واستشكله بعضهم بادريس ، ولا يرد لانه اختلف فى كونه جد نوح كما تقدم ، وقد تقدم شيء من هذا فى أول كتاب التيمم فيما يتعلق بخصوصية نبينا بعموم البعثة عليه وعلى جميع الانبياء الصلاة والسلام . وأما قولهم « وسماك الله عبدا شكورا » فاشارة إلى قوله تعالى ﴿ انه كان عبدا شكورا ﴾ وروى عبد الرزاق بسند مقطوع « ان نوحا كان إذا ذهب إلى الغائط قال : الحمد لله الذى رزقنى لذته ، وأبقى فى قوته ، وأذهب عنى أذاه » . الخامس حديث ابن مسعود فى قراءة ﴿ فهل من مدكر ﴾ وسيأتى فى تفسير اقتربت

٤ — **باب** ﴿ وإنَّ إلياسَ لَمِنَ المرسلين ، إذ قال لقومِهِ ألا تتّقون ـ إلى ـ وتَرَكنا عليه فى الآخِرين ﴾ [٢٣ الصافات] . قال ابنُ عباسٍ : يُذكَرُ بخير . ﴿ سلامٌ على إلياسِين ، إنّا كذلكَ نَجْزى المحسِنين ، إنهُ من عبادِنا المؤمنين ﴾ [١٣٠ الصافات] . يُذكرُ عن ابنِ مسعودٍ وابن عبّاسٍ أنَّ إلياسَ هو إدريس

قوله (باب ﴿ وان إلياس لمن المرسلين اذ قال لقومه ألا تتقون ـ الى ـ وتركنا عليه فى الآخرين ﴾ سقط لفظ « باب » من رواية أبى ذر ، وكأن المصنف رجح عنده كون إدريس ليس من أجداد نوح فلهذا ذكره بعده ، وسأذكر مافى ذلك فى الباب الذى يليه . وإلياس بهمزة قطع وهو اسم عبرانى . وأما قوله تعالى ﴿ سلام على الياسين ﴾ فقرأه الاكثر بصورة الاسم المذكور وزيادة ياء ونون فى آخره ، وقرأ أهل المدينة « آل ياسين » بفصل آل من ياسين ، وكان بعضهم يتأول أن المراد سلام على آل محمد ﷺ وهو بعيد ، ويؤيد الأول أن الله تعالى انما أخبر فى كل موضع ذكر فيه نبيا من الانبياء فى هذه السورة بأن السلام عليه فكذلك السلام فى هذا الموضع على الياس المبدأ بذكره ، وانما زيدت فيه الياء والنون كما قالوا فى إدريس ادراسين والله أعلم . **قوله** (قال ابن عباس) وصله ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى ﴿ سلام على الياسين ﴾ يذكر بخير . **قوله** (ويذكر عن ابن مسعود وابن عباس أن الياس هوادريس) أما قول ابن مسعود فوصله عبد بن حميد وابن أبى حاتم باسناد حسن عنه قال : الياس هوادريس ، ويعقوب هو اسرائيل . وأما قول ابن عباس فوصله جويبير فى تفسيره عن الضحاك عنه واسناده ضعيف ، ولهذا لم يجزم به البخارى . وقد أخذ أبو بكر بن العربى من هذا أن إدريس لم يكن جدا لنوح وإنما هو من بنى اسرائيل لأن الياس قد ورد أنه من بنى اسرائيل ، واستدل على ذلك بقوله عليه السلام للنبى ﷺ « مرحبا بالنبى الصالح والأخ الصالح » ولو كان من أجداده لقال له كما قال له آدم وابراهيم « والابن الصالح » وهو استدلال جيد إلا أنه قد يجاب عنه بأنه قال ذلك على سبيل التواضع والتلطف فليس ذلك نصا فيما زعم . وقد قال ابن اسحق فى أول السيرة النبوية لما ساق النسب الكريم فلما بلغ إلى نوح قال : ابن لمك بن متوشلخ بن خنوخ وهو ادريس النبى فيما يزعمون ، وأشار بذلك الى أن هذا القول مأخوذ عن أهل الكتاب . واختلف فى ضبطه فالأكثر خنوخ بمعجمتين بعد الاولى نون بوزن ثمود ، وقيل بزيادة ألف فى أوله وسكون المعجمة الأولى ، وقيل غير ذلك لكن بحذف الواو ، وقيل كذلك لكن بدل الخاء الاولى هاء ، وقيل كالثانى لكن بدل المعجمة مهملة . واختلف فى لفظ ادريس فقيل هو عربى واشتقاقه من الدراسة وقيل له ذلك لكثرة درسه الصحف ، وقيل بل هو سريانى ، وفى حديث أبى ذر الطويل الذى صححه ابن حبان أنه كان سريانيا ، ولكن

لايمنع ذلك كون لفظ ادريس عربيا اذا ثبت بأن له اسمين

٥ ـ باب ذِكرِ أدريسَ عليهِ السلام . وهوَ جَدُّ أبي نوح ، ويُقالُ جَدُّ نوح عليهما السلامُ وقولِ اللهِ تعالى [٥٧ مريم] : ﴿ ورفَعْناهُ مكانا عليّا ﴾

٣٣٤٢ ـ قال عبدانُ أخبرَنا عبدُ اللهِ أخبرَنا يونسُ عنِ الزُّهريِّ . ح

حدثنا أحمدُ بن صالح حدَّثنا عَنْبَسةُ حدَّثنا يونسُ عنِ ابنِ شهابٍ قال : قال أنسُ بن مالكٍ « كان أبو ذَرٍّ رضيَ اللهُ عنه يُحدِّثُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال : فُرِجَ عن سَقفِ بيتي وأنا بمكةَ ، فنزَلَ جبريلُ ففَرَجَ صَدري ، ثمَّ غَسَلَهُ بماءِ زمزمَ ، ثم جاء بطَسْتٍ من ذهبٍ مُمتلئٍ حكمةً وإيماناً فأفرَغها في صدري ، ثم أطبَقَهُ ، ثم أخذَ بيدي فعَرَجَ بي الى السماء ، فلما جاء الى السماء الدُّنيا قال جبريلُ لخازنِ السماء : افتَحْ . قال : مَن هٰذا ؟ قال هٰذا جبريلُ ، قال : معكَ أحدٌ ؟ قال : معي محمدٌ ، قال : أُرسِلَ إليه ؟ قال : نعم ، ففتح . فلما علَوْنا السماء إذا رجلٌ عن يمينِهِ أسْوِدةٌ وعن يَسارِهِ أسْوِدة ، فاذا نظرَ قِبَلَ يَمينِهِ ضَحِكَ ، وإذا نَظرَ قِبَلَ شِمالِهِ بَكى ، فقال مَرحَباً بالنبيِّ الصالحِ والابنِ الصالح . قلت : مَن هذا يا جبريلُ ؟ قال : هذا آدم ، وهذه الأسْوِدةُ عن يَمينِهِ وعن شِمالِهِ نَسَمُ بَنيهِ ، فأهلُ اليمين منهم أهلُ الجنَّة ، والأسودةُ التي عن شماله أهلُ النار . فاذا نظرَ قِبَلَ يمينه ضَحِكَ وإذا نظرَ قِبَلَ شماله بَكى . ثم عَرَجَ بي جبريلُ حتّى أتى السماء الثانيةَ فقال لخازنِها : افتَحْ ، فقال لهُ خازنُها مثلَ ماقال الأوَّلُ ، ففَتَح . قال أنس : فذَكرَ أنهُ وَجدَ في السماواتِ إدريسَ وموسى وعيسى وإبراهيمَ ، ولم يُثبِتْ لي كيفَ مَنازِلهم ، غيرَ أنهُ قد ذَكرَ أنهُ وَجدَ آدمَ في السماء الدنيا وإبراهيمَ في السادسة . وقال أنس : فلما مرَّ جبريلُ بادريسَ قال : مَرحباً بالنبيِّ الصالح والأخ الصالح ، فقلتُ مَن هذا ؟ قال : هذا إدريس . ثمَّ مَرَرتُ بموسى فقال : مَرحباً بالنبيِّ الصالح والأخ الصالح ، وقلتُ مَن هذا ؟ قال : هذا موسى . ثم مرَرْتُ بعيسى فقال مَرحباً بالنبيِّ الصالح والأخِ الصالح . قلتُ : مَن هذا ؟ قال : عيسى . ثم مرَرْتُ بابراهيمَ فقال : مَرحباً بالنبيِّ الصالح والابنِ الصالح ، قلتُ : مَن هذا ؟ قال : هذا إبراهيمُ ـ قال وأخبرَني ابنُ حَزْمٍ أنَّ ابنَ عبّاسٍ وأبا حبَّةَ الأنصاريَّ كانا يقولان : قال النبيُّ ﷺ : ثمَّ عُرِجَ بي حتّى ظَهرْتُ لِمُستوى أسمَعُ صَريفَ الأقلام . قال ابنُ حزمٍ وأنسُ بنُ مالكٍ رضيَ اللهُ عنهما قال النبيُّ ﷺ : ففَرَضَ اللهُ على خمسينَ صلاةً ، فرَجَعتُ بذلكَ حتّى أمُرَّ بموسى فقال موسى : ما الذي فُرِضَ على أُمَّتِكَ ؟ قلتُ : فَرَضَ عليهم خمسين صلاةً ،

قال : فراجِعْ ربَّك ، فانَّ أمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذلك ، فرَجَعتُ ، فراجَعتُ ربي ، فوَضَع شَطرَها . فرَجَعتُ إلى موسى فقال : راجِعْ ربَّك ، فذَكرَ مثلهُ فوَضعَ شَطرها ، فرجعتُ الى موسى فأخبَرْتهُ فقال : راجِعْ ربَّك ، فانَّ أمتك لا تُطِيقُ ذلك ، فرجعت فراجَعتُ ربي فقال : هي خمسٌ وهي خمسونَ ، لا يُبدَّلُ القولُ لدَيَّ ، فرَجعتُ إلى موسى فقال : راجِعْ ربَّك ، فقلتُ : قدِ استحييتُ مِن ربي . ثمَّ انطلَقَ حتَّى أتى السِّدرةَ المنتهى ، فغَشِيَها ألوانٌ لا أدري ماهي . ثمَّ أُدخِلتُ الجنةَ فاذا فيها جَنابذُ اللُّؤلؤِ ، وإذا تُرابُها المِسك »

قوله (باب ذكر ادريس) سقط لفظ « باب » من رواية أبي ذر وزاد في رواية الحفصي « وهو جد أبي نوح وقيل جد نوح » . قلت : الاول أولى من الثاني كما تقدم ، ولعل الثاني أطلق ذلك مجازا لان جد الاب جد . ونقل بعضهم الاجماع على أنه جد لنوح ، وفيه نظر لأنه إن ثبت ماقال ابن عباس ان الياس هو ادريس لزم أن يكون إدريس من ذرية نوح لا أن نوحا من ذريته لقوله تعالى في سورة الانعام ﴿ونوحا هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان ـ إلى أن قال ـ وعيسى والياس﴾ فدل على أن الياس من ذرية نوح سواء قلنا إن الضمير في قوله « ومن ذريته » لنوح أو لابراهيم ، لان ابراهيم من ذرية نوح فمن كان من ذرية ابراهيم فهو من ذرية نوح لامحالة . وذكر ابن اسحق في « المبتدأ » أن الياس هو ابن أسي بن فنحاص بن العيزار بن هارون أخي موسى بن عمران فالله أعلم . وذكر وهب في « المبتدأ » أن الياس عمر كما عمر الخضر وأنه يبقى إلى آخر الدنيا في قصة طويلة ، وأخرج الحاكم في « المستدرك » من حديث أنس أن الياس اجتمع بالنبي ﷺ وأكلا جميعا وأن طوله ثلاثمائة ذراع وأنه قال إنه لا يأكل في السنة إلا مرة واحدة ، أورده الذهبي في ترجمه يزيد بن يزيد البلوي وقال : إنه خبر باطل . **قوله** (وقوله تعالى : ورفعناه مكانا عليا) ثم ساق حديث الاسراء من رواية أبي ذر ، وقد تقدم شرحه في أوائل الصلاة ، وكأنه أشار بالترجمة إلى ماوقع فيه أنه وجده « في السماء الرابعة » وهو مكان عليّ بغير شك ، واستشكل بعضهم ذلك بأن غيره من الانبياء أرفع مكانا منه ثم أجاب بأن المراد أنه لم يرفع إلى السماء من هو حي غيره ، وفيه نظر لأن عيسى أيضا قد رفع وهو حي على الصحيح ، وكون ادريس رفع وهو حي لم يثبت من طريق مرفوعة قوية ، وقد روى الطبري أن كعبا قال لابن عباس في قوله تعالى ﴿ورفعناه مكانا عليا﴾ أن ادريس سأل صديقا له من الملائكة فحمله بين جناحيه ثم صعد به ، فلما كان في السماء الرابعة تلقاه ملك الموت فقال له أريد أن تعلمني كم بقي من أجل إدريس ؟ قال : وأين إدريس ؟ قال : هو معي ، فقال : ان هذا لشيء عجيب ، أمرت بأن أقبض روحه في السماء الرابعة فقلت : كيف ذلك وهو في الارض ؟ فقبض روحه ، فذلك قوله تعالى ﴿ورفعناه مكانا عليا﴾ وهذا من الاسرائيليات ، والله أعلم بصحة ذلك . وذكر ابن قتيبة ان إدريس رفع وهو ابن ثلاثمائة وخمسين سنة . وفي حديث أبي ذر الطويل الذي صححه ابن حبان أن ادريس كان نبيا رسولا وأنه أول من خط بالقلم ، وذكر ابن إسحق له أوليات كثيرة ، منها أنه أول من خاط الثياب . (تنبيه) : وقع في أكثر الروايات « وقال عبدان » وفي روايتنا من طريق أبي ذر « حدثنا عبدان » وصله أيضا الجوزقي من طريق محمد بن الليث عن عبد الله بن عثمان وهو عبدان به

٦ ـ **باب** قول الله تعالى [٥٠ هود] : ﴿ وإلى عادٍ أخاهم هُوداً قال يا قومِ اعبُدوا الله ﴾ وقولِه [٢١ ـ الأحقاف] : ﴿ إذ أنذَرَ قومَهُ بالأحقاف ـ إلى قوله ـ كذلك نَجزى القومَ المُجرمين ﴾ فيه عن عطاء وسُليمانَ عن عائشةَ عن النبيِّ ﷺ . وقولِ الله عزَّ وجلَّ [٨ ـ الحاقَّة] : ﴿ وأما عادٌ فأُهلِكوا بريحٍ صَرْصَرٍ ﴾ شديدةٍ ﴿ عاتِية ﴾ . قال ابن عُيَينةَ : عَتَتْ على الخزانِ ﴿ سَخَّرَها عليهم سَبعَ ليالٍ وثمانيةَ أيامٍ حُسوماً ﴾ مُتتابعةً ﴿ فترى القومَ فيها صَرْعى كأنَّهم أعجازُ نخلٍ خاوية ﴾ أصولُها ، ﴿ فهل ترى لهم من باقية ﴾ بقيَّة

٣٣٤٣ ـ **حدثنا** محمدُ بن عَرْعَرةَ حدَّثنا شعبةُ عن الحكمِ عن مُجاهدٍ عن ابنِ عبَّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما عنِ النبيِّ ﷺ قال « نُصِرتُ بالصَّبا ، وأُهلِكَتْ عادٌ بالدَّبور »

٣٣٤٤ ـ قال : وقال ابن كثيرٍ عن سُفيانَ عن أبيهِ عن ابنِ أبي نُعْمٍ عن أبي سعيدٍ رضيَ اللهُ عنه قال « بَعثَ عليٌّ رضيَ الله إلى النبيِّ ﷺ بذُهَيبةٍ ، فقسَمها بينَ الأربعة ، الأقرعِ بنِ حابسٍ الحنظليِّ ثمَّ المجاشعيِّ ، وعُيينةَ بنِ بدرٍ الفزاريِّ ، وزيدٍ الطائيِّ ثمَّ أحدِ بني نبهانَ ، وعَلقمةَ بنِ عُلاثةَ العامريِّ أحدِ بني كلابٍ . فغضِبَت قريشٌ والأنصارُ قالوا : يُعطي صَناديدَ أهلِ نجدٍ ويَدَعُنا . قال : إنما أتألَّفُهم . فأقبلَ رجلٌ غائرُ العينَين مُشرفُ الوَجنتَين ناتئُ الجبين كثُّ اللِّحيةِ محلوقٌ فقال : اتَّقِ اللهَ يا محمدُ ، فقال : مَن يُطِعِ اللهَ إذا عَصَيتُ ؟ أيأمَنُني اللهُ على أهلِ الأرض ولا تأمنُونني ؟ فسألَهُ رجلٌ قتلَه ـ أحسِبُه خالدَ بنَ الوليد ـ فمنَعَه ، فلما ولَّى قال : إنَّ من ضِئْضِئِ هذا ـ أو في عَقِبِ هذا ـ قوم يَقرَءون القرآنَ لا يُجاوزُ حَناجِرَهم ، يَمرُقونَ منَ الدِّينِ مروقَ السَّهمِ منَ الرَّميَّة ، يَقتُلونَ أهلَ الإسلام ويَدَعونَ أهلَ الاوثان ، لَئن أنا أدركتُهم لأقتُلَنَّهم قتلَ عاد »

الحديث ٣٣٤٤ ـ أطرافه في : ٣٦١٠ ، ٤٣٥١ ، ٤٦٦٧ ، ٥٠٥٨ ، ٦١٦٣ ، ٦٩٣١ ، ٦٩٣٣ ، ٧٤٣٢ ، ٧٥٦٢]

٣٣٤٥ ـ **حدثنا** خالدُ بن يزيدَ حدَّثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ عنِ الأسْوَدِ قال : سمعتُ عبدَ اللهِ قال « سمعتُ النبيَّ ﷺ يُقرأُ ﴿ فهلْ مِن مُدَّكِر ﴾ »

قوله (باب قول الله تعالى : وإلى عاد أخاهم هودا) هو هود بن عبد الله بن رباح بن جاور بن عاد بن عوص بن ارم بن سام بن نوح . وسماه أخا لهم لكونه من قبيلتهم لامن جهة اخوة الدين ، هذا هو الراجح في نسبه . وأما ابن هشام فقال اسمه عابر بن ارفخشد بن سام بن نوح . **قوله** ﴿ اذ أنذر قومه بالاحقاف ـ إلى قوله ـ كذلك نجزى القوم المجرمين ﴾ الاحقاف جمع حقف بكسر المهملة وهو المعوج من الرمل ، والمراد به هنا مساكن عاد ، وروى عبد

ابن حميد من طريق قتادة أنهم كانوا ينزلون الرمل بأرض الشحر وما والاها ، وذكر ابن قتيبة أنهم كانوا ثلاثة عشر قبيلة ينزلون الرمل بالدو والدهناء وعالج ووبار وعمان إلى حضرموت ، وكانت ديارهم أخصب البلاد وأكثرها جنانا ، فلما سخط الله جل وعلا عليهم جعلها مفاوز . قوله (فيه عطاء وسليمان عن عائشة عن النبي ﷺ) انتهى ، أما رواية عطاء وهو ابن أبي رباح فوصلها المؤلف في « باب ذكر الريح » من بدء الخلق وأوله « كان اذا رأى مخيلة أقبل وأدبر » وفي آخره « وما أدري لعله كما قال قوم عاد ﴿فلما رأوه عارضا مستقبل أوديتهم﴾ الآية » وأما رواية سليمان وهو ابن يسار فوصلها المؤلف في تفسير سورة الاحقاف ، ويأتي بقية الكلام عليه هناك إن شاء الله تعالى . قوله (وقول الله عز وجل ﴿وأما عاد فأهلكوا بريح صرصر - شديدة - عاتية﴾ قال ابن عيينة عتت على الخزان) أما تفسير الصرصر بالشديدة فهو قول أبي عبيدة في المجاز ، وأما تفسير ابن عيينة فرويناه في تفسيره رواية سعيد بن عبد الرحمن المخزومي عنه عن غير واحد في قوله ﴿عاتية﴾ قال : عتت على الخزان ، وما خرج منها الا مقدار الخاتم ، وقد وقع هذا متصلا بحديث ابن عباس الذي في هذا الباب عند الطبراني من طريق مسلم الأعور عن مجاهد عن ابن عباس ، وأخرجه ابن مردويه من وجه آخر عن مسلم الأعور فبين أن الزيادة مدرجة من مجاهد ، وجاء نحوها عن علي موقوفا أخرجه ابن أبي حاتم من طريقه قال « لم ينزل الله شيئا من الريح الا بوزن على يدي ملك . الا يوم عاد فانه أذن لها دون الخزان فعتت على الخزان » ومن طريق قبيصة بن ذؤيب أحد كبار التابعين نحوه باسناد صحيح . قوله (حسوما . متتابعة) هو تفسير أبي عبيدة ، قال في قوله ﴿سخرها عليهم﴾ أي أدامها ﴿سبع ليال وثمانية أيام حسوما﴾ : ولاء متتابعة ، وقال الخليل : هو من الحسم بمعنى القطع . قوله ﴿أعجاز نخل خاوية - أصولها - فهل ترى لهم من باقية﴾ بقية ، هو تفسير أبي عبيدة أيضا قال : قوله ﴿خاوية﴾ أي أصولها وهي على رأي من أنث النخل ، وشبههم بأعجاز النخل اشارة إلى عظم أجسامهم ، قال وهب بن منبه : كان رأس أحدهم مثل القبة ، وقيل كان طوله اثني عشرة ذراعا ، وقيل كان أكثر من عشرة ، وروى ابن الكلبي قال : كان طول أقصرهم ستين ذراعا وأطولهم مائة والكلبي بألف . وفي قوله ﴿فهل ترى لهم من باقية﴾ أي من بقية ، وفي التفسير أن الريح كانت تحمل الرجل فترفعه في الهواء ثم تلقيه فتشدخ رأسه فيبقى جثة بلا رأس فذلك قوله ﴿كأنهم أعجاز نخل خاوية﴾ وأعجاز النخل هي التي لا رءوس لها . ثم ذكر المصنف في الباب ثلاثة أحاديث : أحدها حديث ابن عباس وفيه « وأهلكت عاد بالدبور » ، وورد في صفة اهلاكهم بالريح ما أخرجه ابن أبي حاتم من حديث ابن عمر والطبراني من حديث ابن عباس رفعاه « ما فتح الله على عاد من الريح إلا موضع الخاتم ، فمرت بأهل البادية بحملهم وحواشيهم وأموالهم بين السماء والأرض ، فرآهم الحاضرة فقالوا : هذا عارض ممطرنا ، فألقتهم عليهم فهلكوا جميعا » . ثانيها حديث أبي سعيد الخدري في ذكر الخوارج ، قوله (وقال ابن كثير عن سفيان) كذا وقع هنا ، وأورده في تفسير براءة قائلا « حدثنا محمد بن كثير » فوصله لكنه لم يسقه بتمامه وانما اقتصر على طرف من أوله وسياتي الكلام عليه مستوفى في المغازي إن شاء الله تعالى . والغرض منه هنا قوله « لئن أنا أدركتهم لاقتلنهم قتل عاد » أي قتلا لا يبقي منهم أحدا ، إشارة إلى قوله تعالى ﴿فهل ترى لهم من باقية﴾ ولم يرد أنه يقتلهم بالآلة التي قتلت بها عاد بعينها ، ويحتمل أن يكون من الاضافة الى الفاعل ويراد به القتل الشديد القوي ، إشارة إلى أنهم موصوفون بالشدة والقوة ، ويؤيده أنه وقع في طريق أخرى « قتل ثمود » . ثالثها حديث عبد الله « سمعت النبي

ﷺ يقرأ : فهل من مدكر ، وسيأتى فى التفسير إن شاء الله تعالى (*)

١٧ - باب قولِ اللهِ تعالى [٧٣ الأعراف] : ﴿ وإلى ثمودَ أخاهم صالحاً ﴾ وقوله [٨٠ الحجر] ﴿ كذَّبَ أصحابُ الحِجْرِ ﴾ : الحِجر موضعُ ثمود . وأما ﴿ حَرْث حِجر ﴾ : حرام ، وكلُّ ممنوع فهو حِجْر ، ومنه « حِجر محجور » . والحِجرُ كلُّ بناء بنَيتَه ، وما حَجَرتَ عليه منَ الارض فهو حِجْر ، ومنهُ سُمِّىَ حَطيمُ البيت حِجراً ، كأنهُ مشتقٌ من محطوم ، مثلُ قتيل من مَقتول ، ويُقال للانثى من الخيل حِجْر ، ويقال للعقل : حِجر . وحِجىً وأما حَجْرُ اليمامة فهو المنزل

٣٣٧٧ - حدثنا الحُميدىُّ حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا هِشامُ بنُ عُروةَ عن أبيهِ عن عبدِ اللهِ بن زَمعةَ قال « سمعتُ النبىَّ ﷺ - وذَكرَ الذى عَقَرَ الناقة - قال : انتَدَبَ لها رجُل ذوعزٍّ ومَنَعةٍ فى قومهِ كأبى زَمعةَ »

[الحديث ٣٣٧٧ - أطرافه فى : ٤٩٤٢ ، ٥٢٠٤ ، ٦٠٤٢]

٣٣٧٨ - حدثنا محمدُ بنُ مِسكينٍ أبو الحسنِ حدَّثنا يحيى بنُ حسَّانَ بنِ حَيَّانَ أبو زكريَّاء حدَّثنا سليمانُ عن عبدِ اللهِ بن دِينارٍ عن ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ لما نَزَلَ الحِجْرَ فى غزوةِ تَبوكَ أمرَهم أن لا يَشرَبوا من بِئرِها ولا يَستَقوا منها ، فقالوا : قد عَجنَّا منها واستقَينا ، فأمرَهم أن يَطرَحوا ذٰلكَ العجينَ ويُهرِيقوا ذٰلكَ الماء » . ويُروَى عن سَبرةَ بنِ مَعْبدٍ وأبى السَّموسِ « انَّ النبىَّ ﷺ أمرَ بالقاء الطعام » . وقال أبو ذَرٍّ عنِ النبىِّ ﷺ « مَنِ اعتَجَنَ بمائه »

[الحديث ٣٣٧٨ - طرفه فى : ٣٣٧٩]

٣٣٧٩ - حدثنا ابراهيمُ بن المنذرِ حدَّثنا أنسُ بن عياضٍ عن عُبَيدِ اللهِ عن نافعٍ أن عبدَ اللهِ بن عمرَ رضىَ اللهُ عنهما أخبرَهُ « انَّ الناسَ نَزَلوا مع رسولِ اللهِ ﷺ أرضَ ثمودَ ، الحِجرَ ، واستَقَوا مِن بئرِها واعتجنوا بهِ ، فأمرَهم رسولُ اللهِ ﷺ أن يُهرِيقوا ما استقوا من بِئارِها وأن يَعلِفوا الإبلَ العجينَ ، وأمرَهم أن يَستقوا منَ البئر التى كانَ تَرِدُها الناقة » . تابعَهُ أُسامة عن نافع

٣٣٨٠ - حدثنا محمدٌ أخبرَنا عبدُ اللهِ عن مَعْمرٍ عن الزُّهرىِّ قال أخبرَنى سالمُ بن عبدِ اللهِ عن أبيه رضى اللهُ عنه « انَّ النبىَّ ﷺ لما مرَّ بالحِجر قال : لاتَدخُلوا مَساكنَ الذين ظَلموا ، إلا أن تكونوا باكينَ أن

(*) تنبيه : قدم الحافظ ابن حجر الباب التالى (وهو الباب ١٧ من كتاب الانبياء) فوضعه هنا (قبل الباب السابع) ليكون الكلام على نبى الله صالح عليه السلام وقومه من ثمود بعد الكلام على نبى الله شعيب وقومه من عاد ، فاقتضى ذلك أن تكون الأحاديث المرقمة فى صحيح البخارى من رقم ٣٣٧٧ الى ٣٣٨٠ متقدمة عن ترتيبها المتسلسل . فنحن فى ترتيب طبع المصرح راعينا ترتيب الشارح ، وفى ترتيب ترقيم أحاديث صحيح البخارى راعينا ترتيب هذه الأحاديث فى النسخ المتداولة من صحيح البخارى

يُصيبَكم ما أصابَهم . ثمّ تَقنَّعَ بردائهِ وهوَ على الرَّحْل »

٣٣٨١ — حدّثني عبدُ اللهِ بن محمد حدّثنا وَهبٌ حدّثنا أبي سمعتُ يونُسَ عنِ الزُّهريِّ عن سالمٍ أنَّ ابنَ عمرَ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « لاتَدخُلوا مَساكنَ الذينَ ظَلموا أنفُسَهم - إلا أن تكونوا باكين - أن يُصيبَكم مثلَ ما أصابَهم »

قوله (باب قول الله تعالى : وإلى ثمود أخاهم صالحا - وقوله - كذب أصحاب الحجر) هو صالح بن عبيد بن أسيف ابن ماشخ بن عبيد بن حاجر بن ثمود بن عابر بن ارم بن سام بن نوح ، وكانت منازلهم بالحجر ، وهو بين تبوك والحجاز . **قوله** (الحجر موضع ثمود ، وأما حرث حجر : حرام) هو تفسير أبي عبيدة ، قال في قوله تعالى ﴿ وقالوا هذه أنعام وحرث حجر ﴾ أي حرام . **قوله** (وكل ممنوع فهو حجر ، ومنه حجراً محجوراً) قال أبو عبيدة في قوله تعالى ﴿ ويقولون حجراً محجوراً ﴾ أي حراما محرما . **قوله** (والحجر كل بناء بنيته ، وما حجرت عليه من الأرض فهو حجر ، ومنه سمي حطيم البيت حجراً) قال أبو عبيدة : ومن الحرام سمي حجر الكعبة ، وقال غيره : سمي حطيما لانه أخرج من البيت وترك هو محطوما ، وقيل الحطيم ما بين الركن والباب سمي حطيما لازدحام الناس فيه . **قوله** (كأنه مشتق من محطوم) أي الحطيم (مثل قتيل من مقتول) وهذا على رأي الأكثر ، وقيل سمي حطيما لأن العرب كانت تطرح فيه ثيابها التي تطوف فيها وتتركها حتى تتحطم وتفسد بطول الزمان ، وسيأتي هذا فيما بعد عن ابن عباس ، فعلى هذا هو فعيل بمعنى فاعل ، وقيل سمي حطيما لانه كان من جملة الكعبة فأخرج عنها وكأنه كسر منها فيصح لهم فعيل بمعنى مفعول ، وقوله « مشتق » ليس هو محمولا على الاشتقاق الذي حدث اصطلاحه . **قوله** (ويقال للانثى من الخيل حجر ، ويقال للعقل حجر وحجى) هو قول أبي عبيدة قال في قوله تعالى ﴿ لذي حجر ﴾ أي عقل ، قال ويقال للأنثى من الخيل حجر . **قوله** (وأما حجر اليمامة فهو المنزل) ذكره استطرادا ، والا فهذا بفتح أوله هي قصبة اليمامة البلد المشهور بين الحجاز واليمن ، ثم ذكر المصنف في الباب حديث عبد الله بن زمعة في ذكر عاقر الناقة . **قوله** (ومنعة) بفتح الميم والنون والمهملة . **قوله** (في قومه) كذا للأكثر ، وللكشميهني والسرخسي « في قوة » . **قوله** (كابي زمعة) هو الأسود بن عبد المطلب بن أسد بن عبد العزى ، وسيأتي بيان ذلك في التفسير حيث ساقه المصنف مطولا ، وليس لعبد الله بن زمعة في البخاري غير هـــذا الحديث ، وهو يشتمل على ثلاثة أحاديث وقد فرقها في النكاح وغيره ، وعاقر الناقة اسمه قدار بن سالف ، قيل كان أحمر أزرق أصهب . وذكر ابن اسحق في « المبتدأ » وغير واحد أن سبب عقرهم الناقة أنهم كانوا اقترحوها على صالح عليه السلام فأجابهم إلى ذلك بعد أن تعنتوا في وصفها ، فاخرج الله له ناقة من صخرة بالصفة المطلوبة ، فآمن بعض وكفر بعض ، واتفقوا على أن يتركوا الناقة ترعى حيث شاءت وترد الماء يوما بعد يوم ، وكانت إذا وردت تشرب ماء البئر كله ، وكانوا يرفعون حاجتهم من الماء في يومهم للغد ، ثم ضاق بهم الأمر في ذلك فانتدب تسعة رهط - منهم قدار المذكور فباشر عقرها ، فلما بلغ ذلك صالحا عليه السلام أعلمهم بأن العذاب سيقع بهم بعد ثلاثة أيام ، فوقع كذلك كما أخبر الله سبحانه وتعالى في كتابه . وأخرج أحمد وابن أبي حاتم من حديث جابر رفعه « ان الناقة كانت ترد يوما فتشرب

جميع الماء ويحتلبون منها مثل الذى كانت تشرب ، وفى سنده اسماعيل بن عياش وفى روايته عن غير الشاميين ضعف وهذا منها . ثم ذكر المصنف حديث ابن عمر فى بئر ثمود ، قوله (حدثنا سليمان) هو ابن بلال . قوله (فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهرقوا ذلك الماء) بين فى رواية نافع عقب هذا عن ابن عمر أنه أمرهم أن يهريقوا ما استقوا من بيارها وأن يعلفوا الإبل العجين . قوله (ويروى عن سبرة بن معبد وأبى الشموس أن النبى ﷺ أمر بالقاء الطعام) أما حديث سبرة بن معبد فوصله أحمد والطبرانى من طريق عبد العزيز بن الربيع بن سبرة بن معبد عن أبيه عن جده سبرة ـ وهو بفتح المهملة وسكون الموحدة ـ الجهنى قال « قال رسول الله ﷺ لأصحابه حين راح من الحجر : من كان عجن منكم من هذا الماء عجينه أو حاس به حيسا فليلقه » وليس لسبرة بن معبد فى البخارى إلا هذا الموضع ، وقد أغفله المزى فى الأطراف كالذى بعده ، وأما حديث أبى الشموس ـ وهو بمعجمة ثم مهملة وهو بكرى لايعرف اسمه ـ فوصل حديثه البخارى فى « الأدب المفرد » والطبرانى وابن منده من طريق سليم بن مطير عن أبيه عنه قال « كنا مع رسول الله ﷺ فى غزوة تبوك ـ فذكر الحديث وفيه ـ فألقى ذو العجين عجينه وذو الحيس حيسه » ورواه ابن أبى عاصم من هذا الوجه وزاد « فقلت يارسول الله قد حسيت حيسة أفألقمها راحلتى ؟ قال نعم » . قوله (وقال أبو ذر عن النبى ﷺ : من اعتجن بمائه) وصله البزار من طريق عبد الله بن قدامة عنه « انهم كانوا مع النبى ﷺ فى غزوة تبوك فأتوا على واد فقال لهم النبى ﷺ : انكم بواد ملعون فأسرعوا ، وقال : من اعتجن عجينه أو طبخ قدرا فليكبها » الحديث وقال : لا أعلمه الا بهذا الاسناد . قوله فى آخر حديث نافع (وأمرهم أن يستقوا من البئر التى كان تردها الناقة) فى رواية الكشميهنى « التى كانت تردها الناقة » وتضمنت هذه الرواية زيادة على الروايات الماضية . وسئل شيخنا الامام البلقينى : من أين علمت تلك البئر ؟ فقال : بالتواتر ، اذ لا يشترط فيه الاسلام انتهى . والذى يظهر أن النبى ﷺ علمها بالوحى ، ويحمل كلام الشيخ على من سيجىء بعد ذلك . وفى الحديث كراهة الاستقاء من بيار ثمود ، ويلتحق بها نظائرها من الآبار والعيون التى كانت لمن هلك بتعذيب الله تعالى على كفره . واختلف فى الكراهة المذكورة هل هى للتنزيه أو للتحريم ؟ وعلى التحريم هل يمتنع صحة التطهر من ذلك الماء أم لا ؟ وقد تقدم كثير من مباحث هذا الحديث فى « باب الصلاة فى مواضع الخسف والعذاب » من أوائل الصلاة . قوله (تابعه أسامة) يعنى ابن زيد الليثى (عن نافع) أى عن ابن عمر ، ووصلها هذه الطريق موصولة فى حديث حرملة عن ابن وهب قال « أخبرنا أسامة بن زيد » فذكر مثل حديث عبيد الله وهو ابن عمر العمرى وفى آخره « وأمرهم أن ينزلوا على بئر ناقة صالح ويستقوا منها » . قوله (حدثنا محمد) هو ابن مقاتل ، وعبد الله هو ابن المبارك . قوله (لاتدخلوا مساكن الذين ظلموا) زاد فى رواية الكشميهنى « أنفسهم » وهذا يتناول مساكن ثمود وغيرهم ممن هو كصفتهم وان كان السبب ورد فيهم . قوله فى الرواية الأخرى (حدثنا وهب) هو ابن جرير بن حازم ويونس هو ابن يزيد الأيلى . قوله (الا أن تكونوا باكين) كذا للجميع ، لكن زعم ابن التين أنه وقع فى رواية القابسى « الا أن تكونوا باكيين » بتحتانيتين قال : وليس بصحيح لان الياء الأولى مكسورة فى الأصل فاستثقلت الكسرة وحذفت إحدى الياءين لالتقاء الساكنين . قوله (أن يصيبكم ما أصابهم) أى كراهية أو خشية أن يصيبكم ، والتقدير عند الكوفيين لئلا يصيبكم ، ويؤيد الأول أنه وقع فى رواية لأحمد « إلا أن تكونوا باكين فان لم تكونوا باكين فتباكوا خشية أن يصيبكم ما أصابهم » . وروى أحمد والحاكم باسناد حسن عن جابر قال « لما مر

رسول الله ﷺ بالحجر قال : لا تسألوا الآيات ، فقد سألها قوم صالح ، وكانت الناقة ترد من هذا الفج وتصدر من هذا الفج ، فعتوا عن أمر ربهم ، وكانت تشرب يوما ويشربون لبنها يوما فعقروها فأخذتهم صيحة أهمد الله من تحت أديم السماء منهم إلا رجلا واحدا كان فى حرم الله وهو أبو رغال ، فلما خرج من الحرم أصابه ما أصاب قومه ، وروى عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى قال : أبو رغال هو الجد الأعلى لثقيف ، وهو بكسر الراء وتخفيف الغين المعجمة

(تنبيه) : وقع هذا الباب فى أكثر نسخ البخارى متأخرا عن هذا الموضع بعدة أبواب ، والصواب اثباته هنا ، وهذا مما يؤيد ماحكاه أبو الوليد الباجى عن أبى ذر الهروى أن نسخة الاصل من البخارى كانت ورقا غير مجموك ، فربما وجدت الورقة فى غير موضعها فنسخت على ماوجدت فوقع فى بعض التراجم إشكال بحسب ذلك ، والا فقد وقع فى القرآن مايدل على أن ثمود كانوا بعد عاد كما كان عاد بعد قوم نوح

٧ - باب قِصَّةِ يأجوجَ ومأجوجَ

وقولِ الله تعالى [٩٤ الكهف] : ﴿ قالوا ياذا القرنَين إنَّ يأجوجَ ومأجوجَ مُفسِدونَ فى الأرض ﴾ وقول الله تعالى [٨٣ الكهف] : ﴿ ويَسألونَكَ عن ذى القرنَين - إلى قوله - سببا ﴾ سببا : طريقا . إلى قوله ﴿ آتونى زُبرَ الحديدِ ﴾ واحدُها زُبرة وهى القِطع ﴿ حتّى إذا ساوَى بينَ الصدَفَين ﴾ يُقال عن ابنِ عبّاسٍ الجبلَين . والسدّين : الجبلَين . خَرْجاً أجْراً . ﴿ قال انفُخوا حتّى إذا جعلَهُ ناراً قال آتونى أفرِغْ عليهِ قِطْرا ﴾ أصبُبْ عليه رَصاصا ، ويقالُ الحديد ، ويقال الصُّفْر ، وقال ابنُ عبّاسٍ : النُّحاس ﴿ فما اسطاعوا أن يَظهروه ﴾ يَعلوه ، اسطاع : استفعل من طُعتُ له ، فلذلك فُتح أسطاعَ يَسطيعُ ، وقال بعضُهم استطاعَ يستطيعُ . ﴿ وما استطاعوا له نَقبا . قال هٰذا رحمةٌ من ربى ، فاذا جاء وعدُ ربى جَعلَهُ دَكّاءَ ﴾ ألزقَهُ بالأرض . وناقة دكاء : لاسَنامَ لها . والدَّكداكُ منَ الأرضِ مِثلهُ حتى صَلُبَ وتَلبَّدَ . ﴿ وكان وعدُ ربى حقّاً . وتَرَكنا بعضَهم يومَئِذٍ يَموجُ فى بعضٍ ، حتّى إذا فُتِحَت يَأجوج ومأجوجُ وهم من كلِّ حدَبٍ يَنسلون ﴾ قال قَتادةُ : حَدَبٌ أكَمة . « قال رجلٌ للنبىِّ ﷺ : رأيتُ السدَّ مثلَ البُردِ المحبَّر . قال : قد رأيتَه »

٣٣٤٦ - حدثنا يحيى بنُ بكَير حدَّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن عُروةَ بنِ الزُّبيرِ أن زينبَ بنتَ أبى سلمةَ حدَّثتهُ عن أمِّ حبيبةَ بنتِ أبى سفيانَ عن زينبَ بنتِ جحشٍ رضىَ اللهُ عنهنَّ « انَّ النبىَّ ﷺ دَخلَ عليها فَزِعاً يقول : لا إلهَ إلاّ الله ، ويلٌ للعرَب من شرٍّ قدِ اقتَرب ، فُتح اليومَ من رَدْمِ يأجوجَ ومأجوج مثلُ هٰذهِ - وحَلَّقَ بإصبَعهِ الإبهامِ والّتى تَليها - فقالت زينبُ بنتُ جَحشٍ : فقلتُ يارسولَ الله أنَهلِكُ وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كَثُرَ الخبَث »

[الحديث ٣٣٤٦ - أطرافه فى : ٣٥٩٨ ، ٧٠٥٩ ، ٧١٣٥]

٣٣٤٧ ـ حدثنا مُسلمُ بن إبراهيمَ حدَّثنا وُهَيبٌ حدَّثنا ابن طاوُسٍ عن أبيه عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « فتحَ اللهُ من رَدْمِ يأجوجَ ومأجوجَ مثلَ هٰذه ، وعقد بيدِهِ تسعين »

[الحديث ٣٣٤٧ ـ طرفه فى : ٧١٣٦]

٣٣٤٨ ـ حدثنا إسحاقُ بنُ نَصرٍ حدَّثنا أبو أسامةَ عنِ الأعمشِ حدَّثنا أبو صالحٍ عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « يقولُ اللهُ تعالى : يا آدمُ . فيقول : لَبَّيكَ وسَعدَيك ، والخيرُ فى يدَيك . فيقول : أخرِجْ بعثَ النار . قال : وما بعثُ النار ؟ قال : من كلِّ ألفٍ تِسعمائةٍ وتسعةً وتسعين . فعِندَهُ يَشيبُ الصغير ، وتَضَعُ كلُّ ذاتِ حملٍ حَمْلَها ، وترَى الناسَ سُكارَى وما هم بسُكارَى ، ولٰكنَّ عذابَ اللهِ شديد . قالوا : يارسولَ اللهِ ، وأيُّنا ذٰلكَ الواحد ؟ قال : أبشِروا فإنَّ منكم رجلاً ومن يأجوجَ ومأجوجَ ألف . ثم قال : والذى نفسى بيدِه إنى أرجو أن تكونوا رُبُعَ أهلِ الجنة . فكبَّرنا . فقال : أرجو أن تكونوا ثلُثَ أهلِ الجنة . فكبَّرنا . فقال : أرجو أن تكونوا نِصفَ أهل الجنة . فكبَّرنا . فقال : ما أنتم فى الناس الا كالشَّعرةِ السوداء فى جلدِ ثورٍ أبيضَ ، أو كشعرةٍ بيضاء فى جلدِ ثورٍ أسودَ »

[الحديث ٣٣٤٨ ـ أطرافه فى : ٤٧٤١ ، ٦٥٣٠ ، ٧٤٨٣]

قوله (باب قول الله تعالى ﴿ ويسألونك عن ذى القرنين ـ إلى قوله ـ سببا ﴾ كذا لابى ذر ، وساق غيره الآية ، ثم اتفقوا إلى قوله تعالى ﴿ آتونى زبر الحديد ﴾ ، وفى ايراد المصنف ترجمة ذى القرنين قبل ابراهيم إشارة إلى توهين قول من زعم أنه الاسكندر اليونانى ، لأن الاسكندر كان قريبا من زمن عيسى عليه السلام ، وبين زمن ابراهيم وعيسى أكثر من ألفى سنة ، والذى يظهر أن الاسكندر المتأخر لقب بذى القرنين تشبيها بالمتقدم لسعة ملكه وغلبته على البلاد الكثيرة ، أو لانه لما غلب على الفرس وقتل ملكهم انتظم له ملك المملكتين الواسعتين الروم والفرس فلقب ذا القرنين لذلك ، والحق أن الذى قص الله نبأه فى القرآن هو المتقدم ، والفرق بينهما من أوجه : أحدها ماذكرته ، والذى يدل على تقدم ذى القرنين ما روى الفاكهى من طريق عبيد بن عمير أحد كبار التابعين أن ذا القرنين حج ماشيا فسمع به ابراهيم فتلقاه ، ومن طريق عطاء عن ابن عباس أن ذا القرنين دخل المسجد الحرام فسلم على ابراهيم وصافحه ، ويقال إنه أول من صافح . ومن طريق عثمان بن ساج أن ذا القرنين سأل ابراهيم أن يدعو له فقال : وكيف وقد أفسدتم بِنْرى ؟ فقال لم يكن ذلك عن أمرى ، يعنى أن بعض الجند فعل ذلك بغير علمه . وذكر ابن هشام فى « التيجان » أن ابراهيم تحاكم إلى ذى القرنين فى شىء فحكم له ، وروى ابن أبى حاتم من طريق على بن أحمد أن ذا القرنين قدم مكة فوجد ابراهيم واسماعيل يبنيان الكعبة فاستفهمهما عن ذلك فقالا : نحن عبدان مأموران ، فقال من يشهد لكما ؟ فقامت خمسة أكبش فشهدت ، فقال : قد صدقتم ، قال وأظن الأكبش المذكورة حجارة ، ويحتمل أن تكون غنما . فهذه الآثار يشد بعضها بعضا . ويدل على قدم عهد ذى القرنين . ثانى الأوجه : قال الفخر الرازى فى تفسيره : كان ذو القرنين نبيا . وكان الاسكندر كافرا ، وكان معلمه ارسطاطاليس وكان يأتمر

بامره وهو من الكفار بلا شك ، وسأذكر ماجاء فى أنه كان نبيا أم لا . ثالثها كان ذو القرنين من العرب كما سنذكر بعد ، وأما الاسكندر فهو من اليونان ، والعرب كلها من ولد سام بن نوح بالاتفاق ، وان وقع الاختلاف هل هم كلهم من بنى اسماعيل أو لا ؟ واليونان من ولد يافث بن نوح على الراجح فافترقا . وشبهة من قال إن ذا القرنين هو الاسكندر ما أخرجه الطبرى ومحمد بن ربيع الجيزى فى « كتاب الصحابة الذين نزلوا مصر » باسناد فيه ابن لهيعة أن رجلا سأل النبى ﷺ عن ذى القرنين فقال : كان من الروم فاعطى ملكا فصار إلى مصر وبنى الاسكندرية ، فلما فرغ أتاه ملك فعرج به فقال : انظر ماتحتك ، قال : أرى مدينة واحدة ، قال : تلك الأرض كلها ، وإنما أراد الله أن يريك وقد جعل لك فى الأرض سلطانا ، فسر فيها وعلم الجاهل وثبت العالم . وهذا لو صح لرفع النزاع ولكنه ضعيف ، والله أعلم . وقد اختلف فى ذى القرنين فقيل كان نبيا كما تقدم ، وهذا مروى أيضا عن عبد الله بن عمرو ابن العاص وعليه ظاهر القرآن . وأخرج الحاكم من حديث أبى هريرة قال النبى ﷺ « لا أدرى ذو القرنين كان نبيا أو لا » وذكر وهب فى « المبتدأ » أنه كان عبدا صالحا وأن الله بعثه إلى أربعة أمم أمتين بينهما طول الأرض وأمتين بينهما عرض الأرض وهى ناسك ومنسك وتاويل وهاويل ، فذكر قصة طويلة حكاها الثعلبى فى تفسيره . وقال الزبير فى أوائل « كتاب النسب » حدثنا ابراهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران عن هشام بن سعد عن سعيد بن أبى هلال عن القاسم بن أبى بزة عن أبى الطفيل سمعت ابن الكوّا يقول لعلى بن أبى طالب : أخبرنى ما كان ذو القرنين ؟ قال : كان رجلا أحب الله فأحبه ، بعثه الله إلى قومه فضربوه على قرنه ضربة مات منها ، ثم بعثه الله إليهم فضربوه على قرنه ضربة مات منها ، ثم بعثه الله فسمى ذو القرنين . وعبد العزيز ضعيف ، ولكن توبع على أبى الطفيل ، أخرجه سفيان بن عيينه فى جامعه عن ابن أبى حسين عن أبى الطفيل نحوه وزاد : وناصح الله فناصحه . وفيه لم يكن نبيا ولا ملكا . وسنده صحيح سمعناه فى الاحاديث المختارة للحافظ الضياء ، وفيه إشكال لأن قوله « ولم يكن نبيا » مغاير لقوله « بعثه الله إلى قومه » ، إلا أن يحمل البعث على غير رسالة النبوة . وقيل كان ملكا من الملائكة حكاه الثعلبى ، وهذا مروى عن عمر أنه سمع رجلا يقول ياذا القرنين فقال : تسميه باسماء الملائكة ؟ وحكى الجاحظ فى « الحيوان » أن أمه كانت من بنات آدم وأن أباه كان من الملائكة ، قال واسم أبيه فيرى واسم أمه غيرى ، وقيل كان من الملوك وعليه الاكثر ، وقد تقدم من حديث على مايومئ الى ذلك ، وسيأتى فى ترجمة موسى فى الكلام على أخبار الخضر ، واختلف فى سبب تسميته ذا القرنين فتقدم قول على ، وقيل لانه بلغ المشرق والمغرب أخرجه الزبير بن بكار من طريق سليمان بن أسيد عن ابن شهاب قال : انما سمى ذا القرنين لانه بلغ قرن الشمس من مغربها وقرن الشمس من مطلعها ، وقيل لانه ملكهما . وقيل رأى فى منامه أنه أخذ بقرنى الشمس ، وقيل كان له قرنان حقيقة ، وهذا أنكره على فى رواية القاسم بن أبى بزة ، وقيل لانه كان له ضفيرتان تواريهما ثيابه ، وقيل لانه كانت له غديرتان طويلتان من شعره حتى كان يطأ عليهما ، وتسمية الضفيرة من الشعر قرنا معروف ومنه قول أم عطية « وضفرنا شعرها ثلاثة قرون » ومنه قول جميل « فلثمت فاها آخذا بقرونها » وقيل كانت صفحتا رأسه من نحاس وقيل لتاجه قرنان ، وقيل كان فى رأسه شبه القرنين ، وقيل لأنه دخل النور والظلمة ، وقيل لأنه عمر حتى فنى فى زمنه قرنان من الناس ، وقيل لان قرنى الشيطان عند مطلع الشمس وقد بلغه ، وقيل لانه كان كريم الطرفين أمه وأبوه من بيت شرف ، وقيل لانه كان إذا قاتل قاتل بيديه وركابيه جميعا ،

وقيل لانه أعطى علم الظاهر والباطن ، وقيل لأنه ملك فارس والروم . وقد اختلف فى اسمه فروى ابن مردويه من حديث ابن عباس وأخرجه الزبير فى « كتاب النسب » عن ابراهيم بن المنذر عن عبد العزيز بن عمران عن ابراهيم ابن اسماعيل بن أبى حبيبة عن داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس قال : ذو القرنين عبد الله بن الضحاك بن معد بن عدنان ، واسناده ضعيف جدا لضعف عبد العزيز وشيخه ، وهو مباين لما تقدم أنه كان فى زمن ابراهيم فكيف يكون من ذريته لاسيما على قول من قال كان بين عدنان وابراهيم أربعون أبا أو أكثر ، وقيل اسمه الصعب وبه جزم كعب الاحبار وذكره ابن هشام فى « التيجان » عن ابن عباس أيضا ، وقال أبو جعفر بن حبيب فى كتاب « المحبر » هو المنذر بن أبى القيس أحد ملوك الحيرة وأمه ماء السماء ماوية بنت عوف بن جشم ، قال وقيل اسمه الصعب ابن قرن بن همال من ملوك حمير ، وقال الطبرى هو اسكندروس بن فيلبوس وقيل فيلبس وبالثانى جزم المسعودى ، وقيل اسمه الهميسع ذكره الهمدانى فى كتب النسب قال : وكنيته أبو الصعب وهو ابن عمرو بن عريب بن زيد ابن كهلان بن سبأ ، وقيل ابن عبد الله بن قرين بن منصور بن عبد الله بن الازد ، وقيل باسقاط عبد الله الأول ، وأما قول ابن اسحق الذى حكاه ابن هشام عنه إن اسم ذى القرنين مرزبان بن مردية ، بدال مهملة وقيل بزاى فقد صرح بأنه الاسكندر ، ولذلك اشتهر على الالسنة لشهرة السيرة لابن اسحق . قال السهيلى : والظاهر من علم الاخبار أنهما اثنان أحدهما كان على عهد ابراهيم ويقال ان ابراهيم تحاكم اليه فى بئر السبع بالشام فقضى لابراهيم والآخر كان قريبا من عهد عيسى . قلت : لكن الأشبه أن المذكور فى القرآن هو الأول بدليل ماذكر فى ترجمة الخضر حيث جرى ذكره فى قصة موسى قريبا أنه كان على مقدمة ذى القرنين ، وقد ثبتت قصة الخضر مع موسى وموسى كان قبل زمن عيسى قطعا ، وتأتى بقية أخبار الخضر هناك إن شاء الله تعالى . فهذا على طريقة من يقول إنه الاسكندر ، وحكى السهيلى أنه قيل إنه رجل من ولد يونان بن يافث اسمه هرمس ويقال هرديس ، وحكى القرطبى المفسر تبعا للسهيلى أنه قيل انه أفريدون ، وهو الملك القديم الفرس الذى قتل الضحاك الجبار الذى يقول فيه الشاعر :

فكأنه الضحاك فى فتكاته بالعالمين وأنت أفريدون

وللضحاك قصص طويلة ذكرها الطبرى وغيره . والذى يقوى أن ذا القرنين من العرب كثرة ماذكروه فى أشعارهم ، قال أعشى بن ثعلبة :

والصعب ذو القرنين أمسى ثاويا بالحنو فى جدث هناك مقيم

والحنو بكسر المهملة وسكون النون فى ناحية المشرق . وقال الربيع بن ضبيع :

والصعب ذو القرنين عمر ملكه ألفين أمسى بعد ذاك رميما

وقال قس بن ساعدة :

والصعب ذو القرنين أصبح ثاويا باللحد بين ملاعب الأرياح

وقال تبع الحميرى :

قد كان ذو القرنين قبلى مسلما ملكا تدين له الملوك وتحشد

من بعده بلقيس كانت عمتى ملكتهم حتى أتاها الهدهد

وقال بعض الحارثيين يفتخر بكون ذى القرنين من اليمن يخاطب قوما من مضر :

سموا لنا واحدا منكم فنعرفه فى الجاهلية لاسم الملك محتملا
كالتبعين وذى القرنين يقبله أهل الحجى وأحق القول ماقبلا

وقال النعمان بن بشير الأنصارى الصحابى ابن الصحابى :

ومن ذا يعادينا من الناس معشر كرام وذو القرنين منا وحاتم

انتهى . ويؤخذ من أكثر هذه الشواهد أن الراجح فى اسمه الصعب ، ووقع ذكر ذى القرنين أيضا فى شعر امرئ القيس وأوس بن حجر وطرفة بن العبد وغيرهم ، وأخرج الزبير بن ابراهيم بن المنذر عن محمد بن الضحاك ابن عثمان عن أبيه عن سفيان الثورى قال : بلغنى أنه ملك الدنيا كلها أربعة : مؤمنان وكافران ، سليمان النبى عليه السلام وذو القرنين ونمرود وبختنصر . ورواه وكيع فى تفسيره عن العلاء بن عبد الكريم سمعت مجاهدا يقول : ملك الأرض أربعة فساهم . **قوله** (سببا طريقا) هو قول أبى عبيدة فى « المجاز » ، وروى ابن أبى شيبة من حديث على مرفوعا أنه قيل له : كيف بلغ ذو القرنين المشرق والمغرب ؟ قال : سخر له السحاب وبسط له النور وبدت له الاسباب . **قوله** (زبر الحديد واحدها زبرة وهى القطع) هو قول أبى عبيدة أيضا قال : زبر الحديد أى قطع الحديد واحدها زبرة . **قوله** (حتى إذا ساوى بين الصدفين ، يقال عن ابن عباس الجبلين) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله ﴿ بين الصدفين ﴾ قال : بين الجبلين . وقال أبو عبيدة : قوله ﴿ بين الصدفين ﴾ أى ما بين الناحيتين من الجبلين . **قوله** (والسدين الجبلين) روى ابن أبى حاتم من حديث عقبة بن عامر مرفوعا فى قصة ذى القرنين وأنه سار حتى بلغ مطلع الشمس ، ثم أتى السدين وهما جبلان لينان يزلق عنهما كل شىء فبنى السدين ، وفى اسناده ضعف ، والسدين بالفتح والضم بمعنى قاله الكسائى ، وقال أبو عمرو بن العلاء : ما كان من صنع الله فبالضم وما كان من صنع الآدمى فبالفتح ، وقيل بالفتح ما رأيته وبالضم ما توارى عنك . **قوله** (خرجا : أجرا) روى ابن أبى حاتم من طريق ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس قال : خرجا قال أجرا عظيما . **قوله** (آتونى أفرغ عليه قطرا : أصب عليه رصاصا ، ويقال الحديد ، ويقال الصفر . وقال ابن عباس النحاس) أما القول الأول والثانى فحكاهما أبو عبيدة قال فى قوله ﴿ أفرغ عليه قطرا ﴾ أى أصب عليه حديدا ذائبا ، وجعله قوم الرصاص انتهى . والرصاص بفتح الراء وبكسرها أيضا ، وأما الثالث فرواه ابن أبى حاتم من طريق الضحاك قال ﴿ أفرغ عليه قطرا ﴾ قال صفرا . وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبى حاتم باسناد صحيح إلى عكرمة عن ابن عباس قال ﴿ أفرغ عليه قطرا ﴾ قال : النحاس . ومن طريق السدى قال : القطر النحاس المذاب ، وبناه لهم بالحديد والنحاس . ومن طريق وهب بن منبه قال : شرفه بزبر الحديد والنحاس المذاب وجعل له عرقا من نحاس أصفر فصار كأنه برد محبر من صفرة النحاس وحمرته وسواد الحديد . **قوله** (فما اسطاعوا أن يظهروه : يعلوه) هو قول أبى عبيدة قال ﴿ فما اسطاعوا أن يظهروه ﴾ أى أن يعلوه ، تقول ظهرت فوق الجبل أى علوته . **قوله** (اسطاع استفعل من طعت له فلذلك فتح أسطاع يسطيع ، وقال بعضهم استطاع يستطيع) يعنى بفتح الهمزة

من أسطاع وضم الياء من يسطيع . قوله (جعله دكاء : ألزقه بالارض ، ويقال ناقة دكاء لا سنام لها والدكداك من الأرض مثله حتى صلب وتلبد) قال أبو عبيدة (جعله دكاء) أى تركه مدكوكا أى ألزقه بالأرض ، ويقال ناقة دكاء أى لاسنام لها مستوية الظهر ، والعرب تصف الفاعل والمفعول بمصدرهما فمن ذلك جعله دكا أى مدكوكا . قوله (وقال قتادة (حدب) أكمة) قال عبد الرزاق فى التفسير عن معمر عن قتادة فى قوله (حتى إذا فتحت يأجوج ومأجوج وهم من كل حدب ينسلون) قال من كل أكمة . ويأجوج ومأجوج قبيلتان من ولد يافث بن نوح ، روى ابن مردويه والحاكم من حديث حذيفة مرفوعا « يأجوج أمة ومأجوج أمة كل أمة أربعمائة ألف رجل لايموت أحدهم حتى ينظر إلى ألف رجل من صلبه كلهم قد حمل السلاح ، لايمرون على شىء إذا خرجوا إلا أكلوه ،ويأكلون من مات منهم » وسيأتى مزيد لذلك فى كتاب الفتن إن شاء الله تعالى . وقد أشار النووى وغيره الى حكاية من زعم أن آدم نام فاحتلم فاختلط منيه بتراب فتولد منه ولد يأجوج ومأجوج من نسله ، وهو قول منكر جدا لا أصل له إلا عن بعض أهل الكتاب . وذكر ابن هشام فى « التيجان » أن أمة منهم آمنوا بالله فتركهم ذو القرنين لما بنى السد بارمينية فسموا الترك لذلك . قوله (وقال رجل للنبى ﷺ : رأيتُ السد مثل البرد المحبر ، قال : رأيته) وصله ابن أبى عمر من طريق سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن رجل من أهل المدينة أنه «قال للنبى ﷺ : يارسول الله قد رأيت سد ياجوج ومأجوج ، قال : كيف رأيته ؟ قال مثل البرد المحبر طريقة حمراء وطريقة سوداء . قال : قد رأيته » ورواه الطبرانى من طريق سعيد بن بشير عن قتادة عن رجلين عن أبى بكرة « أن رجلا أتى النبى ﷺ فقال » فذكر نحوه وزاد فيه زيادة منكرة وهى « والذى نفسى بيده لقد رأيته ليلة أسرى بى لبنة من ذهب ولبنة من فضة » وأخرجه البزار من طريق يوسف بن أبى مريم الحنفى عن أبى بكرة ورجل رأى السد فساقه مطولا . ثم ذكر المصنف فى الباب ثلاثة أحاديث موصولة : أحدها حديث زينب بنت جحش فى ذكر ردم ياجوج وماجوج ، وسيأتى شرحه مستوفى فى آخر كتاب الفتن . ثانيها حديث أبى هريرة نحوه باختصار ويأتى هناك أيضا . ثالثها حديث أبى سعيد فى بعث النار ، وسيأتى شرحه فى أواخر الرقاق . والغرض منه هنا ذكر ياجوج وماجوج والإشارة إلى كثرتهم وأن هذه الأمة بالنسبة اليهم نحو عشر عشر العشر وأنهم من ذرية آدم ردا على من قال خلاف ذلك

٨ - باب قول الله تعالى [١٦٥ النساء] : ﴿ واتخذ الله إبراهيم خليلا ﴾ وقوله [١٢٠ النحل] : ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتا لله ﴾

وقوله [١١٤ التوبة] : ﴿ إن إبراهيم لأواه حليم ﴾ . وقال أبو ميسرة : الرحيم بلسان الحبشة

٣٣٤٩ - حدثنا محمد بن كثير أخبرنا سفيان حدثنا المغيرة بن النعمان قال حدثنى سعيد بن جبير عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبى ﷺ قال « إنكم محشورون حفاة عراة غرلا . ثم قرأ ﴿ كما بدأنا أول خلق نعيده ، وعدا علينا ، إنا كنا فاعلين ﴾ وأول من يكسى يوم القيامة إبراهيم . وإن أناسا من أصحابى يؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : أصحابى ، أصحابى . فيقال : إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم ،

فأقول كما قال العبدُ الصالح ﴿ وكنتُ عليهم شهيداً مادمتُ فيهم - إلى قوله - الحكيم ﴾

[الحديث ٣٣٤٩ - أطرافه فى : ٤٤٤٧ ، ٤٦٢٥ ، ٤٦٢٦ ، ٤٧٤٠ ، ٦٥٢٤ ، ٦٥٢٥ ، ٦٥٢٦]

٣٣٥٠ - **حدثنا** إسماعيلُ بن عبدِ اللهِ قال أخبرَني أخى عبدُ الحميدِ عن ابنِ أبى ذِئبٍ عن سعيدٍ المقبُرى عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عن النبىِّ ﷺ قال « يَلقى إبراهيمُ أباهُ آزرَ يومَ القيامةِ وعلى وَجهِ آزرَ قَترَةٌ وغَبَرَة ، فيقول لهُ إبراهيمُ : ألم أقُلْ لكَ لا تَعصِنى ؟ فيقولُ أبوهُ : فاليومَ لا أعصيكَ . فيقولُ إبراهيمُ : يارب إنكَ وعَدتَنى أن لا تُخزِيَنى يومَ يُبعَثون ، فأىُّ خِزْيٍ أخزى من أبى الأبعَد ؟ فيقولُ الله تعالى : إنى حرَّمتُ الجنةَ على الكافرين . ثمَّ يُقال : يا إبراهيمُ ماتحتَ رِجلَيكَ ، فيَنظرُ فاذا هو بذِيخٍ مُلتَطخ ، فيُؤخذُ بقوائمِه فيُلقَى فى النار »

[الحديث : ٣٣٥٠ - طرفاه فى : ٤٧٦٨ ، ٤٧٦٩]

٣٣٥١ - **حدثنا** يحيى بنُ سليمانَ قال حدَّثنى ابن وَهبٍ قال أخبرَنى عمرٌو أنَّ بُكَيراً حدَّثَهُ عن كُرَيبٍ مولى ابن عباسٍ عن ابنِ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « دَخلَ النبىُّ ﷺ البيتَ فوَجَدَ فيه صورةَ إبراهيمَ وصورةَ مريمَ فقال ﷺ : أمَا هم فقد سمِعوا أنَّ الملائكةَ لاتدخُلُ بيتاً فيه صورة ، هٰذا إبراهيمُ مصوَّرٌ ، فما له يستَقسِم »

٣٣٥٢ - **حدثنا** ابراهيمُ بن موسى أخبرنا هشامٌ عن مَعمرٍ عن أيُّوبَ عن عِكرمةَ عن ابنِ عباسٍ رضىَ الله عنهما « انَّ النبىَّ ﷺ لما رأى الصُّوَرَ فى البيت لم يَدخلْ حتّى أمرَ بها فمُحِيت . ورأى ابراهيمَ واسماعيلَ عليهما السلامُ بأيديهما الأزلامُ فقال : قاتَلَهمُ الله ، واللهِ انِ استَقْسَما بالأزلامِ قطُّ »

٣٣٥٣ - **حدثنا** علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدثَنا يحيى بن سعيدٍ حدَّثَنا عُبَيدُ اللهِ قال حدَّثنى سعيد بن أبى سعيدٍ عن أبيه عن أبى هريرة رضىَ اللهُ عنه « قِيلَ يارسولَ اللهِ مَن أكرَمُ الناس ؟ قال : أتقاهُم . فقالوا : ليس عن هٰذا نَسأَلك ، قال : فيوسُفُ نبىُّ اللهِ ابنُ نبىِّ اللهِ ابنِ خليل الله . قالوا : ليس عن هٰذا نسألك . قال : فعَن مَعادِنِ العربِ تسألون ؟ خِيارُهم فى الجاهلية خيارُهم فى الإسلامِ اذا فَقِهوا »

قال أبو أسامةَ ومعتمِرٌ « عن عُبيدِ اللهِ عن سعيدٍ عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ »

[الحديث ٣٣٥٣ - أطرافه فى : ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٣٤٩٠ ، ٤٦٨٩]

٣٣٥٤ - **حدثنا** مُؤَمَّلٌ حدَّثَنا اسماعيلُ حدثنا عوفٌ حدثنا أبو رَجاء حدَّثَنا سَمُرة قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « أتانى الليلةَ آتِيانِ . فأقَمانى على رجل طويلٍ لا أكادُ أرَى رأسَه طولا ، وانه ابراهيمُ ﷺ »

٣٣٥٥ - **حدثني** بيانُ بن عمرٍو حدّثنا النَّضرُ أخبرَنا ابنُ عَونٍ عن مجاهدٍ أنه سمعَ ابنَ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما ـ وذكروا له الدجالَ بينَ عَينَيهِ مكتوبٌ كافرٌ أو ك ف ر ـ قال : لم أسمَعْهُ ، ولكنّهُ قال : أما ابراهيمُ فانظروا الى صاحبِكم ، وأما موسى فجَعْدٌ آدَمُ عَلَى جَملٍ أحمرَ مَخْطومٍ بخُلْبةٍ ، كأني أنظرُ اليهِ انحدَرَ فى الوادى »

٣٣٥٦ - **حدثنا** قُتَيبةُ بن سعيدٍ حدّثنا مُغيرةُ بن عبدِ الرحمٰنِ القُرَشيُّ عن أبى الزِّنادِ عن الأعرج عن أبى هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « اختَتَن ابراهيمُ عليهِ السلامُ وهو ابنُ ثمانينَ سنةً بالقَدُّوم » . تابعه عبدُ الرحمن عن أبى سلمة

[الحديث ٣٣٥٦ ـ طرفه فى : ٦٢٩٨]

حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ حدّثنا أبو الزِّناد وقال « بالقَدُوم » مخففة . تابعَهُ عبد الرحمنِ بن اسحاقَ عن أبى الزِّناد . وتابعَهُ عجلانُ عن أبى هريرةَ . ورواهُ محمدُ بن عمرٍو عن أبى سلمةَ

٣٣٥٧ - **حدثنا** سعيدُ بن تَليدٍ الرُّعَينيُّ أخبرَنا ابنُ وَهبٍ قال أخبرنى جريرُ بن حازِمٍ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أبى هريرة رضيَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « لم يَكذبْ ابراهيمُ عليه السلامُ الاّ ثلاثَ كذِبات »

٣٣٥٨ - **حدثنا** محمدُ بنُ محبوبٍ حدّثنا حمادُ بنُ زيدٍ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أبى هريرةَ رضى الله عنه قال : « لم يَكذِب ابراهيمُ عليه السلامُ الا ثلاثَ كذبات : ثنتَين منهنّ فى ذاتِ اللهِ عزّ وجل : قولهُ ﴿ انى سَقيم ﴾ وقوله ﴿ بَل فَعلَهُ كبيرُهم هٰذا ﴾ وقال : بَينا هو ذات يومٍ وسارةُ اذ أتى على جَبّارٍ منَ الجبابرةِ ، فقيلَ له : ان ها هنا رجلاً معهُ امرأة من أحسَنِ الناسِ ، فأرسلَ اليه فسألهُ عنها فقال : مَن هٰذهِ ؟ قال : أختى . فأتى سارةَ قال : يا سارةُ ليس على وَجهِ الأرض مؤمنٌ غيرى وغيرُكِ ، وان هذا سألنى عنكِ فأخبرتهُ أنّكِ أختى ، فلا تكذّبينى . فأرسلَ إليها ، فلما دَخلَتْ عليهِ ذَهبَ يَتناوَلُها بيدهِ فأُخِذ . فقال : ادْعِى اللهَ لى ولا أضرُّكِ ، فدَعَتِ اللهَ فأُطلِقَ . ثمّ تَناوَلها الثانية فأُخِذَ مِثلَها أو أشدَّ ، فقال : ادعى اللهَ لى ولا أضُرُّكِ ، فدَعَت فأطلق . فدَعا بعضَ حَجَبتهِ فقال : إنكم لم تأتونى بانسانٍ ، إنما أتيتُمونى بشيطان ، فأخدَمَها هاجَرَ . فأتَتْهُ وهو قائمٌ يُصلى ، فأومأ بيدهِ : مَهْيَمْ ؟ قالت : ردَّ اللهُ كيدَ الكافرِ ـ أوِ الفاجرِ ـ فى نَحرهِ ، وأخدَمَ هاجَر . قال أبو هريرةَ : تلك أُمُّكم يابنى ماء السماء »

٣٣٥٩ - حدثنا عُبيدُ اللهِ بن موسى - أو ابنُ سلام عنه - أخبرنا ابنُ جُرَيجٍ عن عبدِ الحميدِ بن جُبَير عن سعيدِ بنِ المسيَّب عن أمِّ شَرِيكٍ رضيَ اللهُ عنها « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ أمرَ بقتلِ الوَزَغِ وقال : كان ينفُخُ على إبراهيمَ عليهِ السلام »

٣٣٦٠ - حدثنا عمرُ بن حفصِ بنِ غِياثٍ حدثنا أبي حدَّثنا الأعمشُ قال حدَّثني إبراهيمُ عن علقمةَ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه قال « لما نَزَلَتْ ﴿ الذينَ آمَنوا ولم يَلبِسوا إيمانَهم بظلم ﴾ قلنا : يارسولَ الله، أيُّنا لا يَظلِمُ نفسَه ؟ قال : ليس كما تقولون ، ﴿ لم يلبسوا إيمانهم بظلم ﴾ : بشِرك . أوَلم تَسمَعوا إلى قولِ لقمانَ لابنِه ﴿ يا بُنيَّ لا تُشرِكْ باللهِ ، إنَّ الشِركَ لظلمٌ عظيم ﴾ »

قوله (باب قول الله تعالى : واتخذ الله ابراهيم خليلا ، وقوله : ان ابراهيم كان أمة قانتا لله ، وقوله : ان ابراهيم لأوّاه حليم) وكأنه أشار بهذه الآيات إلى ثناء الله تعالى على ابراهيم عليه السلام ، وابراهيم بالسريانية معناه أب راحم ، والخليل فعيل بمعنى فاعل وهو من الخلة بالضم وهى الصداقة والمحبة التى تخللت القلب فصارت خلاله ، وهذا صحيح بالنسبة إلى ما فى قلب ابراهيم من حب الله تعالى . وأما اطلاقه فى حق الله تعالى فعلى سبيل المقابلة ، وقيل الخلة أصلها الاستصفاء وسمى بذلك لانه يوالى ويعادى فى الله تعالى ، وخلة الله له نصره وجعله إماما ، وقيل هو مشتق من الخلة بفتح المعجمة وهى الحاجة ، سمى بذلك لانقطاعه إلى ربه وقصره حاجته عليه ، وسيأتى تفسير الآية فى تفسير النحل إن شاء الله تعالى . وابراهيم هو ابن آزر واسمه تارح بمثناة وراء مفتوحة وآخره حاء مهملة ابن ناحور بنون ومهملة مضمومة ابن شاروخ بمعجمة وراء مضمومة وآخره خاء معجمة ابن راغوء بغين معجمة ابن فالخ بفاء ولام مفتوحة بعدها معجمة ابن عبير ويقال غابر وهو بمهملة وموحدة ابن شالخ بمعجمتين ابن أرفخشذ بن سام بن نوح . لايختلف جمهور أهل النسب ولا أهل الكتاب فى ذلك ، إلا فى النطق ببعض هذه الاسماء . نعم ساق ابن حبان فى أول تاريخه خلاف ذلك وهو شاذ . **قوله** (وقال أبو ميسرة الرحيم بلسان الحبشة) يعنى الأوّاه ، وهذا الأثر وصله وكيع فى تفسيره من طريق أبى إسحق عن أبى ميسرة عمرو بن شرحبيل قال : الاواه الرحيم بلسان الحبشة . وروى ابن أبى حاتم من طريق ابن مسعود باسناد حسن قال : الأواه الرحيم ، ولم يقل بلسان الحبشة . ومن طريق عبد الله بن شداد أحد كبار التابعين قال « قال رجل : يارسول الله الأواه ؟ قال : الخاشع المتضرع فى الدعاء » ، ومن طريق ابن عباس قال : الأواه الموقن . ومن طريق مجاهد قال: الأواه الحفيظ ، الرجل يذنب الذنب سرا ثم يتوب منه سرا . ومن وجه آخر عن مجاهد قال : الأواه المنيب الفقيه الموقن . ومن طريق الشعبى قال : الأواه المسبح . ومن طريق كعب الاحبار فى قوله أواه قال : كان إذا ذكر النار قال أواه من عذاب الله . ومن طريق أبى ذر قال « كان رجل يطوف بالبيت ويقول فى دعائه أوّه أوه فقال النبى ﷺ إنه لأواه » ، رجاله ثقات الا أن فيه رجلا مبهما ، وذكر أبو عبيدة أنه فعال من التأوه ومعناه متضرع شفقا ولزوما لطاعة ربه . ثم ذكر المصنف فى الباب عشرين حديثا : أحدها حديث ابن عباس فى صفة الحشر ، والمقصود منه قوله « وأول من يكسى

يوم القيامة ابراهيم عليه السلام ، وروى البيهقي في « الاسماء » من وجه آخر عن ابن عباس مرفوعا : أول من يكسى ابراهيم حلة من الجنة ، ويؤتى بكرسى فيطرح عن يمين العرش ، ويؤتى بي فأكسى حلة لا يقوم لها البشر » ويقال إن الحكمة في خصوصية ابراهيم بذلك لكونه ألقي في النار عريانا ، وقيل لانه أول من لبس السراويل . ولا يلزم من خصوصيته عليه السلام بذلك تفضيله على نبينا محمد ﷺ لأن المفضول قد يمتاز بشيء يخص به ولا يلزم منه الفضيلة المطلقة . ويمكن أن يقال لا يدخل النبي ﷺ في ذلك على القول بأن المتكلم لا يدخل في عموم خطابه . وسيأتي مزيد لهذا في أواخر الرقاق . وقد ثبت لابراهيم عليه السلام أوليات أخرى كثيرة : منها أول من ضاف الضيف . وقص الشارب واختتن ورأى الشيب وغير ذلك ، وقد أتيت على ذلك بأدلة في كتابي « إقامة الدلائل على معرفة الأوائل » وسيأتي شرح حديث الباب مستوفى في أواخر الرقاق ان شاء الله تعالى . ثانيها حديث أبي هريرة « يلقى ابراهيم أباه آزر يوم القيامة » وسيأتي شرحه في تفسير الشعراء ان شاء الله تعالى . ثالثها حديث ابن عباس في رؤية الصور في البيت أخرجه من وجهين ، وقد مضى أيضا في الحج ، ويأتي شرحه فيما يتعلق بالازلام في تفسير سورة المائدة إن شاء الله تعالى . رابعها حديث أبي هريرة « قيل يا رسول الله من أكرم الناس » وسيأتي شرحه في قصة يعقوب . **قوله** (وقال أبو أسامة ومعتمر عن عبيد الله عن سعيد عن أبي هريرة) يعني أنهما خالفا يحيى القطان في الاسناد فلم يقولا فيه « عن سعيد عن أبيه » ورواية أبي أسامة وصلها المصنف في قصة يوسف ، ورواية معتمر وصلها المؤلف في قصة يعقوب . خامسها حديث سمرة في المنام الطويل الذي تقدم مع بعض شرحه في آخر الجنائز ، ذكر منه هنا طرفا وهو قوله « فأتينا على رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولا وأنه ابراهيم عليه السلام » وسيأتي شرحه مستوفى إن شاء الله تعالى في كتاب التعبير . سادسها حديث ابن عباس وقد سبق في الحج ويأتي شرحه في ذكر الدجال وغيره ، والغرض منه قوله « أما ابراهيم فانظروا إلى صاحبكم » وأشار بذلك الى نفسه فانه كان أشبه الناس بابراهيم عليه السلام . سابعها حديث أبي هريرة « اختتن ابراهيم وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم » رويناه بالتشديد عن الاصيلي والقابسي ، ووقع في رواية غيرهما بالتخفيف ، قال النووي : لم يختلف الرواة عند مسلم في التخفيف ، وأنكر يعقوب بن شيبة التشديد أصلا ، واختلف في المراد به فقيل : هو اسم مكان ، وقيل اسم آلة النجار ، فعلى الثاني هو بالتخفيف لا غير ، وعلى الأول ففيه اللغتان ، هذا قول الاكثر وعكسه الداودي ، وقد أنكر ابن السكيت التشديد في الآلة ، ثم اختلف فقيل هي قرية بالشام ، وقيل ثنية بالسراة ، والراجح أن المراد في الحديث الآلة ، فقد روى أبو يعلى من طريق علي بن رباح قال « أمر ابراهيم بالختان ، فاختتن بقدوم فاشتد عليه ، فأوحى الله اليه أن عجلت قبل أن نأمرك بآلته ، فقال : يارب كرهت أن أؤخر أمرك » . **قوله** (حدثنا أبو اليمان حدثنا شعيب حدثنا أبو الزناد وقال بالقدوم مخففة) يعني انه روى الحديث المذكور بالإسناد المذكور أولا وصرح بتخفيف الدال ، وهذا يؤيد رواية الاصيلي والقابسي . (تنبيه) : وقع في بعض النسخ تقديم رواية أبي اليمان بعد رواية قتيبة ، والذي هنا هو المعتمد . **قوله** (تابعه عبد الرحمن بن اسحق عن أبي الزناد ، وتابعه عجلان عن أبيه عن أبي هريرة ، ورواه محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة) . أما متابعة عبد الرحمن بن اسحق فوصلها مسدد في مسنده عن بشر بن المفضل عنه ولفظه « اختتن ابراهيم بعد ما مرت به ثمانون واختتن بالقدوم » وأما متابعة عجلان فوصلها أحمد عن يحيى القطان عن ابن عجلان مثل رواية قتيبة ،

وأما رواية محمد بن عمرو فوصلها أبو يعلى فى مسنده من هذا الوجه ولفظه « اختتن ابراهيم على رأس ثمانين سنة واختتن بالقدوم » فاتفقت هذه الروايات على أنه كان ابن ثمانين سنة عند اختتانه . ووقع فى الموطأ موقوفا عن أبى هريرة . وعند ابن حبان مرفوعا « أن ابراهيم اختتن وهو ابن مائة وعشرين سنة » والظاهر أنه سقط من المتن شىء فان هذا القدر هو مقدار عمره ، ووقع فى آخر « كتاب العقيقة لأبى الشيخ » من طريق الأوزاعى عن يحيى ابن سعيد عن سعيد بن المسيب موصولا مرفوعا مثله وزاد « وعاش بعد ذلك ثمانين سنة » فعلى هذا يكون عاش مائتى سنة والله أعلم . وجمع بعضهم بأن الأول حسب من مبدأ نبوته والثانى من مبدأ مولده . الحديث الثامن ، **قوله** (حدثنا سعيد بن تليد) بفتح المثناة وكسر اللام وبعد التحتانية الساكنة مهملة الرهينى بمهملتين ونون مصغر مصرى مشهور ، وأيوب هو السختيانى ، ومحمد هو ابن سيرين . وقد أورده المصنف من وجهين عن أيوب وساقه على لفظ حماد بن زيد عن أيوب ، ولم يقع التصريح برفعه فى روايته ، وقد رواه فى النكاح عن سليمان بن حرب عن حماد بن زيد فصرح برفعه لكن لم يسق لفظه ، ولم يقع رفعه هنا فى رواية النسفى ولا كريمة ، وهو المعتمد فى رواية حماد بن زيد ، وكذا رواه عبد الرزاق عن معمر غير مرفوع ، والحديث فى الأصل مرفوع كما فى رواية جرير بن حازم وكما فى رواية هشام بن حسان عن ابن سيرين عند النسائى والبزار وابن حبان وكذا تقدم فى البيوع من رواية الأعرج عن أبى هريرة مرفوعا ، ولكن ابن سيرين كان غالبا لا يصرح برفع كثير من حديثه . **قوله** (لم يكذب ابراهيم عليه الصلاة السلام إلا ثلاث كذبات) قال أبو البقاء : الجيد أن يقال بفتح الذال فى الجمع لانه جمع كذبة بسكون الذال وهو اسم لا صفة لأنك تقول كذب كذبة كما تقول ركع ركعة ولو كان صفة لكن فى الجمع ، وقد أورد على هذا الحصر ما رواه مسلم من حديث أبى زرعة عن أبى هريرة فى حديث الشفاعة الطويل فقال فى قصة ابراهيم : وذكر كذباته ، ثم ساقه من طريق أخرى من هذا الوجه وقال فى آخره : وزاد فى قصة ابراهيم وذكر قوله فى الكوكب (هذا ربى) وقوله لآلهتهم (بل فعله كبيرهم هذا) وقوله (انى سقيم) انتهى . قال القرطبى : ذكر الكوكب يقتضى أنها أربع ، وقد جاء فى رواية ابن سيرين بصيغة الحصر فيحتاج فى ذكر الكوكب إلى تأويل . قلت : الذى يظهر أنها وهم من بعض الرواة فانه ذكر قوله فى الكوكب بدل قوله فى سارة ، والذى اتفقت عليه الطرق ذكر سارة دون الكوكب ، وكأنه لم يعد مع أنه أدخل من ذكر سارة لما نقل أنه قاله فى حال الطفولية فلم يعدها لان حال الطفولية ليست بحال تكليف وهذه طريقة ابن اسحق ، وقيل انما قال ذلك بعد البلوغ لكنه قاله على طريق الاستفهام الذى يقصد به التوبيخ ، وقيل قاله على طريق الاحتجاج على قومه تنبيها على أن الذى يتغير لا يصلح للربوبية وهذا قول الاكثر أنه قال توبيخا لقومه أو تهكما بهم وهو المعتمد ، ولهذا لم يعد ذلك فى الكذبات وأما اطلاقه الكذب على الأمور الثلاثة فلكونه قال قولا يعتقده السامع كذبا لكنه إذا حقق لم يكن كذبا لانه من باب المعاريض المحتملة للامرين فليس بكذب محض ، فقوله (انى سقيم) يحتمل أن يكون أراد انى سقيم أى سأسقم واسم الفاعل يستعمل بمعنى المستقبل كثيرا ، ويحتمل أنه أراد انى سقيم بما قدر على من الموت أو سقيم الحجة على الخروج معكم ، وحكى النووى عن بعضهم أنه كان تأخذه الحمى فى ذلك الوقت ، وهو بعيد لأنه لو كان كذلك لم يكن كذبا لا تصريحا ولا تعريضا ، وقوله (بل فعله كبيرهم) قال القرطبى هذا قاله تمهيدا للاستدلال على أن الأصنام ليست بآلهة وقطعا لقومه فى قولهم انها تضر وتنفع ، وهذا الاستدلال يتجوز فيه فى الشرط

المتصل ، ولهذا أردف قوله ﴿ بل فعله كبيرهم ﴾ بقوله ﴿ فاسألوهم ان كانوا ينطقون ﴾ قال ابن قتيبة معناه ان كانوا ينطقون فقد فعله كبيرهم هذا ، فالحاصل أنه مشترط بقوله ﴿ ان كانوا ينطقون ﴾ أو أنه أسند اليه ذلك لكونه السبب . وعن الكسائى انه كان يقف عند قوله بل فعله أى فعله من فعله كائنا من كان ثم يبتدىء كبيرهم هذا وهذا خبر مستقل ثم يقول فاسألوهم إلى آخره ، ولا يخفى تكلفه . وقوله «هذه أختى» يعتذر عنه بأن مراده أنها أخته فى الاسلام كما سيأتى واضحا ، قال ابن عقيل : دلالة العقل تصرف ظاهر إطلاق الكذب على ابراهيم ، وذلك أن العقل قطع بأن الرسول ينبغى أن يكون موثوقا به ليعلم صدق ماجاء به عن الله ، ولا ثقة مع تجويز الكذب عليه ، فكيف مع وجود الكذب منه ، وانما أطلق عليه ذلك لكونه بصورة الكذب عند السامع ، وعلى تقديره فلم يصدر ذلك من ابراهيم عليه السلام - يعنى اطلاق الكذب على ذلك - الا فى حال شدة الخوف لعلو مقامه ، والا فالكذب المحض فى مثل تلك المقامات يجوز ، وقد يجب لتحمل أخف الضررين دفعا لأعظمهما ، وأما تسميته اياها كذبات فلا يريد أنها تذم ، فان الكذب وان كان قبيحا مخلا لكنه قد يحسن فى مواضع وهذا منها . **قوله** (ثنتين منهن فى ذات الله) خصهما بذلك لأن قصة سارة وان كانت أيضا فى ذات الله لكن تضمنت حظا لنفسه ونفعا له بخلاف الثنتين الأخيرتين فانهما فى ذات الله محضا ، وقد وقع فى رواية هشام بن حسان المذكورة « ان ابراهيم لم يكذب قط الا ثلاث كذبات كل ذلك فى ذات الله » ، وفى حديث ابن عباس عند أحمد « والله ان جادل بهن الا عن دين الله » . **قوله** (بينا هو ذات يوم وسارة) فى رواية مسلم « وواحدة فى شأن سارة » فانه قدم أرض جبار ومعه سارة وكانت أحسن الناس واسم الجبار المذكور عمرو بن امرىء القيس بن سبأ وانه كان على مصر ، ذكره السهيلى وهو قول ابن هشام فى «التيجان» وقيل اسمه صادوق وحكاه ابن قتيبة وكان على الاردن ، وقيل سنان بن علوان بن عبيد بن عريج[1] بن عملاق بن لاود بن سام بن نوح حكاه الطبرى ويقال انه أخو الضحاك الذى ملك الاقاليم . **قوله** (فقيل له ان هذا رجل) فى رواية المستملى « إن ههنا رجلا » وفى كتاب التيجان ان قائل ذلك رجل كان ابراهيم يشترى منه القمح فتم عليه عند الملك ، وذكر أن من جملة ماقاله للملك انى رأيتها تطحن ، وهذا هو السبب فى اعطاء الملك لها هاجر فى آخر الأمر وقال ان هذه لاتصلح أن تخدم نفسها . **قوله** (من أحسن الناس) فى صحيح مسلم فى حديث الاسراء الطويل من رواية ثابت عن أنس فى ذكر يوسف أعطى شطر الحسن ، زاد أبو يعلى من هذا الوجه أعطى يوسف وأمه شطر الحسن يعنى سارة ، وفى رواية الأعرج الماضية فى أواخر البيوع « هاجر ابراهيم بسارة فدخل بها قرية فيها ملك أو جبار ، فقيل دخل ابراهيم بامرأة هى من أحسن النساء » واختلف فى والد سارة مع القول بان اسمه هاران فقيل هو ملك حران وان ابراهيم تزوجها لما هاجر من بلاد قومه إلى حران وقيل هى ابنة أخيه وكان ذلك جائزا فى تلك الشريعة حكاه ابن قتيبة والنقاش واستبعد ، وقيل بل هى بنت عمه وتوافق الاسمان ، وقد قيل فى اسم أبيها توبل . **قوله** (فأرسل اليه فسأله عنها فقال من هذه ؟ قال أختى ، فأتى سارة فقال : ياسارة ليس على وجه الأرض الخ) هذا ظاهر فى أنه سأله عنها أولا ثم أعلمها بذلك لئلا تكذبه عنده ، وفى رواية هشام بن حسان أنه قال لها « إن هذا الجبار إن يعلم أنك امرأتى يغلبنى عليك فإن سألك فأخبريه أنك أختى ، وإنك اختى فى الاسلام ، فلما دخل

(١) فى نسخة « عويج » بالواو

أرضه رآها بعض أهل الجبار فأتاه فقال : لقد قدم أرضك امرأة لاينبغى أن تكون إلا لك ، فارسل اليها ، الحديث فيمكن أن يجمع بينهما بأن إبراهيم أحس بأن الملك سيطلبها منه فأوصاها بما أوصاها ، فلما وقع ما حسبه أعاد عليها الوصية . واختلف فى السبب الذى حمل إبراهيم على هذه الوصية مع أن ذلك الظالم يريد اغتصابها على نفسها أختا كانت أوزوجة ، فقيل : كان من دين ذلك الملك أن لايتعرض إلا لذوات الأزواج ، كذا قيل ، ويحتاج إلى تتمة وهو أن ابراهيم أراد دفع أعظم الضررين بارتكاب أخفهما ، وذلك أن اغتصاب الملك إياها واقع لامحالة ، لكن إن علم أن لها زوجا فى الحياة حملته الغيرة على قتله وإعدامه أو حبسه واضراره ، بخلاف ما إذا علم أن لها أخا فان الغيرة حينئذ تكون من قبل الأخ خاصة لا من قبل الملك فلا يبالى به . وقيل أراد ان علم أنك امرأتى ألزمنى بالطلاق ، والتقرير الذى قررته جاء صريحا عن وهب بن منبه فيما أخرجه عبد بن حميد فى تفسيره من طريقه . وقيل كان من دين الملك أن الأخ أحق بأن تكون أخته زوجته من غيره فلذلك قال هى أختى اعتمادا على مايعتقده الجبار فلا ينازعه فيها ، وتعقب بأنه لوكان كذلك لقال هى أختى وأنا زوجها فلم اقتصرعلى قوله هى أختى ؟ وأيضا فالجواب إنما يفيد لو كان الجبار يريد أن يتزوجها لا أن يغتصبها نفسها . وذكر المنذرى فى « حاشية السنن » عن بعض أهل الكتاب أنه كان من رأى الجبار المذكور أن من كانت متزوجة لا يقربها حتى يقتل زوجها فلذلك قال ابراهيم هى أختى ، لأنه إن كان عادلا خطبها منه ثم يرجو مدافعته عنها ، وان كان ظالما خلص من القتل ، وليس هذا ببعيد مما قررته أولا ، وهذا أخذ من كلام ابن الجوزى فى « مشكل الصحيحين » فانه نقله عن بعض علماء أهل الكتاب أنه سأله عن ذلك فاجاب به . **قوله** (ليس على وجه الأرض مؤمن غيرى وغيرك) يشكل عليه كون لوط كان معه كما قال تعالى ﴿فآمن له لوط﴾ ، ويمكن أن يجاب بأن مراده بالأرض الأرض التى وقع له فيها ماوقع ولم يكن معه لوط إذ ذاك . **قوله** (فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فأخذ) كذا فى أكثر الروايات ، وفى بعضها « ذهب يناولها يده » وفى رواية مسلم « فقام ابراهيم إلى الصلاة ، فلما دخلت عليه أى على الملك لم يتمالك أن بسط يده اليها فقبضت يده قبضة شديدة » وفى رواية أبى الزناد عن الأعرج من الزيادة « فقام اليها فقامت توضأ وتصلى » وقوله فى هذه الرواية « فغط » هو بضم المعجمة فى أوله ، وقوله حتى ركض برجله يعنى أنه اختنق حتى صار كأنه مصروع ، قيل الغط صوت النائم من شدة النفخ ، وحكى ابن التين أنه ضبط فى بعض الأصول « فغط » بفتح الغين والصواب ضمها ، ويمكن الجمع بأنه عوقب تارة بقبض يده وتارة بانصراعه . وقوله « فدعت » من الدعاء فى رواية الأعرج المذكورة ولفظه « فقالت اللهم إن كنت تعلم أنى آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجى إلا على زوجى فلا تسلط على الكافر » ويجاب عن قولها « ان كنت » مع كونها قاطعة بأنه سبحانه وتعالى يعلم ذلك بأنها ذكرته على سبيل الفرض هضما لنفسها . قوله (فقال ادعى الله لى ولا أضرك) فى رواية مسلم « فقال لها ادعى الله أن يطلق يدى ففعلت » فى رواية أبى الزناد المذكورة « قال أبو سلمة قال أبو هريرة قالت اللهم ان يمت يقولوا هى التى قتلته قال فأرسل » . **قوله** (ثم تناولها الثانية) فى رواية الاعرج « ثم قام اليها فقامت توضأ وتصلى » . **قوله** (فأخذ مثلها أو أشد) فى رواية مسلم « فقبضت أشد من القبضة الأولى » . **قوله** (فدعا بعض حجبته) بفتح المهملة والجيم والموحدة جمع حاجب ، فى رواية مسلم « ودعا الذى جاء بها » ولم أقف على اسمه . **قوله** (انك لم تأتنى بانسان ، انما أتيتنى بشيطان) فى رواية الأعرج « ما أرسلتم إلى الا شيطانا ، أرجعوها إلى ابراهيم » وهذا يناسب ماوقع له من

الصرع ، والمراد بالشيطان المتمرد من الجن ، وكانوا قبل الاسلام يعظمون أمر الجن جدا ويرون كل ما وقع من الخوارق من فعلهم وتصرفهم . قوله (فأخدمها هاجر) أى وهبها لها لتخدمها لأنه أعظمها أن تخدم نفسها . وفى رواية مسلم « فأخرجها من أرضى وأعطها آجر » ذكرها بهمزة بدل الهاء ، وهى كذلك فى رواية الاعرج والجيم مفتوحة على كل حال وهى اسم سريانى ، ويقال إن أباها كان من ملوك القبط وإنها من حفن بفتح المهملة وسكون الفاء قرية بمصر ، قال اليعقوبى : كانت مدينة انتهى ، وهى الآن كفر من عمل أنصنا بالبر الشرقى من الصعيد فى مقابلة الاشمونين ، وفيها آثار عظيمة باقية . قوله (فأتته) فى رواية الأعرج « فاقبلت تمشى فلما رآها ابراهيم » . قوله (مهيم) فى رواية المستملى « مهيا » وفى رواية ابن السكن « مهين » بنون وهى بدل الميم ، وكأن المستملى لما سمعها بنون ظنها نون تنوين ، ويقال ان الخليل أول من قال هذه الكلمة ومعناها ما الخبر . قوله (رد الله كيد الكافر - أو الفاجر - فى نحره) هذا مثل تقوله العرب لمن أراد أمرا باطلا فلم يصل اليه ، ووقع فى رواية الأعرج « أشعرت ان الله كبت الكافر وأخدم وليدة » أى جارية للخدمة ، وكبت بفتح الكاف والموحدة ثم مثناة أى رده خاسئا ، ويقال أصله « كبد » أى بلغ الهم كبده ثم أبدلت الدال مثناة ، ويحتمل أن يكون « وأخدم » معطوفا على « كبت » ويحتمل أن يكون فاعل أخدم هو الكافر فيكون استئنافا . قوله (قال أبو هريرة : تلك أمكم يا بنى ماء السماء) كأنه خاطب بذلك العرب لكثرة ملازمتهم للفلوات التى بها مواقع القطر لاجل رعى دوابهم ، ففيه تمسك لمن زعم أن العرب كلهم من ولد اسماعيل ، وقيل أراد بماء السماء زمزم لان الله أنبعها لهاجر فعاش ولدها بها فصاروا كأنهم أولادها . قال ابن حبان فى صحيحه : كل من كان من ولد اسماعيل يقال له ماء السماء ، لان اسماعيل ولد هاجر وقد ربى بماء زمزم وهى من ماء السماء . وقيل سموا بذلك لخلوص نسبهم وصفائه فأشبه ماء السماء وعلى هذا فلا متمسك فيه ، وقيل : المراد بماء السماء عامر ولد عمرو بن عامر بن بقيا بن حارثة بن الغطريف وهو جد الأوس والخزرج ، قالوا إنما سمى بذلك لانه كان إذا قحط الناس أقام لهم ماله مقام المطر ، وهذا أيضا على القول بأن العرب كلها من ولد اسماعيل ، وسيأتى زيادة فى هذه المسألة فى أوائل المناقب إن شاء الله تعالى . وفى الحديث مشروعية أخوة الاسلام وإباحة المعاريض ، والرخصة فى الانقياد للظالم والغاصب ، وقبول صلة الملك الظالم ، وقبول هدية المشرك ، واجابة الدعاء باخلاص النية ، وكفاية الرب لمن أخلص فى الدعاء بعمله الصالح . وسيأتى نظيره فى قصة أصحاب الغار . وفيه ابتلاء الصالحين لرفع درجاتهم ، ويقال ان الله كشف لابراهيم حتى رأى حال الملك مع سارة معاينة وانه لم يصل منها إلى شىء ، ذكر ذلك فى « التيجان » ولفظه « فأمر بادخال ابراهيم وسارة عليه ثم نحى ابراهيم إلى خارج القصر وقام إلى سارة ، فجعل الله القصر لابراهيم كالقارورة الصافية فصار يراهما ويسمع كلامهما » وفيه أن من نابه أمرهم من الكرب ينبغى له أن يفزع إلى الصلاة . وفيه أن الوضوء كان مشروعا للأمم قبلنا وليس مختصا بهذه الأمة ولا بالانبياء ، لثبوت ذلك عن سارة ، والجمهور على أنها ليست بنبية . الحديث التاسع ، قوله (حدثنا عبيد الله ابن موسى أو ابن سلام عنه) كأن البخارى شك فى سماعه له من عبيد الله بن موسى - وهو من أكبر مشايخه - وتحقق أنه سمعه من محمد بن سلام عنه فأورده هكذا ، وقد وقع له نظير هذا فى أماكن عديدة . قوله (عن عبد الحميد بن جبير) هو ابن شيبة بن عثمان الحجبى ، والاسناد كلـــه حجازيون من ابن جريج فصاعدا ، وفى رواية الاسماعيلى من طريق يحيى القطان وأبى عاصم عن ابن جريج « أخبرنى عبد الحميد » . قوله (أم شريك) فى رواية

أبي عاصم « إحدى نساء بني عامر بن لؤي » ولفظ المتن أنها استأمرت النبي ﷺ في قتل الوزغات فامر بقتلهن ولم يذكر الزيادة ، والوزغات بالفتح جمع وزغة وهي بالفتح أيضا ، وذكر بعض الحكماء أن الوزغ أصم ، وأنه لايدخل في مكان فيه زعفران ، وأنه يلقح بفيه ، وأنه يبيض ، ويقال لكبارها سام أبرص وهو بتشديد الميم .

الحديث العاشر حديث ابن مسعود « لما نزل : الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم » الحديث ، مضى شرحه في كتاب الايمان ، قال الاسماعيلي : كذا أورد هذا الحديث في ترجمة ابراهيم ، ولا أعلم فيه شيئا من قصة ابراهيم ، كذا قال ، وخفي عليه أنه حكاية عن قول ابراهيم عليه السلام ، لأنه سبحانه لما فرغ من حكاية قول ابراهيم في الكوكب والقمر والشمس ذكر محاجة قومه له ، ثم حكى أنه قال لهم (وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله مالم ينزل به عليكم سلطانا . فأي الفريقين أحق بالأمن) فهذا كله عن ابراهيم ، وقوله (ان كنتم تعلمون) خطاب لقومه ، ثم قال (الذين آمنوا) الخ يعني أن الذين هم أحق بالامن هم الذين آمنوا ، وقال بعد ذلك (وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه) فظهر تعلق ذلك بترجمة ابراهيم ، وروى الحاكم في « المستدرك » من حديث علي رضي الله عنه أنه قرأ هذه الآية (الذين آمنوا ولم يلبسوا ايمانهم بظلم) قال : نزلت هذه الآية في ابراهيم وأصحابه ، واقتصر الكرماني على قوله : مناسبة هذا الحديث لقصة ابراهيم اتصال هذه الآية بقوله (وتلك حجتنا آتيناها ابراهيم على قومه) . الحديث الحادي عشر حديث أبي هريرة في الشفاعة ، ذكر طرفا منه ، والغرض منه قول أهل الموقف لابراهيم : أنت نبي الله وخليله من الأرض . ووقع عند إسحق بن راهويه ومن طريقه الحاكم في « المستدرك » من وجه آخر عن أبي زرعة عن أبي هريرة في هذا الحديث « فيقولون يا ابراهيم أنت خليل الرحمن قد سمع بخلتك أهل السماوات والارض » وقد تقدم القول في معنى الخلة ، ويأتي شرح حديث الشفاعة في الرقاق . **قوله** (أمر بقتل الوزغ وقال كان ينفخ على ابراهيم عليه السلام) ووقع في حديث عائشة عند ابن ماجه وأحمد « ان ابراهيم لما ألقي في النار لم يكن في الأرض دابة إلا أطفأت عنه ، إلا الوزغ فانها كانت تنفخ عليه ، فأمر النبي ﷺ بقتلها » . **قوله** (تابعه أنس عن النبي ﷺ) وصله المؤلف في التوحيد وفي غيره وسيأتي

٩ - باب يَزِفُّون : النَّسَلانُ في المشي

٣٣٦١ - **حدثنا** إسحاقُ بن إبراهيمَ بن نصرٍ حدَّثنا أبو أُسامةَ عن أبي حيَّانَ عن أبي زُرعةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « أُتِيَ النبيُّ ﷺ يوماً بلحم ، فقال : إن اللهَ يجمعُ يومَ القيامةِ الأوَّلينَ والآخِرينَ في صَعيدٍ واحد ، فيُسمِعُهُمُ الداعي وينفذُهُمُ البصر ، وتَدنو الشمسُ منهم - فذكر حديثَ الشفاعة - فيأتونَ إبراهيمَ فيقولونَ : أنتَ نبيُّ اللهِ وخَليله منَ الأرض ، اشفَعْ لنا إلى ربِّك ، فيقول - فذكر كذباتِه - : نَفسي نفسي ، اذهبوا إلى موسى » . تابعَهُ أنسٌ عنِ النبيِّ ﷺ

٣٣٦٢ - **حدثنا** أحمدُ بن سعيدٍ أبو عبدِ الله حدَّثنا وَهبُ بن جَريرٍ عن أبيهِ عن أيوبَ عن عبدِ اللهِ ابن سعيدِ بن جُبيرٍ عن أبيهِ عنِ ابن عباس رضي اللهُ عنهما عن النبيِّ ﷺ قال « يَرحمُ اللهُ أمَّ إسماعيلَ ، لولا

أنها عجلت لكان زمزم عيناً معيناً »

٣٣٦٣ — قال الأنصاري حدثنا ابن جريج قال : أما كثير بن كثير فحدثني قال « إني وعثمان بن أبي سليمان جلوس مع سعيد بن جبير فقال : ما هكذا حدثني ابن عباس ، ولكنه قال : أقبل إبراهيم باسماعيل وأمه عليهم السلام ـ وهي ترضيه ـ معها شنة لم ير قعه ، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها اسماعيل »

٣٣٦٤ — **حدثنا** عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن أيوب السختياني وكثير بن كثير ابن المطلب بن أبي وداعة ـ يزيد أحدهما على الآخر ـ عن سعيد بن جبير « قال ابن عباس : « أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم اسماعيل اتخذت منطقاً لتعفي أثرها على سارة ، ثم جاء بها ابراهيم وبابنها اسماعيل ـ وهي ترضعه ـ حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد ، وليس بمكة يومئذ أحد ، وليس بها ماء فوضعهما هنالك ، ووضع عندهما جراباً فيه تمر وسقاء فيه ماء ، ثم قفى إبراهيم منطلقاً ، فتبعته أم اسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء ، فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت إليها . فقالت له : آلله أمرك بهذا ؟ قال : نعم . قالت : إذن لا يضيعنا . ثم رجعت . فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال ﴿ ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع ـ حتى بلغ ـ يشكرون ﴾ . وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفد ما في السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يتلوى ـ أو قال : يتلبط ـ فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحداً ، فلم تر أحداً ، فهبطت من الصفا ، حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها ، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي ، ثم أتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً ، فلم تر أحداً ، ففعلت ذلك سبع مرات . قال ابن عباس قال النبي ﷺ : فذلك سعي الناس بينهما . فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت : صه ـ تريد نفسها ـ ثم تسمعت أيضاً فقالت : قد أسمعت إن كان عندك غواث ، فاذا هي بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه ـ أو قال بجناحه ـ حتى ظهر الماء ، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو يفور بعد ما تغرف . قال ابن عباس قال النبي ﷺ : يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم ـ أو قال : لو لم تغرف من الماء ـ لكانت زمزم عيناً معيناً . قال فشربت وأرضعت ولدها ، فقال لها الملك : لا تخافوا الضيعة ، فان ها هنا بيت الله

يَبنى هٰذا الغلامُ وأبوه ، وإنَّ اللهَ لا يُضيعُ أهلَه . وكان البيتُ مرتفعاً منَ الأرضِ كالرابية ، تأتيه السيولُ فتأخُذُ عن يمينهِ وشمالهِ ، فكانت كذٰلكَ حتىٰ مرَّت بهم رُفقة من جُرهُم - أو أهلُ بيتٍ من جُرهُم - مُقبلينَ من طريقِ كَداء ، فنزَلوا فى أسفَلِ مكةَ ، فرأوا طائراً عائفاً ، فقالوا : إنَّ هٰذا الطائرَ ليَدورُ على ماء ، لَعهدُنا بهذا الوادى وما فيه ماء ، فأرسَلوا جَرِيّاً أو جَرِيَّينِ فاذا هم بالماء ، فرَجَعوا فأخبروهم بالماء ، فأقبلوا - قال وأمُّ اسماعيلَ عندَ الماء - فقالوا : أتأذَنينَ لنا أن نَنزِلَ عندَكِ ؟ فقالت : نعم ، ولكنْ لا حقَّ لكم فى الماء . قالوا : نعم . قال ابنُ عباسٍ قال النبىُّ ﷺ : فألفىٰ ذٰلكَ أمَّ اسماعيلَ وهىَ تحبُّ الإنسَ ، فنزَلوا ، وأرسلوا إلى أهلِيهم فنزلوا معهم ، حتىٰ إذا كان بها أهلُ أبياتٍ منهم ، وشبَّ الغُلامُ وتعلَّمَ العربيةَ منهم ، وأنفَسَهُم وأعجَبَهم حينَ شَبَّ ، فلما أدركَ زوَّجوهُ امرأةً منهم . وماتَت أمُّ إسماعيلَ ، فجاء إبراهيمُ بعدَ ماتزوَّجَ إسماعيلُ يُطالِعُ تَرِكتَهُ ، فلم يَجدْ إسماعيل ، فسألَ امرأتَهُ عنه فقالت : خرَجَ يَبتغى لنا ، ثم سألها عن عَيشِهم وهَيئتِهم فقالت : نحنُ بشَرٍّ ، نحنُ فى ضِيقٍ وشدَّةٍ . فشكَتْ إليه . قال : فاذا جاء زوجُكِ فاقرَئى عليهِ السلامَ وقولى لهُ يُغَيِّرْ عَتبةَ بابه . فلما جاء اسماعيلُ كأنهُ آنَسَ شيئاً فقال : هل جاءكم من أحد ؟ قالت : نعم ، جاءنا شيخٌ كذا وكذا ، فسألَنا عنك فأخبرتُه ، وسألنى كيف عَيشُنا ، فأخبرتُه أنا فى جَهدٍ وشِدَّةٍ . قال : فهل أوصاكِ بشىْ ؟ قالت : نعم ، أمرَنى أن أقرأَ عليكَ السلام ، ويقول : غَيِّرْ عتبةَ بابك . قال : ذاكِ أبى ، وقد أمرَنى أن أفارِقَكِ ، الحَقِي بأهلِكِ . فطلَّقَها ، وتزوجَ منهم أخرَى . فلَبِثَ عنهم إبراهيمُ ماشاء الله ، ثم أتاهم بعدُ فلم يَجِدْه ، فدخَلَ على امرأته فسألها عنه فقالت : خرَجَ يَبتغِى لنا . قال : كيفَ أنتم ؟ وسألها عن عيشِهم وهَيئتِهم فقالت : نحن بخيرٍ وسَعَةٍ ، وأثنَتْ على الله . فقال : ما طعامُكم ؟ قالت : اللحمُ . قال : فما شرابُكم ؟ قالت : الماء . قال : اللّٰهمَّ بارك لهم فى اللحم والماء . قال النبىُّ ﷺ : ولم يكن لهم يومَئذٍ حَبٌّ ، ولو كان لهم دعا لهم فيه ، قال : فهما لا يَخلُو عليهما أحدٌ بغيرِ مكةَ إلا لم يُوافِقاهُ . قال : فاذا جاء زوجُكِ فاقرَئى عليهِ السلامَ ، ومُريهِ يُثبتُ عتبةَ بابه . فلما جاء إسماعيلُ قال : هل أتاكم من أحد ؟ قالت : نعم ، أتانا شَيخٌ حَسنُ الهيئةِ - وأثنَتْ عليهِ - فسألنى عنكَ فأخبرْتُهُ ، فسألنى كيف عيشُنا فأخبرتُه أنّا بخيرٍ . قال : فأوصاكِ بشىْ ؟ قالت : نعم ، هو يقرأُ عليكَ السلامَ ، ويأمُرُكَ أن تُثبِتَ عتبةَ بابِك . قال : ذاكِ أبى ، وأنتِ العتبة ، أمَرَنى أن أمسِكَكِ . ثم لَبِثَ عنهم ماشاء الله ، ثم جاء بعدَ ذٰلك وإسماعيلُ يَبرى نَبلاً له تحتَ دَوحةٍ قريباً منَ زَمزَمَ ، فلمّا رآهُ قام إليه ، فصَنَعا كما يَصنَعُ الوالدُ بالوَلَدِ والوَلَدُ بالوالد . ثم قال : يا اسماعيلُ ، ان اللهَ أمَرَنى بأمر . قال : فاصْنَعْ ما أمَرَكَ ربُّك . قال ، وتُعِينُنى ؟ قال : وأُعِينُك . قال :

فان اللهَ أمرَني أن أبنيَ ها هنا بيتا - وأشارَ الى أكمة مُرتفعةٍ عَلَى ما حَوْلَها - قال : فعندَ ذٰلكَ رَفَعا القواعدَ منَ البَيت ، فجعلَ اسماعيلُ يأتي بالحجارةِ وابراهيم يبني . حتى اذا ارتَفَعَ البناء جاء بهذا الحجَرِ فوضَعَهُ لهُ ، فقامَ عليهِ وهو يَبْني واسماعيلُ يُناولهُ الحِجارةَ ، وهُما يَقولانِ ﴿ رَبَّنا تقبَّلْ منّا ، انكَ أنتَ السميعُ العَليم ﴾ قال فجَعَلا يبنيانِ حتى يَدُورا حَولَ البيتِ وهُما يَقولان : ﴿ ربَّنا تقبَّلْ منّا ، انكَ أنتَ السميعُ العَليم ﴾ »

٣٣٦٥ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدّثنا أبو عامرٍ عبدُ الملكِ بنُ عمرٍو قال حدثنا ابراهيمُ بن نافعٍ عن كثيرِ بنِ كثيرٍ عن سعيدِ بن جُبيرٍ عن ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال « لما كان بينَ ابراهيمَ وبينَ أهلِهِ ما كان خرجَ باسماعيلَ ، ومعهم شَنَّةٌ فيها ماء ، فجعلَتْ أمُّ اسماعيلَ تشرَبُ منَ الشَّنَّةِ فيَدِرُّ لبنُها على صبيِّها حتى قدِمَ مكةَ فوَضعَها تحتَ دَوحةٍ ، ثمَّ رَجع إبراهيمُ إلى أهلِهِ ، فانبعَثَتْهُ أمُّ إسماعيلَ حتى لما بلَغوا كَداء نادتهُ مِن ورائهِ : يا إبراهيمُ إلى من تَترُكنـــا ؟ قال : إلى اللهِ . قالت : رضيتُ باللهِ . قال فرجعَت فجعلَت تَشرَبُ منَ الشَّنَّةِ ويدِرُّ لبنُها عَلَى صبيِّها ، حتى لما فَنِيَ الماء قالت : لو ذهَبتُ فنظرتُ لعلِّي أُحسُّ أحَداً . قال فذَهبَت فصعِدَتِ الصَّفا فنظرت ونظرت هل تُحِسُّ أحداً ؟ فلم تحِسَّ أحداً . فلما بَلغتِ الوادي سَعَت وأتَتِ المروةَ ، ففعلَتْ ذلك أشواطاً ، ثمَّ قالت : لو ذهَبتُ فنظرتُ مافعلَ - تعني الصبيَّ - فذهَبَتْ فنظرتْ فاذا هو على حالهِ كأنهُ يَنشغُ للموت ، فلم تُقرَّها نفسُها ، فقالت لو ذهبتُ فنظرتُ لعلِّي أُحسُّ أحداً ، فذهبتْ فصعِدتِ الصفا فنظرت ونظرت فلم تُحِسَّ أحداً ، حتى أتمَّتْ سبعاً ، ثم قالت : لو ذَهبتُ فنظرتُ مافعل ، فاذا هي بصوتٍ ، فقالت أغِثْ إن كان عندَكَ خيرٌ ، فاذا جبريلُ ، قال فقال بعَقِبهِ هٰكذا ، وغَمزَ عَقِبَهُ على الأرضِ ، قال فانبثَقَ الماء ، فدَهَشَت أمُّ إسماعيلَ فجعلت تَحفِرُ ، قال فقال أبو القاسمِ : لو تَرَكتْهُ كان الماء ظاهِراً ، قال فجعَلَت تشربُ منَ الماء ويَدِرُّ لبنُها على صبيِّها . قال فمرَّ ناسٌ من جُرهُمَ ببطنِ الوادي فاذا هم بطَيرٍ ، كأنهم أنكروا ذاك ، وقالوا ما يكونُ الطيرُ إلا على ماء ، فبعثوا رسولهم فنظَرَ ، فاذا هم بالماء ، فأتاهم فأخبرهم ، فأتَوا اليها فقالوا : يا أمَّ إسماعيلَ أتأذَنينَ لنا أن نكونَ معَكِ ، أو نَسكُنَ معكِ ؟ فبلغَ ابنُها فنكحَ فيهم امرأةً . قال ثمَّ إنهُ بدا لإبراهيمَ فقال لأهلِهِ : إني مُطَّلِعٌ تَرِكتي . قال فجاء فسلَّمَ فقال : أينَ اسماعيلُ ؟ فقالتِ امرأتُهُ : ذهبَ يَصيدُ . قال : قولي لهُ إذا جاء : غيرْ عَتبةَ بابك . فلما جاء أخبَرَته ، قال أنتِ ذاكِ ، فاذهَبي إلى أهلِكِ . قال : ثمَّ إنه بَدا لإبراهيمَ فقال لأهلِهِ : إني مَطَّلِعٌ تَرِكتي . قال فجاء فقال : أينَ اسماعيلُ ؟ فقالتِ امرأتُهُ : ذهبَ يَصيدُ ، فقالت : ألا تَنزِلُ

فتطعَمَ وتَشرَب ؟ فقال : وما طعامكم وما شرابُكم ؟ قالت : طعامُنا اللحمُ وشرابُنا الماء . قال : اللّهمّ باركْ لهم فى طعامِهم وشرابهم . قال فقال أبو القاسم ﷺ : بركةٌ بدعوةِ إبراهيم . قال : ثمّ انه بَدا لإبراهيمَ فقال لإهلِهِ : إنى مُطّلِع تَرِكَتى ، فجاء فوافقَ إسماعيلَ من وراء زَمزمَ يُصلِحُ نَبْلاً له ، فقال : يا إسماعيلُ إنّ ربّكَ أمرَنى أن أبنىَ لهُ بَيتاً . قال : أطِعْ ربّك . قال : إنه أمرَنى أن تُعِينَنى عليه ، قال : إذَن أفعَلُ - أو كما قال . قال فقاما فجعل إبراهيمُ يبنى وإسماعيلُ يُناوِلهُ الحجارةَ ، ويقولان ﴿ ربّنا تقبّلْ منّا ، إنك أنتَ السميعُ العَليم ﴾

(تنبيه) : وقع فى رواية الحوى والكشميهنى قبل حديث أبى هريرة هذا (١) ماصورته « يزفون النسلان فى المشى » وفى رواية المستملى والباقين « باب » بغير ترجمة ، وسقط ذلك من رواية النسفى ، ووهم من وقع عنده « باب يزفون النسلان » فانه كلام لامعنى له . والذى يظهر ترجيح مارقع عند المستملى ، وقوله « باب » بغير ترجمة يقع عندهم كالفصل من الباب ، وتعلقه بما قبله واضح فان الكل من ترجمة ابراهيم ، وأما تفسير هذه الكلمة من القرآن فانها من جملة قصة ابراهيم عليه السلام مع قومه حين كسر أصنامهم قال الله تعالى ﴿ فأقبلوا اليه يزفون ﴾ قال مجاهد : الوزيف النسلان أخرجه الطبرى وابن أبى حاتم من طريق السدى قال « رجع ابراهيم عليه السلام إلى آلهتهم فاذا هى فى بهو عظيم مستقبل باب البهو صنم عظيم إلى جنبه أصغر منه بعضها إلى جنب بعض ، فاذا هم قد جعلوا طعاما بين يدى الاصنام وقالوا : إذا رجعنا وجدنا الآلهة بركت فى طعامنا فأكلنا ، فلما نظر اليهم ابراهيم قال ﴿ ألا تأكلون ؟ مالكم لاتنطقون ﴾ فأخذ حديدة فبقر كل صنم فى حافتيه ثم علق الفأس فى الصنم الاكبر ثم خرج ، فلما رجعوا جمعوا لابراهيم الحطب حتى ان المرأة لتمرض فتقول لئن عافانى الله لأجمعن لابراهيم حطبا . فلما جمعوا له وأكثروا من الحطب وأرادوا إحراقه قالت السماء والأرض والجبال والملائكة : ربنا خليلك ابراهيم يحرق ؟ قال : أنا أعلم به ، وان دعاكم فأغيثوه . فقال ابراهيم : اللهم أنت الواحد فى السماء وأنا الواحد فى الأرض ليس أحد فى الأرض يعبدك غيرى ، حسبى الله ونعم الوكيل » انتهى . وأظن البخارى ان كانت الترجمة محفوظة أشار إلى هذا القدر فانه يناسب قولهم فى حديث الشفاعة « أنت خليل الله من الأرض » . الحديث الثانى عشر حديث ابن عباس فى قصة اسماعيل وزمزم ، ساقه من ثلاثة طرق : الاولى قوله (عن عبد الله بن سعيد بن جبير) وقع فى رواية ابن السكن والاسماعيلى من طريق حجاج بن الشاعر عن وهب بن جرير زيادة « أبىّ بن كعب » ، ورواه النسائى عن أحمد بن سعيد شيخ البخارى باسقاط عبد الله بن سعيد بن جبير وزيادة أبى بن كعب ، قال النسائى : قال أحمد بن سعيد قال وهب وحدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير عن أبيه ولم يذكر أبى بن كعب ، فوضح أن وهب بن جرير كان إذا رواه عن أبيه لم يذكر عبد الله بن سعيد وذكر أبى بن كعب ، وإذا رواه عن حماد بن زيد ذكر عبد الله بن سعيد ولم يذكر أبى بن كعب . وفى رواية النسائى أيضا « قال وهب بن جرير أتيت سلام بن أبى مطيع فحدثته بهذا عن حماد بن زيد فانكره انكارا شديدا ثم قال لى : فأبوك مايقول ؟ قلت : يقول عن أيوب عن سعيد ابن جبير ، فقال : قد غلط ، إنما هو أيوب عن عكرمة بن خالد » انتهى . وليس ببعيد أن يكون لايوب فيه عدة طرق ، فان اسماعيل بن علية من كبار الحفاظ وقد قال فيه « عن أيوب نبئت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس » ولم

(١) أى الذى برقم ٣٣٦١ فى أول هذا الباب

يذكر أبيا ، وهو مما يؤيد رواية البخارى ، أخرجه الاسماعيلى من وجهين عن اسماعيل أحدهما هكذا والآخر قال فيه « عن أيوب عن عبد الله بن سعيد بن جبير » وقد رواه معمر عن أيوب عن سعيد بن جبير بلا واسطة كما أخرجه البخارى كما ترى ، وقد عاب الاسماعيلى على البخارى إخراجه رواية أيوب لاضطرابها ، والذى يظهر أن اعتماد البخارى فى سياق الحديث إنما هو على رواية معمر عن كثير بن كثير عن سعيد بن جبير ، وان كان أخرجه مقرونا بأيوب فرواية أيوب إما عن سعيد بن جبير بلا واسطة أو بواسطة ولده عبد الله . ولا يستلزم ذلك قدحا لثقة الجميع ، فظهر أنه اختلاف لا يضر لأنه يدور على ثقات حفاظ : ان كان باثبات عبد الله بن سعيد بن جبير وأبى بن كعب فلا كلام ، وان كان باسقاطهما فايوب قد سمع من سعيد بن جبير ، وأما ابن عباس فان كان لم يسمعه من النبى ﷺ فهو من مرسل الصحابة ولم يعتمد البخارى على هذا الاسناد الخالص كما ترى . وقد سبق إلى الاعتذار عن البخارى ورد كلام الاسماعيلى بنحو هذا الحافظ أبو على الجيانى فى « تقييد المهمل » . الطريق الثانية : **قوله** (وقال الانصارى حدثنا ابن جريج قال أما كثير بن كثير فحدثنى قال إنى وعثمان بن أبى سليمان جلوس مع سعيد بن جبير فقال : ماهكذا حدثنى ابن عباس ، ولكنه قال : أقبل ابراهيم بإسماعيل وأمه عليهم السلام وهى ترضعه معها شنة ، لم يرفعه) انتهى ، هكذا ساقه مختصرا معلقا ، وقد وصله أبو نعيم فى « المستخرج » عن فاروق الخطابى عن عبد العزيز بن معاوية عن الانصارى وهو محمد بن عبد الله ، لكنه أورده مختصرا أيضا ، وكذلك أخرجه عمر بن شبة فى « كتاب مكة » عن محمد بن عبد الله الانصارى وزاد فى روايته « انى وعثمان وعمر بن أبى سليمان وعثمان بن حبشى جلوس مع سعيد بن جبير » فكأنه كان عند الانصارى كذلك . وقد رواه الازرقى من طريق مسلم بن خالد الزنجى والفاكهى من طريق محمد بن جعشم كلاهما عن ابن جريج فبين فيه سبب قول سعيد بن جبير « ماهكذا حدثنى ابن عباس » ولفظه « عن ابن جريج عن كثير بن كثير قال : كنت أنا وعثمان بن أبى سليمان وعبد الله بن عبد الرحمن بن أبى حسين فى أناس مع سعيد بن جبير بأعلى المسجد ليلا فقال سعيد بن جبير : سلونى قبل أن لا ترونى ، فسأله القوم فأكثروا ، فكان مما سئل عنه أن قال رجل : أحق ماسمعنا فى المقام مقام ابراهيم أن ابراهيم حين جاء من الشام حلف لامرأته أن لا ينزل بمكة حتى يرجع فقربت[1] اليه امرأة اسماعيل المقام فوضع رجله عليه لا ينزل ، فقال سعيد بن جبير : ليس هكذا حدثنا ابن عباس ولكن » فساق الحديث بطوله . وأخرجه الفاكهى عن ابن أبى عمر عن عبد الرزاق بلفظ « فقال : يامعشر الشباب سلونى ، فانى قد أوشكت أن أذهب من بين أظهركم . فاكثر الناس مسألته ، فقال له رجل : أصلحك الله أرأيت هذا المقام هو كما كنا نتحدث ؟ قال : وما كنت تتحدث ؟ قال كنا نقول ان ابراهيم حين جاء عرضت عليه امرأة اسماعيل النزول فأبى أن ينزل فجاءته بذا الحجر فوضعته له ، فقال : ليس كذلك » وهكذا أخرجه الاسماعيلى من طرق عن معمر . **قوله** (أول ما اتخذ النساء المنطق) بكسر الميم وسكون النون وفتح الطاء هو ما يشد به الوسط ، ووقع فى رواية ابن جريج النطق بضم النون والطاء وهو جمع منطق ، وكان السبب فى ذلك أن سارة كانت وهبت هاجر لابراهيم فحملت منه باسماعيل ، فلما ولدته غارت منها فحلفت لتقطعن منها ثلاثة أعضاء فاتخذت هاجر منطقا فشدت به وسطها وهربت وجرت ذيلها لتخفى أثرها على سارة ، ويقال إن ابراهيم شفع

(١) فى هامش طبعة بولاق : فى نسخة « فقدمت »

فيها وقال لسارة : حلل يمينك بأن تثقبي أذنيها وتخفضيها وكانت أول من فعل ذلك . ووقع في رواية ابن علية عند الاسماعيلي « أول ما أحدث العرب جر الذيول عن أم اسماعيل » وذكر الحديث . ويقال ان سارة اشتدت بها الغيرة فخرج ابراهيم باسماعيل وأمه إلى مكة لذلك . وروى ابن اسحق عن ابن أبي نجيح عن مجاهد وغيره « ان الله لما بوأ لإبراهيم مكان البيت خرج باسماعيل وهو طفل صغير وأمه ، قال وحملوا فيما حدثت على البراق » . **قوله** (حتى وضعهما) في رواية الكشميهني « فوضعهما » . **قوله** (عند دوحة) بفتح المهملة وسكون الواو ثم مهملة : الشجرة الكبيرة . **قوله** (فوق الزمزم) في رواية الكشميهني « فوق زمزم » وهو المعروف ، وسيأتي شرح أمرها في أوائل السيرة النبوية . **قوله** (في أعلى المسجد) أي مكان المسجد ، لأنه لم يكن حينئذ بنى ، **قوله** (وسقاء فيه ماء) السقاء بكسر أوله قربة صغيرة ، وفي رواية ابراهيم بن نافع عن كثير التي بعد هذه الرواية « ومعها شنة » بفتح المعجمة وتشديد النون وهي القربة العتيقة . **قوله** (ثم قفى ابراهيم) أي ولى راجعا إلى الشام . وفي رواية ابن اسحق « فانصرف ابراهيم إلى أهله بالشام وترك اسماعيل وأمه عند البيت » . **قوله** (فتبعته أم اسماعيل) في رواية ابن جريج « فادركته بكداء » وفي رواية عمر بن شبة من طريق عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير أنها « ناديته ثلاثا فأجابها في الثالثة ، فقالت له : من أمرك بهـــذا ؟ قال : الله » . **قوله** (اذن لايضيعنا) في رواية عطاء بن السائب « فقالت لن يضيعنا » وفي رواية ابن جريج « فقالت حسبي » وفي رواية ابراهيم بن نافع عن كثير المذكورة بعد هذا الحديث في الباب « فقالت رضيت بالله » . **قوله** (حتى إذا كان عند الثنية) بفتح المثلثة وكسر النون وتشديد التحتانية ، وقوله « من طريق كداء » بفتح الكاف ممدود هو الموضع الذي دخل النبي ﷺ مكة منه وهو معروف وقد مضى الكلام عليه في الحج ، ووقع في رواية الأصيلي « البنية » بالموحدة بدل المثلثة وهو تصحيف ، وضبط ابن الجوزي كدى بالضم والقصر وقال : هي التي بأسفل مكة عند قعيقعان ، قال لأنه وقع في الحديث أنهم نزلوا بأسفل مكة . قلت : وذلك ليس بمانع أن يرجع من أعلى مكة ، فالصواب ماوقع في الأصول بفتح الكاف والمد . **قوله** (ربنا اني أسكنت من ذريتي) في رواية الكشميهني « رب اني أسكنت » والاول هو الموافق للتلاوة **قوله** (حتى إذا نفد ما في السقاء عطشت) زاد الفاكهي من حديث أبي جهم « فانقطع لبنها » وفي روايته « وكان اسماعيل حينئذ ابن سنتين » . **قوله** (فجعلت تنظر اليه يتلوى أو قال يتلبط ، في رواية الكشميهني « يتلمظ» وهي رواية معمر أيضا ، ومعنى يتلبط وهو بموحدة ومهملة يتمرغ ويضرب بنفسه الأرض ، ويقرب منها رواية عطاء بن السائب « فلما ظمىء اسماعيل جعل يضرب الأرض بعقبيه ، وفي رواية ابراهيم بن نافع «كانه ينشغ للموت » وهو بفتح الياء وسكون النون وفتح المعجمة بعدها غين معجمة أي يشهق ويعلو صوته وينخفض كالذي ينازع . **قوله** (ثم استقبلت الوادي) في رواية عطاء بن السائب « والوادي يومئذ عميق » وفي حديث أبي جهم « تستغيث ربها وتدعوه » . **قوله** (ثم سعت سعي الانسان المجهود) أي الذي أصابه الجهد وهو الأمر المشق . **قوله** (سبع مرات) في حديث أبي جهم ، وكان ذلك أول ماسعى بين الصفا والمروة » وفي رواية ابراهيم بن نافع أنها «كانت في كل مرة تتفقد اسماعيل وتنظر ماحدث له بعدها » وقال في روايته « فلم تقرها نفسها » وهو بضم أوله وكسر القاف ، ونفسها بالرفع الفاعل أي لم تتركها نفسها مستقرة فتشاهده في حال الموت فرجعت ، وهذا في المرة الأخيرة . **قوله** (فقالت

صه) بفتح المهملة وسكون الهاء وبكسرها منونة ، كأنها خاطبت نفسها فقالت لها اسكتي ، وفي رواية ابراهيم بن نافع وابن جريج « فقالت أغثني ان كان عندك خير » . **قوله** (ان كان عندك غواث) بفتح أوله الأكثر وتخفيف الواو وآخره مثلثة ، قيل وليس في الاصوات فعال بفتح أوله غيره ، وحكى ابن الاثير ضم أوله والمراد به على هذا المستغيث ، وحكى ابن قرقول كسره أيضا والضم رواية أبي ذر وجزاء الشرط محذوف تقديره فأغثني . **قوله** (فاذا هي بالملك) في رواية ابراهيم بن نافع وابن جريج فاذا جبريل ، وفي حديث علي عند الطبري باسناد حسن «فناداها جبريل فقال : من أنت ؟ قالت : أنا هاجر أم ولد ابراهيم ، قال : فالى من وكلكما ؟ قالت : إلى الله . قال : وكلكما الى كاف » . **قوله** (فبحث بعقبه ، أو قال بجناحه) شك من الراوي ، وفي رواية ابراهيم بن نافع « فقال بعقبه هكذا ، وغمز عقبه على الأرض » وهي تعين أن ذلك كان بعقبه . وفي رواية ابن جريج « فركض جبريل برجله » وفي حديث علي « ففحص الأرض باصبعه فنبعت زمزم » وقال ابن اسحق في روايته « فزعم العلماء أنهم لم يزالوا يسمعون أنها همزة جبريل » . **قوله** (حتى ظهر الماء) في رواية ابن جريج « ففاض الماء » وفي رواية ابن نافع « فانبثق الماء » وهي بنون وموحدة ومثلثة وقاف أي تفجر . **قوله** (فجعلت تحوضه) بحاء مهملة وضاد معجمة وتشديد أي تجعله مثل الحوض ، وفي رواية ابن نافع « فدهشت أم اسماعيل فجعلت تحفر » وفي رواية الكشميهني من رواية ابن نافع « تحفن » بنون بدل الراء والأول أصوب ، في رواية عطاء بن السائب « فجعلت تفحص الارض بيديها » . **قوله** (وتقول بيدها هكذا) هو حكاية فعلها ، وهذا من اطلاق القول على الفعل ، وفي حديث علي «فجعلت تحبس الماء فقال دعيه فانها رواء » . **قوله** (لو تركت زمزم ، أو قال لو لم تغرف من زمزم) شك من الراوي ، وفي رواية ابن نافع « لو تركته » وهذا القدر صرح ابن عباس برفعه عن النبي ﷺ ، وفيه اشعار بأن جميع الحديث مرفوع . **قوله** (عينا معينا) أي ظاهرا جاريا على وجه الأرض ، وفي رواية ابن نافع «كان الماء ظاهرا» فعلى هذا فقوله معينا صفة الماء فلذلك ذكره ، ومعين بفتح أوله إن كان من عانه فهو بوزن مفعل وأصله معيون فحذفت الواو ، وان كان من المعن وهو المبالغة في الطلب فهو بوزن فعيل ، قال ابن الجوزي : كان ظهور زمزم نعمة من الله محضة بغير عمل عامل ، فلما خالطها تحويط هاجر داخلها كسب البشر فقصرت على ذلك فأغنى ذلك عن توجيه تذكير معين ، مع أن الموصوف وهو المعين مؤنث . **قوله** (لاتخافوا الضيعة) بفتح المعجمة وسكون التحتانية أي الهلاك ، وفي حديث أبي جهم « لاتخافي أن ينفد الماء » وفي رواية علي بن الوازع عن أيوب عند الفاكهي «لاتخافي على أهل هذا الوادي ظمأ فانها عين يشرب بها ضيفان الله » زاد في حديث أبي جهم « فقالت بشرك الله بخير » . **قوله** (فان هذا بيت الله) في رواية الكشميهني « فان ههنا بيت الله » . **قوله** (يبني هذا الغلام) كذا فيه بحذف المفعول ، وفي رواية الاسماعيلي « يبنيه» زاد ابن اسحق في روايته « وأشار لها إلى البيت وهو يومئذ مدرة حمراء فقال : هذا بيت الله العتيق ، واعلمي أن ابراهيم واسماعيل يرفعانه » . **قوله** (وكان البيت مرتفعا من الارض كالرابية) بالموحدة ثم المثناة ، وروى ابن أبي حاتم من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال « لما كان زمن الطوفان رفع البيت ، وكان الانبياء يحجونه ولا يعلمون مكانه حتى بوأه الله لابراهيم وأعلمه مكانه » وروى البيهقي في « الدلائل » من طريق أخرى عن عبد الله بن عمرو مرفوعا « بعث الله جبريل الى آدم فأمره ببناء البيت فبناه آدم ، ثم أمره بالطواف به وقيل له أنت أول الناس وهذا أول بيت وضع للناس » وروى عبد الرزاق عن ابن جريج عن عطاء « ان آدم أول من بنى البيت ،

وقيل بنته الملائكة قبله ، وعن وهب بن منبه « أول من بناه شيث بن آدم » والأول أثبت ، وسيأتى مزيد لذلك آخر شرح هذا الحديث . **قوله** (فكانت) أى هاجر (كذلك) أى على الحال الموصوفة ، وفيه إشعار بأنها كانت تغتذى بماء زمزم فيكفيها عن الطعام والشراب . **قوله** (حتى مرت بهم رفقة) بضم الراء وسكون الفاء ثم قاف وهم الجماعة المختلطون سواء كانوا فى سفر أم لا . **قوله** (من جرهم) هو ابن قحطان بن عامر بن شالخ بن أرفخشد بن سام بن نوح ، وقيل ابن يقطن ، قال ابن إسحق « وكان جرهم وأخوه قطورا أول من تكلم بالعربية عند تبلبل الألسن ، وكان رئيس جرهم مضاض بن عمرو ورئيس قطورا السميدع ويطلق على الجميع جرهم ، وفى رواية عطاء ابن السائب « وكانت جرهم يومئذ بواد قريب من مكة ، وقيل ان أصلهم من العمالقة » . **قوله** (مقبلين من طريق كداء فنزلوا فى أسفل مكة) وقع فى جميع الروايات بفتح الكاف والمد ، واستشكله بعضهم بأن كداء بالفتح والمد فى أعلى مكة ، وأما الذى فى أسفل مكة فبالضم والقصر ، يعنى فيكون الصواب هنا بالضم والقصر ، وفيه نظر لانه لا مانع أن يدخلوها من الجهة العليا وينزلوا من الجهة السفلى . **قوله** (فرأوا طائرا عائفا) بالمهملة والفاء هو الذى يحوم على الماء ويتردد ولا يمضى عنه . **قوله** (فأرسلوا جريا) بفتح الجيم وكسر الراء وتشديد التحتانية أى رسولا ، وقد يطلق على الوكيل وعلى الأجير ، قيل سمى بذلك لأنه يجرى مجرى مرسله أو موكله ، أو لأنه يجرى مسرعا فى حوائجه ، وقوله « جريا أو جريين » شك من الراوى هل أرسلوا واحدا أو اثنين ، وفى رواية ابراهيم بن نافع « فأرسلوا رسولا » ويحتمل الزيادة على الواحد ويكون الافراد باعتبار الجنس لقوله « فاذا هم بالماء » بصيغة الجمع ، ويحتمل أن يكون الإفراد باعتبار المقصود بالارسال والجمع باعتبار من يتبعه من خادم ونحوه . **قوله** (فألفى ذلك) بالفاء أى وجد (أم اسماعيل) بالنصب على المفعولية (وهى تحب الانس) بضم الهمزة ضد الوحشة ، ويجوز الكسر أى تحب جنسها . **قوله** (وشب الغلام) أى اسماعيل . وفى حديث أبى جهم « ونشأ إسماعيل بين ولدانهم » . **قوله** (وتعلم العربية منهم) فيه إشعار بأن لسان أمه وأبيه لم يكن عربيا ، وفيه تضعيف لقول من روى أنه أول من تكلم بالعربية ، وقد وقع ذلك من حديث ابن عباس عند الحاكم فى « المستدرك » بلفظ أول من نطق بالعربية اسماعيل » وروى الزبير بن بكار فى النسب من حديث على باسناد حسن قال « أول من فتق الله لسانه بالعربية المبينة اسماعيل » وبهذا القيد يجمع بين الخبرين فتكون أوليته فى ذلك بحسب الزيادة فى البيان لا الأولية المطلقة فيكون بعد تعلمه أصل العربية من جرهم ألهمه الله العربية الفصيحة المبينة فنطق بها ، ويشهد لهذا ماحكاه ابن هشام عن الشرقى بن قطامى « ان عربية اسماعيل كانت أفصح من عربية يعرب بن قحطان وبقايا حمير وجرهم » ويحتمل أن تكون الأولية فى الحديث مقيدة باسماعيل بالنسبة إلى بقية إخوته من ولد ابراهيم فاسماعيل أول من نطق بالعربية من ولد ابراهيم ، وقال ابن دريد فى « كتاب الوشاح » أول من نطق بالعربية يعرب بن قحطان ثم اسماعيل . قلت : وهذا لايوافق من قال إن العرب كلها من ولد اسماعيل وسيأتى الكلام فيه فى أوائل السيرة النبوية . **قوله** (وأنفسهم) بفتح الفاء بلفظ أفعل التفضيل من النفاسة أى كثرت رغبتهم فيه ، ووقع عند الاسماعيلى « وأنسهم » بغير فاء من الانس ، وقال الكرمانى : أنفسهم أى رغبهم فى مصاهرته لنفاسته عندهم ، وقال ابن الاثير : أنفسهم عطفا على قوله تعلم العربية أى رغبهم فيه اذ صار نفيسا عندهم **قوله** (زوجوه امرأة منهم) حكى الأزرقى عن ابن اسحق أن اسمها عمارة بنت سعد بن أسامة ، وفى حديث أبى جهم

أنها بنت صدى ولم يسمها ، وحكى السهيلى أن اسمها جدى بنت سعد ، وعند عمر بن شبة أن اسمها حى بنت أسعد بن عملق ، وعند الفاكهى عن ابن اسحق أنه خطبها إلى أبيها فزوجها منه . **قوله** (وماتت) هاجر أى فى خلال ذلك . **قوله** (فجاء ابراهيم بعد ما تزوج اسماعيل) فى رواية عطاء بن السائب « فقدم ابراهيم وقد ماتت هاجر » . **قوله** (يطالع تركته) بكسر الراء أى يتفقد حال ما تركه هناك ، وضبطها بعضهم بالسكون وقال : التركة بالكسر بيض النعام ويقال لها التريكة ، قيل لها ذلك لانها حين تبيض تترك بيضها وتذهب ثم تعود تطلبه فتحضن ماوجدت سواء كان هو أم غيره ، وفيها ضرب الشاعر المثل بقوله :

كتاركة بيضها بالعرا ء وحاضنة بيض أخرى صباحا

قال ابن التين : هذا يعمر بأن الذبيح إسحق لأن المأمور بذبحه كان عندما بلغ السعى ، وقد قال فى هـــذا الحديث « ان ابراهيم ترك اسماعيل رضيعا وعاد اليه وهو متزوج » فلو كان هو المأمور بذبحه لذكر فى الحديث أنه عاد اليه فى خلال ذلك بين زمان الرضاع والتزويج ، وتعقب بأنه ليس فى الحديث نفى هذا المجىء ، فيحتمل أن يكون جاء وأمر بالذبح ولم يذكر فى الحديث . قلت : وقد جاء ذكر مجيئه بين الزمانين فى خبر آخر ، ففى حديث أبى جهم « كان ابراهيم يزور هاجر كل شهر على البراق يغدو غدوة فيأتى مكة ثم يرجع فيقيل فى منزله بالشام » وروى الفاكهى من حديث على باسناد حسن نحوه وان ابراهيم كان يزور اسماعيل وأمه على البراق ، فعلى هذا فقوله « فجاء ابراهيم بعدما تزوج اسماعيل » أى بعد مجيئه قبل ذلك مرارا والله أعلم . **قوله** (فقالت خرج يبتغى لنا) أى يطلب لنا الرزق ، وفى رواية ابن جريج « وكان عيش اسماعيل الصيد يخرج فيتصيد » وفى حديث أبى جهم « وكان اسماعيل يرعى ماشيته ويخرج متنكبا قوسه فيرمى الصيد » وفى حديث ابن إسحق « وكانت مسارحه التى يرعى فيها السدرة إلى السر من نواحى مكة » . **قوله** (ثم سألها عن عيشهم) زاد فى رواية عطاء بن السائب « وقال هل عندك ضيافة » . **قوله** (فقالت : نحن بشر ، نحن فى ضيق وشدة ، فشكت اليه) فى حديث أبى جهم « فقال لها : هل من منزل ؟ قالت : لا ها الله اذن ، قال : فكيف عيشكم ؟ قال فذكرت جهدا فقالت : أما الطعام فلا طعام ، وأما الشاء فلا تحلب الا المصر ـ أى الشخب ـ وأما الماء فعلى ماترى من الغلظ » انتهى . والشخب بفتح المعجمة وسكون الخاء المعجمة ثم موحدة السيلان . **قوله** (جاءنا شيخ كذا وكذا) فى رواية عطاء بن السائب كالمستخفة بشأنه . **قوله** (عتبة بابك) بفتح المهملة والمثناة والموحدة كناية عن المرأة ، وسماها بذلك لما فيها من الصفات الموافقة لها وهو حفظ الباب وصون ماهو داخله وكونها محل الوطء . ويستفاد منه أن تغيير عتبة الباب يصح أن يكون من كنايات الطلاق كأن يقول مثلا غيرت عتبة بابى أو عتبة بابى مغيرة وينوى بذلك الطلاق فيقع ، أخبرت بذلك عن شيخنا الامام البلقينى ، وتمامه التفريع على شرع من قبلنا اذا حكاه النبى ﷺ ولم ينكره **قوله** (وتزوج منهم امرأة أخرى) ذكر الواقدى وتبعه المسعودى ثم السهيلى أن اسمها سامة بنت مهلهل بن سعد ، وقيل اسمها عاتكة ، ورأيت فى نسخة قديمة من « كتاب مكة لعمر بن شبة » أنها بشامة بنت مهلهل بن سعد بن عوف وهى مضبوطة بشامة بموحدة ثم معجمة خفيفة قال : وقيل اسمها جدة بنت الحارث بن مضاض ، وحكى ابن سعد عن ابن اسحق أن اسمها رعلة بنت مضاض بن عمرو الجرهمية ، وعن ابن الكلبى أنها رعلة بنت يشجب بن يعرب بن لوذان بن جرهم ، وذكر الدارقطنى فى « المختلف » أن اسمها السيدة بنت مضاض وحكاه السهيلى أيضا . وفى حديث أبى جهم « ونظر اسماعيل

إلى بنت مضاض بن عمرو فاعجبته فخطبها إلى أبيها فتزوجها ، وحكى محمد بن سعد الجوانى أن اسمها هالة بنت الحارث وقيل الحنفاء وقيل سلمى ، فحصلنا من اسمها على ثمانية أقوال ومن اسم أبيها على أربعة . **قوله** (نحن بخير وسعة) فى حديث أبى جهم « نحن فى خير عيش بحمد الله ، ونحن فى لبن كثير ولحم كثير وماء طيب » . **قوله** (ماطعامكم ؟ قالت اللحم ، قال : فما شرابكم ؟ قالت الماء) فى حديث أبى جهم ذكر اللبن مع اللحم والماء . **قوله** (اللهم بارك لهم فى اللحم والمـــاء) فى رواية ابراهيم بن نافع « اللهم بارك لهم فى طعامهم وشرابهم ، قال قال أبو القاسم ﷺ بركة بدعوة ابراهيم » وفيه حذف تقديره فى طعام أهل مكة وشرابهم بركة ، **قوله** (فهما لايخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه) فى رواية الكشميهنى « لايخلوان » بالتثنية . قال ابن القوطية : خلوت بالشىء وأختليت إذا لم أخلط به غيره ، ويقال أخلى الرجل اللبن إذا لم يشرب غيره . وفى حديث أبى جهم « ليس أحد يخلو على اللحم والماء بغير مكة الا اشتكى بطنه » وزاد فى حديثه وكذا فى حديث عطاء بن السائب نحوه « فقالت انزل رحمك الله فاطعم واشرب . قال : إنى لا أستطيع النزول . قالت : فانى أراك أشعث أفلا أغسل رأسك وأدهنه ؟ قال : بلى إن شئت . فجاءته بالمقام ، وهو يومئذ أبيض مثل المهاة ، وكان فى بيت اسماعيل ماقى فوضع قدمه اليمنى وقدم اليها شق رأسه وهو على دابته فغسلت شق رأسه الأيمن ، فلما فرغ حولت له المقام حتى وضع قدمه اليسرى وقدم اليها برأسه فغسلت شق رأسه الايسر ، فالاثر الذى فى المقام من ذلك ظاهر فيه موضع العقب والاصبع » وعند الفاكهى من وجه آخر عن ابن جريج عن رجل عن سعيد بن جبير عن ابن عباس « ان سارة داخلتها غيرة ، فقال لها ابراهيم : لا أنزل حتى أرجع اليك » ونحوه فى رواية عطاء بن السائب عند عمر بن شبة . **قوله** (هل أتاكم من أحد) فى رواية عطاء بن السائب « فلما جاء اسماعيل وجد ريح أبيه فقال لامرأته : هل جاءك أحد ؟ قالت نعم شيخ أحسن الناس وجها وأطيبهم ريحا » . **قوله** (يثبت عتبة بابه) زاد فى حديث أبى جهم « فانها صلاح المنزل » **قوله** (أن أمسكك) زاد فى حديث أبى جهم « ولقد كنت على كريمة وقد ازددت على كرامة ، فولدت لاسماعيل عشرة ذكور » زاد معمر فى روايته « فسمعت رجلا يقول : كان ابراهيم يأتى على البراق » يعنى فى كل مرة ، وفى رواية عمر ابن شبة « وأعجب ابراهيم بجدة بنت الحارث فدعا لها بالبركة » ، **قوله** (ببرى) بفتح أوله وسكون الموحدة ، والنبل بفتح النون وسكون الموحدة السهم قبل أن يركب فيه نصله وريشه ، وهو السهم العربى . ووقع عند الحاكم من رواية ابراهيم بن نافع فى هذا الحديث « يصلح بيتا له » وكأنه تصحيف ، والذى فى البخارى هو الموافق لغيرها من الروايات . **قوله** (دوحة) هى التى نزل إسماعيل وأمه تحتها أول قدومهما كما تقدم . ووقع فى رواية ابراهيم بن نافع من وراء زمزم . **قوله** (فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد) يعنى من الاعتناق والمصافحة وتقبيل اليد ونحو ذلك ، وفى رواية معمر قال سمعت رجلا يقول : بكيا حتى أجابهما الطير ، وهذا إن ثبت يدل على أنه تباعد لقاؤهما ، **قوله** (ان الله أمرنى بأمر) فى رواية ابراهيم بن نافع « ان ربك أمرنى أن أبنى له بيتا » ووقع فى حديث أبى جهم عند الفاكهى « ان عمر ابراهيم كان يومئذ مائة سنة وعمر اسماعيل ثلاثين سنة » . **قوله** (وتعينى ؟ قال وأعينك) فى رواية الكشميهنى « فاعينك » بالفاء ، وفى رواية ابراهيم بن نافع « ان الله قد أمرنى أن تعينى عليه قال ان أفعل » بنصب اللام قال ابن التين : يحتمل أن يقال أمره الله أن يبنى أولا وحده ثم أمره أن يعينه اسماعيل ، قال فيكون الحديث الثانى متأخرا بعد الاول . قلت : ولا يخفى تكلفه ، بل الجمع بينهما ممكن بأن يكون

أمره أن يبنى وأن اسماعيل يعينه ، فقال ابراهيم لاسماعيل : ان الله أمرنى ان أبنى البيت وتعينى . وتخلل بين قوله أبنى البيت وبين قوله وتعينى قول اسماعيل فاصنع ما أمرك ربك . **قوله** (وأشار إلى أكمة) بفتح الهمزة والكاف وقد تقدم بيان ذلك فى أوائل الكلام على هذا الحديث ، وللفاكهى من حديث عثمان « فبناه ابراهيم واسماعيل وليس معهما يومئذ غيرهما » يعنى فى مشاركتهما فى البناء ، والا فقد تقدم أنه كان قد نزل الجرهميون مع اسماعيل : **قوله** (رفعا القواعد من البيت) فى رواية أحمد عن عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن سعيد عن ابن عباس « القواعد التى رفعها ابراهيم كانت قواعد البيت قبل ذلك » وفى رواية مجاهد عند ابن أبى حاتم « ان القواعد كانت فى الارض السابعة » ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس « رفع القواعد التى كانت قواعد البيت قبل ذلك » ومن طريق عطاء قال « قال آدم يارب إنى لا أسمع أصوات الملائكة ، قال ابن لى بيتا ثم احفف به كما رأيت الملائكة تحف ببيتى الذى فى السماء » وفى حديث عثمان وأبى جهم « فبلغ ابراهيم من الاساس أساس آدم وجعل طوله فى السماء تسعة أذرع وعرضه فى الارض - يعنى دوره - ثلاثين ذراعا » وكان ذلك بذراعهم ، زاد أبو جهم « وأدخل الحجر فى البيت ، وكان قبل ذلك زربا لغنم اسماعيل ، وانما بناه بحجارة بعضها على بعض ولم يجعل له سقفا وجعل له بابا وحفر له بئرا عند بابه خزانة للبيت يلقى فيها مايهدى للبيت » وفى حديثه أيضا « ان الله أوحى إلى ابراهيم أن اتبع السكينة ، فخلقت على موضع البيت كأنها سحابة ، فخبرا يريدان أساس آدم الأول » وفى حديث على عند الطبرى والحاكم « رأى على رأسه فى موضع البيت مثل الغمامة فيه مثل الرأس فكلمه فقال : يا ابراهيم ابن على ظلى - أو على قدرى - ولا تزد ولا تنقص ، وذلك حين يقول الله ﴿ وإذ بوأنا لابراهيم مكان البيت ﴾ الآية » . **قوله** (جاء بهذا الحجر) يعنى المقام ، وفى رواية ابراهيم بن نافع « حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ عن نقل الحجارة فقام على حجر المقام » زاد فى حديث عثمان « ونزل عليه الركن والمقام فكان ابراهيم يقوم على المقام يبنى عليه ويرفعه له اسماعيل ، فلما بلغ الموضع الذى فيه الركن وضعه يومئذ موضعه وأخذ المقام فجعله لاصقا بالبيت ، فلما فرغ إبراهيم من بناء الكعبة جاء جبريل فأراه المناسك كلها ، ثم قام ابراهيم على المقام فقال : يا أيها الناس أجيبوا ربكم ، فوقف ابراهيم واسماعيل تلك المواقف ، وحجه إسحق وسارة من بيت المقدس ، ثم رجع ابراهيم إلى الشام فمات بالشام » وروى الفاكهى باسناد صحيح من طريق مجاهد عن ابن عباس قال « قام ابراهيم على الحجر فقال : يا أيها الناس كتب عليكم الحج ، فأسمع من فى أصلاب الرجال وأرحام النساء ، فأجابه من آمن ومن كان سبق فى علم الله أنه يحج الى يوم القيامة : لبيك اللهم لبيك » وفى حديث أبى جهم « ذهب اسماعيل الى الوادى يطلب حجرا ، فنزل جبريل بالحجر الاسود ، وقد كان رفع الى السماء حين غرقت الارض ، فلما جاء اسماعيل فرأى الحجر الأسود قال من أين هذا ، من جاءك به ؟ قال ابراهيم : من لم يكلنى اليك ولا الى حجرك » ورواه ابن أبى حاتم من طريق السدى نحوه ، وأنه كان بالهند وكان ياقوتة بيضاء مثل الثغامة « وهى بالمثلثة والمعجمة طير أبيض كبير ، وروى الفاكهى من طريق أبى بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال « والله ما بنياه بقصة ولا مدر ، ولا كان لهما من السعة والأعوان ما يسقفانه » ومن حديث على « كان ابراهيم يبنى كل يوم سافا » ومن حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عنده وعند ابن أبى حاتم « انه كان بناه من خمسة أجبل : من حراء وثبير ولبنان وجبل الطور وجبل الخمر » قال ابن أبى حاتم : جبل الخمر - يعنى بفتح الخاء المعجمة - هو جبل بيت المقدس . وقال عبد الرزاق عن

ابن جريج عن عطاء « ان آدم بناه من خمسة أجبل : حراء وطور زيتا وطور سيناء والجودى ولبنان ، وكان ربضه من حراء » ومن طريق محمد بن طلحة التيمى قال « سمعت أنه أسس البيت من ستة أجبل : من أبى قبيس ومن الطور ومن قدس ومن ورقان ومن رضوى ومن أحد » . الطريق الثالثة ، **قوله** (حدثنا أبو عامر) هو العقدى وإبراهيم بن نافع هو المخزومى المكى . **قوله** (لما كان بين ابراهيم وبين أهله) يعنى سارة (ماكان) يعنى من غيرة سارة لما ولدت هاجر اسماعيل ، وقد مضت بقية شرح الحديث ضمن الذى قبله . الحديث الثالث عشر :

١٠ - **باب** * ٣٣٦٦ - **حدثنا** موسى بن اسماعيل حدثنا عبدُ الواحدِ حدثنا الأعمشُ حدثنا إبراهيمُ التيمىُّ عن أبيهِ قال : سمعتُ أبا ذرٍّ رضىَ اللهُ عنه قال « قلت : يارسولَ اللهِ أىُّ مسجدٍ وُضعَ فى الأرض أوّلَ ؟ قال : المسجدُ الحرام . قال قلت : ثمّ أىٌّ قال : المسجدُ الأقصى قلتُ : كم كان بينهما ؟ قال : أربعون سنة . ثمّ أينما أدركتْكَ الصلاةُ بعدُ فصَلِّهْ ، فانّ الفضل فيه »

[الحديث ٣٣٦٦ - طرفه فى : ٣٤٢٥]

٣٣٦٧ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ عن مالكٍ عن عمرو بن أبى عمرٍو مَولى المطّلبِ عن أنسِ بنِ مالكٍ رضى اللهُ عنه « انّ رسولَ اللهِ ﷺ طلعَ لهُ أحُدٌ فقال : هٰذا جبلٌ يُحبُّنا ونحبُّه ، اللّهم إن ابراهيمَ حرّمَ مكةَ ، وإنى أحرّمُ مابينَ لابتَيْها » . رواهُ عبدُ اللهِ بن زيدٍ عنِ النبىِّ ﷺ

٣٣٦٨ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بن يوسفَ أخبرَنا مالكٌ عنِ ابنِ شهابٍ عن سالمِ بن عبدِ اللهِ أنّ ابنَ أبى بكرٍ أخبرَ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنهم زوجِ النبىِّ ﷺ أنّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « ألم تَرَىْ أنّ قومَكِ لما بَنوُا الكعبةَ اقتصَروا عن قواعدِ إبراهيمَ . فقلتُ يارسولَ اللهِ ألا تَرُدُّها على قواعدِ إبراهيم ؟ فقال : لولا حِدْثانُ قومِكِ بالكفر . فقال عبدُ اللهِ بنُ عمرَ : لَئن كانت عائشةُ سمِعَتْ هٰذا من رسولِ اللهِ ﷺ ما أرَى أنّ رسولَ اللهِ ﷺ ترَكَ استِلامَ الرُّكنين اللذَين يَلِيانِ الحِجْرَ إلا أنّ البيتَ لم يُتَمَّمْ على قواعدِ إبراهيم » . وقال إسماعيلُ « عبدُ اللهِ بن محمدِ بنِ أبى بكر »

٣٣٦٩ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ يوسفَ أخبرَنا مالكُ بنُ أنسٍ عن عبدِ اللهِ بنِ أبى بكرِ بن محمدِ بنِ عمرِو ابن حَزمٍ عن أبيهِ عن عمرِو بن سُليمٍ الزُّرَقىِّ أخبرَنى أبو حُميدٍ الساعدىُّ رضىَ اللهُ عنه « انهم قالوا : يارسولَ اللهِ كيفَ نصلّى عليك ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : قولوا : اللّهمّ صَلِّ على محمدٍ وأزواجِهِ وذرّيتِه كما صلّيتَ على آلِ ابراهيم ، وبارِكْ على محمدٍ وأزواجِهِ وذرّيتِهِ كما باركتَ على آلِ ابراهيم ، إنّكَ حميدٌ مجيد »

[الحديث ٣٣٦٩ - طرفه فى : ٦٣٦٠]

٣٣٧٠ - حدثنا قيسُ بنُ حفص وموسى بنُ إسماعيلَ قالا حدثنا عبدُ الواحدِ بن زيادٍ حدثنا أبو قرّةَ مسلم بنُ سالمٍ الهَمْدانيُّ قال حدثني عبدُ اللهِ بن عيسى سمعَ عبدَ الرحمٰن بنَ أبي ليلى قال « لَقِيَني كعبُ بن عُجرةَ فقال : ألا أُهدي لكَ هديةً سمعتُها منَ النبيِّ ﷺ ؟ فقلت : بلى فأهدها لي ، فقال : سألنا رسولَ اللهِ ﷺ فقلنا : يا رسولَ اللهِ كيفَ الصلاةُ عليكم أهلَ البيت ، فان اللهَ قد علمنا كيفَ نسلِّمُ . قال : قولوا اللّهمَّ صل على محمدٍ وعلَى آلِ محمدٍ كما صليتَ على إبراهيمَ وعلى آلِ إبراهيمَ إنكَ حميدٌ مجيد ، اللّهمَّ بارك على محمدٍ وعلى آلِ محمد كما باركتَ على إبراهيم وعلى آلِ إبراهيمَ إنكَ حميدٌ مجيد »

[الحديث ٣٣٧٠ - طرفاه في : ٤٧٩٧ ، ٦٣٥٧]

٣٣٧١ - حدثنا عثمانُ بن أبي شيبةَ حدثنا جريرٌ عن منصورٍ عنِ المِنهالِ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال « كان النبيُّ ﷺ يُعوِّذُ الحسنَ والحسينَ ويقول : إن أباكما كان يُعوِّذ بهـــا إسماعيلَ وإسحاق : أعوذُ بكلماتِ اللهِ التامّة ، من كلِّ شيطانٍ وهامّة ، ومن كل عينٍ لامّة »

قوله (عبد الواحد) هو ابن زياد ، وابراهيم التيمي هو ابن يزيد بن شريك وفي رواية لمسلم وابن خزيمة من طريق أخرى عن الأعمش عن ابراهيم التيمي « كنت أنا وأبي نجلس في الطريق فيعرض على القرآن وأعرض عليه ، فقرأ القرآن فسجد ، فقلت تسجد في الطريق ؟ قال : نعم سمعت أبا ذر » فذكره . **قوله** (أي مسجد وضع في الأرض أول) بضم اللام قال أبو البقاء : وهي ضمة بناء لقطعه عن الاضافة مثل قبل وبعد ، والتقدير أول كل شيء ، ويجوز الفتح مصروفا وغير مصروف . **قوله** (ثم أي) بالتنوين وتركه كما تقدم في حديث ابن مسعود « أي الأعمال أفضل » وهذا الحديث يفسر المراد بقوله تعالى ﴿ إن أول بيت وضع للناس للذي ببكة ﴾ ويدل على أن المراد بالبيت بيت العبادة لا مطلق البيوت ، وقد ورد ذلك صريحا عن علي أخرجه إسحق بن راهويه وابن أبي حاتم وغيرهما باسناد صحيح عنه قال « كانت البيوت قبله ، ولكنه كان أول بيت وضع لعبادة الله » . **قوله** (المسجد الأقصى) يعني مسجد بيت المقدس ، قيل له الأقصى لبعد المسافة بينه وبين الكعبة ، وقيل لأنه لم يكن وراءه موضع عبادة ، وقيل لبعده عن الاقذار والخبائث ، والمقدس المطهر عن ذلك . **قوله** (أربعون سنة) قال ابن الجوزي : فيه اشكال ، لأن ابراهيم بنى الكعبة وسليمان بنى بيت المقدس وبينهما أكثر من ألف سنة انتهى ، ومستنده في أن سليمان عليه السلام هو الذي بنى المسجد الأقصى مارواه النسائي من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا باسناد صحيح « ان سليمان لما بنى بيت المقدس سأل الله تعالى خلالا ثلاثا » الحديث ، وفي الطبراني من حديث رافع بن عميرة « ان داود عليه السلام ابتدأ ببناء بيت المقدس ، ثم أوحى الله اليه : إني لأقضي بناءه على يد سليمان » وفي الحديث قصة ، قال : وجوابه أن الاشارة إلى أول البناء ووضع أساس المسجد وليس إبراهيم أول من بنى الكعبة ولا سليمان أول من بنى بيت المقدس ، فقد روينا أن أول من بنى الكعبة آدم ثم انتشر ولده في الارض ، فجائز أن يكون بعضهم قد وضع بيت المقدس ثم بنى ابراهيم الكعبة بنص القرآن ، وكذا قال القرطبي : ان الحديث لايدل على أن إبراهيم

وسليمان لما بنيا المسجدين ابتدآ وضعهما لهما ، بل ذلك تجديد لما كان أسسه غيرهما . قلت : وقد مشى ابن حبان فى صحيحه على ظاهر هذا الحديث فقال : فى هذا الخبر رد على من زعم أن بين اسماعيل وداود ألف سنة ، ولو كان كما قال لكان بينهما أربعون سنة وهذا عين المحال لطول الزمان - بالاتفاق - بين بناء ابراهيم عليه السلام البيت وبين موسى عليه السلام . ثم ان فى نص القرآن أن قصة داود فى قتل جالوت كانت بعد موسى بمدة . وقد تعقب الحافظ الضياء بنحو ما أجاب به ابن الجوزى . وقال الخطابى : يشبه أن يكون المسجد الأقصى أول ماوضع بناءه بعض أولياء الله قبل داود وسليمان ثم داود وسليمان فزادا فيه ووسعاه فأضيف اليهما بناؤه ، قال : وقد ينسب هذا المسجد إلى ايلياء فيحتمل أن يكون هو بانيه أوغيره ، ولست أحقق لم أضيف اليه . قلت : الاحتمال الذى ذكره أولا موجه ، وقد رأيت لغيره أن أول من أسس المسجد الأقصى آدم عليه السلام وقيل الملائكة وقيل سام بن نوح عليه السلام وقيل يعقوب عليه السلام ، فعلى الاولين يكون ماوقع ممن بعدهما تجديدا كما وقع فى الكعبة ، وعلى الأخيرين يكون الواقع من ابراهيم أو يعقوب أصلا وتأسيسا ومن داود تجديدا لذلك وابتداء بناء فلم يكمل على يده حتى أكمله سليمان عليه السلام ، لكن الاحتمال الذى ذكره ابن الجوزى أوجه . وقد وجدت مايشهد له ويؤيد قول من قال : ان آدم هو الذى أسس كلا من المسجدين ، فذكر ابن هشام فى « كتاب التيجان » أن آدم لما بنى الكعبة أمره الله بالسير إلى بيت المقدس وان يبنيه فبناه ونسك فيه ، وبناء آدم للبيت مشهور ، وقد تقدم قريبا حديث عبد الله بن عمرو أن البيت رفع زمن الطوفان حتى بوأه الله لابراهيم . وروى ابن أبى حاتم من طريق معمر عن قتادة قال ، وضع الله البيت مع آدم لما هبط ، ففقد أصوات الملائكة وتسبيحهم ، فقال الله له : يا آدم انى قد أهبطت بيتا يطاف به كما يطاف حول عرشى فانطلق اليه ، فخرج آدم إلى مكة ، وكان قد هبط بالهند ومد له فى خطوه فأتى البيت فطاف به ، وقيل إنه لما صلى إلى الكعبة أمر بالتوجه إلى بيت المقدس فاتخذ فيه مسجدا وصلى فيه ليكون قبلة لبعض ذريته . وأما ظن الخطابى أن ايليا اسم رجل ففيه نظر ، بل هو اسم البلد فأضيف اليه المسجد كما يقال مسجد المدينة ومسجد مكة ، وقال أبو عبيد البكرى فى « معجم البلدان » : إيليا مدينة بيت المقدس فيه ثلاث لغات : مد آخره وقصره وحذف الياء الاولى ، قال الفرزدق :

لوى ابن أبى الرقراق عينيه بعدما دنا من أعالى ايلياء وغوّرا

وعلى ماقاله الخطابى يمكن الجمع بأن يقال : انها سميت باسم بانيها كغيرها . والله أعلم . **قوله** (فصله) بهاء ساكنة وهى هاء السكت ، وللكشميهنى بحذفها . **قوله** (فان الفضل فيه) أى فى فعل الصلاة إذا حضر وقتها ، زاد من وجه آخر عن الأعمش فى آخره « والارض لك مسجد » أى للصلاة فيه ، وفى « جامع سفيان بن عيينة » عن الأعمش « فان الأرض كلها مسجد » أى صالحة للصلاة فيها . ويخص هذا العموم بما ورد فيه النهى والله أعلم . الحديث الرابع عشر والخامس عشر حديث أنس موصولا وعبد الله بن زيد معلقا فى حرم المدينة وذكر أحد ، والغرض منهما ذكر ابراهيم وأنه حرم مكة ، وقد تقدم الكلام عليهما فى أواخر الحج ، وتقدم حديث عبد الله بن زيد موصولا هناك . الحديث السادس عشر حديث عائشة فى قصة بناء الكعبة ، تقدم شرحه فى أثناء الحج أيضا . **قوله** (وقال اسماعيل : عبد الله بن أبى بكر) يعنى ان اسماعيل بن أبى أويس روى الحديث المذكور عن مالك كما

رواه عبد الله بن يوسف فقال بدل قول عبد الله بن يوسف ان ابن أبي بكر أخبر « ان عبد الله بن أبي بكر أخبر » وأبو بكر جد عبد الله المذكور هو الصديق ، وقد ساق المصنف حديث اسماعيل فى التفسير ولفظه « عبد الله بن محمد بن أبي بكر » وهو الواقع ، وكأنه عند التعليق نسبه لجده ، وأغفل المزي ذكر هذا التعليق فى أحاديث الأنبياء . الحديث السابع عشر حديث أبي حميد الساعدى فى صفة الصلاة على النبي ﷺ ، وسيأتى شرحه فى الدعوات . والغرض منه قوله فيه « كما صليت على ابراهيم » . الحديث الثامن عشر حديث كعب بن عجرة فى صفة الصلاة على النبي ﷺ ، وسيأتى شرحه فى الدعوات أيضا ، وقد أورده فى أواخر تفسير الاحزاب ، وتأتى الإشارة اليه هناك ان شاء الله تعالى . ووهم المزى فى الاطراف فعزا رواية كعب بن عجرة هذه إلى الصلاة فقال : روى البخارى فى الصلاة عن قيس بن حفص وموسى بن اسماعيل كلاهما عن عبد الواحد بن زياد إلى آخر كلامه ، واغتر بذلك شيخنا ابن الملقن فانه لما وصل إلى شرح هذا الحديث هنا أحال بشرحه على الصلاة وقال : تقدم فى الصلاة ، وكأنه تبع شيخه مغلطاى فى ذلك فانه كذلك صنع ، ولم يتقدم هذا الحديث عند البخارى فى كتاب الصلاة أصلا ، والله الهادى إلى الصواب . الحديث التاسع عشر حديث ابن عباس فى التعويذ بكلمات الله التامة ، **قوله** (حدثنا جرير) لعثمان بن أبي شيبة فيه شيخ آخر أخرجه الاسماعيلى عن عمران بن موسى وابراهيم بن موسى قالا حدثنا عثمان بن أبي شيبة حدثنا جرير ، وأبو حفص الابار فرقهما عن منصور . **قوله** (عن منصور) هو ابن المعتمر (عن المنهال) هو ابن عمرو ، والاسناد إلى سعيد بن جبير كوفيون ، وقد رواه النسائى من طريق جرير عن الأعمش عن المنهال فقال « عن عبد الله بن الحارث » بدل سعيد ، ولم يذكر فيه عن ابن عباس ، ورواه الاسماعيلى من طريق أبي حفص الأبار عن الأعمش ومنصور فجعل رواية الأعمش على رواية منصور ، والصواب التفصيل ، ولذلك لم يخرج رواية الأبار . **قوله** (ان أباكما) يريد ابراهيم عليه السلام وسماه أبا لكونه جدا على . **قوله** (بكلمات الله) قيل المراد بها كلامه على الاطلاق ، وقيل أقضيته ، وقيل ما وعد به كما قال تعالى ﴿ وتمت كلمة ربك الحسنى على بنى إسرائيل ﴾ والمراد بها قوله تعالى ﴿ ونريد أن نمن على الذين استضعفوا فى الأرض ﴾ المراد بالتامة الكاملة وقيل النافعة وقيل الشافية وقيل المباركة وقيل القاضية التى تمضى وتستمر ولا يردها شيء ولا يدخلها نقص ولا عيب ، قال الخطابى : كان أحمد يستدل بهذا الحديث على أن كلام الله غير مخلوق ، ويحتج بأن النبي ﷺ لا يستعيذ بمخلوق . **قوله** (من كل شيطان) يدخل تحته شياطين الانس والجن . **قوله** (وهامة) بالتشديد واحدة الهوام ذوات السموم ، وقيل كل ما له سم يقتل فأما ما لا يقتل سمه فيقال له السوام ، وقيل المراد كل نسمة تهم بسوء . **قوله** (ومن كل عين لامة) قال الخطابى : المراد به كل داء وآفة تلم بالانسان من جنون وخبل . وقال أبو عبيد : أصله من ألممت بالماما ، وإنما قال « لامة » لانه أراد أنها ذات لمم ، وقال ابن الانبارى : يعنى أنها تأتى فى وقت بعد وقت ، وقال لامة ليؤاخى لفظ هامة لكونه أخف على اللسان

١١ ـ باب قولِ اللهِ عزَّ وجل [٥١ الحجر] : ﴿ ونبِّئهم عن ضيفِ ابراهيمَ إذ دخلوا عليه ﴾ الآية ﴿ وإذ قال إبراهيمُ : ربِّ أرنى كيفَ تُحيِي الموتى ﴾ الآية [٢٦٠ البقرة]

٣٣٧٢ ـ حدثنا أحمدُ بن صالحٍ حدثنا ابن وَهبٍ قال أخبرنى يونُسُ عن ابنِ شهابٍ عن أبي سَلمةَ بنِ

عبدِ الرحمٰنِ وسعيدِ بن المسيَّبِ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « نحنُ أحقُّ بالشكِّ من إبراهيمَ إذ قال ﴿ ربِّ أرني كيفَ تُحيي الموتى . قال : أوَ لَم تُؤمِنْ ؟ قال : بَلىٰ ولٰكنْ ليَطمَئِنَّ قلبي ﴾ ، ويَرحمُ اللهُ لوطاً لقد كان يَأوِي إلى رُكنٍ شديد ، ولو لبِثتُ في السجنِ طولَ مالبثَ يوسفُ لأجَبتُ الداعيَ »

[الحديث ٣٣٧٢ ـ أطرافه في : ٣٣٧٥ ، ٣٣٨٧ ، ٤٥٣٧ ، ٤٦٩٤ ، ٦٩٩٢]

قوله (باب قوله ﴿ ونبئهم عن ضيف ابراهيم ﴾ الآية . لا توجل : لاتخف) كذا اقتصر في هذا الباب على تفسير هذه الكلمة ، وبذلك جزم الاسماعيلي وقال : ساق الآيتين بلا حديث انتهى . والتفسير المذكور مروى عن عكرمة عند ابن أبي حاتم ، ولعله كان عقب هذا في الأصل بياض فحذف . وقصة أضياف ابراهيم أوردها ابن أبي حاتم من طريق السدى مبينة ، وفيها أنه لما قرب اليهم العجل قالوا : إنا لا نأكل طعاما إلا بثمن ، قال ابراهيم : ان له ثمنا . قالوا : وما ثمنه ؟ قال : تذكرون اسم الله على أوله وتحمدونه على آخره . قال فنظر جبريل إلى ميكائيل فقال : حق لهذا أن يتخذه ربه خليلا . فلما رأى أنهم لا يأكلون فزع منهم . ومن طريق عثمان بن حصن قال « كانوا أربعة : جبريل وميكائيل واسرافيل ورفائيل » ومن طريق نوح بن أبي شداد « ان جبريل مسح بجناحيه العجل فقام يدرج حتى لحق بامه في الدار » . **قوله** ﴿ واذ قال ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى ﴾ . كذا وقع هذا الكلام لأبي ذر متصلا بالباب ، ووقع في رواية كريمة بدل قوله ﴿ ولكن ليطمئن قلبي ﴾ وحكى الاسماعيلي أنه وقع عنده « باب قوله وإذ قال ابراهيم الخ » وسقط كل ذلك للنسفي فصار حديث أبي هريرة تكملة الباب الذي قبله ، فكملت به الاحاديث عشرين حديثا ، وهو متجه . **قوله** (عن أبي سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب) في رواية الطبري من طريق عمرو بن الحارث عن يونس عن الزهري « أخبرني أبو سلمة وسعيد » كذا قال يونس بن يزيد عن الزهري ، ورواه مالك عن الزهري فقال « ان سعيد بن المسيب وأبا عبيدة أخبراه عن أبي هريرة » وسيأتي ذلك للمصنف قريبا ، وتابع مالكا أبو أويس عن الزهري أخرجه أبو عوانة من طريقه ، ورجح ذلك عند النسائي فاقتصر عليه ، وكأن البخاري جنح إلى تصحيح الطريقين فأخرجهما معا ، وهو نظر صحيح ، لأن الزهري صاحب حديث ، وهو معروف بالرواية عن هؤلاء فلعله سمعه منهم جميعا ، ثم هو من الأحاديث التي حدث بها مالك خارج الموطأ واشتهر أن جويرية تفرد به عنه ، ولكن تابعه سعيد بن داود عن مالك أخرجه الدارقطني في غرائب من طريقه . **قوله** (نحن أحق بالشك من ابراهيم) سقط لفظ الشك من بعض الروايات . واختلف السلف في المراد بالشك هنا ، فحمله بعضهم على ظاهره وقال : كان ذلك قبل النبوة ، وحمله أيضا الطبري على ظاهره وجعل سببه حصول وسوسة الشيطان ، لكنها لم تستقر ولا زلزلت الايمان الثابت ، واستند في ذلك إلى ما أخرجه هو وعبد ابن حميد وابن أبي حاتم والحاكم من طريق عبد العزيز الماجشون عن محمد بن المنكدر عن ابن عباس قال « أرجى آية في القرآن هذه الآية ﴿ وإذ قال ابراهيم رب أرني كيف تحيي الموتى ﴾ الآية ، قال ابن عباس : هذا لما يعرض في الصدور ويسوس به الشيطان ، فرضي الله من ابراهيم عليه السلام بأن قال : بلى . ومن طريق معمر عن قتادة عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن ابن عباس نحوه ، وهذه طرق يشد بعضها بعضا وإلى ذلك جنح عطاء فروى ابن أبي حاتم من طريق ابن جريج « سألت عطاء عن هذه الآية قال : دخل قلب ابراهيم

بعض مايدخل قلوب الناس فقال ذلك ، وروى الطبرى من طريق سعيد عن قتادة قال « ذكر لنا أن ابراهيم أتى على دابة توزعتها الدواب والسباع ، ومن طريق حجاج عن ابن جريج قال « بلغنى أن ابراهيم أتى على جيفة حمار عليه السباع والطير فعجب وقال : رب لقد علمت لتجمعنها ، ولكن رب أرنى كيف تحيي الموتى » وذهب آخرون إلى تأويل ذلك ، فروى الطبرى وابن أبي حاتم من طريق السدى قال « لما اتخذ الله ابراهيم خليلا استأذنه ملك الموت أن يبشره فأذن له » فذكر قصة معه فى كيفية قبض روح الكافر والمؤمن ، قال « فقام ابراهيم يدعو ربه : رب أرنى كيف تحيي الموتى حتى أعلم أنى خليلك » وروى ابن أبي حاتم من طريق أبي العوام عن أبي سعيد قال « ليطمئن قلبي بالخلة » ومن طريق قيس بن مسلم عن سعيد بن جبير قال « ليطمئن قلبي أنى خليلك » ومن طريق الضحاك عن ابن عباس « لاعلم أنك أجبت دعائى » . ومن طريق على بن أبي طلحة عنه « لأعلم أنك تجيبنى اذا دعوتك » . وإلى هذا الأخير جنح القاضي أبو بكر الباقلانى ، وحكى ابن التين عن الداودى الشارح أنه قال : طلب ابراهيم ذلك لتذهب عنه شدة الخوف ، قال ابن التين : وليس ذلك بالبين ، وقيل كان سبب ذلك أن نمرود لما قال له ما ربك ؟ قال ربى الذى يحيي ويميت ، فذكر ماقص الله مما جرى بينهما ، فسأل ابراهيم بعد ذلك ربه أن يريه كيفية احياء الموتى من غير شك منه فى القدرة ، ولكن أحب ذلك واشتاق اليه فأراد أن يطمئن قلبه بحصول ما أراده ، أخرجه الطبرى عن ابن اسحق . وأخرج ابن أبي حاتم من طريق الحكم بن أبان عن عكرمة قال : المراد ليطمئن قلبي أنهم يعلمون أنك تحيي الموتى . وقيل معناه أقدرنى على إحياء الموتى فتأدب فى السؤال . وقال ابن الحصار : انما سأل أن يحيي الله الموتى على يديه فلهذا قيل له فى الجواب ﴿ فصرهن اليك ﴾ . وحكى ابن التين عن بعض من لاتحصيل عنده أنه أراد بقوله ﴿ قلبي ﴾ رجلا صالحا كان يصحبه سأله عن ذلك ، وأبعد منه ماحكاه القرطبي المفسر عن بعض الصوفية أنه سأل من ربه أن يريه كيف يحيي القلوب ، وقيل أراد طمأنينة النفس بكثرة الادلة ، وقيل محبة المراجعة فى السؤال . ثم اختلفوا فى معنى قوله ﷺ « نحن أحق بالشك » فقال بعضهم : معناه نحن أشد اشتياقا إلى رؤية ذلك من إبراهيم ، وقيل معناه إذا لم نشك نحن فابراهيم أولى أن لايشك ، أى لو كان الشك متطرقا إلى الانبياء لكنت أنا أحق به منهم ، وقد علمتم أنى لم أشك فاعلموا أنه لم يشك . وانما قال ذلك تواضعا منه ، أو من قبل أن يعلمه الله بأنه أفضل من ابراهيم ، وهو كقوله فى حديث أنس عند مسلم « ان رجلا قال للنبي ﷺ : ياخير البرية ، قال ذاك ابراهيم » وقيل ان سبب هذا الحديث أن الآية لما نزلت قال بعض الناس : شك ابراهيم ولم يشك نبينا فبلغه ذلك فقال : نحن أحق بالشك من ابراهيم ، وأراد ماجرت به العادة فى المخاطبة لمن أراد أن يدفع عن آخر شيئا قال : مهما أردت أن تقوله لفلان فقله لى ، ومقصوده لا تقل ذلك . وقيل : أراد بقوله نحن أمته الذين يجوز عليهم الشك واخراجه هو منه بدلالة العصمة . وقيل : معناه هذا الذى ترون أنه شك أنا أولى به لانه ليس بشك انما هو طلب لمزيد البيان . وحكى بعض علماء العربية أن أفعل ربما جاءت لنفى المعنى عن الشيئين نحو قوله تعالى ﴿ أهم خير أم قوم تبع ﴾ أى لاخير فى الفريقين ، ونحو قول القائل : الشيطان خير من فلان أى لا خير فيهما ، فعلى هذا فمعنى قوله « نحن أحق بالشك من ابراهيم » لاشك عندنا جميعا . وقال ابن عطية : ترجم الطبرى فى تفسيره فقال : وقال آخرون شك ابراهيم فى القدرة . وذكر أثر ابن عباس وعطاء ، قال ابن عطية : ومحمل قول ابن عباس عندى « انها أرجى آية » لما فيها من الادلال على الله وسؤال الاحياء فى الدنيا ، أو لأن الإيمان يكفى فيه الاجمال

ولا يحتاج إلى تنقير وبحث . قال : ومحمل قول عطاء « دخل قلب ابراهيم بعض مايدخل قلوب الناس » أى من طلب المعاينة . قال وأما الحديث فمبنى على نفى الشك ، والمراد بالشك فيه الخواطر التى لا تثبت ، وأما الشك المصطلح وهو التوقف بين الأمرين من غير مزية لأحدهما على الآخر فهو منتف عن الخليل قطعا لأنه يبعد وقوعه ممن رسخ الايمان فى قلبه فكيف بمن بلغ رتبة النبوة . قال : وأيضا فان السؤال لما وقع بكيف دل على حال شىء موجود مقرر عند السائل والمسئول ، كما تقول كيف علم فلان ؟ فكيف فى الآية سؤال عن هيئة الاحياء لا عن نفس الاحياء فانه ثابت مقرر . وقال ابن الجوزى : انما صار أحق من ابراهيم لما عانى من تكذيب قومه وردهم عليه وتعجبهم من أمر البعث فقال : أنا أحق أن أسأل ماسأل ابراهيم ، لعظيم ماجرى لى مع قومى المنكرين لاحياء الموتى ولمعرفتى بتفضيل الله لى ، ولكن لا أسأل فى ذلك . **قوله** (قال أو لم تؤمن) الاستفهام للتقرير ، ووجهه أنه طلب الكيفية وهو مشعر بالتصديق بالاحياء . **قوله** (بلى ولكن ليطمئن قلبى) أى ليزيد سكونا بالمشاهدة المنضمة إلى اعتقاد القلب ، لان تظاهر الأدلة أسكن للقلوب ، وكأنه قال أنا مصدق ، ولكن للعيان لطيف معنى . وقال عياض : لم يشك ابراهيم بان الله يحيى الموتى ، ولكن أراد طمأنينة القلب وترك المنازعة لمشاهدة الإحياء فحصل له العلم الأول بوقوعه ، وأراد العلم الثانى بكيفيته ومشاهدته ، ويحتمل أنه سأل زيادة اليقين وان لم يكن فى الأول شك لان العلوم قد تتفاوت فى قوتها فأراد الترقى من علم اليقين إلى عين اليقين والله أعلم . **قوله** (ويرحم الله لوطا الخ) يأتى الكلام عليه قريبا فى ترجمة لوط . **قوله** (ولو لبثت فى السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعى) أى لأسرعت الاجابة فى الخروج من السجن ولما قدمت طلب البراءة ، فوصفه بشدة الصبر حيث لم يبادر بالخروج وانما قاله ﷺ تواضعا ، والتواضع لايحط مرتبة الكبير بل يزيده رفعة وجلالا ، وقيل هو من جنس قوله « لاتفضلونى على يونس » وقد قيل إنه قاله قبل أن يعلم أنه أفضل من الجميع ، وسيأتى تكملة لهذا الحديث فى قصة يوسف

١٢ - باب قول اللهِ تعالى [٥٤ مريم] : ﴿ واذكُرْ فى الكتابِ إسماعيلَ إنه كان صادِقَ الوعد ﴾

٣٣٧٣ - حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ حدثنا حاتمٌ عن يزيدَ بنِ أبى عُبَيدٍ عن سَلَمةَ بنِ الأكوَعِ رضىَ اللهُ عنه قال « مَرَّ النبىُّ ﷺ على نَفَرٍ من أسْلَمَ يَنتَضِلون ، فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ : ارمُوا بنى إسماعيلَ فانَّ أباكم كان راميا ، ارموا وأنا معَ بنى فلان . قال : فأمسكَ أحدُ الفريقَينِ بأيديهم ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : مالكم لاترمون ؟ فقالوا : يارسولَ اللهِ نَرمى وأنتَ معَهم ؟ قال : ارموا وأنا معكم كلِّكم »

قوله (باب قول الله تعالى : واذكر فى الكتاب إسماعيل انه كان صادق الوعد) تقدم فى أواخر الشهادات سبب تسميته صادق الوعد . ثم ذكر المصنف حديث سلمة بن الاكوع « ارموا بنى إسماعيل » وقد تقدم شرحه فى « باب التحريض على الرمى » من كتاب الجهاد ، واحتج به المصنف على أن اليمن من بنى إسماعيل كما سيأتى فى أوائل المناقب مع الكلام عليه . **قوله** (وأنا مع ابن فلان) وقع فى رواية الكشميهنى « وأنا مع بنى فلان » وكذا هو فى الجهاد ، قيل والصواب الأول لقوله فى حديث أبى هريرة « وأنا مع ابن الأدرع » وقد تقدم تسمية

ابن الأدرع فى الجهاد ، وقد تقدم كثير من أخبار اسماعيل فيما مضى قريبا

١٣ ـ باب قصةِ إسحاقَ بن إبراهيمَ عليهما السلام . فيهِ ابنُ عمرَ وأبو هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ

قوله (قصة اسحق بن ابراهيم النبى ﷺ) ذكر ابن اسحق أن هاجر لما حملت باسماعيل غارت سارة فحملت باسحق فوضعتا معا فشب الغلامان . ونقل عن بعض أهل الكتاب خلاف ذلك وأن بين مولدهما ثلاث عشرة سنة والاول أولى . **قوله** (فيه ابن عمر وأبو هريرة) كأنه يشير بحديث ابن عمر إلى ماسيأتى فى قصة يوسف ، وبحديث أبى هريرة إلى الحديث المذكور فى الباب الذى يليه ، وأغرب ابن التين فقال : لم يقف البخارى على سنده فأرسله ، وهو كلام من لم يفهم مقاصد البخارى ، لأنه يستلزم أن يكون البخارى أثبت فى كتابه حديثا لايعرف له سندا ومع ذلك ذكره مرسلا ، ولم تجر للبخارى بذلك عادة حتى يحمل هذا الموضع عليها ، ونحوه قول الكرمانى : قوله فيه ـ أى الباب ـ حديث من رواية ابن عمر فى قصة اسحق بن ابراهيم عليهما السلام فأشار البخارى اليه اجمالا ولم يذكره بعينه لانه لم يكن بشرطه اه ، وليس الامر كذلك لما بينته ، والله المستعان

١٤ ـ باب ﴿ أم كنتم شُهَداء إذ حضرَ يَعقوبَ الموتُ ـ إلى قولهِ ـ ونحنُ لهُ مسلمون ﴾ [١٣٣ البقرة]

٣٣٧٤ ـ **حدثنا** إسحاقُ بن إبراهيمَ سمعَ المُغيرَ عن عُبَيد اللهِ عن سعيدِ بنِ أبى سعيدٍ المَقبُرىِّ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « قِيلَ للنبىِّ ﷺ : مَن أكرَمُ الناسِ ؟ قال : أكرَمُهم أتقاهم . قالوا : يانبىَّ اللهِ ليسَ عن هٰذا نسألُك . قال : فأكرَمُ الناس يوسُفُ نبىُّ اللهِ ابنُ نبىِّ اللهِ ابنِ نبىِّ اللهِ ابنِ خليل الله . قالوا : ليس عن هٰذا نسألك . قال : أفعن معادِنِ العَرَب تَسألونى ؟ قالوا : نعم . قال : فخِيارُكم فى الجاهليةِ خِيارُكم فى الإسلام إذا فقِهوا »

قوله (باب أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت اذ قال لبنيه الآية) أورد فيه حديث أبى هريرة « أكرم الناس يوسف نبى الله ابن نبى الله » الحديث ، ومناسبته لهذه الترجمة من جهة موافقة الحديث الآية فى سياق نسب يوسف عليه السلام ، فان الآية تضمنت أن يعقوب خاطب أولاده عند موته يحرضالهم على الثبات على الاسلام ، وقال له أولاده إنهم يعبدون إلهه وإله آبائه إبراهيم واسماعيل واسحق ، ومن جملة أولاد يعقوب يوسف عليهم السلام ، فنص الحديث على نسب يوسف وأنه ابن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم وزاد أن الاربعة أنبياء فى نسق . **قوله** (حدثنا اسحق بن ابراهيم) هو ابن راهويه الامام المشهور . **قوله** (سمع المغتمر) أى أنه سمع المعتمر وهم يحذفون « أنه » خطا كما يحذفون قال خطا ولا بد من ثبوتهما لفظا . وعبيد الله هو ابن عمر العمرى . **قوله** (أكرمهم أتقاهم) هو موافق لقوله تعالى ﴿ ان أكرمكم عند الله أتقاكم ﴾ . **قوله** (قالوا يانبى الله ليس عن هذا نسألك ، قال : فأكرم الناس يوسف) الجواب الأول من جهة الشرف بالأعمال الصالحة ، والثانى من جهة الشرف بالنسب الصالح . **قوله** (أفعن معادن العرب) أى أصولهم التى ينسبون اليها ويتفاخرون بها ، وانما جعلت معادن لما فيها من الاستعداد المتفاوت ، أو شبههم بالمعادن لكونهم أوعية الشرف كما أن المعادن أوعية للجواهر . **قوله**

(فخياركم فى الجاهلية خياركم فى الاسلام إذا فقهوا) يحتمل أن يريد بقوله « خياركم » جمع خير ، ويحتمل أن يريد أفعل التفضيل تقول فى الواحد خير وأخير ثم القسمة رباعية ، فان الافضل من جمع بين الشرف فى الجاهلية والشرف فى الاسلام وكان شرفهم فى الجاهلية بالخصال المحمودة من جهة ملائمة الطبع ومنافرته خصوصا بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك ، ثم الشرف فى الاسلام بالخصال المحمودة شرعا ، ثم أرفعهم مرتبة من أضاف إلى ذلك التفقة فى الدين ، ومقابل ذلك من كان مشروفا فى الجاهلية واستمر مشروفا فى الاسلام فهذا أدنى المراتب ؛ والقسم الثالث من شرف فى الاسلام وفقه ولم يكن شريفا فى الجاهلية ، ودونه من كان كذلك لكن لم يتفقه ، والقسم الرابع من كان شريفا فى الجاهلية ثم صار مشروفا فى الاسلام فهذا دون الذى قبله ، فان تفقه فهو أعلى رتبة من الشريف الجاهل

١٥ - **باب** ﴿ ولوطاً إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون ، أئنكم لتأتون الرجال شهوة من دون النساء ، بل أنتم قوم تجهلون . فما كان جواب قومه إلا أن قالوا أخرجوا آل لوط من قريتكم إنهم أناس يتطهرون . فأنجيناه وأهله إلا امرأته قدرناها من الغابرين ، وأمطرنا عليهم مطراً فساء مطر المنذرين ﴾ [٨٤ - ٨٨ النمل]

٣٣٧٥ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب حدثنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضى الله عنه أن النبى ﷺ قال « يغفر الله للوط إن كان ليأوى إلى ركن شديد »

قوله (باب ولوطا اذ قال لقومه أتأتون الفاحشة - إلى قوله - فساء مطر المنذرين) يقال انه لوط بن هاران بن تارخ وهو ابن أخى ابراهيم عليه السلام ، وقد قص الله تعالى قصته مع قومه فى الاعراف وهود والشعراء والنمل والصافات وغيرها وحاصلها أنهم ابتدعوا وطء الذكور فدعاهم لوط إلى التوحيد والى الاقلاع عن الفاحشة فأصروا على الامتناع ، ولم يتفق أن يساعده منهم أحد ، وكانت مدائنهم تسمى سدوم وهى بغور زغر من البلاد الشامية ، فلما أراد الله إهلاكهم بعث جبريل وميكائيل وإسرافيل إلى ابراهيم فاستضافوه فسكان ماقص الله فى سورة هود ، ثم توجهوا إلى لوط فاستضافوه فخاف عليهم من قومه وأراد أن يخفى عليهم خبرهم فنمت عليهم امرأته فجاءوا اليه وعاتبوه على كتمانه أمرهم وظنوا أنهم ظفروا بهم ، فأهلكهم الله على يد جبريل فقلب مدائنهم بعد أن خرج عنهم لوط بأهل بيته ، الا امرأته فانها تأخرت مع قومها أو خرجت مع لوط فادركها العذاب ، فقلب جبريل المدائن بطرف جناحه فصار عاليها سافلها وصار مكانها بحيرة منتنة لاينتفع بمائها ولا بشىء مما حولها . **قوله** (يغفر الله للوط ان كان ليأوى إلى ركن شديد) أى إلى الله سبحانه وتعالى ، يشير ﷺ إلى قوله تعالى ﴿ لو أن لى بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد ﴾ ويقال إن قوم لوط لم يكن فيهم أحد يجتمع معه فى نسبه لأنهم من سدوم وهى من الشام وكان أصل إبراهيم ولوط من العراق ، فلما هاجر ابراهيم إلى الشام هاجر معه لوط ، فبعث الله لوطا إلى أهل سدوم فقال : لو أن لى منعة وأقارب وعشيرة لكنت أستنصر بهم عليكم ليدفعوا عن ضيفانى ، ولهذا جاء فى بعض طرق هذا الحديث كما أخرجه أحمد من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى ﷺ قال « قال لوط لو أن لى بكم قوة أو آوى إلى ركن شديد ، قال فانه كان يأوى إلى ركن شديد ولكنه عنى عشيرته فما بعث الله نبيا إلا

فى ذروة من قومه » زاد ابن مردويه من هذا الوجه « ألم تر الى قول قوم شعيب : ولولا رهطك لرجمناك » وقيل معنى قوله « لقد كان يأوى إلى ركن شديد » أى إلى عشيرته ، لكنه لم يأو اليهم وأوى إلى الله انتهى . والأول أظهر لما بيناه . وقال النووى : يجوز أنه لما اندهش بحال الأضياف قال ذلك ، أو أنه التجأ إلى الله فى باطنه وأظهر هذا القول للاضياف اعتذارا ، وسمى العشيرة ركنا لان الركن يستند اليه ويمتنع به فشبههم بالركن من الجبل لشدتهم ومنعتهم ، وسيأتى فى الباب الذى بعده تفسير الركن بلفظ آخر

١٦ ـ باب ﴿ فلما جاء آلَ لوطٍ المُرسَلون ، قال إنكم قومٌ منكَرون ﴾ [٦٢ الحجر] ، ﴿ برُكنهِ ﴾ : بمن معهُ لأنهم قوتُه . ﴿ تَركنوا ﴾ : تميلوا . فأنكرَهم ونكرَهم واستَنكرَهم واحد . ﴿ يُهرَعون ﴾ : يُسرعون . ﴿ دابِر ﴾ : آخر . ﴿ صَيحة ﴾ : هَلَكة . ﴿ للمتوسِّمين ﴾ : للناظرين . ﴿ لَبِسَبيل ﴾ : لَبِطريق

٣٣٧٦ ـ حدثنا محمود حدثنا أبو أحمد حدثنا سفيان عن أبى إسحاق عن الأسود عن عبد الله رضى الله عنه قال « قرأ النبى ﷺ : فهل من مذكر

قوله (باب فلما جاء آل لوط المرسلون ، قال انكم قوم منكرون) أى أنكرهم لوط . **قوله** (بركنه بمن معه لانهم قوته) هو تفسير الفراء . وقال أبو عبيدة : فتولى بركنه وبجانبه سواء ، انما يعنى ناحيته . وقال فى قوله ﴿ أو آوى إلى ركن شديد ﴾ أى عشيرة عزيزة منيعة . كذا أورد المصنف هذه الجملة فى قصة لوط ، وهو وهم فانها من قصة موسى والضمير لفرعون ، والسبب فى ذلك أن ذلك وقع تلو قصة لوط حيث قال تعالى فى آخر قصة لوط ﴿ وتركنا فيها آية للذين يخافون العذاب الاليم ﴾ ثم قال عقب ذلك ﴿ وفى موسى اذ أرسلناه الى فرعون بسلطان مبين فتولى بركنه ﴾ أو ذكره استطرادا لقوله فى قصة لوط ﴿ أو آوى إلى ركن شديد ﴾ . **قوله** (تركنوا تميلوا) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ ولا تركنوا إلى الذين ظلموا ﴾ لاتعدلوا اليهم ولا تميلوا ، تقول : ركنت إلى قولك أى أحببته وقبلته ، وهذه الآية لاتتعلق بقصة لوط أصلا . ثم ظهر لى أنه ذكر هذه اللفظة من أجل مادة « ركن » بدليل ايراده الكلمة الأخرى وهى « ولا تركنوا » . **قوله** (فأنكرهم ونكرهم واستنكرهم واحد) قال أبو عبيدة : نكرهم وأنكرهم واحد وكذلك استنكرهم ، وهذا الانكار من ابراهيم غير الانكار من لوط ، لأن ابراهيم أنكرهم لما لم يأكلوا من طعامه ، وأما لوط فأنكرهم لما لم يبالوا بمجىء قومه اليهم ، ولكن لما تعلق مع كونها لابراهيم بقصة لوط . **قوله** (يهرعون يسرعون) قال أبو عبيدة : يهرعون اليه أى يستحثون اليه ، قال الشاعر « بمجلات نحوهم نهارع » أى نسارع . وقيل معناه يزعجون مع الاسراع . **قوله** (دابر آخر) قال أبو عبيدة فى تفسير قوله ﴿ ان دابر هؤلاء ﴾ أى آخرهم . **قوله** (صيحة هلكة) هو تفسير قوله ﴿ ان كانت الا صيحة واحدة ﴾ ولم أعرف وجه دخوله هنا ، لكن لعله أشار إلى قوله ﴿ فأخذتهم الصيحة مشرقين ﴾ فانها تتعلق بقوم لوط . **قوله** (للمتوسمين للناظرين) قال الفراء فى قوله تعالى ﴿ ان فى ذلك لآيات للمتوسمين ﴾ أى للمتفكرين ، ويقال للناظرين المتفرسين ، وقال أبو عبيدة أى المتبصرين المتثبتين . **قوله** (لبسبيل لبطريق) هو تفسير أبى عبيدة ، والضمير فى قوله « وانها » يعود على مدائن قوم لوط ، وقيل يعود على الآيات . ثم أورد المصنف حديث عبد الله وهو ابن مسعود قال « قرأ النبى ﷺ : فهل من مدكر » يعنى بالدال المهملة ، وسيأتى بيان ذلك فى تفسير القمر . (تنبيهان) : أحدهما هذه التفاسير وقعت فى رواية المستملى وحده . (ثانيهما) أورد المصنف عقب هذا قصة ثمود وصالح ، وقد قدمتها فى مكانها عقب قصة عاد وهود ، وكأن السبب فى ايرادها هنا أنه لما أورد التفاسير من سورة الحجر كان آخرها قوله ﴿ وانها لبسبيل مقيم ، ان

فى ذلك لآيات للمتوسمين ، وان كان أصحاب الأيكة لظالمين ، فانتقمنا منهم وانهما لبأمام مبين ، ولقد كذب أصحاب الحجر المرسلين الخ) فجاءت قصة ثمود وهم أصحاب الحجر فى هذه السورة تالية لقصة قوم لوط وتخلل بينهما قصة أصحاب الأيكة مختصرة فأوردها من أوردها على ذلك ، وقد قدمت الاعتذار عن ذلك فيما مضى

١٨ - باب (أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموتُ) [١٣٣ البقرة]

٣٣٨٢ - حدثنا اسحاقُ بن منصورٍ أخبرنا عبدُ الصمدِ حدثنا عبدُ الرحمٰنِ بن عبدِ اللهِ عن أبيهِ عن ابنِ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما عن النبى ﷺ أنه قال « الكريمُ ابن الكريمِ ابنِ الكريمِ ابنِ الكريمِ : يوسُفُ ابن يعقوبَ بنِ اسحاقَ بنِ إبراهيم عليهم السلام »

[الحديث ٣٣٨٢ - طرفاه فى : ٣٣٩٠ ، ٤٦٨٨]

قوله (باب أم كنتم شهداء اذ حضر يعقوب الموت) كذا ثبتت هذه الترجمة هنا وهى مكررة كما سبق قريبا ، والصواب أن حديثها تلو حديث الباب الذى يليها وهى من قصة يوسف عليه السلام ، وقوله « أخبرنا عبد الصمد » هو ابن عبد الوارث . **قوله** (يوسف بن يعقوب بن اسحق بن ابراهيم) وفى رواية الطبرانى من طريق أبى عبيدة ابن عبد الله بن مسعود عن أبيه « يوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله » وله من حديث ابن عباس « قالوا يارسول الله من السيد ؟ قال : يوسف بن يعقوب بن اسحق ذبيح الله ، قالوا : فما فى أمتك سيد ؟ قال رجل أعطى مالا حلالا ورزق سماحة ، واسناده ضعيف

١٩ - باب قولِ اللهِ تعالى [٧ يوسف] . (لقد كان فى يوسُفَ وإخوَتِهِ آياتٌ للسائلين)

٣٣٨٣ - حدثنى عُبَيدُ بن إسماعيلَ عن أبى أسامةَ عن عُبَيدِ اللهِ قال : أخبرنى سعيدُ بنُ أبى سعيدٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه « سُئِلَ رسولُ اللهِ ﷺ : مَن أكرمُ الناسِ ؟ قال : أتقاهم للهِ . قالوا : ليسَ عن هٰذا نسألُك . قال : فأكرمُ الناسِ يوسُفُ نبىُّ اللهِ ابنُ نبىِّ اللهِ ابنِ نبىِّ اللهِ ابنِ خليلِ اللهِ . قالوا : ليسَ عن هذا نسألُك . قال : فعن معادِنِ العرب تسألونى ؟ الناسُ معادن ، خِيارُهم فى الجاهليةِ خِيارُهم فى الاسلام اذا فقِهوا »

أخبرنا محمد بنُ سَلام أخبرنى عَبدةُ عن عُبَيدِ اللهِ عن سعيدٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ بهذا

٣٣٨٤ - حدثنا بَدَلُ بن المحبَّرِ أخبرنا شعبة عن سعدِ بنِ ابراهيمَ قال سمعتُ عُروةَ بنَ الزُّبَيرِ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها أن النبى ﷺ قال لها « مُرِى أبا بكرٍ يُصلِّى بالناس . قالت : إنهُ رجلٌ أسِيف ، متى يَقُم مقامَك رَقَّ . فعادَ ، فعادَت . قال شعبة : فقال فى الثالثة - أو الرابعةِ - : إنكُن صواحِبُ يوسُفَ ، مُروا أبا بكر . . . »

٣٣٨٥ - حدثنا الربيعُ بن يحيى البصرىُّ حدثنا زائدةُ عن عبدِ الملكِ بنِ عُمَيرٍ عن أبى بُردةَ بن أبى

موسى عن أبيه قال « مَرِضَ النبيُّ ﷺ فقال : مُرُوا أبا بكرٍ فليُصَلِّ بالناس . فقالت عائشة : إن أبا بكرٍ رجلٌ كذا ـ فقال مثلَهُ ، فقالت مثله ـ فقال : مُروا أبا بكر ، فانكن صَواحبُ يوسُفَ . فأمَّ أبو بكرٍ في حياةِ رسولِ اللهِ ﷺ » . وقال حسينٌ عن زائدةَ « رجلٌ رَقيق »

٣٣٨٦ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ حدثنا أبو الزِّناد عنِ الأعرج عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ : اللهم أنجِ عَيَّاشَ بنَ أبي ربيعةَ ، اللهم أنجِ سَلَمةَ بنَ هِشامٍ ، اللهم أنجِ الوَليدِ بن الوَليدِ ، اللهم أنجِ المستضعَفينَ منَ المؤمنين . اللهم اشدُدْ وَطْأتَكَ على مُضرَ ، اللهم اجعَلْها سِنينَ كسِني يوسُفَ »

٣٣٨٧ — حدثنا عبدُ اللهِ بن محمدِ بنِ أسماء ابنِ أخي جُوَيريةَ حدثنا جُوَيريةُ بنُ أسماء عن مالك عنِ الزُّهريِّ أن سعيدَ بنَ المسيبِ وأبا عُبَيدٍ أخبراه عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه قال « قال رسول اللهِ ﷺ : يرحَمُ اللهُ لوطاً ، لقد كان يأوي الى رُكنٍ شديد ، ولو لبِثتُ في السجنِ مالبِثَ يوسُفُ ثمَّ أتاني الداعي لأجَبْتُه »

٣٣٨٨ — حدثنا محمدُ بن سلامٍ أخبرَنا ابن فضَيل حدثنا حُصَينٌ عن شقيق عن مسروقٍ قال « سألتُ أمَّ رُومانَ وهيَ أمُّ عائشةَ لما قِيلَ فيها ماقيل قالت : بينما أنا مع عائشةَ جالستانِ ، إذ وَلَجتْ علينا امرأةٌ منَ الانصارِ وهي تقول : فعلَ اللهُ بفُلانٍ وفعلَ . قالت : فقلتُ : لمَ ؟ قالت : إنه نمى ذِكرَ الحديث ، فقالت عائشةُ : أيُّ حديثٍ ؟ فاخبرَتها . قالت : فسمِعَهُ أبو بكرٍ ورسولُ اللهِ ﷺ ؟ قالت : نعم ، فخرَّت مغشِيّاً عليها ، فما أفاقَت إلا وعليها حُمّى بنافِض . فجاء النبيُّ ﷺ فقال : مالهذه ؟ قلتُ حُمّى أخذَتْها من أجلِ حديثٍ تحدَّثَ به . فقعَدَت فقالت : واللهِ لَئن حلفتُ لا تُصدِّقوني ، ولَئن اعتذَرتُ لا تعذِروني ، فمَثَلي ومَثَلُكم كمَثَل يَعقوبَ وبَنيه ، واللهُ المستعانُ على ماتَصِفون . فانصرَفَ النبيُّ ﷺ ، فأنزَلَ اللهُ ما أنزَل ، فأخبَرَها فقالت : بحمدِ اللهِ لا بحمدِ أحد »

[الحديث ٣٣٨٨ ـ أطرافه في : ٤١٤٣ ، ٤٦٩١ ، ٤٧٥١]

٣٣٨٩ — حدثنا يحيى بنُ بُكيرٍ حدثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عنِ ابنِ شهابٍ قال « أخبرَني عُروة أنه سألَ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها زوجَ النبيِّ ﷺ : أرأيتِ قولَ اللهِ ﴿ حتى إذا استيأسَ الرُّسُل وظنُّوا أنهم قد كُذِّبوا ﴾ أو كُذبوا ؟ قالت بل كَذَّبهم قومهم ، فقلتُ واللهِ لقد استيقنوا أنَّ قومَهم كذَّبوهم وما هو بالظنّ . فقالت : يا عُرَيَّة ، لقد استيقنوا بذلك . قلتُ فلعلها « أو كُذِبوا » قالت : معاذَ الله ، لم تكن الرُّسُل تظنُّ ذلك بربها ، وأما هذهِ الآية قالت : هم أتباعُ الرُّسُلِ الذينَ آمنوا بربهم وصدَّقوهم وطال عليهم البلاء واستأخرَ عنهم

النصرُ، حتى إذا استيأستْ ممّن كذّبهم من قومهم وظنّوا أنّ أتباعَهم كذّبوهم جاءهم نصرُ الله » . قال أبو عبدِ الله: ﴿ استيأسوا ﴾ استفعلوا من يئستُ ، ﴿ منه ﴾ من يوسفَ ﴿ ولا تيأسوا من رَوح اللهِ ﴾ معناه من الرجاء

[الحديث ٣٣٨٩ ـ أطرافه فى : ٤٥٢٥ ، ٤٦٩٥ ، ٤٦٩٦]

٣٣٩٠ ـ أخبرَنى عَبدةُ حدّثنا عبدُ الصمدِ عن عبدِ الرحمٰنِ عن أبيهِ عن ابن عمرَ رضىَ الله عنهما أن النبىَّ ﷺ قال « الكريمُ ابن الكريم ابنِ الكريم ابنِ الكريم يوسفُ بنُ يعقوبَ بنِ إسحاقَ بن إبراهيمَ عليهم السلام »

قوله (باب قول الله تعالى : لقد كان فى يوسف واخوته آيات للسائلين) اسم اخوة يوسف : روبيل بضم الراء وسكون الواو وكسر الموحدة بعدها تحتانية ساكنة ثم لام وهو أكبرهم ، وشمعون بالشين المعجمة ، ولاوى ، ويهوذا ، ودانى ، ونفتالى بفاء ومثناة ، وكاد ، وأشير وأيساجر ، ورايلون ، وبنيامين وهم الاسباط . وقد اختلف فيهم فقيل : كانوا أنبياء ، ويقال لم يكن فيهم نبي وانما المراد بالاسباط قبائل من بنى اسرائيل ، فقد كان فيهم من الأنبياء عدد كثير . ثم ذكر المصنف فى الباب سبعة أحاديث : أحدها حديث أبى هريرة فى « أكرم الناس » أى أصلا ، ذكره من وجهين عن عبد الله بن عمر . ثانيهما قال فيه « أخبرنا محمد بن سلام أخبرنى عبدة » وهو ابن سليمان . ووقع فى « المستخرج » لأبى نعيم أن البخارى أخرجه عن عثمان بن أبى شيبة عن عبدة فالله أعلم ، وقد تقدم شرحه قريبا . الحديث الثانى حديث عائشة « مروا أبا بكر فليصل بالناس » وقد تقدم شرحه فى أبواب الإمامة ، وأورده هنا مختصرا ، والغرض منه قوله « إنكن صواحب يوسف » وقوله فى أول الاسناد « حدثنا الربيع بن يحيى » فى رواية أبى ذر بغير ألف ولام ، وزاد فى رواية كريمة « البصرى » ووقع فى نسخة « حدثنا النضر حدثنا زائدة » وهو غلط فاحش تصحيف من « البصرى » وقد تقدم ذكر مناسبته هناك ، وقد قص الله تعالى قصة يوسف مطولة فى سورة لم يذكر فيها قصة لغيره ، وقد روى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة مرفوعا « رحم الله يوسف ، لولا الكلمة التى قالها ـ اذكرنى عند ربك ـ ما لبث فى السجن ما لبث » الثالث حديث أبى موسى فى المعنى وقد تقدم أيضا . الرابع حديث أبى هريرة فى الدعاء عند الرفع من الركوع « اللهم أنج المستضعفين » وقد تقدم شرحه فى الصلاة أيضا ، والغرض منه قوله « اجعلها عليهم سنين كسنى يوسف » المراد بسنى يوسف ماقصه الله من ذكر السنين المجدبة فى زمانه ، ويقال اسم الملك الذى رأى الرؤيا الريان بن الوليد من ذرية لاوذ بن سام بن نوح . الخامس حديثه فى ذكر لوط ويوسف ، وقد تقدم فى ترجمة ابراهيم . السادس حديث أم رومان والدة عائشة فى قصة الإفك ، أورده لقول عائشة فيه « فمثلى ومثلكم كمثل يعقوب وبنيه » وسيأتى فى تفسير النور فى سياق قصة الإفك عن عائشة بلفظ « والتمست اسم يعقوب فلم أجده ، فقلت : ما أجد لى ولكم مثلا إلا أبا يوسف » ويأتى الكلام على ما قيل فى هذا الإسناد من التعليل بالانقطاع ، والجواب عنه فى غزوة بنى المصطلق من كتاب المغازى إن شاء الله تعالى . السابع حديث عائشة فى تفسير قوله تعالى ﴿ حتى اذ استيأس الرسل ﴾ وسيأتى شرحه فى آخر تفسير سورة يوسف . **قوله** (استيأسوا استفعلوا من يئست ، منه من يوسف) وقع فى

كثير من الروايات « افتعلوا » والصواب الأول . وفى تفسير ابن أبى حاتم من طريق ابن إسحق ﴿فلما استيأسوا﴾ أى لما حصل لهم اليأس من يوسف . **قوله** (ولا تيأسوا من روح الله معناه من الرجاء) وروى ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة « لاتيأسوا من روح الله أى من رحمة الله » . (تنبيه) : مطابقة هذا الحديث للترجمة وقوع الآية فى سورة يوسف ودخوله هو فى عموم قوله ﴿وما أرسلنا قبلك إلا رجالا نوحى اليهم﴾ وكان مقامه فى السجن تلك المدة الطويلة إلى أن جاءه النصر من عند الله تعالى بعد اليأس ، لأنه أمر الفتى الذى ظن أنه ناج أن يذكر قصته وأنه حبس ظلما ، فلم يذكرها إلا بعد سبع سنين وفى مثل هذا يحصل اليأس فى العادة المطردة . الحديث الثامن حديث ابن عمر « الكريم ابن الكريم » الحديث تقدم شرحه قبل هذا . وعبدة شيخ المصنف هو ابن عبد الله المروزى ، وعبد الصمد هو ابن عبد الوارث ، وعبد الرحمن هو ابن عبد الله بن دينار

٢٠ - **باب** قولِ اللهِ تعالى [٨٣ الأنبياء] : ﴿ وأيُّوبَ إذ نادَى ربَّهُ أنّى مَسَّنِيَ الضُّرُّ وأنتَ أرحَمُ الرّاحمين ﴾ . ﴿ اركُضْ ﴾ : اضرِب . ﴿ يَرْكُضون ﴾ : يَعْدون

٣٣٩١ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بن محمدٍ الجُعفىُّ حدَّثنا عبدُ الرزّاقِ أخبرَنا مَعْمرٌ عن هَمامٍ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « بَينما أيوبُ يَغتسِلُ عُرياناً خَرَّ عليه رِجلُ جَرادٍ من ذَهب ، فجعلَ يَحْثِى فى ثوبه فنادَى ربُّهُ : يا أيوبُ ألم أكُنْ أغنيتُكَ عمّا تَرَى ؟ قال : بَلىٰ ياربّ ، وَلٰكنْ لاغِنىٰ لى عن بَرَكتِك »

قوله (باب قول الله تعالى ﴿ وأيوب اذ نادى ربه ﴾ الآية) يقال هو أيوب بن سارى بن رغوال بن عيصو ابن إسحق بن ابراهيم ، وقيل اسم أبيه موص والباقى سواء ، وقيل موص بن رزاح بن عيص ، وقيل أيوب بن رزاح ابن موص بن عيصو ، ومنهم من زاد بين موص وعيص ليقرن ، وزعم بعض المتأخرين أنه من ذرية روم بن عيص ولا يثبت ذلك ، وحكى ابن عساكر أن أمه بنت لوط عليه السلام وان أباه كان ممن آمن بابراهيم وعلى هذا فكان قبل موسى . وقال ابن اسحق : الصحيح أنه كان من بنى اسرائيل ولم يصح فى نسبه شىء إلا أن اسم أبيه امص والله أعلم . وقال الطبرى : كان بعد شعيب . وقال ابن أبى خيثمة : كان بعد سليمان ، وكان عيصو تزوج بشمت بنت عمه اسماعيل فرزق منها رغوال وهو بغين معجمة . **قوله** (اركض اضرب ، يركضون يعدون) روى ابن جرير من طريق شعبة عن قتادة فى قوله ﴿ اركض برجلك ﴾ قال : ضرب برجله الأرض فاذا عينان تنبعان فشرب من إحداهما واغتسل من الأخرى . وقال الفراء فى قوله تعالى ﴿اذا هم منها يركضون﴾ أى يهربون . وأخرج الطبرى من طريق مجاهد فى قوله ﴿لاتركضوا﴾ أى لاتفروا . **قوله** (بينا أيوب) أصل «بينا» بين أشبعت الفتحة ، ويغتسل خبر المبتدأ والجملة فى محل الجر باضافة بين اليه والعامل « خر عليه » أو هو مقدر وخر مفسر له ، ووقع عند أحمد وابن حبان من طريق بشير بن نهيك عن أبى هريرة « لما عافى الله أيوب أمطر عليه جرادا من ذهب » . **قوله** (عريانا) تقدم القول فيه فى كتاب الغسل . **قوله** (خر عليه) أى سقط عليه ، وقوله (رجل جراد) أى جماعة جراد ، والجراد اسم جمع واحده جرادة كتمر وتمرة ، وحكى ابن سيده أنه يقال للذكر جراد وللانثى جرادة . **قوله** (يحثى) بالمثلثة أى يأخذ بيديه جميعا ، وفى رواية بشير بن نهيك « يلتقط » . **قوله** (فى ثوبه) فى حديث ابن عباس عند ابن أبى

حاتم « فجعل أيوب ينشر طرف ثوبه فيأخذ الجراد فيجعله فيه فكلما امتلأت ناحية نشر ناحية » . **قوله** (فناداه ربه) يحتمل أن يكون بواسطة أو بالهام ، ويحتمل أن يكون بغير واسطة . **قوله** (قال بلى) أى أغنيتنى . **قوله** (ولكن لا غنى لى) بالقصر بغير تنوين وخبر لا قوله لى أو قوله عن بركتك ، وفى رواية بشير بن نهيك « فقال ومن يشبع من رحمتك » أو قال « من فضلك » . وفى الحديث جواز الحرص على الاستكثار من الحلال فى حق من وثق من نفسه بالشكر عليه ، وفيه تسمية المال الذى يكون من هذه الجهة بركة ، وفيه فضل الغنى الشاكر ، وسيأتى بقية مباحث هذه الخصلة الأخيرة فى الرقاق إن شاء الله تعالى . واستنبط منه الخطابى جواز أخذ النثار فى الإملاك ، وتعقبه ابن التين فقال : هو شىء خص الله به نبيه أيوب ، وهو بخلاف النثار فانه من فعل الآدمى فيكره لما فيه من السرف ، ورد عليه بأنه أذن فيه من قبل الشارع إن ثبت الخبر ، ويستأنس فيه بهذه القصة والله أعلم . (تنبيه) : لم يثبت عند البخارى فى قصة أيوب شىء ، فاكتفى بهذا الحديث الذى على شرطه . وأصح ماورد فى قصته ما أخرجه ابن أبى حاتم وابن جرير وصححه ابن حبان والحاكم من طريق نافع بن يزيد عن عقيل عن الزهرى عن أنس « ان أيوب عليه السلام ابتلى فلبث فى بلائه ثلاث عشرة سنة ، فرفضه القريب والبعيد إلا رجلين من إخوانه فكانا يغدوان اليه ويروحان ، فقال أحدهما للآخر : لقد أذنب أيوب ذنبا عظيما ولولا لكشف عنه هذا البلاء ، فذكره الآخر لأيوب ، يعنى فحزن ودعا الله حينئذ فخرج لحاجته وأمسكت امرأته بيده فلما فرغ أبطأت عليه ، فأوحى الله اليه أن اركض برجلك ، فضرب برجله الأرض فنبعت عين فاغتسل منها فرجع صحيحا ، فجاءت امرأته فلم تعرفه ، فسألته عن أيوب فقال : إنى أنا هو ، وكان له اندران : أحدهما للقمح ، والآخر للشعير ، فبعث الله له سحابة فأفرغت فى أندر القمح الذهب حتى فاض ، وفى أندر الشعير الفضة حتى فاض » . وروى ابن أبى حاتم نحوه من حديث ابن عباس وفيه « فكساه الله حلة من حلل الجنة ، فجاءت امرأته فلم تعرفه فقالت : ياعبد الله هل أبصرت المبتلى الذى كان هنا ، فلعل الذئاب ذهبت به ؟ فقال : ويحك أنا هو » وروى ابن أبى حاتم من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير نحو حديث أنس ، وفى آخره « قال فسجد وقال : وعزتك لا أرفع رأسى حتى تكشف عنى فكشف عنه » وعن الضحاك عن ابن عباس « رد الله على امرأته شبابها حتى ولدت له ستة وعشرين ولدا ذكرا . وذكر وهب بن منبه ومحمد بن إسحق فى « المبتدأ » قصة مطولة جدا وحاصلها أنه كان بحوران ، وكان له البثنية سهلها وجبلها ، وله أهل ومال كثير وولد ، فسلب ذلك كله شيئا فشيئا وهو يصبر ويحتسب ، ثم ابتلى فى جسده بأنواع من البلاء حتى ألقى خارجا من البلد ، فرفضه الناس الا امرأته ، فبلغ من أمرها أنهـــا كانت تخدم بالاجرة وتطعمه إلى أن تجنبها الناس خشية العدوى فباعت احدى ضفيرتيها من بعض بنات الاشراف وكانت طويلة حسنة فاشترت له به طعاما طيبا ، فلما أحضرته له حلف أن لا يأكله حتى تخبره من أين لها ذلك ، فكشفت عن رأسها ، فاشتد حزنه وقال حينئذ (رب انى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين) فعافاه الله تعالى ، وروى ابن أبى حاتم عن مجاهد أن أيوب أول من أصابه الجدرى . ومن طريق الحسن أن ابليس أتى امرأته فقال لها : ان أكل أيوب ولم يسم عوفى فعرضت ذلك على أيوب فحلف ليضربنها مائة ، فلما عوفى أمره الله أن يأخذ عرجونا فيه مائة شمراخ فيضربها ضربة واحدة ، وقيل بل قعد إبليس على الطريق فى صورة طبيب فقال لها : إذا داويته فقال أنت شفيتنى فنعت بذلك ، فعرضت ذلك عليه فغضب وكان ماكان . وذكر الطبرى أن اسمها ليا بنت يعقوب ، وقيل رحمة

بنت يوسف بن يعقوب ، وقيل بنت افرائيم أو ميشا بن يوسف ، وأفاد ابن خالويه أنه يقال لها أم زيد واختلف فى مدة بلائه فقيل ثلاث عشرة سنة كما تقدم ، وقيل ثلاث سنين وهذا قول وهب ، وقيل سبع سنين وهو عن الحسن وقتادة ، وقيل إن امرأته قالت له : ألا تدعو الله ليعافيك فقال : قد عشت صحيحا سبعين سنة أفلا أصبر سبع سنين ؟ والصحيح ماتقدم أنه لبث فى بلائه ثلاث عشرة سنة . وروى الطبرى أن مدة عمره كانت ثلاثا وتسعين سنة فعلى هذا فيكون عاش بعد أن عوفى عشر سنين ، والله أعلم

٢١ ـ **باب** [٥١ مريم] ﴿ واذكُرْ فى الكتاب موسىٰ إنَّه كان مُخلَصاً وكان رسولاً نبيا . ونادَيناهُ من جانبِ الطُّورِ الأيمَنِ وقرَّبناهُ نَجيّا ﴾ كلَّمهُ . ﴿ ووَهَبْنا له من رحمتِنا أخاهُ هارونَ نبيا ﴾ يقال للواحدِ والاثنَين والجميع : نَجِيّ . ويُقال : خَلَصوا نجيّاً اعتزَلوا نجيّا ، والجميعُ أنْجِيَةٌ يتناجَونَ . ﴿ وقالَ رجُلٌ مؤمنٌ من آلِ فِرعَونَ يَكتُمُ إيمانَه ـ إلى ـ مَن هوَ مُسرِفٌ كذّاب ﴾ [٢٨ غافر]

٣٣٩٢ ـ **حدثنا** عبدُ اللهِ بن يوسُفَ حدَّثنا الليثُ قال حدَّثني عُقَيلٌ عن ابنِ شهابٍ سمعتُ عُروةَ قال قالت عائشةُ رضىَ اللهُ عنها « فرَجَعَ النبيُّ ﷺ إلى خديجةَ يَرجُفُ فؤادُهُ ، فانطلَقَتْ بهِ إلى وَرقةَ بنِ نوفلٍ ـ وكان رجُلاً تنصَّرَ ، يَقرأُ الإنجيلَ بالعربيةِ ـ فقال ورقة : ماذا ترَى ؟ فاخبرَهُ ، فقال ورقةُ : هٰذا الناموسُ الذى أنزَلَ اللهُ على موسىٰ ، وإن أدرَكَنى يومُكَ أنصُرْكَ نَصراً مُؤزَّراً »

الناموسُ : صاحب السرّ الذى يُطلِعُهُ بما يَستُرُهُ عن غيرِه

قوله (باب واذكر فى الكتاب موسى إنه كان مخلصا وكان رسولا نبيا ـ إلى قوله ـ نجيا) فى رواية أبى ذر « قول الله واذكر الخ » وليس فيه « باب » وساق فى رواية كريمة إلى قوله (أخاه هارون نبيا) . **قوله** (يقال للواحد والاثنين) زاد الكشميهنى « : والجمع نجى (ويقال خلصوا اعتزلوا نجيا والجمع أنجية ، يتناجون) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى (خلصوا نجيا) : أى اعتزلوا نجيا يتناجون ، والنجى يقع لفظه على الواحد والجمع أيضا . وقد يجمع فيقال نجى وأنجية ، قال لبيد :

وشهدت أنجية الإفاقة عاليا كعبى ، وأرداف الملوك شهود

وموسى هو ابن عمران بن لاهب بن عازر بن لاوى بن يعقوب عليه السلام لا اختلاف فى نسبه ، ذكر السدى فى تفسيره بأسانيده أن بدء أمر موسى أن فرعون رأى كأن نارا أقبلت من بيت المقدس فأحرقت دور مصر وجميع القبط إلا دور بنى اسرائيل ، فلما استيقظ جمع الكهنة والسحرة فقالوا : هذا غلام يولد من هؤلاء يكون خراب مصر على يده ، فأمر بقتل الغلمان ، فلما ولد موسى أوحى الله الى أمه أن أرضعيه ، فاذا خفت عليه فألقيه فى اليم ، قالوا فكانت ترضعه ، فاذا خافت عليه جعلته فى تابوت وألقته فى البحر وجعلت الحبل عندها ، فنسيت الحبل يوما فجرى به النيل حتى وقف على باب فرعون فالتقطه الجوارى فاحضروه عند امرأته ، ففتحت التابوت فرأته

فاعجبها ، فاستوهبته من فرعون فوهبه لها ، فربته حتى كان من أمره ما كان . قوله (تلقف تلقم) هو تفسير أبي عبيدة قاله فى سورة الاعراف ، ثم أورد المصنف طرفا من حديث بدء الوحى ، وقد تقدم شرحه بتمامه فى أول الكتاب ، والغرض منه قوله « الناموس الذى أنزل على موسى » . قوله (الناموس صاحب السر الذى يطلعه بما يستره عن غيره) هو قول المصنف ، وقد تقدم قول من خصه بسر الخير

٢٢ - باب قولِ اللهِ عزَّ وجلَّ [طه ٩-١٢] : ﴿وهل أتاكَ حديثُ موسىٰ إذ رأى ناراً - إلى قوله - بالوادى المقدّس طُوًى﴾ ﴿آنستُ﴾ أبصرْتُ ﴿ناراً لعلِّى آتيكم منها بقبَسٍ﴾ الآية . قال ابنُ عبّاسٍ ﴿المقدّس﴾ : المبارك . ﴿طُوًى﴾ : اسم الوادى . ﴿سِيرَتها﴾ : حالتها . و ﴿النُّهىٰ﴾ التُّقىٰ . ﴿بملكنا﴾ بأمرنا . ﴿هَوَى﴾ : شَقِىَ . ﴿فارغاً﴾ إلا مِن ذِكرِ موسىٰ . ﴿ردْءاً﴾ كى يُصدِّقنى ، ويقال : مُغيثاً ، أو مُعيناً : ﴿يَبطُش ، ويَبطِش﴾ . ﴿يأتمِرون﴾ ، يتشاورُون . والجذوة : قطعةٌ غليظةٌ منَ الخشبِ ليس فيها لهب . ﴿سنَشُدُّ﴾ : سنُعينُكَ ، كلما عزَّزتَ شيئاً فقد جعلتَ له عَضُدا . وقال غيرُه : كلما لم يَنطِقْ بحرفٍ ، أو فيه تمتمة أو فيه فأفأة فهى ﴿عُقدة﴾ . ﴿أزرى﴾ : ظهرى . ﴿فيُسحِتكم﴾ فيُهلِكَكم . ﴿المُثْلىٰ﴾ تأنيث الأمثل ، يقول : بدِينكم ، يقال : خُذِ المثلىٰ خُذِ الأمثَل . ﴿ثمَّ ائتوا صَفّاً﴾ يقال : هل أتيتَ الصفَّ اليومَ ؟ يعنى المصلَّى الذى يُصلَّى فيه . ﴿فأوجَسَ﴾ : أضمرَ خوفاً ، فذَهَبتِ الواوُ من ﴿خِيفة﴾ لكسرةِ الخاء . ﴿فى جُذوعِ النخل﴾ : على جُذوع . ﴿خَطْبُك﴾ بالك . ﴿مِساس﴾ مصدرُ ماسَّه مِساسا . ﴿لَنَنْسِفنَّهُ﴾ لَنُذْرينَّهُ ﴿الضَّحاء﴾ : الحرُّ . ﴿قُصِّيه﴾ : اتبعى أثرَهُ ، وقد يكون أن تَقُصَّ الكلامَ ﴿نحنُ نقُصُّ عليك﴾ . ﴿عن جُنُبٍ﴾ عن بعدٍ ، وعن جَنابةٍ وعنِ اجتِنابٍ واحدٌ . قال مجاهد ﴿على قدَرٍ﴾ مَوعِدٍ . ﴿لاتنِيا﴾ : لاتضعُفا . ﴿يَبَساً﴾ يابساً . ﴿من زِينةِ القوم﴾ : الحُلِىِّ الذى استعاروا من آل فِرعَونَ . ﴿فقذفناها﴾ : ألقيتها . ﴿ألقى﴾ : صَنع ﴿فنَسِىَ موسىٰ﴾ هم يقولونهُ أخطأَ الربُّ أن لايَرجعَ إليهم قولاً فى العجلِ

٣٣٩٣ - حدّثنا هُدْبةُ بن خالدٍ حدثنا همامٌ حدّثنا قتادةُ عن أنس بن مالكٍ عن مالكِ بن صَعْصعةَ « أن رسولَ اللهِ ﷺ حدّثهم عن ليلةِ أُسرِىَ بهِ ، حتّى أتىٰ السماء الخامسةَ فاذا هارونُ ، قال : هٰذا هارونُ فسلِّمْ عليه ، فسلَّمتُ عليهِ ، فردَّ ثم قال : مرحَباً بالأخِ الصالح والنبىِّ الصالح »

تابعَهُ ثابتٌ وعبّادُ بن أبى علىٍّ عن أنس عنِ النبىِّ ﷺ

قوله (باب قول الله عز وجل : وهل أتاك حديث موسى اذ رأى ناراً - الى قوله - بالوادى المقدس طوى) سقط لفظ « باب » عند أبى ذر وكريمة . قوله (آنست أبصرت) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿آنس من جانب الطور

نارا) أى أبصر . **قوله** (قال ابن عباس : المقدس المبارك ، طوى اسم الوادى) هكذا وقع هذا التفسير وما بعده فى رواية أبى ذر عن المستملى والكشميهنى خاصة ولم يذكره جميع رواة البخارى هنا ، وانما ذكروا بعضه فى تفسير سورة طه ، وها أنا أشرحه هنا وأبين إذا أعيد فى تفسير طه ان شاء الله تعالى ماسبق منه هنا . وقول ابن عباس هذا وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس به ، وروى هو والطبرى من وجه آخر عن ابن عباس أنه سمى « طوى » لان موسى طواه ليلا قال الطبرى : فعلى هذا فالمعنى انك بالوادى المقدس طويته وهو مصدر أخرج من غير لفظه كأنه قال : طويت الوادى المقدس طوى . وعن سعيد بن جبير قال : قيل له طوى أى طأ الأرض حافيا ، وروى الطبرى عن مجاهد مثله ، وعن عكرمة أى طأ الوادى ، ومن وجه آخر عن ابن عباس كذلك ، وروى ابن أبى حاتم من طريق مبشر بن عبيد والطبرى من طريق الحسن قال : قيل له طوى لانه قدس مرتين . وقال الطبرى : قال آخرون معنى قوله طوى أى ثنى ، أى ناداه ربه مرتين إنك بالوادى المقدس ، وأنشد لذلك شاهداً قول عدى بن زيد :

أعاذل ان اللوم فى غير حينه علىّ طوى من غيك المتردد

وقال أبو عبيدة : طوى بكسر أوله قوم ، كقول الشاعر « وان كان حيانا عدى آخر الدهر » قال : ومن جعل طوى اسم أرض لم ينونه ، ومن جعله اسم الوادى صرفه ، ومن جعله مصدرا بمعنى نودى مرتين صرفه تقول : ناديته ثنى وطوى أى مرة بعد مرة ، وأنشد البيت المذكور . **قوله** (سيرتها حالتها) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى (سنعيدها سيرتها الأولى) يقول حالتها الأولى ، ورواه ابن جرير كذلك ، ومن طريق مجاهد وقتادة سيرتها هيئتها . **قوله** (والنهى التقى) وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى (يمشون فى مساكنهم ان فى ذلك لآيات لأولى النهى) قال : لأولى التقى . ومن طريق سعيد عن قتادة « لأولى النهى : لأولى الورع » قال الطبرى خص أولى النهى لانهم أهل التفكر والاعتبار . **قوله** (بملكنا بأمرنا) وصله ابن أبى حاتم والطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله (ما أخلفنا موعدك بملكنا) يقول : بأمرنا ، ومن طريق سعيد عن قتادة « بملكنا أى بطاقتنا » وكذا قال السدى ؛ ومن طريق ابن زيد بهوانا . واختلف أهل القراءة فى ميم ملكنا فقرءوا بالضم وبالفتح وبالكسر ، ويمكن تخريج هذه التأويلات على هذه القراآت . **قوله** (هوى شقى) وصله ابن أبى حاتم من الطريق المذكورة فى قوله تعالى (ومن يحلل عليه غضبى فقد هوى) قال : يعنى شقى . وكذا أخرجه الطبرى . **قوله** (فارغا إلا من ذكر موسى) وصله سعيد بن عبد الرحمن المخزومى فى تفسير ابن عيينة من طريق عكرمة عن ابن عباس فى قوله تعالى (وأصبح فؤاد أم موسى فارغا) قال : من كل إلا من ذكر موسى ، وأخرج الطبرى من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس نحوه ، ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس « فارغا لا تذكر الا موسى » ومن طريق مجاهد وقتادة نحوه ومن طريق الحسن البصرى « أصبح فارغا من العهد الذى عهد اليها أنه سيرد عليها » وقال أبو عبيدة فى قوله فارغا : أى من الحزن لعلمها أنه لم يغرق . ورد ذلك الطبرى وقال : إنه مخالف لجميع أقوال أهل التأويل . وأم موسى اسمها بادونا وقيل أباذخت ويقال يوحانذ . **قوله** (ردءا كى يصدقنى) وصله ابن أبى حاتم من الطريق المذكورة قبل ،

وروى الطبرى من طريق السدى قال : كيما يصدقنى ، ومن طريق مجاهد وقتادة ردءا أى عونا . قوله (ويقال مغيثا أو معينا) يعنى بالمعجمة والمثلثة وبالمهملة والنون ؛ قال أبو عبيدة فى قوله ردءا يصدقنى : أى معينا ، يقال فيه أردأت فلانا على عدوه أى أكنفته وأعنته ، أى صرت له كنفا . قوله (يبطش ويبطش) يعنى بكسر الطاء وبضمها ، قال أبو عبيدة فى تفسير قوله تعالى (فلما أن أراد أن يبطش بالذى هو عدو لهما) بالطاء مكسورة ومضمومة لغتان . قلت : الكسر القراءة المشهورة هنا ، وفى قوله تعالى (يوم يبطش البطشة الكبرى) والضم قراءة ابن جعفر ، ورويت عن الحسن أيضا . قوله (يأتمرون يتشاورون) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى (إن الملأ يأتمرون بك ليقتلوك) : أى يهمون بك ويتآمرون ويتشاورون انتهى . وهى بمعنى يتآمرون ، ومنه قول الشاعر :

أرى الناس قد أحدثوا شيمة وفى كل حادثة يؤتمر

وقال ابن قتيبة ، معناه يأمر بعضهم بعضا كقوله (وائتمروا بينكم بمعروف) . قوله (والجذوة قطعة غليظة من الخشب ليس لها لهب) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى (أو جذوة من النار) : أى قطعة غليظة من الحطب ليس فيها لهب ، قال الشاعر :

باتت حواطب ليلى يلتمسن لها جزل الجذا غير خوار ولا دعر

والجذوة مثلثة الجيم . قوله (سنشد سنعينك ، كلما عززت شيئا فقد جعلت له عضدا) وقال أبو عبيدة فى قوله تعالى (سنشد عضدك بأخيك) : أى سنقويك به ونعينك ، تقول شد فلان عضد فلان اذا أعانه ، وهو من عاضدته على أمره أى عاونته . قوله (وقال غيره كلما لم ينطق بحرف أو فيه تمتمة أو فأفأة فهى عقدة) هو قول أبى عبيدة ، قال فى قوله تعالى (واحلل عقدة من لسانى) : العقدة فى اللسان ما لم ينطق بحرف أو كانت فيه مسكة من تمتمة أو فأفأة . وروى الطبرى من طريق السدى قال : لما تحرك موسى أخذته آسية امرأة فرعون ترقصه ثم ناولته لفرعون ، فأخذ موسى بلحيته فنتفها ، فاستدعى فرعون الذباحين ، فقالت آسية انه صبى لا يعقل ، فوضعت له جمرا وياقوتا وقالت ان أخذ الياقوت فاذبحه وان أخذ الجمرة فاعرف أنه لا يعقل ، فجاء جبريل فطرح فى يده جمرة فطرحها فى فيه فاحترق لسانه فصارت فى لسانه عقدة من يومئذ . ومن طريق مجاهد وسعيد بن جبير نحو ذلك ، التمتمة هى التردد فى النطق بالمثناة الفوقانية ، والفأفأة بالهمزة التردد فى النطق بالفاء . قوله (أزرى ظهرى) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى (اشدد به أزرى) : أى ظهرى ، ويقال : قد أزرنى أى كان لى ظهرا ومعينا . وأورد اسناد لين عن ابن عباس فى قوله (اشدد به أزرى) قال : ظهرى . قوله (فيسحتكم . فيهلككم) وصله الطبرى ن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس ، وهو قول أبى عبيدة قال : وتقول سحته وأسحته بمعنى ، قال الطبرى سحت أكثر من أسحت . وروى من طريق قتادة فى قوله (فيسحتكم) أى يستأصلكم ، والخطاب للسحرة ، يقال ان اسم رؤسائهم غادون وساتور وخطخط والمصفا . قوله (المثلى تأنيث الأمثل يقول بدينكم . يقال خذ لى خذ الامثل) قال أبو عبيدة فى قوله (بطريقتكم) أى بسنتكم ودينكم وما أنتم عليه ، والمثلى تأنيث الأمثل ل خذ المثلى منهما للاثنين ، وخذ الأمثل منهما إذا كان ذكرا ، والمراد بالمثلى الفضلى . قوله (ثم ائتوا صفا ،

يقال هل أتيت الصف اليوم يعنى المصلى الذى يصلى فيه) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ ثم ائتوا صفا ﴾ أى صفوفا ، وله معنى آخر من قولهم : هل أتيت الصف اليوم ؟ أى المصلى الذى يصلى فيه . قوله (فأوجس : أضمر خوفا فذهبت الواو من خيفة لكسرة الخاء) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ فاوجس منهم خيفة ﴾ أى فأضمر منهم خيفة أى خوفا ، فذهبت الواو فصارت ياء من أجل كسرة الخاء . قال الكرمانى : مثل هذا الكلام لايليق بجلالة هذا الكتاب أن يذكر فيه انتهى . وكأنه رأى فيه مايخالف اصطلاح المتأخرين من أهل علم التصريف فقال ذلك حيث قالوا فى مثل هذا أصل خيفة خوفة فقلبت الواو ياء لكونها بعد كسرة ، وما عرف أنه كلام أحد الرءوس العلماء باللسان العربى وهو أبو عبيدة معمر بن المثنى البصرى . قوله (فى جذوع النخل : على جذوع) هو قول أبى عبيدة ، واستشهد بقول الشاعر « هم صلبوا العبدى فى جذع نخلة » وقال : انما جاء على موضع فى اشارة لبيان شدة التمكن فى الظرفية . قوله (خطبك بالك) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ قال فما خطبك ﴾ أى ما بالك وشأنك ؟ قال : الشاعر « ياعجبا ماخطبه وخطبى » وروى الطبرى من طريق السدى فى قول الله ﴿ قال فما خطبك ﴾ قال : مالك يا سامرى واسم السامرى المذكور يأتى . قوله (مساس مصدر ماسه مساسا) قال الفراء . قوله ﴿ لامساس ﴾ أى لا أمس ولا أمس ، والمراد أن موسى أمرهم ان لايؤاكلوه ولايخالطوه ، وقرىء لامساس بفتح الميم وهى لغة فاشية ، واسم السامرى موسى بن ظفر وكان من قوم يعبدون البقر . وقال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ لامساس ﴾ : إذا كسرت الميم جاز النصب والرفع والجر بالتنوين ، وجاءت هنا منفية ففتحت بغير تنوين ، قال النابغة :

فاصبح من ذاك كالسامرى اذ قال موسى له لامساسا

قال : والمماسة والمخالطة واحد ، قال : ومنهم من جعلها اسما فكسر آخرها بغير تنوين ، قال الشاعر :

تميم كرهط السامرى وقوله ألا لامريد السامرى مساس

أجراها مجرى قطام وحزام . قوله (لننسفنه : لنذرينه) وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله ﴿ لننسفنه فى اليم نسفا ﴾ يقول لنذرينه فى البحر . قوله (الضحاء الحر) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ وانك لاتظمأ فيها ولا تضحى ﴾ أى لاتعطش ولا تضحى للشمس فتجد الحر ، وروى الطبرى من طريق على ابن أبى طلحة عن ابن عباس : لايصيبك فيها عطش ولا حر . قلت : وهذا الموضع وقع استطرادا ، والا فلا تعلق له بقصة موسى عليه السلام . قوله (قصيه : اتبعى أثره ، وقد يكون أن يقص الكلام : نحن نقص عليك) أما الأول فهو قول مجاهد والسدى وغيرهما أخرجه ابن جرير ، وقال أبوعبيدة فى قوله تعالى ﴿ وقالت لأخته قصيه ﴾ أى اتبعى أثره تقول : قصصت آثار القوم ، وأما الثانى فهو من قبل المصنف . وأخت موسى اسمها مريم وافقتها فى ذلك مريم بنت عمران والدة عيسى عليه السلام . قوله (عن جنب : عن بعد ، وعن جنابة وعن اجتناب واحد) روى الطبرى من طريق مجاهد فى قوله ﴿ عن جنب ﴾ قال : عن بعد . وقال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ فبصرت به عن جنب ﴾ أى عن بعد وتجنب ، ويقال ماتأتينا إلا عن جنابة وعن جنب ، قال الشاعر :

فلا تحرمنى نائلا عن جنابة فانى امرؤ وسط القباب غريب

وفى حديث القنوت الطويل عن ابن عباس : الجنب أن يسمو بصر الانسان إلى الشىء البعيد وهو إلى جنبه لم

يشعر . **قوله** (قال مجاهد : على قدر موعد) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه ، وروى الطبري من طريق العوفي عن ابن عباس في قوله ﴿ على قدر ياموسى ﴾ أي على ميقات . **قوله** (لاتنيا : لاتضعفا) وصله الفريابي أيضا عن مجاهد ، وروى الطبري من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله ﴿ لاتنيا في ذكري ﴾ قال : لاتبطئا . **قوله** (مكانا سوى : منصف بينهم) وصله الفريابي أيضا عن مجاهد ، وقال أبو عبيدة بضم أوله وبكسره كعدى وعدى ، والمعنى النصف والوسط . **قوله** (يبسا يابسا) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ﴿فاضرب لهم طريقا في البحر يبسا ﴾ أي يابسا ، وقال أبو عبيدة في قوله ﴿ طريقا في البحر يبسا ﴾ متحرك الحروف وبعضهم يسكن الباء ، وتقول شاة يبس بالتحريك أي يابسة ليس لها لبن . **قوله** (من زينة القوم : الحلي الذي استعاروا من آل فرعون) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ﴿ ولكنا حملنا أوزارا من زينة القوم﴾ أي الحلي الذي استعاروا من آل فرعون ، وهي الاثقال أي الأوزار ، وروى الطبري من طريق ابن زيد قال : الاوزار الاثقال وهي الحلي الذي استعاروه من آل فرعون ، وليس المراد بها الذنوب ، ومن طريق قتادة قال كان الله وقت لموسى ثلاثين ليلة ثم أتمها بعشر ، فلما مضت الثلاثون قال السامري لبني اسرائيل : انما أصابكم الذي أصابكم عقوبة بالحلي الذي كان معكم ، وكانوا قد استعاروا ذلك من آل فرعون فساروا وهي معهم فقذفوها إلى السامري فصورها صورة بقرة ، وكان قد صر في ثوبه قبضة من أثر حافر فرس جبريل فقذفها مع الحلي في النار فاخرج عجلا يخور . **قوله** (فقذفتها ألقيتها ، ألقى صنع) وقع في رواية الكشميهني « فقذفناها » وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله تعالى ﴿ فقبضت قبضة من أثر الرسول ، فنبذناها ﴾ قال : ألقيناها ، وفي قوله ﴿ ألقى السامري ﴾ أي صنع ، وفي قوله ﴿ فنبذتها ﴾ أي ألقيتها . **قوله** (فنسي موسى ، هم يقولونه أخطأ الرب) وصله الفريابي عن مجاهد كذلك ، وروى الطبري من طريق السدي قال : لما خرج العجل خار قال لهم السامري : هذا إلهكم وإله موسى ، فنسي أي فنسي موسى وضل ، ومن طريق قتادة نحوه قال : نسي موسى ربه . ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس « فنسي » أي السامري نسي ما كان عليه من الاسلام . **قوله** (أن لايرجع اليهم قولا في العجل) وصله الفريابي عن مجاهد كذلك ، وقال أبو عبيدة : تقدير القراءة بالضم أنه لايرجع ، ومن لم يضم العين نصب بأن . (تنبيه) لمح المصنف بهذه التفاسير لما جرى لموسى في خروجه إلى مدين ، ثم في رجوعه إلى مصر ، ثم في أخباره مع فرعون ، ثم في غرق فرعون ، ثم في ذهابه إلى الطور ، ثم في عبادة بني اسرائيل العجل وكأنه لم يثبت عنده في ذلك من المرفوعات ما هو على شرطه ، وأصح ماورد في جميع ذلك ما أخرجه النسائي وأبو يعلى باسناد حسن عن ابن عباس في حديث القنوت الطويل في قدر ثلاث ورقات ، وهو في تفسير طه عنده وعند ابن أبي حاتم وابن جرير وابن مردويه وغيرهم ممن خرج التفسير المسند . ثم ذكر المصنف في هذا الباب طرفا من حديث الإسراء من رواية قتادة عن أنس عن مالك بن صعصعة ، وسيأتي بتمامه في السيرة النبوية ، واقتصر منه هنا على قوله « حتى أتى السماء الخامسة فاذا هارون » الحديث بهذه القصة خاصة ، ثم قال : تابعه ثابت وعباد بن أبي علي عن أنس ، وأراد بذلك أن هذين تابعا قتادة عن أنس في ذكر هارون في السماء الخامسة لافي جميع الحديث ، بل ولا في الاسناد ، فان رواية ثابت موصولة في صحيح مسلم من طريق حماد بن سلمة عنه ليس فيها ذكر مالك بن صعصعة ، نعم فيها ذكر هارون في السماء الخامسة ، وكذلك في رواية عباد بن أبي علي وهو بصري ليس

له فى البخارى ذكر إلا فى هذا الموضع ووافق ثابتا فى أنه لم يذكر لأنس فيه شيخا ، وقد وافقهما شريك عن أنس فى ذلك وفى كون هارون فى الخامسة ، وسيأتى حديثه فى أثناء السيرة النبوية . وأما قتادة فقال : عن أنس عن مالك ابن صعصعة ، وأما الزهرى فقال : عن أنس عن أبى ذر كما مضى فى أول الصلاة ، ولم يذكر فى حديثه هارون أصلا ، والى هذا أشار المصنف بالمتابعة ، والله أعلم

٢٣ - باب ﴿ وقال رجلٌ مؤمنٌ من آلِ فِرعَونَ يَكتُمُ إيمانه - إلى قوله - مُسرِفٌ كذّاب ﴾

قوله (باب وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه الى قوله هو مسرف كذاب) كذا وقعت هذه الترجمة بغير حديث ، ولعله أخلى بياضا فى الأصل فوصل كنظائره ، ووقع هذا فى رواية النسفى مضموما إلى ما فى الباب الذى بعده وهو متجه . واختلف فى اسم هذا الرجل فقيل هو يوشع بن نون وبه جزم ابن التين ، وهو بعيد لان يوشع كان من ذرية يوسف عليه السلام ولم يكن من آل فرعون ، وقد قيل إن قوله ﴿ من آل فرعون ﴾ متعلق بيكتم إيمانه ، والصحيح أن المؤمن المذكور كان من آل فرعون ، واستدل لذلك الطبرى بأنه لو كان من بنى اسرائيل لم يصغ فرعون إلى كلامه ولم يستمع منه . وذكر الثعلبى عن السدى ومقاتل أنه ابن ابن عم فرعون ، وقيل اسمه شمعان بالشين المعجمة ، قال الدارقطنى فى « المؤتلف » : لايعرف شمعان بالشين المعجمة إلا هذا وصحفه السهيلى ، وعن الطبرى اسمه حيزور وقيل حزقيل برخايا وقيل حربيال قاله وهب بن منبه وقيل حابوت ، وعن ابن عباس اسمه حبيب وهو ابن عم فرعون أخرجه عبد بن حميد ، وقيل هو حبيب النجار وهو غلط ، وذكر الوزير أبو القاسم المغربى فى « أدب الخواص » : إن اسم صاحب فرعون حوتكة بن سود بن أسلم من قضاعة ، وعزاه لرواية أبى هريرة

٢٤ - باب قولِ اللهِ تعالى ﴿ وهل أتاكَ حديثُ موسى - وكلّمَ اللهُ موسى تكليما ﴾

٣٣٩٤ — حدثنا إبراهيمُ بن موسى أخبرَنا هشامُ بن يوسفَ أخبرَنا مَعْمرٌ عنِ الزُّهرىِّ عن سعيدِ بنِ المسيِّب عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ : ليلةَ أُسرِىَ بى رأيتُ موسى وإذا هوَ رجُلٌ ضَرْبٌ رَجِلٌ كأنهُ من رجالِ شَنوءة ، ورأيتُ عيسى فاذا هو رجلٌ رَبعة أحمرُ كأنما خرجَ من ديماس ، وأنا أشبَهُ ولدِ إبراهيم ﷺ به . ثمّ أُتيتُ بإناءين فى أحدِهما لبنٌ وفى الآخَرِ خمرٌ فقال : اشرَبْ أيّهما شئت ، فأخذتُ اللبنَ فشربتُه ، فقيل : أخذتَ الفطرة ، أما إنكَ لو أخَذتَ الخمرَ غَوَتْ أمتُك »

[الحديث : ٣٣٩٤ - أطرافه فى : ٣٤٣٧ ، ٤٧٠٩ ، ٥٥٧٦ ، ٥٦٠٣]

٣٣٩٥ — حدّثنى محمدُ بن بَشّارٍ حدّثنا غُندَرٌ حدّثنا شعبةُ عن قتادةَ قال : سمِعت أبا العاليةِ حدّثنا ابن عم نبيِّكم - يعنى ابنَ عبّاسٍ - عنِ النبىِّ ﷺ قال « لاينبغى لعبدٍ أن يقول : أنا خيرٌ من يونسَ بن متّى ، ونسبَهُ إلى أبيه »

[الحديث ٣٣٩٥ - أطرافه فى : ٣٤١٣ ، ٤٦٣٠ ، ٧٥٣٩]

٣٣٩٦ — وذكر النبيُّ ﷺ ليلةَ أُسرِيَ بِهِ فقال « مُوسىٰ آدَمُ طُوالٌ كأنه من رِجالِ شَنوءة . وقال : عيسىٰ جَعدٌ مَربوع ، وذكر مالكاً خازنَ النارِ ، وذكر الدجّال »

٣٣٩٧ — **حدثنا** عليُّ بن عبدِ اللهِ حدّثنا سُفيانُ حدّثنا أيوبُ السَّختيانيُّ عن ابنِ سعيدِ بنِ جُبَير عن أبيهِ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما « إن النبيَّ ﷺ لما قدِمَ المدينةَ وَجدَهم يَصومونَ يوماً — يعني يومَ عاشوراء — فقالوا : هٰذا يومٌ عظيم ، وهو يومٌ نجّى اللهُ فيه موسىٰ ، وأغرَقَ آلَ فِرعون ، فصام موسى شُكراً لله . فقال : أنا أولى بموسى منهم ، فصامَه وأمَر بصيامه »

قوله (باب قول الله تعالى : وهل أتاك حديث موسى ، وكلم الله موسى تكليما) ذكر في الباب ثلاثة أحاديث : أحدها حديث أبي هريرة في صفة موسى وعيسى وغير ذلك . ثانيها حديث ابن عباس في ذلك وفيه ذكر يونس . ثالثها حديثه في صوم عاشوراء ، وقوله في حديث أبي هريرة « رأيت موسى وإذا هو رجل ضرب » بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها موحدة أي نحيف . **قوله** (رجل) بفتح الراء وكسر الجيم أي دهين الشعر مسترسله ، وقال ابن السكيت : شعر رجل أي غير جعد . **قوله** (كأنه من رجال شنوءة) بفتح المعجمة وضم النون وسكون الواو بعدها همزة ثم هاء تأنيث : حي من اليمن ينسبون إلى شنوءة وهو عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الازد ، ولقب شنوءة لشنآن كان بينه وبين أهله ، والنسبة اليه شنوئي بالهمز بعد الواو وبالهمز بغير واو ، قال ابن قتيبة : سمي بذلك من قولك رجل فيه شنوءة أي تقزز ، والتقزز بقاف وزايين التباعد من الأدناس ، قال الداودي رجال الازد معروفون بالطول انتهى . ووقع في حديث ابن عمر عند المصنف بعد « كأنه من رجال الزط » وهم معروفون بالطول والادمة . **قوله** (ورأيت عيسى) سيأتي الكلام على ذلك في ترجمة عيسى . **قوله** (وأنا أشبه ولد ابراهيم به) أي الخليل عليه السلام ، وزاد مسلم من رواية أبي الزبير عن جابر « ورأيت جبريل فاذا أقرب الناس به شبها دحية » . **قوله** (ثم أتيت بانائين) سيأتي الكلام عليه في حديث الاسراء في السيرة النبوية إن شاء الله تعالى ، وقوله في حديث ابن عباس « سمعت أبا العالية » هو الرياحي بكسر الراء وتخفيف التحتانية ثم مهملة واسمه رفيع بالفاء مصغر ، وروى عن ابن عباس آخر يقال له أبو العالية وهو البراء بالتشديد نسبة إلى بري السهام ، واسمه زياد بن فيروز وقيل غير ذلك ، وحديثه عن ابن عباس سبق في تقصير الصلاة . **قوله** (لا ينبغي لعبد) يأتي الكلام عليه في ترجمة يونس عليه السلام . **قوله** (وذكر النبي ﷺ ليلة أسري به) في رواية الكشميهني « ليلة أسري بي » على الحكاية . وهذا الحديث الواحد أفرده أكثر الرواة فجعلوه حديثين : أحدهما يتعلق بيونس عليه السلام ، والثاني حديث آخر . وقوله « فقال : موسى آدم طوال » زعم ابن التين انه وقع هنا « آدم جسيم طوال » ولم أر لفظ « جسيم » في هذه الرواية . وقوله آدم بالمد أي أسمر ، وطوال بضم المهملة وتخفيف الواو . وأما حديث ابن عباس في صوم عاشوراء فسبق شرحه في كتاب الصيام

٢٥ — باب قولِ اللهِ تعالى ﴿ وواعَدْنا موسى ثلاثينَ ليلةً وأتممْناها بعشرٍ فتمَّ ميقاتُ ربِّهِ أربعينَ ليلة . وقال موسى لأخيهِ هارونَ اخلُفْني في قومي وأصلِحْ ، ولا تتبعْ سبيلَ المفسدين . ولما جاء موسى لميقاتِنا

وكلمه ربه قال : ربِّ أرنى أنظرْ إليك ، قال : لن ترانى - إلى قوله - وأنا أولُ المؤمنين ﴾ . يقال دَكَّه : زلزَلَه فدككنا ، فدُكِّكْنَ جعلَ الجبال كالواحدةِ كما قال اللهُ عز وجل ﴿ إن السماواتِ والارضَ كانتا رَتقاً ﴾ ولم يَقُلْ كُنَّ رَتقاً : مُلتصِقتَين . ﴿ أُشرِبوا ﴾ ثوبٌ مشربٌ مصبوغٌ . قال ابن عباس ﴿ انبجَسَت : انفجرَت . ﴿ وإذ نَتَقْنا الجبلَ ﴾ : رفَعنا

٣٣٩٨ - حدثنا محمدُ بن يوسفَ حدثنا سفيانُ عن عمرِو بنِ يحيى عن أبيهِ عن أبى سعيدٍ رضىَ اللهُ عنه عن النبىِّ ﷺ قال « الناسُ يَصعَقونَ يومَ القيامةِ فأكونُ أولَ مَن يُفيقُ ، فاذا أنا بموسى آخذٌ بقائمةٍ من قوائمِ العرشِ ، فلا أدرِى أفاقَ قبلى أم جُوزِىَ بصَعقةِ الطُّور »

٣٣٩٩ - حدثنى عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ الجُعْفىُّ حدثنا عبدُ الرزّاقِ أخبرنا مَعْمرٌ عن هَمامٍ عن أبى هريرةَ رضى اللهُ عنه قال : قال النبىُّ ﷺ « لولا بنو إسرائيلَ لم يَخنزِ اللحم ، ولولا حوّاء لم تخنْ أنثى زوجَها الدَّهر »

قوله (باب قول الله تعالى ﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلة - إلى قوله - وأنا أول المؤمنين . ساق فى رواية كريمة الآيتين كلتيهما . وقوله ﴿ وأتممناها بعشر ﴾ فيه اشارة إلى أن المواعدة وقعت مرتين ، وقوله ﴿ صعقا ﴾ أى مغشيا عليه . **قوله** (يقال دكه زلزله) هذا ذكره هنا لقوله فى قصة موسى عليه السلام ﴿ فلما تجلى ربه للجبل جعله دكا ﴾ قال أبو عبيدة جعله دكا أى مستويا مع وجه الأرض ، وهو مصدر جعل صفة ، ويقال ناقة دكاء أى ذاهبة السنام مستو ظهرها . ووقع عند ابن مردويه مرفوعا « ان الجبل ساخ فى الأرض فهو يهوى فيها إلى يوم القيامة » وسنده واه ، وأخرجه ابن أبى حاتم من طريق أبى مالك رفعه « لما تجلى الله للجبل طارت لعظمته ستة أجبل فوقعت ثلاثة بمكة : حرى وثور وثبير ، وثلاثة بالمدينة : أحد ورضوى وورقان وهذا غريب مع ارساله . **قوله** (فدكتا فدككن جعل الجبال كالواحدة كما قال الله عز وجل ﴿ان السماوات والأرض كانتا رتقا﴾ ولم يقل كن رتقا) ذكر هذا استطرادا إذ لاتعلق له بقصة موسى ، وكذا قوله « رتقا ملتصقتين » وقال أبو عبيدة الرتق التى ليس فيها ثقب ، ثم فتق الله السماء بالمطر وفتق الأرض بالشجر . **قوله** (أشربوا ، ثوب مشرب مصبوغ) يشير إلى أنه ليس من الشرب ، وقال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿وأشربوا فى قلوبهم العجل﴾ أى سقوه حتى غلب عليهم ، وهو من مجاز الحذف أى أشربوا فى قلوبهم حب العجل . ومن قال إن العجل أحرق ثم ذرى فى الماء فشربوه فلم يعرف كلام العرب ، لانها لاتقول فى الماء : أشرب فلان فى قلبه . **قوله** (قال ابن عباس : انبجست انفجرت) وصله ابن أبى حاتم من طريق على ابن أبى طلحة عنه كذلك . **قوله** (واذ نتقنا الجبل رفعنا) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه أيضا . ثم ذكر المصنف فى الباب حديثين : أحدهما حديث أبى هريرة فى أن الناس يصعقون [1] وسيأتى شرحه قريبا . ثانيهما حديثه « لولا بنو اسرائيل لم يخنز اللحم » وسبق شرحه فى ترجمة آدم

(١) حديث الصعق انما هو من أبى سعيد

٢٦ - باب طوفانٍ منَ السيلِ . ويقال للموتِ الكثيرِ طوفان

(القُمَّلُ) الحُنانُ يُشبِهُ صِغارَ الحلمِ . (حَقِيق) حقٌّ . (سُقِطَ) كل مَن نَدِمَ فقد سُقِطَ فى يده

قوله (باب) كذا لهم بغير ترجمة ، وهو كالمنفصل من الباب الذى قبله وتعلقه به ظاهر ، وسقط جميعه من رواية النسفى . قوله (طوفان من السيل ، ويقال للموت الكثير طوفان) قال أبو عبيدة : الطوفان مجاز من السيل ، وهو من الموت المتتابع الذريع . قوله (القمل : الحنان يشبه صغار الحلم) قال أبو عبيدة : القمل عند العرب هى الحنان ، قال الأثرم الراوى عنه : والحنان يعنى بالمهملة ضرب من القردان ، وقيل هى أصغر ، وقيل أكبر ، وقيل الدبا بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور . قوله (حقيق حق) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى (حقيق على) مجازه حق على أن لا أقول على الله إلا الحق ، وهذا على قراءة من قرأ حقيق علىّ بالتشديد وأما من قرأها (على) فانه يقول معناه حريص أو محق . قوله (سقط ، كل من ندم فقد سقط فى يده) قال أبو عبيدة فى قوله (ولما سقط فى أيديهم) : يقال لكل من ندم وعجز عن شىء سقط فى يده

٢٧ - باب : حديثُ الخضرِ معَ موسى عليهما السلام

٣٤٠٠ - حدثنا عمرُو بن محمدٍ حدثنا يعقوبُ بن إبراهيمَ قال حدثنى أبى عن صالحٍ عنِ ابنِ شهابٍ أن عُبَيدَ اللهِ بنَ عبدِ اللهِ أخبرَهُ « عنِ ابنِ عباسٍ أنهُ تمارَى هو والحرُّ بن قيسٍ الفَزارىُّ فى صاحبِ موسى ، قال ابنُ عباسٍ : هوَ خَضِرٌ ، فمرَّ بهما أُبَىُّ بن كعبٍ ، فدَعاهُ ابنُ عباسٍ فقال : إنى تمارَيتُ أنا وصاحبى هذا فى صاحبِ موسى الذى سألَ السبيلَ إلى لقيِهِ ، هل سمعتَ رسولَ اللهِ ﷺ يَذكرُ شأنه ؟ قال : نعم ، سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : بَينما موسى فى مَلَإٍ من بنى إسرائيلَ جاءهُ رجلٌ فقال : هل تعلمُ أحداً أعلمَ منك ؟ قال : لا . فأوحى اللهُ إلى موسى : بلى عبدُنا خَضِرٌ ، فسأل موسى السبيلَ إليهِ ، فجُعِلَ لهُ الحوتُ آيةً ، وقيل له : إذا فَقَدْتَ الحوتَ فارجِعْ فانكَ سَتلقاهُ ، فكان يَتبعُ الحوتَ فى البحر ، فقال لموسى فتاهُ : أرأيتَ إذ أوَينا إلى الصخرةِ فانى نسيتُ الحوتَ وما أنسانيهِ إلا الشيطانُ أن أذكرَهُ . فقال موسى : ذلكَ ما كنَّا نَبغِى ، فارتدَّا على آثارِهما قَصَصا ، فوَجَدا خَضِراً ، فكان من شأنِهما الذى قصَّ اللهُ فى كتابه »

٣٤٠١ - حدثنا علىُّ بن عبدِ اللهِ حدثنا سفيانُ حدثنا عمرُو بن دِينارٍ قال أخبرَنى سعيدُ بن جُبَيرٍ قال « قلتُ لابنِ عبَّاسٍ إنَّ نَوفاً البكالىَّ يزعُمُ أن موسى صاحبَ الخضرِ ليسَ هو موسى بنى إسرائيل ، إنما هو موسى آخرُ ، فقال : كذبَ عدوُّ اللهِ ، حدثنا أبىُّ بنُ كعبٍ عنِ النبىِّ ﷺ أنَّ موسى قام خَطيباً فى بنى إسرائيل فسُئِلَ : أىُّ الناسِ أعلمُ ؟ فقال : أنا . فعتبَ اللهُ عليهِ إذ لم يَرُدَّ العلمَ إليهِ فقال له : بلى ، لى عبدٌ بمجمَعِ

البحرَين هوَ أعلمُ منك . قال : أيْ ربِّ ومن لى بهِ ؟ ـ وربَّما قال سفيان : أيْ ربِّ وكيف لى بهِ ؟ ـ قال : تأخذُ حُوتاً فتجعلَهُ فى مِكتَلٍ ، حيثما فقدتَ الحوتَ فهوَ ثَمَّ ـ وربما قال : فهو ثَمَّهْ ـ وأخذَ حوتاً فجعلهُ فى مِكتَلٍ ثمَّ انطلَقَ هو وفتاهُ يوشَعُ بن نونٍ حتّى اذا أتيا الصخرةَ وضَعا رُءوسَهما ، فرَقدَ موسى ، واضْطرَبَ الحوتُ فخرَجَ فسقطَ فى البحر ، فاتّخذ سبيلَهُ فى البحر سَرَبا ، فأمسكَ اللهُ عنِ الحوتِ جِريةَ الماء فصار مثلَ الطاقِ ـ فقال هكذا مثلُ الطاقِ ـ فانطَلقا يَمشيانِ بقيةَ ليلتِهما ويومَهما ، حتّى إذا كان منَ الغدِ قال لفتاهُ . آتِنا غَداءَنا لقد لَقينا من سَفَرِنا هٰذا نَصَبا . ولم يجد موسىٰ النَّصبَ حتّى جاوَزَ حيثُ أمرَهُ الله . قال له فَتاهُ :أرأيتَ اذ أوَيْنا الى الصخرةِ فانى نسِيتُ الحوتَ ، وما أنسانيهِ إلا الشيطانُ أن أذكرَه ، واتخذَ سبيلَهُ فى البحرِ عَجَبا ، فكان للحوت سَرَبا ولهما عَجَبا . قال له موسىٰ : ذٰلكَ ما كنا نبغى ، فارتدّا على آثارِهما قَصَصا ـ رَجَعا يَقُصّانِ آثارَهما ـ حتّى انتَهَيا إلى الصخرةِ ، فاذا رجُلٌ مُسَجًّى بثَوبٍ ، فسلَّمَ موسى ، فردَّ عليه فقال : وأنّى بأرضِكَ السلامُ قال : أنا موسى ، قال : موسى بنى إسرائيلَ ؟ قال : نعم ، أتيتُكَ لِتُعلِّمَنى مما عُلِّمتَ رُشدا . قال : ياموسىٰ إنى على علمٍ من علمِ اللهِ علَّمَنيهِ اللهُ لاتعلَمُه ، وأنتَ على علمٍ من علمِ اللهِ علَّمكَهُ اللهُ لا أعلَمُهُ . قال : هل أتَّبِعُكَ ؟ قال : إنكَ لن تَستَطيعَ معىَ صَبرا ، وكيفَ تَصبرُ على ما لم تُحِطْ بهِ خُبرا ـ إلى قوله ـ إمْرا . فانطَلقا يمشيانِ على ساحلِ البحرِ ، فمرَّتْ بهما سفينةٌ كلموهم أن يَحمِلوهم ، فعرَفوا الخضرَ فحملوهُ بغير نَولٍ . فلمـــا ركبا فى السفينةِ جاء عُصفورٌ فوقَعَ على حرفِ السفينةِ ، فنقرَ فى البحر نَقرةً أو نَقرَتينِ ، قال له الخضرُ : ياموسىٰ ، ماَنقَصَ علمى وعلمُكَ من علمِ اللهِ إلاّ مثلَ ماَنقصَ هٰذا العُصفورُ بمنقارهِ منَ البحر . إذ أخذَ الفأسَ فنزَعَ لوحاً ، قال فلم يَفْجَأ موسىٰ إلا وقد قلَعَ لوحاً بالقَدُّوم ، فقال له موسىٰ : ماصَنعتَ ؟ قومٌ حَملونا بغيرِ نولٍ عَمَدْتَ إلى سفينتِهم فخرَقتَها لتُغرِقَ أهلَها ، لقد جئتَ شيئاً إمْرا . قال : ألم أقُلْ لكَ إنكَ لن تستطيعَ معِىَ صَبرا ؟ قال لا تُؤاخِذْنى بما نسِيتُ ، ولا تُرهِقْنى مِن أمرى عُسرا . فكانتِ الأولىٰ من موسىٰ نِسياناً . فلما خَرَجا من البحرِ مرُّوا بغلامٍ يَلعَبُ معَ الصِّبيانِ ، فأخذَ الخضرُ برأسِهِ فقلَعَهُ بيدِه هٰكذا ـ وأومأَ سفيانُ بأطرافِ أصابعِهِ كأنهُ يَقطِفُ شيئا ـ فقال لهُ موسىٰ : أقتَلتَ نَفساً زَكيَّةً بغيرِ نفسٍ ؟ لقد جئتَ شيئا نُكرا . قال : ألم أقلْ لكَ إنكَ لن تَستَطيعَ معِىَ صبرا ؟ قال : إن سألتُكَ عن شىءٍ بعدَها فلا تُصاحِبْنى ، قد بَلغتَ من لَدُنِّى عُذْرا . فانطَلقا حتّى إذا أتيا أهلَ قريةٍ استَطعَما أهلَها ، فأبوا أن يُضيِّفوهما ، فوَجَدا فيها جِداراً يُريدُ أن يَنقَضَّ مائلا ـ أومأ بيدِهِ هكذا ، وأشار سفيانُ كأنهُ يَمسَحُ شيئا إلى فوقُ ، فلم أسمعْ سفيانَ يذكرُ «مائلا» إلا مرّةً ـ قال : قومٌ

أتيناهم فلم يُطعِمونا ولم يُضيِّفونا ، عَمَدْتَ إلى حائطهم ، لو شئتَ لاتخَذتَ عليهِ أجرا . قال : هٰذا فِراقُ بيني وبَينِكَ ، سأُنبِّئُكَ بتأويلِ ما لم تَستطعْ عليهِ صبرا . قال النبيُّ ﷺ : ودِدْنا أنَّ موسىٰ كان صَبَرَ فقصَّ اللهُ علينا من خبرهما . قال سفيان : قال النبيُّ ﷺ : يرحمُ اللهُ موسىٰ لو كان صبرَ يُقصُّ علينا من أمرِهما : وقرأ ابن عباس : أمامَهم مَلِكٌ يأخذُ كلَّ سفينة صالحةٍ غَصْبا . وأما الغلامُ فكان كافراً وكان أبواهُ مؤمنَين . ثم قال لي سفيانُ : سمعتهُ منهُ مرَّتين وحفظتهُ منه . قيل لسفيان : حفظتَهُ قبلَ أن تَسمعَهُ من عمرٍو أو تحفَّظتَهُ من إنسان ؟ فقال : ممَّن أتحفَّظه ، ورواهُ أحدٌ عن عمرٍو غيري ؟ سمعتُهُ منه مرَّتين أو ثلاثاً وحفِظتهُ منه »

٣٤٠٢ — حدثنا محمدُ بن سعيدٍ الأصبهانيُّ أخبرَنا ابنُ المباركِ عن مَعمرٍ عن همامِ بن مُنبِّهٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « إنما سُمِّيَ الخضرَ لأنهُ جَلسَ على فروةٍ بيضاء ، فاذا هيَ تهتزُّ من خلفِهِ خضراء » : قال الحَمَويُّ قال محمدُ بن يوسفَ بن مطر الفِرَبريُّ : حدثنا عليُّ بن خَشرَم عن سفيانَ بطوله

قوله (باب حديث الخضر مع موسى عليهما السلام) ذكر فيه حديث ابن عباس عن أبيّ بن كعب من وجهين ، وسيأتي أولهما بأتم من سياقه في تفسير سورة الكهف ونستوفي شرحه هناك ، ووقع هنا في رواية أبي ذر عن المستملي خاصة عن الفربري « حدثنا علي بن خشرم حدثنا سفيان بن عيينة » الحديث بطوله وقد تقدم التنبيه على مثل ذلك في كتاب العلم ، وذكر المصنف في هذا الباب حديث أبي هريرة « انما سمي الخضر لانه جلس على فروة بيضاء فاذا هي تهتز من خلفه خضراء » وتعلقه بالباب ظاهر من جهة ذكر الخضر فيه ، وقد زاد عبد الرزاق في مصنفه بعد أن أخرجه بهذا الاسناد : الفرو الحشيش الأبيض وما أشبهه . قال عبد الله بن أحمد بعد أن رواه عن أبيه عنه : أظن هذا تفسيرا من عبد الرزاق انتهى . وجزم بذلك عياض . وقال الحربي : الفروة من الأرض قطعة يابسة من حشيش ، وهذا موافق لقول عبد الرزاق . وعن ابن الاعرابي : الفروة أرض بيضاء ليس فيها نبات ، وبهذا جزم الخطابي ومن تبعه ، وحكى عن مجاهد أنه قيل له الخضر لأنه كان إذا صلى اخضر ما حوله . والخضر قد اختلف في اسمه قبل ذلك وفي اسم أبيه وفي نسبه وفي نبوته وفي تعميره ، فقال وهب بن منبه : هو بليا بفتح الموحدة وسكون اللام بعدها تحتانية ، ووجد بخط الدمياطي في أول الاسم بنقطتين ، وقيل كالاول بزيادة ألف بعد الياء ، وقيل اسمه الياس ، وقيل اليسع ، وقيل عامر ، وقيل خضرون - والأول أثبت - ابن ملكان بن فالغ بن عابر بن شالخ ابن أرفخشذ بن سام بن نوح ، فعلى هذا فمولده قبل ابراهيم الخليل لأنه يكون ابن عم جد ابراهيم ، وقد حكى الثعلبي قولين في أنه كان قبل الخليل أو بعده ، قال وهب وكنيته أبو العباس ، وروى الدارقطني في « الأفراد » من طريق مقاتل عن الضحاك عن ابن عباس قال : هو ابن آدم لصلبه ، وهو ضعيف منقطع ، وذكر أبو حاتم السجستاني في « المعمرين » أنه ابن قابيل بن آدم رواه عن أبي عبيدة وغيره ، وقيل اسمه ارميا بن طيفاء حكاه ابن إسحاق عن وهب ، وارميا بكسر أوله وقيل بضمه وأشبعها بعضهم واوا ، واختلف في اسم أبيه فقيل ملكان وقيل كليان وقيل عاميل وقيل قابل والأول أشهر ، وعن اسماعيل بن أبي أويس : هو العمر بن مالك بن عبد الله بن

نصر بن الازد ، وحكى السهيلى عن قوم أنه كان ملكا من الملائكة وليس من بنى آدم ، وعن ابن لهيعة كان ابن فرعون نفسه ، وقيل ابن بنت فرعون ، وقيل اسمه خضرون بن عاييل بن معمر بن عيصو بن اسحق بن ابراهيم ، وقيل كان أبوه فارسيا رواه الطبرى من طريق عبد الله بن شوذب ، وحكى ابن ظفر فى تفسيره أنه كان من ذرية بعض من آمن بابراهيم ، وقيل إنه الذى أماته الله مائة عام ثم بعثه فلا يموت حتى ينفخ فى الصور ، وروى الدارقطنى فى الحديث المذكور قال : مد للخضر فى أجله حتى يكذب الدجال . وقال عبد الرزاق فى مصنفه عن معمر فى قصة الذى يقتله الدجال ثم يحييه : بلغنى أنه الخضر . وكذا قال ابراهيم بن سفيان الراوى عن مسلم فى صحيحه . وروى ابن إسحق فى « المبتدأ » عن أصحابه أن آدم أخبر بنيه عند الموت بأمر الطوفان ، ودعا لمن يحفظ جسده بالتعمير حتى يدفنه ، فجمع نوح بنيه لما وقع الطوفان وأعلمهم بذلك فحفظوه ، حتى كان الذى تولى دفنه الخضر . وروى خيثمة بن سليمان من طريق جعفر الصادق عن أبيه أن ذا القرنين كان له صديق من الملائكة ، فطلب منه أن يدله على شىء يطول به عمره ، فدله على عين الحياة وهى داخل الظلمة ، فسار اليها والخضر على مقدمته فظفر بها الخضر ولم يظفر بها ذو القرنين . وروى عن مكحول عن كعب الأحبار قال : أربعة من الأنبياء أحياء أمان لأهل الأرض : اثنان فى الأرض الخضر والياس ، واثنان فى السماء إدريس وعيسى . وحكى ابن عطية البغوى عن أكثر أهل العلم أنه نبى ثم اختلفوا هل هو رسول أم لا ؟ وقالت طائفة منهم القشيرى هو ولى . وقال الطبرى فى تاريخه : كان الخضر فى أيام أفريدون فى قول عامة علماء الكتاب الأول ، وكان على مقدمة ذى القرنين الأكبر . وأخرج النقاش أخبارا كثيرة تدل على بقائه لا نقوم بشىء منها حجة قاله ابن عطية ، قال : ولو كان باقيا لكان له فى ابتداء الاسلام ظهور ، ولم يثبت شىء من ذلك . وقال الثعلبى فى تفسيره : هو معمر على جميع الأقوال ، محجوب عن الابصار . قال وقد قيل إنه لا يموت إلا فى آخر الزمان حين يرفع القرآن . وقال القرطبى : هو نبى عند الجمهور والآية تشهد بذلك ، لأن النبى ﷺ لا يتعلم ممن هو دونه ، ولأن الحكم بالباطن لا يطلع عليه إلا الأنبياء . وقال ابن الصلاح : هو حى عند جمهور العلماء والعامة معهم فى ذلك ، وإنما شذ بانكاره بعض المحدثين . وتبعه النووى وزاد أن ذلك متفق عليه بين الصوفية وأهل الصلاح ، وحكاياتهم فى رؤيته والاجتماع به أكثر من أن تحصر انتهى . والذى جزم بأنه غير موجود الآن البخارى وابراهيم الحربى وأبو جعفر بن المنادى وأبو يعلى بن الفراء وأبو طاهر العبادى وأبو بكر ابن العربى وطائفة ، وعمدتهم الحديث المشهور عن ابن عمر وجابر وغيرهما ان النبى ﷺ قال فى آخر حياته « لا يبقى على وجه الأرض بعد مائة سنة ممن هو عليها اليوم أحد » قال ابن عمر : أراد بذلك انخرام قرنه . وأجاب من أثبت حياته بانه كان حينئذ على وجه البحر ، أو هو مخصوص من الحديث كما خص منه إبليس بالاتفاق . ومن حجج من أنكر ذلك قوله تعالى ﴿ وما جعلنا لبشر من قبلك الخلد ﴾ وحديث ابن عباس « ما بعث الله نبيا إلا أخذ عليه الميثاق لئن بعث محمد وهو حى ليؤمنن به ولينصرنه » أخرجه البخارى ولم يأت فى خبر صحيح أنه جاء إلى النبى ﷺ ولا قاتل معه ، وقد قال ﷺ يوم بدر « اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد فى الأرض » فلو كان الخضر موجودا لم يصح هذا النفى . وقال ﷺ « رحم الله موسى لوددنا لو كان صبر حتى يقص علينا من خبرهما » فلو كان الخضر موجودا لما حسن هذا التمنى ولأحضره بين يديه وأراه العجائب وكان أدعى لايمان الكفرة لاسيما أهل الكتاب . وجاء فى اجتماعه مع النبى ﷺ حديث ضعيف أخرجه ابن عدى من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن

أبيه عن جده ، ان النبي ﷺ سمع وهو فى المسجد كلاما فقال : يا أنس اذهب إلى هذا القائل فقل له يستغفر لى ، فذهب اليه فقال : قل له ان الله فضلك على الأنبياء بما فضل به رمضان على الشهور . قال فذهبوا ينظرون فاذا هو الخضر ، اسناده ضعيف . وروى ابن عساكر من حديث أنس نحوه باسناد أوهى منه . وروى الدارقطنى فى « الافراد » من طريق عطاء عن ابن عباس مرفوعا « يجتمع الخضر والياس كل عام فى الموسم ، فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ، ويفترقان عن هؤلاء الكلمات : بسم الله ما شاء الله » الحديث ، فى اسناده محمد بن أحمد بن زيد بمعجمة ثم موحدة ساكنة وهو ضعيف . وروى ابن عساكر من طريق هشام بن خالد عن الحسن بن يحيى عن ابن أبى رواد نحوه وزاد « ويشربان من ماء زمزم شربة تكفيهما إلى قابل » وهذا معضل . ورواه أحمد فى الزهد باسناد حسن عن ابن أبى رواد وزاد أنهما « يصومان رمضان ببيت المقدس » وروى الطبرى من طريق عبد الله بن شوذب نحوه . وروى عن على أنه « دخل الطواف فسمع رجلا يقول يا من لا يشغله سمع عن سمع » الحديث فاذا هو الخضر ، أخرجه ابن عساكر من وجهين فى كل منهما ضعف ، وهو فى « المجالسة » من الوجه الثانى . وجاء فى اجتماعه ببعض الصحابة فمن بعدهم أخبار أكثرها واهى الاسناد ، منها ما أخرجه ابن أبى الدنيا والبيهقى من حديث أنس « لما قبض النبي ﷺ دخل رجل فتخطاهم - فذكر الحديث فى التعزية - فقال أبو بكر وعلى : هذا الخضر » فى اسناده عباد بن عبد الصمد وهو واه . وروى سيف فى الردة نحوه باسناد آخر مجهول . وروى ابن أبى حاتم من طريق جعفر بن محمد عن أبيه عن على نحوه . وروى ابن وهب من طريق ابن المنكدر « ان عمر صلى على جنازة ، فسمع قائلا يقول : لا تسبقنا - فذكر القصة - وفيها : أنه دعا للميت ، فقال عمر : خذوا الرجل ، فتوارى عنهم ، فاذا أثر قدمه ذراع ، فقال عمر : هذا والله الخضر » فى إسناده مجهول مع انقطاعه . وروى أحمد فى الزهد من طريق مسعر عن معن بن عبد الرحمن عن عون بن عبد الله قال : بينا رجل بمصر فى فتنة ابن الزبير مهموما إذ لقيه رجل فسأله فأخبره باهتمامه بما فيه الناس من الفتن ، فقال : قل اللهم سلمنى وسلم منى ، قال فقالها فسلم . قال مسعر يرون أنه الخضر . وروى يعقوب بن سفيان فى تاريخه وأبو عروبة من طريق رباح بالتحتانية ابن عبيدة قال : رأيت رجلا يماشى عمر بن عبد العزيز معتمدا على يديه فلما انصرف قلت له من الرجل ؟ قال : رأيته ؟ قلت : نعم . قال أحسبك رجلا صالحا ، ذاك أخى الخضر بشرنى أنى سأولى وأعدل . لا بأس برجاله . ولم يقع لى إلى الآن خبر ولا أثر بسند جيد غيره ، وهذا لا يعارض الحديث الأول فى مائة سنة فان ذلك كان قبل المائة . وروى ابن عساكر من طريق كرز بن وبرة قال : أتانى أخ لى من أهل الشام فقال اقبل منى هذه الهدية ، ان ابراهيم التيمى حدثنى قال : كنت جالسا بفناء الكعبة أذكر الله ، فجاءنى رجل فسلم على ، فلم أر أحسن وجها منه ولا أطيب ريحا ، فقلت : من أنت ؟ فقال أنا أخوك الخضر . قال فعلمه شيئا اذا فعله رأى النبي ﷺ فى المنام . وفى اسناده مجهول وضعيف . وروى ابن عساكر فى ترجمة أبى زرعة الرازى بسند صحيح أنه رأى وهو شاب رجلا نهاه عن غشيان أبواب الأمراء ، ثم رآه بعد أن صار شيخا كبيرا على حالته الأولى فنهاه عن ذلك أيضا ، قال فالتفت لا كلمة فلم أره ، فوقع فى نفسى أنه الخضر . وروى عمر الجمحى فى فرائده والفاكهى فى « كتاب مكة » بسند فيه مجهول عن جعفر بن محمد أنه رأى شيخا كبيرا يحدث أباه ثم ذهب ، فقال له أبوه رده على ، قال فتطلبته فلم أقدر عليه ، فقال

لى أبى : ذاك الخضر . وروى البيهقى من طريق الحجاج بن قرافصة ان رجلين كانا يتبايعان عند ابن عمر ، فقام عليهم رجل فنهاهما عن الحلف بالله ووعظهم بموعظة ، فقال ابن عمر لأحدهما : اكتبها منه ، فاستعاده حتى حفظها ثم تطلبه فلم يره ، قال : وكانوا يرون أنه الخضر

٢٨ ـ **باب** ٣٤٠٣ ـ **حدثنى** إسحاقُ بن نَصرٍ حدَّثنا عبدُ الرزّاقِ عن مَعمرٍ عن همامِ بنِ مُنبِّهٍ أنه سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ « قيلَ لبنى إسرائيلَ : ادخُلوا البابَ سُجَّداً وقولوا حِطَّة ، فبدَّلوا ودخلوا يزحَفونَ على أستاهِهم وقالوا حَبَّة فى شَعرة »

[الحديث ٣٤٠٣ ـ طرفاه فى : ٤٤٧٩ ، ٤٦٤١]

٣٤٠٤ ـ **حدثنا** إسحاقُ بن إبراهيمَ حدَّثنا رَوحُ بن عُبادةَ حدَّثنا عَوفٌ عن الحسَنِ ومحمدٍ وخِلاسٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « إنَّ موسى كان رجلا حَيِيّاً سِتِّيراً لا يُرَى من جِلدِهِ شىءٌ استحياءً منه ، فآذاهُ مَن آذاه من بنى إسرائيلَ فقالوا : ما يَستَتِرُ هٰذا التستُّرَ إلاّ من عَيبٍ بجِلدِه : إمّا بَرَص وإما أُدرَة ، وإما آفة . وإنَّ اللهَ أرادَ أن يُبَرِّئَه مما قالوا لموسى ، فخلا يوماً وَحدَهُ فوضَعَ ثيابهُ على الحجَرِ ثمَّ اغتسَلَ ، فلما فرَغَ أقبلَ إلى ثيابِهِ ليأخُذَها ، وإنَّ الحجرَ عدا بثوبِهِ ، فأخذَ موسىٰ عصاه وطلب الحجر فجعل يقول : ثوبي حجر ، ثوبي حجر . حتى انتهى الى ملأ من بني اسرائيل فرأوه عريانا من أثر ضربه ثلاثاً أو أربعاً أو خمساً ، فذلك قوله [٦٩ الأحزاب] : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذَوا موسى فبرَّأهُ اللهُ مما قالوا ، وكان عندَ الله وجيها ﴾

٣٤٠٥ ـ **حدثنا** أبو الوليدِ حدَّثنا شعبةُ عن الأعمشِ قال سمعتُ أبا وائلٍ قال : سمعت عبدَ اللهِ رضى اللهُ عنه قال « قَسَمَ النبىُّ ﷺ قَسْماً ، فقال رجلٌ : إنَّ هٰذهِ لقِسمةٌ ما أُريدَ بها وَجهُ الله . فأتيتُ النبىَّ ﷺ فأخبرتهُ ، فغضبَ حتى رأيتُ الغضبَ فى وجهِهِ ، ثم قال : يرحمُ اللهُ موسىٰ ، قد أُوذِىَ بأكثرَ من هذا فصبرَ »

قوله (باب) كذا لأبى ذر وغيره بغير ترجمة ، وهو كالفصل من الباب الذى قبله ، وتعلقه به ظاهر ، وأورد فيه أحاديث : أحدها حديث أبى هريرة « قيل لبنى اسرائيل ادخلوا الباب سجدا » وسيأتى شرحه فى تفسير الأعراف . ثانيها حديثه « ان موسى كان رجلا حييا » بفتح المهملة وكسر التحتانية الخفيفة بعدها أخرى مثقلة بوزن فعيل من الحياء وقوله « ستيرا » بوزنه من الستر ، ويقال ستيرا بالتشديد . **قوله** فى الاسناد (حدثنا عوف) هو الاعرابى . **قوله** (عن الحسن ومحمد وخلاس) أما الحسن فهو البصرى وأما محمد فهو ابن سيرين وسماعه من أبى هريرة ثابت ، فقد أخرج أحمد هذا الحديث عن روح عن عوف عن محمد وحده عن أبى هريرة . وأما خلاس فبكسر المعجمة

وتخفيف اللام وآخره مهملة هو ابن عمر بصرى ، يقال انه كان على شرطة على ، وحديثه عنه فى الترمذى والنسائى ، وجزم يحيى القطان بأن روايته عنه من صحيفته . وقال أبو داود عن أحمد : لم يسمع خلاس من أبى هريرة . وقال ابن أبى حاتم عن أبى زرعة كان يحيى القطان يقول : روايته عن على من كتاب ، وقد سمع من عمار وعائشة وابن عباس قلت : إذا ثبت سماعه من عمار وكان على شرطة على كيف يمتنع سماعه من على ؟ وقال أبو حاتم : يقال وقعت عنده صحيفة عن على ، وليس بقوى ، يعنى فى على . وقال صالح بن أحمد عن أبيه : كان يحيى القطان يتوقى أن يحدث عن خلاس عن على خاصة . وأطلق بقية الائمة توثيقه . قلت : وما له فى البخارى سوى هذا الحديث ، وقد أخرجه له مقرونا بغيره ، وأعاده سندا ومتنا فى تفسير الاحزاب . وله عنه حديث آخر أخرجه فى الأيمان والنذور مقرونا أيضا بمحمد بن سيرين عن أبى هريرة ، ووهم المزى فنسبه إلى الصوم . وأما الحسن البصرى فلم يسمع من أبى هريرة عند الحفاظ النقاد ، وما وقع فى بعض الروايات مما يخالف ذلك فهو محكوم بوهمه عندهم ، وما له فى البخارى عن أبى هريرة سوى هذا مقرونا . وله حديث آخر فى بدء الخلق مقرونا بابن سيرين ، وثالث ذكره فى أوائل الكتاب فى الايمان مقرونا بابن سيرين أيضا . **قوله** (لايرى من جلده شىء استحياء منه) هذا يشعر بأن اغتسال بنى اسرائيل عراة بمحضر منهم كان جائزا فى شرعهم . وانما اغتسل موسى وحده استحياء . **قوله** (وإما أدرة) بضم الهمزة وسكون الدال على المشهور و بفتحتين أيضا فيما حكاه الطحاوى عن بعض مشايخه ورجح الاول وتقدم بيانه فى كتاب الغسل ، ووقع فى رواية ابن مردويه من طريق عثمان بن الهيثم عن عوف الجزم بانهم قالوا إنه آدر . **قوله** (فخلا يوما وحده فوضع ثيابه) فى رواية الكشميهنى ثيابا أى ثيابا له ، والأول هو المعروف ، وظاهره أنه دخل الماء عريانا . وعليه بوب المصنف فى الغسل « من اغتسل عريانا » وقد قدمت توجيهه فى كتاب الغسل ، ونقل ابن الجوزى عن الحسن بن أبى بكر النيسابورى أن موسى نزل إلى الماء مؤتزرا ، فلما خرج تتبع الحجر والمئزر مبتل بالماء علموا عند رؤيته أنه غير آدر ، لأن الأدرة تبين تحت الثوب المبلول بالماء انتهى . وهذا إن كان هذا الرجل قاله احتمالا فيحتمل لكن المنقول يخالفه ، لأن فى رواية على بن زيد عن أنس عند أحمد فى هذا الحديث « ان موسى كان إذا أراد أن يدخل الماء لم يلق ثوبه حتى يوارى عورته فى الماء » . **قوله** (عدا بثوبه) بالعين المهملة أى مضى مسرعا . **قوله** (ثوبى حجر ، ثوبى حجر) هو بفتح الياء الاخيرة من ثوبى أى أعطنى ثوبى ، أو رد ثوبى ، وحجر بالضم على حذف حرف النداء ، وتقدم فى الغسل بلفظ ثوبى يا حجر . **قوله** (وأبرأه مما يقولون) فى رواية قتادة عن الحسن عن أبى هريرة عند ابن مردويه وابن خزيمة « وأعدله صورة » وفى روايته « فقالت بنو اسرائيل قاتل الله الأفاكين وكانت براءته » وفى رواية روح بن عبادة المذكورة فرأوه كأحسن الرجال خلقا ، فبرأه مما قالوا » . **قوله** (وقام حجر فأخذ بثوبه) قلت كذا فيه ، وفى « مسند إسحق بن ابراهيم » شيخ البخارى فيه « وقام الحجر » بالالف واللام ، وكذا أخرجه أبو نعيم وابن مردويه من طريقه . **قوله** (فوالله إن بالحجر لندبا) ظاهره أنه بقية الحديث ، بين فى رواية همام فى الغسل أنه قول أبى هريرة . **قوله** (ثلاثا أو أربعا أو خمسا) فى رواية همام المذكور « ستة أو سبعة » ووقع عند ابن مردويه من رواية حبيب بن سالم عن أبى هريرة الجزم بست ضربات . **قوله** (فذلك قوله تعالى : يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا كالذين آذوا موسى فبرأه الله مما قالوا) لم يقع هذا فى رواية همام ، وروى ابن مردويه من طريق عكرمة عن أبى هريرة قال « قرأ رسول الله ﷺ (يا أيها الذين آمنوا لا تكونوا

كالذين آذوا موسى ﴾ الآية ، قال : إن بنى إسرائيل كانوا يقولون : ان موسى آدر ، فانطلق موسى إلى النهر يغتسل فذكر نحوه . وفى رواية على بن زيد المذكورة قريبا فى آخره « فرأوه ليس كما قالوا » فانزل تعالى : لاتكونوا كالذين آذوا موسى » وفى الحديث جواز المشى عريانا للضرورة ، وقال ابن الجوزى : لما كان موسى فى خلوة وخرج من الماء فلم يجد ثوبه تبع الحجر بناء على أن لايصادف أحدا وهو عريان ، فاتفق أنه كان هناك قوم فاجتاز بهم ، كما أن جوانب الأنهار وان خلت غالبا لايؤمن وجود قوم قريب منها ، فبنى الأمر على أنه لايراه أحد لأجل خلاء المكان ، فاتفق رؤية من رآه . والذى يظهر أنه استمر يتبع الحجر على ما فى الخبر حتى وقف على مجلس لبنى اسرائيل كان فيهم من قال فيه ماقال . وبهذا تظهر الفائدة ، والا فلو كان الوقوف على قوم منهم فى الجملة لم يقع ذلك الموقع . وفيه جواز النظر إلى العورة عند الضرورة الداعية لذلك من مداواة أو براءة من عيب ، كما لو ادعى أحد الزوجين على الآخر البرص ليفسخ النكاح فانكر . وفيه أن الانبياء فى خلقهم وخلقهم على غاية الكمال ، وأن من نسب نبيا من الأنبياء إلى نقص فى خلقته فقد آذاه ويخشى على فاعله الكفر . وفيه معجزة ظاهرة لموسى عليه السلام ، وأن الآدمى يغلب عليه طباع البشر ، لأن موسى علم أن الحجر ما سار بثوبه إلا بأمر من الله ، ومع ذلك عامله معاملة من يعقل حتى ضربه . ويحتمل أنه أراد بيان معجزة أخرى لقومه بتأثير الضرب بالعصا فى الحجر . وفيه ما كان فى الانبياء عليهم الصلاة والسلام من الصبر على الجهال واحتمال أذاهم ، وجعل الله تعالى العاقبة لهم على من آذاهم ، وقد روى أحمد بن منيع فى مسنده باسناد حسن والطحاوى وابن مردويه من حديث على أن الآية المذكورة نزلت فى طعن بنى اسرائيل على موسى بسبب هارون لانه توجه معه إلى زيارة فمات هارون فدفنه موسى ، فطعن فيه بعض بنى اسرائيل وقالوا : أنت قتلته ، فبرأه الله تعالى بأن رفع لهم جسد هارون وهو ميت فخاطبهم بأنه مات . وفى الاسناد ضعف . ولو ثبت لم يكن فيه مايمنع أن يكون فى الفريقين معا لصدق أن كلا منهما آذى موسى فبرأه الله مما قالوا والله أعلم . ثم أورد المصنف فى الباب حديث ابن مسعود فى قول الرجل « ان هذه لقسمة ما أريد بها وجه الله » والغرض منه ذكر موسى ، وقد تقدم فى أواخر فرض الخمس من الجهاد فى « باب ما كان النبى ﷺ يعطى من المؤلفة » وعين هناك موضع شرحه ، والله أعلم

٢٩ ـ باب يَعكِفونَ على أصنامٍ لهم [١٣٨ الأعراف]

﴿ متبّرٌ ﴾ : خُسرانٌ . ﴿ وليُتبّروا ﴾ : يُدمّروا . ﴿ ما عَلَوا ﴾ : ما غلبوا

٣٤٠٦ ـ حدثنا يحيى بن بُكَيرٍ حدّثنا الليثُ عن يونُسَ عن ابنِ شهابٍ عن أبى سلمةَ بن عبدِ الرحمن أنّ جابرَ بن عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال « كنا معَ رسولِ الله ﷺ نَجنى الكَبَاثَ ، وإن رسولَ اللهِ ﷺ قال : عليكم بالأسودِ منه فانه أطيبُه . قالوا : أكنتَ ترعى الغنم ؟ قال : وهل من نبىٍّ الا وقد رعاها » ؟

[الحديث ٣٤٠٦ ـ طرفه فى : ٥٤٥٣]

قوله (باب يعكفون على أصنام لهم . متبر خسران ، وليتبروا : يدمروا . ما علوا ماغلبوا) ثم ساق حديث جابر « كنا مع رسول الله ﷺ نجنى الكباث ، وان رسول الله ﷺ قال : عليكم بالاسود منه فانه أطيبه » قالوا :

أكنت ترعى الغنم ؟ قال : وهل من نبي الا وقد رعاها ، والكباث بفتح الكاف والموحدة الخفيفة وآخره مثلثة هو ثمر الاراك ويقال ذلك للنضيج منه ، كذا نقله النووى عن أهل اللغة ، وقال أبو عبيد : هو ثمر الاراك إذا يبس وليس له عجم ، وقال القزاز : هو الغض من ثمر الاراك ، وإنما قال له الصحابة « أكنت ترعى الغنم » لأن فى قوله لهم عليكم بالاسود منه دلالة على تمييزه بين أنواعه ، والذى يميز بين أنواع ثمر الاراك غالبا من يلازم رعى الغنم على ما ألفوه . وقوله فى الترجمة « باب يعكفون على أصنام لهم » أى تفسير ذلك ، والمراد تفسير قوله تعالى ﴿ وجاوزنا ببنى اسرائيل البحر فأتوا على قوله يعكفون على أصنام لهم ﴾ ولم يفسر المؤلف من الآية الا قوله تعالى فيها ﴿ ان هؤلاء متبر ما هم فيه ﴾ فقال : ان تفسير متبر خسران ، وهذا أخرجه الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال فى قوله ﴿ ان هؤلاء متبر ما هم فيه ﴾ قال : خسران ، والخسران تفسير التتبير الذى اشتق منه المتبر ، وأما قوله ﴿ وليتبروا ﴾ ليدمروا فذكره استطرادا ، وهو تفسير قتادة أخرجه الطبرى من طريق سعيد عنه فى قوله ﴿ وليتبروا ما علوا تتبيرا ﴾ قال : ليدمروا ما غلبوا عليه تدميرا . وأما حديث جابر فى رعى الغنم فمناسبته للترجمة غير ظاهرة . وقال شيخنا ابن الملقن فى شرحه : قال بعض شيوخنا لا مناسبة ، قال شيخنا : بل هى ظاهرة لدخول عيسى فيمن رعى الغنم ، كذا رأيت فى النسخة ، وكأنه سبق قلم وإنما هو موسى لا عيسى ، وهذا مناسب لذكر المتن فى أخبار موسى ، وأما مناسبة الترجمة للحديث فلا ، والذى يهجس فى خاطرى أنه كان بين التفسير المذكور وبين الحديث بياض أخلى لحديث يدخل فى الترجمة ولترجمة تصلح لحديث جابر ، ثم وصل ذلك كما فى نظائره . ومناسبة حديث جابر لقصص موسى من جهة عموم قوله « وهل من نبى الا وقد رعاها » فدخل فيه موسى كما أشار اليه شيخنا ، بل وقع فى بعض طرق هذا الحديث « ولقد بعث موسى وهو يرعى الغنم » وذلك فيما أخرجه النسائى فى التفسير من طريق أبى إسحق عن نصر بن حزن قال « افتخر أهل الابل والشاء ، فقال النبى ﷺ : بعث موسى وهو راعى غنم » الحديث . ورجال اسناده ثقات ، ويؤيد هذا الذى قلت أنه وقع فى رواية النسفى « باب » بغير ترجمة وساق فيه حديث جابر ولم يذكر ماقبله ، وكأنه حذف الباب الذى فيه التفاسير الموقوفة كما هو الأغلب من عادته واقتصر على الباب الذى فيه الحديث المرفوع ، وقد تكلف بعضهم وجه المناسبة - وهو الكرمانى - فقال وجه المناسبة بينهما أن بنى اسرائيل كانوا مستضعفين جهالا ففضلهم الله على العالمين . وسياق الآية يدل عليه - أى فيما يتعلق ببنى اسرائيل - فكذلك الأنبياء كانوا أولا مستضعفين بحيث انهم كانوا يرعون الغنم انتهى . والذى قاله الائمة أن الحكمة فى رعاية الانبياء للغنم ليأخذوا أنفسهم بالتواضع ، وتعتاد قلوبهم بالخلوة ، ويترقوا من سياستها إلى سياسة الأمم ، وقد تقدم إيضاح هذا فى أوائل الإجارة ، ولم يذكر المصنف من الآيات بالعبارة والاشارة إلا قوله ﴿ متبر ما هم فيه ﴾ ولا شك أن قوله ﴿ وهو فضلكم على العالمين ﴾ إنما ذكر بعد هذا فكيف يحمل على أنه أشار اليه دون ماقبله فالمعتمد ماذكرته . ونقل الكرمانى عن الخطابى قال : أراد أن الله لم يضع النبوة فى أبناء الدنيا والمترفين منهم ، وانما جعلها فى أهل التواضع كرعاة الشاء وأصحاب الحرف . قلت : وهذه أيضا مناسبة للمتن لا لخصوص الترجمة ، وقد نقل القطب الحلبى هذا عن الخطابى ثم قال : وينظر فى وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة

٣٠ - **باب** . ﴿ وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾ الآية [٦٧ البقرة]

قال أبو العالية : العوان النصف بين البكر والهرمة . ﴿ فاقع ﴾ : صاف . ﴿ لاذلول ﴾ : لم يذلها العمل

﴿ تُثِيرُ الأرضَ ﴾ : ليست بذلول تُثِيرُ الأرضَ ولا تعملُ فى الحرث . ﴿ مسلَّمة ﴾ : منَ العيوب . ﴿ لاشِيَةَ ﴾ بياضٌ . ﴿ صفراء ﴾ : إن شئتَ سَوداء ويقال صفراء كقوله ﴿ جِمالاتٌ صُفرٌ ﴾ . ﴿ فادّارأتم ﴾ : اختلفتم

قوله (باب واذ قال موسى لقومه ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة الآية) لم يذكر فيه سوى شىء من التفسير عن أبى العالية ، وقصة البقرة أوردها آدم بن أبى اياس فى تفسيره قال : حدثنا أبو جعفر الرازى عن الربيع بن أنس عن أبى العالية فى قوله تعالى ﴿ ان الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾ قال : كان رجل من بنى إسرائيل غنيا ولم يكن له ولد وكان له قريب وارث فقتله ليرثه ثم ألقاه على مجمع الطريق ، وأتى موسى فقال إن قريبى قتل وأتى إلى أمر عظيم ، وإنى لا أجد أحدا يبين لى قاتله غيرك يانبى الله ، فنادى موسى فى الناس : من كان عنده علم من هذا فليبينه ، فلم يكن عندهم علم ، فأوحى الله اليه : قل لهم فليذبحوا بقرة ، فعجبوا وقالوا : كيف نطالب معرفة من قتل هذا القتيل فنؤمر بذبح بقرة ؟ وكان ماقصه الله تعالى قال ﴿ انه يقول انها بقرة لافارض ولا بكر ﴾ يعنى لا هرمة ولا صغيرة ﴿ عوان بين ذلك ﴾ أى نصف بين البكر والهرمة ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما لونها ، قال إنه يقول انها بقرة صفراء فاقع لونها ﴾ أى صاف ﴿ تسر الناظرين ﴾ أى تعجبهم ﴿ قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ماهى ﴾ الآية ﴿ قال انه يقول انها بقرة لا ذلول ـ أى لم يذلها العمل ـ تثير الأرض ﴾ يعنى ليست بذلول فتثير الأرض ﴿ ولا تسقى الحرث ﴾ يقول : ولا تعمل فى الحرث ﴿ مسلمة ﴾ أى من العيوب ، ﴿ لا شية فيها ـ أى لا بياض ـ قالوا الآن جئت بالحق ﴾ قال ولو أن القوم حين أمروا بذبح بقرة استرضوا أى بقرة كانت لأجزأت عنهم ، ولكنهم شددوا فشدد عليهم ، ولولا أنهم استثنوا فقالوا ﴿ وإنا إن شاء الله لمهتدون ﴾ لما اهتدوا اليها أبدا ، فبلغنا أنهم لم يجدوها إلا عند عجوز ، فأغلت عليهم فى الثمن ، فقال لهم موسى : أنتم شددتم على أنفسكم فأعطوها ماسألت ، فذبحوها ، فاخذوا عظما منها فضربوا به القتيل فعاش فسمى لهم قاتله ، ثم مات مكانه فأخذ قاتله ، وهو قريبه الذى كان يريد أن يرثه فقتله الله على أسوأ عمله . وأخرج ابن جرير هذه القصة مطولة من طريق العوفى عن ابن عباس ، ومن طريق السدى كذلك . وأخرجها هو وابن أبى حاتم وعبد بن حميد باسناد صحيح عن محمد بن سيرين عن عبيدة بن عمرو السلمانى أحد كبار التابعين . وأما قوله « صفراء ان شئت سوداء ويقال صفراء كقوله جمالات صفر » فهو قول أبى عبيدة ، قال فى قوله تعالى ﴿ صفراء فاقع لونها ﴾ : إن شئت صفراء وإن شئت سوداء كقوله جمالات صفر أى سود ، والمعنى أن الصفرة يمكن حملها على معناها المشهور وعلى معنى السواد كما فى قوله ﴿ جمالات صفر ﴾ فانها فسرت بأنها صفر تضرب إلى سواد . وقد روى عن الحسن أنه أخذ أنها سوداء من قوله ﴿ فاقع لونها ﴾ . وقوله ﴿ فادارأتم ﴾ اختلفتم هو قول أبى عبيدة أيضا قال : وهو من التدارئ وهو التدافع

٣١ ـ باب وفاةِ موسى ، وذِكرُهُ بعدُ

٣٤٠٧ ـ حدثنا يحيى بنُ موسى حدَّثنا عبدُ الرزّاق أخبرنا مَعمرٌ عن ابنِ طاوسٍ عن أبيهِ عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه قال « أُرسِلَ ملكُ الموتِ الى موسى عليهما السلام ، فلما جاءهُ صَكَّهُ ، فرجَعَ الى ربهِ فقال أرسلتَنى الى عبدٍ لايريدُ الموتَ . قال : ارجِعْ إليهِ فقل له يضَعُ يدَهُ على متنِ ثورٍ ، فلهُ بما غطَّى يدُهُ بكلِّ

شعرةٍ سنة . قال : أى ربّ ، ثمّ ماذا ؟ قال : ثمّ الموت . قال : فالآن . قال فسألَ اللهَ أن يُدنِيَهُ منَ الأرض المقدَّسةِ رميةً بحجَرٍ . قال أبو هريرةَ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : لو كنتُ ثَمّ لأريتُكم قبرَهُ إلى جانب الطريقِ تحتَ الكثيبِ الأحمر . قال وأخبرَنا مَعْمرٌ عن هَمّامٍ حدّثَنا أبو هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ نحوَه

٣٤٠٨ — حدّثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال : أخبرَنى أبو سلمَةَ بن عبدِ الرحمٰنِ وسعيدُ ابن المسيَّبِ أنّ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « استَبَّ رجلٌ منَ المسلمينَ ورجُلٌ منَ اليهود ، فقال المسلم : والذى اصطفىٰ محمداً ﷺ على العالَمين ـ فى قَسَمٍ يُقسِمُ به ـ فقال اليهوديُّ : والذى اصطفىٰ مُوسىٰ على العالَمين . فرفَعَ المسلمُ عندَ ذٰلكَ يدَهُ فلطم اليهوديَّ ، فذهبَ اليهوديُّ إلى النبيِّ ﷺ فأخبرَهُ الذى كان من أمرِهِ وأمرِ المسلم ، فقال : لاتخيِّرونى على موسىٰ ، فانّ الناسَ يَصعَقونَ فأكونُ أولَ مَن يُفيقُ ، فاذا موسىٰ باطِشٌ بجانبِ العرشِ ، فلا أدرى أكانَ فيمَن صَعِقَ فأفاقَ قبلى ، أو كان ممّن استثنىٰ اللهُ »

٣٤٠٩ — حدّثنا عبدُ العزيزِ بن عبدِ الله حدّثَنا إبراهيمُ بن سعدٍ عنِ ابنِ شهابٍ عن حُمَيدِ بن عبدِ الرحمن أنّ أبا هريرةَ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « احتجّ آدمُ وموسىٰ ، فقال له موسىٰ : أنتَ آدمُ الذى أخرجَتْكَ خطيئتُكَ منَ الجنة . فقال لهُ آدمُ : أنتَ موسىٰ الذى اصطفاكَ اللهُ برسالاتِهِ وبكلامِهِ ثمّ تلومُنى أمرٍ قُدِّرَ علىّ قبل أن أُخلَقَ ؟ فقال رسولُ اللهِ ﷺ : فحجّ آدمُ موسى مرّتين »

[الحديث ٣٤٠٩ ـ أطرافه فى : ٤٧٣٦ ، ٤٧٣٨ ، ٦٦١٤ ، ٧٥١٥]

٣٤١٠ — حدّثنا مسدَّدٌ حدّثَنا حُصينُ بنُ نُمَيرٍ عن حُصينِ بنِ عبدِ الرحمنِ عن سعيدِ بن جُبَيرٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « خرَجَ علينا النبيُّ ﷺ يوماً فقال : عُرِضَت علىّ الأممُ ، ورأيتُ سَواداً كثيراً سدَّ الأفق ، فقيل : هٰذا موسى فى قومِهِ »

[الحديث ٣٤١٠ ـ أطرافه فى : ٥٧٠٥ ، ٥٧٥٢ ، ٦٤٧٢ ، ٦٥٤١]

قوله (وفاة موسى وذكره بعد) كذا لأبى ذر باسقاط « باب » ولغيره باثباته . وقوله (وذكره بعد) بضم دال «بعد» على البناء . ثم أورد فيه أحاديث : الأول حديث أبى هريرة فى قصة موسى مع ملك الموت . أورده موقوفا من طريق طاوس عنه ، ثم عقبه برواية همام عنه مرفوعا وهذا هو المشهور عن عبد الرزاق ، وقد رفع محمد بن يحيى عنه رواية طاوس أيضا أخرجه الاسماعيلى . **قوله** (أرسل ملك الموت إلى موسى عليهما السلام فلما جاءه صكه) أى ضربه على عينه ، وفى رواية همام عن أبى هريرة عند أحمد ومسلم « جاء ملك الموت إلى موسى فقال : أجب ربك ، فلطم موسى عين ملك الموت ففقأها » وفى رواية عمار بن أبى عمار عن أبى هريرة عند أحمد والطبرى « كان ملك الموت يأتى الناس عيانا ، فأتى موسى فلطمه ففقأ عينه » . **قوله** (لايريد الموت) زاد همام « وقد ففأ عينى ،

فرد الله عليه عينه » وفى رواية عمار « فقال يارب عبدك موسى فقأ عينى ، ولولا كرامته عليك لشققت عليه » . **قوله** (فقل له يضع يده) فى رواية أبى يونس « فقل له الحياة تريد ؟ فان كنت تريد الحياة فضع يدك » . **قوله** (على متن) بفتح الميم وسكون المثناة هو الظهر ، وقيل مكتنف الصلب بين العصب واللحم ، وفى رواية عمار على جلد ثور . **قوله** (فله بما غطى يده) فى رواية الكشميهنى بما غطت يده . **قوله** (ثم الموت) فى رواية أبى يونس « قال فالآن يارب من قريب » وفى رواية عمار « فأتاه فقال له ما بعد هذا ؟ قال : الموت قال : فالآن » والآن ظرف زمان غير متمكن ، وهو اسم لزمان الحال الفاصل بين الماضى والمستقبل . **قوله** (فسأل الله أن يدنيه من الأرض المقدسة رمية بحجر) قد تقدم شرح ذلك وبيانه فى الجنائز . **قوله** (فلو كنت ثم) بفتح المثلثة أى هناك . **قوله** (من جانب الطريق) فى رواية المستملى والكشميهنى « إلى جانب الطريق » وهى رواية همام . **قوله** (تحت الكثيب الأحمر) فى فى روايتهما « عند الكثيب الاحمر » وهى رواية همام أيضا ، والكثيب بالمثلثة وآخره موحدة وزن عظيم : الرمل المجتمع ، وزعم ابن حبان أن قبر موسى بمدين بين المدينة وبيت المقدس ، وتعقبه الضياء بأن أرض مدين ليست قريبة من المدينة ولا من بيت المقدس ، قال وقد اشتهر عن قبر باريحاء عنده كثيب أحمر أنه قبر موسى ، وأريحاء من الأرض المقدسة ، وزاد عمار فى روايته « فشمه شمة فقبض روحه ، وكان يأتى الناس خفية » يعنى بعد ذلك ، ويقال إنه أتاه بتفاحة من الجنة فشمها فمات . وذكر السدى فى تفسيره أن موسى لما دنت وفاته مشى هو وفتاه يوشع بن نون فجاءت ريح سوداء ، فظن يوشع أنها الساعة فالتزم موسى ، فانسل موسى من تحت القميص ، فأقبل يوشع بالقميص . وعن وهب بن منبه أن الملائكة تولوا دفنه والصلاة عليه ، وأنه عاش مائة وعشرين سنة . **قوله** (قال وأخبرنا معمر عن همام الخ) هو موصول بالاسناد المذكور ، ووهم من قال إنه معلق . فقد أخرجه أحمد عن عبد الرزاق عن معمر ، ومسلم عن محمد بن رافع عن عبد الرزاق كذلك ، وقوله فى آخره « نحوه » أى أن رواية معمر عن همام بمعنى روايته عن ابن طاوس لا بلفظه ، وقد بينت ذلك فيما مضى ، قال ابن خزيمة : أنكر بعض المبتدعة هذا الحديث وقالوا ان كان موسى عرفه فقد استخف به ، وان كان لم يعرفه فكيف لم يقتص له من فقء عينه ؟ والجواب أن الله لم يبعث ملك الموت لموسى وهو يريد قبض روحه حينئذ ، وانما بعثه اليه اختبارا وإنما لطم موسى ملك الموت لأنه رأى آدميا دخل داره بغير اذنه ولم يعلم أنه ملك الموت ، وقد أباح الشارع فقء عين الناظر فى دار المسلم بغير إذن ، وقد جاءت الملائكة إلى ابراهيم وإلى لوط فى صورة آدميين فلم يعرفاهم ابتداء ، ولو عرفهم ابراهيم لما قدم لهم المأكول ، ولو عرفهم لوط لما خاف عليهم من قومه . وعلى تقدير أن يكون عرفه فمن أين لهذا المبتدع مشروعية القصاص بين الملائكة والبشر ؟ ثم من أين له أن ملك الموت طلب القصاص من موسى فلم يقتص له ؟ ولخص الخطابى كلام ابن خزيمة وزاد فيه أن موسى دفعه عن نفسه لما ركب فيه من الحدة ، وان الله رد عين ملك الموت ليعلم موسى أنه جاءه من عند الله فلهذا استسلم حينئذ . وقال النووى لايمتنع أن يأذن الله لموسى فى هذه اللطمة امتحانا للملطوم . وقال غيره إنما لطمه لانه جاء لقبض روحه من قبل أن يخيره ، لما ثبت انه لم يقبض نبى حتى يخير ، فلهذا لما خيره فى المرة الثانية أذعن ، قيل : وهذا أولى الأقوال بالصواب ، وفيه نظر لأنه يعود أصل السؤال فيقال : لم أقدم ملك الموت على قبض نبى الله وأخل بالشرط ؟ فيعود الجواب أن ذلك وقع امتحانا . وزعم بعضهم أن معنى قوله « فقأ عينه » أى أبطل حجته ، وهو مردود بقوله فى نفس الحديث « فرد الله عينه » وبقوله « لطمه

وصكه ، وغير ذلك من قرائن السياق . وقال ابن قتيبة : انما فقأ موسى العين التى هى تخييل وتمثيل وليست عينا حقيقة ، ومعنى رد الله عينه أى أعاده إلى خلقته الحقيقية ، وقيل على ظاهره ، ورد الله إلى ملك الموت عينه البشرية ليرجع إلى موسى على كمال الصورة فيكون ذلك أقوى فى اعتباره ، وهذا هو المعتمد . وجوز ابن عقيل أن يكون موسى أذن له أن يفعل ذلك بملك الموت وأمر ملك الموت بالصبر على ذلك كما أمر موسى بالصبر على مايصنع الخضر . وفيه أن الملك يتمثل بصورة الانسان ، وقد جاء ذلك فى عدة أحاديث . وفيه فضل الدفن فى الأرض المقدسة ، وقد تقدم شرح ذلك فى الجنائز . واستدل بقوله « فلك بكل شعرة سنة » على أن الذى بقى من الدنيا كثير جدا لان عدد الشعر الذى تواريه اليد قدر المدة التى بين موسى وبعثة نبينا ﷺ مرتين وأكثر . واستدل به على جواز الزيادة فى العمر وقد قال به قوم فى قوله تعالى ﴿وما يعمر من معمر ولا ينقص من عمره إلا فى كتاب﴾ أنه زيادة ونقص فى الحقيقة . وقال الجمهور : والضمير فى قوله ﴿من عمره﴾ للجنس لا للعين ، أى ولا ينقص من عمر آخر ، وهذا كقولهم عندى ثوب ونصفه أى ونصف ثوب آخر . وقيل المراد بقوله ولا ينقص من عمره أى وما يذهب من عمره ، فالجميع معلوم عند الله تعالى . والجواب عن قصة موسى أن أجله قد كان قرب حضوره ولم يبق منه إلا مقدار ما دار بينه وبين ملك الموت من المراجعتين ، فأمر بقبض روحه أولا مع سبق علم الله أن ذلك لايقع إلا بعد المراجعة وإن لم يطلع ملك الموت على ذلك أولا . والله أعلم . الحديث الثانى حديث أبى هريرة أيضا ، **قوله** ﴿أخبرنى أبو سلمة بن عبد الرحمن وسعيد بن المسيب﴾ كذا قال شعيب عن الزهرى . وتابعه محمد بن أبى عتيق عن ابن شهاب كما سيأتى فى التوحيد . وقال ابراهيم بن سعد « عن الزهرى عن أبى سلمة والاعرج » كما سيأتى فى الرقاق ، والحديث محفوظ للزهرى على الوجهين . وقد جمع المصنف بين الروايتين فى التوحيد إشارة إلى ثبوت ذلك عنه على الوجهين ، وله أصل من حديث الأعرج من رواية عبد الله بن الفضل عنه وسيأتى بعد ثلاثة أبواب ، ومن طريق أبى الزناد عنه كما سيأتى فى الرقاق ، ومن طريق أبى سلمة عن أبى هريرة أخرجه الترمذى وابن ماجه من طريق محمد بن عمرو عنه ، ورواه - مع أبى هريرة - أبو سعيد وقد تقدم فى الإشخاص بتمامه . **قوله** ﴿استب رجل من المسلمين ورجل من اليهود﴾ وقع فى رواية عبد الله بن الفضل سبب ذلك ، وأول حديثه « بينما يهودى يعرض سلعة أعطى بها شيئا كرهه فقال : لا والذى اصطفى موسى على البشر » ولم أقف على اسم هذا اليهودى فى هذه القصة ، وزعم ابن بشكوال أنه فنحاص بكسر الفاء وسكون النون ومهملتين وعزاه لابن اسحاق ، والذى ذكره ابن اسحق انما فنحاص مع أبى بكر الصديق فى لطمه إياه قصة أخرى فى نزول قوله تعالى ﴿لقد سمع الله قول الذين قالوا ان الله فقير ونحن أغنياء﴾ الآية . وأما كون اللاطم فى هذه القصة هو الصديق فهو مصرح به فيما أخرجه سفيان بن عيينة فى جامعه وابن أبى الدنيا فى « كتاب البعث » من طريقه عن عمرو بن دينار عن عطاء ، وابن جدعان عن سعيد بن المسيب قال « كان بين رجل من أصحاب النبى ﷺ وبين رجل من اليهود كلام فى شىء » فقال عمرو بن دينار : هو أبو بكر الصديق « فقال اليهودى والذى اصطفى موسى على البشر فلطمه المسلم » الحديث . **قوله** ﴿فرفع المسلم يده عند ذلك فلطم اليهودى﴾ أى عند سماعه قول اليهودى « والذى اصطفى موسى على العالمين » وانما صنع ذلك لما فهمه من عموم لفظ العالمين فدخل فيه محمد ﷺ ، وقد تقرر عند المسلم أن محمدا أفضل ، وقد جاء ذلك مبينا فى حديث أبى سعيد أن الضارب قال لليهودى حين قال ذلك « أى خبيث على محمد » فدل على أنه لطم اليهودى عقوبة له على كذبه عنده .

ووقع فى رواية ابراهيم بن سعد « فلطم وجه اليهودى » ووقع عند أحمد من هذا الوجه « فلطم على اليهودى » وفى رواية عبد الله بن الفضل « فسمعه رجل من الأنصار فلطم وجهه وقال : أتقول هذا ورسول الله ﷺ بين أظهرنا » وكذا وقع فى حديث أبى سعيد أن الذى ضربه رجل من الانصار ، وهذا يعكر على قول عمرو بن دينار انه أبو بكر الصديق ، إلا ان كان المراد بالانصار المعنى الأعم فان أبا بكر الصديق رضى الله عنه من أنصار رسول الله ﷺ قطعا ، بل هو رأس من نصره ومقدمهم وسابقهم . **قوله** (فأخبره الذى كان من أمر المسلم) زاد فى رواية ابراهيم بن سعد « فدعا النبى ﷺ المسلم فسأله عن ذلك فأخبره » وفى رواية ابن الفضل « فقال ـ أى اليهودى ـ يا أبا القاسم إن لى ذمة وعهدا فما بال فلان لطم وجهى ؟ فقال : لم لطمت وجهه ؟ ـ فذكره ـ فغضب النبى ﷺ حتى رؤى فى وجهه » وفى حديث أبى سعيد « فقال : ادعوه لى ، فجاء فقال : أضربته ؟ قال : سمعته بالسوق يحلف » فذكر القصة . **قوله** (لاتخيرونى على موسى) فى رواية ابن الفضل « فقال لاتفضلوا بين أنبياء الله » وفى حديث أبى سعيد « لاتخيروا بين الانبياء » . **قوله** (فان الناس يصعقون فأكون أول من يفيق) فى رواية ابراهيم بن سعد « فان الناس يصعقون يوم القيامة فأصعق معهم ، فأكون أول من يفيق » لم يبين فى رواية الزهرى من الطريقين محل الإفاقة من أى الصعقتين . ووقع فى رواية عبد الله بن الفضل « فانه ينفخ فى الصور فيصعق من فى السماوات ومن فى الأرض إلا من شاء الله ، ثم ينفخ فيه أخرى فأكون أول من بعث » وفى رواية الكشميهنى « أول من يبعث » والمراد بالصعق غشى يلحق من سمع صوتا أو رأى شيئاً يفزع منه . وهذه الرواية ظاهرة فى أن الافاقة بعد النفخة الثانية ، وأصرح من ذلك رواية الشعبى عن أبى هريرة فى تفسير الزمر بلفظ « انى أول من يرفع رأسه بعد النفخة الأخيرة » وأما ماوقع فى حديث أبى سعيد « فان الناس يصعقون يوم القيامة فأكون أول من تنشق عنه الأرض » كذا وقع بهذا اللفظ فى كتاب الإشخاص ، ووقع فى غيرها « فأكون أول من يفيق » وقد استشكل ، وجزم المزى فيما نقله عنه ابن القيم فى « كتاب الروح » أن هذا اللفظ وهم من راويه وأن الصواب ما وقع فى رواية غيره « فأكون أول من يفيق » وأن كونه ﷺ أول من تنشق عنه الأرض صحيح ، لكنه فى حديث آخر ليس فيه قصة موسى انتهى . ويمكن الجمع بأن النفخة الأولى يعقبها الصعق من جميع الخلق أحيائهم وأمواتهم ، وهو الفزع كما وقع فى سورة النمل (ففزع من فى السماوات ومن فى الأرض) ثم يعقب ذلك الفزع الموتى زيادة فيما هم فيه وللاحياء موتا ، ثم ينفخ الثانية للبعث فيفيقون أجمعين ، فمن كان مقبورا انشقت عنه الأرض فخرج من قبره ، ومن ليس بمقبور لايحتاج إلى ذلك . وقد ثبت أن موسى ممن قبر فى الحياة الدنيا ، ففى صحيح مسلم عن أنس أن النبى ﷺ قال « مررت على موسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الأحمر وهو قائم يصلى فى قبره » أخرجه عقب حديث أبى هريرة وأبى سعيد المذكورين ولعله أشار بذلك إلى ماقررته . وقد استشكل كون جميع الخلق يصعقون مع أن الموتى لا إحساس لهم ، فقيل المراد أن الذين يصعقون هم الاحياء ، وأما الموتى فهم فى الاستثناء فى قوله تعالى (إلا من شاء الله) أى إلا من سبق له الموت قبل ذلك فانه لايصعق ، وإلى هذا جنح القرطبى . ولا يعارضه ما ورد فى هذا الحديث أن موسى ممن استثنى الله لأن الأنبياء أحياء عند الله وان كانوا فى صورة الأموات بالنسبة إلى أهل الدنيا ، وقد ثبت ذلك للشهداء . ولاشك أن الأنبياء أرفع رتبة من الشهداء وورد التصريح بان الشهداء ممن استثنى الله أخرجه اسحق بن راهويه وأبو يعلى من طريق زيد بن أسلم عن أبيه عن أبى هريرة . وقال عياض : يحتمل أن يكون المراد صعقة فزع بعد البعث حين

تنشق السماء والارض ، وتعقبه القرطبي بأنه صرح ﷺ بأنه حين يخرج من قبره يلقى موسى وهو متعلق بالعرش ، وهذا إنما هو عند نفخة البعث انتهى . ويرده قوله صريحا كما تقدم « ان الناس يصعقون فأصعق معهم » إلى آخر ماتقدم ، قال : ويؤيده أنه عبر بقوله « أفاق » لأنه انما يقال أفاق من الغشي وبعث من الموت ، وكذا عبر عن صعقة الطور بالافاقة لأنها لم تكن موتا بلا شك ، وإذا تقرر ذلك كله ظهر صحة الحمل على أنها غشية تحصل للناس فى الموقف . هذا حاصل كلامه وتعقبه . **قوله** (فأكون أول من يفيق) لم تختلف الروايات فى الصحيحين فى إطلاق الأولية ، ووقع فى رواية ابراهيم بن سعد عند أحمد والنسائى « فأكون فى أول من يفيق » أخرجه أحمد عن أبى كامل ، والنسائى من طريق يونس بن محمد كلاهما عن ابراهيم ، فعرف أن إطلاق الأولية فى غيرها محمول عليها ، وسببه التردد فى موسى عليه السلام كما سيأتى ، وعلى هذا يحمل سائر ماورد فى هذا الباب ، كحديث أنس عند مسلم رفعه « أنا أول من تنشق عنه الأرض » وحديث عبد الله بن سلام عند الطبرانى . **قوله** (فاذا موسى باطش بجانب العرش) أى آخذ بشىء من العرش بقوة ، والبطش الأخذ بقوة ، وفى رواية ابن الفضل « فاذا موسى آخذ بالعرش » وفى حديث أبى سعيد « آخذ بقائمة من قوائم العرش » وكذا فى رواية محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة . **قوله** (فلا أدرى أكان ممن صعق فأفاق قبلى أو كان ممن استثنى الله) أى فلم يكن ممن صعق ، أى فان كان أفاق قبلى فهى فضيلة ظاهرة وان كان ممن استثنى الله فلم يصعق فهى فضيلة أيضا . ووقع فى حديث أبى سعيد « فلا أدرى كان فيمن صعق - أى فأفاق قبلى - أم حوسب بصعقته الأولى » أى التى صعقها لما سأل الرؤية ، وبين ذلك ابن الفضل فى روايته بلفظ « أحوسب بصعقته يوم الطور » والجمع بينه وبين قوله « أوكان ممن استثنى الله » أن فى رواية ابن الفضل وحديث أبى سعيد بيان السبب فى استثنائه ، وهو أنه حوسب بصعقته يوم الطور فلم يكلف بصعقة أخرى . والمراد بقوله « ممن استثنى الله » قوله (الا من شاء الله) وأغرب الداودى الشارح فقال : معنى قوله « استثنى الله » أى جعله ثانيا ، كذا قال ، وهو غلط شنيع . وقد وقع فى مرسل الحسن فى « كتاب البعث لابن أبى الدنيا » فى هذا الحديث فلا أدرى أكان ممن استثنى الله أن لا تصيبه النفخة أو بعث قبلى » وزعم ابن القيم فى « كتاب الروح » أن هذه الرواية وهو قوله « أكان ممن استثنى الله » وهم من بعض الرواة ، والمحفوظ « أو جوزى بصعقة الطور » قال : لأن الذين استثنى الله قد ماتوا من صعقة النفخة لا من الصعقة الاخرى ، فظن بعض الرواة أن هذه صعقة النفخة وأن موسى داخل فيمن استثنى الله ، قال : وهذا لايلتئم على سياق الحديث ، فان الإفاقة حينئذ هى إفاقة البعث فلا يحسن التردد فيها ، وأما الصعقة العامة فانها تقع إذا جمعهم الله تعالى لفصل القضاء فيصعق الخلق حينئذ جميعا إلا من شاء الله ، ووقع التردد فى موسى عليه السلام . قال : ويدل على ذلك قوله « وأكون أول من يفيق » وهذا دال على أنه ممن صعق ، وتردد فى موسى هل صعق فأفاق قبله أم لم يصعق ؟ قال : ولو كان المراد الصعقة الأولى للزم أن يكون النبى ﷺ جزم بأنه مات ، وتردد فى موسى هل مات أم لا ، والواقع أن موسى قد كان مات لما تقدم من الأدلة ، فدل على أنها صعقة فزع لاصعقة موت ، والله أعلم . ووقع فى رواية محمد بن عمرو عن أبى سلمة عند ابن مردويه « أنا أول من تنشق عنه الأرض يوم القيامة ، فأنفض التراب عن رأسى ، فآتى قائمة العرش فأجد موسى قائما عندها فلا أدرى أنفض التراب عن رأسه قبلى أو كان ممن استثنى الله » ويحتمل قوله فى هذه الرواية « أنفض التراب قبلى » تجويز المعية فى الخروج من القبر أو هى كناية عن الخروج من القبر ، وعلى كل تقدير ففيه فضيلة لموسى

كما تقدم . (تكميل) : زعم ابن حزم أن النفخات يوم القيامة أربع : الأولى نفخة إماتة يموت فيها من بقي حيا في الارض ، والثانية نفخة إحياء يقوم بها كل ميت وينشرون من القبور ويجمعون للحساب ، والثالثة نفخة فزع وصعق يفيقون منها كالمغشي عليه لايموت منها أحد ، والرابعة نفخة إفاقة من ذلك الغشي . وهذا الذي ذكره من كون النفختين أربعا ليس بواضح بل هما نفختان فقط ، ووقع التغاير في كل واحدة منهما باعتبار من يستمعها ، فالاولى يموت بها كل من كان حيا ويغشى على من لم يمت ممن استثنى الله ، والثانية يعيش بها من مات ويفيق بها من غشي عليه والله أعلم . قال العلماء في نهيه ﷺ عن التفضيل بين الانبياء : إنما نهى عن ذلك من يقوله برأيه لامن يقوله بدليل أو من يقوله بحيث يؤدي إلى تنقيص المفضول أو يؤدي الى الخصومة والتنازع ، أو المراد لاتفضلوا بجميع أنواع الفضائل بحيث لايترك للمفضول فضيلة ، فالامام مثلا إذا قلنا إنه أفضل من المؤذن لايستلزم نقص فضيلة المؤذن بالنسبة إلى الأذان ، وقيل النهي عن التفضيل انما هو في حق النبوة نفسها كقوله تعالى ﴿ لانفرق بين أحد من رسله ﴾ ولم ينه عن تفضيل بعض الذوات على بعض لقوله ﴿ تلك الرسل فضلنا بعضهم على بعض ﴾ . وقال الحليمي الأخبار الواردة في النهي عن التخيير إنما هي في مجادلة أهل الكتاب وتفضيل بعض الانبياء على بعض بالمخايرة ، لأن المخايرة إذا وقعت بين أهل دينين لايؤمن أن يخرج أحدهما إلى الازدراء بالآخر فيفضي إلى الكفر ، فاما إذا كان التخيير مستندا إلى مقابلة الفضائل لتحصيل الرجحان فلا يدخل في النهي ، وسيأتي مزيد لذلك في قصة يونس إن شاء الله تعالى . الحديث الثالث حديث أبي هريرة « احتج آدم وموسى » سيأتي شرحه في كتاب القدر ، والغرض منه شهادة آدم لموسى أن الله اصطفاه . (تنبيه) : قوله « ثم تلومني » كذا الأكثر بالمثلثة والميم المشددة ، ووقع الأصيل والمستملي بالموحدة وتخفيف الميم . الحديث الرابع حديث ابن عباس في عرض الأمم ، أورده مختصرا ، وسيأتي بتمامه مع شرحه في الرقاق إن شاء الله تعالى ، وفيه أن أمة موسى أكثر الأمم بعد أمة محمد ﷺ

٣٢ ـ باب قولِ اللهِ تعالى [١١ التحريم] :

﴿ وضَربَ اللهُ مثلاً للذينَ آمنوا امرأةَ فِرعونَ ـ إلى قولهِ ـ وكانت منَ القانتِين ﴾

٣٤١١ ـ حدثنا يحيى بن جعفر حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني عن أبي موسى رضي اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « كَمُلَ منَ الرجالِ كثيرٌ ، ولم يَكمُلْ منَ النساءِ إلاّ آسيةُ امرأةُ فرعونَ ومريمُ بنتُ عِمرانَ ، وإنّ فضلَ عائشةَ على النساءِ كفضلِ الثَّريدِ على سائرِ الطعامِ »

[الحديث ٣٤١١ ـ أطرافه في : ٣٤٣٣ ، ٣٧٦٩ ، ٥٤١٨]

قوله (باب قول الله تعالى : وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون ـ إلى قوله ـ وكانت من القانتين) كذا للاكثر ، وسقط من رواية أبي ذر ﴿ للذين آمنوا امرأة فرعون ﴾ والغرض من هذه الترجمة ذكر آسية وهي بنت مزاحم امرأة فرعون ، قيل إنها من بني إسرائيل وإنها عمة موسى ، وقيل إنها من العماليق ، وقيل ابنة عم فرعون . وأما مريم فسيأتي ذكرها مفردا بعد . **قوله** (عن عمرو بن مرة عن مرة الهمداني) مرة والد عمرو غير مرة شيخه ، وهو عمرو بن مرة بن عبيد الله بن طارق الجملي ـ بفتح الجيم والميم ـ المرادي ، ثقة عابد من صغار

التابعين . وقد وقع فى الأطعمة عمرو بن مرة الجملى ، وأما شيخه مرة فهو ابن شراحيل ، مخضرم ثقة عابد أيضا من كبار التابعين ، ويقال له مرة الطيب ومرة الخير. **قوله** (كمل) بضم الميم وبفتحها . **قوله** (ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون ومريم بنت عمران) استدل بهذا الحصر على أنهما نبيتان لأن أكمل النوع الانسانى الأنبياء ثم الأولياء والصديقون والشهداء ، فلو كانتا غير نبيتين للزم ألا يكون فى النساء ولية ولا صديقة ولا شهيدة ، والواقع أن هذه الصفات فى كثير منهن موجودة فكأنه قال ولم ينبأ من النساء إلا فلانة وفلانة ، ولو قال لم تثبت صفة الصديقية أو الولاية أو الشهادة إلا لفلانة وفلانة لم يصح لوجود ذلك فى غيرهن ، إلا أن يكون المراد فى الحديث كمال غير الأنبياء فلا يتم الدليل على ذلك لأجل ذلك والله أعلم . وعلى هذا فالمراد من تقدم زمانه ﷺ ، ولم يتعرض لأحد من نساء زمانه الا لعائشة ، وليس فيه تصريح بأفضلية عائشة رضى الله عنها على غيرها لأن فضل الثريد على غيره من الطعام انما هو لما فيه من تيسير المؤنة وسهولة الإساغة ، وكان أجل أطعمتهم يومئذ ، وكل هذه الخصال لاتستلزم ثبوت الافضلية له من كل جهة ، فقد يكون مفضولا بالنسبة لغيره من جهات أخرى . وقد ورد فى هذا الحديث من الزيادة بعد قوله ومريم ابنة عمران « وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد » أخرجه الطبرانى عن يوسف بن يعقوب القاضى عن عمرو بن مرزوق عن شعبة بالسند المذكور هنا ، وأخرجه أبو نعيم فى « الحلية » فى ترجمة عمرو بن مرة أحد رواته عند الطبرانى بهذا الإسناد ، وأخرجه الثعلبى فى تفسيره من طريق عمرو بن مرزوق به ، وقد ورد من طريق صحيح مايقتضى أفضلية خديجة وفاطمة على غيرهما وذلك فيما سيأتى فى قصة مريم من حديث على بلفظ « خير نسائها خديجة » وجاء فى طريق أخرى مايقتضى أفضلية خديجة وفاطمة وذلك فيما أخرجه ابن حبان وأحمد وأبو يعلى والطبرانى وأبو داود فى « كتاب الزهد » والحاكم كلهم من طريق موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « أفضل نساء أهل الجنة خديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد ومريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون ، وله شاهد من حديث أبى هريرة فى « الأوسط للطبرانى » ولأحمد فى حديث أبى سعيد رفعه « فاطمة سيدة نساء أهل الجنة إلا ماكان من مريم بنت عمران » واسناده حسن ، وان ثبت ففيه حجة لمن قال إن آسية امرأة فرعون ليست نبية ؛ وسيأتى فى مناقب فاطمة قوله ﷺ لها انها سيدة نساء أهل الجنة » مع مزيد بسط لهذه المسألة هناك إن شاء الله تعالى ، ويأتى فى الأطعمة زيادة فيما يتعلق بالثريد ، قال القرطبى : الصحيح أن مريم نبية لان الله تعالى أوحى اليها بواسطة الملك ، وأما آسية فلم يرد ما يدل على نبوتها . وقال الكرمانى : لا يلزم من لفظ الكمال ثبوت نبوتها لانه يطلق اتمام الشىء وتناهيه فى بابه ، فالمراد بلوغها النهاية فى جميع الفضائل التى للنساء . قال : وقد نقل الاجماع على عدم نبوة النساء ، كذا قال ، وقد نقل عن الاشعرى أن من النساء من نبىء وهن ست : حواء وسارة وأم موسى وهاجر وآسية ومريم ، والضابط عنده أن من جاءه الملك عن الله بحكم من أمر أو نهى أو باعلام مما سيأتى فهو نبى ، وقد ثبت مجىء الملك لهؤلاء بأمور شتى من ذلك من عند الله عز وجل ، ووقع التصريح بالايحاء لبعضهن فى القرآن . وذكر ابن حزم فى « الملل والنحل » أن هذه المسألة لم يحدث التنازع فيها إلا فى عصره بقرطبة ، وحكى عنهم أقوالا ثالثها الوقف ، قال : وحجة المانعين قوله تعالى ﴿وما أرسلنا من قبلك إلا رجالا﴾ قال : وهذا لاحجة فيه فان أحدا لم يدع فيهن الرسالة ، وانما الكلام فى النبوة فقط . قال : وأصرح ماورد فى ذلك قصة مريم ، وفى قصة أم موسى مايدل على ثبوت ذلك لها من مبادرتها

بالقاء ولدها فى البحر بمجرد الوحى اليها بذلك ، قال : وقد قال الله تعالى بعد أن ذكر مريم والانبياء بعدها ﴿ أولئك الذين أنعم الله عليهم من النبيين ﴾ فدخلت فى عمومه والله أعلم . ومن فضائل آسية امرأة فرعون أنها أختارت القتل على الملك والعذاب فى الدنيا على النعيم الذى كانت فيه ، وكانت فراستها فى موسى عليه السلام صادقة حين قالت ﴿ قرة عين لى ﴾

٣٣ - باب ﴿ إنّ قارونَ كان مِن قومِ موسى ﴾ الآية [٧٦ القصص]

﴿ لِتَنُوء ﴾ لتَثْقُلَ . قال ابن عباسٍ ﴿ أولِى القوّةِ ﴾ : لا يَرفَعُها العُصبة منَ الرجال . يقال ﴿ الفرِحين ﴾ : المرِحين . ﴿ وَيْكأنّ اللهَ ﴾ مثلُ ﴿ ألم تَرَ أنّ اللهَ يَبسُطُ الرِّزقَ لِمَن يَشاء ويَقدِر ﴾ ويُوسِّعُ عليه ويُضيِّق

قوله (باب ان قارون كان من قوم موسى الآية) هو قارون بن يصفد بن يصهر ابن عم موسى ، وقيل كان عم موسى ، والاول أصح فقد روى ابن أبى حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس انه كان ابن عم موسى قال : وكذا قال قتادة وابراهيم النخعى وعبد الله بن الحارث وسماك بن حرب ، واختلف فى تفسير بغى قارون فقيل : الحسد ، لأنه قال : ذهب موسى وهارون بالأمر فلم يبق لى شىء . وقيل إنه واطأ امرأة من البغايا أن تقذف موسى بنفسها فألهمها الله أن اعترفت بأنه هو الذى حملها على ذلك . وقيل الكبر ، لانه طغى بكثرة ماله . وقيل هو أول من أطال ثيابه حتى زادت على قامته شبرا . **قوله** (لتنوء : لتثقل) هو تفسير ابن عباس أورده ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه فى قوله ﴿ ما إن مفاتحه لتنوء بالعصبة ﴾ يقول تثقل . **قوله** (قال ابن عباس : أولى القوة لايرفعها العصبة من الرجال) واختلف فى العصبة فقيل عشرة ، وقيل خمسة عشر ، وقيل أربعون ، وقيل من عشرة إلى أربعين . **قوله** (الفرحين : المرحين) هو تفسير ابن عباس أورده ابن أبى حاتم أيضا من طريق ابن أبى طلحة عنه فى قوله ﴿ ان الله لايحب الفرحين ﴾ أى المرحين ، والمعنى أنهم يبطرون فلا يشكرون الله على نعمه . **قوله** (ويكأن الله ، مثل ألم تر أن الله) هو قول أبى عبيدة ، واستشهد بقول الشاعر :

ويكأن من يكن له نشب يحبب ومن يفتقر يعش عيش ضر

وذهب قطرب إلى أن « وى » كلمة تفجع و« كأن » حرف تشبيه ، وعن الفراء هى كلمة موصولة . **قوله** (يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر : يوسع عليه ويضيق) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ قل ان ربى يبسط الرزق لمن يشاء ﴾ يوسع ويكثر ، وفى قوله ﴿ ويقدر ﴾ هو مثل قوله ﴿ ومن قدر عليه رزقه ﴾ أى ضاق . (تنبيه) : لم يذكر المصنف فى قصة قارون إلا هذه الآثار ، وهى ثابتة فى رواية المستملى والكشميهنى فقط . وقد أخرج ابن أبى حاتم باسناد صحيح عن ابن عباس قال : كان موسى يقول لبنى اسرائيل إن الله يأمركم بكذا حتى دخل عليهم فى أموالهم فشق ذلك على قارون فقال لبنى اسرائيل : إن موسى يقول : من زنى رجم ، فتعالوا نجعل لبغى شيئا حتى تقول إن موسى فعل بها فيرجم فنستريح منه ، ففعلوا ذلك ، فلما خطبهم موسى قالوا له : وان كنت أنت ؟ قال : وان كنت أنا . فقالوا : فقد زنيت ، فجزع . فأرسلوا إلى المرأة فلما جاءت عظم عليها موسى ، وسألها بالذى فلق البحر لبنى اسرائيل إلا صدقت ، فاقرت بالحق ، فخر موسى ساجدا يبكى ، فاوحى الله اليه : إنى أمرت الارض أن تطيعك

فأمرها بما شئت ، فأمرها فخسفت بقارون ومن معه . وكان من قصة قارون أنه حصل أموالا عظيمة جدا حتى قيل : كانت مفاتيح خزائنه كانت من جلود تحمل على أربعين بغلا وكان يسكن تنيس ، فحكى أن عبد العزيز الحرورى ظفر ببعض كنوز قارون وهو أمير على تنيس ، فلما مات تأمر ابنه علىّ مكانه وتورع ابنه الحسن بن عبد العزيز عن ذلك فيقال . إن عليا كتب إلى أخيه الحسن إنى استطيبت لك من مال أبيك مائة ألف دينار فخذها فقال : أنا تركت الكثير من ماله لأنه لم يطب لى فكيف آخذ هذا القليل ؟ وقد روى البخارى فى هذا الصحيح عن الحسن بن عبد العزيز هذا

٣٤ - **باب** قولِ اللهِ تعالى [٨٥ الأعراف ، ٨٤ هود ، ٣٦ العنكبوت] : ﴿ وإلى مَدْينَ أخاهم شُعَيباً ﴾ إلى أهلِ مَدْينَ ، لأنَّ مَدينَ بَلد ، ومثلهُ ﴿ واسْألِ القريةَ ، واسألِ العِيرَ ﴾ يَعنى أهلَ القريةِ وأهلَ العِير ، ﴿ وراءكم ظِهْرِيّا ﴾ لم يَلتَفِتوا إليه ، يقال إذا لم تُقضَ حاجتهُ : ظَهرْتَ حاجتى ، وجعلتَنى ظِهرِيّاً . قال : الظِّهرِىُّ أن تأخُذَ معكَ دابَّةً أو وعاءً تَستظهِرُ به . ﴿ مكانتُهم ﴾ ومكانُهم واحد . ﴿ يَغْنَوا ﴾ يَعيشوا . ﴿ يَأْيَسُ ﴾ يَحزنُ ﴿ آسى ﴾ : أحزنُ . وقال الحسن ﴿ إنكَ لأنتَ الحليم ﴾ يَستَهزِئون بهِ . وقال مجاهد ﴿ لَيْكَةُ ﴾ : الأيكة . ﴿ يوم الظُّلَةِ ﴾ : إظلال الغَمامِ العذابَ عليهم

قوله (باب قول الله تعالى : وإلى مدين أخاهم شعيبا) هو شعيب بن ميكيل بن يشجر بن لاوى بن يعقوب ، كذا قال ابن اسحق ولا يثبت . وقيل يشجر بن عنقا بن مدين بن ابراهيم . وقيل هو شعيب بن صفور بن عنقا بن ثابت بن مدين . وكان مدين ممن آمن بابراهيم لما أحرق . وروى ابن حبان فى حديث أبى ذر الطويل « أربعة من العرب : هود وصالح وشعيب ومحمد » فعلى هذا هو من العرب العاربة ، وقيل انه من بنى عنزة بن أسد ، ففى حديث سلمة بن سعيد العنزى « انه قدم على النبى ﷺ فانتسب الى عنزة فقال : نعم الحى عنزة مبغى عليهم منصورون رهط شعيب وأختان موسى » أخرجه الطبرانى ، وفى اسناده مجاهيل . **قوله** (الى أهل مدين ، لأن مدين بلد ومثله ﴿ واسأل القرية ـ واسأل العير ﴾ يعنى أهل القرية وأهل العير) هو قول أبى عبيدة قاله فى تفسير سورة هود . **قوله** (وراءكم ظهريا لم يلتفتوا اليه ، ويقال إذا لم تقض حاجته ظهرت حاجتى وجعلتنى ظهريا قال : الظهرى أن تأخذ معك دابة أو وعاء تستظهر به) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ وراءكم ظهريا ﴾ أى ألقيتموه خلف ظهوركم فلم تلتفتوا اليه ، وتقول للذى لايقضى حاجتك ولا يلتفت اليها : ظهرت بحاجتى وجعلتها ظهرية أى خلف ظهرك ، قال الشاعر : « وجدنا بنى البرصاء من ولد الظهر » أى من الذين يظهرون بهم ولا يلتفتون اليهم . **قوله** (مكانتهم ومكانهم واحد) هكذا وقع ، وانما هو فى قصة شعيب ﴿ مكانتكم ﴾ فى قوله ﴿ ياقوم اعملوا على مكانتكم ﴾ ، ثم هو قول أبى عبيدة قال فى تفسير سورة يس فى قوله ﴿ مكانتهم ﴾ المكان والمكانة واحد . **قوله** (يغنوا يعيشوا) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ كأن لم يغنوا فيها ﴾ أى لم ينزلوا فيها ولم يعيشوا فيها ، قال : والمغنى الدار ، الجمع مغانى ، يغنى بالغين المعجمة . **قوله** (تأس تحزن ، آسى أحزن) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ فكيف آسى ﴾ أى أحزن وأندم وأتوجع ، والمصدر الاسى ، وأما قوله « تأس تحزن » فهو من قوله تعالى لموسى ﴿ فلا تأس على القوم الفاسقين ﴾

وذكره المصنف هنا استطرادا . **قوله** (وقال الحسن : انك لانت الحليم الرشيد يستهزئون به) وصله ابن أبي حاتم من طريق أبي المليح عن الحسن البصري بهذا ، وأراد الحسن أنهم قالوا له ذلك على سبيل الاستعارة التهكمية ومرادهم عكس ذلك . **قوله** (وقال مجاهد : ليكة الايكة ، يوم الظلة إظلال العذاب عليهم) وصله ابن أبي حاتم من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله ﴿كذب أصحاب ليكة﴾ كذا قرأها ، وهي قراءة أهل مكة ابن كثير وغيره ، وفي قوله ﴿عذاب يوم الظلة﴾ قال : اظلال العذاب اياهم . (تنبيه) : لم يذكر المصنف في قصة شعيب سوى هذه الآثار ، وهي للكشميهني والمستملي فقط . قد ذكر الله تعالى قصته في الاعراف وهود والشعراء والعنكبوت وغيرها ، وجاء عن قتادة أنه أرسل إلى أمتين : أصحاب مدين وأصحاب الايكة ، ورجح بانه وصف في أصحاب مدين بأنه أخوهم بخلاف أصحاب الايكة . وقال في أصحاب مدين ﴿ أخذتهم الرجفة - والصيحة ﴾ وفي أصحاب الايكة ﴿ أخذهم عذاب يوم الظلة ﴾ والجمهور على أن أصحاب مدين هم أصحاب الايكة ، وأجابوا عن ترك ذكر الاخوة في أصحاب الايكة بأنه لما كانوا يعبدون الايكة ووقع في صدر الكلام بأنهم أصحاب الايكة ناسب أن لايذكر الاخوة . وعن الثاني بأن المغايرة في أنواع العذاب ان كانت تقتضي المغايرة في المعذبين فليكن الذين عذبوا بالرجفة غير الذين عذبوا بالصيحة ، والحق انهم أصابهم جميع ذلك ، فانهم أصابهم حر شديد فخرجوا من البيوت فأظلتهم سحابة فاجتمعوا تحتها فرجفت بهم الأرض من تحتهم وأخذتهم الصيحة من فوقهم ، وسيأتي الكلام على الايكة في التفسير إن شاء الله تعالى

٣٥ - باب قولِ اللهِ تعالى [١٣٩ الصافات] : ﴿ وإنَّ يونُسَ لَمِنَ المرسَلين - إلى قوله - فمتَّعْناهم إلى حِين ﴾ ، - الى قوله - وهو مليم ﴾ قال مجاهد : مذنب . المشحون : الموقر . ﴿ فلولا أنه كان من المسبحين ﴾ الآية ﴿فنبذناه بالعراء﴾ بوجه الأرض ﴿وهو سقيم . وأنبتنا عليه شجرة من يقطين ﴾ من غير ذات أصل ، الدباء ونحوه .

﴿ وأرسلناه الى مائة ألف أو يزيدون ، فآمنوا فمتعناهم إلى حين ﴾

[٤٨ القلم] : ﴿ولا تَكُنْ كصاحبِ الحُوتِ إذ نادَى وهوَ مكظوم﴾ ، ﴿ كظيم ﴾ : وهو مغموم

٣٤١٢ - **حدّثنا** مسدَّد حدثنا يحيى عن سفيانَ قال حدَّثني الأعمشُ ح .

حدّثنا أبو نُعَيم حدَّثَنا سفيانُ عن الأعمشِ عن أبي وائلٍ عن عبدِ اللهِ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « لا يَقولنَّ أحدُكم إني خيرٌ من يونسَ » زاد مسدَّد « يونسَ بن متّى »

[الحديث ٣٤١٢ - طرفاه في : ٤٦٠٣ ، ٤٨٠٤]

٣٤١٣ **حدّثنا** حفصُ بنُ عمرَ حدَّثنا شعبةُ عن قتادةَ عن أبي العاليةِ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضيَ اللهُ عنهما عن النبيِّ ﷺ قال « ماينبغي لعبدٍ أن يقولَ إني خيرٌ من يونسَ بن متّى . ونسَبَهُ إلى أبيهِ »

٣٤١٤ - **حدّثنا** يحيى بنُ بُكَيرٍ عنِ الليثِ عن عبدِ العزيزِ بنِ أبي سلمةَ عن عبدِ اللهِ بن الفضل عن الأعرج عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « بينما يهوديٌّ يَعرِضُ سِلعتَهُ أُعطِيَ بها شيئاً كرِهَهُ ، فقال : لا والذي اصطفى موسى على البشر ، فسمعَهُ رجل منَ الأنصارِ فقامَ فلَطمَ وجهَهُ وقال : تقولُ والذي اصطفى موسى على البشرِ والنبيُّ ﷺ بينَ أظهُرِنا ؟ فذهبَ إليهِ فقال . أبا القاسمِ ، إن لي ذمةً وعهداً ، فما بالُ فلانٍ لَطمَ وَجهي ؟ فقال : لِمَ لطمتَ وَجهَهُ ؟ فذكرَهُ ، فغَضِبَ النبيُّ ﷺ حتّى رُؤِيَ في وجهِهِ ، ثم قال لا تُفضلوا بينَ

أولياء الله ، فإنه يُنفخُ فى الصُّورِ فيَصعَقُ مَن فى السماواتِ ومَن فى الأرضِ إلا مَن شاء الله ، ثمَّ يُنفخُ فيهِ أخرى فأكونُ أولَ مَن بُعِثَ ، فاذا موسى آخذٌ بالعرش ، فلا أدرِى أحُوسِبَ بصَعقتِهِ يومَ الطُّور ، أم بُعِثَ قبلى »

٣٤١٥ - « ولا أقولُ إنَّ أحداً أفضلُ من يونُسَ بن متى »

[الحديث ٣٤١٥ - أطرافه فى : ٣٤١٦ ، ٤٦٠٤ ، ٤٦٣١ ، ٤٨٠٥]

٣٤١٦ - **حدثنا** أبو الوَليدِ حدَّثنا شُعبةُ عن سعدِ بنِ إبراهيمَ سمعتُ حُميدَ بن عبدِ الرحمٰنِ عن أبى هريرةَ عنِ النبىِّ ﷺ قال « لاينبغى لعبدٍ أن يقول أنا خيرٌ من يونسَ بنِ متى »

قوله (باب قول الله تعالى : وإن يونس لمن المرسلين - إلى قوله - وهو مليم) هو يونس بن متى بفتح الميم وتشديد المثناة مقصور ، ووقع فى تفسير عبد الرزاق أنه اسم أمه ، وهو مردود بما فى حديث ابن عباس فى هذا الباب « ونسبه إلى أبيه » فهذا أصح ، ولم أقف فى شىء من الأخبار على اتصال نسبه ، وقد قيل إنه كان فى زمن ملوك الطوائف من الفرس . **قوله** (قال مجاهد : مذنب) يعنى تفسير قوله (وهو مليم) وقد أخرجه ابن جرير من طريق مجاهد قال (فالتقمه الحوت وهو مليم) من ألام الرجل إذا أتى بما يلام عليه . ثم قال الطبرى : المليم هو المكتسب اللوم . **قوله** (والمشحون الموقر) وصله ابن أبى حاتم من طريق ابن أبى نجيح عن مجاهد قال المشحون المملوء ، ومن طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس المشحون الموقر . **قوله** (فلولا أنه كان من المسبحين - الآية - فنبذناه بالعراء : بوجه الأرض) قال أبو عبيدة فى قوله (فنبذناه بالعراء) : أى بوجه الأرض ، والعرب تقول نبذته بالعراء أى بالأرض الفضاء ، قال الشاعر « ونبذت بالبلد العراء ثيابى » والعراء الذى لاشىء فيه يوارى من شجر ولا غيره ، وقال الفراء : العراء المكان الخالى . **قوله** (من يقطين : من غير ذات أصل ، الدباء ونحوه) وصله عبد بن حميد من طريق مجاهد وزاد : ليس لها ساق ، وكذا قال أبو عبيدة : كل شجرة لاتقوم على ساق فهى يقطين نحو الدباء والحنظل والبطيخ ، والمشهور أنه القرع ، وقيل التين وقيل الموز ، وجاء فى حديث مرفوع فى القرع « هى شجرة أخى يونس » . **قوله** (ولا تكن كصاحب الحوت إذ نادى وهو مكظوم . كظيم : مغموم) كذا فيه . والذى قاله أبو عبيدة فى قوله تعالى (إذ نادى وهو مكظوم) : أى من الغم مثل كظيم . وروى ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله (وهو مكظوم) يقول : مغموم . ثم ذكر حديث ابن مسعود « لايقولن أحدكم انى خير من يونس بن متى » وحديث ابن عباس « لاينبغى لعبد أن يقول انى خير من يونس بن متى ، ونسبه إلى أبيه » وحديث أبى هريرة فى قصة المسلم الذى لطم اليهودى وقد تقدم شرحها فى أواخر قصة موسى ، وقال فى آخره فى هذه الرواية « ولا أقول إن أحدا أفضل من يونس بن متى » وحديثه من وجه آخر مختصرا مقتصرا على مثل لفظ حديث ابن عباس . وقد وقع فى حديث عبد الله بن جعفر عند الطبرانى بلفظ « لاينبغى لنبى أن يقول الخ » وهذا يؤيد أن قوله فى الطريق الأولى «ان» المراد بها النبى ﷺ ، وفى رواية للطبرانى فى حديث ابن عباس « ماينبغى لأحد أن يقول أنا عند الله خير من يونس » وفى رواية للطحاوى « انه سبح الله فى الظلمات » فاشار إلى جهة الخيرية المذكورة ، وأما قوله فى الرواية الأولى « ونسبه إلى أبيه » ففيه إشارة إلى الرد

على من زعم أن متى اسم أمه ، وهو محكى عن وهب بن منبه فى « المبتدا » ، وذكره الطبرى وتبعه ابن الاثير فى « الكامل » والذى فى الصحيح أصح . وقيل سبب قوله « ونسبه الى أبيه » أنه كان فى الأصل يونس ابن فلان فنسى الراوى اسم الأب وكنى عنه بفلان ، وقيل إن ذلك هو السبب فى نسبته إلى أمه فقال الذى نسى اسم أبيه يونس ابن متى وهو أمه ثم اعتذر فقال ونسبه - أى شيخه - إلى أبيه أى سماه فنسبه ، ولا يخفى بعد هذا التأويل وتكلفه ، قال العلماء انما قال ﷺ ذلك تواضعا إن كان قاله بعد أن أعلم أنه أفضل الخلق ، وان كان قاله قبل علمه بذلك فلا إشكال ، وقيل : خص يونس بالذكر لما يخشى على من سمع قصته أن يقع فى نفسه تنقيص له فبالغ فى ذكر فضله لسد هذه الذريعة . وقد روى قصته السدى فى تفسيره بأسانيده عن ابن مسعود وغيره « ان الله بعث يونس إلى أهل نينوى وهى من أرض الموصل فكذبوه ، فوعدهم بنزول العذاب فى وقت معين ، وخرج عنهم مغاضبا لهم ، فلما رأوا آثار ذلك خضعوا وتضرعوا وآمنوا ، فرحمهم الله فكشف عنهم العذاب ، وذهب يونس فركب سفينة فلججت به ، فاقترعوا فيمن يطرحونه منهم فوقعت القرعة عليه ثلاثا ، فالتقمه الحوت » وروى ابن أبى حاتم من طريق عمرو بن ميمون عن ابن مسعود باسناد صحيح اليه نحو ذلك وفيه « وأصبح يونس فأشرف على القرية فلم ير العذاب وقع عليهم ، وكان فى شريعتهم من كذب قتل ، فانطلق مغاضبا حتى ركب سفينة - وقال فيه - فقال لهم يونس ان معهم عبداً آبقا من ربه وانها لاتسير حتى تلقوه ، فقالوا : لانلقيك يلعنى الله أبدا ، قال فاقترعوا فخرج عليه ثلاث مرات ، فألقوه فالتقمه الحوت فبلغ به قرار الأرض ، فسمع تسبيح الحصى فنادى فى الظلمات أن لا إله إلا أنت » الآية . وروى البزار وابن جرير من طريق عبد الله بن نافع عن أبى هريرة رفعه « لما أراد الله حبس يونس فى بطن الحوت أمر الله الحوت أن لا يكسر له عظما ولا يخدش له لحما ، فلما انتهى به إلى قعر البحر سبح الله فقالت الملائكة : يارينا إنا نسمع صوتا ضعيفا بأرض غريبة . قال : ذاك عبدى يونس ، فشفعوا له ، فأمر الحوت فقذفه فى الساحل - قال ابن مسعود - كهيئة الفرخ ليس عليه ريش » وروى ابن أبى حاتم من طريق السدى عن أبى مالك قال : لبث فى بطن الحوت أربعين يوما ، ومن طريق جعفر الصادق قال : سبعة أيام ، ومن طريق قتادة قال : ثلاثا ، ومن طريق الشعبى قال : التقمه ضحى ، ولفظه عشية

٣٦ - باب [١٦٣ الأعراف] :

﴿ واسألهم عن القريةِ التى كانت حاضِرةَ البحر إذ يَعْدونَ فى السبت ﴾ : يَتعدّون ، يجاوزونَ فى السبت

﴿ إذ تأتيهم حِيتانُهم يومَ سَبتِهم شُرّعاً - شَوارعَ ، إلى قولهِ - كونوا قِردَةً خاسئين ﴾

قوله (باب قوله تعالى : واسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر) الجمهور أن القرية المذكورة أيلة وهى التى على طريق الحاج الذاهب إلى مكة من مصر ، وحكى ابن التين عن الزهرى أنها طبرية . **قوله** (اذ يعدون فى السبت : يتعدون ، يتجاوزون) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ اذ يعدون فى السبت ﴾ : أى يتعدون فيه عما أمروا به ويتجاوزون . **قوله** (شرعا : شوارع - إلى قوله - كونوا قردة خاسئين) هو قول أبى عبيدة أيضا . **قوله** (بئيس) شديد ، قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿ فأخذناهم بعذاب بئيس ﴾ . أى شديد وزنا ومعنى ، قال الشاعر :

حنقا علىّ وما ترى لى فيهم أمرا بئيسا

وهذا على إحدى القراءتين ، والأخرى بوزن حذر ، وقرئ شاذا بوزن هين وهين مذكرين . (تنبيه) : لم يذكر المصنف في هذه القصة حديثا مسندا ، وقد روى عبد الرزاق من حديث ابن عباس بسند فيه مبهم ، وحكاه مالك عن يزيد بن رومان معضلا ، وكذا قال قتادة : إن أصحاب السبت كانوا من أهل أيلة وانهم لما تحيلوا على صيد السمك بأن نصبوا الشباك يوم السبت ثم صادوها يوم الاحد فأنكر عليهم قوم ونهوهم فأغلظوا لهم ، فقالت طائفة أخرى دعوهم واعتزلوا بنا عنهم ، فأصبحوا يوما فلم يروا الذين اعتدوا ، فتحوا أبوابهم فأمروا رجلا أن يصعد على سلم فأشرف عليهم فرآهم قد صاروا قردة ، فدخلوا عليهم فجعلوا يلوذون بهم ، فيقول الذين نهوهم : ألم نقل لكم ، ألم ننهكم ؟ فيشيرون برءوسهم . وروى ابن أبي حاتم من طريق مجاهد عن ابن عباس « انهم لم يعيشوا الا قليلا وهلكوا » ، وروى ابن جرير من طريق العوفي عن ابن عباس « صار شبابهم قردة وشيوخهم خنازير

٣٧ - باب قولِه تعالى [١٦٢ النساء ، ٥٥ الإسراء] : ﴿وآتينا داودَ زَبورا﴾ ﴿الزُّبُر﴾ : الكتب واحدُها زَبور . زَبَرْت : كتبت . ﴿ ولقد آتينا داودَ منا فضلا ، يا جبالُ أوِّبي معه ﴾ [١٠ - ١١ سبأ] : قال مجاهد سبّحي معه . ﴿ والطيرَ ، وألنّا له الحديد ، أنِ اعمل سابغاتٍ ﴾ : الدروع ﴿ وقَدِّرْ في السَّرْدِ ﴾ المساميرِ والحَلَقِ ، ولا يُرِقّ المسمارَ فيَسأس ، ولا يُعظِّم فينفصِم . ﴿ أفرِغْ ﴾ : أنزِلْ . ﴿ بسطةً ﴾ زيادةً وفضلا . واعملوا صالحاً إني بما تعملونَ بصير ﴾

٣٤١٧ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدّثنا عبدُ الرزاقِ أخبرَنا مَعْمرٌ عن هَمامٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال خُفِّفَ على داودَ عليه السلامُ القرآنُ ، فكان يأمرُ بدوابِّه فتُسرَجُ ، فيقرأُ القرآنَ قبلَ أن تُسرَجَ دابّتُه ، ولا يأكلُ إلا مِن عملِ يدِه » رواه موسى بنُ عُقبةَ عن صفوانَ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن أبي هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ

٣٤١٨ - **حدثنا** يحيى بنُ بُكَيرٍ حدّثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عنِ ابنِ شهابٍ أن سعيدَ بنَ المسيَّبِ أخبرَه وأبا سلمةَ بنَ عبدِ الرحمٰنِ أنّ عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو رضيَ اللهُ عنهما قال « أُخبِرَ رسولُ اللهِ ﷺ أني أقول : واللهِ لأصومنّ النهارَ ولأقومنّ الليلَ ماعِشتُ ، فقال له رسولُ اللهِ ﷺ : أنتَ الذي تقول : واللهِ لأصومَنّ النهار ولأقومنّ الليلَ ماعِشتُ ؟ قلتُ : قد قلتُه . قال : إنكَ لا تستطيعُ ذٰلك ، فصُمْ وأفطرْ ، وقُم ونَم ، وصُم منَ الشهرِ ثلاثةَ أيامٍ فانّ الحسنةَ بعَشرِ أمثالِها ، وذٰلكَ مثلُ صيامِ الدّهرِ . فقلتُ : إني أُطيقُ أفضلَ من ذٰلكَ يارسولَ اللهِ . قال : فصُم يوماً وأفطر يومَـــين . قال قلتُ : إني أُطيقُ أفضلَ من ذٰلك . قال : فصُم يوماً وأفطر يوما ، وذلك صيامُ داودَ وهو أعدَل الصيام . قلتُ : إني أُطيقُ أفضلَ منه يارسولَ الله ، قال : لا

أفضلَ من ذلك »

٣٤١٩ — حدثنا خَلَّادُ بن يحيى حدثنا مِسْعَرٌ حدثنا حبيبُ بن أبي ثابت عن أبي العباس عن عبدِ الله ابن عمرِو بن العاص قال « قال لي رسولُ اللهِ ﷺ ألم أُنبَّأْ أنكَ تقومُ الليلَ وتصومُ النهار؟ فقلتُ : نعم . فقال : فانكَ إذا فعلتَ ذلكَ هَجَمَتِ العينُ ، ونَفِهَتِ النفسُ ، صُم من كلِّ شهرٍ ثلاثةَ أيامٍ ، فذلكَ صومُ الدهر ، أو كصوم الدهر . قلت : إني أجِدُ بي — قال مِسعَر : يعني قوَّة — قال : فصُم صومَ داودَ عليهِ السلام ، وكان يصومُ يوماً ويُفطرُ يوماً ، ولا يَفرُّ إذا لاقى »

قوله (باب قول الله تعالى : وآتينا داود زبورا) هو داود بن إيشا بكسر الهمز وسكون التحتانية بعدها معجمة ابن عوبد بوزن جعفر بمهملة وموحدة ابن باعر بموحدة ومهملة مفتوحة ابن سلمون بن يارب بتحتانية وآخره موحدة ابن رام بن حضرون بمهملة ثم معجمة ابن فارص بفاء وآخره مهملة ابن يهوذا بن يعقوب . **قوله** (الزبر الكتب واحدها زبور ، زبرت : كتبت) قال أبو عبيدة في قوله تعالى ﴿ في زبر الاولين ﴾ أي كتب الاولين واحدها زبور ، وقال الكسائي : زبور بمعنى مزبور ، تقول زبرته فهو مزبور مثل كتبته فهو مكتوب ، وقرىء بضم أوله وهو جمع زبر . قلت : الضم قراءة حمزة . **قوله** (أوّبي معه قال مجاهد : سبحي معه) وصله الفريابي من طريق مجاهد مثله ، وعن الضحاك هو بلسان الحبشة ، وقال قتادة : معنى أوبي سيري . **قوله** (أن اعمل سابغات الدروع) قال أبو عبيدة في قوله تعالى ﴿ أن اعمل سابغات ﴾ أي دروعا واسعة طويلة . **قوله** (وقدر في السرد : المسامير والحلق ، ولا ترق المسمار فيسلس ، ولا تعظم فينفصم) كذا في رواية الكشميهني ، ولغيره « لاتدق » بالدال بدل الراء ، وعندهم « فيتسلسل » وفي آخره « فيفصم » بغير نون ، ووافقه الاصيلي في قوله « فيسلس » وهو بفتح اللام ومعناه فيخرج من الثقب برفق أو يصير متحركا فيلين عند الخروج . وأما الرواية الأخرى « فيتسلسل » أي يصير كالسلسلة في اللين ، والاول أوجه ، والفصم بالفاء القطع من غير ابانة . وهذا التفسير وصله الفريابي من طريق مجاهد في قوله ﴿ وقدر في السرد ﴾ أي قدر المسامير والحلق ، وروى ابراهيم الحربي في « غريب الحديث » من طريق مجاهد في قوله ﴿ وقدر في السرد ﴾ : لاترق المسامير فيسلس ، ولا تغلظه فيفصمها . وقال أبو عبيدة : يقال درع مسردة أي مستديرة الحلق ، قال أبو ذؤيب :

وعليهما مسرودتان قضاهما داود أو صنع السوابغ تبع

وهو مثل مسمار السفينة . **قوله** (أفرغ أنزل) لم أعرف المراد من هذه الكلمة هنا ، واستقريت قصة داود في المواضع التي ذكرت فيها فلم أجدها ، وهذه الكلمة والتي بعدها في رواية الكشميهني وحده . **قوله** (بسطة : زيادة وفضلا) قال أبو عبيدة في قوله ﴿ وزاده بسطة في العلم والجسم ﴾ أي زيادة وفضلا وكثرة ، وهذه الكلمة في قصة طالوت وكأنه ذكرها لما كان آخرها متعلقا بداود فلمح بشيء من قصة طالوت ، وقد قصها الله في القرآن . ثم ذكر ثلاثة أحاديث : الأول حديث همام عن أبي هريرة « خفف على داود القرآن » في رواية الكشميهني « القراءة »

قيل المراد بالقرآن القراءة ، والأصل فى هذه اللفظة الجمع وكل شيء جمعته فقد قرأته ، وقيل المراد الزبور وقيل التوراة ، وقراءة كل نبي تطلق على كتابه الذى أوحى اليه ، وانما سماه قرآنا للاشارة إلى وقوع المعجزة به كوقوع المعجزة بالقرآن أشار اليه صاحب «المصابيح» والأول أقرب ، وانما ترددوا بين الزبور والتوراة لان الزبور كله مواعظ ، وكانوا يتلقون الاحكام من التوراة . قال قتادة : كنا نتحدث أن الزبور مائة وخمسون سورة كلها مواعظ وثناء ، ليس فيه حلال ولاحرام ولا فرائض ولا حدود ، بل كان اعتماده على التوراة ، أخرجه ابن أبي حاتم وغيره . وفى الحديث أن البركة قد تقع فى الزمن اليسير حتى يقع فيه العمل الكثير . قال النووى : أكثر ما بلغنا من ذلك من كان يقرأ أربع ختمات بالليل وأربعا بالنهار ، وقد بالغ بعض الصوفية فى ذلك فادعى شيئا مفرطا ، والعلم عند الله . **قوله** (بدوابه) فى رواية موسى بن عقبة الآتية « بدابته » بالإفراد ، وكذا هو فى التفسير ، ويحمل الإفراد على الجنس ، أو المراد بها مايختص بركوبه ، وبالجمع مايضاف اليها مما يركبه أتباعه . **قوله** (فيقرأ القرآن قبل أن تسرج) فى رواية موسى « فلا تسرج حتى يقرأ القرآن » . **قوله** (ولا يأكل إلا من عمل يده) تقدم شرحه فى أوائل البيوع وأن فيه دليلا على أنه أفضل المكاسب ، وقد استدل به على مشروعية الإجارة من جهة أن عمل اليد أعم من أن يكون للغير أو للنفس ، والذى يظهر أن الذى كان يعمله داود بيده هو نسج الدروع ، وألان الله له الحديد ، فكان ينسج الدروع ويبيعها ولا يأكل إلا من ثمن ذلك مع كونه كان من كبار الملوك ، قال الله تعالى ﴿وشددنا ملكه﴾ ، وفى حديث الباب أيضا مايدل على ذلك ، وأنه مع سعته بحيث انه كان له دواب تسرج اذا أراد أن يركب ويتولى خدمتها غيره ، ومع ذلك كان يتورع ولا يأكل إلا مما يعمل بيده . **قوله** (رواه موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم الخ) وصله المصنف فى كتاب خلق أفعال العباد عن أحمد بن أبي عمرو عن أبيه - وهو حفص بن عبد الله - عن ابراهيم بن طهمان عن موسى بن عقبة . الحديث الثانى والثالث حديث عبد الله بن عمرو بن العاص فى مراجعة النبي ﷺ فى قيام الليل وصيام النهار ، أورده من طريقين ، وقد تقدم فى صلاة الليل ، والغرض منه قوله « صيام داود »

٣٨ - باب أحبُّ الصلاةِ إلى اللهِ صلاةُ داودَ ، وأحبُّ الصيامِ إلى اللهِ صِيامُ داود : كان ينامُ نِصفَ الليلِ ، ويقومُ ثُلثَه وينامُ سُدُسَه . ويصوم يوماً ويُفطرُ يوما

قال علىٌّ : وهو قول عائشةَ « ما ألفاهُ السحَرُ عندى إلا نائما »

٣٤٢٠ — حدَّثنا قُتيبة بنُ سعيدٍ حدَّثنا سفيانُ عن عمرِو بنِ دينارٍ عن عمرِو بن أوسٍ الثقفيِّ سمعَ عبدَ اللهِ بنَ عمرٍو قال « قال لى رسولُ اللهِ ﷺ : أحبُّ الصيامِ الى اللهِ صيامُ داودَ ، كان يصومُ يوماً ويُفطِرُ يوماً . وأحبُّ الصلاةَ الى الله صلاةُ داودَ ، كان ينامُ نِصفَ الليلِ ويقوم ثُلثَه وينام سُدسَه »

قوله (باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود الخ) يشير إلى الحديث المذكور قبله . **قوله** (قال على : هو قول عائشة ما ألفاه السحر عندى الا نائما) هكذا وقع فى رواية المستملى والكشميهنى ، وأما غيرهما فذكر الطريق الثالثة مضمومة إلى ماقبله دون الباب ودون قول على ، ولم أره منسوبا ، وأظنه على بن المدينى شيخ البخارى ،

وأراد بذلك بيان المراد بقوله « وينام سدسه » أى السدس الأخير ، وكأنه قال : يوافق ذلك حديث عائشة « ما ألفاه » بالفاء أى وجده والضمير للنبى ﷺ والسحر الفاعل ، أى لم يجىء السحر والنبى ﷺ عندى الا وجده نائما ، كما تقدم بيان ذلك فى قيام الليل

٣٩ ـ **باب** ﴿ واذكر عبدَنا داودَ ذا الأيدِ إنَّهُ أوَّاب ـ إلى قوله ـ وفصلَ الخطاب ﴾ [١٧ ـ ٢٠ ص] قال مجاهد : الفهم فى القضاء . ﴿ ولا تُشطِط ﴾ : لاتُسرِف . ﴿ واهدِنا إلى سواء الصراط . إنَّ هذا أخى له تسعٌ وتسعونَ نعجةً ـ يقال للمرأةِ نعجة ، ويقال لها أيضا شاةٌ ـ ولى نعجةٌ واحدة ، فقال أكفِلنيها ـ مثلُ ﴿ وكفَّلها زكرياء ﴾ : ضمَّها ـ وعزَّنى ﴾ غلبنى ، صارَ أعزَّ منى ، أعزَزْته : جعلتهُ عزيزا ﴿ فى الخطاب ﴾ يقال المحاورة . ﴿ قال لقد ظلمَكَ بسؤالِ نعجتكَ إلى نِعاجه ، وإنَّ كثيراً منَ الخُلطاء ليبغى ـ إلى قوله ـ إنما فتناهُ ﴾ قال ابنُ عباسٍ : اختبرناه . وقرأ عمرُ ﴿ فتَنَّاهُ ـ بتشديد التاء ـ فاستغفرَ ربَّهُ وخرَّ راكعا وأناب ﴾

٣٤٢١ ـ **حدثنا** محمدٌ حدَّثنا سهلُ بن يوسفَ قال سمعتُ العوَّامَ عن مجاهدٍ قال « قلتُ لابنِ عبَّاسٍ أنسجدُ فى ص ؟ فقرأ ﴿ومن ذرِّيتهِ داودَ وسليمانَ ـ حتى أتى ـ فبُهداهمُ اقتدِهْ﴾ فقال ابنُ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما : نبيُّكم ﷺ ممَّن أُمِرَ أن يَقتدِىَ بهم »

[الحديث ٣٤٢١ ـ أطرافه فى : ٤٦٣٢ ، ٤٨٠٦ ، ٤٨٠٧]

٣٤٢٢ ـ **حدثنا** موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا وُهَيبٌ حدَّثنا أيُّوبُ عن عكرمةَ عنِ ابنِ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « ليس ص من عزائم السجود ، ورأيتُ النبىَّ ﷺ يَسجدُ فيها ﴾

قوله (باب واذكر عبدنا داود ذا الايد إنه أواب ـ إلى قوله ـ وفصل الخطاب) الأيد القوة ، وكان داود موصوفا بفرط الشجاعة ، والأواب يأتى تفسيره قريبا . **قوله** (قال مجاهد : الفهم فى القضاء) أى المراد بفصل الخطاب ، وروى ابن أبى حاتم من طريق أبى بشر عن مجاهد قال : الحكمة الصواب . ومن طريق ليث عن مجاهد : فصل الخطاب اصابة القضاء وفهمه ، ومن طريق ابن جريج عن مجاهد قال : فصل الخطاب العدل فى الحكم وما قال من شىء أنفذه . وقال الشعبى : فصل الخطاب قوله أما بعد ، وفى ذلك حديث مسند من طريق بلال بن أبى بردة عن أبيه عن جده قال « أول من قال أما بعد داود النبى ﷺ وهو فصل الخطاب ، أخرجه ابن أبى حاتم ، وذكر عن ابن جرير باسناد صحيح عن الشعبى مثله ، وروى ابن أبى حاتم من طريق شريح قال « فصل الخطاب الشهود والأيمان » ومن طريق أبى عبد الرحمن السلمى نحوه . **قوله** (ولا تشطط : لاتسرف) كذا وقع هنا ، وقال الفراء : معناه لاتجر ، وروى ابن جرير من طريق قتادة فى قوله ولاتشطط أى لاتمل ، ومن طريق السدى قال لاتخف . **قوله** (يقال للمرأة نعجة ويقال لها أيضا شاة) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ولى نعجة واحدة﴾ أى امرأة ، قال الاعشى :

فرميت غفلة عينه عن شاته فأصبت حبة قلبها وطحالها

قوله (فقال أكفلنيها ، مثل وكفلها زكريا ضمها) قال أبو عبيدة فى قوله تعالى ﴿أكفلنيها وعزنى فى الخطاب﴾

هو كقوله ﴿ وكفلها زكريا ﴾ أى ضمها اليه ، وتقول كفلت بالنفس أو بالمال ضمنته . قوله (وعزنى غلبنى صار أعز منى ، أعززته جعلته عزيزا ، فى الخطاب يقال المحاورة) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿وعزنى فى الخطاب﴾ : أى صار أعز منى فيه . وروى الطبرى من طريق العوفى عن ابن عباس قال : ان دعا ودعوت كان أكثر منى ، وان بطشت وبطش كان أشد منى . ومن طريق قتادة قال : معناه قهرنى وظلمنى . وأما قوله « يقال المحاورة » فمراده تفسير الخطاب بالمحاورة ، وهى بالحاء المهملة أى المراجعة بين الخصمين ، وهذا تفسير قوله تعالى ﴿ وعزنى فى الخطاب ﴾ . قوله (الخلطاء الشركاء) حكاه ابن جرير أيضا . قوله (فتناه قال ابن عباس : اختبرناه ، وقرأ عمر فتناه بتشديد النون) أما قول ابن عباس فوصله ابن جرير وابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، وأما قراءة عمر فمذكورة فى الشواذ ولم يذكرها أبو عبيد فى القراآت المشهورة ، ونقل التشديد أيضا عن أبى رجاء العطاردى والحسن البصرى . ثم ذكر حديث ابن عباس فى السجود فى ص أورده من وجهين ، ومحمد شيخه فى الطريق الاولى هو ابن سلام ، والعوام هو ابن حوشب بمهملة ثم معجمة . قوله (أنسجد) بنون ، والكشميهنى والمستملى أأسجد ، وسيأتى شرح الحديث فى التفسير إن شاء الله تعالى

٤٠ - باب قول الله تعالى [٣٠ ص] : ﴿ ووهبنا لداود سليمان ، نعم العبد إنه أواب ﴾ الراجع المنيب . وقوله [٣٥ ص] : ﴿ هب لى ملكا لا ينبغى لأحد من بعدى ﴾ . وقوله [١٠٢ البقرة] : ﴿ واتبعوا ما تتلو الشياطين على ملك سليمان ﴾ ، [١٢ سبأ] : ﴿ولسليمان الريح غدوها شهر ورواحها شهر ، وأسلنا له عين القطر - أذبنا له عين الحديد - ومن الجن من يعمل بين يديه - الى قوله - من محاريب ﴾ قال مجاهد : بنيان ما دون القصور ﴿ وتماثيل وجفان كالجواب ﴾ كالحياض للابل ، وقال ابن عباس : كالجوبة من الأرض ﴿ وقدور راسيات - إلى قوله - الشكور . فلما قضينا عليه الموت ما دلهم على موته إلا دابة الأرض - الأرضة - تأكل منسأته ﴾ عصاه ﴿ فلما خر - إلى قوله - المهين ﴾ . [٢٢ - ٢٣ ص] : ﴿ حب الخير عن ذكر ربى . . . فطفق مسحا بالسوق والأعناق ﴾ يمسح أعراف الخيل وعراقيبها . ﴿ الأصفاد ﴾ الوثاق . قال مجاهد ﴿ الصافنات ﴾ : صفن الفرس رفع احدى رجليه حتى تكون على طرف الحافر . ﴿ الجياد ﴾ : السراع ، ﴿ جسدا ﴾ : شيطانا . ﴿ رخاء ﴾ : طيبة . ﴿ حيث أصاب ﴾ : حيث شاء . ﴿ هذا عطاؤنا ﴾ : أعط . ﴿ بغير حساب ﴾ : بغير حرج

٣٤٢٣ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن محمد بن زياد عن أبى هريرة عن النبى ﷺ « إن عفريتا من الجن تفلت البارحة ليقطع على صلاتى ، فأمكننى الله منه ، فأخذته ، فأردت أن أربطه على سارية من سوارى المسجد حتى تنظروا إليه كلكم ، فذكرت دعوة أخى سليمان ﴿ رب هب لى

ملكاً لاينبغى لأحدٍ من بعدى) فردَدْتُهُ خاسئاً » عِفريتٌ : متمرِّدٌ من إنس أو جانّ ، مثلُ زِبْنِية جماعتُها الزَّبانية

٣٤٢٤ — **حدثنا** خالدُ بن مَخلَدٍ حدَّثنا مُغيرةُ بن عبدِ الرحمٰنِ عن أبى الزِّنادِ عنِ الأعرج عن أبى هريرةَ عن النبىِّ ﷺ قال « قال سليمانُ بن داودَ : لأطوفنَّ الليلةَ على سبعينَ امرأةً تحمِلُ كلُّ امرأةٍ فارساً يُجاهِدُ فى سبيلِ اللهِ . فقال لهُ صاحبه : إن شاء الله . فلم يَقُل ، ولم تَحمِلْ شيئاً إلا واحداً ساقِطاً أحدُ شِقّيهِ . فقال النبىُّ ﷺ : لو قالها لجاهَدوا فى سبيلِ الله » . قال شُعَيبٌ وابنُ أبى الزِّنادِ « تسعينَ » وهو أصحُّ

٣٤٢٥ — **حدثنا** عُمرُ بن حفصٍ حدَّثنا أبى حدَّثنا الأعمشُ حدَّثنا إبراهيمُ التيميُّ عن أبيهِ عن أبى ذَرٍّ رضىَ اللهُ عنه قال « قلتُ يارسولَ اللهِ أىُّ مسجدٍ وُضِعَ أول ؟ قال : المسجدُ الحرام . قلت : ثمَّ أىٌّ ؟ قال : ثمَّ المسجدُ الأقصى قلتُ : كم كان بينهمـــا ؟ قال : أربعونَ . ثم قال : حيثُما أدركتكَ الصلاةُ فصلِّ والارضُ لك مسجد »

٣٤٢٦ — **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ حدَّثنا أبو الزِّنادِ عن عبدِ الرحمٰنِ حدَّثَهُ أنه سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنه سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « مَثَلى ومَثَلُ الناسِ كمَثَلِ رجلٍ استوقَدَ ناراً ، فجعلَ الفراشُ وهٰذِهِ الدوابُّ تقعُ فى النار »

٣٤٢٧ — « وقال : كانتِ امرأتانِ معهما ابناهما ، جاء الذئبُ فذهبَ بابنِ إحداهما ، فقالت صاحبتها : إنما ذهبَ بابنكِ ، وقالتِ الاخرى : إنما ذهبَ بابنكِ . فتحاكمتا الى داودَ فقضى بهِ للكبرى ، فخرَجتا على سليمانَ ابنِ داودَ فأخبرَتاهُ فقال : ائتونى بالسكينِ أشُقُّهُ بينهما . فقالتِ الصغرى لاتفعَلْ يَرحمُكَ اللهُ ، هوَ ابنُها ، فقضى بهِ للصغرى . قال أبو هريرةَ : واللهِ إن سمعتُ بالسكينِ إلا يومَئذٍ ، وما كنا نقول إلا المُدْيةُ »

[الحديث ٣٤٢٧ ـ طرفه فى : ٦٧٦٩]

قوله (قول الله تعالى ووهبنا لداود سليمان) فى رواية غير أبى ذر « باب قول الله » . **قوله** (نعم العبد انه أواب الراجع المنيب) هو تفسير الأواب . وقد أخرج ابن جريج من طريق مجاهد قال : الأواب الرجاع عن الذنوب . ومن طريق قتادة قال : المطيع ، ومن طريق السدى قال : هو المسبح . **قوله** (من محاريب ، قال مجاهد : بنيان ما دون القصور) وصله عبد بن حميد عنه كذلك ، وقال أبو عبيدة المحاريب جمع محراب وهو مقدم كل بيت ، وهو أيضا المسجد والمصلى . **قوله** (وجفان كالجواب كالحياض للابل ، وقال ابن عباس كالجوبة من الأرض) أما قول مجاهد فوصله عبد بن حميد عنه ، وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبى حاتم عنه ، وقال أبو عبيدة : الجوابى جمع جابية ، وهو الحوض الذى يجبى فيه الماء . **قوله** (دابة الأرض) الأرضة . **قوله** (منسأته : عصاه) هو قول ابن عباس وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، قال أبو عبيدة : المنسأة العصا . ثم ذكر تصريفها وهى مفعلة من نسأت إذا

زجرت الابل أى ضربتها بالمنسأة . قوله (فطفق مسحا بالسوق والأعناق ، يمسح أعراف الخيل وعراقيبها) هو قول ابن عباس أخرجه ابن جرير من طريق على بن أبى طلحة عنه وزاد فى آخره « حبا لها » ، وروى من طريق الحسن قال : كشف عراقيبها وضرب أعناقها وقال : لاتشغلنى عن عبادة ربى مرة أخرى . قال أبو عبيدة : ومنه قوله مسح علاوته إذا ضرب عنقه . قال ابن جرير : وقول ابن عباس أقرب إلى الصواب . قوله (الاصفاد الوثاق) روى ابن جرير من طريق السدى قال : مقرنين فى الأصفاد : أى يجمع اليدين إلى العنق بالأغلال . وقال أبو عبيدة : الاصفاد الاغلال واحدها صفد ، ويقال للغطاء أيضا صفد . قوله (قال مجاهد : الصافنات ، صفن الفرس رفع إحدى رجليه حتى يكون على طرف الحافر) وصله الفريابى من طريقه قال : صفن الفرس الخ ، لكن قال « يديه » ووقع فى أصل البخارى « رجليه » وصوب عياض ماعند الفريابى . وقال أبو عبيدة : الصافن الذى يجمع بين يديه ويثنى مقدم حافر إحدى رجليه : قوله (الجياد السراع) وصله الفريابى من طريق مجاهد أيضا . روى ابن جرير من طريق ابراهيم التيمى أنها كانت عشرين فرسا ذوات أجنحة . قوله (جسدا شيطانا) قال الفريابى : حدثنا ورقاء عن ابن أبى نجيح عن مجاهد فى قوله ﴿ وألقينا على كرسيه جسدا ﴾ قال : شيطانا يقال له آصف ، قال له سليمان كيف تفتن الناس؟ قال أرنى خاتمك أخبرك ، فأعطاه ، فنبذه آصف فى البحر فساخ ، فذهب ملك سليمان وقعد آصف على كرسيه ، ومنعه الله نساء سليمان فلم يقربهن ، فأنكرته أم سليان ، وكان سليمان يستطعم ويعرفهم بنفسه فيكذبونه حتى أعطته امرأة حوتا فطيب بطنه فوجد خاتمه فى بطنه فرد الله اليه ملكه ، وفر آصف فدخل البحر . وروى ابن جرير من وجه آخر عن مجاهد أن اسمه آصر آخره راء ، ومن طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس أن اسم الجنى صخر ، ومن طريق السدى كذلك وأخرج القصة من طريقه مطولة ، والمشهور أن آصف اسم الرجل الذى كان عنده علم من الكتاب والله أعلم . قوله (رخاء طيبة) فى رواية الكشميهنى « طيبا » رواه الفريابى من الوجه المذكور فى قوله « رخاء » قال طيبة . قوله (حيث أصاب حيث شاء) وصله الفريابى كذلك . قوله (فامنن أعط ، بغير حساب بغير حرج) وصله الفريابى من طريق مجاهد كذلك ، وقال أبو عبيدة فى قوله ﴿ بغير حساب ﴾ أى بغير ثواب ولا جزاء ، أو بغير منة ولا قلة . ثم أورد المصنف أربعة أحاديث : أولها حديث أبى هريرة فى تفلت العفريت على النبى ﷺ . قوله (تفلت على) بتشديد اللام أى تعرض لى فلتة أى بغتة . قوله (البارحة) أى الليلة الخالية الزائلة ، والبارح الزائل ويقال من بعد الزوال إلى آخر النهار البارحة . قوله (فذكرت دعوة أخى سليمان) أى قوله ﴿ وهب لى ملكا لاينبغى لاحد من بعدى ﴾ وفى هذه إشارة إلى أنه تركه رعاية لسليمان عليه السلام ، ويحتمل أن تكون خصوصية سليمان استخدام الجن فى جميع مايريده لا فى هذا القدر فقط ، واستدل الخطابى بهذا الحديث على أن أصحاب سليمان كانوا يرون الجن فى أشكالهم وهيئتهم حال تصرفهم ، قال : وأما قوله تعالى ﴿ انه يراكم هو وقبيله من حيث لاترونهم ﴾ فالمراد الأكثر الأغلب من أحوال بنى آدم ، وتعقب بأن نفى رؤية الإنس للجن على هيئتهم ليس بقاطع من الآية بل ظاهرها أنه ممكن ، فان نفى رؤيتنا إياهم مقيد بحال رؤيتهم لنا ولا ينفى إمكان رؤيتنا لهم فى غير تلك الحالة ، ويحتمل العموم . وهذا الذى فهمه أكثر العلماء حتى قال الشافعى : من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته ، واستدل بهذه الآية . والله أعلم . قوله (عفريت متمرد من إنس أوجان مثل زبنية جماعته زبانية) الزبانية فى الاصل اسم أصحاب الشرطة ، مشتق من الزبن وهو الدفع ، وأطلق على الملائكة ، ذلك لأنهم يدفعون الكفار فى النار ،

وواحد الزبانية زبنية وقيل زبنى وقيل زابن وقيل زبانى وقال قوم لا واحد له من لفظه وقيل واحده زبنيت وزن عفريت ، ويقال عفرية لغة مستقلة ليست مأخوذة من عفريت ، ومراد المصنف بقوله « مثل زبنية » أى أنه قيل فى عفريت عفرية ، وهى قراءة رويت فى الشواذ عن أبى بكر الصديق ، وعن أبى رجاء العطاردى وأبى السمال بالمهملة واللام ، وقال ذو الرمة :

كأنه كوكب فى اثر عفرية مصوب فى ظلام الليل منتصب

وقد تقدم كثير من بيان أحوال الجن فى « باب صفة ابليس وجنوده » من بدء الخلق . قال ابن عبد البر : الجن على مراتب ، فالاصل جنى ، فان خالط الانس قيل عامر ، ومن تعرض منهم للصبيان قيل أرواح ، ومن زاد فى الخبث قيل شيطان ، فان زاد على ذلك قيل مارد ، فإن زاد على ذلك قيل عفريت . وقال الراغب : العفريت من الجن هو العارم الخبيث ، وإذا بولغ فيه قيل عفريت نفريت . وقال ابن قتيبة : العفريت الموثق الخلق ، وأصله من العفر وهو التراب ، ورجل عفر بكسر أوله وثانيه وتثقيل ثالثه إذا بولغ فيه أيضا . **قوله** (حدثنا مغيرة بن عبد الرحمن) هو الحزامى وليس بالمخزومى ، واسم جد الحزامى عبد الله بن خالد بن حزام ، واسم جد المخزومى الحارث بن عبد الله . **قوله** (قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة) فى رواية الحموى والمستملى « لأطيفن » وهما لغتان . طاف بالشىء وأطاف به إذا دار حوله وتكرر عليه ، وهو هنا كناية عن الجماع ، واللام جواب القسم وهو محذوف ، أى والله لأطوفن ، ويؤيده قوله فى آخره « لم يحنث » لان الحنث لا يكون إلا عن قسم ، والقسم لابد له من مقسم به . **قوله** (على سبعين امرأة) كذا هنا من رواية مغيرة ، وفى رواية شعيب كما سيأتى فى الأيمان والنذور « فقال تسعين » وقد ذكر المصنف ذلك عقب هذا الحديث ورجح تسعين بتقديم المثناة على سبعين وذكر أن ابن أبى الزناد رواه كذلك . قلت : وقد رواه سفيان بن عيينة عن أبى الزناد فقال « سبعين » وسيأتى فى كفارة الأيمان من طريقه . ولكن رواه مسلم عن ابن أبى عمر عن سفيان فقال « سبعين » بتقديم السين ، وكذا هو فى « مسند الحميدى » عن سفيان ، وكذا أخرجه مسلم من رواية ورقاء عن أبى الزناد ، وأخرجه الاسماعيلى والنسائى وابن حبان من طريق هشام بن عروة عن أبى الزناد قال « مائة امرأة » وكذا قال طاوس عن أبى هريرة كما سيأتى فى الايمان والنذور ، من رواية معمر ، وكذا قال أحمد عن عبد الرزاق من رواية هشام بن حجير عن طاوس « تسعين » وسيأتى فى كفارة الأيمان ، ورواه مسلم عن عبد بن حميد عن عبد الرزاق فقال « سبعين » وسيأتى فى التوحيد من رواية أيوب عن ابن سيرين عن أبى هريرة « كان لسليمان ستون امرأة » ورواه أحمد وأبو عوانة من طريق هشام عن ابن سيرين فقال « مائة امرأة » وكذا قال عمران بن خالد عن ابن سيرين عند ابن مردويه ، وتقدم فى الجهاد من طريق جعفر ابن ربيعة عن الأعرج فقال « مائة امرأة أو تسع وتسعون » على الشك ، فحصل الروايات ستون وسبعون وتسعون وتسع وتسعون ومائة ، والجمع بينها ان الستين كن حرائر وما زاد عليهن كن سرارى أو بالعكس ، وأما السبعون فللمبالغة ، وأما التسعون والمائة فكن دون المائة وفوق التسعين فمن قال تسعون ألغى الكسر ومن قال مائة جبره ومن ثم وقع التردد فى رواية جعفر ، وأما قول بعض الشراح : ليس فى ذكر القليل نفى الكثير وهو من مفهوم العدد وليس بحجة عند الجمهور فليس بكاف فى هذا المقام ، وذلك أن مفهوم العدد معتبر عند كثيرين والله أعلم . وقد حكى وهب بن منبه فى « المبتدا » أنه كان لسليمان ألف امرأة ثلاثمائة مهيرة وسبعمائة سرية ،

ونحوه مما أخرج الحاكم فى « المستدرك » من طريق أبى معشر عن محمد بن كعب قال : بلغنا أنه كان لسليمان ألف بيت من قوارير على الخشب فيها ثلثمائة صريحة وسبعمائة سرية . قوله (تحمل كل امرأة فارسا يجاهد فى سبيل الله) هذا قاله على سبيل التمنى للخير ، وانما جزم به لأنه غلب عليه الرجاء ، لكونه قصد به الخير وأمر الآخرة لا لغرض الدنيا . قال بعض السلف : نبه ﷺ فى هذا الحديث على آفة التمنى والإعراض عن التفويض ، قال : ولذلك نسى الاستثناء ليمضى فيه القدر . قوله (فقال له صاحبه : ان شاء الله) فى رواية معمر عن طاوس الآتية « فقال له الملك » ، وفى رواية هشام بن حجير « فقال له صاحبه ، قال سفيان يعنى الملك » ، وفى هذا إشعار بأن تفسير صاحبه بالملك ليس بمرفوع ، لكن فى « مسند الحميدى » عن سفيان « فقال له صاحبه أو الملك » بالشك ، ومثلها لمسلم ، وفى الجملة ففيه رد على من فسر صاحبه بانه الذى عنده علم من الكتاب ، وهو آصف بالمد وكسر المهملة بعدها فاء ابن برخيا بفتح الموحدة وسكون الراء وكسر المعجمة بعدها تحتانية . وقال القرطبى فى قوله « فقال له صاحبه أو الملك » ان كان صاحبه فيعنى به وزيره من الانس والجن ، وان كان الملك فهو الذى كان يأتيه بالوحى ، وقال : وقد أبعد من قال المراد به خاطره . وقال النووى : قيل المراد بصاحبه الملك ، وهو الظاهر من لفظه ، وقيل القرين ، وقيل صاحب له آدمى . قلت : ليس بين قوله صاحبه والملك منافاة ، إلا أن لفظة « صاحبه » أعم ، فمن ثم نشأ لهم الاحتمال ، ولكن الشك لا يؤثر فى الجزم ، فمن جزم بانه الملك حجة على من لم يجزم . قوله (فلم يقل) قال عياض : بين فى الطريق الأخرى بقوله « فنسى » . قلت : هى رواية ابن عيينة عن شيخه ، وفى رواية معمر قال « ونسى أن يقول ان شاء الله » ومعنى قوله « فلم يقل » أى بلسانه لا أنه أبى أن يفوض إلى الله بل كان ذلك ثابتا فى قلبه ، لكنه اكتفى بذلك أولا ونسى أن يجريه على لسانه لما قيل له اشيء عرض له . قوله (فطاف بهن)[1] فى رواية ابن عيينة « فأطاف بهن » وقد تقدم توجيهه . قوله (الا واحدا ساقطا أحد شقيه) فى رواية شعيب « فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل » وفى رواية أيوب عن ابن سيرين « ولدت شق غلام » وفى رواية هشام عنه « نصف انسان » ، وهى رواية معمر ، حكى النقاش فى تفسيره ان الشق المذكور هو الجسد الذى ألقى على كرسيه ، وقد تقدم قول غير واحد من المفسرين أن المراد بالجسد المذكور شيطان وهو المعتمد ، والنقاش صاحب مناكير . قوله (لو قالها لجاهدوا فى سبيل الله) فى رواية شعيب « لو قال إن شاء الله » وزاد فى آخره « فرسانا أجمعون » ، وفى رواية ابن سيرين « لو استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارسا يقاتل فى سبيل الله » ، وفى رواية طاوس « لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان درکا لحاجته » كذا عند المصنف من رواية هشام بن حجير ، وعند أحمد ومسلم مثله من رواية معمر ، وعند المصنف من طريق معمر « وكان أرجى لحاجته » وقوله « درکا » بفتحتين من الإدراك وهو كقوله تعالى (لا تخاف درکا) أى لحاقا ، والمراد أنه كان يحصل له ما طلب ولا يلزم من اخباره ﷺ بذلك فى حق سليمان فى هذه القصة أن يقع ذلك لكل من استثنى فى أمنيته ، بل فى الاستثناء رجو الوقوع وفى ترك الاستثناء خشية عدم الوقوع ، وبهذا يجاب عن قول موسى للخضر (ستجدنى إن شاء الله صابرا) مع قول الخضر له آخراً (ذلك تأويل ما لم تسطع عليه صبرا) وفى الحديث فضل فعل الخير وتعاطى أسبابه ، وأن كثيرا

(١) قال مصحح طبعة بولاق : هذه اللفظة لم توجد بالصحيح الذى بايدينا ، ولعلها رواية للشارح

من المباح والملاذ يصير مستحبا بالنية والقصد . وفيه استحباب الاستثناء لمن قال سأفعل كذا ، وأن إتباع المشيئة اليمين يرفع حكمها ، وهو متفق عليه بشرط الاتصال ، وسيأتى بيان ذلك فى الأيمان والنذور مع بسط فيه . وقد استدل بهذا الحديث من قال : الاستثناء إذا عقب اليمين ولو تخلل بينهما شىء يسير لا يضر ، فان الحديث دل على أن سليمان لو قال إن شاء الله عقب قول الملك له قل إن شاء الله لأفاد مع التخلل بين كلاميه بمقدار كلام الملك ، وأجاب القرطبى باحتمال أن يكون الملك قال ذلك فى أثناء كلام سليمان ، وهو احتمال ممكن يسقط به الاستدلال المذكور . وفيه أن الاستثناء لا يكون إلا باللفظ ولا يكفى فيه النية . وهو اتفاق إلا ما حكى عن بعض المالكية . وفيه ما خص به الأنبياء من القوة على الجماع الدال ذلك على صحة البنية وقوة الفحولية وكمال الرجولية مع ما هم فيه من الاشتغال بالعبادة والعلوم . وقد وقع للنبى ﷺ من ذلك أبلغ المعجزة لأنه مع اشتغاله بعبادة ربه وعلومه ومعالجة الخلق كان متقللا من المآكل والمشارب المقتضية لضعف البدن على كثرة الجماع ، ومع ذلك فكان يطوف على نسائه فى ليلة بغسل واحد ومن إحدى عشرة امرأة ، وقد تقدم فى كتاب الغسل ، ويقال إن كل من كان أتقى لله فشهوته أشد لأن الذى لا يتقى يتفرج بالنظر ونحوه . وفيه جواز الإخبار عن الشىء ووقوعه فى المستقبل بناء على غلبة الظن فان سليمان عليه السلام جزم بما قال ولم يكن ذلك عن وحى والا لوقع ، كذا قيل . وقال القرطبى : لا يظن بسليمان عليه السلام أنه قطع بذلك على ربه إلا من جهل حال الانبياء وأدبهم مع الله تعالى . وقال ابن الجوزى : فان قيل من أين لسليمان أن يخلق من مائه هذا العدد فى ليلة ؟ لا جائز أن يكون بوحى لانه ما وقع ، ولا جائز أن يكون الأمر فى ذلك اليه لان الارادة لله . والجواب أنه من جنس التمنى على الله والسؤال له أن يفعل والقسم عليه كقول أنس بن النضر « والله لا يكسر سنها » ويحتمل أن يكون لما أجاب الله دعوته أن يهب له ملكا لا ينبغى لاحد من بعده كان هذا عنده من جملة ذلك فجزم به . وأقرب الاحتمالات ماذكرته أولا وبالله التوفيق . قلت : ويحتمل أن يكون أوحى اليه بذلك مقيدا بشرط الاستثناء فنسى الاستثناء فلم يقع ذلك لفقدان الشرط ، ومن ثم ساغ له أولا أن يحلف . وأبعد من استدل به على جواز الحلف على غلبة الظن . وفيه جواز السهو على الأنبياء ، وان ذلك لا يقدح فى علو منصبهم ، وفيه جواز الاخبار عن الشىء أنه سيقع ومستند المخبر الظن مع وجود القرينة القوية لذلك . وفيه جواز إضمار المقسم به فى اليمين لقوله « لأطوفن » مع قوله عليه السلام « لم يحنث » فدل على أن اسم الله فيه مقدر ، فان قال أحد بجواز ذلك فالحديث حجة له بناء على أن شرع من قبلنا شرع لنا إذا ورد تقديره على لسان الشارع ، وإن وقع الاتفاق على عدم الجواز فيحتاج إلى تأويله كأن يقال لعل التلفظ باسم الله وقع فى الأصل وان لم يقع فى الحكاية ، وذلك ليس بممتنع ، فان من قال : والله لأطوفن يصدق أنه قال لأطوفن فان اللافظ بالمركب لافظ بالمفرد ، وفيه حجة لمن قال : لا يشترط التصريح بمقسم به معين ، فمن قال أحلف أو أشهد ونحو ذلك فهو يمين وهو قول الحنفية ، وقيده المالكية بالنية ، وقال بعض الشافعية ليست بيمين مطلقا . وفيه جواز استعمال لو ولولا ، وسيأتى الكلام عليه فى باب مفرد عقده له المصنف فى أواخر الكتاب . وفيه استعمال الكناية فى اللفظ الذى يستقبح ذكره لقوله « لأطوفن » بدل قوله لأجامعن . الحديث الثالث ، **قوله** (حدثنا ابراهيم التيمى عن أبيه) هو يزيد بن شريك . **قوله** (أى مسجد وضع أول) تقدم التنبيه عليه فى أثناء قصة ابراهيم عليه السلام . وقوله « أدركتك الصلاة » أى وقت الصلاة ، وفيه إشارة إلى المحافظة على الصلاة فى أول وقتها ، ويتضمن

ذلك التدب إلى معرفة الأوقات . وفيه اشارة إلى أن المكان الأفضل للعبادة إذا لم يحصل لايترك المأمور به لفواته بل يفعل المأمور فى المفضول لأنه ﷺ كأنه فهم عن أبى ذر من تخصيصه السؤال عن أول مسجد وضع أنه يريد تخصيص صلاته فيه فنبه على أن إيقاع الصلاة إذا حضرت لايتوقف على المكان الأفضل . وفيه فضيلة الامة المحمدية لما ذكر أن الأمم قبلهم كانوا لايصلون الا فى مكان مخصوص وقد تقدم التنبيه عليه فى كتاب التيمم . وفيه الزيادة على السؤال فى الجواب لاسيما إذا كان للسائل فى ذلك مزيد فائدة . الحديث الرابع ، قوله فى الاسناد (عن عبد الرحمن) هو الأعرج ، وهو كذلك فى نسخة شعيب عن أبى الزناد عند الطبرانى . قوله (انه سمع رسول الله ﷺ يقول : مثلى ومثل الناس كمثل رجل استوقد نارا فجعل الفراش وهذه الدواب تقع فى النار ، وقال كانت امرأتان معهما ابناهما) هكذا أورده ، ومراده الحديث الثانى فانه هو الذى يدخل فى ترجمة سليمان ، وكأنه ذكر ماقبله - وهو طرف من حديث طويل - لكونه سمع نسخة شعيب عن أبى الزناد ، وهذا الحديث مقدم على الآخر ، وسمع الاسناد فى السابق دون الذى يليه فاحتاج أن يذكر شيئا من لفظ الحديث الأول لأجل الاسناد ، وقد تقدم فى الطهارة للمصنف مثل هذا الصنيع فذكر من هذه النسخة بعينها حديث « لايبولن أحدكم فى الماء الدائم » وذكر قبله طرفا من حديث « نحن الآخرون السابقون » ولما ذكر فى الجمعة حديث « نحن الآخرون السابقون » لم يضم معه شيئا ، وذكر فى الجهاد حديث « من أطاعنى فقد أطاع الله » الحديث فقال قبله « نحن الآخرون السابقون » أيضا ، وذكر فى الديات حديث « لو اطلع عليك رجل » وقدم ذلك قبله أيضا ، لكنه أورد حديث المرأتين فى الفرائض ولم يضم معه فى أوله شيئا من الحديث الآخر وكذا فى بقية هذه النسخة فلم يطرد للمصنف فى ذلك عمل ، وكانه حيث ضم اليه شيئا أراد الاحتياط ، وحيث لم يضم نبه على الجواز والله أعلم . وأما مسلم فانه فى نسخة همام عن أبى هريرة ينبه على أنه لم يسمع الاسناد فى كل حديث منها فانه يسوق الاسناد إلى أبى هريرة ثم يقول : فذكر أحاديث منها كذا وكذا . وصنيعه فى ذلك حسن جدا والله أعلم . (تنبيه) : لم أر الحديث الأول تاما فى صحيح البخارى ، وقد أورده الحميدى فى « الجمع » من طريق شعيب هذه وساق المتن بتمامه وقال : انه لفظ البخارى وان مسلما أخرجه من رواية مغيرة وسفيان عن أبى الزناد به ، ومن طريق همام عن أبى هريرة ، وكذلك أطلق المزى أن البخارى أخرجه فى أحاديث الانبياء ، فان كان عنى هذا الموضع فليس هو فيه بتمامه ، وان كان عنى موضعا آخر فلم أره فيه . ثم وجدته فى « باب الانتهاء عن المعاصى » من كتاب الرقاق ، ويأتى شرحه هناك إن شاء الله تعالى . قوله (مثلى) أى فى دعائى الناس إلى الاسلام المنقذ لهم من النار ومثل ماتزين لهم انفسهم من التمادى على الباطل (كمثل رجل الخ) والمراد تمثيل الجملة بالجملة لاتمثيل فرد بفرد . قوله (استوقد) أى أوقد ، وزيادة السين والتاء للاشارة إلى أنه عالج إيقادها وسعى فى تحصيل آلاتها . ووقع فى حديث جابر عند مسلم « مثلى ومثلكم كمثل رجل أوقد نارا » زاد أحمد ومسلم من رواية همام عن أبى هريرة « فلما أضاءت ماحوله » . قوله (فجعل الفراش) بفتح الفاء والشين المعجمة معروف ويطلق الفراش أيضا على غوغاء الجراد الذى يكثر ويتراكم . وقال فى « المحكم » الفراش دواب مثل البعوض واحدتها فراشه ، وقد شبه الله تعالى الناس فى المحشر بالفراش المبثوث أى فى الكثرة والانتشار والاسراع إلى الداعى . قوله (وهذه الدواب تقع فى النار) قلت : منها البرغش والبعوض ، ووقع فى حديث جابر « فجعل الجنابذ والفراش » والجنابذ جمع جنبذ وهو على القلب ، والمعروف الجنادب جمع جندب بفتح الدال وضمها والجيم مضمومة

وقد تكسر، وهو على خلقة الجرادة يصر فى الليل صراً شديداً ، وقيل : ان ذكر الجراد يسمى أيضا الجندب . قوله (تقع فى النار) كذا فيه ، وانما هو فى نسخة شعيب كما أخرجه أبو نعيم فى « المستخرج » : « وهذه الدواب التى تقعن فى النار تقعن فيها » قال النووى : مقصود الحديث أنه ﷺ شبه المخالفين له بالفراش وتساقطهم فى نار الآخرة بتساقط الفراش فى نار الدنيا مع حرصهم على الوقوع فى ذلك ومنعه اياهم ، والجامع بينهما اتباع الهوى وضعف التمييز وحرص كل من الطائفتين على هلاك نفسه . وقال القاضى أبو بكر بن العربى : هذا مثل كثير المعانى ، والمقصود أن الخلق لا يأتون مايجرهم الى النار على قصد الهلكة ، وانما يأتونه على قصد المنفعة واتباع الشهوة ، كما أن الفراش يقتحم النار لا ليهلك فيها بل لما يعجبه من الضياء . وقد قيل إنها لاتبصر بحال وهو بعيد ، وانما قيل إنها تكون فى ظلمة فاذا رأت الضياء اعتقدت أنها كوة يظهر منها النور فتقصده لأجل ذلك فتحترق وهى لاتشعر . وقيل إن ذلك لضعف بصرها فتظن أنها فى بيت مظلم وان السراج مثلا كوة فترى بنفسها اليه وهى من شدة طيرانها تجاوزه فتقع فى الظلمة فترجع إلى أن تحترق . وقيل إنها تتضرر بشدة النور فتقصد إطفاءه فلشدة جهلها تورط نفسها فيما لاقدرة لها عليه ، ذكر مغلطاى أنه سمع بعض مشايخ الطب يقوله . وقال الغزالى : التمثيل وقع على صورة الإكباب على الشهوات من الانسان باكباب الفراش على التهافت فى النار ، ولكن جهل الآدمى أشد من جهل الفراش ، لأنها باغترارها بظواهر الضوء إذا احترقت انتهى عذابها فى الحال ، والآدمى يبقى فى النار مدة طويلة أو أبدا والله المستعان. قوله (وقال كانت امرأتان) ليس فى سياق البخارى تصريح برفعه ، وهو مرفوع عنده عن أبى اليمان عن شعيب فى أواخر كتاب الفرائض أورده هناك ، وكذا هو فى نسخة شعيب عند الطبرانى وغيره ، وفى رواية النسائى من طريق على بن عياش عن شعيب « حدثنى أبو الزناد بما حدثه عبد الرحمن الأعرج بما ذكر أنه سمع أبا هريرة يحدث به عن رسول الله ﷺ قال : بينما امرأتان » . قلت : ولم أقف على اسم واحدة من هاتين المرأتين ولا على اسم واحد من ابنيهما فى شىء من الطرق . قوله (فتحاكما) فى رواية الكشميهنى «فتحاكمتا» وفى نسخة شعيب «فاختصما» قوله (فقضى به للكبرى الخ) قيل كان ذلك على سبيل الفتيا منهما لا الحكم ، ولذلك ساغ لسليمان أن ينقضه . وتعقبه القرطبى بأن فى لفظ الحديث أنه قضى بأنهما تحاكما ، وبأن فتيا النبى وحكمه سواء فى وجوب تنفيذ ذلك . وقال الداودى : انما كان منهما على سبيل المشاورة فوضح لداود صحة رأى سليمان فأمضاه . وقال ابن الجوزى : استويا عند داود فى اليد ، فقدم الكبرى للسن . وتعقبه القرطبى وحكى أنه قيل كان من شرع داود أن يحكم للكبرى قال : وهو فاسد لان الكبر والصغر وصف طردى كالطول والقصر والسواد والبياض ، ولا أثر لشىء من ذلك فى الترجيح ، قال : وهذا مما يكاد يقطع بفساده . قال : والذى ينبغى أن يقال إن داود عليه السلام قضى به للكبرى لسبب اقتضى به عنده ترجيح قولها ، اذ لا بينة لواحدة منهما ، وكونه لم يعين فى الحديث اختصارا لايلزم منه عدم وقوعه ، فيحتمل أن يقال : إن الولد الباقى كان فى يد الكبرى وعجزت الأخرى عن إقامة البينة قال : وهذا تأويل حسن جار على القواعد الشرعية وليس فى السياق ما يأباه ولا يمنعه ، فان قيل فكيف ساغ لسليمان نقض حكمه ؟ فالجواب أنه لم يعمد إلى نقض الحكم ، وإنما احتال بحيلة لطيفة أظهرت ما فى نفس الأمر ، وذلك أنهما لما أخبرتا سليمان بالقصة قدعا بالسكين ليشقه بينهما ، ولم يعزم على ذلك فى الباطن ، وانما أراد استكشاف الأمر ، فحصل مقصوده لذلك لجزع الصغرى الدال على عظيم الشفقة ، ولم يلتفت إلى اقرارها بقولها هو ابن الكبرى لأنه علم أنهما

آثرت حياته ، فظهر له من قرينة شفقة الصغرى وعدمها فى الكبرى - مع ما انضاف إلى ذلك من القرينة الدالة على صدقها - ما هجم به على الحكم للصغرى . ويحتمل أن يكون سليمان عليه السلام ممن يسوغ له أن يحكم بعلمه ، أو تكون الكبرى فى تلك الحالة اعترفت بالحق لما رأت من سليمان الجد والعزم فى ذلك . ونظير هذه القصة ما لو حكم حاكم على مدع منكر بيمين ، فلما مضى ليحلفه حضر من استخرج من المنكر ما اقتضى إقراره بما أراد أن يحلف على جحده ، فانه والحالة هذه يحكم عليه باقراره سواء كان ذلك قبل اليمين أو بعدها ، ولا يكون ذلك من نقض الحكم الأول ، ولكن من باب تبدل الاحكام بتبدل الاسباب . وقال ابن الجوزى : استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملا فأجاد ، وكلاهما حكم بالاجتهاد ، لأنه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ لسليمان أن يحكم بخلافه. ودلت هذه القصة على أن الفطنه والفهم موهبة من الله لا تتعلق بكبر سن ولا صغره . وفيه أن الحق فى جهة واحدة ، وأن الأنبياء يسوغ لهم الحكم بالاجتهاد وان كان وجود النص ممكنا لديهم بالوحى ، لكن فى ذلك زيادة فى أجورهم ، وعصمتهم من الخطأ فى ذلك إذ لا يقرون لعصمتهم على الباطل . وقال النووى : ان سليمان فعل ذلك تحيلا على إظهار الحق ، فكان كما لو اعترف المحكوم له بعد الحكم أن الحق لخصمه . وفيه استعمال الحيل فى الأحكام لاستخراج الحقوق ، ولا يتأتى ذلك إلا بمزيد الفطنة وممارسة الأحوال . **قوله** (لا تفعل يرحمك الله) وقع فى رواية مسلم والاسماعيلى من طريق ورقاء عن أبى الزناد « لا ، يرحمك الله » قال القرطبى ينبغى على هذه الرواية أن يقف قليلا بعد « لا » حتى يتبين للسامع أن الذى بعده كلام مستأنف ، لأنه إذا وصله بما بعده يتوهم السامع أنه دعا عليه وانما هو دعاء له ، ويزول الابهام فى مثل هذا بزيادة واو كأن يقول : لا ويرحمك الله . وفيه حجة لمن قال : إن الأم تستلحق ، والمشهور من مذهب مالك والشافعى أنه لا يصح ، وقد تعرض المصنف لذلك فى أواخر كتاب الفرائض ، ويأتى البحث فيه هناك إن شاء الله تعالى . **قوله** (قال أبو هريرة) يعنى بالاسناد اليه وليس تعليقا ، وقد وقع كذلك فى رواية الاسماعيلى من طريق ورقاء عن أبى الزناد ، والمدية مثلثة الميم قيل للسكين ، ذلك لأنها تقطع مدى حياة الحيوان ، والسكين تذكر وتؤنث ، قيل لها ذلك لانها تسكن حركة الحيوان

٤١ - **باب** قول الله تعالى [١٢ - ١٨ لقمان] : ﴿ ولقد آتينا لقمانَ الحكمةَ أنِ اشكرْ لله - إلى قوله - إنَّ اللهَ لا يحبُّ كلَّ مختالٍ فخور ﴾ . ﴿ ولا تُصَعِّرْ ﴾ الإعراضُ بالوجه

٣٤٢٨ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا شعبةُ عن الاعمشِ عن ابراهيمَ عن عَلْقمةَ عن عبدِ الله قال « لما نزلَتِ ﴿ الذينَ آمنوا ولم يَلبِسوا إيمانَهم بظلم ﴾ [٨٢ الانعام] قال أصحابُ النبيِّ ﷺ : أيُّنا لم يَلبِسْ إيمانَه بظلم ؟ فنزلَت [١٣ لقمان] : ﴿ لا تُشرِكْ بالله ، إنَّ الشركَ لَظُلمٌ عظيم ﴾

٣٤٢٩ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرنا عيسى بنُ يونُسَ حدثنا الاعمشُ عن إبراهيمَ عن عَلقمةَ عن عبدِ الله رضيَ اللهُ عنه قال « لما نزلَتْ ﴿ الذين آمنوا ولم يَلبِسوا إيمانَهم بظُلم ﴾ شقَّ ذلكَ على المسلمينَ فقالوا : يارسول اللهِ أيُّنا لا يَظلِمُ نفسَهُ ؟ قال ليسَ ذلك ، إنما هو الشركُ ، ألم تسمعوا ما قال لُقمانُ لابنهِ وهو يَعِظُه ﴿ يا بُنَيَّ لا تُشرِكْ باللهِ إنَّ الشركَ لَظُلمٌ عظيم ﴾

قوله (باب قول الله تعالى : ولقد آتينا لقمان الحكمة ـ الى قوله ـ عظيم) اختلف فى لقمان فقيل كان حبشيا ، وقيل كان نوبيا . واختلف هل كان نبيا ؟ قال السهيلى : كان نوبيا من أهل أيلة ، واسم أبيه عنقا بن شيرون . وقال غيره هو ابن باعور بن ناحور بن آزر فهو ابن أخى ابراهيم . وذكر وهب فى « المبتدا » أنه كان ابن أخت أيوب ، وقيل ابن خالته . وروى الثورى فى تفسيره عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان لقمان عبدا حبشيا نجارا . وفى « مصنف ابن أبى شيبة » عن خالد بن ثابت الربعى أحد التابعين مثله ، وحكى أبو عبيد البكرى فى « شرح الامالى » أنه كان مولى لقوم من الأزد ، وروى الطبرى من طريق يحيى بن سعيد الانصارى عن سعيد بن المسيب كان لقمان من سودان مصر ذو مشافر ، أعطاه الله الحكمة ومنعه النبوة . وفى « المستدرك » باسناد صحيح عن أنس قال : كان لقمان عند داود وهو يسرد الدرع ، فجعل لقمان يتعجب ويريد أن يسأله عن فائدته فتمنعه حكمته أن يسأل . وهذا صريح فى أنه عاصر داود عليه السلام . وقد ذكره ابن الجوزى فى « التلقيح » بعد ابراهيم قبل اسماعيل واسحق والصحيح أنه كان فى زمن داود . وقد أخرج الطبرى وغيره عن مجاهد أنه كان قاضيا على بنى اسرائيل زمن داود عليه السلام ، وقيل إنه عاش ألف سنة ، نقل عن ابن إسحق وهو غلط ممن قاله ، وكأنه اختلط عليه بلقمان بن عاد وقيل إنه كان يفتى قبل بعث داود ، وأغرب الواقدى فزعم أنه كان بين عيسى ونبينا عليهما الصلاة السلام ، وشبهته ما حكاه أبو عبيدة البكرى أنه كان عبداً لبنى الحسحاس بن الازد والاكثر أنه كان صالحا . قال شعبة عن الحكم عن مجاهد كان صالحا ولم يكن نبيا ، وقيل : كان نبيا أخرجه ابن أبى حاتم وابن جرير من طريق اسرائيل عن جابر عن عكرمة . قلت : وجابر هو الجعفى ضعيف ، ويقال ان عكرمة تفرد بقوله كان نبيا ، وقيل كان لرجل من بنى اسرائيل فأعتقه وأعطاه مالا يتجر فيه . وروى ابن أبى حاتم من طريق سعيد بن بشير عن قتادة أن لقمان خير بين الحكمة والنبوة فاختار الحكمة ، فسئل عن ذلك فقال : خفت أن أضعف عن حمل أعباء النبوة . وفى سعيد بن بشير ضعف ، وقد روى سعيد بن أبى عروبة عن قتادة فى قوله تعالى (ولقد آتينا لقمان الحكمة) قال التفقه فى الدين ولم يكن نبيا ، وقد تقدم تفسير المراد بالحكمة فى أوائل كتاب العلم فى شرح حديث ابن عباس « اللهم علمه الحكمة » وقيل كان خياطا وقيل نجارا . وقوله (واذ قال لقمان لابنه) قال السهيلى : اسم ابنه باران بموحدة وراء مهملة ، وقيل فيه بالدال فى أوله ، وقيل اسمه أنعم ، وقيل شكور وقيل بابلى . قوله (ولا تصعر : الإعراض بالوجه) هو تفسير لقوله تعالى (ولا تصعر خدك للناس) وهو تفسير عكرمة أورده عنه الطبرى ، وأورد من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله (ولا تصعر خدك للناس) : لا تتكبر عليهم ، قال الطبرى : أصل الصعر ـ يعنى بالمهملتين ـ داء يأخذ الابل فى أعناقها حتى تلفت أعناقها عن رءوسها ، فيشبه به الرجل المتكبر المعرض عن الناس انتهى . وقوله (تصعر) هى قراءة عاصم وابن كثير وأبى جعفر ، وقال أبو عبيدة فى « القراآت » له : حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن أنه قرأها كذلك وقرأها الباقون « تصاعر » قال أبو عبيدة والأول أحب إلى لما فى الثانية من المفاعلة ، والغالب أنه من اثنين ، وتكون الأولى أشمل فى اجتناب ذلك . وقال الطبرى : القراءتان مشهورتان ومعناهما صحيح والله أعلم . ثم ذكر المصنف حديث ابن مسعود فى نزول قوله تعالى (الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم) وسيأتى شرحه فى تفسير الانعام أورده من وجهين ، واسحق شيخه فى الطريق الثانية هو ابن راهويه وبذلك جزم أبو نعيم فى « المستخرج »

٤٢ – باب [١٣ يس] : ﴿ واضرِبْ لهم مَثَلاً أصحابَ القَريةِ ﴾ الآية

﴿ فعزَّزْنا ﴾ قال مجاهد : شدَّدْنا . وقال ابنُ عباس ﴿ طائرُكم ﴾ : مصائبُكم

قوله (باب واضرب لهم مثلا أصحاب القرية الآية . فعززنا ، قال مجاهد : شددنا ، وقال ابن عباس طائركم مصائبكم) أما قول مجاهد فوصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عنه بهذا ، وأما قول ابن عباس فوصله ابن أبي حاتم من طريق علي بن أبي طلحة عنه به . والقرية المراد بها انطاكية فيما ذكر ابن اسحق ووهب في « المبتدا » ولعلها كانت مدينة بالقرب من هذه الموجودة ، لأن الله أخبر أنه أهلك أهلها ، وليس لذلك أثر في هذه المدينة الموجودة الآن ، ولم يذكر المصنف في ذلك حديثا مرفوعا ، وقد روى الطبراني من حديث ابن عباس مرفوعا والسبق ثلاثة يوشع إلى موسى ، وصاحب يس إلى عيسى ، وعلي إلى محمد ﷺ ، وفي إسناده حسين بن حسين الاشقر وهو ضعيف فان ثبت دل على أن القصة كانت في زمن عيسى أو بعده ، وصنيع المصنف يقتضي أنها قبل عيسى . وروى ابن إسحق في « المبتدا » عن أبي طوالة عن كعب الاحبار أن اسم صاحب يس حبيب النجار ، وروى الثوري في تفسيره عن عاصم عن أبي مجلز قال : كان اسمه حبيب بن مري ، وعن حبيب بن بشر عن عكرمة عن ابن عباس : هو حبيب النجار ، وعن السدي كان قصارا ، وقيل كان إسكافا . قال ابن اسحق واسم الرسل الثلاثة صادق وصدوق وشلوم ، وقال ابن جريج عن وهب بن سليمان عن شعيب الجبئي بالجيم والموحدة والهمز بلا مد : كان اسم الرسولين شمعون ويوحنا واسم الثالث بولص . وعن قتادة : كانوا رسلا من قبل المسيح . والله أعلم

٤٣ – باب قول الله تعالى [٢ – ٧ مريم] : ﴿ ذِكرُ رحمةِ ربِّكَ عبدَهُ زكريا ، إذ نادَى ربَّه نداءً خَفِيًّا . قال ربِّ إني وَهَنَ العظمُ مني واشتعَلَ الرأسُ شيبا – إلى قولِه – لم نجعلْ لهُ من قبلُ سَمِيًّا ﴾ . قال ابنُ عباسٍ : مِثلاً . يقال ﴿ رَضِيًّا ﴾ مَرضِيًّا . ﴿ عِتِيًّا ﴾ : عَصِيًّا ، عتا يَعتو . ﴿ قال ربِّ أنَّى يكونُ لي غلامٌ – إلى قولِه – ثلاثَ لَيالٍ سَوِيًّا ﴾ ويقال صحيحا ﴿ فخرَجَ على قومِه منَ المِحرابِ ، فأوحى إليهم أنْ سبِّحوا بُكرَةً وعَشِيًّا ﴾ . ﴿ فأوحى ﴾ : فأشارَ . ﴿ يا يحيى خُذِ الكِتابَ بقُوَّةٍ – إلى قولِه – ويومَ يُبعَثُ حيًّا ﴾ . ﴿ حَفِيًّا ﴾ : لَطِيفًا . ﴿ عاقراً ﴾ الذَّكَرُ والانثى سَواء

٣٤٣٠ – حدثنا هُدْبة بن خالد حدثنا همامُ بنُ يحيى حدثنا قتادةُ عن أنسِ بنِ مالك عن مالك بن صَعْصعةَ « انَّ نبيَّ اللهِ ﷺ حدَّثهم عن ليلةِ أُسرِيَ بهِ : ثمَّ صَعِدَ حتى أتى السماءَ الثانية ، فاستفتَح ، قيلَ مَن هذا ؟ قال : جِبريلُ . قيل : ومَن معك ؟ قال : محمدٌ . قيل : وقد أُرسِلَ اليهِ ؟ قال : نعم . فلمَّا خَلَصتُ فاذا يحيى وعيسى وهما ابنا خالةٍ . قال : هذا يحيى وعيسى ، فسلَّمتُ عليهما ، فسلَّما ، فرَدَّا ، ثم قالا : مَرحباً بالاخِ الصالح والنبيِّ الصالح »

قوله (باب قول الله تعالى : ذكر رحمة ربك عبده زكريا - إلى قوله - لم نجعل له من قبل سميا) فى زكريا أربع لغات : المد والقصر وحذف الألف مع تخفيف الياء وفيه تشديدها أيضا وحذفها ، وقال الجوهرى : لايصرف مع المد والقصر . قوله (قال ابن عباس : مثلا) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى (هل تعلم له سميا) يقول : هل تعلم له مثلا أو شبها ، ومن طريق سماك بن حرب عن عكرمة عن ابن عباس فى قوله (لم نجعل له من قبل سميا) قال : لم يسم يحيى قبله غيره ، وأخرجه الحاكم فى « المستدرك » . قوله (يقال رضيا مرضيا) حكاه الطبرى قال : مرضيا ترضاه أنت وعبادك . قوله (عتيا عصيا ، عتا يعتو) كذا فيه بالصاد المهملة والصواب بالسين ، وروى الطبرى باسناد صحيح عن ابن عباس قال « ما أدرى أكان رسول الله ﷺ يقرأ عتيا أو عسيا » وقال أبو عبيدة فى قوله تعالى (وقد بلغت من الكبر عتيا) : كل مبالغ من كبر أو كفر أو فساد فقد عتا يعتو عتيا . قوله (ثلاث ليال سويا ويقال صحيحا) هو قول عبد الرحمن بن زيد بن أسلم أخرجه ابن أبى حاتم عنه قال فى قوله (ثلاث ليال سويا) وأنت صحيح ، فحبس لسانه فكان لايستطيع أن يتكلم وهو يقرأ التوراة ويسبح ولا يستطيع أن يكلم الناس ، أخرجه ابن أبى حاتم من طريقه ، وأخرج من طريق أبى عبد الرحمن السلمى قال : اعتقل لسانه من غير مرض . قوله (فأوحى : فأشار) هو قول محمد بن كعب ومجاهد وغير واحد أخرجه ابن أبى حاتم عنهم . قوله (حفيا : لطيفا) هو قول ابن عباس أخرجه ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، وقال أبو عبيدة فى قوله (إنه كان بى حفيا) أى محتفيا ، يقال تحفيت بفلان . قوله (عاقرا الذكر والانثى سواء) قال أبو عبيدة العاقر التى لاتلد ، والعاقر الذى لايلد ، قال عامر بن الطفيل :

لبئس الفتى إن كنت أعور عاقرا جبانا فما عذرى لدى كل محضر

وقال أيضا : لفظ الذكر فيه مثل لفظ الانثى . قال الثعلبى : ولد يحيى وعمر زكريا مائة وعشرون سنة وقيل تسعين وقيل اثنين وتسعين وقيل مائة إلا سنتين وقيل إلا سنة . ثم أورد المصنف طرفا من حديث الإسراء من رواية أنس عن مالك بن صعصعة والغرض منه ذكر يحيى بن زكريا ، وقال فيه وفى عيسى بن مريم إنهما ابنا خالة وزكريا هو ابن أدن ويقال ابن شبوى ويقال ابن بارخيا ويقال ابن أبى ابن بارخيا ، ومريم بنت عمران بن ناشى ، وهما من ذرية سليمان بن داود عليهما السلام ، واسم أم مريم حنة بمهملة ونون بنت فاقود واسم أختها والدة يحيى ايشاع قال ابن إسحق فى « المبتدأ » كانت حنا عند عمران وأختها عند زكريا وكانت حنة أمسك عنها الولد ثم حملت بمريم فمات عمران وهى حامل . وروى ابن أبى حاتم من طريق عبد الرحمن بن القاسم : سمعت مالك بن أنس يقول : بلغنى أن عيسى بن مريم ويحيى بن زكريا كان حملهما جميعا ، فبلغنى أن أم يحيى قالت لمريم : انى أرى ما فى بطنى يسجد لما فى بطنك ، قال مالك : أراه لفضل عيسى على يحيى . وقال الثعلبى : ولد يحيى قبل عيسى بستة أشهر . واختلف فى قوله (وآتيناه الحكم صبيا) فقيل نبىء وهو ابن تسع سنين وقيل أقل من ذلك ، والمراد بالحكم الفهم فى الدين ، قال ابن إسحق : كان زكريا وابنه آخر من بعث من بنى إسرائيل قبل عيسى ، وقال أيضا : أراد بنو إسرائيل قتل زكريا ففر منهم ، فر بشجرة فانفلقت له فدخل فيها فالتأمت عليه ، فأخذ الشيطان بهدبة ثوبه فرأوها فوضعوا المنشار على الشجرة فنشروها حتى قطعوه من وسطه فى جوفها . وأما يحيى فقتل بسبب امرأة أراد ملكهم

أن يتزوجها ، فقال له يحيى : إنها لا تحل لك لكونها كانت بنت امرأته ، فتوصلت إلى الملك حتى قتل يحيى ، قال ابن إسحق : كان ذلك قبل أن يرفع عيسى . وروى أصل هذه القصة الحاكم فى « المستدرك » من حديث عبد الله بن الزبير ، وروى أيضا من حديث ابن عباس أن دم يحيى كان يفور حتى قتل عليه بختنصر من بنى إسرائيل سبعين ألفا فسكن

٤٤ - باب قولِ الله تعالى [١٦ - مريم] : ﴿ واذكُرْ فى الكتابِ مريمَ اذ انتَبَذَتْ مِن أهلِها مكاناً شَرقيّا ﴾ . [٤٥ آل عمران] : ﴿ اذ قالتِ الملائكةُ يامريمُ ان اللهَ يُبشِّرُكِ بكلمةٍ ﴾ . [٣٣ آل عمران] : ﴿ ان اللهَ اصطفى آدمَ ونوحاً وآلَ ابراهيمَ وآلَ عِمرانَ على العالَمين - الى قولِه - يَرزُقُ من يشاء بغيرِ حساب ﴾ . قال ابنُ عباس ﴿ وآل عمران ﴾ . المؤمنونَ من آل ابراهيم وآلِ عمرانَ وآلِ ياسينَ وآلِ محمد ﷺ . يقول [٦٨ آل عمران] : ﴿ ان أولى الناسِ بابراهيمَ لَلَّذينَ اتَّبعوه ﴾ وهمُ المؤمنون . ويقال ﴿ آل يعقوبَ ﴾ أهل يعقوب . فاذا صغّروا « آل » ثم ردّوهُ الى الاصل قالوا : أُهَيل

٣٤٣١ - حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال حدثنى سعيدُ بنُ المسيبِ قال : قال أبو هريرة رضىَ اللهُ عنه « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : ما مِن بَنى آدمَ مولودٌ إلا يَمسُّهُ الشيطان حينَ يولد فيَستهِلُّ صارخا مِن مَسِّ الشيطانِ ، غيرَ مريمَ وابنِها . ثم يقول أبو هريرةَ ﴿ وانى أُعيذُها بكَ وذُرِّيَّتَها مِن الشيطانِ الرجيم [٣٦ آل عمران] »

قوله (باب قول الله تعالى : واذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا) وقوله (اذ قالت الملائكة يامريم إن الله يبشرك بكلمة) وقوله (ان الله اصطفى آدم ونوحا) هذه الترجمة معقودة لأخبار مريم عليها السلام ، وقد قدمت شيئا من شأنها فى الباب الذى قبله . ومريم بالسريانية الخادم ، وسميت به والدة عيسى فامتنع الصرف للتأنيث والعلمية ، ويقال إن مريم بلسان العرب من تكثر من زيارة الرجال من النساء كالزير وهو من يكثر زيارة النساء ، واستشهد من زعم هذا بقول رؤبة « قلت لزير لم تصله مزيه » حكاه أبو حيان فى تفسير سورة البقرة ، وفيه نظر . قوله (قال ابن عباس : وآل عمران المؤمنون من آل ابراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد ﷺ يقول : ان أولى الناس بابراهيم الذين اتبعوه ، وهم المؤمنون) وصله ابن أبى حاتم من طريق على بن أبى طلحة عنه ، وحاصله أن المراد بالاصطفاء بعض آل عمران وان كان اللفظ عاما فالمراد به الخصوص . قوله (ويقال آل يعقوب أهل يعقوب ، إذا صغروا آل ردوه إلى الأصل قالوا أهيل) اختلف فى « آل » فقيل أصله أهل فقلبت الهاء همزة بدليل ظهور ذلك فى التصغير وهو يرد الاشياء إلى أصلها ، وهذا قول سيبويه والجمهور ، وقيل أصله أول من آل يئول إذا رجع لأن الانسان يرجع إلى أهله ، فتحركت الواو وانفتح ماقبلها فقلبت ألفا ، وتصغيره على أويل . قوله (عن الزهرى قال حدثنى سعيد بن المسيب) كذا قال أكثر أصحاب الزهرى ، وقال السدى : عن الزهرى عن أبى سلمة عن أبى هريرة أخرجه الطبرى . قوله (مامن بنى آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد) فى

رواية سعيد بن المسيب عن أبي هريرة الماضية في « باب صفة ابليس » بيان المس المذكور لفظه « كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبيه باصبعه حين يولد ، غير عيسى بن مريم ذهب يطعن فطعن في الحجاب » أي في المشيمة التي فيها الولد قال القرطبي : هذا الطعن من الشيطان هو ابتداء التسليط ، لحفظ الله مريم وابنها منه ببركة دعوة أمها حيث قالت ﴿ إني أعيذها بك وذريتها من الشيطان الرجيم ﴾ ولم يكن لمريم ذرية غير عيسى . ووقع في رواية معمر عن الزهري عند مسلم « إلا نخسه الشيطان » بنون وخاء معجمة ثم مهملة . **قوله** (فيستهل صارخا من مس الشيطان) في رواية معمر المذكورة « من نخسة الشيطان » أي بسبب صراخ الصبي أول ما يولد الألم من مس الشيطان إياه ، والاستهلال الصياح . **قوله** (غير مريم وابنها) تقدم في « باب ابليس » بذكر عيسى خاصة فيحتمل أن يكون هذا بالنسبة إلى المس وذاك بالنسبة إلى الطعن في الجنب ، ويحتمل أن يكون ذاك قبل الإعلام بما زاد ، وفيه بعد لأنه حديث واحد ، وقد رواه خلاس عن أبي هريرة بلفظ « كل بني آدم قد طعن الشيطان فيه حين ولد ، غير عيسى وأمه جعل الله دون الطعنة حجابا فأصاب الحجاب ولم يضرهما » والذي يظهر أن بعض الرواة حفظ ما لم يحفظ الآخر ، والزيادة من الحافظ مقبولة ، وأما قول بعضهم يحتمل أن يكون من العطف التفسيري والمقصود الابن كقولك أعجبني زيد وكرمه فهو تعسف شديد . **قوله** (ثم يقول أبو هريرة : وإني أعيذها بك الخ) فيه بيان لأن في رواية أبي صالح عن أبي هريرة إدراجا وأن تلاوة الآية موقوفة على أبي هريرة

٤٥ ـ **باب** [٤٢ آل عمران] : ﴿ وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين . يا مريم اقنتي لربك واسجدي واركعي مع الراكعين . ذلك من أنباء الغيب نوحيه إليك ، وما كنت لديهم إذ يلقون أقلامهم أيهم يكفل مريم ، وما كنت لديهم إذ يختصمون ﴾ يقال ﴿ يكفل ﴾ : يضم . كفلها : ضمها ، مخففة ، ليس من كفالة الدين وشبهها

٣٤٣٢ ـ **حدثني** أحمد بن أبي رجاء حدثنا النضر عن هشام قال أخبرني أبي قال : سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول « سمعت النبي ﷺ يقول : خير نسائها مريم ابنة عمران ، وخير نسائها خديجة »

[الحديث ٣٤٣٢ ـ طرفه في : ٣٨١٠]

قوله (باب واذ قالت الملائكة : يا مريم إن الله اصطفاك ـ الآية إلى قوله ـ أيهم يكفل مريم ، يقال يكفل يضم كفلها ضمها مخففة ، ليس من كفالة الديون وشبهها) أشار بقوله « مخففة » إلى قراءة الجمهور ، وقرأها الكوفيون « كفلها » بالتشديد أي كفلها الله زكريا ، وفي قراءتهم زكريا بالقصر إلا أن أبا بكر بن عياش قرأه بالمد فاحتاج إلى أن يقرأ زكرياء بفتح الهمزة ، وقال أبو عبيدة في قوله تعالى ﴿ وكفلها زكريا ﴾ يقال كفلها بفتح الفاء وكسرها أي ضمها ، وفي قوله ﴿ أيهم يكفل مريم ﴾ أي يضم انتهى . وكسر الفاء هو في قراءة بعض التابعين . واستدل بقوله تعالى ﴿ ان الله اصطفاك ﴾ على انها كانت نبية وليس بصريح في ذلك ، وأيد بذكرها مع الأنبياء في

سورة مريم ، ولا يمنع وصفها بانها صديقة فقد وصف يوسف بذلك . وقد نقل عن الاشعرى أن فى النساء عدة نبيات ، وحصرهن ابن حزم فى ست : حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم ، وأسقط القرطبى سارة وهاجر ، ونقله فى « التمهيد » عن أكثر الفقهاء . وقال القرطبى : الصحيح أن مريم نبية . وقال عياض : الجمهور على خلافه . ونقل النووى فى « الاذكار » أن الإمام (١) نقل الاجماع على أن مريم ليست نبية . وعن الحسن : ليس فى النساء نبية ولا فى الجن . وقال السبكى الكبير : لم يصح عندى فى هذه المسألة شىء ، ونقله السهيلى فى آخر « الروض » عن أكثر الفقهاء . **قوله** (حدثنا النضر) هو ابن شميل ، وهشام هو ابن عروة بن الزبير ، وعبد الله ابن جعفر أى ابن أبى طالب . قال الدارقطنى : رواه أصحاب هشام بن عروة عنه هكذا ، وخالفهم ابن جريج وابن اسحق فروياه عن هشام عن أبيه عن عبد الله بن الزبير عن عبد الله بن جعفر زاد فى الاسناد عبد الله بن الزبير ، والصواب اسقاطه ، والله أعلم . **قوله** (خير نسائها مريم) أى نساء أهل الدنيا فى زمانها ، وليس المراد أن مريم خير نسائها لأنه يصير كقولهم زيد أفضل اخوانه ، وقد صرحوا بمنعه ، فهو كما لو قيل فلان أفضل الدنيا . وقد رواه النسائى من حديث ابن عباس بلفظ « أفضل نساء أهل الجنة » فعلى هذا فالمعنى خير نساء أهل الجنة مريم ، وفى رواية « خير نساء العالمين » وهو كقوله تعالى ﴿ واصطفاك على نساء العالمين ﴾ وظاهره أن مريم أفضل من جميع النساء وهذا لا يمتنع عند من يقول إنها نبية . وأما من قال ليست بنبية فيحمله على عالمى زمانها ، وبالأول جزم الزجاج وجماعة واختاره القرطبى ، ويحتمل أيضا أن يراد نساء بنى إسرائيل أو نساء تلك الأمة أو « من » فيه مضمرة والمعنى أنها من جملة النساء الفاضلات ، ويدفع ذلك حديث أبى موسى المتقدم بصيغة الحصر أنه لم يكمل من النساء غيرها وغير آسية . **قوله** (وخير نسائها خديجة) أى نساء هذه الأمة ، قال القاضى أبو بكر بن العربى : خديجة أفضل نساء الأمة مطلقا لهذا الحديث ، وقد تقدم فى آخر قصة موسى حديث أبى موسى فى ذكر مريم وآسية وهو يقتضى فضلهما على غيرهما من النساء ، ودل هذا الحديث على أن مريم أفضل من آسية وأن خديجة أفضل نساء هذه الأمة ، وكأنه لم يتعرض فى الحديث الأول لنساء هذه الأمة حيث قال : ولم يكمل من النساء ، أى من نساء الأمم الماضية ، إلا إن حملنا الكمال على النبوة فيكون على اطلاقه . وعند النسائى باسناد صحيح عن ابن عباس « أفضل نساء أهل الجنة خديجة وفاطمة ومريم وآسية » وعند الترمذى باسناد صحيح عن أنس « حسبك من نساء العالمين » فذكرهن . وللحاكم من حديث حذيفة « ان رسول الله ﷺ أتاه ملك فبشره أن فاطمة سيدة نساء أهل الجنة » وسيأتى مزيد لذلك فى ترجمة خديجة من مناقب الصحابة

٤٦ - **باب** قولِه تعالى [٤٥ - ٤٨ آل عمران] : ﴿ إذ قالتِ الملائكة يامريمُ - إلى قولِه - فانما يقول له كُنْ فيكون ﴾ . ﴿ يُبَشِّرُكِ ﴾ ويَبْشرُكِ واحد . ﴿ وَجيهاً ﴾ شريفاً . وقال إبراهيم : المسيحُ الصدِّيق . وقال مجاهد : الكهل الحليم . والأكمهُ مَن يُبصِرُ بالنهار ولا يُبصِرُ بالليل . وقال غيرُه : مَن يولَدُ أعمى

٣٤٣٣ - **حدثنا** آدمُ حدَّثنا شعبةُ عن عمرِو بنِ مُرَّةَ قال : سمعتُ مُرَّةَ الهمْدانىَّ يُحدِّثُ عن أبى موسى

(١) يعنى إمام الحرمين كما يأتى بعد صحيفتين

الأشعريّ رضى اللهُ عنه قال « قال النبيُّ ﷺ : فضلُ عائشةَ على النساء كفضلِ الثَّريد على سائرِ الطعام . كَمَلَ من الرجالِ كثير ، ولم يَكْمُلْ منَ النساء إلا مريمُ بنتُ عِمرانَ وآسيةُ امرأةُ فِرعَونَ »

٣٤٣٤ - وقال ابنُ وَهبٍ أخبرَني يونُسُ عنِ ابنِ شهابٍ قال حدَّثني سعيدُ بن المسيبِ أنَّ أبا هريرةَ قال : سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « نساء قريشٍ خيرُ نساءٍ ركِبنَ الإبل : أحناهُ على طِفلٍ ، وأرعاهُ على زوجٍ في ذاتِ يدِه » . يقولُ أبو هريرةَ على إثرِ ذلكَ : ولم تركبْ مريمُ بنتُ عِمرانَ بعيراً قطُّ

تابعه ابنُ أخي الزُّهريِّ وإسحاقُ الكلبيُّ عن الزُّهريِّ

[الحديث ٣٤٣٤ - طرفاه في : ٥٠٨٢ ، ٥٣٦٥]

قوله (باب قول الله تعالى : اذ قالت الملائكة يامريم إن الله يبشرك بكلمة منه اسمه المسيح عيسى بن مريم) وقع في رواية أبي ذر بزيادة واو في أول هذه الآية وهو غلط ، وإنما وقعت الواو في أول الآية التي قبلها وأما هذه فبغير واو . **قوله** (يبشرك ويبشرك واحد) يعني بفتح أوله وسكون الموحدة وضم المعجمة ، وبضم أوله وفتح الموحدة وتشديد المعجمة ، والاولى وهي بالتخفيف قراءة يحيى بن وثاب وحمزة والكسائي ، والبشير هو الذي يخبر المرء بما يسره من خير ، وقد يطلق في الشر مجازا . **قوله** (وجيها) أي (شريفا) قال أبو عبيدة : الوجيه الذي يشرف وتوجهه الملوك أي تشرفه ، وانتصب قوله « وجيها » على الحال . **قوله** (وقال ابراهيم : المسيح الصديق) وصله سفيان الثوري في تفسيره رواية أبي حذيفة موسى بن مسعود عنه عن منصور عن ابراهيم هو النخعي قال : المسيح الصديق . قال الطبري : مراد ابراهيم بذلك أن الله مسحه فطهره من الذنوب ، فهو فعيل بمعنى مفعول . قلت : وهذا بخلاف تسمية الدجال المسيح فانه فعيل بمعنى فاعل يقال انه سمي بذلك لكونه يمسح الارض وقيل سمي بذلك لانه ممسوح العين فهو بمعنى مفعول ، قيل في المسيح عيسى أيضا إنه مشتق من مسح الارض لانه لم يكن يستقر في مكان ، ويقال سمي بذلك لانه كان لايمسح ذا عاهة إلا برىء ، وقيل لانه مسح بدهن البركة مسحه زكريا وقيل يحيى ، وقيل لأنه كان ممسوح الأخمصين ، وقيل لأنه كان جميلا يقال : مسحه الله أي خلقه خلقا حسنا ومنه قولهم به مسحة من جمال . وأغرب الداودي فقال لأنه كان يلبس المسوح . **قوله** (وقال مجاهد : الكهل الحليم) وصله الفريابي من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد في قوله (وكهلا ومن الصالحين) قال : الكهل الحليم انتهى ، وقد قال أبو جعفر النحاس : ان هذا لايعرف في اللغة ، وإنما الكهل عندهم من ناهز الأربعين أو قاربها ، وقيل من جاوز الثلاثين وقيل ابن ثلاث وثلاثين انتهى . والذي يظهر أن مجاهدا فسره بلازمه الغالب ، لأن الكهل غالبا يكون فيه وقار وسكينة ، وقد اختلف أهل العربية في قوله (وكهلا) هل هو معطوف على قوله (وجيها) أو هو حال من الضمير في يكلم أي يكلمهم صغيرا وكهلا ، وعلى الاول يتجه تفسير مجاهد . **قوله** (الأكمه من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل ، وقال غيره من يولد أعمى) أما قول مجاهد فوصله الفريابي أيضا ، وهو قول شاذ تفرد به مجاهد ، والمعروف ان ذلك هو الاعشى . وأما قول غيره فهو قول الجمهور وبه جزم ابو عبيدة وأخرجه

الطبرى عن ابن عباس ، وروى عبد بن حميد من طريق سعيد عن قتادة : كنا نتحدث أن الأكمه الذى يولد وهو مضموم العين . ومن طريق عكرمة : الأكمه الأعمى . وكذا رواه الطبرى عن السدى ، وعن ابن عباس أيضا ، وعن الحسن ونحوهم ، قال الطبرى : الاشبه بتفسير الآية قول قتادة ، لأن علاج مثل ذلك لا يدعيه أحد ، والآية سيقت لبيان معجزة عيسى عليه السلام ، فالأشبه أن يحمل المراد عليها ويكون أبلغ فى إثبات المعجزة والله أعلم . ثم ذكر المصنف حديثين . أحدهما حديث أبى موسى الأشعرى فى فضل مريم وآسية ، وقد تقدم شرحه فى آخر قصة موسى عليه السلام . ثانيهما حديث أبى هريرة فى فضل نساء قريش . **قوله** (وقال ابن وهب الخ) وصله مسلم عن حرملة عن ابن وهب ، وكذلك أخرجه الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان عن حرملة ، وسيأتى للمصنف موصولا من وجه آخر عن ابن وهب فى النكاح ، قال القرطبى : هذا تفضيل لنساء قريش على نساء العرب خاصة ، لأنهم أصحاب الابل غالبا ، وسيأتى بقية شرحه فى كتاب النكاح ان شاء الله تعالى . **قوله** (أحناه) أشفقه ، حنى يحنو ويحنى من الثلاثى ، وأحنى يحنى من الرباعى : أشفق عليه وعطف ، والحانية التى تقوم بولدها بعد موت الاب ، قال : وحنت المرأة على ولدها إذا لم تتزوج بعد موت الاب . قال ابن التين : فان تزوجت فليست بحانية . قال الحسن فى الحانية التى لها ولد ولا تتزوج . وفى بعض الكتب : أحنى بتشديد النون والتنوين حكاه ابن التين وقال : لعله مأخوذ من الحنان بفتح وتخفيف وهو الرحمة ، وحنت المرأة إلى ولدها وإلى زوجها سواء كان بصوت أم لا ، ومن الذى بالصوت حنين الجذع وأصله ترجيع صوت الناقة على أثر ولدها ، وكان القياس احناهن لكن جرى لسان العرب بالافراد ، وقوله « ولم تركب مريم بعيرا قط » اشارة إلى أن مريم لم تدخل فى هذا التفضيل بل هو خاص بمن يركب الابل ، والفضل الوارد فى خديجة وفاطمة وعائشة هو بالنسبة إلى جميع النساء إلا من قيل إنها نبية ، فان ثبت فى حق امرأة أنها نبية فهى خارجة بالشرع لان درجة النبوة لا شئ بعدها ، وان لم يثبت فيحتاج من يخرجهن إلى دليل خاص لكل منهن ، فأشار أبو هريرة إلى أن مريم لم تدخل فى هذا العموم ، لانه قيد أصل الفضل بمن يركب الإبل ومريم لم تركب بعيرا قط . وقد اعترض بعضهم فقال : كأن أبا هريرة ظن أن البعير لا يكون إلا من الإبل ، وليس كما ظن بل يطلق البعير على الحمار . وقال ابن خالويه : لم تكن إخوة يوسف ركبانا إلا على أحمرة ، ولم يكن عندهم إبل ، وانما كانت تحملهم فى أسفارهم وغيرها الاحمرة ، وكذا قال مجاهد هنا : البعير الحمار ، وهى لغة حكاها الكوامى [1] ، واستدل بقوله (اصطفاك على نساء العالمين) على أنها كانت نبية ، ويؤيد ذكرها فى سورة مريم بمثل ماذكر به الانبياء ، ولا يمنع وصفها بانها صديقة فان يوسف وصف بذلك مع كونه نبيا ، وقد نقل عن الاشعرى أن فى النساء نبيات . وجزم ابن حزم بست : حواء وسارة وهاجر وأم موسى وآسية ومريم ، ولم يذكر القرطبى سارة ولا هاجر ، ونقله السهيلى فى آخر « الروض » عن أكثر الفقهاء ، وقال القرطبى : الصحيح أن مريم نبية ، وقال عياض : الجمهور على خلافه . وذكر النووى فى « الاذكار » عن إمام الحرمين أنه نقل الاجماع على أن مريم ليست نبية ، ونسبه فى « شرح المهذب » لجماعة ، وجاء عن الحسن البصرى ليس فى النساء نبية

(١) ما بعد هذا تقدم فى أول الباب الذى قبل هذا ، قال مصحح طبعة بولاق : والنسخ التى بأيدينا متفقة على اثباته فى المحلين مع ناوت يسير جدا ، وانما أعادها هنا لما سبق المقام لها

ولا فى الجن ، وقال السبكى : اختلف فى هذه المسألة ولم يصح عندى فى ذلك شىء . قوله (يقول أبو هريرة على أثر ذلك : ولم تركب مريم بنت عمران بعيرا قط) فى رواية لأحمد وأبى يعلى « وقد علم رسول الله ﷺ أن مريم لم تركب بعيرا قط » أراد أبو هريرة بذلك أن مريم لم تدخل فى النساء المذكورات بالخيرية لأنه قيدهن بركوب الإبل ومريم لم تكن ممن يركب الابل ، وكأنه كان يرى أنها أفضل النساء مطلقا . قوله (تابعه ابن أخى الزهرى وإسحق الكلبى عن الزهرى) أما متابعة ابن أخى الزهرى وهو محمد بن عبد الله بن مسلم فوصلها أبو أحمد بن عدى فى الكامل من طريق الدراوردى عنه ، وأما متابعة اسحق الكلبى فوصلها الزهرى فى « الزهريات » عن يحيى بن صالح عنه

٤٧ - باب قوله [١٧١ النساء] : ﴿ يا أهلَ الكتاب لا تَغلوا فى دينِكم ولا تَقولوا على اللهِ إلا الحقَّ ، إنَّما المسيحُ عيسى بن مريمَ رسولُ اللهِ وكلمته ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه ، فآمِنوا باللهِ ورسُلِهِ ولا تقولوا ثلاثةٌ انتَهُوا خيراً لكم إنما اللهُ إلهٌ واحد سبحانَه أنْ يكونَ له ولد ، له ما فى السماوات وما فى الأرض ، وكفى باللهِ وكيلا ﴾

قال أبو عُبيدٍ ﴿ كلمته ﴾ كنْ فكان . وقال غيره ﴿ ورُوحٌ منه ﴾ : أحياهُ فجعله روحاً ﴿ ولا تقولوا ثلاثة ﴾

٣٤٣٥ - حدثنا صدقةُ بن الفضلِ حدثنا الوَليدُ عنِ الأوزاعىِّ قال حدَّثنى عُميرُ بن هانئٍ قال حدَّثنى جُنادةُ بن أبى أميَّةَ عن عُبادةَ رضىَ الله عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « مَن شهِدَ أن لا إلهَ إلا اللهُ وحدَهُ لاشريكَ له ، وأنَّ محمداً عبدُهُ ورسوله ، وأنَّ عيسىٰ عبدُ اللهِ ورسوله وكلمتُهُ ألقاها إلى مريمَ ورُوحٌ منه ، والجنةُ حَقٌّ والنارُ حقٌّ ، أدخَلَهُ اللهُ الجنةَ على ما كانَ منَ العَمل »

قال الوَليدُ : وحدَّثنى ابنُ جابرٍ عن عميرٍ عن جُنادةَ وزاد « مِن أبوابِ الجنةِ الثمانيةِ أيَّها شاء »

قوله (باب قوله تعالى : يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم - إلى - وكيلا) قال عياض : وقع فى رواية الاصيلى ﴿ قل يا أهل الكتاب ﴾ ولغيره بحذف « قل » وهو الصواب . قلت : هذا هو الصواب فى هذه الآية التى هى من سورة النساء لكن قد ثبت « قل » فى الآية الأخرى فى سورة المائدة ﴿ قل يا أهل الكتاب لا تغلوا فى دينكم غير الحق ﴾ الآية ، ولكن مراد المصنف آية سورة النساء بدليل ايراده ما يفسر بعض ما وقع فيها فالاعتراض متجه . قوله (قال أبو عبيد كلمته كن فكان) هكذا فى جميع الأصول ، والمراد به أبو عبيد القاسم بن سلام ، ووقع نظيره فى كلام أبى عبيدة معمر بن المثنى ، وفى تفسير عبد الرزاق عن معمر عن قتادة مثله . قوله (وقال غيره : وروح منه أحياه فجعله روحا) هو قول أبى عبيدة ، قال فى قوله تعالى ﴿ وكلمته ألقاها إلى مريم ﴾ قوله كن فكان ، وروح منه الله تبارك وتعالى أحياه فجعله روحا ولا تقولوا ثلاثة) أى لا تقولوا هم ثلاثة ، قوله (ولا تقولوا ثلاثة) هو بقية الآية التى فسرها أبو عبيدة . قوله (عن الاوزاعى) فى رواية الاسماعيلى من طريق على بن المدينى عن الوليد « حدثنا الاوزاعى » . قوله (عن عبادة) هو ابن الصامت ، فى رواية ابن المدينى المذكورة « حدثنى عبادة » وفى رواية مسلم عن جنادة « حدثنا عبادة بن الصامت » . قوله (وان عيسى عبد الله ورسوله) زاد

ابن المديني فى روايته « وابن أمته » قال القرطبي : مقصود هذا الحديث التنبيه على ماوقع للنصارى من الضلال فى عيسى وأمه ، ويستفاد منه مايلقنه النصرانى إذا أسلم ، قال النووى : هذا حديث عظيم الموقع ، وهو من أجمع الاحاديث المشتملة على العقائد ؛ فانه جمع فيه ما يخرج عنه جميع ملل الكفر على اختلاف عقائدهم وتباعدهم . وقال غيره : فى ذكر عيسى تعريض بالنصارى وايذان بان إيمانهم مع قولهم بالتثليث شرك محض ، وكذا قوله «عبده» وفى ذكر « رسوله تعريض باليهود فى انكارهم رسالته وقذفه بما هو منزه عنه وكذا أمه ، وفى قوله « وابن أمته » تشريف له ، وكذا تسميته بالروح ووصفه بأنه « منه » كقوله تعالى ﴿ وسخر لكم ما فى الارض جميعا منه ﴾ فالمعنى أنه كائن منه كما أن معنى الآية الأخرى أنه سخر هذه الأشياء كائنة منه ، أى أنه مكون كل ذلك وموجده بقدرته وحكمته . وقوله ﴿وكلمته﴾ اشارة إلى أنه حجة الله على عباده أبدعه من غير أب وأنطقه فى غير أوانه وأحيي الموتى على يده ، وقيل سمى كلمة الله لانه أوجده بقوله كن ، فلما كان بكلامه سمى به كما يقال سيف الله وأسد الله ، وقيل لما قال فى صغره انى عبد الله ، وأما تسميته بالروح فلما كان أقدره عليه من إحياء الموتى ، وقيل لكونه ذا روح وجد من غير جزء من ذى روح . وقوله « أدخله الله الجنة من أى أبواب الجنة شاء » [1] يقتضى دخوله الجنة وتخييره فى الدخول من أبوابها ، وهو بخلاف ظاهر حديث أبى هريرة الماضى فى بدء الخلق فانه يقتضى أن لكل داخل الجنة بابا معينا يدخل منه ، قال : ويجمع بينهما بأنه فى الاصل مخير ، لكنه يرى أن الذى يختص به أفضل فى حقه فيختاره فيدخله مختارا لا مجبورا ولا ممنوعا من الدخول من غيره . قلت : ويحتمل أن يكون فاعل شاء هو الله ، والمعنى أن الله يوفقه لعمل يدخله برحمة الله من الباب المعد لعامل ذلك العمل . **قوله** (قال الوليد) هو ابن مسلم ، وهو موصول بالاسناد المذكور ، وقد أخرجه مسلم عن داود ابن رشيد عن الوليد بن مسلم عن ابن جابر وحده به ولم يذكر الاوزاعى ، وأخرجه من وجه آخر عن الاوزاعى . **قوله** (عن جنادة وزاد) أى عن جنادة عن عبادة بالحديث المذكور وزاد فى آخره ، وكذا أخرجه مسلم بالزيادة ولفظه « أدخله الله من أى أبواب الجنة الثمانية شاء » وقد تقدمت الاشارة اليه فى صفة الجنة من بدء الخلق ، وقد تقدم الكلام على مايتعلق بدخول جميع الموحدين الجنة فى كتاب الايمان بما أغنى عن اعادته . ومعنى قوله « على ماكان من العمل » أى من صلاح أو فساد ، لكن أهل التوحيد لابد لهم من دخول الجنة ، ويحتمل أن يكون معنى قوله « على ماكان من العمل » أى يدخل أهل الجنة الجنة على حسب أعمال كل منهم فى الدرجات . (تنبيه) : وقع فى رواية الاوزاعى وحده فقال فى آخره « أدخله الله الجنة على ماكان عليه من العمل » بدل قوله فى رواية ابن جابر « من أبواب الجنة الثمانية أيها شاء » وبينه مسلم فى روايته ، وأخرج مسلم من هذا الحديث قطعة من طريق الصنابحى عن عبادة « من شهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسوله حرم الله عليه النار » وهو يؤيد ماسيأتى ذكره فى الرقاق فى شرح حديث أبى ذر أن بعض الرواة يختصر الحديث ، وان المتعين على من يتكلم على الاحاديث أن يجمع طرقها ثم يجمع ألفاظ المتون إذا صحت الطرق ويشرحها على أنه حديث واحد ، فان الحديث أولى ما فسر بالحديث ، قال البيضاوى فى قوله « على ماكان عليه من العمل » دليل على المعتزلة من وجهين : دعواهم أن العاصى

---

(١) قال مصحح طبعة بولاق : هذه الجملة ليست فى الصحيح التى بايدينا

يخلد فى النار وأن من لم يتب يجب دخوله فى النار ، لان قوله « على ما كان من العمل » حال من قوله « أدخله الله الجنة » والعمل حينئذ غير حاصل ، ولا يتصور ذلك فى حق من مات قبل التوبة إلا إذا أدخل الجنة قبل العقوبة . وأما ما ثبت من لازم أحاديث الشفاعة أن بعض العصاة يعذب ثم يخرج فيخص به هذا العموم ، والا فالجميع تحت الرجاء ، كما أنهم تحت الخوف . وهذا معنى قول أهل السنة : إنهم فى خطر المشيئة

٤٨ — **باب** قولِ اللهِ [١٦ مريم] ﴿ واذكُرْ فى الكتابِ مريمَ إذ انتَبَذَتْ من أهلها ﴾ . نبذناهُ : ألقيناهُ . اعتزَلَت شرقيًا : مما يلى الشرق . فأجاءها : أفعَلْتُ من جئتُ ، ويقال : ألجأها اضطرها ، تَسَّاقَطْ : تَسقُطْ . قَصِيًّا : قاصيا . فَرِيًّا عظيما . قال ابنُ عباسٍ : نَسِيًا : لم أكن شيئا . وقال غيره النسىُّ : الحقير . وقال أبو وائلٍ : علمتْ مريمُ أنَّ التَّقِىَّ ذو نُهيةٍ حينَ قالت ﴿ إن كنتَ تَقِيًّا ﴾ . وقال وكيعٌ عن إسرائيلَ عن أبى إسحاقَ عن البَراء : ﴿ سَرِيًّا ﴾ نهرٌ صغير بالسُّريانية

٣٤٣٦ — **حدثنا** مسلمُ بن إبراهيمَ حدَّثنا جريرُ بنُ حازمٍ عن محمدِ بنِ سِيرينَ عن أبى هريرةَ عنِ النبىِّ ﷺ قال « لم يتكلمْ فى المهدِ إلا ثلاثة : عيسىٰ . وكان فى بنى إسرائيلَ رجلٌ يقال له جُرَيج كان يُصلِّى ، فجاءتهُ أُمُّه فدعَتْه ، فقال : أجيبُها أو أصلِّى ؟ فقالت : اللهمَّ لا تُمِتْه حتَّى تُرِيَهُ وُجوهُ المومِسات ، وكان جُرَيجٌ فى صَومَعته ، فتعرَّضَتْ له امرأةٌ وكلَّمَتْه فأبى ، فأتَت راعيًا فأمكنَتْهُ من نفسِها ، فولَدَت غُلاماً ، فقالت : مِن جُرَيج ، فأتَوهُ فكسروا صَومعتَهُ وأنزَلوهُ وسَبُّوه ، فتوضَّأ وصلَّى ، ثم أتىٰ الغُلامَ فقال : مَن أبوكَ يا غُلامُ ؟ قال : الراعى ، قالوا : نَبنى صَومعتَكَ من ذهب ؟ قال : لا ، إلا مِن طِين . وكانت امرأة تُرضِعُ ابناً لها من بنى إسرائيلَ ، فمرَّ رجلٌ راكبٌ ذو شارة ، فقالت : اللهمَّ اجعلْ ابنى مثلَهُ ، فتركَ ثَديَها وأقبلَ على الراكبِ فقال : اللهمَّ لا تجعلْنى مثلَه ، ثمَّ أقبلَ على ثَديِها يَمَصُّه ، قال أبو هريرة : كأنى أنظرُ إلى النبىِّ ﷺ يَمَصُّ إصبَعَه ، ثمَّ مرَّ بأمةٍ فقالت : اللهمَّ لا تجعَلْ ابنى مثلَ هٰذهِ ، فتركَ ثَديَها فقال : اللهمَّ اجعلنى مثلَها ، فقالت : لم ذاك ؟ فقال : الراكبُ جبَّارٌ منَ الجبابرة ، وهٰذهِ الأمة يقولون سرقتِ زنيتِ ولم تفعَل »

٣٤٣٧ — **حدثنا** إبراهيمُ بن موسىٰ أخبرَنا هِشامٌ عن مَعمرٍ . وحدَّثنى محمودٌ حدَّثنا عبدُ الرزَّاقِ أخبرَنا مَعمرٌ عن الزُّهرىِّ قال أخبرَنى سعيدُ بنُ المسيَّبِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « قال النبىُّ ﷺ ليلة أُسرِىَ بهِ : لقيتُ موسىٰ ، قال فنعتَه فاذا رجلٌ حسبتُهُ قال مُضطربٌ رَجِل الرأس كأنه من رجالِ شَنُوءة . قال ولقيتُ عيسىٰ ، فنعتَه النبىُّ ﷺ فقال : رَبعةٌ أحمرُ ، كأنما خرج من دِيماسٍ — يعنى الحمام — ورأيتُ إبراهيمَ

وأنا أشبَه ولدِه به . قال : وأتيتُ بإناءين أحدُهما لَبن والآخرُ فيه خمر ، فقيلَ لى : خُذ أيَّهما شئتَ ، فأخذتُ اللبنَ فشربتُه ، فقيلَ لى : هُديتَ الفِطرةَ ـ أو أصبتَ الفِطرةَ ـ أما إنكَ لو أخَذتَ الخمرَ غوَتْ أمَّتُك »

٣٤٣٨ — حدثنا محمدُ بن كثيرٍ أخبرَنا إسرائيلُ أخبرنا عثمانُ بنُ المغيرة عن مجاهدٍ عن ابنِ عبّاسٍ رضى اللهُ عنهما قال : قال النبىُّ ﷺ « رأيتُ عيسىٰ وموسى وإبراهيمَ ، فأما عيسىٰ فأحمرُ جَعْدٌ عَريضُ الصدرِ ، وأما موسىٰ فآدَمُ جَسيمٌ سبطٌ كأنه مِن رجالِ الزُّطِّ »

٣٤٣٩ — حدثنا إبراهيمُ بن المنذرِ حدَّثنا أبو ضمرةَ حدَّثنا موسىٰ عن نافعٍ عن عبدِ الله « ذَكرَ النبىُّ ﷺ يوماً بينَ ظَهرَى الناسِ المسيحَ الدجّالَ فقال : إنَّ اللهَ ليس بأعور ، ألا إن المسيحَ الدجالَ أعورُ العين اليُمنى ، كأنَّ عينَهُ عنبةٌ طافية »

٣٤٤٠ — وأرانى الليلةَ عندَ الكعبةِ فى المنام ، فاذا رجل آدَمُ كأحسنِ ما يُرَى مِن أُدْمِ الرجال ، تَضرِبُ لمّتُهُ بينَ مَنكِبَيه ، رجلُ الشَّعرِ يَقطُرُ رأسُه ماء ، واضِعاً يَدَيهِ على مَنكِبَى رجُلَينِ يَطوفُ بالبيت ، فقلتُ : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيحُ بن مريمَ . ثمَّ رأيتُ رجُلاً وراءَهُ جَعداً قَطِطاً أعوَرَ عينِ اليُمنى كأشبَهِ من رأيتُ بابن قَطَنٍ ، واضعاً يَدَيهِ على مَنكِبَىْ رجُلٍ يَطوفُ بالبيتِ ، فقلتُ مَن هذا ؟ قالوا : المسيحُ الدجال »

تابعَه عُبَيدُ اللهِ عن نافع

[الحديث ٣٤٤٠ ـ أطرافه فى : ٣٤٤١ ، ٥٩٠٢ ، ٦٩٩٩ ، ٧٠٢٦ ، ٧١٢٨]

٣٤٤١ — حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ المكىُّ قال سمعتُ إبراهيمَ بن سعدٍ قال : حدَّثنى الزهرىُّ عن سالمٍ عن أبيهِ قال « لا واللهِ ، ما قال النبىُّ ﷺ لعيسى أحمرُ ، ولكن قال : بينما أنا نائمٌ أطوفُ بالكعبةِ ، فاذا رجل آدَمُ سَبطُ الشعرِ يُهادَى بينَ رجُلَين يَنطِفُ رأسه ماء ـ أو يُهراقُ رأسهُ ماء ـ فقلتُ : مَن هذا ؟ قالوا : ابنُ مريمَ ، فذَهبتُ فاذا رجُلٌ أحمرُ جَسيمٌ جَعدُ الرأسِ أعورُ عينِهِ اليمنى كأنَّ عينَهُ عنبَةٌ طافية ، قلت : مَن هذا ؟ قالوا : هذا الدجال ، وأقربُ الناسِ بهِ شَبَهاً ابنُ قَطَن . قال الزُّهرىُّ : رجُلٌ من خُزاعةَ هلكَ فى الجاهلية »

٣٤٤٢ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرىِّ قال : أخبرَنى أبو سَلمةَ بن عبدِ الرحمن أنَّ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : أنا أولىٰ الناسِ بابنِ مريمَ ، والأنبياءُ أولادُ عَلّاتٍ

ليسَ بيني وبينَهُ نبيٌّ »

[الحديث ٣٤٤٢ - طرفه في : ٣٤٤٣]

٣٤٤٣ - حدثنا محمدُ بن سِنان حدثنا فُلَيحُ بن سليمانَ حدثنا هِلالُ بن عليٍّ عن عبدِ الرحمٰنِ بن أبي عَمرةَ عن أبي هريرة قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ : أنا أولى الناسِ بعيسى بنِ مريمَ في الدُّنيا والآخرة ، والأنبياء إخوةٌ لعَلّاتٍ أمَّهاتُهم شتّى ودِينُهم واحد » . وقال إبراهيمُ بن طهمانَ عن موسى بنِ عُقبةَ عن صفوانَ بنِ سُلَيمٍ عن عطاء بنِ يَسارٍ عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ

٣٤٤٤ - وحدثني عبدُ اللهِ بن محمدٍ حدثنا عبدُ الرزّاقِ أخبرنا مَعْمرٌ عن همّامٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « رأى عيسى بن مريمَ رجُلاً يَسرِق ، فقال له : أسرَقتَ ؟ قال : كلا واللهِ الذي لا إلهَ إلا هو . فقال عيسى : آمنتُ باللهِ ، وكذّبتُ عيني »

٣٤٤٥ - حدثنا الحُميديُّ حدثنا سفيانُ قال سمعتُ الزُّهريَّ يقول : أخبرني عُبَيدُ اللهِ بن عبدِ الله عنِ ابنِ عباسٍ سمعَ عمرَ رضيَ الله عنه يقولُ على المنبرِ « سمعت النبيَّ ﷺ يقول : لا تُطْرُوني كما أطرَتِ النصارى ابنَ مريمَ ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبد اللهِ ورسوله »

٣٤٤٦ - حدثنا محمدُ بن مقاتلٍ أخبرنا صالحُ بن حَيٍّ أن رجلاً من أهلِ خُراسانَ قال للشَّعبيِّ ، فقال الشعبيُّ أخبرني أبو بُردةَ عن أبي موسى الأشعريِّ رضيَ الله عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « إذا أدَّبَ الرجلُ أمَتَهُ فأحسنَ تأديبَها ، وعلَّمها فأحسنَ تعليمَها ، ثمَّ أعتقَها فتزوَّجَها كان له أجرانِ ، وإذا آمن بعيسى ثم آمَنَ بي فله أجرانِ ، والعبدُ إذا اتّقى ربَّهُ وأطاعَ مَواليَهُ فله أجرانِ »

٣٤٤٧ - حدثنا محمدُ بن يوسفَ حدثنا سفيانُ عن المغيرةِ بنِ النعمانِ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « تُحشَرونَ حُفاةً عُراةً غُرْلاً . ثم قرأ ﴿ كما بَدَأنا أوّلَ خَلقٍ نُعيدُه وعداً علينا إنا كنا فاعلين ﴾ فأوّلُ مَن يُكسى إبراهيمُ . ثمَّ يُؤخَذُ برجالٍ من أصحابي ذاتَ اليمين وذاتَ الشمالِ ، فأقولَ أصحابي ، فيقال : إنهم لم يَزالوا مُرتدّينَ على أعقابهم مُنذ فارقتَهم ، فأقول كما قال العبدُ الصالحُ عيسى بنُ مريمَ ﴿ وكنتُ عليهم شهيداً مادُمتُ فيهم ، فلما تَوَفَّيتَني كنتَ أنتَ الرَّقيبَ عليهم ، وأنتَ على كل شيءٍ شهيد . إن تُعذِّبْهم فإنهم عبادُك ، وإن تَغفِرْ لهم فإنكَ أنتَ العزيزُ الحكيم ﴾

قال محمد بن يوسفَ الفِرَبريُّ : ذُكِرَ عندَ أبي عبدِ الله عن قَبيصةَ قال : هُمُ المرتدُّون الذين ارتدُّوا على عهدِ أبي بكرٍ ، فقاتَلَهُم أبو بكرٍ رضيَ الله عنه »

قوله (باب قول الله تعالى : واذكر فى الكتاب مريم اذ انتبذت من أهلها) هذا الباب معقود لأخبار عيسى عليه السلام ، والابواب التى قبله لأخبار أمه مريم ، وقد روى الطبرى من طريق السدى قال : أصاب مريم حيض فخرجت من المسجد فأقامت شرقى المحراب . **قوله** (فنبذناه : ألقيناه) وصله الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس فى قوله تعالى (فنبذناه) قال : ألقيناه . وقال أبو عبيدة فى قوله (إذ انتبذت) أى اعتزلت وتنحت **قوله** (اعتزلت شرقيا مما يلى الشرق) قال أبو عبيدة فى قوله (مكانا شرقيا) مما يلى الشرق ، وهو عند العرب خير من الغربى الذى يلى الغرب . **قوله** (فأجاءها : أفعلت من جئت ويقال ألجأها اضطرها) قال أبو عبيدة فى قوله (فأجاءها المخاض) مجازه أفعلها من جاءت ، وأجاءها غيرها اليه ، يعنى فهو من مزيد جاء ، قال زهير :

وجاء وسار معتمدا اليكم أجاءته المخافة والرجاء

والمعنى ألجأته . وقال الزمخشرى : إن أجاء منقول من جاء ، إلا أن استعماله تغير بعد النقل إلى معنى الالجاء . **قوله** (تساقط : تسقط) هو قول أبى عبيدة ، وضبط تسقط بضم أوله من الرباعى والفاعل النخلة عند من قرأها بالمثناة ، أو الجذع عند من قرأها بالتحتانية . **قوله** (قصيا : قاصيا) هو تفسير مجاهد أخرجه الطبرى عنه ، وقال أبو عبيدة فى قوله (مكانا قصيا) أى بعيدا . **قوله** (فريا عظيما) هو تفسير مجاهد وصله الطبرى من طريق ابن أبى نجيح عنه ، ومن طريق سعيد عن قتادة كذلك ، قال أبو عبيدة فى قوله (لقد جئت شيئا فريا) أى عجبا فائقا . **قوله** (قال ابن عباس : نسيا لم أكن شيئا) وصله ابن جرير من طريق ابن جريج « أخبرنى عطاء عن ابن عباس فى قوله (يا ليتنى مت قبل هذا وكنت نسيا منسيا) أى لم أخلق ولم أكن شيئا » . **قوله** (وقال غيره النسى الحقير) هو قول السدى ، وقيل هو ماسقط فى منازل المرتحلين من رذالة أمتعتهم ، وروى الطبرى من طريق سعيد عن قتادة قال فى قوله (وكنت نسيا) : أى شيئا لايذكر . **قوله** (وقال أبو وائل : علمت مريم أن التقى ذو نهية حين قالت ان كنت تقيا) وصله عبد بن حميد من طريق عاصم قال : قرأ أبو وائل (انى أعوذ بالرحمن منك إن كنت تقيا) قال : لقد علمت مريم أن التقى ذو نهية ، وقوله نهية : بضم النون وسكون الهاء أى ذو عقل وانتهاء عن فعل القبيح ، وأغرب من قال إنه اسم رجل يقال له تقى كان مشهورا بالفساد فاستعاذت منه . **قوله** (وقال وكيع عن اسرائيل الخ) ذكر خلف فى « الأطراف » أن البخارى وصله عن يحيى عن وكيع ، وأن ذلك وقع فى التفسير ، ولم نقف عليه فى شىء من النسخ ، فلعله فى رواية حماد بن شاكر عن البخارى . **قوله** (سريا : نهرا صغيرا بالسريانية) كذا ذكره موقوفا من حديث البراء معلقا ، وأورده الحاكم فى « المستدرك » وابن أبى حاتم من طريق الثورى والطبرى من طريق شعبة كلاهما عن أبى إسحق مثله ، وأخرجه ابن مردويه من طريق آدم عن إسرائيل به لكن لم يقل بالسريانية وإنما قال البراء : السرى الجدول وهو النهر الصغير ، وقد ذكر أبو عبيدة أن السرى النهر الصغير بالعربية أيضا وأنشد للبيد بن ربيعة :

فرمى بها عرض السرى فغادرا مسجورة متجاوز أقلامها

والعرض بالضم الناحية ، وروى الطبرى من طريق حصين عن عمرو بن ميمون قال : السرى الجدول ، ومن طريق الحسن البصرى قال : السرى هو عيسى ، وهذا شاذ . وقد روى ابن مردويه فى تفسيره من حديث ابن عمر

مرفوعا « السرى فى هذه الآية نهر أخرجه الله لمريم لتشرب منه » . ثم ذكر المصنف فى الباب عشرة أحاديث : أولها حديث أبى هريرة فى قصة جريج الراهب وغيره ، والغرض منه ذكر الذين تكلموا فى المهد ، وأورده فى ترجمة عيسى لأنه أولهم . **قوله** (لم يتكلم فى المهد إلا ثلاثة) قال القرطبى : فى هذا الحصر نظر ، إلا أن يحمل على انه ﷺ قال ذلك قبل أن يعلم الزيادة على ذلك ، وفيه بعد ، ويحتمل أن يكون كلام الثلاثة المذكورين مقيدا بالمهد وكلام غيرهم من الاطفال بغير مهد ، لكنه يعكر عليه أن فى رواية ابن قتيبة أن الصبى الذى طرحته أمه فى الأخدود كان ابن سبعة أشهر ، وصرح بالمهد فى حديث أبى هريرة ، وفيه تعقب على النووى فى قوله : ان صاحب الأخدود لم يكن فى المهد ، والسبب فى قوله هذا ماوقع فى حديث ابن عباس عند أحمد والبزار وابن حبان والحاكم « لم يتكلم فى المهد إلا أربعة » فلم يذكر الثالث الذى هنا وذكر شاهد يوسف والصبى الرضيع الذى قال لامه وهى ماشطة بنت فرعون لما أراد فرعون القاء أمه فى النار « اصبرى يا أمه فانا على الحق » . وأخرج الحاكم نحوه من حديث أبى هريرة ، فيجتمع من هذا خمسة . ووقع ذكر شاهد يوسف أيضا فى حديث عمران بن حصين لكنه موقوف ، وروى ابن أبى شيبة من مرسل هلال بن يساف مثل حديث ابن عباس إلا أنه لم يذكر ابن الماشطة . وفى صحيح مسلم من حديث صهيب فى قصة أصحاب الاخدود « ان امرأة جىء بها لتلقى فى النار أو لتكفر ، ومعها صبى يرضع ، فتقاعست ، فقال لها : يا أمه اصبرى فانك على الحق » وزعم الضحاك فى تفسيره أن يحيى تكلم فى المهد أخرجه الثعلبى ، فان ثبت صاروا سبعة . وذكر البغوى فى تفسيره أن ابراهيم الخليل تكلم فى المهد . وفى « سير الواقدى » أن النبى ﷺ تكلم أوائل ما ولد . وقد تكلم فى زمن النبى ﷺ مبارك اليمامة وقصته فى « دلائل النبوة للبيهقى » من حديث معرض بالضاد المعجمة ، والله أعلم . على أنه اختلف فى شاهد يوسف : فقيل كان صغيرا ، وهذا أخرجه ابن أبى حاتم عن ابن عباس وسنده ضعيف ، وبه قال الحسن وسعيد بن جبير . وأخرج عن ابن عباس أيضا ومجاهد أنه كان ذا لحية . وعن قتادة والحسن أيضا كان حكيما من أهلها . **قوله** (وكان فى بنى اسرائيل رجل يقال له جريج) بجيمين مصغر ، وقد روى حديثه عن أبى هريرة محمد بن سيرين كما هنا ، وتقدم فى المظالم من طريقه بهذا الاسناد ، والأعرج كما تقدم فى أواخر الصلاة ، وأبو رافع وهو عند مسلم وأحمد ، وأبو سلمة وهو عند أحمد ، ورواه عن النبى ﷺ مع أبى هريرة عمران بن حصين ، وسأذكر ما فى رواية كل منهم من الفائدة . وأول حديث أبى سلمة « كان رجل فى بنى اسرائيل تاجرا ، وكان ينقص مرة ويزيد أخرى . فقال : مافى هذه التجارة خير ، لألتمسن تجارة هى خير من هذه ، فبنى صومعة وترهب فيها ، وكان يقال له جريج » فذكر الحديث ، ودل ذلك على أنه كان بعد عيسى بن مريم ، وأنه كان من أتباعه لأنهم الذين ابتدعوا الترهب وحبس النفس فى الصوامع . والصومعة بفتح المهملة وسكون الواو هى البناء المرتفع المحدد أعلاه ، ووزنها فوعلة من صمعت إذا دققت لانها دقيقة الرأس . **قوله** (جاءته أمه) فى رواية الكشميهنى « فجاءته أمه » وفى رواية أبى رافع « كان جريج يتعبد فى صومعته فأتته أمه » ولم أقف فى شىء من الطرق على اسمها . وفى حديث عمران بن حصين « وكانت أمه تأتيه فتناديه فيشرف عليها فيكلمها ، فأتته يوما وهو فى صلاته » وفى رواية أبى رافع عند أحمد « فأتته أمه ذات يوم فنادته قالت : أى جريج أشرف على أكلمك ، أنا أمك » . **قوله** (فدعته فقال أجيبها أو أصلى) زاد المصنف فى المظالم بالاسناد الذى ذكره هنا « فابى أن يجيبها ، ومعنى قوله أمى وصلاتى أى اجتمع على إجابة أمى واتمام صلاتى فوفقنى لافضلهما ، وفى رواية أبى رافع « فصادفته

يصلى ، فوضعت يدها على حاجبها فقالت : ياجريج ، فقال : يارب أمى وصلاتى ، فاختار صلاته ، فرجعت . ثم أتته فصادفته يصلى فقالت : ياجريج أنا أمك فكلمنى ، فقال مثله ، فذكره . وفى حديث عمران بن حصين أنها جاءته ثلاث مرات تناديه فى كل مرة ثلاث مرات ، وفى رواية الأعرج عند الاسماعيلى « فقال أمى وصلاتى لربى ، أؤثر صلاتى على أمى ، ذكره ثلاثا » وكل ذلك محمول على أنه قاله فى نفسه لا أنه نطق به ، ويحتمل أن يكون نطق به على ظاهره لان الكلام كان مباحا عندهم ، وكذلك كان فى صدر الاسلام ، وقد قدمت فى أواخر الصلاة ذكر حديث يزيد ابن حوشب عن أبيه رفعه « لو كان جريج عالما لعلم أن إجابة أمه أولى من صلاته » . **قوله** (فقالت : اللهم لا تمته حتى تريه وجوه المومسات) فى رواية الأعرج « حتى ينظر فى وجوه المياميس » ومثله فى رواية أبى سلمة وفى رواية أبى رافع « حتى تريه المومسة » بالافراد ، وفى حديث عمران بن حصين « فغضبت فقالت : اللهم لا يموتن جريج حتى ينظر فى وجوه المومسات » والمومسات جمع مومسة بضم الميم وسكون الواو وكسر الميم بعدها مهملة وهى الزانية وتجمع على مواميس بالواو ، وجمع فى الطريق المذكورة بالتحتانية ، وأنكره ابن الخشاب أيضا ووجهه غيره كما تقدم فى أواخر الصلاة وجوز صاحب « المطالع » فيه الهمزة بدل الياء بل أثبتها رواية ، ووقع فى رواية الأعرج « فقالت أبيت أن تطلع إلى وجهك ، لا أماتك الله حتى تنظر فى وجهك زوانى المدينة » . **قوله** (فتعرضت له امرأة فكلمته فأبى ، فأتت راعيا فأمكنته من نفسها) فى رواية وهب بن جرير بن حازم عن أبيه عند أحمد « فذكر بنو إسرائيل عبادة جريج ، فقالت بغى منهم : إن شئتم لأفتننه ، قالوا قد شئنا . فأتته فتعرضت له فلم يلتفت اليها ، فأمكنت نفسها من راع كان يؤوى غنمه إلى أصل صومعة جريج » ولم أقف على اسم هذه المرأة ، لكن فى حديث عمران بن حصين أنها كانت بنت ملك القرية « وفى رواية الأعرج « وكانت تأوى إلى صومعته راعية ترعى الغنم » ونحوه فى رواية أبى رافع عند أحمد ، وفى رواية أبى سلمة « وكان عند صومعته راعى ضأن وراعية معزى » ويمكن الجمع بين هذه الروايات بانها خرجت من دار أبيها بغير علم أهلها متنكرة وكانت تعمل الفساد إلى أن ادعت أنها تستطيع أن تفتن جريجا فاحتالت بأن خرجت فى صورة راعية ليمكنها أن تأوى إلى ظل صومعته لتتوصل بذلك إلى فتنته . **قوله** (فولدت غلاما) فيه حذف تقديره فحملت حتى انقضت أيامها فولدت ، وكذا قوله « فقالت من جريج » فيه حذف تقديره فسئلت ممن هذا ؟ فقالت من جريج ، وفى رواية أبى رافع التصريح بذلك ولفظه « فقيل لها ممن هذا ؟ فقالت هو من صاحب الدير » وزاد فى رواية أحمد « فأخذت ، وكان من زنى منهم قتل فقيل لها ممن هذا ؟ قالت هو من صاحب الصومعة » زاد الاعرج « نزل إلى من صومعته » وفى رواية الأعرج « فقيل لها من صاحبك ؟ قالت جريج الراهب ، نزل إلى فأصابنى » زاد أبو سلمة فى روايته « فذهبوا إلى الملك فاخبروه ، قال : أدركوه فأتونى به » . **قوله** (فأتوه فكسروا صومعته وأنزلوه) ، وفى رواية أبى رافع « فأقبلوا بفئوسهم ومساحيهم إلى الدير فنادوه فلم يكلمهم ، فأقبلوا يهدمون ديره » وفى حديث عمران « فما شعر حتى سمع بالفئوس فى أصل صومعته فجعل يسألهم : ويلكم مالكم ؟ فلم يجيبوه ، فلما رأى ذلك أخذ الحبل فتدلى » . **قوله** (وسبوه) زاد أحمد عن وهب ابن جرير « وضربوه ، فقال : ماشأنكم ؟ قالوا : انك زنيت بهذه » وفى رواية أبى رافع عنده « فقالوا أى جريج انزل ، فأبى يقبل على صلاته ، فأخذوا فى هدم صومعته ، فلما رأى ذلك نزل فجعلوا فى عنقه وعنقها حبلا وجعلوا يطوفون بهما فى الناس » ، وفى رواية أبى سلمة « فقال له الملك : ويحك ياجريج ، كنا نراك

خير الناس فاحبلت هذه ، اذهبوا به فاصلبوه » وفى حديث عمران « فجعلوا يضربونه ويقولون : مراء تخادع الناس بعملك » وفى رواية الأعرج « فلما مروا به نحو بيت الزوانى خرجن ينظرن فتبسم ، فقالوا : لم يضحك ، حتى مر بالزوانى » . قوله (فتوضأ وصلى) وفى رواية وهب بن جرير « فقام وصلى ودعا ، وفى حديث عمران « قال فتولوا عنى ، فتولوا عنه فصلى ركعتين قوله (ثم أتى الغلام فقال : من أبوك ياغلام ؟ فقال : الراعى) زاد فى رواية وهب بن جرير «فطعنه باصبعه فقال : بالله ياغلام من أبوك ؟ فقال : انا ابن الراعى » وفى مرسل الحسن عند ابن المبارك فى « البر والصلة » انه « سألهم أن ينظروه فأنظروه ، فرأى فى المنام من أمره أن يطعن فى بطن المرأة فيقول : أيتها السخلة من أبوك ؟ ففعل ، فقال : راعى الغنم » وفى رواية أبى رافع « ثم مسح رأس الصبى فقال : من أبوك ؟ قال راعى الضأن » وفى روايته عند أحمد « فوضع اصبعه على بطنها » وفى رواية أبى سلمة « فأتى بالمرأة والصبى وقفه فى ثديها فقال له جريج : ياغلام من أبوك ؟ فنزع الغلام فاه من الثدى وقال أبى راعى الضأن » وفى رواية الأعرج « فلما أدخل على ملكهم قال جريج : أين الصبى الذى ولدته ؟ فأتى به فقال من أبوك ؟ قال : فلان ، سمى أباه » . قلت ولم أقف على اسم الراعى ، ويقال ان اسمه صهيب ، وأما الابن فتقدم فى أواخر الصلاة بلفظ « فقال يا أبا يوس » وتقدم شرحه أواخر الصلاة وأنه ليس اسمه كما زعم الداودى وانما المراد به الصغير ، وفى حديث عمران « ثم انتهى إلى شجرة فاخذ منها غصنا ثم أتى الغلام وهو فى مهده فضربه بذلك الغصن فقال : من أبوك » ووقع فى « التنبيه لابى الليث السمرقندى » بغير اسناد أنه قال للمرأة : أين أصبتك ؟ قالت : تحت شجرة ، فأتى تلك الشجرة فقال : ياشجرة أسألك بالذى خلقك من زنى بهذه المرأة ؟ فقال كل غصن منها : راعى الغنم » ويجمع بين هذا الاختلاف بوقوع جميع ماذكر بأنه مسح رأس الصبى ، ووضع إصبعه على بطن أمه ، وطعنه باصبعه ، وضربه بطرف العصا التى كانت معه . وأبعد من جمع بينها بتعدد القصة وأنه استنطقه وهو فى بطنها مرة قبل أن تلد ثم استنطقه بعد أن ولد ، زاد فى رواية وهب بن جرير ، فوثبوا إلى جريج فجعلوا يقبلونه » وزاد الأعرج فى روايته « فأبرأ الله جريجا وأعظم الناس أمر جريج » وفى رواية أبى سلمة « فسبح الناس وعجبوا . قوله (قالوا نبنى صومعتك من ذهب ، قال : لا إلا من طين) وفى رواية وهب بن جرير « ابنوها من طين كما كانت » وفى رواية أبى رافع « فقالوا نبنى ماهدمنا من ديرك بالذهب والفضة ، قال : لا ولكن أعيدوه كما كان ، ففعلوا » وفى نقل أبى الليث « فقال له الملك نبنيها من ذهب ، قال : لا . قال من فضة . قال : لا إلا من طين » زاد فى رواية أبى سلمة « فردوها فرجع فى صومعته ، فقالوا له : بالله مم ضحكت ؟ فقال ماضحكت إلا من دعوة دعتها على أمى » وفى الحديث ايثار إجابة الأم على صلاة التطوع لان الاستمرار فيها نافلة واجابة الام وبرها واجب . قال النووى وغيره : انما دعت عليه فاجيبت لأنه كان يمكنه أن يخفف ويجيبها ، لكن لعله خشى أن تدعوه إلى مفارقة صومعته والعود إلى الدنيا وتعلقاتها ، كذا قال النووى ، وفيه نظر لما تقدم من أنها كانت تأتيه فيكلمها ، والظاهر أنها كانت تشتاق اليه فتزوره وتقتنع برؤيته وتكليمه ، وكأنه إنما لم يخفف ثم إيجيبها لانه خشى أن ينقطع خشوعه . وقد تقدم فى أواخر الصلاة من حديث يزيد بن حوشب عن أبيه « أن النبى ﷺ قال : لو كان جريج فقيها لعلم أن اجابة أمه أولى من عبادة ربه » أخرجه الحسن بن سفيان ، وهذا اذا حمل على إطلاقه استفيد منه جواز قطع الصلاة مطلقا لاجابة نداء الأم نفلا كانت أو فرضا ، وهو وجه فى مذهب الشافعى حكاه الرويانى ، وقال النووى تبعا لغيره : هذا محمول على

أنه كان مباحا فى شرعهم ، وفيه نظر قدمته فى أواخر الصلاة ، والاصح عند الشافعية أن الصلاة إن كانت نفلا وعلم تأذى الوالد بالترك وجبت الاجابة وإلا فلا ، وإن كانت فرضا وضاق الوقت لم تجب الإجابة ، وإن لم يضق وجب عند إمام الحرمين . وخالفه غيره لأنها تلزم بالشروع ، وعند المالكية أن إجابة الوالد فى النافلة أفضل من التمادى فيها ، وحكى القاضى أبو الوليد أن ذلك يختص بالأم دون الأب ، وعند ابن أبى شيبة من مرسل محمد بن المنكدر مايشهد له وقال به مكحول ، وقيل إنه لم يقل به من السلف غيره . وفى الحديث أيضا عظم بر الوالدين وإجابة دعائهما ولو كان الولد معذورا ؛ لكن يختلف الحال فى ذلك بحسب المقاصد . وفيه الرفق بالتابع إذا جرى منه مايقتضى التأديب لأن أم جريج مع غضبها منه لم تدع عليه إلا بما دعت به خاصة ، ولولا طلبها الرفق به لدعت عليه بوقوع الفاحشة أو القتل . وفيه أن صاحب الصدق مع الله لاتضره الفتن . وفيه قوة يقين جريج المذكور وصحة رجائه ، لأنه استنطق المولود مع كون العادة أنه لاينطق ؛ ولولا صحة رجائه بنطقه ما استنطقه . وفيه أن الأمرين إذا تعارضا بدىء بأهمهما ، وأن الله يجعل لأوليائه عند ابتلائهم مخارج ، وانما يتأخر ذلك عن بعضهم فى بعض الاوقات تهذيبا وزيادة لهم فى الثواب . وفيه اثبات كرامات الاولياء ، ووقوع الكرامة لهم باختيارهم وطلبهم . وقال ابن بطال : يحتمل أن يكون جريج كان نبيا فتكون معجزة ، كذا قال ، وهذا الاحتمال لايتأتى فى حق المرأة التى كلمها ولدها المرضع كما فى بقية الحديث . وفيه جواز الأخذ بالأشد فى العبادة لمن علم من نفسه قوة على ذلك . واستدل به بعضهم على أن بنى إسرائيل كان من شرعهم أن المرأة تصدق فيما تدعيه على الرجال من الوطء ويلحق به الولد ، وأنه لاينفعه جحد ذلك إلا بحجة تدفع قولها . وفيه أن مرتكب الفاحشة لانبقى له حرمة ، وأن المفزع فى الأمور المهمة إلى الله يكون بالتوجه اليه فى الصلاة . واستدل بعض المالكية بقول جريج « من أبوك يا غلام » بأن من زنى بأمرأة فولدت بنتا لايحل له التزوج بتلك البنت خلافا للشافعية ، ولابن الماجشون من المالكية . ووجه الدلالة أن جريجا نسب ابن الزنا للزانى وصدق الله نسبته بما خرق له من العادة فى نطق المولود بشهادته له بذلك ، وقوله أبى فلان الراعى ، فكانت تلك النسبة صحيحة فيلزم أن يجرى بينهما أحكام الأبوة والبنوة ، خرج التوارث والولاء بدليل فبقى ما عدا ذلك على حكمه . وفيه أن الوضوء لايختص بهذه الأمة خلافا لمن زعم ذلك ، وانما الذى يختص بها الغرة والتحجيل فى الآخرة ، وقد تقدم فى قصة ابراهيم أيضا مثل ذلك فى خبر سارة مع الجبار والله أعلم .

قوله (وكانت امرأة) بالرفع ، ولم أقف على اسمها ولا على اسم ابنها ولا على اسم أحد ممن ذكر فى القصة المذكورة . **قوله** (اذ مر بها راكب) وفى رواية خلاس عن أبى هريرة عند أحمد « فارس متسكبر » . **قوله** (ذو شارة) بالشين المعجمة أى صاحب حسن وقيل صاحب هيئة ومنظر وملبس حسن يتعجب منه ويشار اليه ، وفى رواية خلاس « ذو شارة حسنة » . **قوله** (قال أبو هريرة كأنى أنظر) هو موصول بالاسناد المذكور ، وفيه المبالغة فى ايضاح الخبر بتمثيله بالفعل . **قوله** (ثم مر) بضم الميم على البناء للمجهول . **قوله** (بأمة) زاد أحمد عن وهب بن جرير « تضرب » ، وفى رواية الاعرج عن أبى هريرة الآتية فى ذكر بنى اسرائيل « تجرر ويلعب بها » وهى بجيم مفتوحة بعدها راء ثقيلة ثم راء أخرى . **قوله** (فقالت له ذلك) أى سألت الام ابنها عن سبب كلامه . **قوله** (قال الراكب جبار) فى رواية أحمد « فقال يا أمتاه ، أما الراكب ذو الشارة فجبار من الجبابرة » ، وفى رواية الأعرج فانه كافر . **قوله** (يقولون سرقت زنيت) بكسر المثناة فيهما على المخاطبة وبضمهما على الخبر . **قوله** (ولم تفعل) فى رواية

أحد ، يقولون سرقت ولم تسرق ، زنيت ولم تزن ، وهى تقول حسبى الله ، وفى رواية الأعرج ، يقولون لها تزنى وتقول حسبى الله ، ويقولون لها تسرق وتقول حسبى الله ، ووقع فى رواية خلاس المذكورة أنها كانت حبشية أو زنجية وأنها ماتت فجروها حتى ألقوها ، وهذا معنى قوله فى رواية الأعرج «تجرر» . وفى الحديث أن نفوس أهل الدنيا تقف مع الخيال الظاهر فتخاف سوء الحال ، بخلاف أهل التحقيق فوقوفهم مع الحقيقة الباطنة فلا يبالون بذلك مع حسن السريرة كما قال تعالى حكاية عن أصحاب قارون حيث خرج عليهم ﴿ ياليت لنا مثل ما أوتى قارون وقال الذين أوتوا العلم ويلكم ثواب الله خير ﴾ . وفيه أن البشر طبعوا على ايثار الأولاد على الأنفس بالخير لطلب المرأة الخير لابنها ودفع الشر عنه ولم تذكر نفسها . الحديث الثانى حديث أبى هريرة فى ذكر موسى وعيسى وقد تقدم فى قصة موسى من هذا الوجه ، لكن زاد هنا اسنادا آخر فقال « حدثنا محمود وهو ابن غيلان عن عبد الرزاق » وساقه على لفظه ، وكان ساقه هناك على لفظ هشام بن يوسف ، وقوله فى هذه الرواية « فاذا رجل حسبته قال مضطرب » القائل « حسبته » هو عبد الرزاق ، والمضطرب الطويل غير الشديد ، وقيل الخفيف اللحم ، وتقدم فى رواية هشام بلفظ « ضرب » وفسر بالنحيف ، ولا منافاة بينهما . وقال ابن التين : هذا الوصف مغاير لقوله بعد هذا « انه جسيم » يعنى فى الرواية التى بعد هذه ، وقال : والذى وقع نعته بأنه جسيم انما هو الدجال . وقال عياض : رواية من قال « ضرب » أصح من رواية من قال «مضطرب» لما فيها من الشك ، قال وقد وقع فى الرواية الاخرى « جسيم » وهو ضد الضرب ، الا أن يراد بالجسيم الزيادة فى الطول ، وقال التيمى : لعل بعض لفظ هذا الحديث دخل فى بعض ، لأن الجسيم انما ورد فى صفة الدجال لا فى صفة موسى انتهى . والذى يتعين المصير اليه ما جوزه عياض أن المراد بالجسيم فى صفة موسى الزيادة فى الطول ، ويؤيده قوله فى الرواية التى بعد هذه « كأنه من رجال الزط » وهم طوال غير غلاظ ، ووقع فى حديث الاسراء وهو فى بدء الخلق « رأيت موسى جعدا طوالا » واستنكره الداودى فقال : لا أراه محفوظا لأن الطويل لايوصف بالجعد وتعقب بانهما لايتنافيان . وقال النووى : الجعودة فى صفة موسى جعودة الجسم وهو اكتنازه واجتماعه لاجعودة الشعر لانه جاء أنه كان رجل الشعر . **قوله** فى صفة عيسى (ربعة) هو بفتح الراء وسكون الموحدة ويجوز فتحها وهو المربوع ، والمراد أنه ليس بطويل جدا ولا قصير جدا بل وسط ، وقوله « من ديماس » هو بكسر المهملة وسكون التحتانية وآخره مهملة . **قوله** (يعنى الحمام) هو تفسير عبد الرزاق ، ولم يقع ذلك فى رواية هشام ، والديماس فى اللغة السرب ، ويطلق أيضا على الكن ، والحمام من جملة الكن . والمراد من ذلك وصفه بصفاء اللون ونضارة الجسم وكثرة ماء الوجه حتى كأنه كان فى موضع كن يخرج منه وهو عرقان ، وسيأتى فى رواية ابن عمر بعد هذا « ينطف رأسه ماء » وهو محتمل لأن يراد الحقيقة ، وأنه عرق حتى قطر الماء من رأسه ، ويحتمل أن يكون كناية عن مزيد نضارة وجهه ، ويؤيده أن فى رواية عبد الرحمن ابن آدم عن أبى هريرة عند أحمد وأبى داود « يقطر رأسه ماء وان لم يصبه بلل » . **قوله** (وأتيت بانائين) يأتى الكلام عليه فى الكلام على الاسراء فى السيرة النبوية إن شاء الله تعالى . الحديث الثالث ، **قوله** (أخبرنا عثمان بن المغيرة) هو الثقفى مولاهم الكوفى ويقال له عثمان بن أبى زرعة ، وهو ثقة من صغار التابعين ، وليس له فى البخارى غير هذا الحديث الواحد . **قوله** (عن ابن عمر) كذا وقع فى جميع الروايات التى وقعت لنا من نسخ البخارى ، وقد تعقبه أبو ذر فى روايته فقال : كذا وقع فى جميع الروايات المسموعة عن الفربرى « مجاهد عن ابن عمر » . قال : ولا

أدرى أهكذا حدث به البخارى أو غلط فيه الفربرى لأنى رأيته فى جميع الطرق عن محمد بن كثير وغيره عن مجاهد عن ابن عباس ، ثم ساقه باسناده إلى حنبل بن إسحاق قال حدثنا محمد بن كثير ، وقال فيه ابن عباس . قال : وكذا رواه عثمان بن سعيد الدارمى عن محمد بن كثير قال : وتابعه نصر بن على عن أبى أحمد الزبيرى عن اسرائيل ، وكذا رواه يحيى بن زكريا بن أبى زائدة عن اسرائيل انتهى . وأخرجه أبو نعيم فى « المستخرج » عن الطبرانى عن أحمد ابن مسلم الخزاعى عن محمد بن كثير وقال : رواه البخارى عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عمر ، ثم ساقه من طريق نصر بن على عن أبى أحمد الزبيرى عن إسرائيل فقال ابن عباس انتهى . وأخرجه ابن منده فى « كتاب الايمان » من طريق محمد بن أيوب بن الضريس وموسى بن سعيد الدنداني كلاهما عن محمد بن كثير فقال فيه ابن عباس ثم قال : قال البخارى عن محمد بن كثير عن ابن عمر والصواب عن ابن عباس ، وقال أبو مسعود فى « الاطراف » إنما رواه الناس عن محمد بن كثير فقال مجاهد عن ابن عباس ، ووقع فى البخارى فى سائر النسخ مجاهد عن ابن عمر وهو غلط ، قال : وقد رواه أصحاب اسرائيل منهم يحيى بن أبى زائدة وإسحق بن منصور والنضر بن شميل وآدم بن أبى اياس وغيرهم عن إسرائيل فقالوا ابن عباس قال ، وكذلك رواه ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس انتهى . ورواية ابن عون تقدمت فى ترجمة ابراهيم عليه السلام ، ولكن لا ذكر لعيسى عليه السلام فيها . وأخرجها مسلم عن شيخ البخارى فيها وليس فيها لعيسى ذكر إنما فيها ذكر ابراهيم وموسى حسب . وقال محمد بن اسماعيل التيمى : ويقع فى خاطرى أن الوهم فيه من غير البخارى فان الاسماعيلى أخرجه من طريق نصر بن على عن أبى أحمد وقال فيه عن ابن عباس ولم ينبه على أن البخارى قال فيه عن ابن عمر ، فلو كان وقع له كذلك لنبه عليه كعادته ، والذى يرجح أن الحديث لابن عباس لا لابن عمر ماسيأتى من إنكار ابن عمر على من قال ان عيسى أحمر وحلفه على ذلك ، وفى رواية مجاهد هذه « فاما عيسى فأحمر جعد » فهذا يؤيد أن الحديث لمجاهد عن ابن عباس لا عن ابن عمر ، والله أعلم . **قوله** (سبط) بفتح المهملة وكسر الموحدة أى ليس بجعد ، وهذا نعت لشعر رأسه . **قوله** (كأنه من رجال الزط) بضم الزاى وتشديد المهملة جنس من السودان ، وقيل هم نوع من الهنود وهم طوال الاجسام مع نحافة فيها ، وقد زعم ابن التين أن قوله فى صفة موسى « جسيم » مخالف لقوله فى الرواية الأخرى فى ترجمته « ضرب من الرجال » أى خفيف اللحم قال فلعل راوى الحديث دخل له بعض لفظه فى بعض ، لان الجسيم ورد فى صفة الدجال . وأجيب بأنه لامانع أن يكون مع كونه خفيف اللحم جسيما بالنسبة لطوله ، فلو كان غير طويل لاجتمع لحمه وكان جسيما . الحديث الرابع حديث ابن عمر فى ذكر عيسى والدجال ، أورده من طريق نافع عنه من وجهين موصولة ومعلقة ، ومن طريق سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه . **قوله** (حدثنا موسى) هو ابن عقبة . **قوله** (بين ظهرانى) بفتح الظاء المعجمة وسكون الهاء بلفظ التثنية أى جالسا فى وسط الناس ، والمراد أنه جلس بينهم مستظهرا لا مستخفيا ، وزيدت فيه الألف والنون تأكيدا ، أو معناه أن ظهرا منه قدامه وظهرا خلفه وكأنهم حفوا به من جانبيه فهذا أصله ، ثم كثر حتى استعمل فى الإقامة بين قوم مطلقا ، ولهذا زعم بعضهم أن لفظة ظهرانى فى هذا الموضع زائدة . **قوله** (إلا أن المسيح الدجال أعور العين اليمنى كأن عينه عنبة طافية) أى بارزة ، وهو من طفا الشىء يطفا بغير همز إذا علا على غيره ، وشبهها بالعنبة التى تقع فى العنقود بارزة عن نظائرها ، وسيأتى بسط ذلك فى كتاب الفتن . **قوله** (وأرانى) بفتح الهمزة ، ذكر بلفظ المضارع مبالغة فى استحضار صورة الحال . **قوله** (آدم) بالمد أى

أسمر . **قوله** (كأحسن مايرى) فى رواية مالك عن نافع الآتية فى كتاب اللباس « كأحسن ما أنت راء » . **قوله** (تضرب لمته) بكسر اللام أى شعر رأسه ، ويقال له إذا جاوز شحمة الاذنين وألم بالمنكبين لمة ، وإذا جاوزت المنكبين فهى جمة وإذا قصرت عنهما فهى وفرة . **قوله** (رجل الشعر) بكسر الجيم أى قد سرحه ودهنه ، وفى رواية مالك « له لمة قد رجلها فهى تقطر ماء » وقد تقدم أنه يحتمل أن يريد أنها تقطر من الماء الذى سرحها به أو أن المراد الاستنارة وكنى بذلك عن مزيد النظافة والنضارة ، ووقع فى رواية سالم الآتية فى نعت عيسى « انه آدم سبط الشعر » وفى الحديث الذى قبله فى نعت عيسى « انه جعد » والجعد ضد السبط فيمكن أن يجمع بينهما بأنه سبط الشعر ووصفه لجعودة فى جسمه لا شعره والمراد بذلك اجتماعه واكتنازه ، وهذا الاختلاف نظير الاختلاف فى كونه آدم أو أحمر ، والأحمر عند العرب الشديد البياض مع الحمرة ، والآدم الاسمر ، ويمكن الجمع بين الوصفين بأنه احمر لونه بسبب كالتعب وهو فى الاصل أسمر ، وقد وافق أبو هريرة على أن عيسى أحمر فظهر أن ابن عمر أنكر شيئا حفظه غيره ، وأما قول الداودى ان رواية من قال « آدم » أثبت فلا أدرى من أين وقع له ذلك مع اتفاق أبى هريرة وابن عباس على مخالفة ابن عمر . وقد وقع فى رواية عبد الرحمن بن آدم عن أبى هريرة فى نعت عيسى « انه مربوع إلى الحمرة والبياض » والله أعلم . **قوله** (واضعا يديه على منكبى رجلين) لم أقف على اسمهما ، وفى رواية مالك متكئا على عواتق رجلين والعواتق جمع عاتق وهو مابين المنكب والعنق . **قوله** (قططا) بفتح القاف والمهملة بعدها مثلها هذا هو المشهور ، وقد تكسر الطاء الاولى ، والمراد به شدة جعودة الشعر ، ويطلق فى وصف الرجل ويراد به الذم يقال جعد اليدين وجعد الاصابع أى بخيل ، ويطلق على القصير أيضا ، وأما إذا أطلق فى الشعر فيحتمل الذم والمدح . **قوله** (كأشبه من رأيت بابن قطن) بفتح القاف والمهملة يأتى فى الطريق التى تلى هذه . **قوله** (تابعه عبيد الله) يعنى ابن عمر العمرى (عن نافع) أى عن ابن عمر ، وروايته وصلها أحمد ومسلم من طريق أبى أسامة ومحمد بن بشر جميعا عن عبد الله بن عمر فى ذكر المسيح الدجال فقط إلى قوله « عنبة طافية » ولم يذكر مابعده « وهذا يشعر بأنه يطلق المتابعة ويريد أصل الحديث لاجميع ماشتمل عليه . **قوله** (حدثنا أحمد بن محمد المكى) هو الازرقى واسم جده الوليد بن عقبة ، ووهم من قال انه القواس واسم جد القواس عون . **قوله** (عن سالم) هو ابن عبد الله بن عمر . **قوله** (لا والله ماقال رسول الله ﷺ لعيسى أحمر) اللام فى قوله « لعيسى » بمعنى عن وهى كقوله تعالى ﴿ وقال الذين كفروا للذين آمنوا لو كان خيرا ماسبقونا اليه ﴾ وقد تقدم بيان الجمع بين ما أنكره ابن عمر وأثبته غيره ، وفيه جواز اليمين على غلبة الظن لان ابن عمر ظن أن الوصف اشتبه على الراوى وان الموصوف بكونه أحمر انما هو الدجال لا عيسى ، وقرب ذلك أن كلا منهما يقال له المسيح وهى صفة مدح لعيسى وصفة ذم للدجال كما تقدم ، وكأن ابن عمر قد سمع سماعا جزما فى وصف عيسى أنه آدم فساغ له الحلف على ذلك لما غلب على ظنه أن من وصفه بأنه أحمر واهم . (بينا أنا نائم أطوف بالكعبة) هذا يدل على أن رؤيته الانبياء فى هذه المرة غير المرة التى تقدمت فى حديث أبى هريرة ، فان تلك كانت ليلة الاسراء وإن كان قد قيل فى الإسراء إن جميعه منام ، لكن الصحيح أنه كان فى اليقظة ، وقيل كان مرتين أو مرارا كما سيأتى فى مكانه ، ومثله ما أخرجه أحمد من وجه آخر عن أبى هريرة رفعه « ليلة أسرى بى وضعت قدمى حيث يضع الأنبياء أقدامهم من بيت المقدس ، فعرض على عيسى بن مريم » الحديث ، قال عياض : رؤيا النبى ﷺ الأنبياء على ماذكر فى هذه

الاحاديث إن كان مناما فلا إشكال فيه ، وان كان فى اليقظة ففيه إشكال : وقد تقدم فى الحج ويأتى فى اللباس من رواية ابن عون عن مجاهد عن ابن عباس فى حديث الباب من الزيادة « وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخلبة ، كأنى أنظر اليه إذا انحدر فى الوادى » وهذا مما يزيد الإشكال . وقد قيل عن ذلك أجوبة : أحدها أن الانبياء أفضل من الشهداء والشهداء أحياء عند ربهم فكذلك الأنبياء فلا يبعد أن يصلوا ويحجوا ويتقربوا إلى الله بما استطاعوا مادامت الدنيا وهى دار تكليف باقية . ثانيها أنه ﷺ أرى حالهم التى كانوا فى حياتهم عليها فمثلوا له كيف كانوا وكيف كان حجهم وتلبيتهم ، ولهذا قال أيضا فى رواية أبى العالية عن ابن عباس عند مسلم « كأنى أنظر إلى موسى ، وكأنى أنظر إلى يونس » . ثالثها أن يكون أخبر عما أوحى اليه ﷺ من أمرهم وما كان منهم . فلهذا أدخل حرف التشبيه فى الرواية ، وحيث أطلقها فهى محمولة على ذلك والله أعلم . وقد جمع البيهقى كتابا لطيفا فى « حياة الانبياء فى قبورهم أورد فيه حديث أنس « الانبياء أحياء فى قبورهم يصلون » أخرجه من طريق يحيى بن أبى كثير وهو من رجال الصحيح عن المستلم بن سعيد ، وقد وثقه أحمد وابن حبان عن الحجاج الأسود وهو ابن أبى زياد البصرى وقد وثقه أحمد وابن معين عن ثابت عنه ، وأخرجه أيضا أبو يعلى فى مسنده من هذا الوجه وأخرجه البزار لكن وقع عنده عن حجاج الصواف وهو وهم والصواب الحجاج الاسود كما وقع التصريح به فى رواية البيهقى وصححه البيهقى . وأخرجه أيضا من طريق الحسن بن قتيبة عن المستلم ، وكذلك أخرجه البزار وابن عدى ، والحسن بن قتيبة ضعيف . وأخرجه البيهقى أيضا من رواية محمد بن عبد الرحمن بن أبى ليلى أحد فقهاء الكوفة عن ثابت بلفظ آخر قال « ان الأنبياء لايتركون فى قبورهم بعد أربعين ليلة ولكنهم يصلون بين يدى الله حتى ينفخ فى الصور » ومحمد سيء الحفظ . وذكر الغزالى ثم الرافعى حديثا مرفوعا « أنا أكرم على ربى من أن يتركنى فى قبرى بعد ثلاث ولا أصلى له » إلا إن أخذ من رواية ابن أبى ليلى هذه وليس الأخذ بجيد لأن رواية ابن أبى ليلى قابلة للتأويل ، قال البيهقى : ان صح فالمراد أنهم لايتركون يصلون إلا هذا المقدار ثم يكونون مصلين بين يدى الله ، قال البيهقى : وشاهد الحديث الأول ماثبت فى صحيح مسلم من رواية حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه « مررت بموسى ليلة أسرى بى عند الكثيب الاحمر وهو قائم يصلى فى قبره » وأخرجه أيضا من وجه آخر عن أنس ، فان قيل هذا خاص بموسى قلنا قد وجدنا له شاهدا من حديث أبى هريرة أخرجه مسلم أيضا من طريق عبد الله بن الفضل عن أبى سلمة عن أبى هريرة رفعه « لقد رأيتنى فى الحجر وقريش تسألنى عن مسراى » الحديث وفيه « وقد رأيتنى فى جماعة من الانبياء فاذا موسى قائم يصلى ، فاذا رجل ضرب جعد كأنه [1] وفيه : وإذا عيسى بن مريم قائم يصلى أقرب الناس به شبها عروة بن مسعود ، وإذا ابراهيم قائم يصلى أشبه الناس به صاحبكم ، فحانت الصلاة فأممتهم » قال البيهقى : وفى حديث سعيد بن المسيب عن أبى هريرة أنه لقيهم ببيت المقدس فحضرت الصلاة فأممهم نبينا ﷺ ثم اجتمعوا فى بيت المقدس . وفى حديث أبى ذر ومالك بن صعصعة فى قصة الاسراء أنه لقيهم بالسموات ، وطرق ذلك صحيحة ، فيحمل على أنه رأى موسى قائما يصلى فى قبره ، ثم عرج به هو ومن ذكر من الأنبياء إلى السموات فلقيهم النبى ﷺ ، ثم اجتمعوا فى بيت المقدس فحضرت الصلاة فأممهم نبينا ﷺ . قال : وصلاتهم فى أوقات مختلفة

---

(١) فى هامش طبعة بولاق : كذا فى جميع النسخ التى بأيدينا

وفى أماكن مختلفة لايرده العقل ، وقد ثبت به النقل ، فدل ذلك على حياتهم . قلت : وإذا ثبت أنهم أحياء من حيث النقل فإنه يقويه من حيث النظر كون الشهداء أحياء بنص القرآن ، والانبياء أفضل من الشهداء . ومن شواهد الحديث ما أخرجه أبوداود من حديث أبى هريرة رفعه وقال فيه « وصلوا على فان صلاتكم تبلغنى حيث كنتم » سنده صحيح ، وأخرجه أبو الشيخ فى « كتاب الثواب » بسند جيد بلفظ « من صلى على عند قبرى سمعته ، ومن صلى على نائيا بلغته » وعند أبى داود والنسائى وصححه ابن خزيمة وغيره عن أوس بن أوس رفعه فى فضل يوم الجمعة « فأكثروا على من الصلاة فيه فان صلاتكم معروضة على . قالوا يارسول الله وكيف تعرض صلاتنا عليك وقد أرمت ؟ قال : ان الله حرم على الأرض أن تأكل أجساد الأنبياء » ومما يشكل على ماتقدم ما أخرجه أبو داود من وجه آخر عن أبى هريرة رفعه « ما من أحد يسلم على إلا رد الله على روحى حتى أرد عليه السلام » ورواته ثقات . ووجه الإشكال فيه أن ظاهره أن عود الروح إلى الجسد يقتضى انفصالها عنه وهو الموت ، وقد أجاب العلماء عن ذلك باجوبة : أحدها أن المراد بقوله « رد الله على روحى » ان رد روحه كانت سابقة عقب دفنه لا أنها تعاد ثم تنزع ثم تعاد . الثانى سلمنا ، لكن ليس هو نزع موت بل لامشقة فيه . الثالث أن المراد بالروح الملك الموكل بذلك . الرابع المراد بالروح النطق فتجوز فيه من جهة خطابنا بما نفهمه . الخامس أنه يستغرق فى أمور الملأ الاعلى ، فاذا سلم عليه رجع اليه فهمه ليجيب من سلم عليه . وقد استشكل ذلك من جهة أخرى ، وهو أنه يستلزم استغراق الزمان كله فى ذلك لاتصال الصلاة والسلام عليه فى أقطار الأرض ممن لايحصى كثرة ، وأجيب بأن أمور الآخرة لاتدرك بالعقل ، وأحوال البرزخ أشبه باحوال الآخرة والله أعلم . **قوله** (سبط الشعر) تقدم ما فيه . **قوله** (يهادى) أى يمشى متمايلا بينهما . **قوله** (ينطف) بكسر الطاء المهملة أى يقطر ومنه النطفة ، كذا قال الداودى ، وقال غيره النطفة الماء الصافى . وقوله « أو يهراق » هوشك من الراوى . **قوله** (أعور عينه اليمنى) كذا هو بالاضافة وعينه بالجر للاكثر وهو من إضافة الموصوف إلى صفته وهو جائز عند الكوفيين وتقديره عند البصريين عين صفحة وجهه اليمنى ، ورواه الاصيلى « عينه » بالرفع كانه وقف على وصفه انه أعور وابتدأ الخبر عن صفة عينه فقال « عينه كأنها كذا » وأبرز الضمير . وفيه نظر لأنه يصير كأنه قال عينه كأن عينه ، ويحتمل أن يكون رفع على البدل من الضمير فى أعور الراجع على الموصوف وهو بدل بعض من كل ، وقال السهيلى : لايجوز أن يرتفع بالصفة كما ترفع الصفة المشبهة باسم الفاعل لأن أعور لايكون نعتا إلا لمذكر ، ويجوز أن تكون عينه مرتفعة بالابتداء وما بعدها الخبر ، وقوله « كأن عنبة طافية » بالنصب على اسم كأن والخبر مقدر محذوف تقديره كأن فى وجهه ، وشاهده قول الشاعر « ان محلا وان مرتحلا » أى إن لنا محلا وان لنا مرتحلا . **قوله** (كأن عنبة طافية) كذا للكشميهنى ولغيره « كأن عينه عنبة طافية » وقد تقدم ضبطه قبل . **قوله** (وأقرب الناس به شبها ابن قطن ، قال الزهرى) أى بالاسناد المذكور (رجل) أى ابن قطن (من خزاعة هلك فى الجاهلية) . قلت : اسمه عبد العزى بن قطن بن عمرو بن جندب بن سعيد بن عائذ ابن مالك بن المصطلق ، وأمه هالة بنت خويلد ، أفاده الدمياطى قال : وقال ذلك أيضا عن أكثم بن أبى الجون وأنه قال « يارسول الله هل يضرنى شبهه ؟ قال : لا ، أنت مسلم وهو كافر » حكاه عن ابن سعد ، والمعروف فى الذى شبه به ﷺ أكثم بن عمرو بن لحى جد خزاعة لا الدجال ، كذلك أخرجه أحمد وغيره ، وفيه دلالة على أن قوله ﷺ

« ان الدجال لايدخل المدينة ولامكة » أى فى زمن خروجه ، ولم يرد بذلك نفى دخوله فى الزمن الماضى ، والله أعلم .
الحديث الخامس حديث أبى هريرة فى ذكر عيسى بن مريم ، أورده من ثلاثة طرق : طريقين موصولين وطريقة معلقة . **قوله** (أنا أولى الناس بابن مريم) فى رواية عبد الرحمن بن أبى عمرة عن أبى هريرة « بعيسى بن مريم فى الدنيا والآخرة » أى أخص الناس به وأقربهم إليه لأنه بشر بأنه يأتى من بعده . قال الكرمانى التوفيق بين هذا الحديث وبين قوله تعالى ﴿ان أولى الناس بابراهيم للذين اتبعوه وهذا النبى﴾ أن الحديث وارد فى كونه ﷺ متبوعا والآية واردة فى كونه تابعا ، كذا قال ، وسياق الحديث كسياق الآية فلا دليل على هذه التفرقة . والحق أنه لامنافاة ليحتاج إلى الجمع ، فكما أنه أولى الناس بابراهيم كذلك هو أولى الناس بعيسى ، ذاك من جهة قوة الاقتداء به وهذا من جهة قوة قرب العهد به . **قوله** (والانبياء أولاد علات) فى رواية عبد الرحمن المذكورة « والانبياء إخوة لعلات » والعلات بفتح المهملة الضرائر ، وأصله أن من تزوج امرأة ثم تزوج أخرى كأنه علّ منها ، والعلل الشرب بعد الشرب ، وأولاد العلات الإخوة من الأب وأمهاتهم شتى ، وقد بينه فى رواية عبد الرحمن فقال « أمهاتهم شتى ودينهم واحد ، وهو من باب التفسير كقوله تعالى ﴿ان الانسان خلق هلوعا ، إذا مسه الشر جزوعا و إذا مسه الخير منوعا﴾ ومعنى الحديث أن أصل دينهم واحد وهو التوحيد وان اختلفت فروع الشرائع ، وقيل المراد أن أزمنتهم مختلفة . **قوله** (ليس بينى وبينه نبى) هذا أورده كالشاهد لقوله انه أقرب الناس اليه . ووقع فى رواية عبد الرحمن بن آدم « وأنا أولى الناس بعيسى لأنه لم يكن بينى وبينه نبى » ، واستدل به على أنه لم يبعث بعد عيسى أحد إلا نبينا ﷺ ، وفيه نظر لأنه ورد أن الرسل الثلاثة الذين أرسلوا إلى أصحاب القرية المذكورة قصتهم فى سورة يس كانوا من أتباع عيسى ، وأن جرجيس وخالد بن سنان كانا نبيين وكانا بعد عيسى ، والجواب أن هذا الحديث يضعف ماورد من ذلك فانه صحيح بلا تردد وفى غيره مقال ، أو المراد أنه لم يبعث بعد عيسى نبى بشريعة مستقلة ، وانما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى ، وقصة خالد بن سنان أخرجها الحاكم فى « المستدرك » من حديث ابن عباس ، ولها طرق جمعتها فى ترجمته فى كتابى فى الصحابة . الحديث السادس حديث أبى هريرة « رأى عيسى رجلا يسرق » الحديث أورده من طريقين موصولة ومعلقة . **قوله** (وقال ابراهيم بن طهمان الخ) وصله النسائى عن أحمد بن حفص بن عبد الله النيسابورى عن أبيه عن ابراهيم ، وأحمد من شيوخ البخارى . **قوله** (كلا والذى لا إله إلا الله) فى رواية الكشميهنى « إلا هو » وفى رواية ابن طهمان عند النسائى « فقال لا والذى لا إله إلا هو » . **قوله** (وكذبت عينىّ) بالتشديد على التثنية ، ولبعضهم بالافراد ، وفى رواية المستملى « كذبت » بالتخفيف وفتح الموحدة و « عينى » بالافراد فى محل رفع ، ووقع فى رواية مسلم « وكذبت نفسى » وفى رواية ابن طهمان « وكذبت بصرى » قال ابن التين : قال عيسى ذلك على المبالغة فى تصديق الحالف . وأما قوله « وكذبت عينى » فلم يرد حقيقة التكذيب ، وإنما أراد كذبت عينى فى غير هذا ، قاله ابن الجوزى ، وفيه بعد . وقيل إنه أراد بالتصديق والتكذيب ظاهر الحكم لا باطن الأمر وإلا فالمشاهدة أعلى اليقين فكيف يكذب عينه ويصدق قول المدعى ؟ ويحتمل أن يكون رآه مد يده إلى الشىء فظن أنه تناوله ، فلما حلف له رجع عن ظنه . وقال القرطبى : ظاهر قول عيسى للرجل «سرقت» أنه خبر جازم عما فعل الرجل من السرقة لكونه رآه أخذ مالا من حرز فى خفية . وقول الرجل كلا نفى لذلك ثم أكده باليمين ، وقول عيسى « آمنت بالله وكذبت عينى » أى صدقت من حلف بالله وكذبت ماظهر لى من كون الأخذ المذكور سرقة

فانه يحتمل أن يكون الرجل أخذ ماله فيه حق ، أو ما أذن له صاحبه فى أخذه ، أو أخذه ليقلبه وينظر فيه ولم يقصد الغصب والاستيلاء . قال ويحتمل أن يكون عيسى كان غير جازم بذلك ، وإنما أراد استفهامه بقوله سرقت ؟ وتكون أداة الاستفهام محذوفة وهو سائغ كثير انتهى . واحتمال الاستفهام بعيد مع جزمه ﷺ بأن عيسى رأى رجلا يسرق ، واحتمال كونه يحل له الأخذ بعيد أيضا بهذا الجزم بعينه ، والأول مأخوذ من كلام القاضى عياض ، وقد تعقبه ابن القيم فى كتابه « اغاثة اللهفان » فقال : هذا تأويل متكلف ، والحق أن الله كان فى قلبه أجل من أن يحلف به أحد كاذبا ، فدار الأمر بين تهمة الحالف وتهمة بصره فرد التهمة إلى بصره ، كما ظن آدم صدق إبليس لما حلف له أنه له ناصح . قلت : وليس بدون تأويل القاضى فى التكلف ، والتشبيه غير مطابق والله أعلم . واستدل به على درء الحد بالشبهة ، وعلى منع القضاء بالعلم ، والراجح عند المالكية والحنابلة منعه مطلقا ، وعند الشافعية جوازه إلا فى الحدود وهذه الصورة من ذلك ، وسيأتى بسطه فى كتاب الأحكام ان شاء الله تعالى . الحديث السابع حديث ابن عباس عن عمر ، هو من رواية الصحابى عن الصحابى . **قوله** (لا تطرونى) بضم أوله ، والإطراء المدح بالباطل تقول أطريت فلانا مدحته فأفرطت فى مدحه . **قوله** (كما أطرت النصارى ابن مريم) أى فى دعواهم فيه الإلهية وغير ذلك ، وهذا الحديث طرف من حديث السقيفة ، وقد ساقه المصنف مطولا فى كتاب المحاربين ، وذكر منه قطعا متفرقة فيما مضى ويأتى التنبيه عليها فى مكانها . الحديث الثامن ، **قوله** (أخبرنا عبد الله) هو ابن المبارك . **قوله** (ان رجلا من أهل خراسان قال للشعبى ، فقال الشعبى) حذف السؤال وقد بينه فى رواية حبان بن موسى عن ابن المبارك فقال « ان رجلا من أهل خراسان قال للشعبى : إنا نقول عندنا إن الرجل إذا اعتق أم ولده ثم تزوجها فهو كالراكب بدنته ، فقال الشعبى » فذكره ، أخرجه الاسماعيلى عن الحسن بن سفيان عنه . **قوله** (إذا أدب الرجل أمته) يأتى الكلام عليه فى النكاح . **قوله** (واذا آمن الرجل بعيسى ثم آمن بى فله أجران) تقدم مباحث ذلك فى كتاب العلم مستوفاة ، وفيه اشارة الى أنه لم يكن بين عيسى وبين نبينا ﷺ نبى ، وقد تقدم البحث فى ذلك . **قوله** (والعبد إذا اتقى ربه الخ) تقدمت الاشارة اليه فى كتاب العتق . الحديث التاسع حديث ابن عباس « انكم محشورون الى الله حفاة[1] » الحديث وسيأتى البحث فيه فى أواخر الرقاق ، والغرض منه ذكر عيسى بن مريم فى قوله ﴿وكنت عليهم شهيدا مادمت فيهم﴾ . **قوله** (قال الفربرى ذكر عن أبى عبد الله) هو البخارى (عن قبيصة) هو ابن عقبة أحد شيوخ البخارى ، أى انه حمل قوله « من أصحابى » أى باعتبار ما كان قبل الردة لا أنهم ماتوا على ذلك ، ولا شك ان من ارتد سلب اسم الصحبة لأنها نسبة شريفة إسلامية فلا يستحقها من ارتد بعد أن اتصف بها ، وقد أخرج الاسماعيلى الحديث المذكور عن ابراهيم بن موسى عن اسحق من قبيصة عن سفيان الثورى به

٤٩ - باب نُزولِ عيسى بنِ مريمَ عليهما السلام

٣٤٤٨ - **حدثنا** إسحاقُ أخبرَنا يعقوبُ بن إبراهيمَ حدَّثَنا أبى عن صالحٍ عنِ ابن شهابٍ أنَّ سعيدَ بنَ المسيَّبِ سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « والذى نفسى بيدِه ، لَيُوشِكَنَّ أن ينزلَ

(١) لفظ الحديث المفروح هنا « انكم تحشرون حفاة »

فيكمُ ابنُ مريمَ حَكَماً عَدْلاً ، فيكسِرَ الصليبَ ، ويَقتلَ الخِنزيرَ ، ويَضَعَ الحربَ ، ويَفيضَ المالُ حتى لا يَقبَلَهُ أحد ، حتى تكونَ السجدةُ الواحدةُ خيراً منَ الدنيا وما فيها . ثم يقولُ أبو هريرةَ : واقرءوا إن شئتم ﴿ وإنْ مِن أهلِ الكتابِ إلا لَيُؤمِنَنَّ بهِ قبلَ مَوتِه ، ويومَ القيامةِ يكونُ عليهم شهيدا ﴾

٣٤٤٩ — حدثنا ابنُ بُكَيرٍ حدثنا الليثُ عن يونُسَ عنِ ابنِ شهابٍ عن نافعٍ مَولى أبي قَتادةَ الأنصاريِّ أنَّ أبا هريرةَ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « كيفَ أنتم إذا نزلَ ابنُ مريمَ فيكم وإمامُكم منكم » تابعَهُ عُقَيلٌ والأوزاعيُّ

قوله (نزول عيسى بن مريم) يعنى فى أواخر الزمان ، كذا لابى ذر بغير « باب » وأثبته غيره ، وذكر فيه المصنف حديثين عن أبى هريرة : أحدهما حديث « والذى نفسى بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم » الحديث . **قوله** (حدثنا إسحق) هو ابن ابراهيم المعروف بابن راهويه ، وانما جزمت بذلك مع تجويز أبى على الجيانى أن يكون هو أو اسحق بن منصور لتعبيره بقوله أخبرنا يعقوب بن ابراهيم لأن هذه العبارة يعتمدها اسحق بن راهويه كما عرف بالاستقراء من عادته أنه لايقول الا « أخبرنا » ولا يقول « حدثنا » وقد أخرج أبو نعيم فى « المستخرج » هذا الحديث من مسند اسحق بن راهويه وقال « أخرجه البخارى عن اسحق » . **قوله** (أخبرنا يعقوب بن ابراهيم حدثنا أبى) هو ابراهيم بن سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف . **قوله** (والذى نفسى بيده) فيه الحلف فى الخبر مبالغة فى تأكيده . **قوله** (ليوشكن) بكسر المعجمة أى ليقربن أى لابد من ذلك سريعا . **قوله** (أن ينزل فيكم) أى فى هذه الامة ، فانه خطاب لبعض الامة ممن لايدرك نزوله . **قوله** (حكما) أى حاكما ، والمعنى أنه ينزل حاكما بهذه الشريعة فان هذه الشريعة باقية لاتنسخ ، بل يكون عيسى حاكما من حكام هذه الامة . وفى رواية الليث عن ابن شهاب عند مسلم « حكما مقسطا » وله من طريق ابن عيينة عن ابن شهاب « إماما مقسطا » والمقسط العادل بخلاف القاسط فهو الجائر . ولأحمد من وجه آخر عن أبى هريرة أقرءوه من رسول الله السلام » وعند أحمد من حديث عائشة « ويمكث عيسى فى الأرض أربعين سنة » وللطبرانى من حديث عبد الله بن مغفل « ينزل عيسى بن مريم مصدقا بمحمد على ملته » . **قوله** (فيكسر الصليب ويقتل الخنزير) أى يبطل دين النصرانية بأن يكسر الصليب حقيقة ويبطل ماتزعمه النصارى من تعظيمه ، ويستفاد منه تحريم اقتناء الخنزير وتحريم أكله وأنه نجس ، لان الشىء المنتفع به لايشرع إتلافه ، وقد تقدم ذكر شىء من ذلك فى أواخر البيوع . ووقع للطبرانى فى « الاوسط » من طريق أبى صالح عن أبى هريرة « فيكسر الصليب ويقتل الخنزير والقرد » زاد فيه القرد واسناده لا بأس به ، وعلى هذا فلا يصح الاستدلال به على نجاسة عين الخنزير لأن القرد ليس بنجس العين اتفاقا ، ويستفاد منه أيضا تغيير المنكرات وكسر آلة الباطل . ووقع فى رواية عطاء بن ميناء عن أبى هريرة عند مسلم « وتذهب الشحناء والتباغض والتحاسد » . **قوله** (ويضع الحرب) فى رواية الكشميهنى « الجزية » ، والمعنى أن الدين يصير واحداً فلا يبقى أحد من أهل الذمة يؤدى الجزية ، وقيل معناه أن المال يكثر حتى لايبقى من يمكن صرف مال الجزية له فتترك الجزية استغناء عنها . وقال عياض : يحتمل أن يكون المراد بوضع الجزية تقريرها على الكفار من غير محاباة ، ويكون كثرة المال بسبب ذلك .

وتعقبه النووى وقال : الصواب أن عيسى لايقبل إلا الإسلام . قلت : ويؤيده أن عند أحمد من وجه آخر عن أبى هريرة « وتكون الدعوى واحدة » قال النووى : ومعنى وضع عيسى الجزية مع أنها مشروعة فى هذه الشريعة أن مشروعيتها مقيدة بنزول عيسى لما دل عليه هذا الخبر ، وليس عيسى بناسخ لحكم الجزية بل نبينا ﷺ هو المبين للنسخ بقوله هذا ، قال ابن بطال : وانما قبلناها قبل نزول عيسى للحاجة إلى المال بخلاف زمن عيسى فانه لايحتاج فيه إلى المال فان المال فى زمنه يكثر حتى لايقبله أحد ، ويحتمل أن يقال إن مشروعية قبولها من اليهود والنصارى لما فى أيديهم من شبهة الكتاب وتعلقهم بشرع قديم بزعمهم ، فاذا نزل عيسى عليه السلام زالت الشبهة بحصول معاينته فيصيرون كعبدة الاوثان فى انقطاع حجتهم وانكشاف أمرهم ، فناسب أن يعاملوا معاملتهم فى عدم قبول الجزية منهم . هكذا ذكره بعض مشايخنا احتمالا والله أعلم . **قوله** (ويفيض المال بفتح أوله وكسر الفاء وبالضاد المعجمة أى يكثر ، وفى رواية عطاء بن ميناء المذكورة « ويدعون إلى المال فلا يقبله أحد » وسبب كثرته نزول البركات وتوالى الخيرات بسبب العدل وعدم الظلم وحينئذ تخرج الارض كنوزها وتقل الرغبات فى اقتناء المال لعلمهم بقرب الساعة . **قوله** (حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها) أى أنهم حينئذ لايتقربون إلى الله إلا بالعبادة ، لا بالتصدق بالمال ، وقيل معناه أن الناس يرغبون عن الدنيا حتى تكون السجدة الواحدة أحب اليهم من الدنيا وما فيها . وقد روى ابن مردويه من طريق محمد بن أبى حفصة عن الزهرى بهذا الاسناد فى هذا الحديث « حتى تكون السجدة واحدة لله رب العالمين » . **قوله** (ثم يقول أبو هريرة : واقرءوا إن شئتم ﴿وان من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته ﴾ الآية) هو موصول بالاسناد المذكور ، قال ابن الجوزى : انما تلا أبو هريرة هذه الآية للاشارة إلى مناسبتها لقوله « حتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها » فانه يشير بذلك إلى صلاح الناس وشدة إيمانهم واقبالهم على الخير ، فهم لذلك يؤثرون الركعة الواحدة على جميع الدنيا . والسجدة تطلق ويراد بها الركعة ، قال القرطبى : معنى الحديث أن الصلاة حينئذ تكون أفضل من الصدقة لكثرة المال اذ ذاك وعدم الانتفاع به حتى لايقبله أحد . وقوله فى الآية ﴿وان﴾ بمعنى ما ، أى لايبقى أحد من أهل الكتاب وهم اليهود والنصارى إذا نزل عيسى الا آمن به ، وهذا مصير من أبى هريرة إلى أن الضمير فى قوله ﴿ الا ليؤمنن به ﴾ وكذلك فى قوله ﴿ قبل موته ﴾ يعود على عيسى ، أى إلا ليؤمن بعيسى قبل موت عيسى ، وبهذا جزم ابن عباس فيما رواه ابن جرير من طريق سعيد بن جبير عنه باسناد صحيح ، ومن طريق أبى رجاء عن الحسن قال قبل موت عيسى : والله انه الآن لحى ولكن إذا نزل آمنوا به اجمعون ، ونقله عن أكثر أهل العلم ورجحه ابن جرير وغيره . ونقل أهل التفسير فى ذلك أقوالا أخر وأن الضمير فى قوله « به » يعود لله أو لمحمد ، وفى « موته » يعود على الكتابى على القولين ، وقيل على عيسى . وروى ابن جرير من طريق عكرمة عن ابن عباس « لايموت يهودى ولا نصرانى حتى يؤمن بعيسى » فقال له عكرمة : أرأيت أن خر من بيت أو احترق أو أكله السبع ؟ قال : لايموت حتى يحرك شفتيه بالايمان بعيسى » وفى اسناده ضعيف وفيه ضعف . ورجح جماعة هذا المذهب بقراءة أبى بن كعب ﴿ الا ليؤمنن به قبل موتهم ﴾ أى أهل الكتاب « قال النووى : معنى الآية على هذا ليس من أهل الكتاب أحد يحضره الموت إلا آمن عند المعاينة قبل خروج روحه بعيسى وأنه عبد الله وابن أمته ، ولكن لاينفعه هذا الايمان فى تلك الحالة كما قال تعالى ﴿ وليست التوبة للذين يعملون السيآت حتى إذا حضر أحدهم الموت قال انى تبت الآن ﴾ قال : وهذا المذهب

أظهر لأن الاول يخص الكتابي الذي يدرك نزول عيسى ، وظاهر القرآن عمومه في كل كتابي في زمن نزول عيسى وقبله . قال العلماء : الحكمة في نزول عيسى دون غيره من الانبياء الرد على اليهود في زعمهم أنهم قتلوه ، فبين الله تعالى كذبهم وأنه الذي يقتلهم ، أو نزوله لدنو أجله ليدفن في الأرض ، إذ ليس لمخلوق من التراب أن يموت في غيرها . وقيل انه دعا الله لما رأى صفة محمد وأمته أن يجعله منهم فاستجاب الله دعاءه وأبقاه حتى ينزل في آخر الزمان مجددا لأمر الاسلام ، فيوافق خروج الدجال ، فيقتله ، والاول أوجه . وروى مسلم من حديث ابن عمر في مدة اقامة عيسى بالارض بعد نزوله أنها سبع سنين ، وروى نعيم بن حماد في « كتاب الفتن » من حديث ابن عباس أن عيسى اذ ذاك يتزوج في الارض ويقيم بها تسع عشرة سنة ، وباسناد فيه مبهم عن أبي هريرة يقيم بها أربعين سنة ، وروى أحمد وأبو داود باسناد صحيح من طريق عبد الرحمن بن آدم عن أبي هريرة مثله مرفوعا . وفي هذا الحديث « ينزل عيسى عليه ثوبان ممصران فيدق الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويدعو الناس إلى الاسلام ، ويهلك الله في زمانه الملل كلها الا الاسلام ، وتقع الأمنة في الأرض حتى ترتع الاسود مع الابل وتلعب الصبيان بالحيات - وقال في آخره - ثم يتوفى ويصلي عليه المسلمون » وروى أحمد ومسلم من طريق حنظلة بن علي الاسلمي عن أبي هريرة « ليهلن ابن مريم بفج الروحاء بالحج والعمرة » الحديث ، وفي رواية لأحمد من هذا الوجه : ينزل عيسى فيقتل الخنزير ويمحي الصليب وتجمع له الصلاة ويعطى المال حتى لايقبل ويضع الخراج ، وينزل الروحاء فيحج منها أو يعتمر أو يجمعهما وتلا أبو هريرة ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به﴾ الآية . قال حنظلة قال أبو هريرة : يؤمن به قبل موت عيسى . وقد اختلف في موت عيسى عليه السلام قبل رفعه ، والاصل فيه قوله تعالى ﴿ انى متوفيك ورافعك ﴾ فقيل على ظاهره ، وعلى هذا فاذا نزل إلى الأرض ومضت المدة المقدرة له يموت ثانيا . وقيل معنى قوله ﴿متوفيك﴾ من الارض ، فعلى هذا لايموت الا في آخر الزمان . واختلف في عمره حين رفع فقيل ابن ثلاث وثلاثين وقيل مائة وعشرين . الحديث العاشر ، **قوله** (عن نافع مولى أبي قتادة الانصاري) هو أبو محمد بن عياش الاقرع ، قال ابن حبان : هو مولى امرأة من غفار وقيل له مولى أبي قتادة لملازمته له . قلت : وليس له عن أبي هريرة في الصحيح سوى هذا الحديث الواحد . **قوله** (كيف أنتم إذا نزل ابن مريم فيكم وإمامكم منكم) سقط قوله « فيكم » من رواية أبي ذر . **قوله** (تابعه عقيل والاوزاعي) يعني تابعا يونس عن ابن شهاب في هذا الحديث ، فأما متابعة عقيل فوصلها ابن منده في « كتاب الايمان » من طريق الليث عنه ولفظه مثل سياق أبي ذر سواء ، وأما متابعة الاوزاعي فوصلها ابن منده أيضا وابن حبان والبيهقي في « البعث » وابن الأعرابي في معجمه من طرق عنه ولفظه مثل رواية يونس ، وقد أخرجه مسلم من طريق ابن أبي ذئب عن ابن شهاب بلفظ « وأمكم منكم » قال الوليد بن مسلم : فقلت لابن أبي ذئب إن الأوزاعي حدثنا عن الزهري فقال « وإمامكم منكم » قال ابن أبي ذئب أتدري ما أمكم منكم ؟ قلت تخبرني ، قال : فأمكم بكتاب ربكم . وأخرجه مسلم من رواية ابن أخي الزهري عن عمه بلفظ « كيف بكم إذا نزل فيكم ابن مريم فأمكم » وعند أحمد من حديث جابر في قصة الدجال ونزول عيسى « واذا هم بعيسى ، فيقال تقدم ياروح الله ، فيقول ليتقدم إمامكم ، فليصل بكم ولابن ماجه في حديث أبي أمامة الطويل في الدجال قال « وكلهم أي المسلمون ببيت المقدس وإمامهم رجل صالح قد تقدم ليصلي بهم ، اذ نزل عيسى فرجع الامام ينكص ليتقدم عيسى ، فيقف عيسى بين كتفيه ثم يقول : تقدم فانها لك أقيمت » وقال أبو الحسن الحسني الابدي في مناقب الشافعي : تواترت

الاخبار بأن المهدى من هذه الأمة وأن عيسى يصلى خلفه ، ذكر ذلك ردا للحديث الذى أخرجه ابن ماجه عن أنس وفيه « ولا مهدى إلا عيسى » وقال أبو ذر الهروى : حدثنا الجوزقى عن بعض المتقدمين قال : معنى قوله « وامامكم منكم » يعنى أنه يحكم بالقرآن لا بالانجيل . وقال ابن التين : معنى قوله « وامامكم منكم » أن الشريعة المحمدية متصلة الى يوم القيامة ، وأن فى كل قرن طائفة من أهل العلم . وهذا والذى قبله لايبين كون عيسى اذا نزل يكون إماما أو مأموما ، وعلى تقدير أن يكون عيسى إماما فمعناه أنه يصير معكم بالجماعة من هذه الأمة . قال الطيبى : المعنى يؤمكم عيسى حال كونه فى دينكم . ويعكر عليه قوله فى حديث آخر عند مسلم « فيقال له : صل لنا ، فيقول : لا ، إن بعضكم على بعض أمراء تكرمة لهذه الأمة » وقال ابن الجوزى ، لو تقدم عيسى إماما لوقع فى النفس إشكال وقيل : أتراه تقدم نائبا أو مبتدئا شرعا ، فصلى مأموما لئلا يتدنس بغبار الشبهة وجه قوله « لانبى بعدى » . وفى صلاة عيسى خلف رجل من هذه الأمة مع كونه فى آخر الزمان وقرب قيام الساعة دلالة للصحيح من الأقوال أن الأرض لاتخلو عن قائم لله بحجة . والله أعلم

٥٠ ـ باب ماذكر عن بنى إسرائيل

٣٤٥٠ ـ **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا أبو عوانة حدثنا عبد الملك عن ربعى بن حراش قال « قال عقبة بن عمرو لحذيفة : ألا تحدثنا ماسمعت من رسول الله ﷺ ؟ قال : إنى سمعته يقول : إن مع الدجال إذا خرج ماء ونارا ، فأما التى يرى الناس أنها النار فماء بارد ، وأما الذى يرى الناس أنه ماء بارد فنار تحرق . فمن أدرك منكم فليقع فى الذى يرى أنها نار ، فانه عذب بارد »

[الحديث ٣٤٥٠ ـ طرفه فى : ٧١٣٠]

٣٤٥١ ـ قال حذيفة « وسمعته يقول : إن رجلا كان فيمن كان قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه ، فقيل له : هل عملت من خير ؟ قال : ما أعلم . قيل له : انظر . قال : ما أعلم شيئا ، غير أنى كنت أبايع الناس فى الدنيا وأجازيهم ، فأنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر . فأدخله الله الجنة »

٣٤٥٢ ـ قال « وسمعته يقول : إن رجلا حضره الموت ، فلما يئس من الحياة أوصى أهله : إذا أنا مت فاجمعوا لى حطبا كثيرا وأوقدوا فيه نارا ، حتى إذا أكلت لحمى وخلصت إلى عظمى فامتحشت ، فخذوها فاطحنوها ثم انظروا يوما راحا فاذروه فى اليم : ففعلوا . فجمعه الله فقال له : لم فعلت ذلك ؟ قال : من خشيتك . فغفر الله له » قال عقبة بن عمرو « وأنا سمعته يقول ذاك ، وكان نباشا »

[الحديث ٣٤٥٢ ـ طرفاه فى : ٣٤٧٩ ، ٦٤٨٠]

٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤ ـ **حدثنى** بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرنى معمر ويونس عن الزهرى قال أخبرنى عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس رضى الله عنهم قالا « لما نزل برسول الله ﷺ طفق يطرح

خَمِيصَةً على وجهِهِ ، فإذا اغتَمَّ كشفَها عن وَجهِهِ فقالَ وهوَ كذلكَ : لعنةُ اللهِ على اليهودِ والنصارَى ، اتَّخذوا قبورَ أنبيائِهم مَساجدَ . يُحذِّرُ ما صَنَعوا »

٣٤٥٥ — **حدثني** محمدُ بن بَشَّارٍ حدَّثنا محمدُ بن جَعفرٍ حدَّثنا شُعبةُ عن فُراتٍ القَزَّازِ قال سمعتُ أبا حازمٍ قال : قاعَدْتُ أبا هريرةَ خَمسَ سِنين ، فسمعتُه يُحدِّثُ عنِ النبيِّ ﷺ قال « كانت بنو إسرائيلَ تَسوسُهمُ الأنبياءُ ، كلما هلكَ نبيٌّ خَلَفه نبيٌّ ، وإنهُ لا نبيَّ بعدي ، وسيكونُ خُلَفاءُ فيَكثُرون . قالوا : فما تأمُرنا ؟ قال : فُوا ببيعةِ الأوَّلِ فالأوَّلِ ، أعطوهم حقَّهم ، فإنَّ اللهَ سائلُهم عمَّا استَرعاهم »

٣٤٥٦ — **حدثنا** سعيد بن أبي مريم حدثنا أبو غسان قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيدٍ رضيَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال « لتتَّبِعُنَّ سَنَنَ من كان قبلَكم شِبراً بشِبرٍ وذِراعاً بذِراعٍ ، حتَّى لو سَلَكوا جُحرَ ضَبٍّ لسَلكتُموهُ . قلنا : يارسولَ اللهِ ، اليهودَ والنصارَى ؟ قال : فمن » ؟

[الحديث ٤٣٥٦ ـ طرفه في : ٧٣٢٠]

٣٤٥٧ — **حدثنا** عمرانُ بن مَيسَرَةَ حدَّثنا عبدُ الوارثِ حدَّثنا خالدٌ عن أبي قِلابةَ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال « ذَكروا النارَ والناقوسَ فذَكروا اليهـــودَ والنصارى ، فأُمِرَ بلالٌ أن يَشفَعَ الأذانَ وأن يُوتِرَ الإقامةَ »

٣٤٥٨ — **حدثنا** محمدُ بن يوسُفَ حدَّثنا سُفيانُ عنِ الأعمشِ عن أبي الضُّحى عن مَسروقٍ « عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها كانت تَكرَهُ أن يَجعلَ المصلِّي يدَهُ في خاصِرتِهِ وتقول : إنَّ اليهودَ تَفعله »

تابعَهُ شُعبةُ عنِ الأعمش

٣٤٥٩ — **حدثنا** قُتيبةُ بن سعيدٍ حدَّثنا ليثٌ عن نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما عن رسولِ اللهِ ﷺ قال « إنما أجَلُكم ـ في أجَلِ من خَلا منَ الأمم ـ ما بينَ صلاةِ العصرِ إلى مَغربِ الشمس . وانما مَثَلُكم ومَثَلُ اليهودِ والنصارَى كرجُلٍ استعملَ عُمالا فقال : مَن يَعملُ لي إلى نصفِ النهار على قيراطٍ قيراط ؟ فعملتِ اليهودُ الى نصفِ النهارِ على قيراط قيراط . ثمَّ قال : مَن يَعمَلُ لي من نصفِ النهارِ إلى صلاةِ العصرِ على قيراطٍ قيراط ؟ فعملَتِ النصارَى من نصفِ النهار إلى صلاةِ العصرِ على قيراطٍ قيراط . ثمَّ قال : مَن يَعمل لي من صلاةِ العصر الى مَغرِبِ الشمس على قيراطينِ قيراطين ؟ ألا فأنتمُ الذين يَعملونَ من صلاةِ العصر إلى مَغرِبِ الشمس على قيراطين قيراطين ، ألا لكمُ الأجرُ مرَّتين . فغضِبَتِ اليهودُ والنصارى فقالوا : نحنُ أكثرُ عملاً وأقلُّ عطاء ،

قال اللهُ : هل ظلمتُكم من حقِّكم شيئا ؟ قالوا : لا . قال : فانه فضلى ، أعطيه مَن شئتُ »

٣٤٦٠ — **حدثنا** علىُّ بن عبدِ الله حدَّثنا سفيانُ عن عمرٍو عن طاوُسٍ عنِ ابنِ عباسٍ قال « سمعتُ عمرَ رضىَ اللهُ عنه يقول : قاتلَ اللهُ فلاناً ، ألم يَعلَم أنَّ النبىَّ ﷺ قال : لعنَ اللهُ اليهودَ ، حُرِّمَتْ عليهمِ الشحومُ فجمَّلوها فباعوها » . تابعه جابرٌ وأبو هريرةَ عنِ النبىِّ ﷺ

٣٤٦١ — **حدثنا** أبو عاصمٍ الضحاكُ بن مَخْلَدٍ أخبرَنا الأوزاعىُّ حدَّثنا حسانُ بنُ عَطيَّةَ عن أبى كَبشةَ عن عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو أنَّ النبىَّ ﷺ قال « بلِّغوا عنى ولو آيةً ، وحدِّثوا عن بنى إسرائيلَ ولا حَرَجَ ، ومَن كذَبَ علىَّ مُتعمِّداً فليتبوَّأ مَقعدَهُ منَ النار »

٣٤٦٢ — **حدثنا** عبدُ العزيزِ بن عبدِ اللهِ قال حدَّثنى إبراهيمُ بن سعدٍ عن صالحٍ عن ابنِ شهابٍ قال : قال أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمٰنِ إنَّ أبا هريرةَ رضىَ الله عنه قال : إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « إنَّ اليهودَ والنصارَى لا يَصبغون ، فخالِفوهم »

[الحديث ٣٤٦٢ — طرفه فى : ٥٨٩٩]

٣٤٦٣ — **حدثنا** محمدٌ قال حدَّثنا حَجاجٌ حدَّثنا جريرٌ عنِ الحسنِ حدَّثَنا جُندبُ بن عبدِ اللهِ فى هٰذا المسجدِ ، وما نَسِينا منذُ حدَّثَنا ، وما نَخشَى أن يكونَ جُندبٌ كذبَ على النبىِّ ﷺ قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « كان فيمَن كان قبلَكم رجُلٌ به جُرحٌ فجزِعَ فأخذَ سكيناً فحزَّ بها يدَه ، فما رَقَأَ الدمُ حتى مات ، قال اللهُ تعالى : بادَرَنى عبدى بنفسِه ، حرَّمتُ عليه الجنة »

قوله (باب ماذكر عن بنى اسرائيل) أى ذرية يعقوب بن إسحق بن ابراهيم ، واسرائيل لقب يعقوب ، أى من الاعاجيب التى كانت فى زمانهم ، ذكر فيه أربعة وثلاثين حديثا : الحديث الأول وهو يشتمل على ثلاثة أحاديث وقوله « حدثنا موسى بن اسماعيل » هذا هو الصواب . ولبعضهم « حدثنا مسدد » بدل « موسى » وليس بصواب لان رواية مسدد ستأتى فى آخر هذا الباب موصولة ، ورواية موسى معلقة من أجل كلمة اختلفا فيها على أبى عوانة وكلام أبى على الغسانى يوهم أن ذلك وقع هنا وليس كذلك . وقوله « حدثنا عبد الملك » هو ابن عمير . **قوله** (قال عقبة بن عمرو) هو أبو مسعود الانصارى المعروف بالبدرى . **قوله** (ان مع الدجال إذا خرج ماء) الحديث يأتى الكلام عليه مستوفى فى كتاب الفتن ، والغرض منه هنا ايراد مايليه وهو قصة الرجل الذى كان يبايع الناس ، وقصة الرجل الذى أوصى بنيه أن يحرقوه . فاما قصة الذى كان يبايع الناس فقد أوردها أيضا فى أواخر هذا الباب من حديث أبى هريرة ، وتقدم الكلام عليه فى أثناء كتاب البيوع ، وقوله فى هذه الرواية « كنت أبايع الناس فى الدنيا وأجازيهم » أى أقاضيهم ، والمجازاة المقاضاة ، أى آخذ منهم وأعطى . ووقع فى رواية الاسماعيلى « وأجازفهم »

بالجيم والزاى والفاء ، وفى اخرى بالمهملة والراء ، وكلاهما تصحيف لايظهر ، والله أعلم . وأما قصة الذى أوصى بنيه أن يحرقوه فسيأتى الكلام عليها فى أواخر هذا الباب حيث أورده المصنف مفردا إن شاء الله تعالى . قوله (فامتحشت) بضم المثناة وكسر المهملة بعدها معجمة أى احترقت ، ولبعضهم بوزن احترقت وهو أشبه . وقوله (ثم انظروا يوما راحا) أى شديد الريح . قوله فى آخره (قال عقبة بن عمرو ، وأنا سمعته) يعنى النبى ﷺ (يقول ذاك ، وكان نباشا) ظاهره أن الذى سمعه أبو مسعود هو الحديث الاخير فقط ، لكن تبين من رواية شعبة عن عبد الملك بن عمير أنه سمع الجميع ، فانه أورد فى الفتن قصة الذى كان يبايع الناس من حديث حذيفة ، وقال فى آخره « قال أبو مسعود وأنا سمعته » وكذلك قال فى حديث الذى أوصى بنيه كما سيأتى فى أواخر هذا الباب ، وقوله « وكان نباشا » ظاهره أنه من زيادة أبى مسعود فى الحديث ، لكن أورده ابن حبان من طريق ربعى عن حذيفة قال « توفى رجل كان نباشا فقال لولده أحرقونى » فدل على أن قوله وكان نباشا من رواية حذيفة وأبى مسعود معا . ووقع فى رواية للطبرانى بلفظ « بينما حذيفة وأبو مسعود جالسين فقال أحدهما : سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان رجلا من بنى إسرائيل كان ينبش القبور » فذكره ، وعرف منها وجه دخوله فى هذا الباب . الحديث الثانى ، قوله (لما نزل) بضم أوله ، وفى نسخة عند أبى ذر بفتحتين (برسول الله ﷺ) يعنى الموت أو ملك الموت ، ونقل النووى أنه فى مسلم للاكثر بالضم ، وفى رواية بزيادة مثناة يعنى المنية ، أورده مختصرا وقد تقدم بأتم من هذا فى الصلاة . ويأتى شرحه فى أواخر المغازى ان شاء الله تعالى ، والغرض منه ذم اليهود والنصارى فى اتخاذهم قبور أنبيائهم مساجد ، وعبد الله الذى فى الاسناد هو ابن المبارك . الحديث الثالث ، قوله (عن فرات القزاز) بقاف وزايين معجمتين وهو فرات بضم الفاء وتخفيف الراء آخره مثناة ابن عبد الرحمن ، وأبو حازم هو سلمان الاشجعى قوله (تسوسهم الانبياء) أى أنهم كانوا إذا ظهر فيهم فساد بعث الله لهم نبيا يقيم لهم أمرهم ويزيل ماغيروا من أحكام التوراة ، وفيه إشارة إلى أنه لابد للرعية من قائم بأمورها يحملها على الطريق الحسنة وينصف المظلوم من الظالم . قوله (وانه لانبى بعدى) أى فيفعل ما كان أولئك يفعلون . قوله (وسيكون خلفاء) أى بعدى ، وقوله (فيكثرون) بالمثلثة وحكى عياض أن منهم من ضبطه بالموحدة وهو تصحيف ، ووجه بأن المراد إكثار قبيح فعلهم . قوله (فوا) فعل أمر بالوفاء ، والمعنى أنه إذا بويع الخليفة بعد خليفة فبيعة الاول صحيحة يجب الوفاء بها وبيعة الثانى باطلة ، قال النووى : سواء عقدوا للثانى عالمين بعقد الاول أم لا ، سواء كانوا فى بلد واحد أو أكثر . سواء كانوا فى بلد الامام المنفصل أم لا . هذا هو الصواب الذى عليه الجمهور ، وقيل تكون لمن عقدت له فى بلد الامام دون غيره ، وقيل يقرع بينهما قال : وهما قولان فاسدان . وقال القرطبى : فى هذا الحديث حكم بيعة الأول وأنه يجب الوفاء بها ، وسكت عن بيعة الثانى . وقد نص عليه فى حديث عرفجة فى صحيح مسلم حيث قال « فاضربوا عنق الآخر » . قوله (أعطوهم حقهم) أى أطيعوهم وعاشروهم بالسمع والطاعة ، فان الله يحاسبهم على مايفعلونه بكم ، وستأتى تتمة القول فى ذلك فى أوائل كتاب الفتن . قوله (فان الله سائلهم عما استرعاهم) هو لحديث ابن عمر المتقدم « كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » وسيأتى شرحه فى كتاب الاحكام إن شاء الله تعالى . وفى الحديث تقديم أمر الدين على أمر الدنيا لأنه ﷺ أمر بتوفية حق السلطان لما فيه من إعلاء كلمة الدين وكف الفتنة والشر ، وتأخير أمر المطالبة بحقه لايسقطه ، وقد وعده الله أنه يخلصه ويوفيه إياه ولو فى الدار الآخرة : الحديث

الرابع حديث أبي سعيد ، قوله (لتتبعن) بضم العين وتشديد النون (سنن) بفتح المهملة أى طريق (من قبلكم) أى الذين قبلكم . قوله (جحر) بضم الجيم وسكون المهملة (ضب) بفتح المعجمة وتشديد الموحدة دويبة معروفة يقال خصت بالذكر لان الضب يقال له فاغى الهاجم . والذى يظهر أن التخصيص انما وقع لجحر الضب لشدة ضيقه ورداءته ، ومع ذلك فانهم لاقتفائهم آثارهم واتباعهم طرائقهم لو دخلوا فى مثل هذا الضيق الردىء لتبعوهم . قوله (قال النبى ﷺ : فمن) ؟ هو استفهام انكارى ، أى ليس المراد غيرهم ، وسيأتى بقية الكلام على هذا الحديث فى كتاب الاعتصام . الحديث الخامس حديث أنس « ذكروا النار والناقوس » الحديث اورده مختصرا ، وقد مضى شرحه تاما فى كتاب الصلاة . الحديث السادس حديث عائشة « كانت تكره أن يجعل المصلى يده فى خاصرته وتقول ان اليهود تفعله » فى رواية أبى نعيم من طريق أحمد بن الفرات عن محمد بن يوسف شيخ البخارى فيه بلفظ « انها كرهت الاختصار فى الصلاة وقالت : انما يفعل ذلك اليهود » ووقع عند الاسماعيلى من طريق يزيد بن هارون عن سفيان وهو الثورى بهذا الاسناد ، يعنى وضع اليد على الخاصرة فى الصلاة ، وقد تقدم البحث فى هذه المسألة فى أواخر الصلاة فى الكلام على حديث أبى هريرة « نهى عن الخصر فى الصلاة » . قوله (تابعه شعبة عن الأعمش) وصله ابن أبى شيبة من طريقه . الحديث السابع حديث ابن عمر « مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالا » الحديث ، تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الصلاة . الحديث الثامن حديث عمر « قاتل الله فلانا » أورده مختصرا ، وقد تقدم تاما فى كتاب البيوع فى أواخره مع شرحه . قوله (تابعه جابر وأبو هريرة عن النبى ﷺ) يعنى فى تحريم شحوم الميتة دون القصة ، فأما حديث جابر فوصله المصنف فى أواخر البيوع وفيه غير ذلك ، وتقدم شرحه هناك . وأما حديث أبى هريرة فوصله المصنف فى أواخر البيوع أيضا من طريق سعيد بن المسيب عنه . الحديث التاسع : قوله (عن أبى كبشة السلولى) تقدم ذكره فى كتاب الهبة فى حديث آخر ، وليس له فى البخارى سوى هذين الحديثين . قوله (بلغوا عنى ولو آية) قال المعافى النهروانى فى « كتاب الجليس » له الآية فى اللغة تطلق على ثلاثة معان : العلامة الفاصلة ، والاعجوبة الحاصلة ، والبلية النازلة . فمن الأول قوله تعالى ﴿ آيتك ألا تكلم الناس ثلاثة أيام إلا رمزا ﴾ ومن الثانى ﴿ إن فى ذلك لآية ﴾ ومن الثالث جعل الأمير فلانا اليوم آية . ويجمع بين هذه المعانى الثلاثة أنه قيل لها آية لدلالتها وفصلها وإبانتها . وقال فى الحديث « ولو آية » أى واحدة ليسارع كل سامع إلى تبليغ ما وقع له من الآى ولو قل ليتصل بذلك نقل جميع ماجاء به ﷺ . اه كلامه . قوله (وحدثوا عن بنى اسرائيل ولا حرج) أى لاضيق عليكم فى الحديث عنهم لأنه كان تقدم منه ﷺ الزجر عن الأخذ عنهم والنظر فى كتبهم ثم حصل التوسع فى ذلك ، وكأن النهى وقع قبل استقرار الأحكام الاسلامية والقواعد الدينية خشية الفتنة ، ثم لما زال المحذور وقع الاذن فى ذلك لما فى سماع الأخبار التى كانت فى زمانهم من الاعتبار ، وقيل معنى قوله « لا حرج » : لاتضيق صدوركم بما تسمعونه عنهم من الأعاجيب فان ذلك وقع لهم كثيرا ، وقيل لاحرج فى أن لاتحدثوا عنهم لأن قوله أولا « حدثوا » صيغة أمر تقتضى الوجوب فأشار الى عدم الوجوب وأن الأمر فيه للإباحة بقوله « ولا حرج » أى فى ترك التحديث عنهم . وقيل المراد رفع الحرج عن حاكى ذلك لما فى أخبارهم من الألفاظ الشنيعة نحو قولهم ﴿ اذهب أنت وربك فقاتلا ﴾ وقولهم ﴿ اجعل لنا إلها ﴾ وقيل المراد ببنى اسرائيل أولاد إسرائيل نفسه وهم أولاد يعقوب ، والمراد حدثوا عنهم بقصتهم مع أخيهم يوسف ، وهذا أبعد الأوجه . وقال مالك المراد جواز التحدث

عنهم بما كان من أمر حسن ، أما ما علم كذبه فلا . وقيل المعنى حدثوا عنهم بمثل ماورد فى القرآن والحديث الصحيح . وقيل المراد جواز التحدث عنهم بأى صورة وقعت من انقطاع أو بلاغ لتعذر الاتصال فى التحدث عنهم ، بخلاف الاحكام الاسلامية فان الأصل فى التحدث بها الاتصال ، ولا يتعذر ذلك لقرب العهد . وقال الشافعى : من المعلوم أن النبى ﷺ لايجيز التحدث بالكذب ، فالمعنى حدثوا عن بنى اسرائيل بما لا تعلمون كذبه ، وأما ماتجوزونه فلا حرج عليكم فى التحدث به عنهم وهو نظير قوله « اذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم » ولم يرد الاذن ولا المنع من التحدث بما يقطع بصدقه . **قوله** (ومن كذب على متعمدا) تقدم شرحه مستوفى فى كتاب العلم ، وذكرت عدد من رواه وصفة مخارجه بما يغنى عن الاعادة . وقد اتفق العلماء على تغليظ الكذب على رسول الله ﷺ وأنه من الكبائر ، حتى بالغ الشيخ أبو محمد الجوينى فحكم بكفر من وقع منه ذلك ، وكلام القاضى أبى بكر بن العربى يميل اليه . وجهل من قال من الكرامية وبعض المتزهدة إن الكذب على النبى ﷺ يجوز فيما يتعلق بتقوية أمر الدين وطريقة أهل السنة والترغيب والترهيب ، واعتلوا بأن الوعيد ورد فى حق من كذب عليه لا فى الكذب له ، وهو اعتلال باطل لأن المراد بالوعيد من نقل عنه الكذب سواء كان له أو عليه ، والدين بحمد الله كامل غير محتاج الى تقويته بالكذب . الحديث العاشر ، **قوله** (ان اليهود والنصارى لايصبغون فخالفوهم) يقتضى مشروعية الصبغ ، والمراد به صبغ شيب اللحية والرأس ، ولا يعارضه ماورد من النهى عن إزالة الشيب لان الصبغ لا يقتضى الإزالة . ثم ان المأذون فيه مقيد بغير السواد ، لما أخرجه مسلم من حديث جابر أنه ﷺ قال «غيروه وجنبوه السواد » ولابى داود وصححه ابن حبان من حديث ابن عباس مرفوعا « يكون قوم فى آخر الزمان يخضبون كحواصل الحمام لايجدون ريح الجنة » واسناده قوى ، إلا أنه اختلف فى رفعه ووقفه ، وعلى تقدير ترجيح وقفه فمثله لايقال بالرأى فحكمه الرفع ، ولهذا اختار النووى أن الصبغ بالسواد يكره كراهية تحريم . وعن الحليمى أن الكراهة خاصة بالرجال دون النساء فيجوز ذلك للمرأة لأجل زوجها . وقال مالك : الحناء والكتم واسع ، والصبغ بغير السواد أحب الى . ويستثنى من ذلك المجاهد اتفاقا . وليس المراد بالصبغ فى هذا الحديث صبغ الثياب ولا خضب اليدين والرجلين بالحناء مثلا لأن اليهود والنصارى لايتركون ذلك ، وقد صرح الشافعية بتحريم لبس الثياب المزعفرة للرجل وبتحريم خضب الرجال أيديهم وأرجلهم إلا للتداوى ، وسيأتى بسط القول فى ذلك فى كتاب اللباس إن شاء الله تعالى . الحديث الحادى عشر ، **قوله** (حدثنا محمد) هو ابن معمر ، نسبه ابن السكن عن الفربرى ، وقيل هو الذهلى . **قوله** (حدثنا حجاج) هو ابن منهال وجرير هو ابن حازم والحسن هو البصرى . **قوله** (فى هذا المسجد) هو مسجد البصرة . **قوله** (وما نسينا منذ حدثنا) أشار بذلك إلى تحققه لما حدث به وقرب عهده به واستمرار ذكره له . **قوله** (وما نخشى أن يكون جندب كذب) فيه إشارة إلى أن الصحابة عدول ، وان الكذب مأمون من قبلهم ولا سيما على النبى ﷺ . **قوله** (كان فيمن كان قبلكم رجل) لم أقف على اسمه . **قوله** (به جرح) بضم الجيم وسكون الراء بعدها مهملة ، وتقدم فى الجنائز بلفظ به جراح وهو بكسر الجيم ، وذكره بعضهم بضم المعجمة وآخره جيم وهو تصحيف ، ووقع فى رواية مسلم « ان رجلا خرجت به قرحة » وهى بفتح القاف وسكون الراء : حبة تخرج فى البدن ، وكأنه كان به جرح ثم صار قرحة . **قوله** (فجزع) أى فلم يصبر على ألم تلك القرحة . **قوله** (فأخذ سكينا فحز بها يده) السكين تذكر وتؤنث ، وقوله « حز » بالحاء المهملة والزاى هو القطع

بغير إبانة ، ووقع فى رواية مسلم « فلما آذته أنتزع سهما من كنانته فنكأها » وهو بالنون والهمز أى نخس موضع الجرح ، ويمكن الجمع بأن يكون لجر الجرح بذبابة السهم فلم ينفعه لجز موضعه بالسكين ، ودلت رواية البخارى على أن الجرح كان فى يده . قوله (فما رقأ الدم) بالقاف والهمز أى لم ينقطع . قوله (قال الله عز وجل : بادرنى عبدى بنفسه) هو كناية عن استعجال المذكور الموت ، وسيأتى البحث فيه . وقوله « حرمت عليه الجنة جار مجرى التعليل للعقوبة لأنه لما استعجل الموت بتعاطى سببه من انفاذ مقاتله لجعل له فيه اختيارا عصى الله به فناسب أن يعاقبه . ودل ذلك على أنه حرمها لارادة الموت لا لقصد المداواة التى يغلب على الظن الانتفاع بها . وقد استشكل قوله « بادرنى بنفسه » وقوله « حرمت عليه الجنة » لأن الأول يقتضى أن يكون من قتل فقد مات قبل أجله لما يوهمه سياق الحديث من أنه لو لم يقتل نفسه كان قد تأخر عن ذلك الوقت وعاش ، لكنه بادر فتقدم ، والثانى يقتضى تخليد الموحد فى النار . والجواب عن الأول أن المبادرة من حيث التسبب فى ذلك والقصد له والاختيار ، وأطلق عليه المبادرة لوجود صورتها ، وانما استحق المعاقبة لان الله لم يطلعه على انقضاء أجله فاختار هو قتل نفسه فاستحق المعاقبة لعصيانه . وقال القاضى أبو بكر : قضاء الله مطلق ومقيد بصفة ، فالمطلق يمضى على الوجه بلا صارف ، والمقيد على الوجهين ، مثاله أن يقدر لواحد أن يعيش عشرين سنة إن قتل نفسه وثلاثين سنة إن لم يقتل وهذا بالنسبة إلى مايعلم به المخلوق كذلك الموت مثلا ، وأما بالنسبة إلى علم الله فانه لايقع إلا ماعلمه . ونظير ذلك الواجب المخير فالواقع منه معلوم عند الله والعبد مخير فى أى الخصال يفعل ، والجواب عن الثانى من أوجه : أحدها أنه كان استحل ذلك الفعل فصار كافرا . ثانيها كان كافرا فى الأصل وعوقب بهذه المعصية زيادة على كفره . ثالثها أن المراد أن الجنة حرمت عليه فى وقت ما كالوقت الذى يدخل فيه السابقون أو الوقت الذى يعذب فيه الموحدون فى النار ثم يخرجون . رابعها أن المراد جنة معينة كالفردوس مثلا . خامسها أن ذلك ورد على سبيل التغليظ والتخويف وظاهره غير مراد . سادسها أن التقدير حرمت عليه الجنة ان شئت استمرار ذلك . سابعها قال النووى يحتمل أن يكون ذلك شرع من مضى أن أصحاب الكبائر يكفرون بفعلها . وفى الحديث تحريم قتل النفس سواء كانت نفس القاتل أم غيره ، وقتل الغير يؤخذ تحريمه من هذا الحديث بطريق الاولى . وفيه الوقوف عند حقوق الله ورحمته بخلقه حيث حرم عليهم قتل نفوسهم وأن الانفس ملك الله . وفيه التحديث عن الامم الماضية وفضيلة الصبر على البلاء وترك التضجر من الآلام لئلا يفضى إلى أشد منها . وفيه تحريم تعاطى الاسباب المفضية إلى قتل النفس . وفيه التنبيه على أن حكم السراية على مايترتب عليه ابتداء القتل . وفيه الاحتياط فى التحديث وكيفية الضبط له والتحفظ فيه بذكر المكان والاشارة الى ضبط المحدث وتوثيقه لمن حدثه ليركن السامع لذلك ، والله أعلم

٥١ ـ باب . حديث أبرص وأعمى وأقرع فى بنى إسرائيل

٣٤٦٤ ـ حدثنا أحمد بن إسحاق حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام حدثنا إسحاق بن عبد الله قال حدثنى عبد الرحمن بن أبى عمرة أن أبا هريرة حدثه أنه سمع النبى ﷺ . ح . وحدثنى محمد حدثنا عبد الله بن رجاء أخبرنا همام عن إسحاق بن عبد الله قال أخبرنى عبد الرحمن بن أبى عمرة أن أبا هريرة رضى الله عنه حدثه

أنه سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « إن ثلاثةً فى بنى اسرائيلَ أبرَصَ وأقرعَ وأعمىٰ بَدا للهِ عز وجلّ أن يَبتَليَهم فبعَثَ إليهم ملَكاً ، فأتى الأبرصَ فقال : أىُّ شىءٍ أحبُّ إليك ؟ قال : لَونٌ حسَنٌ وجِلدٌ حسَن ، قد قَذِرَنى الناس . قال فمَسحهُ فذَهبَ عنه ، فأُعطِىَ لوناً حسناً وجِلداً حسنا . فقال : أىُّ المالِ أحبُّ إليك ؟ قال : الإبلُ ـ أو قال البقرُ ، هو شَكَّ فى ذٰلك : إن الأبرصَ والأقرعَ قال أحدُهما الإبلُ ، وقال الآخرُ البقر ـ فأُعطِىَ ناقةً عُشَراء ، فقال : يُبارَكُ لك فيها . وأتى الأقرعَ فقال : أىُّ شىءٍ أحبُّ إليك ؟ قال : شَعرٌ حسَنٌ ويَذهَبُ هٰذا عنّى ، قد قَذِرَنى الناس . قال فمسحَهُ فذهبَ ، وأُعطِىَ شَعراً حَسَناً . قال : فأىُّ المال أحبُّ إليك ؟ قال : البقرُ . قال فأعطاه بقرةً حامِلا ، وقال : يُبارَكُ لك فيها . وأتى الأعمىٰ فقال : أىُّ شىءٍ أحبُّ إليك ؟ قال : يرُدُّ اللهُ إلىَّ بَصرى فأبصِرُ به الناسَ . قال فمسحَهُ ، فردَّ اللهُ إليه بصرَهُ . قال : فأىُّ المال أحبُّ إليكَ ؟ قال : الغنَمُ ، فأعطاهُ شاةً والداً ، فأنتجَ هٰذانِ ووُلِّدَ هٰذا ، فكان لهذا وادٍ من الإبل ، ولهذا وادٍ من بقر ، ولهذا وادٍ منَ الغنم . ثمَّ إنه أتى الأبرصَ فى صورتهِ وهيئتِهِ فقال : رجلٌ مِسكينٌ تقطَّعَتْ بهِ الحِبالُ فى سَفَره فلا بَلاغَ اليومَ إلا باللهِ ثمَّ بك ، أسألكَ ـ بالذى أعطاكَ اللونَ الحسن والجِلدَ الحسن والمالَ ـ بَعيراً أتبلَّغُ بهِ فى سَفرتى . فقال له : إنَّ الحقوقَ كثيرة . فقال له : كأنى أعرِفك ، ألم تكن أبرصَ يَقذَرُكَ الناس فقيراً فأعطاكَ الله ؟ فقال : لقد ورِثتُ لكابرٍ عن كابر . فقال : إن كنتَ كاذباً فصيَّرَكَ اللهُ إلى ما كنتَ . وأتى الأقرعَ فى صورته وهيئته ، فقال له مثلَ ما قال لهذا ، فردَّ عليه هٰذا ، فقال : إن كنتَ كاذباً فصيَّرَكَ اللهُ الى ما كنتَ . وأتى الأعمىٰ فى صورته فقال : رجلٌ مِسكينٌ وابنُ السبيل وتقطَّعَت بهِ الحبالُ فى سفرِه ، فلا بلاغَ اليوم الا باللهِ ثمَّ بك ، أسألك بالذى ردَّ عليك بصرَكَ شاةً أتبلغُ بها فى سفرى . وقال له : قد كنتُ أعمى فردَّ اللهُ بصرى وفقيرا فقد أغنانى ، فخذْ ماشئتَ ، فواللهِ لا أجهَدُكَ اليومَ بشىءٍ أخذتَهُ لله . فقال أمسِكْ مالك ، فانما ابتُلِيتُم ، فقد رضىَ اللهُ عنك ، وسَخِطَ على صاحبَيك »

[الحديث ٣٤٦٤ ـ طرفه فى : ٦٦٥٣]

قوله (حديث أبرص وأقرع وأعمى) هكذا ترجم لهذا الحديث فى أثناء ذكر بنى إسرائيل وهو الحديث الثانى عشر . **قوله** (حدثنا أحمد بن اسحق) هو السرمارى بفتح المهملة ويجوز كسرها وبعدها راء ساكنة نسبة الى سرمارة من قرى بخارى ، الزاهد المجاهد وهو من أقران البخارى ، مات سنة اثنتين وأربعين ومائتين . **قوله** (فى السند الثانى (وحدثنى محمد حدثنا عبد الله بن رجاء) يقال إن محمدا هذا هو الذهلى ، ويقال إنه المصنف نفسه كما قيل فى الحديث الذى قبله ، ويؤيد ذلك أنه روى عن عبد الله بن رجاء فى اللقطة وعدة مواضع بغير واسطة ، لكن جزم أبو ذر بأنه عند المصنف عن محمد غير منسوب عن عبد الله بن رجاء وجوز أنه الذهلى وساقه عن الجوزقى

عن مكى بن عبدان عن الذهلى بطوله ؛ وكذلك جزم أبو نعيم وساقه من طريق موسى بن العباس عن محمد بن يحيى ، وسيأتى فى التوحيد حديث آخر أخرجه البخارى بهذين السندين سواء الى أبى هريرة ، وليس فى البخارى لإسحق ابن أبى طلحة عن عبد الرحمن بن أبى عمرة سوى هذين الحديثين . **قوله** (عن اسحق بن عبد الله) هو ابن أبى طلحة صرح به شيبان فى روايته عن همام عند مسلم والاسماعيلى . **قوله** (بدا لله) بتخفيف الدال المهملة بغير همز أى سبق فى علم الله فاراد إظهاره ، وليس المراد أنه ظهر له بعد أن كان خافيا لان ذلك محال فى حق الله تعالى ، وقد أخرجه مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام بهذا الاسناد بلفظ « أراد الله أن يبتليهم » ، فلعل التغيير فيه من الرواة ، مع أن فى الرواية أيضا نظرا لأنه لم يزل مريدا والمعنى أظهر الله ذلك فيهم . وقيل معنى أراد قضى . وقال صاحب « المطالع » ضبطناه على متقنى شيوخنا بالهمز أى ابتدأ الله أن يبتليهم ، قال : ورواه كثير من الشيوخ بغير همز وهو خطأ انتهى . وسبق إلى التخطئة أيضا الخطابى ، وليس كما قال لانه موجه كما ترى ، وأولى مايحمل عليه أن المراد قضى الله أن يبتليهم ، وأما البدء الذى يراد به تغير الأمر عما كان عليه فلا . **قوله** (قذرنى الناس بفتح القاف والذال المعجمة المكسورة أى اشمأزوا من رؤيتى ، وفى رواية حكاها الكرمانى « قذرونى الناس » وهى على لغة أكلونى البراغيث . **قوله** (فمسحه) أى مسح على جسمه . **قوله** (فقال وأى المال) فى رواية الكشميهنى بحذف الواو . **قوله** (الابل ، أو قال البقر ، هو شك فى ذلك أن الابرص والأقرع قال أحدهما الإبل وقال الآخر البقر) وقع عند مسلم عن شيبان بن فروخ عن همام التصريح بأن الذى شك فى ذلك هو إسحق بن عبد الله بن أبى طلحة راوى الحديث . **قوله** (فأعطى ناقة عشراء) أى الذى تمى الابل ، والعشراء بضم العين المهملة وفتح الشين المعجمة مع المد هى الحامل التى أتى عليها فى حملها عشرة أشهر من يوم طرقها الفحل ، وقيل يقال لها ذلك الى أن تلد وبعد ما تضع ، وهى من أنفس المال . **قوله** (يبارك لك فيها) كذا وقع « يبارك » بضم أوله . وفى رواية شيبان « بارك الله » بلفظ الفعل الماضى وابراز الفاعل . **قوله** (فمسحه) أى مسح على عينيه . **قوله** (شاة والدا) أى ذات ولد ويقال حامل . **قوله** (فأنتج هذان) أى صاحب الإبل والبقر (وولد هذا) أى صاحب الشاة ، وهو بتشديد اللام ، وأنتج فى مثل هذا شاذ والمشهور فى اللغة نتجت الناقة بضم النون ونتج الرجل الناقة أى حمل عليها الفحل ، وقد سمع أنتجت الفرس إذا ولدت فهى تنتوج . **قوله** (ثم انه أتى الابرص فى صورته) أى فى الصورة التى كان عليها لما اجتمع به وهو أبرص ليكون ذلك أبلغ فى إقامة الحجة عليه . **قوله** (رجل مسكين) زاد شيبان وابن سبيل (تقطعت به الحبال فى سفره) فى رواية الكشميهنى « بى الحبال فى سفرى » والحبال بكسر المهملة بعدها موحدة خفيفة جمع حبل أى الاسباب التى يقطعها فى طلب الرزق ، وقيل العقبات ، وقيل الحبل هو المستطيل من الرمل . ولبعض رواة مسلم « الحيال » بالمهملة والتحتانية جمع حيلة ، أى لم يبق لى حيلة ، ولبعض رواة البخارى « الجبال » بالجيم والموحدة وهو تصحيف ، قال ابن التين قول الملك له « رجل مسكين الخ » أراد أنك كنت هكذا ، وهو من المعاريض والمراد به ضرب المثل ليتيقظ المخاطب . **قوله** (أتبلغ عليه) فى رواية الكشميهنى « أتبلغ به » وأتبلغ بالغين المعجمة من البلغة وهى الكفاية والمعنى أتوصل به الى مرادى . **قوله** (لقد ورثت لكابر عن كابر) فى رواية الكشميهنى « كابرا عن كابر » وفى رواية شيبان « انما ورثت هذا المال كابرا عن كابر » أى كبير عن كبير فى العز والشرف . **قوله** (فقال ان كنت

كاذبا فصيرك الله) أورده بلفظ الفعل الماضى لانه أراد المبالغة فى الدعاء عليه . قوله (خذ ماشئت) زاد شيبان « ودع ماشئت » . قوله (لا أجهدك اليوم بشىء أخذته لله) كذا فى البخارى بالمهملة والميم ، كذا قال عياض ان رواة البخارى لم تختلف فى ذلك ، وليس كما قال ، والمعنى لا أحمدك على ترك شىء تحتاج اليه من مالى ، كما قال الشاعر « وليس على طول الحياة تندم » أى فوت طول الحياة . وفى رواية كريمة وأكثر روايات مسلم « لا أجهدك » بالجيم والهاء أى لا أشق عليك فى رد شىء تطلبه منى أو تأخذه ، قال عياض : لم يتضح هذا المعنى لبعض الناس فقال لعله « لا أحدك » بمهملة وتشديد الدال بغير ميم أى لا أمنعك ، قال : وهذا تكلف انتهى . ويحتمل أن يكون قوله « أحمدك » بتشديد الميم أى لا أطلب منك الحمد ، من قولهم فلان يتحمد على فلان أى يمتن عليه ، أى لا أمتن عليك . قوله (فانما ابتليتم) أى امتحنتم . قوله (فقد رضى عنك) بضم أوله على البناء المجهول فى رضى وسخط ، قال الكرمانى ماحصله : كان مزاج الأعمى أصح من مزاج رفيقيه ، لان البرص مرض يحصل من فساد المزاج وخلل الطبيعة وكذلك القرع ، بخلاف العمى فانه لايستلزم ذلك بل قد يكون من أمر خارج . فلهذا حسنت طباع الأعمى وساءت طباع الآخرين . وفى الحديث جواز ذكر ما اتفق لمن مضى ليتعظ به من سمعه ولا يكون ذلك غيبة فيهم ، ولعل هذا هو السر فى ترك تسميتهم ، ولم يفصح بما اتفق لهم بعد ذلك ، والذى يظهر أن الأمر فيهم وقع كما قال الملك . وفيه التحذير من كفران النعم والترغيب فى شكرها والاعتراف بها وحمد الله عليها ، وفيه فضل الصدقة والحث على الرفق بالضعفاء وإكرامهم وتبليغهم مآربهم ، وفيه الزجر عن البخل ، لانه حمل صاحبه على الكذب ، وعلى جحد نعمة الله تعالى

٥٢ - باب (أم حسبتَ أنَّ أصحابَ الكهفِ والرَّقيم)

(الكهف) : الفتحُ فى الجبل . (والرَّقيم) : الكتاب . (مرقوم) : مكتوب ، منَ الرقم . (رَبَطنا على قلوبهم) : ألهمناهم صبرا . (شَطَطا) : إفراطا . (الوَصيد) : الفِناء ، وجمعهُ وَصائدٌ ووُصُدٌ ، ويقال : الوَصيد الباب . (مُؤصَدَة) مُطْبَقة ، آصَدَ البابَ وأوصَد . (بَعثناهم) : أحييناهم . (أزكى) : أكثرُ رَيْعاً . (فضرَبَ اللهُ على آذانهم) : فناموا . (رَجْماً بالغيب) : لم يَستَبِن . وقال مجاهد (تقرِضُهم) تترُكهم

قوله (أم حسبت أن أصحاب الكهف) كذا لابى ذر عن المستملى والكشميهنى وحدهما إلى آخر الترجمة ، ولغيره فى أوله « باب » ولم يورد فى ذلك إلا تفاسير مما وقع فى قصة أصحاب الكهف ، وسقط كله من رواية النسفى . قوله (الكهف الفتح فى الجبل) هو قول الضحاك أخرجه عنه ابن أبى حاتم ، واختلف فى مكان الكهف فالذى تضافرت به الاخبار أنه فى بلاد الروم ، وروى الطبرى باسناد ضعيف عن ابن عباس أنه بالقرب من أيلة ، وقيل بالقرب من طرسوس ، وقيل بين أيلة وفلسطين ، وقيل بقرب زيزاء ، وقيل بغرناطة من الاندلس . وفى تفسير ابن مردويه عن ابن عباس : أصحاب الكهف أعوان المهدى وسنده ضعيف ، فان ثبت حمل على أنهم لم يموتوا بل هم فى المنام

إلى أن يبعثوا لاعانة المهدى . وقد ورد فى حديث آخر بسند واه أنهم يحجون مع عيسى بن مريم . **قوله** (والرقيم الكتاب مرقوم مكتوب من الرقم) روى الطبرى من طريق على بن أبى طلحة عن ابن عباس قال: الرقيم الكتاب ، وقوله مرقوم مكتوب هو قول أبى عبيدة قاله فى تفسير قوله ﴿ وما أدراك ما سجين كتاب مرقوم ﴾ ووراء ذلك أقوال أخرى ، فاخرج الطبرى من طريق سعيد عن قتادة ومن طريق عطية العوفى وكذا قال أبو عبيدة الرقيم الوادى الذى فيه الكهف ، وأخرج الطبرى أيضا من طريق ابن عباس عن كعب الاحبار قال : هو اسم القرية . وروى ابن أبى حاتم من طريق أنس بن مالك ومن طريق سعيد بن جبير أن الرقيم اسم الكلب ، وقيل الرقيم هو الغار كما سأبينه فى حديث الغار ، وقيل الرقيم الصخرة التى أطبقت على الوادى ، وسيأتى فى تفسير سورة الكهف قول ابن عباس إن الرقيم لوح من رصاص كتبت فيه أسماء أصحاب الكهف لما توجهوا عن قومهم ولم يدروا أين توجهوا ، وسأشير اليه هنا مختصرا . وقيل ان الذى كان مكتوبا فى الرقيم شرعهم الذى كانوا عليه . وقيل الرقيم الدواة . وقال قوم أخبر الله عن قصة أصحاب الكهف ولم يخبر عن قصة أصحاب الرقيم . قلت : وليس كذلك ، بل السياق يقتضى أن أصحاب الكهف هم أصحاب الرقيم والله أعلم . **قوله** (ربطنا على قلوبهم : ألهمناهم صبرا) هو قول أبى عبيدة . **قوله** (شططا : إفراطا) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ لقد قلنا إذا شططا ﴾ أى جورا وغلوا ، قال الشاعر :

ألا يا لقومى قد أشطت عواذلى ويزعمن أن أودى بحق باطلى

وروى الطبرى عن سعيد عن قتادة فى قوله ﴿ شططا ﴾ قال : كذبا . **قوله** (الوصيد الفناء) هو بكسر الفاء والمد ، وهو قول ابن عباس أخرجه ابن أبى حاتم وابن جرير عن سعيد بن جبير . **قوله** (وجمعه وصائد ووصد، ويقال الوصيد الباب ، مؤصدة مطبقة آصد الباب وأوصد) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ وكلبهم باسط ذراعيه بالوصيد ﴾ أى على الباب وبفناء الباب ، لأن الباب يؤصد أى يغلق والجمع وصائد ووصد ، وقالوا الوصيد عتبة الباب أيضا تقول : أوصد بابك وآصده ، وذكر الطبرى عن أبى عمرو بن العلاء أن أهل اليمن وتهامة يقولون الوصيد ، وأهل نجد يقولون الاصيد . **قوله** (مؤصدة مطبقة) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ نار مؤصدة ﴾ أى مطبقة تقول : أوصدت وآصدت أى أطبقت ، وهذا ذكره المؤلف استطرادا . **قوله** (بعثناهم أحييناهم) هو قول أبى عبيدة أيضا . **قوله** (أزكى : أكثر ريعا) قال أبو عبيدة فى قوله ﴿ أيها أزكى طعاما ﴾ أى أكثر ، قال الشاعر :

قبائلنا سبع وأنتم ثلاثة وللسبع أزكى من ثلاث وأطيب

وروى عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة فى قوله ﴿ أزكى طعاما ﴾ قال : خير طعاما ، وروى الطبرى عن سعيد بن جبير أحل ، ورجحه الطبرى . **قوله** (فضرب الله على آذانهم فناموا) هو قول ابن عباس كما سأذكره من طريقه ، وقيل معنى ﴿ فضربنا على آذانهم ﴾ أى سددنا عن نفوذ الاصوات اليها . **قوله** (رجما بالغيب لم يستبن) قال عبد الرزاق فى تفسيره عن معمر عن قتادة فى قوله ﴿ رجما بالغيب ﴾ قال : قذفا بالظن ، وقال أبو عبيدة فى قوله ﴿ رجما بالغيب ﴾ قال : الرجم مالم يستيقنه من الظن ، قال الشاعر :

وما الحرب الا ماعلمتم وذقتم وما هو عنها بالحديث المرجم

قوله (وقال مجاهد تقرضهم تتركهم) يأتى الكلام عليه فى التفسير . (تنبيه) : لم يذكر المصنف فى هذه الترجمة حديثا مسندا . وقد روى عبد بن حميد باسناد صحيح عن ابن عباس قصة أصحاب الكهف مطولة غير مرفوعة ، وملخص ما ذكر أن ابن عباس غزا مع معاوية الصائفة فمروا بالكهف الذى ذكر الله فى القرآن ، فقال معاوية أريد أن أكشف عنهم ، فنهاه ابن عباس ، فصمم وبعث ناسا ، فبعث الله ريحا فأخرجتهم ، قال فبلغ ابن عباس فقال : انهم كانوا فى مملكة جبار يعبد الاوثان فلما رأوا ذلك خرجوا منها فجمعهم الله على غير ميعاد ، فاخذ بعضهم على بعض العهود والمواثيق ، فجاء أهاليهم يطلبونهم ففقدوهم ، فاخبروا الملك فأمر بكتابة أسمائهم فى لوح من رصاص وجعله فى خزانته ، فدخل الفتية الكهف فضرب الله على آذانهم فناموا . فارسل الله من يقلبهم وحول الشمس عنهم لو طلعت عليهم لاحرقتهم ، ولولا أنهم يقلبون لاكلتهم الارض . ثم ذهب ذلك الملك وجاء آخر فكسر الاوثان وعبد الله وعدل ، فبعث الله أصحاب الكهف فارسلوا واحدا منهم يأتيهم بما يأكلون فدخل المدينة مستخفيا فرأى هيئة وناسا أنكرهم لطول المدة ، فدفع درهما الى خباز فاستنكر ضربه وهم بأن يرفعه الى الملك ، فقال أتخوفنى بالملك وأبى دهتانه ؟ فقال : من أبوك ؟ قال فلان ، فلم يعرفه ، فاجتمع الناس فرفعوه الى الملك فسأله فقال على باللوح وكان قد سمع به فسمى أصحابه فعرفهم من اللوح ، فكبر الناس وانطلقوا إلى الكهف وسبق الفتى لئلا يخافوا من الجيش ، فلما دخل عليهم عمى الله على الملك ومن معه المكان فلم يدر أين ذهب الفتى ، فاتفق رأيهم على أن يبنوا عليهم مسجدا فجعلوا يستغفرون لهم ويدعون لهم . وذكر ابن أبى حاتم فى تفسيره عن شهر بن حوشب قال : كان لى صاحب قوى النفس ، فر بالكهف فأراد أن يدخله فنهى ، فأبى ، فأشرف عليهم فابيضت عيناه وتغير شعره . وعن عكرمة أن السبب فيما جرى لهم انهم تذكروا هل يبعث الله الروح والجسد أو الروح فقط ، فألقى الله عليهم النوم فناموا المدة المذكورة ثم بعثهم فعرفوا أن الجسد يبعث كما تبعث الروح . وعن ابن عباس ان اسم الملك الاول دقيانوس واسم الفتية مكسلمينا ومخشليشا وتمليخا ومرطونس وكنشطونس وبيرونس ودينموس ، وفى النطق بها اختلاف كثير ، ولا يقع الوثوق من ضبطها بشىء . وأخرج أيضا عن مجاهد أن اسم كلبهم قطميروا ، وعن الحسن قطمير ، وقيل غير ذلك . وأما لونه فقال مجاهد كان أصفر وقيل غير ذلك . وعن مجاهد أن دراهمهم كانت كخفاف الابل وان تمليخا هو الذى كان رسولهم لشراء الطعام . وقد ساق ابن اسحق قصتهم فى « المبتدا » مطولة ، وأفاد أن اسم الملك الصالح الذى عاشوا فى زمنه بتدرسيس (١) وروى الطبرى من طريق عبد الله بن عبيد بن عمير أن الكلب الذى كان معهم كان كلب صيد ، وعن وهب بن منبه انه كان كلب حرث ، وعن مقاتل كان الكلب لكبيرهم وكان كلب غنم ، وقيل كان انسانا طباخا تبعهم وليس بكلب حقيقة ، والاول المعتمد

٥٣ - باب حديث الغار

٣٤٦٥ - حدثنا إسماعيل بن خليل أخبرنا علىّ بن مُسهِر عن عُبَيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال « بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم إذ أصابهم مطر ، فأووا إلى غار

(١) فى هامش طبعة بولاق « فى نسخة « قبدرسيس »

فانطبقَ عليهم ، فقال بعضُهم لبعضٍ : إنهُ واللهِ يا هؤلاء لا يُنجيكم إلا الصِّدق ، فليَدْعُ كلُّ رجُلٍ منكم بما يَعلم أنهُ قد صدَقَ فيه . فقال واحدٌ منهم : اللَّهمَّ إن كنتَ تَعلمُ أنهُ كان لى أجيرٌ عمِلَ لى على فرَقٍ من أرُزٍّ ، فذَهَبَ وترَكَهُ ، وأنى عمَدْتُ إلى ذلكَ الفرَقِ فزَرَعتهُ ، فصار من أمرِهِ أنى اشتَريتُ منهُ بقراً ، وأنه أتانى يَطلبُ أجرَهُ ، فقلتُ له : اعمَدْ إلى تلكَ البقرِ فسُقْها ، فقال لى : إنما لى عندكَ فرَقٌ من أرُزٍّ . فقلتُ له : اعمَدْ إلى تلكَ البقرِ ، فإنها من ذلكَ الفرَقِ . فساقَها . فان كنتَ تعلم أنى فعلتُ ذلكَ من خَشيَتِك ففرِّجْ عنا . فانساخَت عنهمُ الصخرة . فقال الآخرُ : اللهمَّ إن كنتَ تعلمُ أنهُ كان لى أبَوانِ شيخانِ كبيران ، وكنتُ آتيهما كلَّ ليلةٍ بلَبَنِ غنمٍ لى ، فأبطأتُ عنهما ليلةً ، فجئتُ وقد رقَدا ، وأهلى وعيالى يَتضاغَونَ منَ الجوع ، وكنت لا أسقيهم حتى يَشربَ أبوايَ ، فكرِهتُ أن أوقظهما ، وكرِهتُ أن أدَعَهما فيَستَكِنّا لشَربتِهما ، فلم أزَلْ أنتظِرُ حتى طلعَ الفجرُ . فان كنتَ تعلمُ أنى فعلتُ ذلك من خَشيتِكَ ففرِّجْ عنّا . فانساخَت عنهمُ الصخرةُ حتى نَظروا الى السماء . فقال الآخر : اللهمَّ ان كنتَ تعلم أنه كان لى ابنةُ عمٍّ من أحبِّ الناسِ الىَّ ، وأنى راوَدْتُها عن نفسِها فأبَتْ إلا أن آتيَها بمائةِ دينارٍ ، فطلَبتُها حتى قدَرْتُ ، فأتيتُها بها فدَفَعتُها إليها ، فأمكنَتْنى من نفسِها ، فلما قعَدْتُ بينَ رِجلَيها فقالت اتَّقِ اللهَ ولا تَفُضَّ الخاتَمَ إلا بحقِّه ، فقُمتُ وتركتُ المائةَ الدِّينار . فان كنتَ تَعلمُ أنى فعلتُ ذلكَ من خَشيَتِك ففرِّجْ عنّا ، ففرَّجَ اللهُ عنهم فخرَجوا »

الحديث الثالث عشر ، قوله (حديث الغار) عقب المصنف قصة أصحاب الكهف بحديث الغار اشارة إلى ماورد أنه قد قيل إن الرقيم المذكور فى قوله تعالى (أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم) هو الغار الذى أصاب فيه الثلاثة ما أصابهم ، وذلك فيما أخرجه البزار والطبرانى باسناد حسن عن النعمان بن بشير أنه سمع النبى ﷺ يذكر الرقيم قال : انطلق ثلاثة فكانوا فى كهف ، فوقع الجبل على باب الكهف فأوصد عليهم ، فذكر الحديث . قوله (بينما ثلاثة نفر ممن كان قبلكم) لم أقف على اسم واحد منهم ، وفى حديث عقبة بن عامر عند الطبرانى فى الدعاء ان ثلاثة نفر من بنى اسرائيل . قوله (يمشون) فى حديث عقبة وكذا فى حديث أبى هريرة عند ابن حبان والبزار أنهم خرجوا يرتادون لاهليهم . قوله (فأووا إلى غار) يجوز قصر ألف « أووا » ومدها . وفى حديث أنس عند أحمد وأبى يعلى والبزار والطبرانى « فدخلوا غارا فسقط عليهم حجر متجاف حتى مايرون منه خصاصه » وفى رواية سالم بن عبد الله بن عمر عن أبيه « حتى أووا المبيت إلى غار » كذا للمصنف ، ولمسلم من هذا الوجه « حتى أواهم المبيت » وهو أشهر فى الاستعمال ، والمبيت فى هذه الرواية منصوب على المفعولية ، وتوجيهه أن دخول الغار من فعلهم فحسن أن ينسب الايواء اليهم . قوله (فانطبق عليهم) أى باب الغار ، وفى رواية موسى بن عقبة عن نافع فى المزارعة فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل فانطبقت عليهم ويأتى فى الادب بلفظ « فانطبقت عليهم » وفيه حذف المفعول والتقدير نفسها أو المنفذ ، ويؤيده أن فى رواية سالم « فدخلوه فانحدرت صخرة من الجبل فسدت

عليهم الغار ، زاد الطبرانى فى حديث النعمان بن بشير من وجه آخر « اذ وقع حجر من الجبل مما يهبط من خشية الله حتى سد فم الغار » . **قوله** (فليدع كل رجل منكم بما يعلم أنه قد صدق فيه) فى رواية موسى بن عقبة المذكورة « انظروا أعمالا عملتموها صالحة لله » ومثله لمسلم ، وفى رواية الكشميهنى « خالصة ادعوا الله بها » ومن طريقه فى البيوع « ادعوا الله بأفضل عمل عملتموه » وفى رواية سالم « انه لاينجيكم إلا أن تدعوا الله بصالح أعمالكم » وفى حديث أبى هريرة وأنس جميعا « فقال بعضهم لبعض عفا الاثر ووقع الحجر ولا يعلم بمكانكم إلا الله ، ادعوا الله بأوثق أعمالكم » وفى حديث على عند البزار « تفكروا فى أحسن أعمالكم فادعوا الله بها لعل الله يفرج عنكم » . وفى حديث النعمان بن بشير « انكم لن تجدوا شيئا خيرا من أن يدعو كل امرىء منكم بخير عمل عمله قط » . **قوله** (فقال : اللهم ان كنت تعلم) كذا لابى ذر والنسفى وأبى الوقت لم يذكر القائل ، وللباقين « فقال واحد منهم » . **قوله** (اللهم ان كنت تعلم) فيه إشكال لان المؤمن يعلم قطعا أن الله يعلم ذلك ، وأجيب بانه تردد فى عمله ذلك هل له اعتبار عند الله أم لا ، وكأنه قال : ان كان عملى ذلك مقبولا فأجب دعائى ، وبهذا التقرير يظهر أن قوله « اللهم » على بابها فى النداء ، وقد ترد بمعنى تحقق الجواب كمن يسأل آخر عن شىء كأن يقول رأيت زيدا فيقول اللهم نعم ، وقد ترد أيضا لندرة المستثنى كأن يقول شيئا ثم يستثنى منه فيقول اللهم إلا إن كان كذا . **قوله** (على فرق) بفتح الفاء والراء بعدها قاف وقد تسكن الراء . وهو مكيال يسع ثلاثة آصع لقوله (من ارز) فيه ست لغات فتح الالف وضمها مع ضم الراء وبضم الالف مع سكون الراء وتشديد الزاى وتخفيفها ، وقد تقدم فى المزارعة انه فرق ذرة ، وتقدم هناك بيان الجمع بين الروايتين ، ويحتمل أنه استأجر أكثر من واحد ، وكان بعضهم بفرق ذرة وبعضهم بفرق أرز . ويؤيد ذلك أنه وقع فى رواية سالم « استأجرت أجراء فاعطيتهم أجرهم غير رجل واحد ترك الذى له وذهب » وفى حديث النعمان بن بشير نحوه كما سأذكره ، ووقع فى حديث عبد الله بن أبى أوفى عند الطبرانى فى الدعاء « استأجرت قوما كل واحد منهم بنصف درهم ، فلما فرغوا أعطيتهم أجورهم ، فقال أحدهم : والله لقد عملت عمل اثنين ، والله لاآخذ إلادرهما ، فذهب وتركه ، فبذرت من ذلك النصف درهم الخ » ويجمع بينهما بأن الفرق المذكور كانت قيمته نصف درهم إذ ذاك . **قوله** (فذهب وتركه) فى رواية موسى بن عقبة « فأعطيته فأبى ذاك أن يأخذ » وفى روايته فى المزارعة « فلما قضى عمله قال أعطنى حقى ، فعرضت عليه حقه فرغب عنه » وفى حديث أبى هريرة « فعمل لى نصف النهار فأعطيته أجرا فسخطه ولم يأخذه » ووقع فى حديث النعمان بن بشير بيان السبب فى ترك الرجل أجرته ولفظه « كان لى أجراء يعملون لجانى عمال فاستأجرت كل رجل منهم باجر معلوم ، فجاء رجل ذات يوم نصف النهار فاستأجرته بشرط أصحابه فعمل فى نصف نهاره كما عمل رجل منهم فى نهاره كله فرأيت على فى الذمام أن لا أنقصه مما استأجرت به أصحابه لما جهد فى عمله ، فقال رجل منهم تعطى هذا مثل ما أعطيتنى ؟ فقلت يا عبد الله لم أبخسك شيئا من شرطك ، وانما هو مالى أحكم فيه بما شئت ، قال فغضب وذهب وترك أجره » واما ما وقع فى حديث أنس « فاتانى يطلب أجره وأنا غضبان فزبرته فانطلق وترك أجره » فلا ينافى ذلك ، وطريق الجمع أن الاجير لما حسد الذى عمل نصف النهار وعاتب المستأجر غضب منه وقال له : لم أبخسك شيئا الخ وزبره فغضب الاجير وذهب ، ووقع فى حديث على « وترك واحد منهم أجره وزعم أن أجره أكثر من أجور أصحابه » . **قوله** (وانى عمدت إلى ذلك الفرق فزرعته فصار من أمره أنى اشتريت) وفى رواية الكشميهنى « أن اشتريت » (منه بقرا وأنه أتانى

يطلب أجره فقلت له اعمد إلى تلك البقر فسقها) وفى رواية موسى بن عقبة « فزرعته حتى اشتريت منه بقرا وراعيها » وفيه فقال « أتستهزئ بى ؟ فقلت : لا » وفى رواية أبى ضمرة « فأخذها » وفى رواية سالم « فثمرت أجره حتى كثرت منه الأموال » وفيه « فقلت له كل ماترى من الابل والبقر والغنم والرقيق من أجرك » وفى رواية الكشميهنى « من أجلك » وفيه « فاستاقه فلم يترك منه شيئا » ودلت هذه الرواية على أن قوله فى رواية نافع « اشتريت بقرا » أنه لم يرد أنه لم يشترغيرها وانما كان الأكثر الأغلب البقر فلذلك اقتصر عليها » وفى حديث أنس وأبى هريرة جميعا « فجمعته وثمرته حتى كان منه كل المال » وقال فيه « فاعطيته ذلك كله » ولو شئت لم أعطه الا الأجر الأول » ووقع فى حديث عبد الله بن أبى أوفى أنه دفع اليه عشرة آلاف درهم » وهو محمول على أنها كانت قيمة الاشياء المذكورة » وفى حديث النعمان بن بشير « فبذرته على حدة فأضعف » ثم بذرته فأضعف » حتى كثر الطعام » وفيه « فقال أتظلمنى وتسخر بى » وفى رواية له « ثم مرت بى بقر فاشتريت منها فصيلة فباعت ماشاء الله » والجمع بينهما ممكن بأن يكون زوج أولا ثم اشترى من بعضه بقرة ثم نتجت . **قوله** (فان كنت تعلم أنى فعلت ذلك من خشيتك) وفى رواية موسى بن عقبة « ابتغاء وجهك » وكذا فى رواية سالم » والجمع بينهما ممكن » وقد وقع فى حديث على عند الطبرانى « من مخافتك وابتغاء مرضاتك » وفى حديث النعمان « رجاء رحمتك ومخافة عذابك » . **قوله** (ففرج عنا) فى رواية موسى بن عقبة « فافرج » بوصل وضم الراء من الثلاثى » وضبطه بعضهم بهمزة وكسر الراء من الرباعى وزاد فى روايته « فافرج عنا فرجة نرى منها السماء » وفيه تقييد لاطلاق قوله فى رواية سالم « ففرج عنا ما نحن فيه » وقوله « قال ففرح عنهم » وفى رواية أبى ضمرة « ففرج الله فرأوا السماء » ولمسلم من هذا الوجه « ففرج الله منها فرجة فرأوا منها السماء » . **قوله** (فانساخت عنهم الصخرة) أى انشقت » وأنكره الخطابى لأن معنى انساخ بالمعجمة غاب فى الأرض » ويقال انصاخ بالصاد المهملة بدل السين أى انشق من قبل نفسه » قال : والصواب انساحت بالحاء المهملة أى اتسعت ومنه ساحة الدار » قال وانصاح بالصاد المهملة بدل السين أى تصدع » يقال ذلك للبرق . قلت : الرواية بالخاء المعجمة صحيحة وهى بمعنى انشقت » وان كان أصله بالصاد فالصاد قد تقلب سينا ولا سيما مع الخاء المعجمة كالصخر والسخر . ووقع فى حديث سالم « فانفرجت شيئا لايستطيعون الخروج » وفى حديث النعمان بن بشير « فانصدع الجبل حتى رأوا الضوء » وفى حديث على فانصدع الجبل حتى طمعوا فى الخروج ولم يستطيعوا » وفى حديث أبى هريرة وأنس « فزال ثلث الحجر . **قوله** (فقال الآخر : اللهم ان كنت تعلم أنه كان لى) كذا للأكثر » ولابى ذر بحذف « أنه » . **قوله** (أبوان) هو من التغليب والمراد الاب والأم » وصرح بذلك فى حديث ابن أبى أوفى . **قوله** (شيخان كبيران) زاد فى رواية أبى ضمرة عن موسى « ولى صبية صغار فكنت أرعى عليهم » وفى حديث على « أبوان ضعيفان فقيران ليس لهما خادم ولا راع ولا ولى غيرى فكنت أرعى لهما بالنهار وآوى اليهما بالليل » . **قوله** (فأبطأت عنهما ليلة) وفى رواية سالم « فنأى بى طلب شىء يوما فلم أرح عليهما حتى ناما » وقد تقدم شرح قوله « نأى » و« الشىء » لم يفسر ماهو فى هذه الرواية » وقد بين فى رواية مسلم من طريق أبى ضمرة ولفظه « وانى نأى بى ذات يوم الشجر » والمراد أنه استطرد مع غنمه فى الرعى الى أن بعد عن مكانه زيادة على العادة فلذلك أبطأ » وفى حديث على « فان الكلأ تنأى على » أى تباعد » والكلأ المرعى . **قوله** (وأهلى وعيالى) قال الداودى : يريد بذلك الزوجة والاولاد والرقيق والدواب » وتعقبه ابن التين بأن الدواب لامعنى لها هنا . قلت : انما قال الداودى ذلك فى

رواية سالم « وكنت لا أعبق قبلهما أهلا ولا مالا » وهو متجه فانه إذا كان لا يقدم عليهما أولاده فكذلك لا يقدم عليهما دوابه من باب الاولى . قوله (يتضاغون) بالمعجمتين والضغاء بالمد الصياح ببكاء ، وقوله « من الجوع » أى بسبب الجوع ، وفيه رد على من قال لعل الصياح كان بسبب غير الجوع ، وفى رواية موسى بن عقبة « والصبية يتضاغون » . قوله (وكنت لا أسقيهم حتى يشرب أبواى ، فكرهت أن أوقظهما ، وكرهت أن أدعهما فيستكنا لشربتهما) أما كراهته لايقاظهما فظاهر لأن الانسان يكره أن يوقظ من نومه ، ووقع فى حديث على « ثم جلست عند رءوسهما بانائى كراهية أن أوقرهما أو أوذيهما ، وفى حديث أنس « كراهية أن أرد وسنهما » وفى حديث ابن أبى أوفى « وكرهت ان أوقظهما من نومهما فيشق ذلك عليهما . وأما كراهته أن يدعهما فقد فسره بقوله « فيستكنا لشربتهما » « وكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشق ذلك عليهما . وأما كراهته أن يدعهما فقد فسره بقوله « فيستكنا لشربتهما » أى يضعفا لانه عشاؤهما وترك العشاء يهرم ، وقوله « يستكنا » من الاستكانة ، وقوله « لشربتهما » أى لعدم شربتهما فيصيران ضعيفين مسكينين والمسكين الذى لاشىء له . قوله (من أحب الناس إلى) هو مقيد لاطلاق رواية سالم حيث قال فيها « كانت أحب الناس إلى » وفى رواية موسى بن عقبة كأشد مايحب الرجل النساء ، والكاف زائدة ، أو أراد تشبيه محبته بأشد المحبات . قوله (راودتها عن نفسها) أى بسبب نفسها أو من جهة نفسها ، وفى رواية سالم « فأردتها على نفسها » أى ليستعلى عليها . قوله (فابت) فى رواية موسى بن عقبة « فقالت لاينال ذلك منها حتى » . قوله (الا أن آتيها بمائة دينار) وفى رواية سالم « فأعطيتها عشرين ومائة دينار » ويحمل على أنها طلبت منه المائة فزادها هو من قبل نفسه عشرين ، أو ألغى غير سالم الكسر ، ووقع فى حديث النعمان وعقبة بن عامر « مائة دينار » وأبهم ذلك فى حديث على وأنس وأبى هريرة ، وقال فى حديث ابن أبى أوفى « مالا ضخما » . قوله (فلما قعدت بين رجليها) فى رواية سالم « حتى إذا قدرت عليها » زاد فى حديث ابن أبى أوفى « وجلست منها مجلس الرجل من المرأة وفى حديث النعمان بن بشير « فلما كشفتها » وبين فى رواية سالم سبب اجابتها بعد امتناعها فقال « فامتنعت منى حتى ألمت بها سنة - أى سنة قحط - فجاءتنى فأعطيتها » ويجمع بينه وبين رواية نافع بأنها امتنعت أولا عفة ودافعت بطلب المال فلما احتاجت أجابت . قوله (ولا تفض) بالفاء والمعجمة أى لاتكسر ، والخاتم كناية عن عذرتها ، وكأنها كانت بكرا وكنت عن الافضاء بالكسر ، وعن الفرج بالخاتم لأن فى حديث النعمان مايدل على أنها لم تكن بكرا ، ووقع فى رواية أبى ضمرة « ولا تفتح الخاتم » والالف واللام بدل من الضمير أى خاتمى ، ووقع كذلك فى حديث أبى العالية عن أبى هريرة عند الطبرانى فى الدعاء بلفظ « انه لايحل لك أن تفض خاتمى الا بحقه » وقولها « بحقه » أرادت به الحلال ، أى لا أحل لك أن تقربنى الا بتزويج صحيح ، ووقع فى حديث على « فقالت أذكرك الله أن تركب منى ماحرم الله عليك قال فقلت أنا أحق ان أخاف ربى » وفى حديث النعمان بن بشير فلما أمكنتنى من نفسها بكت ، فقلت مايبكيك ؟ قالت فعلت هذا من الحاجة ، فقالت انطلق » وفى رواية أخرى عن النعمان أنها ترددت اليه ثلاث مرات تطلب منه شيئا من معروفه ويأبى عليها إلا أن تمكنه من نفسها ، فاجابت فى الثالثة بعد أن استأذنت زوجها فأذن لها وقال لها أغنى عيالك ، قال فرجعت فناشدتنى بالله فأبيت عليها ، فاسلت إلى نفسها ، فلما كشفتها ارتعدت من تحتى ، فقلت مالك ؟ قالت أخاف الله رب العالمين ، فقلت خفتيه فى الشدة ولم أخفه فى الرخاء فتركتها ، وفى حديث ابن أبى أوفى « فلما جلست منها مجلس الرجل من المرأة أذكرت النار فقمت عنها » والجمع بين هذه الروايات ممكن ، والحديث يفسر بعضه بعضا . وفى هذا الحديث استحباب الدعاء فى الكرب ، والتقرب إلى الله

تعالى بذكر صالح العمل ، واستنجاز وعده بسؤاله . واستنبط منه بعض الفقهاء استحباب ذكر ذلك فى الاستسقاء ، واستشكله المحب الطبرى لما فيه من رؤية العمل ، والاحتقار عند السؤال فى الاستسقاء أولى لانه مقام التضرع ، وأجاب عن قصة أصحاب الغار بأنهم لم يستشفعوا بأعمالهم وانما سألوا الله إن كانت أعمالهم خالصة وقبلت أن يجعل جزاءها الفرج عنهم ، فتضمن جوابه تسليم السؤال لكن بهذا القيد وهو حسن ، وقد تعرض النووى لهذا فقال فى كتاب الاذكار « باب دعاء الانسان وتوسله بصالح عمله إلى الله » وذكر هذا الحديث ، ونقل عن القاضى حسين وغيره استحباب ذلك فى الاستسقاء ثم قال : وقد يقال إن فيه نوعا من ترك الافتقار المطلق ، ولكن النبى ﷺ أثنى عليهم بفعلهم فدل على تصويب فعلهم . وقال السبكى الكبير : ظهر لى أن الضرورة قد تلجىء إلى تعجيل جزاء بعض الاعمال فى الدنيا وأن هذا منه ، ثم ظهر لى أنه ليس فى الحديث رؤية عمل بالكلية لقول كل منهم « ان كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك » فلم يعتقد أحد منهم فى عمله الإخلاص بل أحال أمره الى الله ، فاذا لم يجزموا بالاخلاص فيه مع كونه أحسن أعمالهم فغيره أولى ، فيستفاد منه أن الذى يصلح فى مثل هذا أن يعتقد الشخص تقصيره فى نفسه ويسىء الظن بها ويبحث على كل واحد من عمله يظن أنه أخلص فيه فيفوض أمره إلى الله ويعلق الدعاء على علم الله به ، فحينئذ يكون إذا دعا راجيا للاجابة خائفا من الرد فان لم يغلب على ظنه إخلاصه ولو فى عمل واحد فليقف عند حده ويستحى أن يسأل بعمل ليس بخالص ، قال وإنما قالوا « ادعوا الله بصالح أعمالكم » فى أول الأمر ثم عند الدعاء لم يطلقوا ذلك ولا قال واحد منهم أدعوك بعملى ، وانما قال « ان كنت تعلم » ثم ذكر عمله انتهى ملخصا . وكأنه لم يقف على كلام المحب الطبرى الذى ذكرته فهو السابق إلى التنبيه على ماذكر ، والله أعلم . وفيه فضل الإخلاص فى العمل ، وفضل بر الوالدين وخدمتهما وايثارهما على الولد والأهل وتحمل المشقة لاجلهما . وقد استشكل تركه أولاده الصغار يبكون من الجوع طول ليلتهما مع قدرته على تسكين جوعهم فقيل : كان فى شرعهم تقديم نفقة الأصل على غيرهم ، وقيل يحتمل أن بكاءهم ليس عن الجوع ، وقد تقدم مايرده . وقيل لعلهم كانوا يطلبون زيادة على سد الرمق وهذا أولى . وفيه فضل العفة والانكفاف عن الحرام مع القدرة ، وأن ترك المعصية يمحو مقدمات طلبها ، وأن التوبة تجب ما قبلها . وفيه جواز الاجارة بالطعام المعلوم بين المتآجرين ، وفضل أداء الامانة ، وإثبات الكرامة للصالحين . واستدل به على جواز بيع الفضولى ، وقد تقدم البحث فيه فى البيوع . وفيه أن المستودع إذا اتجر فى مال الوديعة كان الربح لصاحب الوديعة . قاله أحمد ، وقال الخطابى : خالفه الأكثر فقالوا : إذا ترتب المال فى ذمة الوديع وكذا المضارب كأن تصرف فيه بغير ما أذن له فيلزم ذمته أنه إن اتجر فيه كان الربح له . وعن أبى حنيفة الغرامة عليه ، وأما الربح فهو له لكن يتصدق به . وفصل الشافعى فقال : ان اشترى فى ذمته ثم نقد الثمن من مال الغير فالعقد له والربح له ، وان اشترى بالعين فالربح للمالك ، وقد تقدم نقل الخلاف فيه فى البيوع أيضا . وفيه الإخبار عما جرى للأمم الماضية ليعتبر السامعون بأعمالهم فيعمل بحسنها ويترك قبيحها ، والله أعلم . (تنبيه) : لم يخرج الشيخان هذا الحديث إلا من رواية ابن عمر ، وجاء بإسناد صحيح عن أنس أخرجه الطبرانى فى الدعاء من وجه آخر حسن ، وبإسناد حسن عن أبى هريرة ، وهو فى صحيح ابن حبان . وأخرجه الطبرانى من وجه آخر عن أبى هريرة وعن النعمان بن بشير من ثلاثة أوجه حسان أحدها عند أحمد والبزار وكلها عند الطبرانى ، وعن على وعقبة بن عامر وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن أبى أوفى بأسانيد ضعيفة ، وقد استوعب طرقه أبو عوانة فى

صحيحه والطبرانى فى الدعاء ، واتفقت الروايات كلها على أن القصص الثلاثة فى الأجير والمرأة والابوين إلا حديث عقبة بن عامر ففيه بدل الأجير أن الثالث قال « كنت فى غنم أرعاها فحضرت الصلاة فقمت أصلى فجاء الذئب فدخل الغنم فكرهت أن أقطع صلاتى فصبرت حتى فرغت » فلو كان اسناده قويا لحمل على تعدد القصة ، ووقع فى رواية الباب من طريق عبيد الله العمرى عن نافع تقديم الأجير ثم الابوين ثم المرأة ، وخالفه موسى بن عقبة من الوجهين فقدم الابوين ثم المرأة ثم الاجير ، ووافقته رواية سالم ، وفى حديث أبى هريرة المرأة ثم الابوين ثم الاجير ، وفى حديث أنس الأبوين ثم الأجير ثم المرأة ، وفى حديث النعمان الأجير ثم المرأة ثم الأبوين ، وفى حديث على وابن أبى أوفى معا المرأة ثم الأجير ثم الأبوين وفى اختلافهم دلالة على أن الرواية بالمعنى عندهم سائغة شائعة ، وأن لا أثر للتقديم والتأخير فى مثل ذلك ، وأرجحها فى نظرى رواية موسى بن عقبة لموافقة سالم لها فهى أصح طرق هذا الحديث وهذا من حيث الاسناد ، وأما من حيث المعنى فينظر أى الثلاثة كان أنفع لأصحابه ، والذى يظهر أنه الثالث لأنه هو الذى أمكنهم أن يخرجوا بدعائه ، وإلا فالأول أفاد إخراجهم من الظلمة ، والثانى أفاد الزيادة فى ذلك وامكان التوسل إلى الخروج بأن يمر مثلا هناك من يعالج لهم ، والثالث هو الذى تهيأ لهم الخروج بسببه فهو أنفعهم لهم فينبغى أن يكون عمل الثالث أكثر فضلا من عمل الأخيرين . ويظهر ذلك من الاعمال الثلاثة : فصاحب الأبوين فضيلته مقصورة على نفسه لأنه أفاد أنه كان بارا بأبويه ، وصاحب الأجير نفعه متعد وأفاد بأنه كان عظيم الأمانة ، وصاحب المرأة أفضلهم لأنه أفاد أنه كان فى قلبه خشية ربه ، وقد شهد الله لمن كان كذلك بأن له الجنة حيث قال ﴿ وأما من خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى فان الجنة هى المأوى ﴾ وقد أضاف هذا الرجل إلى ذلك ترك الذهب الذى أعطاه للمرأة فاضاف إلى النفع القاصر النفع المتعدى ، ولا سيما وقد قال إنها كانت بنت عمه ، فتكون فيه صلة رحم أيضا ، وقد تقدم أن ذلك كان فى سنة قحط فتكون الحاجة إلى ذلك أحرى ، فيترجح على هذا رواية عبيد الله عن نافع . وقد جاءت قصة المرأة أيضا أخيرة فى حديث أنس . والله أعلم

٥٤ - **باب** ٣٤٦٦ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ حدَّثنا أبو الزِّناد عن عبدِ الرحمنِ حدثهُ أنه سمعَ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنه سمعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقول « بَينا امرأةٌ تُرضعُ ابنَها إذ مرَّ بها راكبٌ وهىَ تُرضِعهُ فقالت : اللهمَّ لا تُمِتْ ابنى حتّى يكونَ مثلَ هٰذا . فقال : اللهمَّ لاتجعَلْنى مثلَهُ . ثمَّ رجعَ فى الثَّدْى . ومُرَّ بامرأةٍ تجرَّرُ ويُلعَبُ بها ، فقالت : اللّٰهمَّ لا تجعلِ ابنى مِثلَها . فقال اللهمَّ اجعَلْنى مثلَها . فقال : أما الراكبُ فانه كافر ، وأما المرأةُ فانهم يقولون لها : تَزنى ، وتقول : حسبىَ الله . ويقولون : تَسرِق ، وتقول : حسبىَ الله »

٣٤٦٧ - **حدثنا** سعيدُ بن تَليدٍ حدَّثنا ابنُ وَهبٍ قال أخبرَنى جَريرُ بن حازِمٍ عن أيوبَ عن محمدِ بنِ سِيرِينَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال النبىُّ ﷺ « بَينَما كلبٌ يُطيفُ برَكيَّةٍ كادَ يَقتلهُ العطشُ إذ رأتهُ بَغِيٌّ من بغايا بنى إسرائيلَ ، فنزَعَتْ مُوقَها فسقَتْه ، فغُفِرَ لها به »

٣٤٦٨ — حدثنا عبدُ الله بن مَسلمةَ عن مالكٍ عن ابنِ شهابٍ عن حُميدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ أنه « سمعَ مُعاويةَ بنَ أبي سفيان - عامَ حجَّ - على المِنبرِ ، فتناوَل قُصَّةً من شَعرٍ - وكانت في يدِ حَرَسيٍّ - فقال : يا أهلَ المدينةِ ، أين عُلَماؤكم ؟ سمعتُ النبيَّ ﷺ يَنهىٰ عن مثلِ هٰذهِ ويقول : إنما هلَكَتْ بنو إسرائيلَ حينَ اتَّخذَ هٰذهِ نِساؤهم »

[الحديث ٣٤٦٨ - أطرافه في : ٣٤٨٨ ، ٥٩٣٢ ، ٥٩٣٨]

٣٤٦٩ — حدثنا عبدُ العزيزِ بنُ عبدِ الله حدَّثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيه عن أبي سَلمةَ عن أبي هريرةَ رضيَ الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « إنه قد كان فيما مضىٰ قبلَكم منَ الأمم محدَّثون ، وإنه إن كان في أمَّتي هٰذهِ منهم فانه عمرُ بن الخطاب »

[الحديث ٣٤٦٩ - طرفه في : ٣٦٨٩]

٣٤٧٠ — حدثنا محمدُ بن بشارٍ حدَّثنا محمدُ بن أبي عديٍّ عن شعبةَ عن قَتادةَ عن أبي الصدِّيقِ الناجيِّ عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضيَ اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « كانَ في بني إسرائيلَ رجلٌ قتلَ تسعةً وتسعينَ إنسانا ، ثم خَرجَ يَسألُ ، فأتىٰ راهباً فسألَهُ فقال له : هل مِن تَوبة ؟ قال : لا ، فقتلَه . فجعلَ يَسأل ، فقال له رجلٌ ائتِ قريةَ كذا وكذا ، فأدركهُ الموتُ فناءَ بصَدرِه نحوَها ، فاختصمَتْ فيه ملائكةُ الرحمةِ وملائكةُ العذاب ، فأوحىٰ اللهُ إلى هٰذهِ أنْ تقرَّبي ، وأوحىٰ اللهُ إلى هٰذهِ أن تباعَدي ، وقال : قِيسوا ما بينهما ، فوُجِدَ إلى هٰذهِ أقربَ بِشبر ، فغُفِرَ له »

٣٤٧١ — حدثنا عليُّ بن عبدِ الله حدَّثنا سفيانُ حدَّثنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عن أبي سَلمةَ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « صلَّى رسولُ اللهِ ﷺ صلاةَ الصبحِ ثمَّ أقبلَ على الناسِ فقال : بَينا رجلٌ يَسوقُ بقرةً إذ ركِبَها فضرَبَها ، فقالت : إنا لم نُخلَقْ لهذا ، إنما خُلِقنا للحَرثِ . فقال الناسُ : سُبحانَ الله ، بقرةٌ تَكلَّمُ ؟ فقال : فاني أومِنُ بهذا أنا وأبو بكرٍ وعمرُ . وما هما ثَمَّ . وبينما رجلٌ في غنمِه إذ عَدا الذِّئبُ فذهبَ منها بشاةٍ ، فطلَبَ حتى كأنه استنقَذَها منه ، فقال له الذئبُ : هٰذا استنقَذْتَها منّي ، فمن لها يومَ السَّبُعِ ، يومَ لا راعيَ لها غيري ؟ فقال الناسُ : سُبحانَ الله ، ذِئبٌ يتكلم ؟ قال : فاني أومنُ بهذا أنا وأبو بكرٍ وعمرُ . وما هما ثَمَّ »

وحدَّثنا عليٌّ حدَّثنا سفيانُ عن مِسعَرٍ عن سعدِ بنِ إبراهيمَ عن أبي سَلمةَ عن أبي هريرةَ عنِ النبي ﷺ بمثلِه

٣٤٧٢ — حدثنا إسحاقُ بن نَصرٍ أخبرَنا عبدُ الرزاقِ عن مَعمرٍ عن همامٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ

عنه قال : قال النبيُّ ﷺ « اشترى رجلٌ من رجلٍ عقاراً له ، فوجدَ الرجلُ الذى اشترى العقارَ فى عقارهِ جرَّةً فيها ذهب ، فقال له الذى اشترى العقارَ : خُذ ذهبَك منّى ، إنما اشتريتُ منكَ الأرضَ ولم أبتَعْ منك الذهب . وقال الذى له الأرضُ : إنما بعتُكَ الأرضَ وما فيها ، فتحاكما إلى رجلٍ ، فقال الذى تحاكما إليه : ألكما ولدٌ ؟ قال أحدهما : لى غلامٌ ، وقال الآخرُ : لى جاريةٌ ، قال : أنكِحوا الغلامَ الجاريةَ ، وأنفقوا على أنفسِهما منه ، وتصدَّقا »

٣٤٧٣ — حدثنا عبدُ العزيزِ بن عبدِ الله قال حدَّثنى مالكٌ عن محمدِ بنِ المنكدر . وعن أبى النضرِ مولى عمرَ بنِ عُبيدِ الله عن عامرِ بنِ سعدِ بنِ أبى وقّاصٍ عن أبيهِ أنهُ سمعهُ يسألُ أسامةَ بنَ زيدٍ : ماذا سمعتَ من رسول ﷺ فى الطاعون ؟ فقال أسامة « قال رسولُ اللهِ ﷺ الطاعون رِجسٌ أرسِلَ على طائفةٍ من بنى إسرائيل ـ أو على من كان قبلَكم ـ فاذا سمعتم به بأرضٍ فلا تقدَموا عليه ، وإذا وقعَ بأرضٍ وأنتم بها فلا تخرُجوا فِراراً منه » قال أبو النضر « لا يُخرِجكم إلا فِراراً منه »

[الحديث ٣٤٧٣ ـ طرفاه فى : ٥٧٢٨ ، ٦٩٧٤]

٣٤٧٤ — حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدثنا داودُ بن أبى الفُرات حدَّثنا عبدُ اللهِ بن بُريدةَ عن يحيى ابنِ يَعْمَر عن عائشةَ رضى الله عنها زوجِ النبىِّ ﷺ قالت « سألتُ رسولَ اللهِ ﷺ عنِ الطاعون ، فأخبرَنى أنهُ عذابٌ يبعثهُ اللهُ على مَن يشاء ، وأنَّ اللهَ جعلَهُ رحمةً للمؤمنين ، ليسَ من أحدٍ يقعُ الطاعون فيمكثُ فى بلدهِ صابراً محتسِباً يعلم أنهُ لا يُصيبهُ إلا ما كتبَ اللهُ له إلا كان له مثلُ أجرِ شهيد »

[الحديث ٣٤٧٤ ـ طرفاه فى : ٥٧٣٤ ، ٦٦١٩]

٣٤٧٥ — حدثنا قُتيبةُ بن سعيد حدَّثنا ليثٌ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها « انَّ قريشاً أهمَّهم شأنُ المرأةِ المخزوميةِ التى سرقَت ، فقالوا : ومَن يكلِّمُ فيها رسولَ اللهِ ﷺ ؟ فقالوا : ومَن يجترىء عليه إلا أسامةُ بنُ زيد حِبُّ رسولِ اللهِ ﷺ ؟ فكلمهُ أسامةُ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : أتشفعُ فى حدٍ من حُدودِ الله ؟ ثم قام فاختطبَ ثم قال : إنما أهلكَ الذين قبلَكم أنهم كانوا إذا سرقَ فيهمُ الشريفُ تركوه ، وإذا سرقَ فيهمُ الضعيفُ أقاموا عليهِ الحدَّ . وايمُ اللهِ لو أنَّ فاطمةَ بنت محمدٍ سرقَت لقطعتُ يدَها »

٣٤٧٦ — حدثنا آدمُ حدثنا شعبةُ حدَّثنا عبدُ الملكِ بنُ ميسَرةَ قال سمعتُ النزّالَ بنَ سَبرةَ الهلالىَّ عن ابنِ مسعودٍ رضىَ اللهُ عنه قال « سمعتُ رجُلاً قرأ آيةً وسمعتُ النبىَّ ﷺ يقرأ خِلافَها ، فجئتُ به النبىَّ ﷺ

فأخبرته ، فعرفتُ فى وجهه الكراهية وقال : كلا كما تُحسن ، ولا تختلفوا ، فان من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا »

٣٤٧٧ — حدثنا عمرُ بن حفص حدثنا أبى حدثنا الأعمشُ قال حدثنى شقيقٌ قال عبدُ الله « كأنى أنظرُ إلى النبىِّ ﷺ يحكى نبياً من الأنبياء ضربه قومُه فأدموه ، وهو يمسحُ الدمَ عن وجهه ويقول : اللهم اغفر لقومى فانهم لا يعلمون »

[الحديث ٣٤٧٧ ـ طرفه فى : ٦٩٢٩]

٣٤٧٨ — حدثنا أبو الوليد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن عُقبة بن عبد الغافر عن أبى سعيد رضى الله عنه عن النبىِّ ﷺ « ان رجلاً كان قبلكم رغسه اللهُ مالا ، فقال لبنيه لما حُضِر : أىَّ أبٍ كنتُ لكم ؟ قالوا : خيرَ أبٍ . قال فانى لم أعمل خيراً قطُّ ، فاذا متُّ فأحرقونى ، ثم اسحقونى ثم ذرُّونى فى يوم عاصف . ففعلوا . فجمعه اللهُ عزَّ وجلَّ فقال : ماحملك ؟ قال : مخافتك . فتلقاه برحمته » . وقال مُعاذٌ : حدثنا شعبةُ عن قتادةَ قال : سمعتُ عُقبةَ بن عبد الغافر سمعتُ أبا سعيد الخُدرىَّ عن النبىِّ ﷺ

[الحديث ٣٤٧٨ ـ طرفاه فى : ٦٤٨١ ، ٧٥٠٨]

٣٤٧٩ — حدثنا مسددٌ حدثنا أبو عوانة عن عبد الملك بن عُمير عن ربعىِّ بن حِراش قال : قال عُقبة لحُذيفة : ألا تحدثنا ماسمعتَ من النبىِّ ﷺ ؟ قال : سمعته يقول « إنَّ رجلاً حضرَه الموتُ لما أيسَ من الحياة أوصى أهلَه : إذا متُّ فاجمعوا لى حطباً كثيراً ، ثم أورُوا ناراً ، حتى إذا أكلت لحمى وخلصت إلى عظمى فخذوها فاطحنوها فذرُّونى فى اليمِّ فى يوم حارٍّ ـ أو راح ـ فجمعه الله فقال : لم فعلتَ ؟ قال : خشيتك . فغفرَ له » . قال عُقبة : وأنا سمعته يقول

حدثنا موسى حدثنا أبو عوانة حدثنا عبدُ الملك وقال « فى يوم راح »

٣٤٨٠ — حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبد الله حدثنا إبراهيمُ بنُ سعد عن ابن شهاب عن عُبيد الله بن عبد الله ابن عُتبة عن أبى هريرة أنَّ رسولَ الله ﷺ قال « كان الرجلُ يُدايِنُ الناس ، فكان يقولُ لفتاه : إذا أتيتَ مُعسِراً فتجاوَز عنه ، لعلَّ اللهَ إن يتجاوَزَ عنا . قال : فلقِىَ اللهَ فتجاوَزَ عنه »

٣٤٨١ — حدثنى عبدُ الله بنُ محمد حدثنا هشامٌ أخبرنا مَعْمرٌ عن الزُّهرىِّ عن حُميد بن عبد الرحمن عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبىِّ ﷺ قال « كان رجلٌ يُسرِفُ على نفسه ، فلما حضرَه الموت قال لبنيه :

إذا أنا متُّ فأحرقوني ، ثم اطحنوني ، ثم ذرُّوني في الريح ، فوالله لئن قدرَ اللهُ عليَّ ليعذبنّي عذاباً ماعذبه أحداً . فلما مات فُعلَ به ذلك ، فأمرَ اللهُ الأرضَ فقال : اجمعي ما فيكِ منه ، ففعلتْ ، فاذا هو قائم ، فقال : ماحملكَ على ما صنعتَ ؟ قال : يارب خشيتُك . فغفرَ له » وقال غيرُه « مخافتُك يارب »

[الحديث ٣٤٨١ ـ طرفه في : ٧٥٠٦]

٣٤٨٢ ـ حدثني عبدُ الله بن محمد بن أسماء حدثنا جُوَيرية بنُ أسماء عن نافع عن عبد الله بن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما أنَّ رسولَ الله ﷺ قال « عُذِّبتِ امرأةٌ في هِرَّةٍ ربطتْها حتى ماتت فدخلتْ فيها النارَ ، لا هيَ أطعمتْها ولا سقتْها إذ حبستها ولاهيَ تركتْها تأكلُ من خَشاش الأرض »

٣٤٨٣ ـ حدثنا أحمدُ بن يونسَ عن زُهَير حدثنا منصورٌ عن رِبعيِّ بن حِراش حدثنا أبو مسعود عُقبة قال : قال النبيُّ ﷺ « إنَّ مما أدركَ الناسُ من كلام النبوَّة : إذا لم تستحي فافعل ماشئت »

[الحديث ٣٤٨٣ ـ طرفاه في : ٣٤٨٤ ، ٦١٢٠]

٣٤٨٤ ـ حدثنا آدمُ حدثنا شُعبةُ عن منصور قال سمعتُ رِبعيَّ بنَ حِراش يُحدِّثُ عن أبي مسعود قال النبيُّ ﷺ « إنَّ مما أدركَ الناسُ من كلام النبوَّة : إذا لم تستحِ فاصنعْ ماشئت »

٣٤٨٥ ـ حدثنا بِشرُ بن محمد أخبرنا عُبيدُ الله أخبرنا يونسُ عن الزُّهريِّ أخبرني سالمٌ أنَّ ابنَ عمرَ حدَّثه أنَّ النبيَّ ﷺ قال « بينما رجلٌ يَجُرُّ إزارَه من الخُيَلاء خُسِفَ به ، فهو يَتجلجَلُ في الأرض إلى يوم القيامة » . تابعه عبدُ الرحمن بن خالد عن الزُّهريِّ

[الحديث ٣٤٨٥ ـ طرفه في : ٥٧٩٠]

٣٤٨٦ ـ حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدثنا وُهيبٌ قال حدثني ابن طاوُس عن أبيه عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال « نحنُ الآخرونَ السابقونَ يومَ القيامة ، بَيْدَ كلُّ أمةٍ أوتوا الكتابَ من قبلنا وأوتينا من بعدهم ، فهذا اليومُ الذي اختلفوا فيه ، فغداً لليهود ، وبعدَ غدٍ للنصارى »

٣٤٨٧ ـ « على كلِّ مسلمٍ في كلِّ سبعةِ أيامٍ يومٌ يغسلُ رأسَه وجسدَه »

٣٤٨٨ ـ حدثنا آدمُ حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرَّةَ سمعتُ سعيدَ بنَ المسيَّبِ قال « قدِمَ معاويةُ بن أبي سفيانَ المدينةَ آخرَ قدمةٍ قدمَها فخطبَنا فأخرجَ كُبَّةً من شَعَر فقال : ما كنتُ أرى أنَّ أحداً يفعلُ هذا غيرَ اليهود ، وإنَّ النبيَّ ﷺ سماهُ الزُّورَ . يعني الوِصالَ في الشَّعر » . تابعهُ غُندرٌ عن شعبةَ

الحديث الرابع عشر حديث أبي هريرة في قصة المرأة التي كانت ترضع ولدها فتكلم ، وقد تقدم شرحه في قصة عيسى بن مريم . وعبد الرحمن المذكور في الاسناد هو الأعرج . الحديث الخامس عشر حديثه في قصة المرأة التي سقت الكلب . قوله (يطيف) بضم أوله من أطاف يقال أطفت بالشيء إذا أدمت المرور حوله . قوله (بركية) بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد التحتانية : البئر مطوية أو غير مطوية ، وغير المطوية يقال لها جب وقليب ولا يقال لها بئر حتى تطوى ، وقيل الركي البئر قبل أن تطوى فاذا طويت فهي الطوى . قوله (بغي) بفتح الموحدة وكسر المعجمة هي الزانية ، وتطلق على الأمة مطلقا . قوله (موقها) بضم الميم وسكون الواو بعدها قاف هو الخف ، وقيل مايلبس فوق الخف . قوله (فغفر لها) زاد الكشميهني « به » وقد تقدم الكلام على هذا الحديث مشروحا في كتاب الشرب ، لكن وقع هناك وفي الطهارة أن الذي سقى الكلب رجل ، وأنه سقاه في خفه ، ويحتمل تعدد القصة . وقدمت بقية الكلام في كتاب الشرب ، والله أعلم . الحديث السادس عشر حديث معاوية . قوله (عام حج) في رواية سعيد بن المسيب الآتية آخر الباب « آخر قدمة قدمها » قلت : وكان ذلك في سنة احدى وخمسين وهي آخر حجة حجها في خلافته . قوله (فتناول قصة) بضم القاف وتشديد المهملة هي شعر الناصية ، والحرسي منسوب إلى الحرس وهو واحد الحراس . قوله (أين علماؤكم) فيه إشارة إلى أن العلماء اذ ذاك فيهم كانوا قد قلوا ، وهو كذلك لأن غالب الصحابة كانوا يومئذ قد ماتوا ، وكأنه رأى جهال عوامهم صنعوا ذلك فأراد أن يذكر علماءهم وينبههم بما تركوه من انكار ذلك ، ويحتمل أن يكون ترك من بقي من الصحابة ومن أكابر التابعين إذ ذاك الانكار لما لاعتقاد عدم التحريم ممن بلغه الخبر لحمله على كراهة التنزيه ، أو كان يخشى من سطوة الامراء في ذلك الزمان على من يستبد بالانكار لئلا ينسب إلى الاعتراض على أولي الامر ، أو كانوا ممن لم يبلغهم الخبر أصلا ، أو بلغ بعضهم لكن لم يتذكروه حتى ذكرهم به معاوية ، فكل هذه أعذار ممكنة لمن كان موجودا اذ ذاك من العلماء ، وأما من حضر خطبة معاوية وخاطبهم بقوله أين علماؤكم فلعل ذلك كان في خطبة غير الجمعة ولم يتفق أن يحضره إلا من ليس من أهل العلم فقال أين علماؤكم ، لان الخطاب بالانكار لايتوجه الا على من علم الحكم وأقره . قوله (ويقول) هو معطوف على « ينهى » وفاعل ذلك النبي ﷺ . قوله (انما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذها نساؤهم) فيه إشعار بأن ذلك كان حراما عليهم ، فلما فعلوه كان سببا لهلاكهم ، مع ما انضم إلى ذلك من ارتكابهم ما ارتكبوه من المناهي ، وسيأتي شرح ذلك مبسوطا في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى . الحديث السابع عشر حديث أبي هريرة . قوله (عن أبيه) هو سعد بن ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف . قوله (عن أبي هريرة) هذا هو المشهور عن ابراهيم بن سعد ، وقيل عنه عن أبيه عن أبي سلمة عن عائشة كما سيأتي . قوله (انه قد كان فيما مضى قبلكم من الأمم محدثون) بفتح الدال المهملة ، وسيأتي شرحه مستوفى في مناقب عمر ، فان فيه أنهم كانوا من بني اسرائيل . قوله (وانه ان كان في أمتي هذه منهم) في رواية أبي داود الطيالسي عن ابراهيم بن سعد « وانه ان كان في أمتي أحد منهم » . قوله (فانه عمر بن الخطاب) كذا قاله النبي ﷺ على سبيل التوقع ، وكأنه لم يكن اطلع على أن ذلك كائن ، وقد وقع بحمد الله ماتوقعه النبي ﷺ في عمر رضي الله عنه ، ووقع من ذلك لغيره ما لا يحصى ذكره . الحديث الثامن عشر حديث أبي سعيد ، قوله (عن أبي الصديق الناجي) في رواية مسلم من طريق معاذ عن شعبة عن قتادة أنه سمع أبا الصديق الناجي ، واسم أبي الصديق - وهو بكسر الصاد المهملة وتشديد الدال

المكسورة - بكر ، واسم أبيه عمرو وقيل قيس ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث . قوله (كان فى بنى اسرائيل رجل) لم أقف على اسمه ولا على اسم أحد من الرجال ممن ذكر فى القصة ، زاد مسلم من طريق هشام عن قتادة عند مسلم « فسأل عن أعلم أهل الأرض فدل على راهب » . قوله (فأتى راهبا) فيه إشعار بأن ذلك كان بعد رفع عيسى عليه السلام ، لأن الرهبانية إنما ابتدعها أتباعه كما نص عليه فى القرآن . قوله (فقال : له توبة ؟) بحذف أداة الاستفهام ، وفيه تجريد أو التفات ، لان حق السياق أن يقول : ألى توبة ؟ ووقع فى رواية هشام « فقال انه قتل تسعة وتسعين نفسا فهل له من توبة » وزاد « ثم سأل عن أعلم أهل الأرض فدل على رجل عالم وقال فيه ومن يحول بينه وبين التوبة » . قوله (فقال له رجل ائت قرية كذا وكذا) زاد فى رواية هشام « فان بها أناسا يعبدون الله فاعبد الله معهم ، ولاترجع إلى أرضك فانها أرض سوء ، فانطلق حتى إذا كان نصف الطريق أتاه ملك الموت ، ووقعت لى تسمية القريتين المذكورتين من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعا فى « المعجم الكبير للطبرانى » قال فيه إن اسم الصالحة نصرة واسم القرية الأخرى كفرة . قوله (فناء) بنون ومد أى بعد ، أو المعنى مال أونهض مع تثاقل ، فعلى هذا فالمعنى قال إلى الأرض التى طلبها ، هذا هو المعروف فى هذا الحديث ، وحكى بعضهم فيه فنأى بغير مد قبل الهمز ، وباشباعها بوزن سعى تقول نأى ينأى نأيا أى بعد ، وعلى هذا فالمعنى فبعد على الأرض التى خرج منها . ووقع فى رواية هشام عن قتادة مايشعر بأن قوله « فناء بصدره » إدراج ، فانه قال فى آخر الحديث « قال قتادة قال الحسن : ذكر لنا أنه لما أتاه الموت ناء بصدره » . قوله (فاختصمت فيه) فى رواية هشام من الزيادة « فقالت ملائكة الرحمة جاء تائبا مقبلا بقلبه إلى الله ، وقالت ملائكة العذاب انه لم يعمل خيرا قط ، فاتاه ملك فى صورة آدمى فجعلوه بينهم فقال : قيسوا مابين الأرضين فإلى أيهما كان أدنى فهو لها » . قوله (فأوحى الله إلى هذه أن تباعدى) أى إلى القرية التى خرج منها (وإلى هذه أن تقربى) أى القرية التى قصدها . وفى رواية هشام « فقاسوه فوجدوه أدنى إلى الأرض التى أراد » . قوله (أقرب بشبر فغفر له) فى رواية معاذ عن شعبة « فجعل من أهلها » وفى رواية هشام « فقبضته ملائكة الرحمة » وفى الحديث مشروعية التوبة من جميع الكبائر حتى من قتل الأنفس ، ويحمل على أن الله تعالى إذا قبل توبة القاتل تكفل برضا خصمه . وفيه ان المفتى قد يجيب بالخطأ ، وغفل من زعم أنه إنما قتل الاخير على سبيل التأول لكونه أفتاه بغير علم لان السياق يقتضى أنه كان غير عالم بالحكم حتى استفتى ، وأن الذى أفتاه استبعد أن تصح توبته بعد قتله ان ذكر أنه قتله بغير حق ، وأنه إنما قتله بناء على العمل بفتواه لأن ذلك اقتضى عنده أن لانجاة له فيئس من الرحمة ، ثم تداركه الله فندم على ماصنع فرجع يسأل . وفيه اشارة إلى قلة فطنة الراهب ، لأنه كان من حقه التحرز ممن اجترأ على القتل حتى صار له عادة بأن لايواجهه بخلاف مراده وأن يستعمل معه المعاريض مداراة عن نفسه ، هذا لو كان الحكم عنده صريحا فى عدم قبول توبة القاتل فضلا عن أن الحكم لم يكن عنده إلا مظنونا . وفيه أن الملائكة الموكلين ببنى آدم يختلف اجتهادهم فى حقهم بالنسبة إلى من يكتبونه مطيعا أو عاصيا ، وأنهم يختصمون فى ذلك حتى يقضى الله بينهم ، وفيه فضل التحول من الأرض التى يصيب الانسان فيها المعصية لما يغلب بحكم العادة على مثل ذلك إما لتذكره لافعاله الصادرة قبل ذلك والفتنة بها وإما لوجود من كان يعينه على ذلك ويحضه عليه ، ولهذا قال له الأخير : ولا ترجع إلى أرضك فانها أرض سوء ، ففيه إشارة إلى أن التائب ينبغى له مفارقة الأحوال التى اعتادها فى زمن المعصية ، والتحول منها كلها

والاشتغال بغيرها ، وفيه فضل العالم على العابد لأن الذى أفتاه أولا بأن لا توبة له غلبت عليه العبادة فاستعظم وقوع ماوقع من ذلك القاتل من استجرائه على قتل هذا العدد الكثير ، وأما الثانى فغلب عليه العلم فأفتاه بالصواب ودله على طريق النجاة ، قال عياض : وفيه أن التوبة تنفع من القتل كما تنفع من سائر الذنوب ، وهو وان كان شرعا لمن قبلنا وفى الاحتجاج به خلاف لكن ليس هذا من موضع الخلاف لأن موضع الخلاف إذا لم يرد فى شرعنا تقريره وموافقته ، أما إذا ورد فهو شرع لنا بلا خلاف ، ومن الوارد فى ذلك قوله تعالى ﴿ان الله لايغفر أن يشرك به ويغفر مادون ذلك لمن يشاء﴾ وحديث عبادة بن الصامت ففيه بعد قوله ولا تقتلوا النفس وغير ذلك من المنهيات ومن أصاب من ذلك شيئا فامره إلى الله إن شاء عفا عنه وان شاء عذبه ، متفق عليه . قلت : ويؤخذ ذلك أيضا من جهة تخفيف الآصار عن هذه الامة بالنسبة إلى من قبلهم من الأمم ، فاذا شرع لهم قبول توبة القاتل فشروعيتها لنا بطريق الأولى ، وسيأتى البحث فى قوله تعالى ﴿ومن يقتل مؤمنا متعمدا فجزاؤه جهنم﴾ الآية فى التفسير ان شاء الله تعالى ، واستدل به على أن فى بنى آدم من يصلح للحكم بين الملائكة إذا تنازعوا ، وفيه حجة لمن أجاز التحكيم ، وأن من رضى الفريقان بتحكيمه فحكمه جائز عليهم ، وسيأتى نقل الخلاف فى ذلك فى الحديث الذى يلى ما بعده ، وفيه أن الحاكم اذا تعارضت عنده الأحوال وتعددت البينات أن يستدل بالقرائن على الترجيح . الحديث التاسع عشر حديث أبى هريرة فى قصة البقرة التى تكلمت ، **قوله** (عن الأعرج عن أبى سلمة) هو من رواية الأقران ، وقد رواه الزهرى أيضا عن أبى سلمة ، وسيأتى مع شرحه مستوفى فى المناقب . **قوله** (بينا رجل يسوق بقرة) لم أقف على اسمه . **قوله** (اذ ركبها فضربها فقالت إنا لم نخلق لهذا) استدل به على أن الدواب لاتستعمل إلا فيما جرت العادة باستعمالها فيه ، ويحتمل أن يكون قولها إنما خلقنا للحرث الاشارة إلى معظم ماخلقت له ، ولم ترد الحصر فى ذلك لانه غير مراد اتفاقا ، لأن من أجل ماخلقت له أنها تذبح وتؤكل بالاتفاق ، وقد تقدم قول ابن بطال فى ذلك فى كتاب المزارعة . **قوله** (فانى أؤمن بهذا أنا وأبو بكر وعمر) هو محمول على أنه كان أخبرهما بذلك فصدقاه ، أو أطلق ذلك لما اطلع عليه من أنهما يصدقان بذلك إذا سمعاه ولا يترددان فيه . **قوله** (وما هما ثم) بفتح المثلثة أى ليسا حاضرين ، وهو من كلام الراوى ، ولم يقع ذلك فى رواية الزهرى . **قوله** (وبينا رجل) هو معطوف على الخبر الذى قبله بالاسناد المذكور . **قوله** (اذ عدا الذئب) بالعين المهملة من العدوان . **قوله** (هذا استنقذتها منى) فى رواية الكشميهنى « استنقذها » بابهام الفاعل . **قوله** (حدثنا على حدثنا سفيان عن مسعر) هذا يدل على أنه سمعه من شيخه مفرقا ، والحاصل أن لسفيان فيه إسنادين : أحدهما أبو الزناد عن الأعرج ، والآخر مسعر عن سعد بن إبراهيم ، كلاهما عن أبى سلمة ، وفى كل من الاسنادين رواية القرين عن قرينه ، لأن الاعرج قرين أبى سلمة ، كما تقدم لأنه شاركه فى أكثر شيوخه ولا سيما أبو هريرة ، وان كان أبو سلمة أكبر سنا من الأعرج . وسفيان بن عيينة قرين مسعر ، لأنه شاركه فى أكثر شيوخه لاسيما سعد بن إبراهيم ، وإن كان مسعر أكبر سنا من سفيان . الحديث العشرون حديث أبى هريرة أيضا « اشترى رجل من رجل عقارا » لم أقف على اسمهما ولا على اسم أحد ممن ذكر فى هذه القصة ، لكن فى « المبتدا لوهب بن منبه » أن الذى تحاكما اليه هو داود النبى عليه السلام ؛ وفى « المبتدا لاسحق بن بشر » أن ذلك وقع فى زمن ذى القرنين من بعض قضاته فالله أعلم . وصنيع البخارى يقتضى ترجيح ماوقع عند وهب لكونه أورده فى ذكر بنى إسرائيل . **قوله** (عقارا) العقار فى اللغة المنزل والضيعة وخصه

بعضهم بالنخل ، ويقال للمتاع النفيس الذى للمنزل عقار أيضا ، وأما عياض فقال : العقار الأصل من المال ، وقيل المنزل والضيعة ، وقيل متاع البيت فجعله خلافا . والمعروف فى اللغة أنه مقول بالاشتراك على الجميع والمراد به هنا الدار ، وصرح بذلك فى حديث وهب بن منبه . قوله (فوجد الرجل الذى اشترى العقار فى عقاره جرة فيها ذهب ، فقال له : خذ ذهبك فانما اشتريت منك الأرض ولم أبتع الذهب) وهذا صريح فى أن العقد إنما وقع بينهما على الأرض خاصة ، فاعتقد البائع دخول مافيها ضمنا ، واعتقد المشترى أنه لايدخل . وأما صورة الدعوى بينهما فوقعت على هذه الصورة وأنهما لم يختلفا فى صورة العقد التى وقعت ، والحكم فى شرعنا على هذا فى مثل ذلك أن القول قول المشترى وان الذهب باق على ملك البائع ، ويحتمل أنهما اختلفا فى صورة العقد بأن يقول المشترى لم يقع تصريح ببيع الأرض وما فيها بل ببيع الأرض خاصة ، والبائع يقول وقع التصريح بذلك ، والحكم فى هذه الصورة أن يتحالفا ويستردا المبيع وهذا كله بناء على ظاهر اللفظ أنه وجد فيه جرة من ذهب . لكن فى رواية إسحق بن بشر أن المشترى قال إنه اشترى دارا فعمرها فوجد فيها كنزا ، وأن البائع قال له لما دعاه إلى أخذه مادفنت ولا علمت ، وأنهما قالا للقاضى : ابعث من يقبضه وتضعه حيث رأيت ، فامتنع ، وعلى هذا فحكم هذا المال حكم الركاز فى هذه الشريعة إن عرف أنه من دفين الجاهلية ، وإلا فان عرف انه من دفين المسلمين فهو لقطة ، وان جهل فحكمه حكم المال الضائع يوضع فى بيت المال ، ولعلهم لم يكن فى شرعهم هذا التفصيل فلهذا حكم القاضى بما حكم به . قوله (وقال الذى له الأرض) أى الذى كانت له ، ووقع فى رواية أحمد عن عبد الرزاق بيان المراد من ذلك ولفظه « فقال الذى باع الأرض : إنما بعتك الأرض » ووقع فى نسخ مسلم اختلاف ، فالاكثر رووه بلفظ « فقال الذى شرى الأرض » والمراد باع الأرض كما قال أحد ، ولبعضهم « فقال الذى اشترى الارض » ووهمها القرطبى قال : إلا إن ثبت أن لفظ « اشترى » من الاضداد كشرى فلا وهم ، وقوله « فتحاكما » ظاهره أنهما حكماه فى ذلك ، لكن فى حديث إسحاق بن بشر التصريح بأنه كان حاكما منصوبا للناس ، فان ثبت ذلك فلا حجة فيه لمن جوز للمتداعيين أن يحكما بينهما رجلا وينفذ حكمه ، وهى مسألة مختلف فيها : فأجاز ذلك مالك والشافعى بشرط أن يكون فيه أهلية الحكم . وان يحكم بينهما بالحق سواء وافق ذلك رأى قاضى البلد أم لا ، واستثنى الشافعى الحدود ، وشرط أبو حنيفة أن لايخالف ذلك رأى قاضى البلد ، وجزم القرطبى بأنه لم يصدر منه حكم على أحد منهما ، وانما أصلح بينهما لما ظهر له أن حكم المال المذكور حكم المال الضائع ، فرأى أنهما أحق بذلك من غيرهما لما ظهر له من ورعهما وحسن حالهما وارتجى من طيب نسلهما وصلاح ذريتهما ، ويرده ما جزم به الغزالى فى « نصيحة الملوك » أنهما تحاكما إلى كسرى ، فان ثبت هذا ارتفعت المباحث الماضية المتعلقة بالتحكيم لأن الكافر لاحجة فيما يحكم به . ووقع فى روايته عن أبى هريرة « لقد رأيتنا يكثر تمارينا ومنازعتنا عند النبى ﷺ أيهما أكثر أمانة » . قوله (ألكما ولد) ؟ بفتح الواو واللام ، والمراد الجنس ، لانه يستحيل أن يكون للرجلين جميعا ولد واحد ، والمعنى ألكل منكما ولد؟ ويجوز أن يكون قوله « ألكما ولد » بضم الواو وسكون اللام وهى صيغة جمع أى أولاد ، ويجوز كسر الواو أيضا فى ذلك . قوله (فقال أحدهما لى غلام) بين فى رواية إسحق بن بشر أن الذى قال لى غلام هو الذى اشترى العقار . قوله (أنكحوا الغلام الجارية وانفقوا على أنفسهما منه وتصدقا) هكذا وقع بصيغة الجمع فى الانكاح والإنفاق وبصيغة التثنية فى النفسين وفى التصدق ، وكأن السر فى ذلك أن الزوجين كانا محجورين

وإنكاحهما لابد فيه مع وليهما من غيرهما كالشاهدين ، وكذلك الانفاق قد يحتاج فيه إلى المعين كالوكيل ، وأما تثنية النفسين فللاشارة إلى اختصاص الزوجين بذلك . وقد وقع فى رواية إسحاق بن بشر مايشعر بذلك ولفظه « اذهبا ، فزوج ابنتك من ابن هذا وجهزوهما من هذا المال وادفعا اليهما مابقى يعيشان به » وأما تثنية التصدق فللاشارة إلى أن يباشراها بغير واسطة لما فى ذلك من الفضل ، وأيضا فهى تبرع لايصدر من غير الرشيد ولا سيما ممن ليس له فيها ملك . ووقع فى رواية مسلم « وأنفقا على أنفسكما » والاول أوجه والله أعلم . الحديث الحادى والعشرون حديث أسامة بن زيد فى الطاعون وسيأتى شرحه مستوفى فى الطب ، والغرض منه هنا قوله فى الحديث « الطاعون رجز أرسل على بنى اسرائيل » ووقع هنا « رجس » بالسين المهملة بدل الزاى والمحفوظ بالزاى ، ووجهه القاضى بأن الرجس يقع على العقوبة أيضا ، وقد قال الفارابى والجوهرى الرجس العذاب . قوله فى آخر الحديث (فلا تخرجوا فرارا منه ، قال أبو النضر : لايخرجكم الا فرارا منه) يريد أن الاولى رواية محمد بن المنكدر والثانية رواية أبى النضر ، فأما رواية ابن المنكدر فلا إشكال فيها ، وأما رواية أبى النضر فروايتها بالنصب كالذى هنا مشكلة ، وروأها جماعة بالرفع ولا إشكال فيها ، قال عياض فى الشرح : وقع لأكثر رواة الموطأ بالرفع وهو بين أن السبب الذى يخرجكم الفرار ومجرد قصده لاغير ذلك ، لأن الخروج إلى الاسفار والحوائج مباح ، ويطابق الرواية الأخرى « فلا تخرجوا فرارا منه » قال ورواه بعضهم « إلا فرارا منه » قال وقال ابن عبد البر : جاء بالوجهين ، ولعل ذلك كان من مالك ، وأهل العربية يقولون دخول « إلا » هنا بعد النفى لايجاب بعض مانفى قبل من الخروج ، فكأنه نهى عن الخروج الا للفرار خاصة ، وهو ضد المقصود فان المنهى عنه انما هو الخروج للفرار خاصة لا لغيره ، قال وجوز ذلك بعضهم وجعل قوله « الا » حالا من الاستثناء أى لاتخرجوا إذا لم يكن خروجكم الا للفرار ، قال عياض : ووقع لبعض رواة الموطأ « لايخرجكم الإفرار » باداة التعريف وبعدها إفرار بكسر الهمزة وهو وهم ولحن . وقال فى « المشارق » ما حاصله : يجوز أن تكون الهمزة للتعدية يقال أفره كذا ومنه قوله عليه الصلاة والسلام لعدى بن حاتم « ان كان لايفرك من هذا إلا ماترى » فيكون المعنى لايخرجكم افراره اياكم ، وقال القرطبى فى « المفهم » هذه الرواية غلط لأنه لايقال أفر وانما يقال فر ، قال : وقال جماعة من العلماء إدخال إلا فيه غلط ، وقال بعضهم هى زائدة وتجوز زيادتها كما تزاد لا ، وخرجه بعضهم بأنها للايجاب فذكر نحو ما مضى قال : والاقرب أن تكون زائدة ، وقال الكرمانى : الجمع بين قول ابن المنكدر « لاتخرجوا فرارا منه » وبين قول أبى النضر « لايخرجكم إلا فرارا منه » مشكل فان ظاهره التناقض ، ثم أجاب بأجوبة : أحدها أن غرض الراوى أن أبا النضر فسر لاتخرجوا بأن المراد منه الحصر يعنى الخروج المنهى هو الذى يكون لمجرد الفرار لا لغرض آخر ، فهو تفسير للمعلل المنهى عنه لا للنهى . قلت : وهو بعيد لأنه يقتضى أن هذا اللفظ من كلام أبى النضر زاده بعد الخبر وأنه موافق لابن المنكدر على اللفظ الأول رواية ، والمتبادر خلاف ذلك . والجواب الثانى كالأول والزيادة مرفوعة أيضا فيكون روى اللفظين ويكون التفسير مرفوعا أيضا . الثالث إلا زائدة بشرط أن نثبت زيادتها فى كلام العرب . الحديث الثانى والعشرون حديث عائشة فى ذلك وسيأتى شرحه فى الطب أيضا . الحديث الثالث والعشرون حديث عائشة فى قصة المخزومية التى سرقت ، وسيأتى شرحه فى كتاب الحدود ، وأورده هنا بلفظ « انما أهلك الذين من قبلكم » وفى بعض طرقه « ان

بنى اسرائيل كانوا » وهو المطابق للترجمة وسيأتى بسط ذلك إن شاء الله تعالى . الحديث الرابع والعشرون حديث ابن مسعود فى النهى عن الاختلاف فى القراءة ، وسيأتى شرحه فى فضائل القرآن . الحديث الخامس والعشرون حديث عبد الله وهو ابن مسعود ، وشقيق هو أبو وائل . **قوله** (كأنى أنظر إلى النبى ﷺ يحكى نبيا من الانبياء ضربه قومه فأدموه) لم أقف على اسم هذا النبى صريحا ، ويحتمل أن يكون هو نوح عليه السلام ، فقد ذكر ابن إسحق فى « المبتدا » وأخرجه بن أبى حاتم فى تفسير الشعراء من طريق ابن إسحق قال « حدثنى من لا أتهم عن عبيد ابن عمير الليثى أنه بلغه أن قوم نوح كانوا يبطشون به فيخنقونه حتى يغشى عليه فاذا أفاق قال : اللهم اغفر لقومى فانهم لايعلمون » . قلت : وان صح ذلك فكأن ذلك كان فى ابتداء الامر ، ثم لما يئس منهم قال (رب لاتذر على الارض من الكافرين ديارا) وقد ذكر مسلم بعد تخريج هذا الحديث حديث أنه ﷺ قال فى قصة أحد « كيف يفلح قوم دموا وجه نبيهم » فانزل الله (ليس لك من الامر شىء) ومن ثم قال القرطبى : ان النبى ﷺ هو الحاكى والمحكى كما سيأتى . وأما النووى فقال : هذا النبى الذى جرى له ماحكاه النبى ﷺ من المتقدمين ، وقد جرى لنبينا نحو ذلك يوم أحد . **قوله** (وهو يمسح الدم عن وجهه) يحتمل أن ذلك لما وقع للنبى ﷺ ذكر لاصحابه أنه وقع لنبى آخر قبله ، وذلك فيما وقع له يوم أحد لما شج وجهه وجرى الدم منه . فاستحضر فى تلك الحالة قصة ذلك النبى الذى كان قبله فذكر قصته لاصحابه تطييبا لقلوبهم . وأغرب القرطبى فقال : إن النبى ﷺ هو الحاكى وهو المحكى عنه ، قال وكأنه أوحى اليه بذلك قبل وقوع القصة ، ولم يسم ذلك النبى ، فلما وقع له ذلك تعين انه هو المعنى بذلك . قلت : ويعكر عليه أن الترجمة لبنى اسرائيل فيتعين الحمل على بعض أنبيائهم ، وفى « صحيح ابن حبان » من حديث سهل بن سعد « ان النبى ﷺ قال : اللهم اغفر لقومى فانهم لايعلمون » قال ابن حبان : معنى هذا الدعاء الذى قال يوم أحد لما شج وجهه أى اغفر لهم ذنبهم فى شج وجهى ، لا أنه أراد الدعاء لهم بالمغفرة مطلقا ، اذ لو كان كذلك لاجيب ولو أجيب لاسلموا كلهم ، كذا قال ، وكأنه بناه على أنه لايجوز أن يتخلف بعض دعائه على بعض أو عن بعض ، وفيه نظر لثبوت « أعطانى اثنتين ومنعنى واحدة » وسيأتى فى تفسير سورة الانعام ، ثم وجدت فى « مسند أحمد » من طريق عاصم عن أبى وائل مايمنع تأويل القرطبى ، ويعين الغزوة التى قال فيها رسول الله ﷺ ذلك ولفظه « قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين بالجعرانة قال فازدحموا عليه فقال : ان عبدا من عباد الله بعثه الله إلى قومه فكذبوه وشجوه ، فجعل يمسح الدم عن جبينه ويقول : رب اغفر لقومى فانهم لايعلمون ، قال عبد الله فكأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ يمسح جبهته يحكى الرجل » . قلت : ولا يلزم من هذا الذى قاله عبد الله أن يكون النبى ﷺ مسح أيضا ، بل الظاهر أنه حكى صفة مسح جبهته خاصة كما مسحها ذلك النبى ، وظهر بذلك فساد مازعمه القرطبى . الحديث السادس والعشرون والسابع والعشرون والثامن والعشرون أحاديث أبى سعيد وحذيفة وأبى هريرة فى قصة الذى أوصى بأن يحرق إذا مات ، أورده من طرق ، وتقدم فى هذه الترجمة من وجه آخر ، وسأذكر جميع فوائده هنا إن شاء الله تعالى . **قوله** (عن عقبة بن عبد الغافر) بين فى الرواية المعلقة تلو هذه سماع قتادة من عقبة ، وعقبة المذكور أزدى بصرى ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث وحديث آخر تقدم فى الوكالة . وطريق معاذ هذه وصلها مسلم عن عبيد الله بن معاذ العنبرى عن أبيه به . **قوله** (رغسه الله) بفتح الراء والغين المعجمة بعدها سين مهملة أى كثر ماله ، وقيل رغس كل شىء أصله فكأنه قال جعل له أصلا من مال . ووقع فى مسلم

« رأسه الله » بهمز بدل الغين المعجمة ، قال ابن التين : وهو غلط ، فان صح ـ أى من جهة الرواية ـ فكأنه كان فيه « راشه » يعنى بألف ساكنة بغير همز وبشين معجمة ، والريش والرياش المال انتهى . ويحتمل فى توجيه رواية مسلم أن يقال : معنى « رأسه » جعله رأسا ويكون بتشديد الهمزة ، وقوله « مالا » أى بسبب المال . قوله (قال عقبة لحذيفة) هو عقبة بن عمرو أبو مسعود الانصارى البدرى . قوله (حدثنا موسى) هو ابن اسماعيل التبوذكى ، وفى رواية الكشميهنى « حدثنا مسدد » وصوب أبو ذر رواية الأكثر وبذلك جزم أبو نعيم فى المستخرج ، أنه عن موسى ؛ وموسى ومسدد جميعا قد سمعا من أبى عوانة ، لكن الصواب هنا موسى لان المصنف ساق الحديث عن مسدد ثم بين أن موسى خالفه فى لفظة منه وهى قوله « فى يوم راح » فان فى رواية مسدد « يوم حار » وقد تقدم سياق موسى فى أول « باب ذكر بنى اسرائيل » وقال فيه « انظروا يوما راحا » وقوله راحا ، أى كثير الريح ، ويقال ذلك للموضع الذى تخترقه الرياح ، قال الجوهرى : يوم راح أى شديد الريح ، وإذا كان طيب الريح يقال الريح بتشديد الياء . وقال الخطابى : يوم راح أى ذو ريح كما يقال رجل مال أى ذو مال ، وأما رواية الباب فقوله « فى يوم حار » فهو بتخفيف الراء ، قال ابن فارس : الحور ريح تحن كحنين الابل ، وقد نبه أبو على الجيانى على ما وقع من ذلك . وظن بعض المتأخرين أنه عنى بذلك ما وقع فى أول ذكر بنى إسرائيل فاعترض عليه بأنه ليس هناك إلا روايته عن موسى بن اسماعيل فى جميع الطرق وهو صحيح ، لكن مراد الجيانى ما وقع هنا ، وهو بين لمن تأمل ذلك . قوله (حدثنا عبد الملك) هو ابن عمير المذكور فى الاسناد الذى قبله ، ومراده أن عبد الملك رواه بالإسناد المذكور مثل الرواية التى قبله إلا فى هذه اللفظة ؛ وهذا يقتضى خطأ من أورده فى الرواية الأولى بلفظ « راح » وهى رواية السرخسى ، وقد رواه أبو الوليد عن أبى عوانة فقال فيه « فى ريح عاصف » أخرجه المصنف فى الرقاق . قوله (حدثنا هشام) هو ابن يوسف . قوله (كان رجل يسرف على نفسه) تقدم فى حديث حذيفة أنه كان نباشا ، وفى الرواية التى فى الرقاق أنه كان يسىء الظن بعمله ، وفيه أنه لم يبتئر خيرا ، وسيأتى نقل الخلاف فى تحريرها هناك ان شاء الله تعالى ، وفى حديث أبى سعيد « ان رجلا كان قبلكم » . قوله (أوروا) بفتح الهمزة وسكون الواو وضم الراء أى اقدحوا وأشعلوا . قوله (إذا أنا مت فأحرقونى ثم اطحنونى ثم ذرونى) بضم المعجمة وتشديد الراء ، فى حديث أبى سعيد « فقال لبنيه لما حضر ـ بضم المهملة وكسر المعجمة أى حضره الموت ـ أى أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب ، قال : فانى لم أعمل خيرا قط ، فاذا مت فأحرقونى ثم اسحقونى ثم ذرونى » بفتح أوله والتخفيف ، وفى رواية الكشميهنى « ثم أذرنى » بزيادة همزة مفتوحة فى أوله ، فالأول بمعنى دعونى أى اتركونى ، والثانى من قوله أذرت الريح الشئ إذا فرقته بهبوبها ، وهو موافق لرواية أبى هريرة . قوله (فى الريح) تقدم ما فى رواية حذيفة من الخلاف فى هذه اللفظة ، وفى حديث أبى سعيد « فى يوم عاصف » أى عاصف ريحه ، وفى حديث معاذ عن شعبة عند مسلم « فى ريح عاصف » ووقع فى حديث موسى بن اسماعيل فى أول الباب « حتى إذا أكلت لحمى وخلصت إلى عظمى وامتحشت ، وهو بضم المثناة وكسر المهملة بعدها شين معجمة أى وصل الحرق العظام ، والمحش احراق النار الجلد . قوله (فوالله لئن قدر الله على) فى رواية الكشميهنى « لئن قدر على ربى » قال الخطابى : قد يستشكل هذا فيقال كيف يغفر له وهو منكر للبعث والقدرة على إحياء الموتى ؟ والجواب أنه لم ينكر البعث وإنما جهل فظن أنه إذا فعل به ذلك لا يعاد فلا يعذب ، وقد ظهر إيمانه باعترافه بأنه انما فعل ذلك من خشية الله . قال ابن

قتيبة : قد يغلط فى بعض الصفات قوم من المسلمين فلا يكفرون بذلك ، ورده ابن الجوزى وقال : جحده صفة القدرة كفر اتفاقا ، وانما قيل ان معنى قوله « لئن قدر الله على » أى ضيق وهى كقوله ﴿ ومن قدر عليه رزقه ﴾ أى ضيق ، وأما قوله « لعلى أضل الله » فمعناه لعلى أفوته ، يقال ضل الشىء إذا فات وذهب ، وهو كقوله ﴿ لايضل ربى ولاينسى ﴾ ولعل هذا الرجل قال ذلك من شدة جزعه وخوفه كما غلط ذلك الآخر فقال أنت عبدى وأنا ربك ، أو يكون قوله « لئن قدر على » بتشديد الدال أى قدر على أن يعذبنى ليعذبنى ، أو على أنه كان مثبتا للصانع وكان فى زمن الفترة فلم تبلغه شرائط الايمان ، وأظهر الأقوال أنه قال ذلك فى حال دهشته وغلبة الخوف عليه حتى ذهب بعقله لما يقول ، ولم يقله قاصدا لحقيقة معناه بل فى حالة كان فيها كالغافل والذاهل والناسى الذى لايؤاخذ بما يصدر منه ، وأبعد الأقوال قول من قال إنه كان فى شرعهم جواز المغفرة للكافر . **قوله** (فأمر الله الأرض فقال اجمعى مافيك منه ففعلت) وفى حديث سلمان الفارسى عند أبى عوانة فى صحيحه « فقال الله له كن فكان كأسرع من طرفة العين » وهذا جميعه كما قال ابن عقيل إخبار عما سيقع له يوم القيامة ، وليس كما قال بعضهم انه خاطب روحه ، فان ذلك لايناسب قوله « فجمعه الله » لان التحريق والتفريق انما وقع على الجسد وهو الذى يجمع ويعاد عند البعث . **قوله** (وقال غيره خشيتك) الغير المذكور هو عبد الرزاق ، كذا رواه عن معمر بلفظ «خشيتك» بدل مخافتك ، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق بهذا ، وقد وقع فى حديث أبى سعيد « مخافتك » وفى حديث حذيفة « خشيتك » **قوله** فى آخر حديث أبى سعيد (فتلقاه رحمته) فى رواية الكشميهنى فتلافاه قال ابن التين : أما تلقاه بالقاف فواضح . لكن المشهور تعديته بالباء وقد جاء هنا بغير تعدية ، وعلى هذا فالرحمة منصوبة على المفعولية ، ويحتمل أن يكون ذكر الرحمة وهى على هذا بالرفع ، قال وأما « تلافاه » بالفاء فلا أعرف له وجها الا أن يكون أصله فتلففه أى غشاه ، فلما اجتمعت ثلاث فاآت أبدلت الأخيرة ألفا مثل « دساها » كذا قال ولا يخفى تكلفه ، والذى يظهر أنه من الثلاثى ، والقول فيه كالقول فى التلقى . وقد وقع فى حديث سلمان « بما تلافاه عندها أن غفر له » . الحديث التاسع والعشرون حديث أبى هريرة فى الذى كان يداين الناس ، قد تقدم فى البيوع . الحديث الثلاثون حديث عبد الله وهو ابن عمر فى التى ربطت الهرة . ولم أقف على اسمها ، لكن تقدم أنها سوداء وأنها حميرية وأنها من بنى اسرائيل ، وانه لاتنافى بين ذلك ، وتقدم شرحه فى أواخر بدء الخلق . الحديث الحادى والثلاثون ، **قوله** (عن أبى مسعود) هذا هو المحفوظ ورواه ابراهيم بن سعد عن منصور عن عبد الملك فقال « عن ربعى بن حراش عن حذيفة » حكاه الدارقطنى فى « العلل » قال : ورواه أبو مالك الاشجعى أيضا عن ربعى عن حذيفة . قلت : روايته عند أحمد ، وليس ببعيد أن يكون ربعى سمعه من أبى مسعود ومن حذيفة جميعا . **قوله** (ان مما أدرك الناس من كلام النبوة) الناس بالرفع فى جميع الطرق ويجوز النصب أى مما بلغ الناس ، وقوله « من كلام النبوة » أى مما اتفق عليه الانبياء ، أى انه مما ندب اليه الانبياء ولم ينسخ فيما نسخ من شرائعهم ، لأنه أمر أطبقت عليه العقول ، وزاد أبو داود وأحمد وغيرهما « النبوة الاولى » أى التى قبل نبينا ﷺ . **قوله** (فاصنع ماشئت) هو أمر بمعنى الخبر ، أو هو للتهديد أى اصنع ماشئت فان الله يجزيك ، أو معناه انظر إلى ماتريد أن تفعله فان كان مما لايستحى منه فافعله وان كان مما يستحى منه فدعه ، أو المعنى أنك اذا لم تستح من الله من شىء يجب أن لاتستحى منه من أمر الدين فافعله ولا تبال بالخلق ، أو المراد الحث على الحياء والتنويه بفضله ، أى لما لم يجز صنع جميع ماشئت لم يجز ترك الاستحياء . الحديث الثانى والثلاثون

حديث ابن عمر « بينما رجل يجر إزاره من الخيلاء خسف به » سيأتى شرحه مستوفى فى كتاب اللباس ، وعبد الله هو ابن المبارك ، وقد رواه عن يونس أيضا عبد الله بن وهب أخرجه النسائى وأبو عوانة فى صحيحه . **قوله** (تابعه عبد الرحمن بن خالد) أى ابن مسافر (عن الزهرى) أى بهذا الاسناد ، وطريق عبد الرحمن هذه وصلها المؤلف فى كتاب اللباس . الحديث الثالث والثلاثون حديث أبى هريرة فى فضل يوم الجمعة ، تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الجمعة . الحديث الرابع والثلاثون حديث معاوية فى النهى عن الوصل فى الشعر ، وقد تقدم فى هذا الباب من وجه آخر ، وتقدمت الاشارة إلى مكان شرحه . **قوله** (تابعه غندر عن شعبة) وصله مسلم والنسائى من طريقه ، وأخرجه أحمد وابن أبى شيبة عن غندر - وهو محمد بن جعفر - به

(خاتمة) : اشتمل كتاب أحاديث الانبياء وما بعده من ذكر بنى اسرائيل من الأحاديث المرفوعة على مائتى حديث وتسعة أحاديث ، المكرر منها فيه وفيما مضى مائة وسبعة وعشرون حديثا ، والخالص اثنان وثمانون حديثا ، المعلق منها ثلاثون طريقا وسائرها موصول ، وافقه مسلم على تخريجها سوى حديث عائشة « الأرواح جنود » وحديث « قال رجل رأيت السد » وهذان معلقان ، وحديث أبى هريرة « يلقى ابراهيم أباه » وحديث ابن عباس فى قصة زمزم وبناء البيت بطوله ، وحديثه فى تعويذ الحسن والحسين ، وحديث سبرة بن معبد ، وحديث أبى الشموس ، وحديث أبى ذر وهذه الثلاثة معلقات ، وحديث أم رومان فى قصة الافك ، وحديث أبى هريرة « انما سمى الخضر » وحديث ابن مسعود فى يونس عليه السلام ، وحديث أبى هريرة « خفف على داود القرآن » وحديث عمر « لاتطرونى » وحديث عائشة فى كراهية الاتكاء على الخاصرة ، وحديث عبد الله بن عمرو « بلغوا عنى » وحديث أبى هريرة ان « اليهود لايصبغون » وحديث عائشة فى الطاعون ، وحديث أبى مسعود فى الحياء . وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم ستة وثمانون أثرا ، والله أعلم . وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

بسم الله الرحمن الرحيم

٦١ - كتاب المناقب

١ - باب قولِ اللهِ تعالى [١٣ الحجرات] :

﴿ يا أيها الناسُ إنا خلقْناكم من ذكرٍ وأنثى وجعلْناكم شعوباً وقبائلَ لِتعارَفوا ، إنَّ أكرَمكم عند اللهِ أتقاكم ﴾ . وقولِه [١ النساء] : ﴿ واتقوا اللهَ الذى تَساءلونَ به والأرحامَ ، إنَّ اللهَ كان عليكم رَقيبا ﴾

وما ينهى عن دَعوَى الجاهليةِ . الشعوبُ : النسبُ البعيد ، والقبائل دونَ ذلك

٣٤٨٩ - حدثنا خالدُ بن يَزيدَ الكاهليُّ حدثنا أبو بكرٍ عن أبى حَصينٍ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عباس رضىَ اللهُ عنهما ﴿ وجعلناكم شعوباً وقبائلَ لتعارَفوا ﴾ قال : الشعوبُ القبائلُ العظام . والقبائلُ : البطونُ »

٣٤٩٠ - حدثنا محمدُ بن بشارٍ حدَّثنا يحيىُ بن سعيدٍ عن عُبَيدِ الله قال حدَّثنى سعيدُ بن أبى سعيدٍ عن أبيه عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه قال « قيلَ : يارسولَ اللهِ مَن أكرمُ الناس ؟ قال : أتقاهم . قالوا : ليس عن هٰذا نسالك . قال : فيوسف نبىُّ الله »

٣٤٩١ - حدثنا قيسُ بن حفصٍ حدثنا عبدُ الواحد حدَّثنا كُلَيبُ بنُ وائلٍ قال حدَّثَتنى رَبيبةُ النبىِّ ﷺ زينبُ ابنة أبى سَلمةَ قال « قلتُ لها : أرأيتِ النبىَّ ﷺ أكان مِن مُضَرَ ؟ قالت : فمِّن كان إلاَّ مِن مُضَرَ ؟ من بنى النضر بنِ كِنانة »

[الحديث ٣٤٩١ - طرفه فى : ٣٤٩٢]

٣٤٩٢ - حدثنا موسىٰ حدَّثَنا عبدُ الواحدِ حدَّثنا كليبٌ حدَّثَتنى رَبيبةُ النبىِّ ﷺ - وأظنُّها زينبَ - قالت : نَهىٰ رسولُ اللهِ ﷺ عن الدُّبّاء والحنتمِ والمقيّرِ والمزَفَّت . وقلتُ لها : أخبِرينى ، النبىُّ ﷺ ممَّن كان ، مِن مُضرَ كان ؟ قالت : فمِّن كان إلاّ من مُضرَ ؟ كان مِن ولَدِ النَّضرِ بن كِنانة »

٣٤٩٣ - حدثنى إسحاقُ بنُ إبراهيمَ أخبرَنا جَريرٌ عن مُغيرةَ عن أبى زُرعةَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عن رسولِ اللهِ ﷺ قال « تَجِدونَ الناسَ مَعادِنَ : خِيارُهم فى الجاهليةِ خِيارُهم فى الإسلامِ إذا فَقِهوا ، وتَجدون خيرَ الناس فى هٰذا الشأنِ أشدَّهم له كراهيةً »

[الحديث ٣٤٩٣ - طرفاه فى : ٣٤٩٦ ، ٣٥٨٨]

٣٤٩٤ — « وتجدون شرّ الناسِ ذا الوَجهين : الذى يأتى هؤلاء بوَجهٍ ، ويأتى هؤلاء بوجه »

[الحديث ٣٤٩٤ ـ طرفاه فى : ٦٠٥٨ ، ٧١٧٩]

٣٤٩٥ — **حدثنا** قُتَيبةُ بن سعيد حدّثنا المغيرةُ عن أبى الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنّ النبىّ ﷺ قال « الناسُ تَبعٌ لقُريشٍ فى هذا الشأنِ : مُسلِمُهم تبعٌ لمسلِمِهم ، وكافِرُهم تبعٌ لكافِرِهم »

٣٤٩٦ — « والناسُ معادِنُ : خِيارُهم فى الجاهليةِ خِيارُهم فى الإسلام إذا فقِهوا ، تجدونَ من خيرِ الناس أشدّ الناس كراهيةً لهذا الشأن حتىٰ يَقعَ فيه »

٣٤٩٧ — **حدثنا** مُسدَّدٌ حدّثنا يحيىٰ عن شُعبةَ حدّثنى عبدُ الملكِ عن طاوُسٍ عنِ ابنِ عبّاسٍ رضىَ الله عنهما ﴿ إلا المودّةَ فى القُربىٰ ﴾ قال فقال سعيدُ بن جُبَيرٍ : قُربىٰ محمدٍ ، فقال : إنّ النبىّ ﷺ لم يكن بطنٌ من قريشٍ إلا ولهُ فيهِ قرابة ، فنزلت عليه فيه ، إلا أن تَصِلوا قَرابةً بينى وبينكم »

[الحديث ٣٤٩٧ ـ طرفه فى : ٤٨١٨]

٣٤٩٨ — **حدثنا** علىٌّ بن عبدِ اللهِ حدثنا سفيانُ عن إسماعيلَ عن قيسٍ عن أبى مسعودٍ يَبلُغُ بهِ النبىّ ﷺ قال « مِن ها هُنا جاءتِ الفِتَنُ نحوَ المشرقِ ، والجفاءُ وغِلَظُ القلوبِ فى الفدّادِينَ أهلِ الوَبَرِ عند أصولِ أذنابِ الإبلِ والبقرِ فى ربيعةَ ومُضَرَ »

٣٤٩٩ — **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرىّ قال أخبرَنى أبو سلمةَ بنُ عبدِ الرحمنِ أنّ أبا هريرةَ رضىَ الله عنه قال « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ : الفخرُ والخُيَلاءُ فى الفدّادِينَ أهلِ الوَبَرِ ، والسّكينةُ فى أهلِ الغنمِ ، والإيمانُ يمانٍ والحكمةُ يمانية » . قال أبو عبد الله : سُمِّيتِ اليمنَ لأنها عن يمينِ الكعبة ، والشامَ عن يَسارِ الكعبة ، والمشأمة الميسرة ، واليد اليُسرَى : الشؤمىٰ ، والجانبُ الأيسرُ الأشأم

قوله (بسم الله الرحمن الرحيم . باب المناقب) كذا فى الأصول التى وقفت عليها من كتاب البخارى ، وذكر صاحب الأطراف وكذا فى بعض الشروح أنه قال « كتاب المناقب » فعلى الأول هو من جملة كتاب أحاديث الانبياء ، وعلى الثانى هو كتاب مستقل ، والاول أولى فانه يظهر من تصرفه أنه قصد به سياق الترجمة النبوية بان يجمع فيه أمور النبى ﷺ من المبدأ إلى المنتهى ، فبدأ بمقدماتها من ذكر ما يتعلق بالنسب الشريف فذكر أشياء تتعلق بالأنساب ومن ثم ذكر أمورا تتعلق بالقبائل ، ثم النهى عن دعوى الجاهلية لأن معظم فخرهم كان بالانساب ثم ذكر صفة النبى ﷺ وشمائله ومعجزاته ، واستطرد منها لفضائل أصحابه ، ثم أتبعها بأحواله قبل الهجرة وماجرى له بمكة فذكر المبعث ، ثم اسلام الصحابة وهجرة الحبشة والمعراج ووفود الانصار والهجرة الى المدينة ، ثم ساق المغازى على ترتيبها عنده ثم الوفاة ، فهذا آخر هذا الباب وهو من جملة تراجم الانبياء وختمها بخاتم الأنبياء ﷺ ،

قوله (وقول الله عز وجل : ﴿ يا أيها الناس انا خلقناكم من ذكر وأنثى ﴾ الآية) يشير الى ماتضمنته هذه الآية من أن المناقب عند الله انما هى بالتقوى بأن يعمل بطاعته ويكف عن معصيته ، وقد ورد فى الحديث مايوضح ذلك : ففى صحيحى ابن خزيمة وابن حبان وتفسير ابن مردويه من رواية عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال « خطب النبى ﷺ يوم الفتح فقال : أما بعد يا أيها الناس ، فان الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها . يا أيها الناس ، الناس رجلان مؤمن تقى كريم على الله ، وفاجر شقى هين على الله . ثم تلا ﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ﴾ ورجاله ثقات إلا أن ابن مردويه ذكر أن محمد بن المقرى راويه عن عبد الله بن رجاء عن موسى بن عقبة وهم فى قوله موسى ابن عقبة وانما هو « موسى بن عبيدة ، وابن عقبة ثقة وابن عبيدة ضعيف ، وهو معروف برواية موسى بن عبيدة ، كذلك أخرجه ابن أبى حاتم وغيره ، وروى أحمد والحارث وابن أبى حاتم من طريق أبى نضرة « حدثنى من شهد خطبة النبى ﷺ بمنى وهو على بعير يقول : يا أيها الناس إن ربكم واحد ، وان أباكم واحد ، ألا لافضل لعربى على عجمى ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى ، خيركم عند الله أتقاكم » . قوله (لتعارفوا) أى ليعرف بعضكم بعضا بالنسب يقول فلان ابن فلان وفلان ابن فلان ، أخرجه الطبرى عن مجاهد . قوله (وقوله تعالى : واتقوا الله الذى تساءلون به والأرحام) قال ابن عباس : أى اتقوا الأرحام وصلوها ، أخرجه ابن أبى حاتم عنه ، والأرحام جمع رحم ، وذوو الرحم الأقارب يطلق على كل من يجمع بينه وبين الآخر نسب ، والقراءة المشهورة « والارحام » نصبا وعليها جاء التفسير ، وقرأ حمزة « والأرحام » بالجر ، واختلف فى توجيهه فقيل معطوف على الضمير المجرور فى « به » من غير إعادة الجار وهو جائز عند جمع ، ومنعه البصريون ، وقرأها ابن مسعود فيما قيل بالرفع فان ثبت فهو مبتدأ والخبر محذوف تقديره مما يتقى أو مما يسأل به ، والمراد بذكر هذه الآية الإشارة إلى الاحتياج إلى معرفة النسب أيضا لأنه يعرف به ذوو الأرحام المأمور بصلتهم ، وذكر ابن حزم فى مقدمة « كتاب النسب » له فصلا فى الرد على من زعم أن علم النسب علم لاينفع وجهل لايضر بأن فى علم النسب ماهو فرض على كل أحد ، وما هو فرض على الكفاية ، وما هو مستحب . قال : فمن ذلك أن يعلم أن محمدا رسول الله ﷺ هو ابن عبد الله الهاشمى ، فمن زعم أنه لم يكن هاشميا فهو كافر ، وأن يعلم أن الخليفة من قريش ، وأن يعرف من يلقاه بنسب فى رحم محرمة ليجتنب تزويج مايحرم عليه منهم ، وأن يعرف من يتصل به ممن يرثه أو يجب عليه بره من صلة أو نفقة أو معاونة وان يعرف أمهات المؤمنين وأن نكاحهن حرام على المؤمنين ، وان يعرف الصحابة وأن حبهم مطلوب ، وأن يعرف الانصار ليحسن اليهم لثبوت الوصية بذلك ولأن حبهم ايمان وبغضهم نفاق ، قال : ومن الفقهاء من يفرق فى الجزية وفى الاسترقاق بين العرب والعجم لحاجته إلى علم النسب آكد ، وكذا من يفرق بين نصارى بنى تغلب وغيرهم فى الجزية وتضعيف الصدقة . قال : وما فرض عمر رضى الله عنه الديوان إلا على القبائل ، ولولا علم النسب ماتخلص له ذلك ، وقد تبعه على ذلك عثمان وعلى وغيرهما . وقال ابن عبد البر فى أول كتابه النسب : ولعمرى لم ينصف من زعم أن علم النسب علم لاينفع وجهل لايضر انتهى . وهذا الكلام قد روى مرفوعا ولا يثبت ، وروى عن عمر أيضا ولا يثبت بل ورد فى المرفوع حديث « تعلموا من أنسابكم ماتصلون به أرحامكم » وله طرق أقواها ما أخرجه الطبرانى من حديث العلاء بن خارجة ، وجاء هذا أيضا عن عمر ساقه ابن حزم باسناد رجاله موثوقون إلا أن فيه انقطاعا ، والذى يظهر حمل ما ورد من ذمه على التعمق فيه حتى يشتغل عما هو أهم منه ، وحمل

ماورد فى استحسانه على ماتقدم من الوجوه التى أوردها ابن حزم ، ولا يخفى أن بعض ذلك لايختص بعلم النسب والله المستعان . **قوله** (وما ينهى عن دعوى الجاهلية) سيأتى الكلام عليه بعد أبواب قلائل . **قوله** (الشعوب النسب البعيد ، والقبائل دون ذلك) هو قول مجاهد أخرجه الطبرى عنه ، وذكر أبو عبيدة مثال الشعب مضر وربيعة ، ومثال القبيلة من دون ذلك ، وأنشد لعمرو بن أحمر :

من شعب همدان أو سعد العشيرة أو خولان أو مذحج هاجوا له طربا

قوله (حدثنا أبو بكر) هو ابن عياش الكوفى وكذا سائر الاسناد ، وأبو حصين بفتح أوله هو عثمان بن عاصم . **قوله** (الشعوب القبائل العظام ، والقبائل البطون) أى ان المراد بلفظ القبائل فى القرآن ما هو فى اصطلاح أهل النسب البطون ، وقد روى الطبرى هذا الحديث عن خلاد بن أسلم وأبى كريب كلاهما عن أبى بكر بن عياش بهذا الاسناد ، لكن قال فى المتن « الشعوب الجماع » أى الذى يجمع متفرقات البطون ، قال خلاد قال أبو بكر : القبائل مثل بنى تميم ، ودونها الافخاذ انتهى . وقد قسمها الزبير بن بكار فى « كتاب النسب » إلى شعب ثم قبيلة ثم عمارة بكسر العين ثم بطن ثم فخذ ثم فصيلة ، وزاد غيره قبل الشعب الجذم وبعد الفصيلة العشيرة ، ومنهم من زاد بعد العشيرة الأسرة ثم العترة ، فمثال الجذم عدنان ومثال الشعب مضر ومثال القبيلة كنانة ومثال العمارة قريش وأمثلة مادون ذلك لاتخفى . ويقع فى عباراتهم أشياء مرادفة لما تقدم كقولهم حى وبيت وعقيلة وأرومة وجرثومة ورهط وغير ذلك ، ورتبها محمد بن أسعد النسابة المعروف بالحرانى جميعها وأردفها فقال : جذم ثم جمهور ثم شعب ثم قبيلة ثم عمارة ثم بطن ثم فخذ ثم عشيرة ثم فصيلة ثم رهط ثم أسرة ثم عترة ثم ذرية . وزاد غيره فى أثنائها ثلاثة وهى بيت وحى وجماع فزادت على ما ذكر الزبير عشرة . وقال أبو إسحق الزجاج : القبائل للعرب كالاسباط لبنى اسرائيل ، ومعنى القبيلة الجماعة ، ويقال لكل ما جمع على شىء واحد قبيلة أخذا من قبائل الشجرة وهو غصونها أو من قبائل الرأس وهو أعضاؤه ، سميت بذلك لاجتماعها . ويقال : المراد بالشعوب فى الآية بطون العجم وبالقبائل بطون العرب . ثم ذكر المصنف فى الباب سبعة أحاديث : الاول حديث أبى هريرة « قيل يارسول الله من أكرم الناس ؟ قال أتقاهم » الحديث ، أورده مختصرا ، وقد مضى فى قصة يوسف ، والغرض منه واضح ، وانما أطلق على يوسف أكرم الناس لكونه رابع نبى فى نسق ولم يقع ذلك لغيره ، فانه اجتمع له الشرف فى نسبه من وجهين . الحديث الثانى ، **قوله** (حدثنا عبد الواحد) هو ابن زياد . **قوله** (حدثنا كليب بن وائل) هذا هو المحفوظ ، ورواه عفان عن عبد الواحد فقال « عن عاصم بن كليب » أخرجه الاسماعيلى وهو خطأ من عفان ، وكليب بن وائل تابعى وسط كوفى أصله من المدينة ، وهو ثقة عند الجميع إلا أن أبا زرعة ضعفه بغير قادح ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث . **قوله** (حدثتنى ربيبة النبى ﷺ) هى بنت أم سلمة زوج النبى ﷺ . **قوله** (قالت نمن كان إلا من مضر) فى رواية الكشميهنى « فمن كان » بزيادة فاء فى الجواب وهو استفهام انكار ، أى لم يكن إلا من مضر) . **قوله** (مضر) هو ابن نزار ابن معد بن عدنان والنسب ما بين عدنان إلى اسماعيل بن ابراهيم مختلف فيه كما سيأتى ، وأما من النبى ﷺ الى عدنان فمتفق عليه . وقال ابن سعد فى « الطبقات » حدثنا هشام بن الكلبى قال « علمنى أبى وأنا غلام نسب النبى ﷺ فقال : محمد بن عبد الله بن عبد المطلب وهو شيبة الحمد بن هاشم واسمه عمرو بن عبد مناف واسمه المغيرة بن قصى واسمه زيد ابن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر واليه جماع قريش ، وما كان فوق فهر فليس بقرشى بل هو

كنانى ، ابن مالك بن النضر واسمه قيس بن كنانة بن خزيمة بن مدركة واسمه عمرو بن الياس بن مضر . وروى الطبرانى باسناد جيد عن عائشة قالت « استقام نسب الناس إلى معد بن عدنان » ومضر بضم الميم وفتح المعجمة يقال سمى بذلك لانه كان مولعا بشرب اللبن الماضر وهو الحامض ، وفيه نظر لانه يستدعى أنه كان له اسم غيره قبل أن يتصف بهذه الصفة ، نعم يمكن أن يكون هذا اشتقاقه ، ولا يلزم أن يكون متصفا به حالة التسمية ، وهو أول من حدا الابل . وروى ابن حبيب فى تاريخه عن ابن عباس قال « مات عدنان وأبوه وابنه معد وربيعة ومضر وقيس وتميم وأسد وضبة على الاسلام على ملة ابراهيم » وروى الزبير بن بكار من وجه آخر عن ابن عباس « لاتسبوا مضر ولا ربيعة فانهما كانا مسلمين » ، ولابن سعد من مرسل عبد الله بن خالد رفعه « لاتسبوا مضر فانه كان قد أسلم . **قوله** (من بنى النضر بن كنانة) أى المذكور ، وروى أحمد وابن سعد من حديث الاشعث بن قيس الكندى قال « قلت يارسول الله إنا نزعم أنكم منا - يعنى من اليمن - فقال نحن بنو النضر بن كنانة » ، وروى ابن سعد من حديث عمرو بن العاص باسناد فيه ضعف مرفوعا « أنا محمد بن عبد الله ، وانتسب حتى بلغ النضر بن كنانة ، قال فمن قال غير ذلك فقد كذب » انتهى . وإلى النضر تنتهى أنساب قريش ، وسيأتى بيان ذلك فى الباب الذى يليه ، وإلى كنانة تنتهى أنساب أهل الحجاز ، وقد روى مسلم من حديث واثلة مرفوعا « ان الله اصطفى كنانة من ولد اسماعيل ، واصطفى من كنانة قريشا ، واصطفى من قريش بنى هاشم ، واصطفانى من بنى هاشم » ولابن سعد من مرسل أبى جعفر الباقر : ثم اختار بنى هاشم من قريش ثم اختار بنى عبد المطلب من بنى هاشم . **قوله** (حدثنا موسى) هو ابن اسماعيل التبوذكى . **قوله** (وأظنها زينب) كأن قائله موسى ، لأن قيس بن حفص فى الرواية التى قبلها قد جزم بأنها زينب ، وشيخهما واحد . لكن أخرجه الاسماعيلى من رواية حبان بن هلال عن عبد الواحد وقال : لا أعلمها إلا زينب ، فكأن الشك فيه من شيخهم عبد الواحد ، كان يجزم بها تارة ويشك فيها أخرى . **قوله** (نهى النبى ﷺ عن الدباء) بضم المهملة وتشديد الموحدة سيأتى شرحه فى كتاب الاشربة ، وأورده هنا لكونه سمع الحديث على هذه الصورة وهذا هو المرفوع منه فلم ير حذفه من السياق ، على أنه لم يطرد له فى ذلك عمل : فانه تارة يأتى بالحديث على وجهه كما صنع هنا ، وتارة يقتصر على موضع حاجته منه كما تقدم فى عدة مواطن . **قوله** (والمقير والمزفت) كذا وقع هنا بالميم والقاف المفتوحة ، قال أبو ذر : هو خطأ والصواب النقير يعنى بالنون وكسر القاف وهو واضح لئلا يلزم منه التكرار إذا ذكر المزفت . الحديث الثالث يشتمل على ثلاثة أحاديث : أولها : **قوله** (حدثنى إسحق بن إبراهيم) هو ابن راهويه . **قوله** (تجدون الناس معادن) أى أصولا مختلفة ، والمعادن جمع معدن وهو الشىء المستقر فى الأرض ، فتارة يكون نفيسا وتارة يكون خسيسا ، وكذلك الناس . **قوله** (خيارهم فى الجاهلية خيارهم فى الاسلام) وجه التشبيه « ان المعدن لما كان إذا استخرج ظهر ما اختفى منه ولا تتغير صفته فكذلك صفة الشرف لاتتغير فى ذاتها بل من كان شريفا فى الجاهلية فهو بالنسبة إلى أهل الجاهلية رأس فان أسلم استمر شرفه وكان أشرف ممن أسلم من المشروفين فى الجاهلية ، وأما قوله إذا فقهوا ففيه إشارة إلى أن الشرف الاسلامى لايتم إلا بالتفقه فى الدين ، وعلى هذا فتنقسم الناس أربعة أقسام مع مايقابلها : الأول شريف فى الجاهلية أسلم وتفقه ، ويقابله مشروف فى الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه . الثانى شريف فى الجاهلية أسلم ولم يتفقه ، ويقابله مشروف فى الجاهلية لم يسلم وتفقه ، الثالث شريف فى الجاهلية لم يسلم ولم يتفقه ، ويقابله مشروف فى الجاهلية أسلم ثم تتفقه . الرابع

شريف فى الجاهلية لم يسلم وتفقه ويقابله مشروف فى الجاهلية أسلم ولم يتفقه فأرفع الاقسام من شرف فى الجاهلية ثم أسلم وتفقه ، ويليه من كان مشروفا ثم أسلم وتفقه ، ويليه من كان شريفاً فى الجاهلية ثم أسلم ولم يتفقه ، ويليه من كان مشروفا ثم أسلم ولم يتفقه . وأما من لم يسلم فلا اعتبار به سواء كان شريفا أو مشروفا سواء تفقه أو لم يتفقه والله أعلم. والمراد بالخيار والشرف وغير ذلك من كان متصفا بمحاسن الاخلاق ، كالكرم والعفة والحلم وغيرها ، متوقيا لمساويها كالبخل والفجور والظلم وغيرها . **قوله** (إذا فقهوا) بضم القاف ويجوز كسرها . ثانيها . **قوله** (ويجدون خير الناس فى هذا الشان) أى الولاية والإمرة ، وقوله « أشدهم له كراهية » أى ان الدخول فى عهدة الإمرة مكروه من جهة تحمل المشقة فيه ، وانما تشتد الكراهة له ممن يتصف بالعقل والدين ، لما فيه من صعوبة العمل بالعدل وحمل الناس على رفع الظلم ، ولما يترتب عليه من مطالبة الله تعالى للقائم به من حقوقه وحقوق عباده ، ولا يخفى خيرية من خاف مقام ربه . وأما قوله فى الطريق التى بعد هذه « وتجدون من خير الناس أشد الناس كراهية لهذا الشأن حتى يقع فيه » فانه قيد الاطلاق فى الرواية الأولى وعرف أن من فيه مراده ، وأن من اتصف بذلك لا يكون خير الناس على الاطلاق . وأما قوله « حتى يقع فيه » فاختلف فى مفهومه فقيل : معناه أن من لم يكن حريصا على الامرة غير راغب فيها إذا حصلت له بغير سؤال تزول عنه الكراهة فيها لما يرى من اعانة الله له عليها ، فيأمن على دينه ممن كان يخاف عليه منها قبل أن يقع فيها ، ومن ثم أحب من أحب استمرار الولاية من السلف الصالح حتى قاتل عليها ، وصرح بعض من عزل منهم بأنه لم تسره الولاية بل ساءه العزل . وقيل المراد بقوله « حتى يقع فيه » أى فاذا وقع فيه لايجوز له أن يكرهه ، وقيل معناه أن العادة جرت بذلك وأن من حرص على الشىء ورغب فى طلبه قل أن يحصل له ، ومن أعرض عن الشىء وقلت رغبته فيه يحصل له غالبا والله أعلم . ثالثها : **قوله** (وتجدون شر الناس ذا الوجهين) سيأتى شرحه فى كتاب الأدب ، فقد أورده من وجه آخر مستقلا . الحديث الرابع يشتمل على ثلاثة أحاديث اثنين فى الذى قبله وثالثها : **قوله** (الناس تبع لقريش) قيل هو خبر بمعنى الأمر ، ويدل عليه قوله فى رواية أخرى « قدموا قريشا ولا تقدموها » أخرجه عبد الرزاق باسناد صحيح ، لكنه مرسل وله شواهد ، وقيل هو خبر على ظاهره ، والمراد بالناس بعض الناس وهم سائر العرب من غير قريش ، وقد جمعت فى ذلك تأليفا سميته « لذة العيش ، بطرق الأئمة من قريش » وسأذكر مقاصده فى كتاب الأحكام مع إيضاح هذه المسألة . قال عياض : استدل الشافعية بهذا الحديث على إمامة الشافعى وتقديمه على غيره ، ولا حجة فيه لأن المراد به هنا الخلفاء . وقال القرطبى : صحبت المستدل بهذا غفلة مقارنة لصميم التقليد . وتعقب بأن مراد المستدل أن القرشية من أسباب الفضل والتقدم كما أن من أسباب التقدم الورع مثلا ، فالمستويان فى خصال الفضل إذا تميز أحدهما بالورع مثلا كان مقدما على رفيقه ، فكذلك القرشية ، فثبت الاستدلال بها على تقدم الشافعى ومزيته على من ساواه فى العلم والدين لمشاركته له فى الصفتين وتميزه عليه بالقرشية ، وهـــذا واضح ، ولعل الغفلة والعصبية صحبت القرطبى فلله الامر . وقوله « كافرهم تبع لكافرهم » وقع مصداق ذلك لأن العرب كانت تعظم قريشا فى الجاهلية بسكناها الحرم ، فلما بعث النبى ﷺ ودعا إلى الله توقف غالب العرب عن اتباعه وقالوا ننظر مايصنع قومه ، فلما فتح النبى ﷺ مكة وأسلمت قريش تبعتهم العرب ودخلوا فى دين الله أفواجا ، واستمرت خلافة النبوة فى قريش ، فصدق أن كافرهم كان تبعا لكافرهم وصار مسلمهم تبعا لمسلمهم . الحديث الخامس ، **قوله** (حدثنى عبد الملك) هو

ابن ميسرة ، وقع منسوبا فى تفسير حم عسق ويأتى شرحه مستوفى هناك ، ودخوله فى هذه الترجمة واضح من جهة تفسير المودة المطلوبة فى الآية بصلة الرحم التى بينه وبين قريش وهم الذين خوطبوا بذلك ، وذلك يستدعى معرفة النسب التى تحقق بها صلة الرحم . قال عكرمة : كانت قريش تصل الأرحام فى الجاهلية ، فلما دعاهم النبى ﷺ إلى الله خالفوه وقاطعوه ، فأمرهم بصلة الرحم التى بينه وبينهم . وسيأتى بيان الاختلاف فى المراد بقوله ﴿ المودة فى القربى ﴾ فى التفسير وقوله هنا « ان النبى ﷺ لم يكن بطن من قريش الا وله فيه قرابة فنزلت فيه إلا ان تصلوا قرابة بينى وبينكم » كذا وقع هنا من رواية يحيى وهو القطان عن شعبة ، ووقع فى التفسير من رواية محمد بن جعفر وهو غندر عن شعبة بلفظ « الا كان له فيهم قرابة فقال إلا ان تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة » وهذه الرواية واضحة والاولى مشكلة لأنها توهم أن المذكور بعد قوله « فنزلت » من القرآن وليس كذلك ، وقد مشى بعض الشراح على ظاهره فقال : كان هذا قرآنا فنسخ ، وقال غيره يحتمل أن هذا الكلام معنى الآية فنسب إلى النزول مجازا ، وهو كقول حسان فى قصيدته المشهورة :

وقال الله قد أرسلت عبدا يقول الحق ليس به خفاء

يريد أنه من قول الله بالمعنى . قلت : والذى يظهر لى أن الضمير فى قوله « فنزلت » للآية المسئول عنها وهى قوله ﴿ قل لا أسألكم عليه أجراً الا المودة فى القربى ﴾ وقوله « إلا ان تصلوا » كلام ابن عباس تفسير لقوله تعالى ﴿ الا المودة فى القربى ﴾ وقد أوضحت ذلك رواية الاسماعيلى من طريق معاذ بن معاذ عن شعبة فقال فى روايته « فقال ابن عباس : إنه لم يكن بطن من بطون قريش الا للنبى ﷺ فيه قرابة فنزلت ﴿ قل لا أسألكم عليه أجرا ﴾ إلا أن تصلوا قرابتى منكم » وله من طريق يزيد بن زريع عن شعبة مثله لكن قال : إلا أن تصلوا ما بينى وبينكم من القرابة فعرف بهذا أن المراد ذكر بعض الآية بالمعنى على جهة التفسير ، وسبب ذلك خفاء معناها على سعيد بن جبير ، وسيأتى ذكر ما يتعلق بذلك فى التفسير إن شاء الله تعالى . الحديث السادس ، **قوله** (عن اسماعيل) هو ابن أبى خالد وقيس هو ابن أبى حازم . **قوله** (يبلغ به النبى ﷺ) هذا صريح فى رفعه ، وليس صريحا فى أن الصحابى سمعه من النبى ﷺ . **قوله** (من ههنا) أى المشرق . **قوله** (جاءت الفتن) ذكره بلفظ الماضى مبالغة فى تحقق وقوعه وان كان المراد أن ذلك سيجىء . **قوله** (نحو المشرق) أى وأشار إلى جهة المشرق ، وقد تقدم فى بدء الخلق من وجه آخر عن إسماعيل « حدثنى قيس عن عقبة بن عمرو أبى مسعود قال اشارة رسول الله ﷺ » فذكر الحديث . **قوله** (والجفاء وغلظ القلوب) قال القرطبى إنهما شيئان لمسمى واحد كقوله ﴿ انما أشكو بثى وحزنى إلى الله ﴾ والبث هو الحزن ، ويحتمل أن يقال : المراد بالجفاء أن القلب لا يلين بالموعظة ولا يخشع لتذكره ، والمراد بالغلظ أنها لا تفهم المراد ولا تعقل المعنى ، وقد مضى فى الرواية التى فى بدء الخلق بلفظ « القسوة » بدل الجفاء . **قوله** (فى الفدادين) تقدم شرحه فى بدء الخلق ، قال الكرمانى : مناسبة هذا الحديث والذى بعده للترجمة من ضرورة أن الناس باعتبار الصفات كالقبائل ، وكون الاتقى منهم هو الاكرم انتهى . ولقد أبعد النجعة ، والذى يظهر أنها من جهة ذكر ربيعة ومضر ، لان معظم العرب يرجع نسبه إلى هذين الاصلين وهم كانوا أجل أهل المشرق ، وقريش الذين بعث فيهم النبى ﷺ أحد فروع مضر ، فأما أهل اليمن فتعرض لهم فى الحديث الذى بعده ، وسيأتى لهم ترجمة « من نسب العرب كلهم إلى إسماعيل » . الحديث السابع ، **قوله** فى حديث أبى هريرة (والايمان يمان والحكمة يمانية) ظاهره نسبة

الإيمان إلى اليمن لأن أصل يمان يمنى فحذفت ياء النسب وعوض بالالف بدلها ، وقوله « يمانية » هو بالتخفيف ، وحكى ابن السيد فى « الاقتضاب » أن التشديد لغة . وحكى الجوهرى وغيره أيضا عن سيبويه جواز التشديد فى يمانى وأنشد :

يمانيا يظل يشد كيرا وينفخ دائما لهب الشواظ

واختلف فى المراد به فقيل معناه نسبة الايمان إلى مكة لان مبدأه منها ، ومكة يمانية بالنسبة إلى المدينة . وقيل : المراد نسبة الايمان إلى مكة والمدينة وهما يمانيتان بالنسبة للشام بناء على أن هذه المقالة صدرت من النبى ﷺ وهو حينئذ بتبوك ، ويؤيده قوله فى حديث جابر عند مسلم « والايمان فى أهل الحجاز » ، وقيل المراد بذلك الأنصار لان أصلهم من اليمن ونسب الإيمان اليهم لأنهم كانوا الأصل فى نصر الذى جاء به النبى ﷺ ، حكى جميع ذلك أبو عبيدة فى « غريب الحديث » له . وتعقبه ابن الصلاح بأنه لا مانع من إجراء الكلام على ظاهره ، وأن المراد تفضيل أهل اليمن على غيرهم من أهل المشرق ، والسبب فى ذلك إذعانهم إلى الايمان من غير كبير مشقة على المسلمين ، بخلاف أهل المشرق وغيرهم ، ومن اتصف بشىء وقوى قيامه به نسب اليه إشعارا بكمال حاله فيه ، ولا يلزم من ذلك نفى الايمان عن غيرهم ، وفى ألفاظه أيضا مايقتضى أنه أراد به أقواما بأعيانهم فأشار إلى من جاء منهم لا إلى بلد معين ، لقوله فى بعض طرقه فى الصحيح « أتاكم أهل اليمن ، هم ألين قلوبا وأرق أفئدة ، الايمان يمان والحكمة يمانية ، ورأس الكفر قبل المشرق » ولا مانع من إجراء الكلام على ظاهره وحمل أهل اليمن على حقيقته . ثم المراد بذلك الموجود منهم حينئذ لا كل أهل اليمن فى كل زمان ، فان اللفظ لا يقتضيه . قال : والمراد بالفقه الفهم فى الدين ، والمراد بالحكمة العلم المشتمل على المعرفة بالله انتهى . وقد أبعد الحكيم الترمذى حيث زعم أن المراد بذلك شخص خاص وهو أويس القرنى ، وسيأتى فى « باب ذكر قحطان » زيادة فى هذا والله أعلم . **قوله** (قال أبو عبد الله) هو المصنف . **قوله** (سميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة) هو قول أبى عبيدة قاله فى تفسير الواقعة ، وروى عن قطرب قال : انما سمى اليمن يمنا ليمنه والشام شأما لشؤمة ، وقال الهمدانى فى « الانساب » : لما ظعنت العرب العاربة أقبل بنو قطن بن عامر فتيامنوا ، فقالت العرب : تيامنت بنو قطن فسموا اليمن . وتشاءم الآخرون فسموا شاما . وقيل : إن الناس لما تفرقت ألسنتهم حين تبلبلت ببابل أخذ بعضهم عن يمين الكعبة فسموا يمنا وأخذ بعضهم عن شمالها فسموا شأما ، وقيل إنما سميت اليمن بيمن بن قحطان وسميت الشام بسام بن نوح ، وأصله شام بالمعجمة ثم عرب بالمهملة . **قوله** (والمشأمة الميسرة الخ) يريد أنهما بمعنى ، قال أبو عبيدة فى تفسير قوله تعالى ﴿ وأصحاب المشأمة ما أصحاب المشأمة ﴾ : أى أصحاب الميسرة ، ويقال لليد اليسرى الشؤمى قال : ويقال للجانب الأيسر الأشأم انتهى ، ويقال : المراد باصحاب المشأمة أصحاب النار لأنهم يمر بهم اليها وهى على ناحية الشمال ، ويقال لهم ذلك لأنهم يتناولون كتبهم بالشمال ، والله تعالى أعلم

٢ ـ باب مناقب قُرَيش

٣٥٠٠ ـ حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهرى قال « كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث

أنه بلغَ معاويةَ - وهو عندَهُ فى وَفدٍ من قُرَيشٍ - أنَّ عبدَ اللهِ بن عمرِو بن العاصِ يُحدِّثُ أنه سيكون ملِكٌ من قحطانَ ، فغضِبَ معاوية ، فقام فأثنى على اللهِ بما هوَ أهلُهُ ثم قال : أما بعدُ فانه بلغنى أنَّ رجالا منكم يتحدَّثون أحاديثَ ليست فى كتابِ الله ، ولا تُؤثَرُ عن رسولِ اللهِ ﷺ ، فأولئكَ جُهّالُكم ، فإيّاكم والأمانىَّ التى تُضِلُّ أهلَها ، فانى سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : إنَّ هٰذا الأمرَ فى قريشٍ ، لا يُعاديهم أحدٌ إلا كبَّهُ اللهُ على وجهِه ، ما أقاموا الدِّين »

[الحديث ٣٥٠٠ - طرفه فى : ٧١٣٩]

٣٥٠١ - **حدثنا** أبو الوَليدِ حدثنا عاصمُ بن محمدٍ قال سمعتُ أبى عن ابنِ عمرَ رضىَ الله عنهما عن النبى قال « لايزال هٰذا الأمرُ فى قُريشٍ مابقىَ منهمُ اثنان »

[الحديث ٣٥٠١ - طرفه فى : ٧١٤٠]

٣٥٠٢ - **حدثنا** يحيى بن بُكَيرٍ حدَّثنا الليثُ عن عُقيلٍ عن ابنِ شهابٍ عن ابنِ المسيِّب عن جُبَير ابن مُطْعِمٍ قال « مشيتُ أنا وعثمانُ بن عفّانَ فقال : يا رسولَ اللهِ أعطيتَ بنى المطّلبِ وتركتَنا ، وإنما نحنُ وهم منكَ بمنزلةٍ واحدة . فقال النبىُّ ﷺ : إنما بنو هاشمٍ وبنو المطلب شىءٌ واحد »

٣٥٠٣ - وقال الليثُ حدَّثنى أبو الأسودِ محمدٌ عن عُروةَ بن الزُّبَيرِ قال : ذهبَ عبدُ اللهِ بن الزُّبير مع أناسٍ من بنى زُهرةَ إلى عائشةَ ، وكانت أرقَّ شىءٍ عليهم ، لقرابتِهم من رسولِ اللهِ ﷺ »

[الحديث ٣٥٠٣ - طرفاه فى : ٣٥٠٥ ، ٦٠٧٣]

٣٥٠٤ - **حدثنا** أبو نُعيمٍ حدثنا سفيان عن سعدٍ ح . قال يعقوبُ بن ابراهيمَ حدثنا أبى عن أبيهِ قال حدثنى عبدُ الرحمنِ بن هُرْمُزَ الأعرجُ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال رسولُ اللهِ ﷺ « قريشٌ والأنصارُ وجُهينةُ وأسلمُ وأشجَعُ وغِفارُ مَوالىَّ ، ليس لهم مولًى دُونَ اللهِ ورسوله »

[الحديث ٣٥٠٤ - طرفه فى : ٣٥١٢]

٣٥٠٥ - **حدثنا** عبدُ اللهِ بن يوسُفَ حدثنا الليثُ قال حدثنى أبو الأسودِ عن عُروةَ بن الزُّبير قال « كان عبدُ اللهِ بنُ الزُّبَيرِ أحب البَشَرِ إلى عائشةَ بعدَ النبىِّ ﷺ وأبى بكرٍ ، وكان أبر الناسِ بها ، وكانت لا تُمسك شيئاً مما جاءها من رزقِ اللهِ تصدَّقت . فقال ابنُ الزُّبَير : ينبغى أن يُؤخَذَ على يدَيها ، فقالت : أيؤخَذُ على يدَى ؟ علىَّ نذرٌ إن كلَّمتُه . فاستشفعَ إليها برجالٍ من قُريش ، وبأخوالِ رسولِ اللهِ ﷺ خاصةً ، فامتنعَت . فقال له الزُّهريون أخوالُ النبىِّ ﷺ - منهم عبدُ الرحمٰن بنُ الأسودِ بن عبدِ يَغوثَ والمِسْوَرُ بن مَخرَمةَ - :

إذا استأذنّا فاقتحمِ الحجابَ ، ففعَل ، فأرسلَ إليها بعَشرِ رِقابٍ ، فأعتَقتهم ، ثم لم تَزَل تُعتِقُهم حتى بلَغت أربعين ، فقالت : وَدِدْتُ أنى جعلت ـ حينَ حلَفْتُ ـ عملاً أعمله فأفرُغَ منه »

قوله (باب مناقب قريش) هم ولد النضر بن كنانة ، وبذلك جزم أبو عبيدة أخرجه ابن سعد عن أبي بكر ابن الجهم ، وروى عن هشام بن الكلبي عن أبيه : كان سكان مكة يزعمون أنهم قريش دون سائر بنى النضر حتى رحلوا إلى النبي ﷺ فسألوه : من قريش ؟ قال : من ولد النضر بن كنانة . وقيل : إن قريشا هم ولد فهر بن مالك ابن النضر ، وهذا قول الاكثر وبه جزم مصعب قال : ومن لم يلده فهر فليس قرشيا ، وقد قدمت مثله عن ابن الكلبي . وقيل : أول من نسب إلى قريش قصى بن كلاب ، فروى ابن سعد أن عبد الملك بن مروان سأل محمد بن جبير : متى سميت قريش قريشا ؟ قال : حين اجتمعت إلى الحرم بعد تفرقها . فقال : ماسمعت بهذا ، ولكن سمعت أن قصيا كان يقال له القرشى ، ولم يسم أحد قريشا قبله . وروى ابن سعد من طريق المقداد : لما فرغ قصى من نفى خزاعة من الحرم تجمعت اليه قريش فسميت يومئذ قريشا لحال تجمعها ، والتقرش التجمع . وقيل لتلبسهم بالتجارة ، وقيل لأن الجد الأعلى جاء فى ثوب واحد متجمعا فيه فسمى قريشا ، وقيل من التقرش وهو أخذ الشيء أولا فأولا . وقد أكثر ابن دحية من نقل الخلاف فى سبب تسمية قريش قريشا ومن أول من تسمى به . وحكى الزبير بن بكار عن عمه مصعب أن أول من تسمى قريشا قريش بن بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة ، وكان دليل بنى كنانة فى حروبهم ، فكان يقال قدمت عير قريش ، فسميت قريش به قريشا ، وأبوه صاحب بدر الموضع المعروف . وقال المطرزى : سميت قريش بدابة فى البحر هى سيدة الدواب البحرية ، وكذلك قريش سادة الناس ، قال الشاعر :

وقريش هى التى تسكن البحـــر بها سميت قريش قريشا
تأكل الغث والسمين ولا تـــترك فيه لذى جناحين ريشا
هكذا فى البلاد حى قريش يأكلون البلاد أكلا كميشا
ولهم آخر الزمان نبى يكثر القتل فيهم والخموشا

وقال صاحب « المحكم » : قريش دابة فى البحر لاتدع دابة فى البحر إلا أكلتها ، لجميع الدواب تخافها . وأنشد البيت الأول . قلت : والذى سمعته من أفواه أهل البحر : القرش بكسر القاف وسكون الراء ، لكن البيت المذكور شاهد صحيح فلعله من تغيير العامة ، فان البيت الأخير من الأبيات المذكورة يدل على أنه من شعر الجاهلية ثم ظهر لى أنه مصغر القرش الذى بكسر القاف . وقد أخرج البيهقى من طريق ابن عباس قال : قريش تصغير قرش وهى دابة فى البحر لا تمر بشيء من غث ولا سمين الا أكلته ، وقيل سمى قريشا لأنه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم ويسدها ، والتقريش هو التفتيش ، وقيل : سموا بذلك لمعرفتهم بالطعان ، والتقريش وقع الأسنة ، وقيل التقرش التنزه عن رذائل الأمور ، وقيل : هو من أقرشت الشجة إذا صدعت العظم ولم تهشمه ، وقيل أقرش بكذا إذا سعى فيه فوقع له ، وقيل غير ذلك . ثم ذكر المصنف فى الباب خمسة أحاديث : الأول **قوله** (كان محمد ابن جبير بن مطعم يحدث) سيأتى فى الأحكام الرد على من زعم أن الزهرى لم يسمعه من المذكور وأذكر إن شاء

الله شرح هذه المسألة هناك . قوله (من قحطان) هو جماع اليمن ، وفى انكار معاوية ذلك نظر لان الحديث الذى استدل به مقيد باقامة الدين فيحتمل أن يكون خروج القحطانى إذا لم تقم قريش أمر الدين وقد وجد ذلك ، فان الخلافة لم تزل فى قريش والناس فى طاعتهم إلى أن استخفوا بأمر الدين فضعف أمرهم وتلاشى إلى أن لم يبق لهم من الخلافة سوى اسمها المجرد فى بعض الاقطار دون أكثرها ، وسيأتى مصداق قول عبد الله بن عمرو بعد قليل من حديث أبى هريرة ، وقول عبد الله بن عمرو « يكون ملك من قحطان » بين نعيم بن حماد فى كتاب الفتن من وجه قوى عن عمرو بن عقبة بن أوس عن عبد الله بن عمرو أنه ذكر الخلفاء ثم قال « ورجل من قحطان » وأخرجه باسناد جيد أيضا من حديث ابن عباس قال فيه « ورجل من قحطان كلهم صالح » وروى أحمد والطبرانى من حديث ذى مخبر الحبشى مرفوعا « كان الملك قبل قريش فى حمير وسيعود اليهم » وقال ابن التين : انكار معاوية على عبد الله بن عمرو لانه حمله على ظاهره ، وقد يخرج القحطانى فى ناحية لا أن حكمه يشمل الاقطار ، وهذا الذى قاله بعيد من ظاهر الخبر . الحديث الثانى ، قوله (انما بنو هاشم وبنو المطلب شىء واحد) هى رواية الأكثر ووقع للحموى « سى واحد » بكسر المهملة وتشديد التحتانية ، وحكى ابن التين أن أكثر الروايات بالمعجمة وأن فيها أحد بدل واحد ، واستشكله بأن لفظ أحد انما يستعمل فى النفى تقول ماجاءنى أحد ، وأما فى الإثبات فتقول جاءنى واحد . الحديث الخامس ، قوله (وقال الليث حدثنى أبو الأسود محمد) أى ابن عبد الرحمن (عن عروة بن الزبير قال : ذهب عبد الله بن الزبير مع أناس من بنى زهرة إلى عائشة وكانت أرق شىء عليهم لقرابتهم من رسول الله ﷺ) هذا طرف من الحديث الذى أورده موصولا بعده عن عبد الله بن يوسف عن الليث وفيه بيان السبب فى ذلك ، ولم أره فى جميع النسخ الا هكذا معلقا ، وقرابة بنى زهرة من رسول الله ﷺ من وجهين : أحدهما أنهم أقارب أمه لأنها آمنة بنت وهب ابن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة ، والثانى أنهم إخوة قصى بن كلاب بن مرة وهو جد والد جد النبى ﷺ ، والمشهور عند جميع أهل النسب أن زهرة اسم الرجل ، وشذ ابن قتيبة فزعم أنه اسم امرأته وأن ولدها غلب عليهم النسب اليها ، وهو مردود بقول إمام أهل النسب هشام بن الكلبى : ان اسم زهرة المغيرة ، فان ثبت قول ابن قتيبة فالمغيرة اسم الاب وزهرة اسم امرأته فنسب أولادها إلى أمهم ثم غلب ذلك حتى ظن أن زهرة اسم الاب فقيل زهرة بن كلاب ، وزهرة بضم الزاى بلا خلاف . قوله (حدثنا أبو نعيم حدثنا سفيان) هو الثورى (عن سعد بن ابراهيم) أى ابن عبد الرحمن بن عوف (ح قال يعقوب بن ابراهيم) أى ابن سعد بن ابراهيم (حدثنا أبى عن أبيه) أما طريق أبى نعيم فسيأتى بهذا المتن بعد ثلاثة أبواب مع شرح الحديث . وأما طريق يعقوب بن ابراهيم فقال أبو مسعود : حمل البخارى متن حديث يعقوب على متن حديث الثورى ، ويعقوب انما قال عن أبيه عن صالح بن كيسان عن الاعرج كما أخرجه مسلم ولفظه « غفار وأسلم ومزينة ومن كان من جهينة خير عند الله من أسد وغطفان وطيىء » انتهى . لخاصله أن رواية يعقوب مخالفة لرواية الثورى فى المتن والاسناد ، لان الثورى يرويه عن سعد بن ابراهيم عن الأعرج ويعقوب يرويه عن أبيه عن صالح عن الأعرج . قلت : ولم يصب أبو مسعود فيما جزم به فانهما حديثان متغايران متنا واسنادا ، روى كلا منهما ابراهيم بن سعد : أحدهما الذى أخرجه مسلم وهو عنده عن صالح عن الأعرج والآخر الذى علقه البخارى وهو عنده عن أبيه عن الأعرج ؛ ولو كان كما قال أبو مسعود لاقتضى أن البخارى أخطأ فى قوله « حدثنا أبى عن أبيه حدثنى الأعرج » وكان الصواب أن يقول حدثنا أبى عن

صالح عن الأعرج ونسبة البخارى إلى الوهم فى ذلك لا تقبل إلا ببيان واضح قاطع ، ومن أين يوجد وقد ضاق مخرجه على الاسماعيلى فأخرجه من طريق البخارى نفسه معلقا ولم يتعقبه ، ولا يلزم من عدم وجود هذا المتن بهذا الاسناد بعد التتبع عدمه فى نفس الامر ، والله أعلم . الحديث الثالث حديث ابن عمر « لا يزال هذا الأمر فى قريش مابقى منهم اثنان » قال الكرمانى : ليست الحكومة فى زمننا لقريش فكيف يطابق الحديث ؟ وأجاب عن ذلك بأن فى بلاد الغرب خليفة من قريش وكذا فى مصر ، وتعقب بان الذى فى الغرب هو الحفصى صاحب تونس وغيرها وهو منسوب إلى أبى حفص رفيق عبد المؤمن صاحب ابن تومرت الذى كان على رأس المائة السادسة ادعى أنه المهدى ثم غلب أتباعه على معظم الغرب وسموا بالخلافة وهم عبد المؤمن وذريته ، ثم انتقل ذلك إلى ذرية أبى حفص ولم يكن عبد المؤمن من قريش ؛ وقد تسمى بالخلافة هو وأهل بيته . وأما أبو حفص فلم يكن يدعى أنه من قريش فى زمانه ، وانما ادعاه بعض ولده لما غلبوا على الأمر فزعموا أنهم من ذرية أبى حفص عمر بن الخطاب ، وليس بيدهم الآن الا المغرب الادنى ، وأما الأقصى فمع بنى الاحمر وهم منسوبون إلى الانصار ، وأما الاوسط فمع بنى مرين وهم من البربر . وأما قوله « خليفة من مصر » فصحيح [1] ولكنه لا حل بيده ولا ربط وانما له من الخلافة الاسم فقط ، وحينئذ هو خبر بمعنى الأمر : والا فقد خرج هذا الأمر عن قريش فى أكثر البلاد ، ويحتمل حمله على ظاهره وان المتغلبين على النظر فى أمر الرعية فى معظم الأقطار وان كانوا من غير قريش لكنهم معترفون أن الخلافة فى قريش ويكون المراد بالأمر مجرد التسمية بالخلافة لا الاستقلال بالحكم ، والأول أظهر ، والله أعلم . الحديث الرابع حديث جبير بن مطعم فى السؤال عن بنى نوفل وعبد شمس ، تقدم شرحه فى كتاب الخمس . **قوله** (كان عبد الله بن الزبير أحب البشر إلى عائشة) هو ابن أختها أسماء بنت أبى بكر وكانت قد تولت تربيته حتى كانت تكنى به . **قوله** (وكانت لا تمسك شيئا) أى لا تدخر شيئا مما يأتيها من المال . (ينبغى أن يؤخذ على يديها) أى يحجر عليها وصرح بذلك فى حديث المسور بن مخرمة كما سيأتى بأوضح من هذا السياق لهذه القصة فى كتاب الادب وسأذكر شرحه هناك ان شاء الله تعالى . **قوله** (وقالت وددت أنى جعلت حين حلفت عملا أعمله فأفرغ منه) استدل به على انعقاد النذر المجهول ، وهو قول المالكية لكنهم يحملون فيه كفارة يمين ، وظاهر قول عائشة وصنيعها أن ذلك لا يكفى وأنه يحمل على أكثر ما يمكن أن ينذر ، ويحتمل أن تكون فعلت ذلك تورعا لتيقن براءة الذمة ، وأبعد من قال تمنت ان يدوم لها العمل الذى عملته للكفارة أى تصير تعتق دائما ، وكذا من قال تمنت أنها بادرت إلى الكفارة حين حلفت ولم تكن هجرت عبد الله بن الزبير تلك المدة ، ووجه بعد الأول أنه لم يكن فى السياق مايقتضى منعها من العتق فكيف تتمنى ما لا مانع لها من إيقاعه ؟ ثم انه يقيد باقتدارها عليه لا إلزامها به مع عدم الاقتدار ، وأما بعد الثانى فلقولها فى بعض طرق الحديث كما سيأتى انها كانت تذكر نذرها فتبكى حتى يبل دمعها خمارها ، فان فيه إشارة إلى أنها كانت تظن أنها ما وفت بما يجب عليها من الكفارة . واستشكل ابن التين وقوع

---

(١) بل هو غير صحيح ، قال شيخ الاسلام ابن تيمية فى الطبعة الجديدة بالرياض من فتاويه (ج ٤ ص ٥٠٨) : « وكانوا يقولون انهم من أولاد فاطمة ويدعون الشرف ، وأهل العلم بالنسب يقولون : ليس لهم نسب صحيح ، ويقال إن جدهم كان ربيب الحسين ، فادعوا الشرف لذلك » . وانظر فى مجلة الأزهر (٢٥ : ٦١٣) مقالة لنا عن اعتراف الاسماعيليين بأن عبيد الله المهدى من ذرية القداح ، وأنهم يقولون بالتقمص الروحي خصوصا في توارثهم إمامة دعوتهم ـ محب الدين

الحنث عليها بمجرد دخول ابن الزبير مع الجماعة قال : إلا أن يكون لما سلموا عند دخولهم ردت عليهم السلام وهو فى جملتهم فوقع الحنث قبل أن يقتحم الحجاب انتهى . وغفل عما وقع فى حديث المسور الذى أشرت اليه وفيه « فقالت عائشة إنى نذرت والنذر شديد فلم يزالا بها حتى كلمت ابن الزبير » مع أن التأويل الذى تأوله ابن التين لو لم يرد هذا التصريح لكان متعقبا ، ووجهه أنه يجوز لها رد السلام عليهم إذا نوت اخراجه ولا تحنث بذلك ، والله أعلم

٣ - باب نَزَلَ القُرآنُ بلسانِ قُرَيشٍ

٣٥٠٦ - حدثنا عبدُ العزيز بنُ عبدِ الله حدثنا ابراهيمُ بن سعدٍ عن ابن شهابٍ عن أنسٍ « ان عثمان دعا زيدَ بن ثابتٍ وعبدَ الله بن الزُّبير وسعيدَ بنَ العاص وعبدَ الرحمنِ بنَ الحارثِ بن هشامٍ فنَسخوها فى المصاحفِ ، وقال عثمانُ للرهطِ القرشيينَ الثلاثةِ : إذا اختلفتم أنتم وزيدُ بن ثابتٍ فى شئٍ منَ القرآن فاكتُبوهُ بلسانِ قريشٍ فانما نزلَ بلسانِهم . ففعلوا ذلك »

[الحديث ٣٥٠٦ - طرفاه فى : ٤٩٨٤ ، ٤٩٨٧]

قوله (باب نزل القرآن بلسان قريش) أورد فيه طرفا من حديث أنس فى أمر عثمان بكتابة المصاحف ، وسيأتى مبسوطا مشروحا فى فضائل القرآن ، ووجه دخوله فى مناقب قريش ظاهر . والله أعلم

٤ - باب نِسبةِ اليمنِ إلى إسماعيلَ

منهم أسلمُ بنُ أفصى بنِ حارثةَ بنِ عمرِو بن عامرٍ من خُزاعةَ

٣٥٠٧ - حدثنا مسددٌ حدثنا يحيى عن يزيدَ بنِ أبى عُبيدٍ حدثنا سلمةُ رضىَ اللهُ عنه قال « خرجَ رسولُ اللهِ ﷺ على قومٍ من أسلمَ يَتناضلونَ بالسوقِ فقال : ارموا بنى إسماعيلَ ، فانَّ أباكم كان راميا ، وأنا معَ بنى فلان - لأحدِ الفريقَينِ - فأمسكوا بأيديهم . فقال : مالهم ؟ قالوا : وكيف نَرمى وأنتَ مع بنى فلان ؟ قال : أرموا ، وأنا معكم كلِّكم »

قوله (باب نسبة اليمن الى اسماعيل) أى ابن ابراهيم الخليل ، ونسبة مضر وربيعة إلى اسماعيل متفق عليها ، وأما اليمن فجماع نسبهم ينتهى الى قحطان ، واختلف فى نسبه فالاكثر أنه ابن عابر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح ، وقيل هو من ولد هود عليه السلام ، وقيل ابن أخيه . ويقال ان قحطان أول من تكلم بالعربية وهو والد العرب المتعربة ، وأما اسماعيل فهو والد العرب المستعربة ، وأما العرب العاربة فكانوا قبل ذلك كعاد وثمود وطسم وجديس وعمليق وغيرهم . وقيل إن قحطان أول من قيل له أبيت اللعن وعم صباحا ، وزعم الزبير بن بكار إلى أن قحطان من ذرية إسماعيل وأنه قحطان بن الهميسع بن تيم بن نبت بن إسماعيل عليه السلام ، وهو ظاهر قول أبى هريرة المتقدم فى قصة هاجر حيث قال وهو يخاطب الانصار « فتلك أمكم يا بنى ماء السماء » هذا

هو الذى يترجح فى نقدى ، وذلك أن عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم وبين قحطان متقارب من عدد الآباء بين المشهورين من الصحابة وغيرهم وبين عدنان ، فلو كان قحطان هو هودا أو ابن أخيه أو قريبا من عصره لكان فى عداد عاشر جد لعدنان على المشهور أن بين عدنان وبين اسماعيل أربعة آباء أو خمسة ، وأما على القول بأن بين عدنان واسماعيل نحو من أربعين أبا فذاك أبعد ، وهو قول غريب عند الأكثر ، مع أنه حكاه كثيرون وهو أرجح عند من يقول إن معد بن عدنان كان فى عصر بختنصر ، وقد وقع فى ذلك اضطراب شديد واختلاف متفاوت حتى أعرض الأكثر عن سياق النسب بين عدنان واسماعيل ، وقد جمعت مما وقع لى من ذلك أكثر من عشرة أقوال ، فقرأت فى « كتاب النسب لأبى زرعة على محمد بن نصر » فذكر فيه فصلا فى نسب عدنان فقال : قال طائفة هو ابن أد بن أدد بن زيد بن معد بن مقدم بن هميسع بن نبت بن قيدار بن اسماعيل ، وقالت طائفة : ابن أدد بن هميسع ابن نبت بن سلامان بن حمل بن نبت بن قيدار ، وقالت طائفة : ابن أدد بن هميسع المقوم بن ناحور ابن يسرح بن يشجب بن مالك بن أيمن بن نبت بن قيدار ، وقالت طائفة هو ابن أد بن أدد بن الهميسع بن يشجب بن سعد بن بريح بن عمير بن حميل بن منحيم بن لاقث بن الصابوح بن كنانة بن العوام بن نابت بن قيدار ، وقالت طائفة : بين عدنان واسماعيل أربعون أبا قال : واستخرجوا ذلك من كتاب رخيا كاتب أرميا النبى ، وكان رخيا قد حمل معد بن عدنان من جزيرة العرب ليالى بختنصر خوفا عليه من معرة الجيش فأثبت نسب معد بن عدنان فى كتبه فهو معروف عند علماء أهل الكتاب . قال : ووجدت طائفة من علماء العرب قد حفظت لمعد أربعين أبا بالعربية إلى اسماعيل ، واحتجت فى أسمائهم بأشعار من كان عالما بأمر الجاهلية كأمية بن أبى الصلت ، قال : فقابلته بقول أهل الكتاب فوجدت العدد متفقا واللفظ مختلفا . ثم ساق أسماء أربعين أبا بينهما . وقد وجدت لغيره حكاية خلاف أزيد مما حكاه ، فعند ابن إسحق أنه عدنان بن أدد بن يشجب بن يعرب بن قندر ، وعنه أيضا عدنان ابن أد بن مقوم بن ناحور بن يسرح بن يعرب بن يشجب بن نابت بن اسماعيل ، وعن ابراهيم بن المنذر هو عدنان ابن أد بن أدد بن الهميسع بن نابت بن اسماعيل ، وحكاه مرة عن عبد الله بن عمران المدنى فزاد فيه بين أدد والهميسع زيدا ، وحكى أبو الفرج الاصبهانى عن دغفل النسابة أنه ساق بين عدنان واسماعيل سبعة وثلاثين أبا فذكرها وهى مغايرة للمذكور قبل ، وقال هشام بن الكلبى فى « كتاب النسب » له ونقله ابن سعد عنه قال : أخبرت عن أبى ولم أسمع منه أنه ساق بين عدنان واسماعيل أربعين أبا . قلت : فذكرها وفيها مغايرة لما تقدم ، قال هشام : وأخبرنى رجل من أهل تدمر يكنى أبا يعقوب من مسلمى أهل الكتاب وعلمائهم أن رخيا كاتب أرمياء أثبت نسب معد بن عدنان والأسماء التى عنده نحو هذه الاسماء ، والخلاف من قبل اللغة . قال : وسمعت من يقول : إن معد بن عدنان كان على عهد عيسى بن مريم ، كذا قال ، وحكى الهمدانى فى الانساب ماحكاه ابن الكلبى ثم ساق الأسماء سياقة أخرى باكثر من هذا العدد باثنين ثم قال : وهذا مما أنكره ، ومما ينبغى أن يعقل ولا يذكر ولا يستعمل بمخالفتها لما هو المشهور بين الناس ، كذا قال ، والذى ترجح فى نظرى أن الاعتماد على ماقاله ابن اسحق أولى ، وأولى منه ماأخرجه الحاكم والطبرانى من حديث أم سلمة قالت : عدنان هو ابن أد بن زيد بن برى ابن أعراق الثرى ، وأعراق الثرى هو اسماعيل ، وهو موافق لما ذكرته آنفا عن ابراهيم بن المنذر عن عبد الله بن عمران ، وهو موافق من يقول ان قحطان من ذرية اسماعيل لأنه والحالة هذه يتقارب عدد الآباء بين كل من قحطان وعدنان وبين

اسماعيل ، وعلى هذا فيكون معد بن عدنان كما قال بعضهم فى عهد موسى عليه السلام لا فى عهد عيسى عليه السلام ، وهذا أولى لأن عدد الآباء بين نبينا و بين عدنان نحو العشرين ، فيبعد مع كون المدة التى بين نبينا و بين عيسى عليه السلام كانت ستمائة سنة كما سيأتى فى صحيح البخارى مع ما عرف من طول أعمارهم أن يكون معد فى زمن عيسى ، وانما رجح من رجح كون بين عدنان واسماعيل العدد الكثير الذى تقدم مع الاضطراب فيه استبعادهم أن يكون بين معد وهو فى عصر عيسى بن مريم وبين إسماعيل أربعة آباء أو خمسة مع طول المدة ، وما فروا منه وقعوا فى نظيره كما أشرت اليه ، فالاقرب ماحررته وهو إن ثبت أن معد بن عدنان كان فى زمن عيسى فالمعتمد أن يكون بينه وبين اسماعيل العدد الكثير من الآباء ، وان كان فى زمن موسى فالمعتمد أن بينهما العدد القليل ، والله أعلم . **قوله** (منهم أسلم بن أفصى) بفتح الهمزة وسكون الفاء بعدها مهملة مقصورا ، ووقع فى رواية الجرجانى أفعى بعين مهملة بدل الصاد وهو تصحيف ، وقوله ابن حارثة بن عمرو بن عامر أى ابن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الازد ، قال الرشاطى : الازد جرثومة من جراثيم قحطان ، وفيهم قبائل ، فنهم الانصار وخزاعة وغسان وبارق وغامد والعتيك وغيرهم ، وهو الأزد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان ، واراد المصنف أن نسب حارثة بن عمرو متصل باليمن ، وقد خاطب النبى ﷺ بنى أسلم بانهم من بنى إسماعيل كما فى حديث سلمة بن الاكوع الذى فى هذا الباب ، فدل على أن اليمن من بنى اسماعيل . وفى هذا الاستدلال نظر لأنه لايلزم من كون بنى أسلم من بنى اسماعيل أن يكون جميع من ينسب إلى قحطان من بنى إسماعيل لاحتمال أن يكون وقع فى أسلم ماوقع فى إخوتهم خزاعة من الخلاف هل هم من بنى قحطان أو من بنى إسماعيل ، وقد ذكر ابن عبد البر من طريق القعقاع بن أبى حدرد فى حديث الباب « ان النبى ﷺ مر بناس من أسلم وخزاعة وهم يتناضلون فقال : ارموا بنى اسماعيل ، فعلى هذا فلعل من كان هناك من خزاعة كانوا أكثر فقال ذلك على سبيل التغليب ، وأجاب الهمدانى النسابة عن ذلك بأن قوله لهم « يابنى اسماعيل » لايدل على أنهم من ولد اسماعيل من جهة الآباء ، بل يحتمل أن يكون ذلك لكونهم من بنى اسماعيل من جهة الأمهات ، لان القحطانية والعدنانية قد اختلطوا بالصهارة ، فالقحطانية من بنى اسماعيل من جهة الأمهات ، وقد تقدمت مباحث هذا الحديث فى كتاب الجهاد ، ومما استدل به على أن اليمن من ولد اسماعيل قول ابن المنذر بن عمرو بن حرام جد حسان بن ثابت :

ورثنا من البهلول عمرو بن عامر وحارثة الغطريف مجدا مؤثلا
مآثر من آل ابن بنت ابن مالك وبنت ابن اسماعيل ما ان تحولا

وهذا أيضا مما يمكن تأويله كما قال الهمدانى ، والله أعلم

٥ — **باب** * ٣٥٠٨ — **حدثنا** أبو مَعْمر حدثنا عبدُ الوارثِ عن الحسينِ عن عبدِ اللهِ بنِ بُرَيدةَ حدثنى يحيى بن يَعْمَرَ أنَّ أبا الأسودِ الدِّيلىَّ حدثهُ عن أبى ذَرٍّ رضىَ اللهُ عنه أنه سمِعَ النبىَّ ﷺ يقول « ليس مِن رجُلٍ ادَّعى لغيرِ أبيهِ — وهو يَعلمهُ — إلا كفرَ باللهِ ، ومنِ ادعى قوماً ليس لهُ فيهم نسبٌ فلْيَتبوَّأ مَقعَدهُ منَ النارِ »

[الحديث ٣٥٠٨ — طرفه فى : ٦٠٤٥]

٣٥٠٩ — حدثنا علىُّ بن عيّاشٍ حدّثنا حَريزٌ قال حدثنى عبدُ الواحدِ بن عبدِ الله النصرىُّ قال سمعت واثلةَ بنَ الأسقَع يقول : قال رسولُ اللهِ ﷺ « إن من أعظم الفِرى أن يدعى الرجلُ إلى غيرِ أبيه ، أو يُرِىَ عينَهُ ما لم ترَ ، أو يقول على رسولِ الله ﷺ مالم يقل »

٣٥١٠ — حدثنا مسدَّدٌ حدّثنا حمّادٌ عن أبى جَمرةَ قال : سمعتُ ابنَ عباسٍ رضىَ اللهُ عنهما يقول « قَدِمَ وَفدُ عبدِ القيسِ على رسولِ اللهِ ﷺ فقالوا : يارسولَ اللهِ إنّا هذا الحىَّ من ربيعةَ ، قد حالَتْ بيننا وبينَكَ كفّارُ مُضَر ، فلسنا نخلُصُ إليكَ إلاّ فى كلِّ شهرٍ حَرام ، فلو أمرتَنا بأمرٍ نأخُذُه عنك ، ونُبلِّغه مَن وراءنا . قال ﷺ : آمرُكم بأربعٍ وأنهاكم عن أربعة : الإيمانِ باللهِ شهادةِ أن لا إلهَ إلا اللهُ ، وإقامِ الصلاةِ ، وإيتاءِ الزكاةِ ، وأن تُؤدُّوا إلى اللهِ خُمُسَ ما غنِمْتم . وأنهاكم عنِ الدُّباء ، والحنتَمِ ، والنَّقير ، والمزفّت »

٣٥١١ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعَيبٌ عنِ الزُّهرىِّ عن سالمِ بنِ عبدِ اللهِ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ عمرَ رضىَ اللهُ عنهما قال « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ وهوَ على المنبر : ألا إنَّ الفِتنةَ هاهنا - يشيرُ إلى المشرقِ - من حيثُ يَطلعُ قَرنُ الشيطان »

قوله (باب) كذا هو بلا ترجمة وهو كالفصل من الباب الذى قبله ، ووجه تعلقه به من الحديثين الأولين ظاهر وهو الزجر عن الادعاء إلى غير الاب الحقيقى ، لأن اليمن إذا ثبت نسبهم إلى إسماعيل فلا ينبغى لهم أن ينسبوا إلى غيره ، وأما الحديث الثالث فله تعلق بأصل الباب وهو أن عبد القيس ليسوا من مضر ، وأما الرابع فللاشارة إلى ماوقع فى بعض طرقه من الزيادة بذكر ربيعة ومضر . فأما الحديث الأول وهو حديث أبى ذر فقوله فى الاسناد « عن الحسين » هو ابن واقد المعلم ، ووقع فى رواية مسلم « حدثنا حسين المعلم » . وقوله « عن أبى ذر » فى رواية الاسماعيلى « حدثنى أبو ذر » وفى الاسناد ثلاثة من التابعين فى نسق ، وقوله « ليس من رجل » من زائدة ، والتعبير بالرجل للغالب والا فالمرأة كذلك حكمها . قوله (ادعى لغير أبيه وهو يعلمه الا كفر بالله) كذا وقع هنا كفر بالله ولم يقع قوله « بالله » فى غير رواية أبى ذر ولا فى رواية مسلم ولا الاسماعيلى وهو أولى ، وان ثبت ذلك فالمراد من استحل ذلك مع علمه بالتحريم ، وعلى الرواية المشهورة فالمراد كفر النعمة ، وظاهر اللفظ غير مراد وإنما ورد على سبيل التغليظ والزجر لفاعل ذلك ، أو المراد باطلاق الكفر أن فاعله فعل فعلا شبيها بفعل أهل الكفر ، وقد تقدم تقرير هذه المسألة فى كتاب الايمان ، وقوله « ومن ادعى قوما ليس له فيهم نسب فليتبوأ مقعده من النار » فى رواية مسلم والاسماعيلى « ومن ادعى ما ليس له فليس منا ، وليتبوأ مقعده من النار » وهو أعم مما تدل عليه رواية البخارى ، على أن لفظة « نسب » وقعت فى رواية الكشميهنى دون غيره ومع حذفها يبقى متعلق الجار والمجرور محذوفا فيحتاج إلى تقدير ، ولفظ نسب أولى ماقدر لوروده فى بعض الروايات . وقوله « فليتبوأ » أى ليتخذ منزلا من النار ، وهو إما دعاء أو خبر بلفظ الأمر ومعناه هذا جزاؤه إن جوزى ، وقد يعفى عنه ، وقد

يتوب فيسقط عنه ، وقد تقدم تقرير ذلك فى كتاب الايمان (١) فى حديث « من كذب على » وفى الحديث تحريم الانتفاء من النسب المعروف والادعاء إلى غيره ، وقيد فى الحديث بالعلم ولابد منه فى الحالتين اثباتا ونفيا لأن الاثم إنما يترتب على العالم بالشىء المتعمد له ، وفيه جواز إطلاق الكفر على المعاصى لقصد الزجر كما قررناه ، ويؤخذ من رواية مسلم تحريم الدعوى بشىء ليس هو للمدعى ، فيدخل فيه الدعاوى الباطلة كلها مالا وعلما وتعلما ونسبا وحالا وصلاحا ونعمة وولاء وغير ذلك ، ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك . واستدل به ابن دقيق العيد للمالكية فى تصحيحهم الدعوى على الغائب بغير مسخر لدخول المسخر فى دعوى ماليس له وهو يعلم أنه ليس له ، والقاضى الذى يقيمه أيضا يعلم أن دعواه باطلة ، قال : وليس هذا القانون منصوصا فى الشرع حتى يخص به عموم هذا الوعيد ، وانما المقصود إيصال الحق لمستحقه فترك مراعاة هذا القدر ، وتحصيل المقصود من ايصال الحق لمستحقه أولى من الدخول تحت هذا الوعيد العظيم . الحديث الثانى ، **قوله** (حدثنا على بن عياش) بتحتانية ومعجمة . **قوله** (حدثنا حريز) هو بفتح المهملة وكسر الراء وآخره زاى وهو ابن عثمان الحمصى من صغار التابعين ، وهذا الاسناد من عوالى البخارى ، وشيخه عبد الواحد بن عبد الله النصرى بالنون المفتوحة بعدها صاد مهملة وهو دمشقى ، واسم جده كعب بن عمير ويقال بسر بن كعب ، وهو من بنى نصر بن معاوية بن بكر بن هوازن ، وهو من صغار التابعين ، فى الاسناد رواية القرين عن القرين ، وقد ولى إمرة الطائف لعمر بن عبد العزيز ، ثم ولى إمرة المدينة ليزيد بن عبد الملك ، وكان محمود السيرة ومات سنة بضع ومائة ، وليس له فى البخارى سوى هذا الحديث الواحد . وقد رواه عنه أيضا زيد بن أسلم وهو أكبر منه سنا ولقاء للمشايخ . لكنه أدخل بين عبد الواحد ووائلة عبد الوهاب بن بخت رأيته فى مستخرج ابن عبدان على الصحيحين من رواية هشام بن سعد عن زيد وهشام فيه مقال ، وهذا عندى من المزيد فى متصل الاسانيد ، أو هو مقلوب كأنه عن زيد بن أسلم عن عبد الوهاب بن بخت عن عبد الواحد ، والله أعلم . **قوله** (ان من أعظم الفرا) بكسر الفاء مقصور وممدود وهو جمع فرية والفرية الكذب والبهت تقول فرى بفتح الراء فلان كذا إذا اختلق يفرى بفتح أوله وافترى اختلق . **قوله** (أو يرى) بضم التحتانية أوله وكسر الراء أى يدعى أن عينيه رأتا فى المنام شيئا ما رأتاه ، ولأحمد وابن حبان والحاكم من وجه آخر عن وائلة « أن يفترى الرجل على عينيه فيقول رأيت ولم ير فى المنام شيئا » . **قوله** (أو يقول) بفتح التحتانية أوله وضم القاف وسكون الواو ، وفى رواية المستملى بفتح المثناة والقاف وتثقيل الواو المفتوحة . وفى الحديث تشديد الكذب فى هذه الأمور الثلاثة وهى الخبر عن الشىء أنه رآه فى المنام ولم يكن رآه ، والادعاء إلى غير الأب ، والكذب على النبى ﷺ ، فأما هذا الأخير فتقدم البحث فيه فى كتاب العلم ، وأما مايتعلق بالمنام فيأتى فى التعبير ، وأما الادعاء فتقدم قريبا فيما قبله ، وتقدم بيان الحكمة فى التشديد فيه ، والحكمة فى التشديد فى الكذب على النبى ﷺ واضح فانه إنما يخبر عن الله فمن كذب عليه كذب على الله عز وجل ، وقد اشتد النكير على من كذب على الله تعالى فى قوله تعالى ﴿ فمن أظلم ممن افترى على الله كذبا أو كذب بآياته ﴾ فسوى بين من كذب عليه وبين الكافر ، وقال ﴿ ويوم القيامة ترى الذين كذبوا على الله وجوههم مسودة ﴾ والآيات فى ذلك متعددة ، وقد تمسك بعض أهل الجهل بقوله تعالى ﴿ ومن أظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم ﴾

(١) صوابه « كتاب العلم »

وجاء فى بعض طرق الحديث « من كذب على » بوأما المنام فانه لما كان جزءا من الوحى كان المخبر عنه بما لم يقع كالمخبر عن الله بما لم يلقه اليه ، أو لأن الله يرسل ملك الرؤيا فيرى النائم ماشاء ، فإذا أخبر عن ذلك بالكذب يكون كاذبا على الله وعلى الملك ، كما أن الذى يكذب على النبى ﷺ ينسب اليه شرعاً لم يقله ، والشرع غالبا إنما تلقاه النبى ﷺ على لسان الملك فيكون الكاذب فى ذلك كاذبا على الله وعلى الملك . الحديث الثالث حديث ابن عباس « قدم وفد عبد القيس » تقدم الكلام عليه فى كتاب الايمان ، ويأتى مايتعلق بالاشربة منه فى موضعه إن شاء الله تعالى ، وقوله « عن أبى جمرة » هو بالجيم ، وقوله « آمركم بأربعة وأنهاكم عن أربعة » فى رواية الكشميهنى « بأربع » فى الموضعين ، والشىء إذا لم يذكر ميزه يجوز تذكيره وتأنيثه ، ومناسبة هذا الحديث للترجمة من جهة ان جل العرب هم ربيعة ومضر ، ولا خلاف فى نسبتهم إلى اسماعيل . الحديث الرابع حديث ابن عمر فى أن الفتنة من قبل المشرق ، وقد تقدم قريبا ، ويأتى شرحه فى كتاب الفتن إن شاء الله تعالى . ومناسبته للترجمة من جهة ذكر المشرق ، وكلهم من مضر وربيعة كما تقدم قريبا . وفى بعض طرق هذا الحديث « والايمان يمان » ففيه إشارة إلى ذكر الأصول الثلاثة ، فاثنان لا خلاف أنهم من بنى اسماعيل وانما الخلاف فى الثالث

٦ ـ باب ذِكر أسلمَ وغِفارَ ومُزَينةَ وجُهَينةَ وأشجَع

٣٥١٢ ـ حدثنا أبو نُعَيم حدثنا سُفيان عن سعدِ بنِ إبراهيمَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ هُرمُزَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال النبىُّ ﷺ « قُرَيْش والأنصارُ وجُهَينة ومُزَينة وأسلمَ وغِفارُ وأشجَعُ مَوالىَّ ، ليس لهم مَولًى دُونَ اللهِ ورسوله »

٣٥١٣ ـ حدثنى محمدُ بن غرَيرٍ الزُّهرىُّ حدثنا يَعقوبُ بن إبراهيمَ عن أبيهِ عن صالحٍ حدثنا نافعٌ أنَّ عبدَ اللهِ أخبرَهُ « ان رسولَ اللهِ ﷺ قال على المنبر : غِفارُ غفَرَ اللهُ لها ، وأسلَمُ سالَمها اللهُ ، وعُصَيَّةُ عصَتِ اللهَ ورسولَه »

٣٥١٤ ـ حدثنا محمدٌ أخبرَنا عبدُ الوَهابِ الثَّقَفىُّ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عن النبىِّ ﷺ قال « أسلَمُ سالَمها الله ، وغِفارُ غفرَ اللهُ لها »

٣٥١٥ ـ حدثنا قَبيصة حدثنا سفيانُ ، وحدثنى محمد بن بَشّارٍ حدثنا ابن مَهدىّ عن سفيانَ عن عبدِ الملكِ بن عُمَيرٍ عن عبدِ الرحمنِ بن أبى بكرةَ عن أبيهِ « قال : قال النبىُّ ﷺ : أرأيتم ان كان جُهينةُ ومُزَينة وأسلمُ وغِفارُ خيراً من بنى تميمٍ وبنى أسدٍ ومن بنى عبدِ اللهِ بن غطَفانَ ومن بنى عامرِ بن صَعْصَعةَ ؟ فقال رجلٌ : خابوا وخسِروا . فقال : هم خيرٌ من بنى تميم ومن أسدٍ ومن بنى عبدِ اللهِ بن غَطَفانَ ومن بنى عامرِ بن صَعصعةَ »
[الحديث ٣٥١٥ ـ طرفاه فى : ٣٥١٦ ، ٦٦٣٥]

٣٥١٦ ـ حدثنا محمدُ بن بشارٍ حدثنا غُندَرٌ حدثنا شُعبةُ عن محمدِ بن أبى يَعقوبَ قال سمعت عبدَ

الرحمٰنِ بنَ أبي بكرةَ عن أبيهِ « أن الأقرعَ بنَ حابسٍ قال للنبيِّ ﷺ : انما بايعكَ سُرّاقُ الحجيج من أسلمَ وغفار ومُزَينةَ ـ وأحسبه وجُهَينةَ ، ابن أبي يعقوبَ شك ـ قال النبيُّ ﷺ : أرأيتَ ان كان أسلمُ وغِفارُ ومُزَينة وأحسبهُ وجُهينة خيراً من بني تميمٍ وبني عامرٍ وأسدٍ وغَطَفانَ خابوا وخسِروا ؟ قال : نعم . قال : والذي نفسي بيدهِ انهم لأخيرُ منهم »

٣٥٢٣ ـ حدثنا سليمانُ بن حربٍ عن حمادٍ عن أيوبَ عن محمدٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « قال : أسلم وغِفار وشيءٌ من مُزَينةَ وجهَينةَ ـ أو قال : شيءٌ من جُهينةَ أو مزَينة ـ خيرٌ عندَ الله ـ أو قال : يوم القيامةِ ـ من أسدٍ وتميمٍ وهوازنَ وغَطَفانَ »

قوله (باب ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع) هذه خمس قبائل كانت في الجاهلية في القوة والمكانة دون بني عامر بن صعصعة وبني تميم بن مر وغيرهما من القبائل ، فلما جاء الاسلام كانوا أسرع دخولا فيه من أولئك فانقلب الشرف اليهم بسبب ذلك ، فأما أسلم فقد تقدم ذكر نسبهم في الباب الماضي ، وأما غفار فبكسر الغين المعجمة وتخفيف الفاء وهم بنو غفار بن مليل بميم ولامين مصغر ابن ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، وسبق منهم إلى الاسلام أبو ذر الغفاري وأخوه أنيس كما سيأتي شرح ذلك قريبا ، ورجع أبو ذر إلى قومه فأسلم الكثير منهم . وأما مزينة فبضم الميم وفتح الزاي وسكون التحتانية بعدها نون وهو اسم امرأة عمرو بن أد بن طابخة بالموحدة ثم المعجمة ابن الياس بن مضر ، وهي مزينة بنت كلب بن وبرة ، وهي أم أوس وعثمان ابني عمرو ، فولد هذين يقال لهم بنو مزينة والمزنيون ، ومن قدماء الصحابة منهم عبد الله بن مغفل بن عبد نهم المزني وعمه خزاعي بن عبد نهم واياس بن هلال وابنه قرة بن إياس وهذا جد القاضي إياس بن معاوية بن قرة وآخرون . وأما جهينة فهم بنو جهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بضم اللام بن الحاف بالمهملة والفاء وزن الياس بن قضاعة ، من مشهوري الصحابة منهم عقبة بن عامر الجهني وغيره ، واختلف في قضاعة فالاكثر أنهم من حمير فيرجع نسبهم إلى قحطان ، وقيل هم من ولد معد بن عدنان . وأما أشجع فبالمعجمة والجيم وزن أحمر وهم بنو أشجع بن ريث بفتح الراء وسكون التحتانية بعدها مثلثة بن غطفان بن سعد بن قيس ، من مشهوري الصحابة منهم نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف . والحاصل أن هذه القبائل الخمس من مضر ، أما مزينة وغفار وأشجع فبالاتفاق ، وأما أسلم وجهينة فعلى قول ويرجحه أن الذين ذكروا في مقابلهم وهم تميم وأسد وغطفان وهوازن جميعهم من مضر بالاتفاق ، وكانت منازل بني أسد بن خزيمة ظاهر مكة حتى وقع بينهم ، وبين خزاعة فقتل فضالة بن عبادة بن مرارة الأسدي هلال ابن أمية الخزاعي فقتلت خزاعة فضالة بصاحبها فنشبت الحرب بينهم فبرحت بنو أسد عن منازلهم فحالفوا غطفان فصار يقال للطائفتين الحليفان أسد وغطفان ، وتأخر من بني أسد آل جحش بن رياب فحالفوا بني أمية ، فلما أسلم آل جحش وهاجروا احتوى أبو سفيان على دورهم بذلك الحلف ، ذكر ذلك عمر بن شبة في « أخبار مكة » . ثم ذكر المصنف في الباب أربعة أحاديث : الأول ، **قوله** (قريش والانصار) تقدم ذكر قريش ، وسيأتي ذكر الانصار في

أوائل الهجرة . **قوله** (موالىّ) بتشديد التحتانية اضافة إلى النبى ﷺ أى أنصارى ، وهذا هو المناسب هنا وان كان للمولى عدة معان ، ويروى بتخفيف التحتانية والمضاف محذوف أى موالى الله ورسوله ، ويدل عليه قوله « ليس لهم مولى دون الله ورسوله » وهذه فضيلة ظاهرة لهؤلاء القبائل ، والمراد من آمن منهم ، والشرف يحصل للشىء إذا حصل لبعضه ، قيل انما خصوا بذلك لأنهم بادروا إلى الاسلام فلم يسبوا كما سبى غيرهم ، وهذا إذا سلم يحمل على الغالب ، وقيل المراد بهذا الخبر النهى عن استرقاقهم وأنهم لا يدخلون تحت الرق ، وهذا بعيد . الحديث الثانى حديث « غفار غفر الله لها » . **قوله** (حدثنا محمد بن غرير) هو بالمعجمة والراء المكررة مصغر . **قوله** (أن عبد الله) هو ابن عمر . **قوله** (غفار غفر الله لها) هو لفظ خبر يراد به الدعاء ، ويحتمل أن يكون خبرا على بابه ، ويؤيده قوله فى آخره « وعصية عصت الله ورسوله » وعصية هم بطن من بنى سليم ينسبون إلى عصية بمهملتين مصغر ابن خفاف بضم المعجمة وفاءين مخفف ابن امرئ القيس بن بهثة بضم الموحدة وسكون الهاء بعدها مثلثة ابن سليم ، وانما قال فيهم ﷺ ذلك لأنهم عاهدوه فغدروا كما سيأتى بيان ذلك فى كتاب المغازى فى غزوة بئر معونة ، وقد تقدمت له طرق فى الاستسقاء ، وحكى ابن التين أن بنى غفار كانوا يسرقون الحاج فى الجاهلية فدعا لهم النبى ﷺ بعد ان أسلموا ليمحى عنهم ذلك العار ، ووقع فى هذا الحديث من استعمال جناس الاشتقاق مايلذ على السمع لسهولته وانسجامه ، وهو من الاتفاقات اللطيفة . (تنبيه) : وقع هنا فى رواية كريمة وغيرها « باب ابن أخت القوم منهم » وذكر فيه حديث أنس فى ذلك ، وهو عند ابى ذر قبل « باب قصة الحبش » وسيأتى . ووقع بعده أيضا عندهم « باب قصة زمزم » وفيه حديث اسلام أبى ذر ، وهو عند أبى ذر بعد « باب قصة خزاعة » وسيأتى شرح هذين البابين فى مكانهما ان شاء الله تعالى . الحديث الثالث حديث أبى هريرة فى ذلك . **قوله** (حدثنا محمد) هو ابن سلام ، وقرأت بخط مغلطاى : قيل هو ابن سلام وقيل ابن يحيى الذهلى ، وهذا الثانى وهم فان الذهلى لم يدرك عبد الوهاب الثقفى ، والصواب أنه ابن سلام كما ثبت عند أبى على بن السكن فى غير هذا الحديث ، ويحتمل أن يكون ابن حوشب فقد خرج البخارى فى تفسير (اقتربت) وفى الاكراه عن محمد بن عبد الله بن حوشب عن عبد الله الثقفى فهو أولى أن يفسر به من محمد بن يحيى ، وقد أخرجه الاسماعيلى وأبو يعلى من طريق محمد بن المثنى عن عبد الوهاب فيحتمل أن يكون هو فانه من شيوخ البخارى . **قوله** (عن أيوب) هو السختيانى ، ومحمد هو ابن سيرين ، وذكر الاسماعيلى عن المنيعى أن عبد الوهاب الثقفى تفرد برواية هذا الحديث عن أيوب . الحديث الرابع أورده من طرق ، **قوله** فى الطريق الأولى (أرأيتم) المخاطب بذلك الأقرع بن حابس كما فى الرواية التى بعدها . **قوله** (خيرا من بنى تميم) أى ابن مر بضم الميم وتشديد الراء ابن أد بضم الألف وتشديد الدال ابن طابخة بن الياس بن مضر ، وفيهم بطون كثيرة جدا . **قوله** (وبنى أسد) أى ابن خزيمة بن مدركة بن الياس بن مضر ، وكانوا عددا كثيرا ، وقد ظهر مصداق ذلك عقب وفاة رسول الله ﷺ فارتد هؤلاء مع طليحة بن خويلد . وارتد الذين قبلهم وهم بنو تميم مع سجاح . **قوله** (ومن بنى عبد الله بن غطفان) بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف أى ابن سعد بن قيس عيلان بن مضر ، وكان اسم عبد الله بن غطفان فى الجاهلية عبد العزى فصيره النبى ﷺ عبد الله ، وبنوه يعرفون ببنى المحولة . (ومن بنى عامر بن صعصعة) أى ابن معاوية بن بكر بن هوازن ، وسيأتى نسب

هوازن فى الحديث الذى بعده . قوله (فقال رجل نعم[1]) هو الاقرع بن حابس التميمى كما فى الرواية التى بعد هذه قوله (عن محمد بن أبى يعقوب) هو محمد بن عبد الله بن أبى يعقوب نسب إلى جده وهو بصرى من بنى تميم ، قال شعبة : حدثنى محمد بن أبى يعقوب وهو سيد بنى تميم وهو ثقة عند الجميع . قوله (ان الأقرع بن حابس) بمهملة وموحدة مكسورة وبعدها سين مهملة . قوله (انما بايعك سراق الحجيج) بالموحـــدة وبعد الألف تحتانية ، وفى رواية بالمثناة وبعد الألف موحدة . قوله (ابن أبى يعقوب شك) هو مقول شعبة وقد ظهر من الرواية التى قبلها أن لا أثر لشكه ، وأن ذلك ثابت فى الخبر . قوله (لأخير منهم) كذا فيه بوزن أفعل وهى لغة قليلة ، والمشهورة « لخير منهم » وثبت كذلك فى رواية الترمذى ، وانما كانوا خيرا منهم لأنهم سبقوهم الى الاسلام ، والمراد الأكثر الاغلب . قوله (عن أبى هريرة رضى الله عنه قال : قال أسلم وغفار) كذا فيه بحذف فاعل قال الثانى ، وهو اصطلاح لمحمد بن سيرين اذا قال عن أبى هريرة قال «قال» ولم يسم قائلا والمراد به النبى ﷺ ، وقد نبه على ذلك الخطيب وتبعه ابن الصلاح ، وقد أخرج مسلم هذا الحديث عن زهير بن حرب عن ابن علية عن أيوب فقال فيه « قال رسول الله ﷺ » كذا أخرجه أحمد من طريق معمر عن أيوب . قوله (وشئ من مزينة وجهينة) فيه تقييد لما أطلق فى حديث أبى بكرة الذى قبله ، وكذا فى قوله « يوم القيامة » لان المعتبر بالخير والشر إنما يظهر فى ذلك الوقت . قوله (وهوازن وغطفان) أما غطفان فتقدم ذكره فى حديث أبى هريرة ، وأما هوازن فذكرت فى حديث أبى هريرة بدل بنى عامر بن صعصعة ، وبنو عامر بن صعصعة من بنى هوازن من غير عكس ، فذكر هوازن أشمل من ذكر بنى عامر ، ومن قبائل هوازن غير بنى عامر بنو نصر بن معاوية وبنو سعد بن بكر بن هوازن وثقيف وهو قيس بن منبه بن بكر بن هوازن ، والجميع يجمعهم هوازن بن منصور بن عكرمة بن خصفة - بفتح المعجمة ثم المهملة ثم الفاء والتخفيف - ابن قيس

٧ - باب ذِكر قَحطانَ

٣٥١٧ - حدثنا عبدُ العزيزِ بن عبدِ اللهِ قال حدثنى سليمانُ بن بِلالٍ عن ثورِ بنِ زيدٍ عن أبى الغَيثِ عن أبى هريرةَ رضىَ الله عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « لاتقومُ الساعةُ حتىٰ يَخرجَ رجلٌ من قَحطانَ يَسوقُ الناسَ بعصاهُ »

[الحديث ٣٥١٧ - طرفه فى : ٧١١٧]

قوله (باب ذكر قحطان) تقدم القول فيه وهل هو من ذرية اسماعيل أم لا ؟ والى قحطان تنتهى أنساب أهل اليمن من حمير وكندة وهمدان وغيرهم . قوله (عن ثور بن زيد) هو الديلى المدنى ، وأبو الغيث شيخه اسمه سالم . قوله (لاتقوم الساعة حتى يخرج رجل من قحطان) لم أقف على اسمه ولكن جوز القرطبى أن يكون جهجاه الذى وقع ذكره فى مسلم من طريق أخرى عن أبى هريرة بلفظ « لاتذهب الأيام والليالى حتى يملك رجل يقال له جهجاه »

(١) قال مصحح طبعة بولاق : قوله (نعم) ليس بالمتن الذى بأيدينا ، ولعله زيادة من قلم الناسخ ، أو نسخة وقعت للشارح

أخرجه عقب حديث القحطانى . قوله (يسوق الناس بعصاه) هو كناية عن الملك ، شبهه بالراعى وشبه الناس بالغنم ، ونكتة التشبيه التصرف الذى يملكه الراعى فى الغنم . وهذا الحديث يدخل فى علامات النبوة من جملة ما أخبر به ﷺ قبل وقوعه ولم يقع بعد ، وقد روى نعيم بن حماد فى الفتن من طريق أرطاة بن المنذر ـ أحد التابعين من أهل الشام ـ أن القحطانى يخرج بعد المهدى ويسير على سيرة المهدى ، وأخرج أيضا من طريق عبد الرحمن بن قيس بن جابر الصدفى عن أبيه عن جده مرفوعا « يكون بعد المهدى القحطانى ، والذى يبعثنى بالحق ماهو دونه » وهذا الثانى مع كونه مرفوعا ضعيف الاسناد ، والاول مع كونه موقوفا أصلح اسنادا منه ، فان ثبت ذلك فهو فى زمن عيسى بن مريم ، لما تقدم أن عيسى عليه السلام إذا نزل يجد المهدى امام المسلمين ، وفى رواية أرطاة بن المنذر « أن القحطانى يعيش فى الملك عشرين سنة » واستشكل ذلك كيف يكون فى زمن عيسى يسوق الناس بعصاه والأمر انما هو لعيسى ؟ ويجاب بجواز أن يقيمه عيسى نائبا عنه فى أمور مهمة عامة ، وسيأتى مزيد لذلك فى كتاب الفتن إن شاء الله تعالى

٨ ـ باب ماينهى من دعوى الجاهلية

٣٥١٨ ـ حدثنا محمد أخبرنا مخلد بن يزيد أخبرنا ابن جريج قال أخبرنى عمرو بن دينار أنه سمع جابراً رضى الله عنه يقول « غزونا مع النبى ﷺ وقد ثاب معه ناس من المهاجرين حتى كثروا ، وكان من المهاجرين رجل لعاب فكسع أنصاريا ، فغضب الأنصارى غضباً شديداً حتى تداعوا ، وقال الأنصارى : يا للأنصار ، وقال المهاجرى : يا للمهاجرين . فخرج النبى ﷺ فقال : ما بال دعوى أهل الجاهلية ؟ ثم قال : ماشأنهم ؟ فأخبر بكسعة المهاجرى الأنصارى . قال فقال النبى ﷺ : دعوها فانها خبيثة . وقال عبد الله بن أبى ابن سلول : أقد تداعوا علينا ؟ لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل . فقال عمر : ألا نقتل يانبى الله هذا الخبيث ؟ لعبد الله . فقال النبى ﷺ : لايتحدث الناس أنه كان يقتل أصحابه »

[الحديث ٣٥١٨ ـ طرفاه فى : ٤٩٠٥ ، ٤٩٠٧]

٣٥١٩ ـ حدثنا ثابت بن محمد حدثنا سفيان عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن مسروق عن عبد الله رضى الله عنه عن النبى ﷺ . وعن سفيان عن زبيد عن ابراهيم عن مسروق عن عبد الله عن النبى ﷺ قال « ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية »

قوله (باب ماينهى من دعوى الجاهلية) ينهى بضم أوله ودعوى الجاهلية الاستغاثة عند ارادة الحرب . كانوا يقولون : يا آل فلان ، فيجتمعون فينصرون القائل ولو كان ظالما ، فجاء الاسلام بالنهى عن ذلك ، وكأن المصنف أشار إلى ماورد فى بعض طرق جابر المذكور ، وهو ما أخرجه إسحق بن راهويه والمحاملى فى « الفوائد الاصبهانية » من طريق أبى الزبير عن جابر قال « اقتتل غلام من المهاجرين وغلام من الانصار » فذكر الحديث ، وفيه

« فقال رسول الله ﷺ أدعوى الجاهلية ؟ قالوا لا . قال : لا بأس ، ولينصر الرجل أخاه ظالما أو مظلوما ، فان كان ظالما فلينهه فانه له نصر » وعرف من هذا أن الاستغاثة ليست حراما وإنما الحرام مايترتب عليها من دعوى الجاهلية **قوله** (حدثنا محمد) كذا للجميع غير منسوب ، وهو ابن سلام كما جزم به أبو نعيم فى « المستخرج » وأبو على الجيانى ، ويؤيد ذلك ماوقع فى « الوصايا » بمثل هذه الطريق ، فعند الاكثر حدثنا محمد غير منسوب ، وعند أبى ذر حدثنا محمد بن سلام . **قوله** (غزونا) هذه الغزوة هى غزوة المريسيع **قوله** (ثاب معه) بمثلثة وموحدة أى اجتمع **قوله** (رجل لعاب) أى بطال ، وقيل كان يلعب بالحراب كما تصنع الحبشة ، وهذا الرجل هو جهجاه بن قيس الغفارى وكان أجير عمر بن الخطاب ، والانصارى هو سنان بن وبرة حليف بنى سالم الخزرجى ، وسيأتى بيان ذلك فى تفسير سورة المنافقين . **قوله** (فكسع) بفتح الكاف والمهملتين أى ضربه على دبره . **قوله** (حتى تداعوا) كذا للاكثر بسكون الواو بصيغة الجمع ، وفى بعض النسخ عن أبى ذر « تداعوا » بفتح العين والواو بصيغة التثنية ، والمشهور فى هذا تداعيا بالياء عوض الواو ، وكأنه بناها على أصلها بالواو . **قوله** (دعوها فانها خبيثة) أى دعوى الجاهلية ، وقيل الكسعة ، والأول هو المعتمد . **قوله** (ألا نقتل) بالنون وبالمثناة أيضا . **قوله** (هذا الخبيث لعبد الله) اللام بمعنى عن والتقدير قال عمر يريد عبد الله ألا نقتل هذا الخبيث ؟ وسيأتى بقية شرح هذا الحديث فى التفسير إن شاء الله تعالى . **قوله** (وعن سفيان عن زبيد) هو معطوف على قوله « حدثنا سفيان عن الأعمش » وهو موصول وليس بمعلق ، وقد تقدم فى الجنائز من رواية أبى نعيم عن سفيان عن زبيد ، ومن رواية عبد الرحمن بن مهدى عن سفيان عن الأعمش ، فكأنه كان عند ثابت بن محمد عن سفيان عن شيخه ، وكأنه سمعه منه مفرقا فحدث به ، فنقل عنه كذلك

٩ - باب قصة خُزاعةَ

٣٥٢٠ - **حدثنا** إسحاقُ بن إبراهيمَ حدَّثنا يحيى بنُ آدم أخبرنا إسرائيلُ عن أبى حَصينٍ عن أبى صالحٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « عمرُو بن لُحَىِّ بنِ قَمَعَةَ بنِ خِندِفَ أبو خُزاعة »

٣٥٢١ - **حدثنا** أبو اليَمانِ أخبرنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرىِّ قال سمعتُ سَعيدَ بنَ المسيَّبِ قال « البَحيرةُ التى يُمنعُ دَرُّها للطَّواغيت ولا يَحلُبها أحدٌ من الناس . والسائبة التى يُسيِّبونها لآلهتهم فلا يُحملُ عليها شىء » قال : وقال أبو هريرةَ قال النبىُّ ﷺ « رأيتُ عمرَو بنَ عامرِ بنِ لُحَىٍّ الخزاعىَّ يَجُرُّ قُصْبَهُ فى النار ، وكان أولَ مَن سَيَّبَ السوائب »

[الحديث ٣٥٢١ ـ طرفه فى : ٤٦٢٣]

قوله (باب قصة خزاعة) اختلف فى نسبهم مع الاتفاق على أنهم من ولد عمرو بن لحى باللام والمهملة مصغر وهو ابن حارثة بن عمرو بن عامر بن ماء السماء ، وقد تقدم نسبه فى أسلم وأسلم هو عم عمرو بن لحى ، ويقال ان اسم لحى ربيعة ، وقد صحف بعض الرواة فقال عمرو بن يحيى ، ووقع مثل ذلك فى « الجمع للحميدى » والصواب

باللام وتشديد الياء آخره مصغر ، ووقع فى حديث جابر عند مسلم « رأيت أبا ثمامة عمرو بن مالك » وفيه تغيير لكن أفاد أن كنية عمرو أبا ثمامة ، ويقال لخزاعة بنو كعب ، نسبوا إلى جدهم كعب بن عمرو بن لحى ، قال ابن الكلبى : لما تفرق أهل سبأ بسبب سيل العرم نزل بنو مازن على ماء يقال له غسان ، فمن أقام به منهم فهو غسانى ، وانخزعت منهم بنو عمرو بن لحى عن قومهم فنزلوا مكة وما حولها فسموا خزاعة ، وتفرقت سائر الأزد ، وفى ذلك يقول حسان بن ثابت :

ولما نزلنا بطن مر تخزّعت خزاعة منا فى جموع كراكر

ووقع فى حديث الباب أنه عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف ، وهذا يؤيد قول من يقول إن خزاعة من مضر ، وذلك أن خندف بكسر المعجمة وسكون النون وفتح الدال بعدها فاء اسم امرأة الياس بن مضر ، واسمها ليلى بنت حلوان بن عمران بن الحاف بن قضاعة ، لقبت بخندف لمشيتها ، والخندفة الهرولة ، واشتهر بنوها بالنسبة اليها دون أبيهم لأن الياس لما مات حزنت عليه حزنا شديداً بحيث هجرت أهلها ودارها وساحت فى الأرض حتى ماتت ، فكان من رأى أولادها الصغار يقول من هؤلاء ؟ فيقال بنو خندف ، إشارة إلى أنها ضيعتهم ، وقمعة بفتح القاف والميم بعدها مهملة خفيفة ويقال بكسر القاف وتشديد الميم . وجمع بعضهم بين القولين أعنى نسبة خزاعة إلى اليمن وإلى مضر فزعم أن حارثة بن عمرو لما مات قمعة بن خندف كانت امرأته حاملا بلحى فولدته وهى عند حارثة فتبناه فنسب اليه ، فعلى هذا فهو من مضر بالولادة ومن اليمن بالتبنى . وذكر ابن الكلبى أن سبب قيام عمرو بن لحى بأمر الكعبة ومكة أن أمه فهيرة بنت عمرو بن الحارث بن مضاض الجرهمى وكان أبوها آخر من ولى أمر مكة من جرهم فقام بأمر البيت سبطه عمرو بن لحى فصار ذلك فى خزاعة بعد جرهم ، ووقع بينهم فى ذلك حروب إلى أن انجلت جرهم عن مكة ، ثم تولت خزاعة أمر البيت ثلاثمائة سنة إلى أن كان آخرهم يدعى أبا غبشان بضم المعجمة وسكون الموحدة بعدها معجمة أيضا واسمه المحرش بمهملة ثم معجمة ابن حليل بمهملة ولامين مصغر ابن حبشية بفتح المهملة وسكون الموحدة بعدها معجمة ثم ياء نسب ابن سلول بفتح المهملة ولامين الأولى مضمومة ابن عمرو بن لحى ، وهو خال قصى بن كلاب أخو أمه حبى بضم المهملة وتشديد الموحدة مع الإمالة ، وكان فى عقله شىء فخدعه قصى فاشترى منه أمر البيت بأذواد من الابل ، ويقال بزق خمر ، فغلب قصى حينئذ على أمر البيت ، وجمع بطون بنى فهر وحارب خزاعة حتى أخرجهم من مكة ؛ وفيه يقول الشاعر :

أبوكم قصىّ كان يدعى مجمعا به جمع الله القبائل من فهر

وشرع قصى لقريش السقاية والرفادة ، فكان يصنع الطعام أيام منى والحياض للماء ، فيطعم الحجيج ويسقيهم ، وهو الذى عمر دار الندوة بمكة ، فاذا وقع لقريش شىء اجتمعوا فيها وعقدوه بها . **قوله** (عمرو بن لحى بن قمعة ابن خندف أبو خزاعة) أى هو أبو خزاعة ، ووقع فى رواية أبى نعيم عن اسرائيل بهذا السند عند الاسماعيلى « خزاعة بن قمعة بن عمرو بن خندف » وفيه تغيير بالتقديم والتأخير ؛ وعنده من طريق أبى أحمد الزبيرى عن اسرائيل « عمرو أبو خزاعة بن قمعة بن خندف » وهذا يوافق الاول لكن بحذف لحى ، وبأن يعرب ابن قمعة اعراب عمرو لا إعراب أبو خزاعة ، وأصوبها الأول ، وهكذا روى أبو حصين هذا الحديث عن أبى صالح مختصرا ، وأخرجه مسلم من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه أتم منه ولفظه « رأيت عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف يجر

قصبه فى النار ، وأورده ابن إسحق فى « السيرة الكبرى » عن محمد بن ابراهيم التيمى عن أبى صالح أتم من هذا ولفظه « سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثم بن الجون : رأيت عمرو بن لحى يجر قصبه فى النار ، لأنه أول من غير دين اسماعيل ، فنصب الاوثان وسيب السائبة وبحر البحيرة ووصل الوصيلة وحمى الحامى » ووقع لنا بعلو فى « المعرفة » وعند ابن مردويه من طريق سهيل بن أبى صالح عن أبيه نحوه ، وللحاكم من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة ، لكنه قال « عمرو بن قمعة » فنسبه إلى جده ، وروى الطبرانى من حديث ابن عباس رفعه « أول من غير دين ابراهيم عمرو بن لحى بن قمعة بن خندف أبو خزاعة » وذكر الفاكهى من طريق عكرمة نحوه مرسلا وفيه « فقال المقداد : يا رسول الله من عمرو بن لحى ؟ قال : أبو هؤلاء الحى من خزاعة » وذكر ابن اسحق أن سبب عبادة عمرو بن لحى الاصنام أنه خرج إلى الشام وبها يومئذ العماليق وهم يعبدون الأصنام فاستوهبهم واحدا منها وجاء به إلى مكة فنصبه إلى الكعبة وهو هبل ، وكان قبل ذلك فى زمن جرهم قد فجر رجل يقال له أساف بامرأة يقال لها نائلة فى الكعبة فمسخهما الله جل وعلا حجرين ، فأخذهما عمرو بن لحى فنصبهما حول الكعبة ، فصار من يطوف يتمسح بهما ، يبدأ باساف ويختم بنائلة . وذكر محمد بن حبيب عن ابن الكلبى أن سبب ذلك أن عمرو بن لحى كان له تابع من الجن يقال له أبو ثمامة فأتاه ليلة فقال : أجب أبا ثمامة ، فقال : لبيك من تهامة ، فقال : ادخل بلا ملامة ، فقال : ايت سيف جدة ، تجد آلهة معدة ، فخذها ولا تهب ، وادع إلى عبادتها تجب . قال فتوجه إلى جدة فوجد الأصنام التى كانت تعبد فى زمن نوح وإدريس ، وهى ود وسواع ويغوث ويعوق ونسر ، فحملها إلى مكة ودعا إلى عبادتها فانتشرت بسبب ذلك عبادة الأصنام فى العرب ، وسيأتى زيادة شرح ذلك فى تفسير سورة نوح إن شاء الله تعالى . **قوله** فى الرواية الأخرى عن أبى هريرة (عمرو بن عامر الخزاعى) كذا وقع نسبه فى حديث ابن مسعود عند أحمد ولفظه « أول من سيب السوائب وعبد الاصنام عمرو بن عامر أبو خزاعة » وهذا مغاير لما تقدم ، وكأنه نسب إلى جده لأمه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر ، وهو مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحى إلى مضر ، فان عامرا هو ابن ماء السماء بن سبأ وهو جد جد عمرو بن لحى عند من نسبه إلى اليمن ، ويحتمل أن يكون نسب اليه بطريق التبنى كما تقدم قبل ، وسيأتى الكلام على الوصيلة والسائبة وغيرهما فى تفسير سورة المائدة إن شاء الله تعالى

١٠ - باب قصة إسلام أبى ذَرٍّ الغفارىِّ رضىَ الله عنه

١١ - باب قصة زَمزَمَ

٣٥٢٢ — **حدثنا** زيدٌ هو ابن أخزَمَ قال أبو قتيبةَ سَلْمُ بنُ قتيبةَ حدثنى مُثنَّى بنُ سعيدٍ القصيرُ قال حدثنى أبو جمرةَ قال « قال لنا ابن عباسٍ : ألا أخبرُكم باسلام أبى ذر ؟ قال قلنا : بَلى . قال قال أبو ذَر : كنتُ رجلاً من غِفارٍ ، فبلَغنا أنَّ رجلاً قد خرَجَ بمكةَ يَزعُمُ أنَّهُ نبىٌّ ، فقلتُ لأخى : انطَلِقْ إلى هٰذا الرجلِ ، كلِّمْهُ وأْتِنى بخبره . فانطَلَقَ فلَقِيَه ثمَّ رَجَعَ ، فقلت : ماعندَك ؟ فقال : واللهِ لقد رأيتُ رجلاً يأمُرُ بالخير ، وينهى عنِ الشر . فقلت له : لم تَشفِنى مِنَ الخبر ، فأخذتُ جِراباً وعَصاً ، ثمَّ أقبَلتُ إلى مكةَ فجعلت لا أعرفهُ ، وأكرَهُ أن أسألَ

عنه ، وأشرَبُ من ماء زمزَمَ وأكونُ فى المسجدِ . قال : فمرَّ بى علىٌّ فقال : كأنَّ الرجُلَ غريب ؟ قال قلت : نعم . قال : فانطَلِقْ إلى المنزِل . قال فانطلَقْتُ معهُ لا يسألُنى عن شىء ولا أُخبِرُه . فلما أصبحتُ غَدَوتُ إلى المسجدِ لأسأل عنهُ ، وليس أحدٌ يخبرُنى عنه بشىء . قال فمرَّ بى علىٌّ فقال : أما نالَ للرجُلِ يعرِفُ منزِلَه بعد ؟ قال قلت لا . قال : انطلِقْ معى ، قال فقال : ما أمرُك ، وما أقدَمَكَ هٰذهِ البلدةَ ؟ قال قلتُ له : إن كتمتَ علىَّ أخبرتُك . قال : فانى أفعلُ . قال قلتُ له : بلَغَنا أنه قد خرَجَ هاهنا رجل يزعُمُ أنهُ نبىٌّ ، فأرسلتُ أخى ليكلمَهُ ، فرجعَ ولم يَشفِنى منَ الخبر ، فأردتُ أن ألقاهُ . فقال له : أما إنكَ قد رَشدْتَ . هٰذا وَجهى إليه ، فاتبِعْنى ، ادخُلْ حيثُ أدخُلُ ، فانى إن رأيتُ أحداً أخافهُ عليكَ قمتُ إلى الحائط كأنى أُصلِحُ نَعلى ، وامضِ أنتَ . فمضَى ومَضَيتُ معه ، حتى دَخلَ ودَخلتُ معه على النبىِّ ﷺ ، فقلتُ له : اعرِضْ علىَّ الإسلامَ ، فعَرَضَهُ ، فأسلمتُ مكانى . فقال لى : يا أبا ذَرّ ، اكتُمْ هٰذا الامرَ ، وارجِعْ إلى بلَدِكَ ، فاذا بَلغَكَ ظهورُنا فأقبِلْ . فقلتُ : والذى بَعثَكَ بالحقّ لاصرُخَنَّ بها بينَ أظهُرِهم . فجاء إلى المسجدِ وقريشٌ فيه فقال : يامَعشرَ قريش ، إنى أشهدُ أن لا إلٰهَ إلا اللهُ ، وأشهدُ أنَّ محمداً عبدُهُ ورسوله . فقالوا : قوموا إلى هٰذا الصابِىء ، فقاموا ، فضُربتُ لأموتَ ، فأدرَكنى العباسُ فأكبَّ علىَّ ، ثمَّ أقبلَ عليهم فقال : وَيلَكم ، تقتلونَ رجلاً من غِفارَ ، ومَتْجَرُكم وممرُّكم على غِفار ؟ فأقلَعوا عنى . فلمَّا أن أصبحتُ الغدَ رجعتُ فقلت مثلَ ماقلتُ بالأمس . فقالوا : قوموا إلى هٰذا الصابِئ ، فصُنع بى مثل ماصُنِعَ بالأمس ، وأدرَكنى العباسُ فأكبَّ علىَّ وقال مثلَ مقالتِه بالأمس . قال : فكان هٰذا أوَّلَ إسلامِ أبى ذَرٍّ رحمه الله »

[الحديث ٣٥٢٢ ـ طرفه فى : ٣٨٦١]

قوله (باب قصة اسلام أبى ذر الغفارى) هكذا فى رواية أبى ذر عن الحموى وحده ، وسقط للباقين ، وكأنه أولى لأن هذه الترجمة ستأتى بعد إسلام أبى بكر وسعد وغيرهما

ووقع للاكثر هنا « قصة زمزم » ووجه تعلقها بقصة أبى ذر ماوقع له من الاكتفاء بماء زمزم فى المدة التى أقام فيها بمكة ، وسيأتى شرح ذلك فى مكانه ان شاء الله تعالى

١٢ ـ باب قصة زَمزَمَ وجهلِ العرب

٣٥٢٣ ـ **حدثنا** سُليمان بن حرب حدَّثنا حمّادٌ عن أيُّوبَ عن محمدٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال « قال : أسلم وغِفارُ وشىءٌ من مُزَينةَ وجُهَينةَ ـ أو قال : شىءٌ من جُهَينةَ أو مُزَينة ـ خيرٌ عندَ اللهِ ، أو قال يومَ القيامةِ من أسدٍ وتميمٍ وهَوازِنَ وغَطَفان »

٣٥٢٤ - **حدثنا** أبو النُّعمانِ حدَّثنا أبو عَوانةَ عن أبي بِشرٍ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ رضى الله عنهما قال « إذا سرَّكَ أن تَعلم جهلَ العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائةٍ من سورة الانعام ﴿ قد خَسِر الذين قَتَلوا أولادهم سَفَهاً بغيرِ عِلمٍ - إلى قوله - قد ضلُّوا وما كانوا مُهتدِين ﴾

قوله (باب قصة زمزم وجهل العرب) كذا لأبي ذر ، ولغيره « باب جهل العرب » وهو أولى إذ لم يجر فى حديث الباب لزمزم ذكر ، وأما الاسماعيلى لجمع هذه الأحاديث فى ترجمة واحدة وهو متجه . **قوله** (قد خسر الذين قتلوا أولادهم) أى بناتهم ، وسيأتى بيان ذلك فى التفسير إن شاء الله تعالى ، ويؤخذ من هذه الآية مطابقتها للترجمة من قول ابن عباس « إذا سرك أن تعرف جهل العرب »

١٣ - باب مَن انتَسَبَ إلى آبائهِ فى الإسلامِ والجاهلية

وقال ابنُ عمرَ وأبو هريرةَ عنِ النبيِّ ﷺ « أنَّ الكريمَ ابنَ الكريمِ ابنِ الكريمِ ابنِ الكريمِ يوسُفُ ابن يَعقوبَ بنِ إسحاقَ بن ابراهيمَ خليلِ الله » . وقال البَراء عنِ النبيِّ ﷺ « أنا ابنُ عبدِ المطَّلب »

٣٥٢٥ - **حدثنا** عمرُ بنُ حَفصٍ حدَّثنا أبى حدَّثنا الأعمشُ سليمان قال حدَّثنا عمرُو بنُ مُرَّةَ عن سعيدِ ابنِ جُبَيرٍ عنِ ابنِ عبَّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « لما نَزَلَتْ [٢١٤ الشعراء] : ﴿ وأنذِرْ عَشيرَتَكَ الأقرَبين ﴾ جَعلَ النبيُّ ﷺ يُنادى : يابَنى فِهرٍ ، يابَنى عَدِىّ ، لبُطون قُرَيش »

٣٥٢٦ - وقال لنا قَبيصةُ : أخبرَنا سُفيان عن حَبيبِ بنِ أبى ثابتٍ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عنِ ابن عبَّاس قال « لما نَزَلَت ﴿ وأنذِرْ عَشيرتَكَ الاقرَبين ﴾ جَعلَ النبيُّ ﷺ يَدعوهم قَبائلَ قبائلَ »

٣٥٢٧ - **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرنا شعيبٌ أخبرَنا أبو الزِّنادِ عنِ الاعرجِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قال « يابنى عبد مناف ، اشتَرُوا أنفُسَكم منَ الله . يابنى عبدِ المطَّلبِ ، اشتروا أنفُسَكم من الله . يا أمَّ الزُّبَيرِ بن العوَّام عمةَ رسولِ اللهِ ، يافاطمة بنتَ محمدٍ ، اشتَرِيا أنفُسَكما منَ اللهِ ، لا أملِكُ لكما منَ اللهِ شيئا سَلانى من مالى ما شئتُما »

قوله (باب من انتسب إلى آبائه فى الاسلام والجاهلية) أى جواز ذلك خلافا لمن كرهه مطلقا فان محل الكراهة ما إذا أورده على طريق المفاخرة والمشاجرة ، وقد روى أحمد وأبو يعلى باسناد حسن من حديث أبى ريحانة رفعه « من انتسب إلى تسعة آباء كفار يريد بهم عزا أو كرامة فهو عاشرهم فى النار » . **قوله** (وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبى ﷺ ان الكريم ابن الكريم الخ) تقدم حديث كل منهما موصولا فى أحاديث الأنبياء ، ووجه دلالته للترجمة أنه لما وقع من النبى ﷺ نسبة يوسف عليه السلام إلى آبائه كان دليلا على جواز ذلك لغيره فى

غيره ويكون ذلك مطابقا لركن الترجمة الاول . قوله (وقال البراء عن النبي ﷺ : أنا ابن عبد المطلب) هو طرف من حديث تقدم موصولا فى الجهاد ، وهو فى قصة غزوة حنين ، ووجه الدلالة منه أنه ﷺ انتسب إلى جده عبد المطلب فيكون مطابقا لركن الترجمة الثانى . قوله (لما نزلت ﴿ وأنذر عشيرتك الاقربين ﴾ جعل النبي ﷺ ينادى يابنى فهر ، يابنى عدى ، ببطون قريش) فى رواية الكشميهنى « لبطون » باللام بدل الموحدة ، ونداؤه للقبائل من قريش قبل عشيرته الأدنين ليكرر انذار عشيرته ، ولدخول قريش كلها فى أقاربه ، ولان انذار العشيرة يقع بالطبع ، وإنذار غيرهم يكون بطريق الأولى . قوله (وقال لنا قبيصة الخ) هو موصول وليس بمعلق ، وقد وصله الاسماعيلى من وجه آخر عن قبيصة . قوله (جعل النبي ﷺ يدعوهم قبائل قبائل) قد فسره الذى قبله وأنه كان يسمى رءوس القبائل كقوله يابنى عدى ، وأوضح منه حديث أبى هريرة الذى بعده حيث ناداهم طبقة بعد طبقة إلى أن انتهى إلى عمته صفية بنت عبد المطلب وهى أم الزبير بن العوام وإلى ابنته فاطمة عليها السلام ، وسيأتى شرح ذلك مبسوطا فى تفسير سورة الشعراء ، وهذه القصة إن كانت وقعت فى صدر الاسلام بمكة فلم يدركها ابن عباس لأنه ولد قبل الهجرة بثلاث سنين ، ولا أبو هريرة لأنه انما أسلم بالمدينة ، وفى نداء فاطمة يومئذ أيضا مايقتضى تأخر القصة لأنها كانت حينئذ صغيرة أو مراهقة ، وان كان أبو هريرة حضرها فلا يناسب الترجمة لأنه إنما أسلم بعد الهجرة بمدة ، والذى يظهر أن ذلك وقع مرتين مرة فى صدر الاسلام ورواية ابن عباس وأبى هريرة لها من مرسل الصحابة ، وهذا هو الموافق للترجمة من جهة دخولها فى مبتدأ السيرة النبوية ، ويؤيد ذلك ماسيأتى من أن أبا لهب كان حاضرا لذلك وهو مات فى أيام بدر ، ومرة بعد ذلك حيث يمكن أن تدعى فيها فاطمة عليها السلام أو يحضر ذلك أبو هريرة أو ابن عباس

١٤ ـ باب ابنُ أختِ القومِ منهم ، ومَولى القومِ منهم

٣٥٢٨ ـ حدثنا سليمانُ بن حربٍ حدثنا شعبةُ عن قتادةَ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال « دَعا النبىُّ ﷺ الانصارَ فقال : هل فيكم أحدٌ مِن غيرِكم ؟ قالوا : لا . إلا ابنُ أختٍ لنا . فقال رسولُ اللهِ ﷺ : ابنُ أختِ القومِ منهم »

قوله (باب ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم) أى فيما يرجع إلى المناظرة والتعاون ونحو ذلك ، وأما بالنسبة إلى الميراث ففيه نزاع ، كما سيأتى بسطه فى كتاب الفرائض . قوله (الا ابن أخت لنا) هو النعمان بن مقرن المزنى كما أخرجه أحمد من طريق شعبة عن معاوية بن قرة فى حديث أنس هذا ، ووقع ذلك فى قصة أخرى كما أخرجه الطبرانى من حديث عتبة بن غزوان « ان النبي ﷺ قال يوما لقريش : هل فيكم من ليس منكم ؟ قالوا لا ، إلا ابن أختنا عتبة بن غزوان ، فقال : ابن أخت القوم منهم » . وله من حديث عمرو بن عوف أن النبي ﷺ دخل بيته قال « ادخلوا علىّ ولا يدخل على إلا قرشى ، فقال : هل معكم أحد غيركم ؟ قالوا معنا ابن الأخت والمولى ، قال حليف القوم منهم ومولى القوم منهم » ، وأخرج أحمد نحوه من حديث أبى موسى والطبرانى نحوه من حديث أبى سعيد . (تنبيه) : لم يذكر المصنف حديث « مولى القوم منهم » مع ذكره فى الترجمة ، فزعم بعضهم أنه لم يقع له

حديث على شرطه فأشار اليه ، وفيه نظر لأنه قد أورده فى الفرائض من حديث أنس ولفظه « مـــولى القوم من أنفسهم » والمراد بالمولى هنا المعتق بفتح المثناة أو الحليف ، وأما المولى من أعلى فلا يراد هنا ، وسيأتى فى غزوة حنين بيان سبب حديث الباب ، ووقع فى حديث أبى هريرة عند البزار مضمون الترجمة وزيادة عليها بلفظ « مولى القوم منهم ، وحليف القوم منهم ، وابن أخت القوم منهم »

١٥ - باب قصةِ الحَبَش ، وقولِ النبى ﷺ « يابنى أرفِدة »

٣٥٢٩ - حدثنا يحيىٰ بنُ بُكيرٍ حدّثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عن ابن شهابٍ عن عروةَ عن عائشةَ أنّ أبا بكرٍ رضىَ اللهُ عنه دخلَ عليها وعندَها جاريتانِ فى أيامِ مِنىً تُدَفّفانِ وتَضرِبانِ ، والنبىُّ ﷺ مُتَغَشٍّ بثوبِهِ ، فانتهرَهما أبو بكرٍ ، فكشَفَ النبىُّ ﷺ عن وجهِهِ فقال : دَعْهما يا أبا بكر ، فانها أيامُ عيد . وتلكَ الايامُ أيامُ مِنىً »

٣٥٣٠ - وقالت عائشةُ « رأيتُ النبىَّ ﷺ يَستُرنى وأنا أنظرُ إلى الحبشةِ وهم يَلعبونَ فى المسجد ، فزَجَرَهم عمرُ فقال النبىُّ ﷺ : دَعهم ، أمناً بنى أرفِدة . يعنى منَ الامنِ »

قوله (باب قصة الحبش وقول النبى ﷺ يابنى أرفدة) هو بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء اسم لجد لهم . وقيل معنى أرفدة الأمة ، وقد تقدم شىء من ذلك فى أبواب العيدين . والحبش هم الحبشة يقال إنهم من ولد حبش ابن كوش بن حام بن نوح ، وهم مجاورون لأهل اليمن يقطع بينهم البحر ، وقد غلبوا على اليمن قبل الاسلام وملكوها ، وغزا أبرهة من ملوكهم الكعبة ومعه الفيل ، وقد ذكر ابن إسحق قصته مطولة ، وأخرجها الحاكم ثم البيهقى من طريق قابوس بن أبى ظبيان عن أبيه عن ابن عباس ملخصة ، والى هذا القدر أشار المصنف بذكرهم فى مقدمة السيرة النبوية ، واستدل قوم من الصوفية بحديث الباب على جواز الرقص وسماع آلات الملاهى ، وطعن فيه الجمهور باختلاف المقصدين ، فان لعب الحبشة بحرابهم كان للتمرين على الحرب فلا يحتج به الرقص فى اللهو ، والله أعلم

١٦ - باب مَن أحبَّ أن لايُسَبَّ نَسبُه

٣٥٣١ - حدثنى عثمانُ بن أبى شيبة حدّثنا عبدةُ عن هشامٍ عن أبيهِ عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها قالت « استأذنَ حسّانُ النبىَّ ﷺ فى هجاءِ المشركينَ ، قال : كيفَ بنَسبى ؟ فقال حسّانُ : لاسُلّنّكَ منهم كما تُسَلُّ الشعرةُ منَ العجين »

وعن أبيهِ قال « ذهبتُ أسُبُّ حسانَ عندَ عائشةَ فقالت : لا تَسُبَّهُ ، فانهُ كان يُنافحُ عن النبىِّ ﷺ »

[الحديث ٣٥٣١ - طرفاه فى : ٤١٤٥ ، ٦١٥٠]

قوله (باب من أحب أن لايسب نسبه) هو بضم أول يسب والمراد بالنسب الأصل وبالسب الشتم ، والمراد

أن لايشتم أهل نسبه . قوله (حدثنا عبدة) هو ابن سليمان ، وهشام هو ابن عروة . قوله (استأذن حسان بن ثابت) أى ابن المنذر بن عمرو بن حرام الانصارى الخزرجى ، وسبب هذا الاستئذان مبين عند مسلم من طريق أبى سلمة عن عائشة قالت قال رسول الله ﷺ : اهجوا المشركين فانه أشد عليهم من رشق النبل ، فأرسل إلى ابن رواحة فقال : اهجهم ، فهجاهم فلم يرض ، فأرسل الى كعب بن مالك ، ثم أرسل إلى حسان فقال : قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه . ثم أدلع لسانه فجعل يحركه ثم قال : والذى بعثك بالحق لأفرينهم بلسانى فرى الأديم ، قال لاتعجل ، وروى أحمد من حديث كعب بن مالك قال ، قال لنا رسول الله ﷺ : اهجوا المشركين بالشعر ، فان المؤمن يجاهد بنفسه وماله ، والذى نفس محمد بيده كأنما تنضحونهم بالنبل ، وروى أحمد والبزار من حديث عمار بن ياسر قال ، لما هجانا المشركون قال لنا رسول الله ﷺ : قولوا لهم كما يقولون لكم ، . قوله (كيف بنسبى فيهم) أى كيف تهجو قريشا مع اجتماعى معهم فى نسب واحد ؟ وفى هذا اشارة إلى أن معظم طرق الهجو العض بالآباء . قوله (لأسلنك منهم) أى لأخلصن نسبك من نسبهم بحيث يختص الهجو بهم دونك ، وفى رواية أبى سلمة المذكور ، فقال : ائت أبا بكر فانه أعلم قريش بأنسابها حتى يخلص لك نسبى ، فأتاه حسان ، ثم رجع فقال : قد محض لى نسبك . قوله (كما تسل الشعرة من العجين) أشار بذلك إلى أن الشعرة إذا أخرجت من العجين لايتعلق بها منه شىء لنعومتها ، بخلاف ماإذا سلت من العسل مثلا فانها قد يعلق بها منه شىء ، وأما إذا سلت من الخبز فانها قد تنقطع قبل أن تخلص . قوله (وعن أبيه) هو موصول بالاسناد المذكور إلى عروة وليس بمعلق ، وقد أخرجه المصنف فى الادب عن محمد بن سلام عن عبدة بهذا الاسناد فقال فيه ، وعن هشام عن أبيه ، فذكر الزيادة ، وكذلك أخرجه فى الادب المفرد ، قوله (كان ينافح) بكسر الفاء بعدها مهملة ومعناها يدافع أو يرامى ، قال الكشميهنى فى رواية أبى ذر عنه : نفحت الدابة إذا رمحت بحوافرها ، ونفحه بالسيف إذا تناوله من بعيد ، وأصل النفح بالمهملة الضرب ، وقيل للعطاء نفح كأن المعطى يضرب السائل به ، ووقع فى رواية أبى سلمة المذكورة ، قالت عائشة فسمعت النبى ﷺ يقول لحسان : ان روح القدس لايزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله ، قالت وسمعته يقول ، هجاهم حسان فشفى وأشفى ، وقد تقدم فى أوائل الصلاة ما يدل على أن المراد بروح القدس جبريل عليه السلام ، ويأتى الكلام على الشعر وأحكامه فى كتاب الأدب إن شاء الله تعالى

١٧ ـ باب ماجاء فى أسماء رسولِ اللهِ ﷺ ، وقولِ اللهِ عزَّ وجل [٢٩ الفتح] :

﴿ محمدٌ رسولُ الله ، والذين معهُ أشدّاء على الكفّار ﴾ ، وقولِه [٦ الصّف] : ﴿ من بَعدى اسمهُ أحمد ﴾

٣٥٣٢ ـ حدثنا إبراهيمُ بنُ المنذرِ قال حدّثنى مَعْنٌ عن مالكٍ عنِ ابنِ شِهابٍ عن محمدِ بن جُبَيرِ بن مُطعمٍ عن أبيهِ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « لى خمسةُ أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمدُ ، وأنا الماحى الذى يمحُو اللهُ بى الكفرَ ، وأنا الحاشرُ الذى يُحشَرُ الناسُ على قَدَمى ، وأنا العاقب »

[الحديث ٣٥٣٢ ـ طرفه فى : ٤٨٩٦]

٣٥٣٣ ـ حدثنا علىُّ بنُ عبدِ اللهِ حدّثنا سفيانُ عن أبى الزِّنادِ عن الاعرَجِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ

عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « ألا تعجبونَ كيفَ يَصرِفُ اللهُ عنى شَتْمَ قُرَيشٍ ولعْنَهم ؟ يَشتِمونَ مُذَمَّمًا ، ويَلعَنونَ مُذَمَّمًا ، وأنا محمدٌ »

قوله (باب ماجاء فى اسماء رسول الله ﷺ وقوله عز وجل ﴿محمد رسول الله والذين معه أشداء على الكفار﴾ وقوله ﴿من بعدى اسمه أحمد﴾ كأنه يشير إلى أن هذين الاسمين أشهر أسمائه ، وأشهرهما محمد ، وقد تكرر فى القرآن ، وأما أحمد فذكر فيه حكاية عن قول عيسى عليه السلام ، فاما محمد فمن باب التفعيل المبالغة ، وأما أحمد فمن باب التفضيل ، وقيل سمى أحمد لأنه علم منقول من صفة وهى أفعل التفضيل ومعناه أحمد الحامدين ، وسبب ذلك ماثبت فى الصحيح أنه يفتح عليه فى المقام المحمود بمحامد لم يفتح بها على أحد قبله ، وقيل الانبياء حامدون وهو أحمدهم ، أى أكثرهم حمدا أو أعظمهم فى صفة الحمد ، وأما محمد فهو منقول من صفة الحمد أيضا وهو بمعنى محمود وفيه معنى المبالغة ، وقد أخرج المصنف فى « التاريخ الصغير » من طريق على بن زيد قال كان أبو طالب يقول :

وشق له من اسمـــه ليجله فذو العرش محمود وهذا محمد

والمحمد الذى حمد مرة بعد مرة كالممدح ، قال الاعشى :

اليك أبيت اللعن كان وجيفها إلى الماجد القرم الجواد المحمد

أى الذى حمد مرة بعد مرة ، أو الذى تكاملت فيه الخصال المحمودة ، قال عياض : كان رسول الله ﷺ أحمد قبل أن يكون محمدا كما وقع فى الوجود لأن تسميته أحمد وقعت فى الكتب السالفة ، وتسميته محمدا وقعت فى القرآن العظيم ، وذلك أنه حمد ربه قبل أن يحمده الناس ، وكذلك فى الآخرة يحمد ربه فيشفعه فيحمده الناس . وقد خص بسورة الحمد وبلواء الحمد وبالمقام المحمود ، وشرع له الحمد بعد الأكل وبعد الشرب وبعد الدعاء وبعد القدوم من السفر ، وسميت أمته الحامدين ، فجمعت له معانى الحمد وأنواعه ﷺ . وذكر فيه حديثين : أحدهما قوله « عن محمد ابن جبير بن مطعم عن أبيه » كذا وقع موصولا عند معن بن عيسى عن مالك ، وقال الاكثر « عن مالك عن الزهرى عن محمد بن جبير » مرسلا ، ووافق معنا على وصله عن مالك جويرية بن أسماء عند الاسماعيلى ومحمد بن المبارك وعبد الله بن نافع عند أبى عوانة ، وأخرجه الدارقطنى فى « الغرائب » عن آخرين عن مالك ، وقال : ان أكثر أصحاب مالك أرسلوه . قلت : وهو معروف الاتصال عن غير مالك ، وصله يونس بن يزيد وعقيل ومعمر وحديثهم عند مسلم ، وشعبة وحديثه عند المصنف فى التفسير ، وابن عيينة عند مسلم أيضا والترمذى كلهم عن الزهرى ، ورواه عن جبير بن مطعم أيضا ولده الآخر نافع وفى حديثه زيادة ، وعند المصنف فى التاريخ ، وأخرجه أحمد وابن سعد وصححه الحاكم ، وفى الباب عن أبى موسى الأشعرى عند مسلم والمصنف فى التاريخ ، وعن حذيفة عند المصنف فى التاريخ والترمذى وابن سعد ، وعن ابن عباس وأبى الطفيل عند ابن عدى ، ومن مرسل مجاهد عند ابن سعد ، وسأذكر مافى رواياتهم من زيادة فائدة . قوله (عن محمد بن جبير) فى رواية شعيب المذكورة عن الزهرى « أخبرنى محمد بن جبير » . قوله (لى خمسة أسماء) فى رواية نافع بن جبير عند ابن سعد أنه دخل على عبد الملك بن مروان فقال له : أتحصى أسماء رسول الله ﷺ التى كان جبير بن مطعم يعدها ؟ قال : نعم ، هى ست . فذكر

الخمسة التى ذكرها محمد بن جبير وزاد الخاتم ، لكن روى البيهقى فى «الدلائل» من طريق ابن أبى حفصة عن الزهرى فى حديث محمد بن جبير بن مطعم «وأنا العاقب» قال يعنى الخاتم ، وفى حديث حذيفة «أحمد ومحمد والحاشر والمقفى ونبى الرحمة» وكذا فى حديث أبى موسى إلا أنه لم يذكر الحاشر ، وزعم بعضهم أن العدد ليس من قول النبى ﷺ وإنما ذكره الراوى بالمعنى ، وفيه نظر لتصريحه فى الحديث بقوله «ان لى خمسة أسماء» والذى يظهر أنه أراد أن لى خمسة أسماء أختص بها لم يسم بها أحد قبلى ، أو معظمة أو مشهورة فى الأمم الماضية ، لا أنه أراد الحصر فيها . قال عياض : حمى الله هذه الاسماء أن يسمى بها أحد قبله ، وانما تسمى بعض العرب محمدا قرب ميلاده لما سمعوا من الكهان والأحبار أن نبيا سيبعث فى ذلك الزمان يسمى محمدا فرجوا أن يكونوا هم فسموا أبناءهم بذلك ، قال : وهم ستة لا سابع لهم ، كذا قال ، وقال السهيلى فى «الروض» لايعرف فى العرب من تسمى محمدا قبل النبى ﷺ إلا ثلاثة : محمد بن سفيان بن مجاشع ، ومحمد بن أحيحة بن الجلاح ، ومحمد بن حمران بن ربيعة . وسبق السهيلى إلى هذا القول أبوعبد الله بن خالويه فى كتاب «ليس» وهو حصر مردود ، وقد جمعت أسماء من تسمى بذلك فى جزء مفرد فبلغوا نحو العشرين لكن مع تكرر فى بعضهم ووهم فى بعض ، فيتلخص منهم خمسة عشر نفسا ، وأشهرهم محمد بن عدى بن ربيعة بن سواءة بن جشم بن سعد بن زيد مناة بن تميم التميمى السعدى ، روى حديثه البغوى وابن سعد وابن شاهين وابن السكن وغيرهم من طريق العلاء بن الفضل عن أبيه عن جده عبد الملك بن أبى سوية عن أبيه عن أبى سوية عن أبيه خليفة بن عبدة المنقرى قال «سألت محمد بن عدى بن ربيعة كيف سماك أبوك فى الجاهلية محمدا ؟ قال سألت أبى عما سألتنى فقال : خرجت رابع أربعة من بنى تميم أنا أحدهم وسفيان بن مجاشع ويزيد بن عمرو بن ربيعة وأسامة ابن مالك بن حبيب بن العنبر نريد ابن جفنة الغسانى بالشام ، فنزلنا على غدير عند دير ، فأشرف علينا الديرانى فقال لنا : انه يبعث منكم وشيكا نبى فسارعوا اليه ، فقلنا ما اسمه ؟ قال : محمد . فلما انصرفنا ولد لكل منا ولد فسماه محمدا لذلك» انتهى وقال ابن سعد «أخبرنا على بن محمد عن مسلمة بن محارب عن قتادة بن السكن قال : كان فى بنى تميم محمد بن سفيان بن مجاشع ، قيل لأبيه إنه سيكون نبى فى العرب اسمه محمد فسمى ابنه محمدا» فهؤلاء أربعة ليس فى السياق مايشعر بأن فيهم من له صحبة إلا محمد بن عدى . وقد قال ابن سعد لما ذكره فى الصحابة : عداده فى أهل الكوفة ، وذكر عبدان المروزى أن محمد بن أحيحة بن الجلاح أول من تسمى فى الجاهلية محمدا ، وكأنه تلقى ذلك من قصة تبع لما حاصر المدينة وخرج اليه أحيحة المذكور هو والحبر الذى كان عندهم بيثرب فأخبره الحبر أن هذا بلد نبى يبعث يسمى محمدا فسمى ابنه محمدا . وذكر البلاذرى منهم محمد بن عقبة بن أحيحة ، فلا أدرى أهما واحد نسب مرة إلى جده أم هما اثنان . ومنهم محمد بن البراء البكرى ذكره ابن حبيب ، وضبط البلاذرى أباه فقال : محمد بن برّ بتشديد الراء ليس بعدها ألف ابن طريف بن عتوارة بن عامر بن ليث بن بكر بن عبد مناة بن كنانة ، ولهذا نسبوه أيضا العتوارى . وغفل ابن دحية فعد فيهم محمد بن عتوارة وهو هو نسب لجده الأعلى . ومنهم محمد بن اليحمد الازدى ذكره المفجع البصرى فى كتاب «المعقد» ومحمد بن خولى الهمدانى وذكره ابن دريد . ومنهم محمد بن حرماز بن مالك اليعمرى ذكره أبو موسى فى الذيل . ومنهم محمد بن حمران بن أبى حمران واسمه ربيعة بن مالك الجعفى المعروف بالشويعر ذكره المرزبانى فقال : هو أحد من سمى محمدا فى الجاهلية ، وله قصه مع امرىء القيس . ومنهم محمد بن خزاعى بن علقمة بن حرابة السلمى من بنى ذكوان ذكره ابن سعد عن على بن محمد عن سلمة بن الفضل

عن محمد بن إسحق قال : سمى محمد بن خزاعي طمعا فى النبوة . وذكر الطبرى أن أبرهة الحبشى توجه وأمره أن يغزو بنى كنانة فتتلوه فكان ذلك من أسباب قصة الفيل . وذكره محمد بن أحمد بن سليمان المروزى فى كتاب « الدلائل » فيمن تسمى محمدا فى الجاهلية . وذكر ابن سعد لأخيه قيس بن خزاعي يذكره من أبيات يقول فيها :

فذلكم ذو التاج منا محمد ورايته فى حومة الموت تخفق

ومنهم محمد بن عمرو بن مغفل بضم أوله وسكون المعجمة وكسر الفاء ثم لام وهو والد هبيب بموحدتين مصغر وهو على شرط المذكورين فان لوالده صحبة ومات هو فى الجاهلية . ومنهم محمد بن الحارث بن حديج بن حويص ذكره أبو حاتم السجستانى فى « كتاب المعمرين » وذكر له قصة مع عمر وقال : إنه أحد من سمى فى الجاهلية محمدا . ومنهم محمد الفقيمى ، ومحمد الاسيدى ، ذكرهما ابن سعد ولم ينسبهما بأكثر من ذلك ، فعرف بهذا وجه الرد على الحصر الذى ذكره السهيلى ، وكذا الذى ذكره القاضى ، وعجب من السهيلى كيف لم يقف على ماذكره عياض مع كونه كان قبله ، وقد تحرر لنا من أسمائهم قدر الذى ذكره القاضى مرتين بل ثلاث مرار فانه ذكر فى الستة الذين جزم بهم محمد بن مسلمة ، وهو غلط فانه ولد بعد ميلاد النبى ﷺ بمدة ففضل له خمسة وقد خلص لنا خمسة عشر والله المستعان

قوله (وأنا الماحى الذى يمحو الله بى الكفر) قيل المراد ازالة ذلك من جزيرة العرب ، وفيه نظر لأنه وقع فى رواية عقيل ومعمر « يمحو بى الله الكفرة » ويجاب بأن المراد ازالة الكفر بازالة أهله ، وانما قيد بجزيرة العرب لأن الكفر ما انمحى من جميع البلاد ، وقيل انه محمول على الأغلب أو أنه ينمحى بسببه أولا فأولا إلى أن يضمحل فى زمن عيسى بن مريم فانه يرفع الجزية ولا يقبل إلا الاسلام ، وتعقب بأن الساعة لاتقوم إلا على شرار الناس ؛ ويجاب بجواز أن يرتد بعضهم بعد موت عيسى وترسل الريح فتقبض روح كل مؤمن ومؤمنة فحينئذ فلا يبقى إلا الشرار ، وفى رواية نافع بن جبير « وانا الماحى فان الله يمحو به سيئات من اتبعه » وهذا يشبه أن يكون من قول الراوى . **قوله** (وأنا الحاشر الذى يحشر الناس على قدمى) أى على أثرى أى أنه يحشر قبل الناس ، وهو موافق لقوله فى الرواية الأخرى « يحشر الناس على عقبى » ويحتمل أن يكون المراد بالقدم الزمان أى وقت قيامى على قدمى بظهور علامات الحشر ، إشارة إلى أنه ليس بعده نبى ولا شريعة . واستشكل التفسير بانه يقضى بأنه محشور فكيف يفسر به حاشر وهو اسم فاعل ، وأجيب بأن اسناد الفعل إلى الفاعل إضافة والإضافة تصح بأدنى ملابسة ، فلما كان لا أمة بعد أمته لانه لانبى بعده نسب الحشر اليه لانه يقع عقبه ، ويحتمل أن يكون معناه أنه أول من يحشر كما جاء فى الحديث الآخر « أنا أول من تنشق عنه الأرض » وقيل معنى القدم السبب ، وقيل المراد على مشاهدتى قائما لله شاهدا على الأمم . ووقع فى رواية نافع بن جبير « وأنا حاشر بعثت مع الساعة » وهو يرجح الاول . (تنبيه) قوله « على عقبى » بكسر الموحدة مخففا على الافراد ، ولبعضهم بالتشديد على التثنية والموحدة مفتوحة **قوله** (وأنا العاقب) زاد يونس بن يزيد فى روايته عن الزهرى « الذى ليس بعده نبى . وقد سماه الله رءوفا رحيما » قال البيهقى فى « الدلائل » قوله « وقد سماه الله الخ » مدرج من قول الزهرى . قلت : وهو كذلك وكأنه أشار إلى مافى آخر سورة براءة . وأما قوله « الذى ليس بعده نبى » فظاهره الإدراج أيضا ، لكن وقع فى رواية سفيان بن عيينة عند الترمذى وغيره بلفظ « الذى ليس بعدى نبى » ووقع فى رواية نافع بن جبير « فانه عقب الأنبياء » وهو محتمل للرفع والوقف . ومما وقع من أسمائه فى القرآن بالاتفاق « الشاهد المبشر النذير المبين الداعى إلى الله السراج المنير » وفيه

أيضا « المذكر والرحمة والنعمة والهادى والشهيد والأمين والمزمل والمدثر » وتقدم فى حديث عبد الله بن عمرو ابن العاص « المتوكل » ، ومن أسمائه المشهورة « المختار والمصطفى والشفيع المشفع والصادق المصدوق » وغير ذلك قال ابن دحية فى تصنيف له مفرد فى الاسماء النبوية : قال بعضهم أسماء النبى ﷺ عدد أسماء الله الحسنى تسعة وتسعون اسما ، قال : ولو بحث عنها باحث لبلغت ثلاثمائة اسم ، وذكر فى تصنيفه المذكور أماكنها من القرآن والاخبار وضبط ألفاظها وشرح معانيها واستطرد كعادته إلى فوائد كثيرة ، وغالب الاسماء التى ذكرها وصف بها النبى ﷺ ولم يرد الكثير منها على سبيل التسمية ، مثل عده اللبنة بفتح اللام وكسر الموحدة ثم النون فى أسمائه للحديث المذكور فى الباب بعده فى القصر الذى من ذهب وفضة إلا موضع لبنة قال « فكنت أنا اللبنة » كذا وقع فى حديث أبى هريرة ، وفى حديث جابر « موضع اللبنة » وهو المراد . ونقل ابن العربى فى شرح الترمذى عن بعض الصوفية أن لله ألف اسم ولرسوله ألف اسم ، وقيل الحكمة فى الاقتصار على الخمسة المذكورة فى هذا الحديث أنها أشهر من غيرها موجودة فى الكتب القديمة وبين الأمم السالفة . الحديث الثانى ، **قوله** (سفيان) هو ابن عيينة . **قوله** (عن أبى الزناد) فى رواية « حدثنا أبو الزناد » . **قوله** (ألا تعجبون) فى رواية عبد الرحمن بن أبى الزناد عن أبيه عند المصنف فى التاريخ « ياعباد الله انظروا » وله من طريق محمد بن عجلان عن أبيه عن أبى هريرة بلفظ « ألم تروا كيف » والباقى سواء . **قوله** (يشتمون مذمما) كان الكفار من قريش من شدة كراهتهم فى النبى ﷺ لايسمونه باسمه الدال على المدح فيعدلون إلى ضده فيقولون مذمم ، وإذا ذكروه بسوء قالوا فعل الله بمذمم ، ومذمم ليس هو اسمه ولا يعرف به فكان الذى يقع منهم فى ذلك مصروفا إلى غيره . قال ابن التين : استدل بهذا الحديث من أسقط حد القذف بالتعريض وهم الاكثر خلافا لمالك ، وأجاب بأنه لم يقع فى الحديث أنه لاشىء عليهم فى ذلك بل الواقع أنهم عوقبوا على ذلك بالقتل وغيره انتهى . والتحقيق أنه لاحجة فى ذلك إثباتا ولا نفيا ، والله أعلم . واستنبط منه النسائى أن من تكلم بكلام مناف لمعنى الطلاق ومطلق الفرقة وقصد به الطلاق لايقع ، كمن قال لزوجته كلى وقصد الطلاق فانها لاتطلق ، لأن الأكل لا يصلح أن يفسر به الطلاق بوجه من الوجوه ، كما أن مذمما لا يمكن أن يفسر به محمد عليه أفضل الصلاة والسلام بوجه من الوجوه

١٨ - باب خاتم النبيين ﷺ

٣٥٣٤ - **حدثنا** محمدُ بن سنان حدثنا سَلِيمُ بن حَيَّانَ حدثنا سعيدُ بن مِينَاء عن جابرِ بن عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما قال : قال النبىُّ ﷺ « مَثَلى ومَثَلُ الانبياء كرجلٍ بَنىٰ داراً فأكملها وأحسنَها ، إلا مَوضعَ لَبِنةٍ ، فجعلَ الناسُ يَدخُلونها ويتعجَّبونَ ويقولون : لَولا مَوضعُ اللَّبِنة »

٣٥٣٥ - **حدثنا** قُتيبةُ بنُ سعيدٍ حدثنا اسماعيلُ بنُ جعفرٍ عن عبد اللهِ بنِ دِينارٍ عن أبى صالح عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ الله ﷺ قال « إنَّ مَثلى ومَثل الأنبياء مِن قبلى كمَثَلِ رجُلٍ بَنىٰ بيتاً فأحسَنَهُ وأجملَهُ ، إلا مَوضعَ لَبِنةٍ من زاويةٍ ، فجعلَ الناسُ يَطوفونَ بِهِ ويعجبونَ له ويقولون : هَلاَّ وُضِعَت هٰذه اللبنةُ ؟ قال : فأنا اللَّبِنة ، وأنا خاتمُ النَّبيين »

قوله (باب خاتم النبيين) أى أن المراد بالخاتم فى أسمائه أنه خاتم النبيين ، ولمح بما وقع فى القرآن ، وأشار إلى ماأخرجه فى التاريخ من حديث العرباض بن سارية رفعه « انى عبد الله وخاتم النبيين وان آدم لمنجدل فى طينته » الحديث ، وأخرجه أيضا أحمد وصححه ابن حبان والحاكم فأورد فيه حديثى أبى هريرة وجابر ومعناهما واحد وسياق أبى هريرة أتم ، ووقع فى آخر حديث جابر عند الاسماعيلى من طريق عفان عن سليم بن حيان « فأنا موضع اللبنة جئت فختمت الانبياء » . قوله (مثلى ومثل الانبياء كرجل بنى دارا) قيل : المشبه به واحد والمشبه جماعة فكيف صح التشبيه ؟ وجوابه أنه جعل الانبياء كرجل واحد ، لأنه لايتم ما أراد من التشبيه إلا باعتبار الكل ، وكذلك الدار لاتتم إلا باجتماع البنيان ، ويحتمل أن يكون من التشبيه التمثيلى وهو أن يوجد وصف من أوصاف المشبه ويشبه بمثله من أحوال المشبه به ، فكأنه شبه الانبياء وما بعثوا به من إرشاد الناس ببيت أسست قواعده ورفع بنيانه وبقى منه موضع به يتم صلاح ذلك البيت ، وزعم ابن العربى أن اللبنة المشار اليها كانت فى أس الدار المذكورة وأنها لولا وضعها لانقضت تلك الدار ، قال : وبهذا يتم المراد من التشبيه المذكور انتهى . وهذا إن كان منقولا فهو حسن والا فليس بلازم ، نعم ظاهر السياق أن تكون اللبنة فى مكان يظهر عدم الكمال فى الدار بفقدها وقد وقع فى رواية همام عند مسلم « الاموضع لبنة من زاوية من زواياها » فيظهر أن المراد أنها مكملة محسنة وإلا لاستلزم أن يكون الامر بدونها كان ناقصا ، وليس كذلك فان شريعة كل نبى بالنسبة اليه كاملة ، فالمراد هنا النظر إلى الأكمل بالنسبة الى الشريعة المحمدية مع ما مضى من الشرائع الكاملة . قوله (لولا موضع اللبنة) بفتح اللام وكسر الموحدة بعدها نون وبكسر اللام وسكون الموحدة أيضا هى القطعة من الطين تعجن وتجبل وتعد للبناء ويقال لها ما لم تحرق لبنة ، فاذا أحرقت فهى آجرة . وقوله « موضع اللبنة » بالرفع على أنه مبتدأ وخبره محذوف أى لولا موضع اللبنة يوم النقص لكان بناء الدار كاملا ، ويحتمل أن تكون « لولا » تحضيضية وفعلها محذوف تقديره لولا أكمل موضع اللبنة . ووقع فى رواية همام عند أحمد « ألا وضعت ههنا لبنة فيتم بنيانك » . وفى الحديث ضرب الأمثال للتقريب للأفهام وفضل النبى ﷺ على سائر النبيين ، وان الله ختم به المرسلين ، وأكمل به شرائع الدين

١٩ - باب وفاة النبى ﷺ

٣٥٣٦ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ يوسُفَ حدثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عن ابن شهابٍ عن عُروةَ بنِ الزُّبير عن عائشةَ رضىَ اللهُ عنها « انَّ النبىَّ ﷺ تُوُفِّىَ وهو ابنُ ثلاثٍ وستين »

وقال ابنُ شهابٍ : وأخبرَنى سعيدُ بنُ المسيَّبِ مِثلَه

[الحديث ٣٥٣٦ - طرفه فى : ٤٤٦٦]

قوله (باب وفاة النبى ﷺ) كذا وقعت هذه الترجمة عند أبى ذر وسقطت من رواية النسفى ولم يذكرها الاسماعيلى ، وفى ثبوتها هنا نظر فان محلها فى آخر المغازى كما سيأتى ، والذى يظهر أن المصنف قصد بايراد حديث عائشة هنا بيان مقدار عمر النبى ﷺ فقط لاخصوص زمن وفاته وأورده فى الاسماء إشارة إلى أن من جملة صفاته عند أهل الكتاب أن مدة عمره القدر الذى عاشه ، وسيأتى نقل الخلاف فى مقداره فى آخر المغازى إن شاء الله تعالى

قوله (قال ابن شهاب : وأخبرني سعيد بن المسيب مثله) أي مثل ما أخبر عروة عن عائشة ، وقول ابن شهاب موصول بالاسناد المذكور ، وقد أخرجه الاسماعيلي من طريق موسى بن عقبة عن ابن شهاب بالاسنادين معا مفرقا وهو من مرسل سعيد بن المسيب ، ويحتمل أن يكون سعيد أيضا سمعه من عائشة رضي الله عنها

٢٠ - باب كُنْيَةِ النبيِّ ﷺ

٣٥٣٧ - حدثنا حَفصُ بنُ عمر حدثنا شُعبةُ عن حُمَيدٍ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال « كان النبيُّ ﷺ في السُّوقِ ، فقال رجُلٌ : يا أبا القاسِمِ ، فالتفتَ النبيُّ ﷺ فقال : سَمُّوا باسمي ، ولا تَكْتَنوا بكُنْيَتي »

٣٥٣٨ - حدثنا محمدُ بنُ كثير أخبرنا شعبةُ عن مَنصورٍ عن سالمٍ عن جابرٍ رضي اللهُ عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « تَسمَّوا باسمي ، ولا تَكْتَنوا بكُنْيَتي »

٣٥٣٩ - حدثنا عليُّ بنُ عبدِ اللهِ حدثنا سُفيانُ عن أيُّوبَ عنِ ابنِ سيرينَ قال : سمعتُ أبا هريرة يقول « قال أبو القاسمِ ﷺ : سَمُّوا باسمي ، ولا تَكْتَنوا بكُنْيَتي »

قوله (باب كنية النبي ﷺ) الكنية بضم الكاف وسكون النون مأخوذة من الكناية تقول : كنيت عن الأمر بكذا إذا ذكرته بغير مايستدل به عليه صريحا . وقد اشتهرت الكنى للعرب حتى ربما غلبت على الأسماء كأبي طالب وأبي لهب وغيرهما ، وقد يكون للواحد كنية واحدة فأكثر ، وقد يشتهر باسمه وكنيته جميعا ، فالاسم والكنية واللقب يجمعها العلم بفتحتين ، وتتغاير بأن اللقب ما أشعر بمدح أو ذم ، والكنية ماصدرت بأب أو أم ، وما عدا ذلك فهو اسم . وكان النبي ﷺ يكنى أبا القاسم بولده القاسم وكان أكبر أولاده ، واختلف هل مات قبل البعثة أو بعدها ، وقد ولد له ابراهيم في المدينة من مارية ، ومضى شيء من أمره في الجنائز . وفي حديث أنس أن جبريل قال للنبي ﷺ «السلام عليك يا أبا ابراهيم» وأورد المصنف في الباب ثلاثة أحاديث : أحدها حديث أنس أورده مختصرا وقد مضى في البيوع بأتم منه ، وفيه أن الرجل قال له لم أعنك ، وحينئذ نهى عن التكنى بكنيته . ثانيها حديث جابر وسالم الراوي عنه هو ابن الجعد ، وأورده أيضا مختصرا وقد مضى في الخمس بأتم منه أيضا ، وقوله في أوله « حدثنا محمد بن كثير حدثنا شعبة » كذا للاكثر ، وفي رواية أبي علي بن السكن « سفيان » بدل شعبة ، ومال الجياني إلى ترجيح الاكثر فان مسلما أخرجه من طريق شعبة عن منصور . ثالثها حديث أبي هريرة ، قوله « قال أبو القاسم ﷺ » كذا وقع في هذه الطريق وهو لطيف ، وتقدم في العلم بلفظ « قال رسول الله ﷺ » . وقد اختلف في جواز التكنى بكنيته ﷺ فالمشهور عن الشافعي المنع على ظاهر هذه الأحاديث ، وقيل يختص ذلك بزمانه ، وقيل بمن تسمى باسمه ، وسيأتي بسط ذلك وتوجيه هذه المذاهب في كتاب الأدب إن شاء الله تعالى

٢١ - باب * ٣٥٤٠ - حدثنا اسحاقُ بنُ إبراهيمَ أخبرنا الفَضلُ بنُ موسى عنِ الجُعَيدِ بنِ عبدِ الرحمنِ « رأيتُ السائبَ بنَ يزيدَ ابنَ أربعٍ وتسعينَ جَلْداً مُعتدلاً فقال : قد علمتُ مامُتِّعتُ به - سمعي وبصري -

إلا بدُعاء رسولِ الله ﷺ . إنّ خالتي ذَهبَت بي إليه فقالت : يارسولَ اللهِ إنّ ابنَ أختي شاكٍ ، فادعُ اللهَ لهُ . قال فدعا لي ﷺ »

قوله (باب) كذا للاكثر غير ترجمة كأبي ذر وأبي زيد من رواية القابسي عنه وكريمة ، وكذا للنسفي ، وجزم به الاسماعيلي ، وضمه بعضهم إلى الباب الذي قبله ولا تظهر مناسبته له ، ولا يصلح أن يكون فصلا من الذي قبله ، بل هو طرف من الحديث الذي بعده ، ولعل هذا من تصرف الرواة ، نعم وجهه بعض شيوخنا بأنه أشار إلى أن النبي ﷺ وان كان ذا اسم وكنية لكن لاينبغي أن ينادى بشيء منهما بل يقال له يا رسول الله كما خاطبته خالة السائب لما أتت به اليه ، ولا يخفى تكلفه . **قوله** (جلدا) بفتح الجيم وسكون اللام أي قويا صلبا . **قوله** (ابن أربع وتسعين) يشعر بأنه رآه سنة اثنتين وتسعين ، لأنه كان له يوم مات النبي ﷺ ثمان سنين كما ثبت من حديثه ، ففيه رد لقول الواقدي انه مات سنة إحدى وتسعين ، على أنه يمكن توجيه قوله ، وأبعد من قال مات قبل التسعين ، وقد قيل انه مات سنة ست وتسعين وهو أشبه ، قال ابن أبي داود : هو آخر من مات من الصحابة بالمدينة ، وقال غيره بل محمود بن الربيع ، وقيل : بل محمود بن لبيد فانه مات سنة تسع وتسعين

٢٢ - باب خاتمِ النُّبوّة

٣٥٤١ - **حدثنا** محمدُ بن عُبَيد اللهِ حدّثنا حاتمٌ عن الجُعَيدِ بنِ عبدِ الرحمٰنِ قال سمعتُ السائبَ بنَ يزيدَ قال « ذَهبَتْ بي خالتي إلى رسولِ اللهِ ﷺ فقالت : يا رسولَ اللهِ إنّ ابنَ أختي وَقع ، فمسحَ رأسي ، ودعا لي بالبرَكةِ ، وتَوَضأ فشربتُ من وَضوئهِ ، ثمّ قمتُ خلفَ ظهرِهِ فنَظرتُ الى خاتمِ النبوّةِ بينَ كَتِفَيه »

قال ابن عُبَيد الله : الحَجْلةُ من حجلِ الفَرَسِ الذي بينَ عَينَيه . وقال ابراهيمُ بن حَمزةَ « مِثلَ زِرّ الحَجَلةِ »

قوله (باب خاتم النبوة) أي صفته ، وهو الذي كان بين كتفي النبي ﷺ ، وكان من علاماته التي كان أهل الكتاب يعرفونه بها ، وادعى عياض هنا أن الخاتم هو أثر شق الملكين لما بين كتفيه ، وتعقبه النووي فقال : هذا باطل ، لأن الشق إنما كان في صدره وبطنه ، وكذا قال القرطبي ، وأثره إنما كان خطاً واضحا من صدره إلى مراق بطنه كما في الصحيحين ، قال : ولم يثبت قط أنه بلغ بالشق حتى نفذ من وراء ظهره ، ولو ثبت لزم عليه أن يكون مستطيلا من بين كتفيه إلى قطنته ، لأنه الذي يحاذي الصدر من سرته إلى مراق بطنه ، قال : فهذه غفلة من هذا الامام ، ولعل ذلك وقع من بعض نساخ كتابه فانه لم يسمع عليه فيما علمت ، كذا قال ، وقد وقفت على مستند القاضي وهو حديث عتبة بن عبد السلمي الذي أخرجه أحمد والطبراني وغيرهما عنه أنه سأل رسول الله ﷺ : كيف كان بدء أمرك ؟ فذكر القصة في ارتضاعه في بني سعد ، وفيه ان الملكين لما شقا صدره قال أحدهما للآخر : خطه ، فخاطه وختم عليه بخاتم النبوة انتهى . فلما ثبت أن خاتم النبوة كان بين كتفيه حمل ذلك عياض على أن الشق لما وقع في صدره ثم خيط حتى التأم كما كان ووقع الختم بين كتفيه كان ذلك أثر الشق ، وفهم النووي وغيره منه أن قوله بين كتفيه متعلق بالشق ، وليس كذلك بل هو متعلق باثر الختم ، ويؤيده ماوقع في حديث شداد بن أوس عند أبي يعلى والدلائل لأبي نعيم « ان الملك لما أخرج قلبه وغسله ختم ثم أعاده عليه بخاتم في يده من نور فامتلأ نورا »

وذلك نور النبوة والحكمة ، فيحتمل أن يكون ظهر من وراء ظهره عند كتفه الأيسر لأن القلب فى تلك الجهة . وفى حديث عائشة عند أبى داود الطيالسى والحارث بن أبى أسامة والدلائل لأبى نعيم أيضا أن جبريل وميكائيل لما تراءيا له عند المبعث « هبط جبريل فسلقنى لحلاوة القفا ثم شق عن قلبى فاستخرجه ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ثم أعاده مكانه ثم لأمه ثم ألقانى وختم فى ظهرى حتى وجدت مس الخاتم فى قلبى وقال : اقرأ » الحديث ، هذا مستند القاضى فيما ذكره ، وليس بباطل ، ومقتضى هذه الأحاديث أن الخاتم لم يكن موجودا حين ولادته ، ففيه تعقيب على من زعم أنه ولد به ، وهو قول نقله أبو الفتح اليعمرى بلفظ « قيل ولد به وقيل حين وضع » نقله مغلطاى عن يحيى بن عائذ ، والذى تقدم أثبت . ووقع مثله فى حديث أبى ذر عند أحمد والبيهقى فى الدلائل وفيه « وجعل خاتم النبوة بين كتفى كما هو الآن » وفى حديث شداد بن أوس فى المغازى لابن عائذ فى قصة شق صدره وهو فى بلاد بنى سعد بن بكر « وأقبل وفى يده خاتم له شعاع فوضعه بين كتفيه وثديه » الحديث ، وهذا قد يؤخذ منه أن الختم وقع فى موضعين من جسده والعلم عند الله . **قوله** (حدثنا محمد بن عبيد الله) بالتصغير ، هو أبو ثابت المدنى مشهور بكنيته ، والاسناد كله مدنيون ، وأصل شيخه حاتم بن اسماعيل كوفى . **قوله** (ذهبت بى خالتى) لم أقف على اسمها ، وأما أمه فاسمها علبة - بضم المهملة وسكون اللام بعدها موحدة - بنت شريح أخت مخرمة بن شريح . **قوله** (وقع) بفتح الواو وكسر القاف وبالتنوين أى وجع وزنه ومعناه ، وقد مضى فى الطهارة بلفظ وجع ، وجاء بلفظ الفعل الماضى مبنيا للفاعل ، والمراد أنه كان يشتكى رجله كما ثبت فى غير هذا الطريق . **قوله** (فمسح رأسى ودعا لى بالبركة) سيأتى شرحه فى كتاب الأدب إن شاء الله تعالى . **قوله** (فنظرت إلى خاتم النبوة بين كتفيه) فى حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم أنه كان إلى جهة كتفه اليسرى . **قوله** (قال ابن عبيد الله : الحجلة من حجل الفرس الذى بين عينيه ، وقال ابراهيم بن حمزة : مثل زر الحجلة) قلت : هكذا وقع ، وكأنه سقط منه شىء لأنه يبعد من شيخه محمد بن عبيد الله أن يفسر الحجلة ولم يقع لها فى سياقه ذكر ، وكأنه كان فيه مثل زر الحجلة ثم فسرها ، وكذلك وقع فى أصل النسفى تضبيب بين قوله « بين كتفيه » وبين قوله « قال ابن عبيد الله » وأما التعليق عن ابراهيم بن حمزة فالمراد أنه روى هذا الحديث كما رواه محمد بن عبيد الله إلا أنه خالف فى هذه الكلمة ، وسيأتى الحديث عنه موصولا بتمامه فى كتاب الطب . وقد زعم ابن التين أنها فى رواية ابن عبيد الله بضم المهملة وسكون الجيم . وفى رواية ابن حمزة بفتحهما ، وحكى ابن دحية مثله وزاد فى الأول كسر المهملة مع ضمها ، وقيل : الفرق بين رواية ابن حمزة وابن عبيد الله أن رواية ابن عبيد الله بتقديم الزاى على الراء على المشهور ، ورواية ابن حمزة بالعكس بتقديم الراء على الزاى ، وهو مأخوذ من ارتز الشىء إذا دخل فى الأرض ، ومنه الرزة ، والمراد بها هنا البيضة يقال ارتزت الجرادة إذا أدخلت ذنبها فى الأرض لتبيض ، وعلى هذا فالمراد بالحجلة الطير المعروف ، وجزم السهيلى بأن المراد بالحجلة هنا الكلة التى تعلق على السرير ويزين بها للعروس كالبشخانات ، والزر على هذا حقيقة لأنها تكون ذات أزرار وعرى ، واستبعد قول ابن عبيد الله بانها من حجل الفرس الذى بين عينيه بأن التحجيل إنما يكون فى القوائم ، وأما الذى فى الوجه فهو الغرة ، وهو كما قال إلا أن منهم من يطلقه على ذلك مجازا ، وكأنه أراد أنها قدر الزر ، وإلا فالغرة لا زر لها . وجزم الترمذى بأن المراد بالحجلة الطير المعروف ، وأن المراد بزرها بيضها ، ويعضده ما سيأتى أنه مثل بيضة الحمامة ، وقد وردت فى صفة خاتم النبوة أحاديث متقاربة لما ذكر هنا ،

منها عند مسلم عن جابر بن سمرة « كأنه بيضة حمامة » ووقع فى رواية ابن حبان من طريق سماك بن حرب « كبيضة نعامة » ونبه على أنها غلط (١) وعن عبد الله بن سرجس « نظرت خاتم النبوة جمعا عليه خيلان » وعند ابن حبان من حديث ابن عمر « مثل البندقة من اللحم » وعند الترمذى « كبضعة ناشزة من اللحم » وعند قاسم بن ثابت من حديث قرة بن إياس « مثل السلعة » وأما ما ورد من أنها كانت كأثر محجم ، أو كالشامة السوداء أو الخضراء ، أو مكتوب عليها « محمد رسول الله » أو « سر فأنت المنصور » أو نحو ذلك ، فلم يثبت منها شيء . وقد أطنب الحافظ قطب الدين فى استيعابها فى « شرح السيرة » وتبعه مغلطاى فى « الزهر الباسم » ولم يبين شيئا من حالها ، والحق ماذكرته ، ولا تغتر بما وقع منها فى صحيح ابن حبان فانه غفل حيث صحح ذلك والله أعلم . قال القرطبى : اتفقت الأحاديث الثابتة على أن خاتم النبوة كان شيئا بارزا أحمر عند كتفه الأيسر قدره إذا قلل قدر بيضة الحمامة وإذا كبر جمع اليد والله أعلم . ووقع فى حديث عبد الله بن سرجس عند مسلم أن خاتم النبوة كان بين كتفيه عند ناغض كتفه اليسرى ، وفى حديث عباد بن عمرو عند الطبرانى كأنه ركبة عنز على طرف كتفه الأيسر ولكن سنده ضعيف ، قال العلماء : السر فى ذلك أن القلب فى تلك الجهة ، وقد ورد فى خبر مقطوع أن رجلا سأل ربه أن يريه موضع الشيطان فرأى الشيطان فى صورة ضفدع عند نغض كتفه الأيسر حذاء قلبه له خرطوم كالبعوضة ، أخرجه ابن عبد البر بسند قوى إلى ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز ، فذكره . وذكره أيضا صاحب « الفائق » فى مصنفه فى م ص ر ، وله شاهد مرفوع عن أنس عند أبى يعلى وابن عدى ولفظه « ان الشيطان واضع خطمه على قلب ابن آدم » الحديث ، وأورد ابن أبى داود فى « كتاب الشريعة » من طريق عروة بن رويم « ان عيسى عليه السلام سأل ربه أن يريه موضع الشيطان من ابن آدم ، قال فاذا برأسه مثل الحية واضع رأسه على ثمرة القلب ، فاذا ذكر العبد ربه خنس ، وإذا غفل وسوس » . قلت : وسيأتى لهذا مزيد فى آخر التفسير ، قال السهيلى : وضع خاتم النبوة عند نغض كتفه ﷺ لأنه معصوم من وسوسة الشيطان ، وذلك الموضع يدخل منه الشيطان

٢٣ - باب صفة النبى ﷺ

٣٥٤٢ — حدثنا أبو عاصم عن عمر بن سعيد بن أبى حسين عن ابن أبى مليكة عن عقبة بن الحارث قال « صلى أبو بكر رضى الله عنه العصر ثم خرج يمشى ، فرأى الحسن يلعب مع الصبيان ، فحمله على عاتقه وقال : بأبى شبيه بالنبى ، لاشبيه بعلى ، وعلى يضحك »

[الحديث ٣٥٤٢ - طرفه فى : ٣٧٥٠]

٣٥٤٣ — حدثنا أحمد بن يونس حدثنا زهير حدثنا إسماعيل عن أبى جحيفة رضى الله عنه قال « رأيت النبى ﷺ ، وكان الحسن يشبهه »

[الحديث ٣٥٤٣ - طرفه فى : ٣٥٤٤]

---

(١) بهامش طبعة بولاق : فى نسخة أخرى « وقد تبين من رواية مسلم أنها غلط » اه

٣٥٤٤ ـ حدثنا عمرو بن علي حدثنا ابن فضيل حدثنا إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت أبا جحيفة رضي الله عنه قال « رأيت النبي ﷺ وكان الحسن بن علي عليهما السلام يشبهه . قلت لأبي جحيفة : صفه لي . قال : كان أبيض قد شمط . وأمر لنا النبي ﷺ بثلاث عشرة قلوصا . قال فقبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها »

٣٥٤٥ ـ حدثنا عبد الله بن رجاء حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن وهب أبي جحيفة السوائي قال « رأيت النبي ﷺ ، ورأيت بياضا من تحت شفته السفلى المنفقة »

٣٥٤٦ ـ حدثنا عصام بن خالد حدثنا حريز بن عثمان أنه « سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ قال : أرأيت النبي ﷺ كان شيخا ؟ قال : كان في عنفقته شعرات بيض »

٣٥٤٧ ـ حدثنا ابن بكير قال حدثنا الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن قال « سمعت أنس بن مالك يصف النبي ﷺ قال : كان ربعة من القوم ، ليس بالطويل ولا بالقصير ، أزهر اللون ، ليس بأبيض أمهق ولا آدم ، ليس بجعد قطط ولا سبط رجل . أنزل عليه وهو ابن أربعين ، فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه ، وبالمدينة عشر سنين ، وقبض وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء . قال ربيعة : فرأيت شعرا من شعره فاذا هو أحمر ، فسألت ، فقيل : أحمر من الطيب »

[الحديث ٣٥٤٧ ـ طرفاه في : ٣٥٤٨ ، ٥٩٠٠]

٣٥٤٨ ـ حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس ابن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول « كان رسول الله ﷺ ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ، ولا بالأبيض الأمهق وليس بالآدم ، وليس بالجعد القطط ولا بالسبط . بعثه الله على رأس أربعين سنة ، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ، فتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء »

٣٥٤٩ ـ حدثنا أحمد بن سعيد أبو عبد الله حدثنا إسحاق بن منصور حدثنا إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول « كان رسول الله ﷺ أحسن الناس وجها ، وأحسنه خلقا ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير »

٣٥٥٠ ـ حدثنا أبو نعيم حدثنا همام عن قتادة قال « سألت أنسا : هل خضب النبي ﷺ ؟ قال : لا ، إنما كان شيء في صدغيه »

[الحديث ٣٥٥٠ ـ طرفاه في : ٥٨٩٤ ، ٥٨٩٥]

٣٥٥١ — حدثنا حفصُ بن عمرَ حدثنا شُعبةُ عن أبي إسحاقَ عنِ البَراء بن عازبٍ رضيَ الله عنهما قال « كان النبيُّ ﷺ مَربوعاً بعيدَ مابينَ المنكِبين ، لهُ شَعَرٌ يبلُغُ شحمةَ أذُنيه ، رأيتُهُ في حُلَّةٍ حمراء لم أرَ شيئاً قطُّ أحسنَ منه » . وقال يوسفُ بن أبي إسحاقَ عن أبيهِ « إلى منكِبَيه »

[الحديث ٣٥٥١ ـ طرفاه في : ٥٨٤٨ ، ٥٩٠١]

٣٥٥٢ — حدثنا أبو نُعيم حدثنا زُهَيرٌ عن أبي إسحاقَ قال « سُئلَ البَراء : أكان وجهُ النبيِّ ﷺ مثلَ السَّيف ؟ قال : لا ، بل مثلَ القمر »

٣٥٥٣ — حدثنا الحسنُ بن منصورٍ أبو عليٍّ حدثنا حجّاجُ بن محمدٍ الأعورُ بالمصِّيصةِ حدثنا شُعبةُ عن الحكمِ قال سمعتُ أبا جُحَيفةَ قال « خرَجَ رسولُ اللهِ ﷺ بالهاجِرةِ إلى البَطحاء فتوَضأ ثمَّ صلَّى الظُّهرَ رَكعتينِ والعصرَ رَكعتَين وبينَ يدَيهِ عَنَزةٌ » . قال شعبة : وزَاد فيه عَونٌ عن أبيهِ عن أبي جُحيفةَ قال « كان يَمُرُّ من وَرائها المرأةُ . وقام الناسُ فجعلوا يأخذونَ يدَيه فيمسحونَ بهما وُجوهَهم ، قال : فأخذتُ بيدِهِ فوضَعتُها على وَجهي ، فاذا هي أبرَدُ من الثَّلج وأطيبُ رائحةً منَ المسك »

٣٥٥٤ — حدثنا عَبْدانُ أخبرنا عبدُ اللهِ أخبرَنا يونسُ عنِ الزُّهريِّ قال حدثَني عُبَيدُ اللهِ بن عبدِ اللهِ عنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال « كان النبيُّ ﷺ أجودَ الناسِ ، وأجودُ ما يكونُ في رمضانَ حينَ يَلقاهُ جبريلُ ، وكان جبريلُ عليه السلام يَلقاهُ في كلِّ ليلةٍ من رمضانَ فيُدارِسهُ القرآنَ ، فلَرسولُ اللهِ ﷺ أجوَدُ بالخيرِ منَ الرِّيحِ المرسَلة »

٣٥٥٥ — حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبدُ الرزّاقِ حدثنا ابنُ جُرَيجٍ قال أخبرَني ابنُ شهابٍ عن عُروةَ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ دخلَ عليها مَسروراً تَبرُقُ أساريرُ وَجهِهِ فقال : ألم تَسمعي ما قال المُدْلِجيُّ لزيدٍ وأسامةَ ـ ورأى أقدامَهما ـ : إنَّ بعضَ هٰذه الأقدامَ مِن بعض »

[الحديث ٣٥٥٥ ـ أطرافه في : ٣٧٣١ ، ٦٧٧٠ ، ٦٧٧١]

٣٥٥٦ — حدثنا يحيى بن بُكَيرٍ حدثنا الليثُ عن عُقَيلٍ عنِ ابنِ شهابٍ عن عبدِ الرحمنِ بن عبدِ اللهِ ابن كعبٍ أنَّ عبدَ اللهِ بنَ كعبٍ قال « سمعتُ كعبَ بنَ مالكٍ يُحدِّثُ حينَ تخلَّفَ عن تبوكَ قال : فلما سلَّمتُ على رسولِ اللهِ ﷺ وهو يَبرُقُ وَجهُهُ من السُّرور ، وكان رسولُ اللهِ ﷺ إذا سُرَّ استنارَ وجهُهُ حتى كأنه قِطعةُ قمر ، وكنّا نعرِفُ ذٰلك منه »

٣٥٥٧ — حدثنا قُتَيبةُ بنُ سعيدٍ حدثنا يعقوبُ بن عبدِ الرحمنِ عن عمرٍو عن سعيدٍ المقبُريِّ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « بُعِثتُ من خيرِ قرونِ بني آدمَ قرناً فقرناً حتى كنتُ من القرنِ الذي كنتُ منه »

٣٥٥٨ — حدثنا يحيى بنُ بُكَيرٍ حدثنا الليثُ عن يونسَ عن ابنِ شهابٍ قال أخبرني عُبيدُ اللهِ بن عبدِ اللهِ بن عُتبةَ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما « ان رسولَ اللهِ ﷺ كان يَسْدِلُ شعرَه ، وكان المشركون يَفرُقونَ رءوسَهم ، وكان أهلُ الكتابِ يَسدِلونَ رءوسَهم ، وكان رسولُ اللهِ ﷺ يحبُّ مُوافقةَ أهلِ الكتابِ فيما لم يُؤْمَرْ فيه بشيءٍ ، ثمَّ فَرَقَ رسولُ اللهِ ﷺ رأسَه »

[الحديث ٣٥٥٨ ـ طرفاه في : ٣٩٤٤ ، ٥٩١٧]

٣٥٥٩ — حدثنا عَبْدانُ عن أبي حمزةَ عنِ الأعمشِ عن أبي وائلٍ عن مَسروقٍ عن عبدِ اللهِ بن عمرٍو رضيَ اللهُ عنهما قال « لم يَكنِ النبيُّ ﷺ فاحِشاً ولا مُتفحِّشاً ، وكان يقول : إنَّ من خِياركم أحسنَكم أخلاقاً »

[الحديث ٣٥٥٩ ـ أطرافه في : ٣٧٥٩ ، ٦٠٣٦ ، ٦٠٣٥]

٣٥٦٠ — حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن ابنِ شهابٍ عن عروةَ بنِ الزُّبيرِ عن عائشةَ رضيَ اللهُ عنها أنها قالت « ماخُيِّرَ رسولُ اللهِ ﷺ بين أمرَينِ إلا أخذَ أيسرَهما مالم يكن إثماً ، فان كان إثماً كان أبعدَ الناسِ منه ، وما انتقم رسولُ اللهِ ﷺ لنفسِه ، إلاَّ أن تُنتهكَ حُرمةُ اللهِ فيَنتقِمَ للهِ بها »

[الحديث ٣٥٦٠ ـ أطرافه في : ٦١٢٦ ، ٦٧٨٦ ، ٦٨٥٣]

٣٥٦١ — حدثنا سليمانُ بن حرب حدثنا حمادٌ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال « مامَسِستُ حريراً ولا دِيباجاً ألينَ من كفِّ النبيِّ ﷺ ، ولا شَمِمتُ ريحاً قطُّ ـ أو عَرَفتُ قطُّ ـ أطيبَ من ريحِ ـ أو عَرفِ ـ النبيِّ ﷺ »

٣٥٦٢ — حدثنا مسدَّدٌ حدثنا يحيى عن شُعبةَ عن قَتادةَ عن عبدِ اللهِ بنِ أبي عُتبةَ عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضيَ اللهُ عنه قال « كان النبيُّ ﷺ أشدَّ حياءً من العَذراءِ في خِدْرِها »

[الحديث ٣٥٦٢ ـ طرفاه في : ٦١٠٢ ، ٦١١٩]

حدثنا محمدُ بن بَشّارٍ حدثنا يحيى وابنُ مَهديٍّ قالا حدثنا شُعبةُ مثلَه ، « وإذا كَرِهَ شيئاً عُرِفَ في وجهِه »

٣٥٦٣ — حدثني عليُّ بن الجَعدِ أخبرنا شُعبةُ عنِ الأعمشِ عن أبي حازمٍ عن أبي هريرةَ رضيَ اللهُ عنه قال « ما عابَ النبيُّ ﷺ طعاماً قطُّ ، إن اشتهاهُ أكلَه ، وإلاَّ تركَه »

[الحديث ٣٥٦٣ ـ طرفه في : ٥٤٠٩]

٣٥٦٤ — حدثنا قُتَيبةُ بن سعيدٍ حدَّثنا بكرُ بن مُضَرَ عن جعفر بن ربيعةَ عنِ الأعرجِ عن عبدِ اللهِ بن مالكِ ابنِ بُحَينةَ الأسديِّ قال « كان النبيُّ ﷺ إذا سَجدَ فَرَّجَ بينَ يدَيه حتى نَرَى إبطَيهِ »

قال : وقال ابنُ بُكيرٍ حدثنا بكرٌ « بياضَ إبطَيهِ »

٣٥٦٥ — حدثنا عبدُ الأعلى بنُ حمَّادٍ حدثنا يزيدُ بن زُرَيع حدَّثنا سعيدٌ عن قتادةَ أنَّ أنساً رضيَ اللهُ عنه حدَّثهم « انَّ رسولَ اللهِ ﷺ كان لا يَرفعُ يَدَيهِ فى شيءٍ من دُعائهِ إلاَّ فى الاستسقاء فانهُ كان يَرفعُ يدَيه حتى يُرَى بياضُ إبطَيْه » . وقال أبو موسى « دعا النبيُّ ﷺ ورفعَ يدَيه »

٣٥٦٦ — حدثنا الحسنُ بن الصبَّاحِ حدَّثنا محمدُ بن سابقٍ حدَّثنا مالكُ بن مِغْوَلٍ قال سمعتُ عونَ بنَ أبي جُحَيفةَ ذكرَ عن أبيهِ قال « دُفعتُ إلى النبيِّ ﷺ وهو بالأبطح فى قُبةٍ كان بالهاجرةِ ، فخرَجَ بلالٌ فنادَى بالصلاةِ ، ثمَّ دَخلَ فأخرجَ فضلَ وَضوءِ رسولِ اللهِ ﷺ فوقعَ الناسُ عليهِ يأخذونَ منه ، ثمَّ دخلَ فأخرجَ العَنزَةَ ، وخرجَ رسولُ اللهِ ﷺ ، كأنى انظرُ إلى وَبيصِ ساقَيهِ ، فركزَ العَنزَةَ ثم صلَّى الظهرَ رَكعتَين ، والعصرَ رَكعتَين ، يَمرُّ بينَ يدَيه الحمارُ والمرأةُ »

٣٥٦٧ — حدثنا الحسنُ بنُ الصبَّاح البزارُ حدَّثنا سفيانُ عن الزُّهريِّ عن عُروةَ عن عائشةَ رضى اللهُ عنها « أنَّ النبيَّ ﷺ كان يُحدِّثُ حديثاً لو عَدَّهُ العادُّ لأحصاه »

[الحديث ٣٥٦٧ ـ طرفه فى : ٣٥٦٨]

٣٥٦٨ وقال الليثُ حدَّثنى يونسُ عنِ ابنِ شهابٍ أنه قال : أخبرنى عروةُ بنُ الزُّبيرِ عن عائشةَ أنها قالت « ألا يعجبُكَ أبو فلانٍ جاء فجلَسَ الى جانبِ حجرتى يُحدِّثُ عن رسولِ اللهِ ﷺ يُسْمِعنى ذلك ، وكنت أسبِّحُ ، فقام قبلَ أن أقضىَ سُبحتى ، ولو أدركتُهُ لرَدَدْتُ عليه ، إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ لم يكن يَسرُدُ الحديثَ كسَرْدِكم »

قوله (باب صفة النبى ﷺ) أى خلقه وخلقه . وأورد فيه أربعة وعشرين حديثا : الأول حديث أبى بكر المشتمل على أن الحسن بن على كان يشبه جده ﷺ . **قوله** (عن ابن أبى مليكة) فى رواية الاسماعيلى « أخبرنى » ، وفى أخرى « حدثنى ابن أبى مليكة » . **قوله** (عن عقبة بن الحارث) فى رواية الاسماعيلى « أخبرنى عقبة بن الحارث » . **قوله** (صلى أبو بكر رضى الله عنه العصر ثم خرج يمشى) زاد الاسماعيلى فى رواية « بعد وفاة النبى ﷺ بليال ، وعلى يمشى الى جانبه » . **قوله** (بأبى) فيه حذف تقديره أفديه بأبى ، ووقع فى رواية الاسماعيلى « وارتجز فقال : وابأبى ، شبيه بالنبى » وفى تسمية هذا رجزا نظر ، لأنه ليس بموزون ، وكأنه أطلق على السجع رجزا . ووقع من بعض الرواة تغيير وتصحيف رواية الأصل ، ولعلها كانت « وابأبى وابأبى » كما دلت عليه رواية الاسماعيلى

المذكورة ، فهذا يكون من مجزوء الرجز ، لكن قوله « شبيه بالنبي » يحتاج إلى شيء قبله ، فلعله كان شخص أو أنت شبيه بالنبي أو نحو ذلك ، وأما الثالث فموزون . قوله (وعلى يضحك) فى رواية الإسماعيلى « وعلى يتبسم » أى رضا بقول أبى بكر وتصديقا له . وقد وافق أبا بكر على أن الحسن كان يشبه النبي ﷺ أبو جحيفة كما سيأتى فى الحديث الذى بعده ، ووقع فى حديث أنس كما سيأتى فى المناقب أن الحسين بن على كان أشبههم بالنبي ﷺ ، وسيأتى وجه التوفيق بينهما فى المناقب إن شاء الله تعالى ، وأذكر فيه من شاركهما فى ذلك إن شاء الله تعالى . وفى الحديث فضل أبى بكر ومحبته لقرابة النبي ﷺ ، وسيأتى فى المناقب قوله « لقرابة رسول الله ﷺ أحب الى أن أصل من قرابتى » وفيه ترك الصبى المميز يلعب ، لأن الحسن اذ ذاك كان ابن سبع سنين ، وقد سمع من النبي ﷺ وحفظ عنه ، ولعبه محمول على مايليق بمثله فى ذلك الزمان من الأشياء المباحة ، بل على مافيه تمرين وتنشيط ونحو ذلك . والله أعلم . الحديث الثانى حديث أبى جحيفة أورده من طريقين واسماعيل فيهما هو ابن أبى خالد ، وابن فضيل بالتصغير هو محمد . قوله (كان أبيض قد شمط) بفتح المعجمة وكسر الميم أى صاو سواد شعره مخالطا لبياضه وقد بين فى الرواية التى تلى هذا أن موضع الشمط كان فى العنفقة ويؤيد ذلك حديث عبد الله بن بسر المذكور بعده ، والعنفقة مابين الذقن والشفة السفلى سواء كان عليها شعر أم لا . وتطلق على الشعر أيضا . وعند مسلم من رواية زهير « عن أبى إسحق عن أبى جحيفة رأيت رسول الله ﷺ وهذه منه بيضاء - وأشار إلى عنفقته - قيل مثل من أنت يومئذ ؟ قال : أبرى النبل وأريشها » . قوله (وأمر لنا) أى له ولقومه من بنى سواءة - بضم المهملة وتخفيف الواو والمد والهمز وآخره هاء تأنيث - ابن عامر بن صعصعة ، وكان أمر لهم بذلك على سبيل جائزة الوفد . قوله (قلوصا) بفتح القاف ، هى الأنثى من الإبل ، وقيل الشابة ، وقيل الطويلة القوائم . وقوله (فقبض النبي ﷺ قبل أن نقبضها) فيه إشعار بأن ذلك كان قرب وفاته ﷺ ، وقد شهد أبو جحيفة ومن معه من قومه حجة الوداع كما فى الرواية التى بعد هذه ، فالذى يظهر أن أبا بكر وفى لهم بالوعد المذكور كما صنع بغيرهم . ثم وجدت ذلك منقولا صريحا ، ففى رواية الاسماعيلى من طريق محمد بن فضيل بالاسناد المذكور « فذهبنا نقبضها فأتانا موته فلم يعطونا شيئا ، فلما قام أبو بكر قال : من كانت له عند رسول الله ﷺ عدة فليجىء ، فقمت اليه فأخبرته فأمر لنا بها » وقد تقدم البحث فى هذه المسألة فى الهبة . الحديث الثالث حديث أبى جحيفة أيضا . قوله (عن وهب أبى جحيفة) هو اسم أبى جحيفة ، وهو مشهور بكنيته أكثر من اسمه ، وكان يقال له أيضا وهب الله ووهب الخير . قوله (ورأيت بياضا من تحت شفته السفلى العنفقة) بالكسر على أنه بدل من الشفة ، وبالنصب على أنه بدل من قوله « بياضا » ، ووقع عند الاسماعيلى من طريق عبيد الله بن موسى عن إسرائيل بهذا الاسناد « من تحت شفته السفلى مثل موضع إصبع العنفقة » وإصبع فى هذه الرواية بالتنوين ، وإعراب العنفقة كالذى قبله . وفى رواية شبابة بن سوار عن إسرائيل عنده « رأيت النبي ﷺ شابت عنفقته » . الحديث الرابع وهو من ثلاثياته . قوله (حدثنا عصام بن خالد) هو أبو إسحق الحمصى الحضرمى من كبار شيوخ البخارى ، وليس له عنه فى الصحيح غيره . وأما حريز فهو بفتح المهملة وتقدم قريبا أنه من صغار التابعين . قوله (أرأيت النبي ﷺ) يحتمل أن يكون « أرأيت » بمعنى أخبرنى و « النبي » بالرفع على أنه اسم كان ، والتقدير : أخبرنى أكان النبي ﷺ شيخا ؟ ويحتمل أن يكون « أرأيت » استفهاما منه هل رأى النبي ﷺ ؟ ويكون « النبي » بالنصب على المفعولية . وقوله « كان شيخا »

استفهام ثان حذفت منه أداة الاستفهام ، ويؤيد هذا الثانى رواية الاسماعيلى من وجه آخر عن حريز بن عثمان قال « رأيت عبد الله بن بسر صاحب النبي ﷺ بحمص والناس يسألونه ، فدنوت منه وأنا غلام فقلت : أنت رأيت رسول الله ﷺ ؟ قال : نعم ، قلت : شيخ كان رسول الله ﷺ أم شاب ؟ قال فتبسم » وفى رواية له « فقلت له : أكان النبي ﷺ صبغ ؟ قال : يا ابن أخى لم يبلغ ذلك » . **قوله** (قال كان فى عنفقته شعرات بيض) فى رواية الاسماعيلى « إنما كانت شعرات بيض . وأشار إلى عنفقته » وسيأتى بعد حديثين قول أنس « إنما كان شيء فى صدغيه » وسيأتى وجه الجمع بينهما إن شاء الله تعالى . الحديث الخامس حديث أنس من رواية ربيعة عنه ، وهو ابن أبى عبد الرحمن فروخ الفقيه المدنى المعروف بربيعة الرأى ، وقد أورده من طريقين : أحدهما من رواية خالد ، وهو ابن يزيد الجمحى المصرى ، وكان من أقران الليث بن سعد لكنه مات قبله ، وقد أكثر عنه الليث . **قوله** (كان ربعة) بفتح الراء وسكون الموحدة أى مربوعا ، والتأنيث باعتبار النفس ، يقال رجل ربعة وامرأة ربعة ، وقد فسره فى الحديث المذكور بقوله « ليس بالطويل البائن ولا بالقصير » والمراد بالطويل البائن المفرط فى الطول مع اضطراب القامة ، وسيأتى فى حديث البراء بعد قليل أنه قال « كان النبي ﷺ مربوعا » ووقع فى حديث أبى هريرة عند الذهلى فى « الزهريات » باسناد حسن « كان ربعة وهو إلى الطول أقرب » . **قوله** (أزهر اللون) أى أبيض مشرب بحمرة ، وقد وقع ذلك صريحا فى حديث أنس من وجه آخر عند مسلم ، وعند سعيد بن منصور والطيالسى والترمذى والحاكم من حديث على قال « كان النبي ﷺ أبيض مشربا بياضه بحمرة » وهو عند ابن سعد أيضا عن على ، وعن جابر ، وعند البيهقى من طرق عن على ، وفى « الشمائل » من حديث هند بن أبى هالة أنه أزهر اللون . **قوله** (ليس بأبيض أمهق) كذا فى الأصول ، ووقع عند الداودى تبعا لرواية المروزى « أمهق ليس بأبيض » واعترضه الداودى ، وقال عياض : إنه وهم ، قال : وكذلك رواية من روى أنه ليس بالأبيض ولا الآدم ليس بصواب ، كذا قال ، وليس بجيد فى هذا الثانى ، لأن المراد أنه ليس بالأبيض الشديد البياض ولا بالآدم الشديد الأدمة ، وإنما يخالط بياضه الحمرة ، والعرب قد تطلق على من كان كذلك أسمر ، ولهذا جاء فى حديث أنس عند أحمد والبزار وابن منده باسناد صحيح وصححه ابن حبان « ان النبي ﷺ كان أسمر » وقد رد المحب الطبرى هذه الرواية بقوله فى حديث الباب من طريق مالك عن ربيعة « ولا بالأبيض الامهق وليس بالآدم » والجمع بينهما ممكن وأخرجه البيهقى فى « الدلائل » من وجه آخر عن أنس فذكر الصفة النبوية قال « كان رسول الله ﷺ أبيض بياضه إلى السمرة » وفى حديث يزيد الرقاشى عن ابن عباس فى صفة النبي ﷺ « رجل بين رجلين جسمه ولحمه أحمر » وفى لفظ « أسمر إلى البياض » أخرجه أحمد وسنده حسن ، وتبين من مجموع الروايات أن المراد بالسمرة الحمرة التى تخالط البياض ، وأن المراد بالبياض المثبت مايخالطه الحمرة ، والمنفى ما لا يخالطه ، وهو الذى تكره العرب لونه وتسميه أمهق ، وبهذا تبين أن رواية المروزى « أمهق ليس بابيض » مقلوبة والله أعلم ، على أنه يمكن توجيهها بأن المراد بالأمهق الأخضر اللون الذى ليس بياضه فى الغاية ولا سمرته ولا حمرته ، فقد نقل عن رؤبة أن المهق خضرة الماء ، فهذا التوجيه يتم على تقدير ثبوت الرواية ، وقد تقدم فى حديث أبى جحيفة إطلاق كونه أبيض ، وكذا فى حديث أبى الطفيل عند مسلم ، وفى رواية عند الطبرانى « ما أنسى شدة بياض وجهه مع شدة سواد شعره » وكذا فى شعر أبى طالب المتقدم فى الاستسقاء « وأبيض يستسقى الغمام بوجهه » وفى حديث سراقة عند ابن اسحق « فجعلت

أنظر إلى ساقه كأنها جمارة ، ولأحمد من حديث محرش الكعبي في عمرة الجعرانة أنه قال « فنظرت إلى ظهره كأنه سبيكة فضة » وعن سعيد بن المسيب أنه سمع أبا هريرة يصف النبي ﷺ فقال « كان شديد البياض » أخرجه يعقوب بن سفيان والبزار باسناد قوى ، والجمع بينهما بما تقدم . وقال البيهقي : يقال ان المشرب منه حمرة وإلى السمرة ما ضحى منه للشمس والريح ، وأما ما تحت الثياب فهو الأبيض الأزهر . قلت : وهذا ذكره ابن أبي خيثمة عقب حديث عائشة في صفته ﷺ بأبسط من هذا وزاد « ولونه الذي لا شك فيه الأبيض الأزهر » وأما ما وقع في « زيادات عبد الله بن أحمد في المسند » من طريق علي « أبيض مشرب شديد الوضح » فهو مخالف لحديث أنس « ليس بالأمهق » وهو أصح ، ويمكن الجمع بحمل ما في رواية علي على ما تحت الثياب مما لا يلاقي الشمس ، والله أعلم . قوله (ليس بجعد قطط ولا سبط) بفتح أوله وكسر الموحدة ، والجعودة في الشعر أن لا يتكسر ولا يسترسل والسبوطة ضده ، فكأنه أراد أنه وسط بينهما . ووقع في حديث علي عند الترمذي وابن أبي خيثمة « ولم يكن بالجعد القطط ، ولا بالسبط ، كان جعدا رجلا » وقوله رجل بكسر الجيم - ومنهم من يسكنها - أي متسرح ، وهو مرفوع على الاستئناف ، أي هو رجل . ووقع عند الأصيلي بالخفض وهو وهم لأنه يصير معطوفا على المنفي ، وقد وجه على أنه خفضه على المجاورة ، وفي بعض الروايات بفتح اللام وتشديد الجيم على أنه فعل ماض . قوله (أنزل عليه) في رواية مالك « بعثه الله » . قوله (وهو ابن أربعين) في رواية مالك « على رأس أربعين » وهذا إنما يتم على القول بأنه بعث في الشهر الذي ولد فيه ، والمشهور عند الجمهور أنه ولد في شهر ربيع الأول وأنه بعث في شهر رمضان ، فعلى هذا يكون له حين بعث أربعون سنة ونصف أو تسع وثلاثون ونصف ، فمن قال أربعين ألغى الكسر أو جبر ، لكن قال المسعودي وابن عبد البر : إنه بعث في شهر ربيع الأول ، فعلى هذا يكون له أربعون سنة سواء . وقال بعضهم : بعث وله أربعون سنة وعشرة أيام ، وعند الحمامي أربعون سنة وعشرون يوما ، وعن الزبير بن بكار أنه ولد في شهر رمضان وهو شاذ ، فان كان محفوظا وضم الى المشهور أن المبعث في رمضان فيصح أنه بعث عند إكمال الأربعين أيضا . وأبعد منه قول من قال : بعث في رمضان وهو ابن أربعين سنة وشهرين ، فانه يقتضي أنه ولد في شهر رجب ، ولم أر من صرح به . ثم رأيته كذلك مصرحا به في « تاريخ أبي عبد الرحمن العتقي » وعزاه للحسين بن علي وزاد « لسبع وعشرين من رجب » وهو شاذ . ومن الشاذ أيضا ما رواه الحاكم من طريق يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب قال « أنزل على النبي ﷺ وهو ابن ثلاث وأربعين » وهو قول الواقدي ، وتبعه البلاذري وابن أبي عاصم ، وفي « تاريخ يعقوب بن سفيان » وغيره عن مكحول أنه بعث بعد ثنتين وأربعين . قوله (فلبث بمكة عشر سنين ينزل عليه) مقتضى هذا أنه عاش ستين سنة ، وأخرج مسلم من وجه آخر عن أنس « أنه ﷺ عاش ثلاثا وستين » وهو موافق لحديث عائشة الماضي قريبا وبه قال الجمهور ، وقال الاسماعيلي : لابد أن يكون الصحيح أحدهما ، وجمع غيره بالغاء الكسر ، وسيأتي بقية الكلام على هذا الموضع في الوفاة آخر المغازي إن شاء الله تعالى . قوله (وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء) أي بل دون ذلك ، ولابن أبي خيثمة من طريق أبي بكر بن عياش « قلت لربيعة : جالست أنسا ؟ قال : نعم ، وسمعته يقول : شاب رسول الله ﷺ عشرين شيبة ههنا يعني المنفقة » ولإسحق بن راهويه وابن حبان والبيهقي من حديث ابن عمر « كان شيب رسول الله ﷺ نحوا من عشرين شعرة بيضاء في مقدمه » وقد اقتضى حديث عبد الله بن بسر أن شيبه كان لا يزيد على عشر

شعرات لإيراده بصيغة جمع القلة ، لكن خص ذلك بعنفقته ، فيحمل الزائد على ذلك فى صدغيه كما فى حديث البراء ، لكن وقع عند ابن سعد باسناد صحيح عن حميد عن أنس فى أثناء حديث قال « ولم يبلغ مافى لحيته من الشيب عشرين شعرة . قال حميد : وأومأ إلى عنفقته سبع عشرة » وقد روى ابن سعد أيضا باسناد صحيح عن ثابت عن أنس قال « ما كان فى رأس النبى ﷺ ولحيته إلا سبع عشرة أو ثمانى عشرة » ولابن أبى خيثمة من حديث حميد عن أنس « لم يكن فى لحية رسول الله ﷺ عشرون شعرة بيضاء . قال حميد : كن سبع عشرة » وفى مسند عبد بن حميد من طريق حماد عن ثابت عن أنس « ماعددت فى رأسه ولحيته إلا أربع عشرة شعرة » وعند ابن ماجه من وجه آخر عن أنس « إلا سبع عشرة أو عشرين شعرة » وروى الحاكم فى « المستدرك » من طريق عبد الله بن محمد بن عقيل عن أنس قال « لو عددت ما أقبل علىّ من شيبه فى رأسه ولحيته ماكنت أزيدهن على إحدى عشرة شيبة » وفى حديث الهيثم بن زهير عند (١) « ثلاثون عددا » . **قوله** (قال ربيعة) هو موصول بالاسناد المذكور . **قوله** (فرأيت شعرا من شعره فاذا هو أحمر ، فسألت فقيل : احمر من الطيب) لم أعرف المسئول المجيب بذلك ، إلا أن فى رواية ابن عقيل المذكورة من قبل أن عمر بن عبد العزيز قال لأنس : هل خضب النبى ﷺ ؟ فانى رأيت شعرا من شعره قد لون ، فقال : إنما هذا الذى لون من الطيب الذى كان يطيب به شعر رسول الله ﷺ فهو الذى غير لونه » فيحتمل أن يكون ربيعة سأل أنسا عن ذلك فأجابه . ووقع فى « رجال مالك » للدارقطنى وهو فى « غرائب مالك » له عن أبى هريرة قال « لما مات النبى ﷺ خضب من كان عنده شىء من شعره ليكون أبقى لها » . قلت : فان ثبت هذا استقام إنكار أنس ، ويقبل ما أثبته سواه التأويل ، وستأتى الإشارة إلى شىء من ذلك فى كتاب اللباس إن شاء الله تعالى . الحديث السادس حديث البراء ، **قوله** (حدثنا إبراهيم بن يوسف) أى ابن إسحق بن أبى اسحق السبيعى . **قوله** (وأحسنه خلقا) بفتح المعجمة للأكثر ، وضبطه ابن التين بضم أوله واستشد بقوله تعالى ﴿ وإنك لعلى خلق عظيم ﴾ ووقع فى رواية الإسماعيلى بالشك « وأحسنه خلقا أو خلقا » ويؤيده قوله قبله « أحسن الناس وجها » فان فيه إشارة إلى الحسن الحسى ، فيكون فى الثانى إشارة إلى الحسن المعنوى . وقد وقع فى حديث أنس الذى يتعلق بفرس أبى طلحة الذى قال فيه « إن وجدناه لبحرا » وهو عنده فى مواضع ، منها أن فى أوله فى باب الشجاعة فى الحرب « كان أحسن الناس وأشجع الناس وأجود الناس » فجمع صفات القوى الثلاث العقلية والغضبية والشهوانية ، فالشجاعة تدل على الغضبية ، والجود يدل على الشهوية ، والحسن تابع لاعتدال المزاج المستتبع لصفاء النفس الذى به جودة القريحة الدال على العقل ، فوصف بالأحسنية فى الجميع . ومضى فى الجهاد والخمس حديث جبير ابن مطعم انه ﷺ قال « ثم لاتجدونى بخيلا ولا كذوبا ولا جبانا » فأشار بعدم الجبن إلى كمال القوة الغضبية وهى الشجاعة ، وبعدم الكذب إلى كمال القوة العقلية وهى الحكمة ، وبعدم البخل إلى كمال القوة الشهوانية وهو الجود . **قوله** (ليس بالطويل البائن ولا بالقصير) تقدم فى حديث ربيعة عن أنس أنه كان ربعة ، ووقع فى حديث عائشة عند ابن أبى خيثمة « لم يكن أحد يماشيه من الناس ينسب إلى الطول إلا طاله رسول الله ﷺ ، ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما ، فاذا فارقاه نسبا إلى الطول ، ونسب رسول الله ﷺ إلى الربعة » وقوله « البائن » بالموحدة اسم فاعل من بان أى ظهر على غيره أو فارق من سواه . الحديث السابع حديث قتادة « سألت أنسا :

(١) قال مصحح طبعة بولاق : هكذا بياض فى النسخ

هل خضب النبي ﷺ ؟ قال : إنما كان شيء في صدغيه ، الصدغ بضم المهملة وإسكان الدال بعدها معجمة ما بين الأذن والعين ، ويقال ذلك أيضا للشعر المتدلي من الرأس في ذلك المكان ، وهذا مغاير للحديث السابق أن الشعر الأبيض كان في عنفقته ، ووجه الجمع ما وقع عند مسلم من طريق سعيد عن قتادة عن أنس قال « لم يخضب رسول الله ﷺ وإنما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين ، وفي الرأس نبذ » أي متفرق ، وعرف من مجموع ذلك أن الذي شاب من عنفقته أكثر مما شاب من غيرها ، ومراد أنس أنه لم يكن في شعره ما يحتاج إلى الخضاب ، وقد صرح بذلك في رواية محمد بن سيرين قال « سألت أنس بن مالك : أكان رسول الله ﷺ خضب ؟ قال : لم يبلغ الخضاب » ولمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس « لو شئت أن أعد شمطات كن في رأسه لفعلت » زاد ابن سعد والحاكم « ما شانه بالشيب » ولمسلم من حديث جابر بن سمرة « فقد شمط مقدم رأسه ولحيته ، وكان إذا ادهن لم يتبين ، فاذا لم يدهن تبين » وأما ما رواه الحاكم وأصحاب السنن من حديث أبي رمثة قال أتيت النبي ﷺ وعليه بردان أخضران ، وله شعر قد علاه الشيب ، وشيبه أحمر مخضوب بالحناء » فهو موافق لقول ابن عمر « رأيت رسول الله ﷺ يخضب بالصفرة » وقد تقدم في الحج وغيره ، والجمع بينه وبين حديث أنس أن يحمل نفي أنس على غلبة الشيب حتى يحتاج إلى خضابه ولم ينفق أنه رآه وهو مخضب ، ويحمل حديث من أثبت الخضب على أنه فعله لارادة بيان الجواز ولم يواظب عليه : وأما ما تقدم عن أنس وأخرجه الحاكم من حديث عائشة قالت « ما شانه الله ببيضاء » فمحمول على أن تلك الشعرات البيض لم يتغير بها شيء من حسنه ﷺ ، وقد أنكر أحمد إنكار أنس أنه خضب ، وذكر حديث ابن عمر أنه رأى النبي ﷺ يخضب بالصفرة وهو في الصحيح ، ووافق مالك أنسا في إنكار الخضاب وتأول ما ورد في ذلك . الحديث الثامن حديث البراء ، **قوله** (بعيد ما بين المنكبين) أي عريض أعلى الظهر ، ووقع في حديث أبي هريرة عند ابن سعد « رحب الصدر » . **قوله** (له شعر يبلغ شحمة أذنه) في رواية الكشميهني « أذنيه » بالتثنية . وفي رواية الاسماعيلي « تكاد جمته تصيب شحمة أذنيه » . **قوله** (وقال يوسف بن أبي إسحق) هو يوسف بن إسحق ابن أبي إسحق نسبه إلى جده . **قوله** (إلى منكبيه) أي زاد في روايته عن جده أبي إسحق عن البراء في هذا الحديث له شعر يبلغ شحمة أذنيه إلى منكبيه ، وطريق يوسف هذه أوردها المصنف قبل هذا بحديث لكنه اختصرها ، قال ابن التين تبعا للداودي : قوله « يبلغ شحمة أذنيه » مغاير لقوله « إلى منكبيه » وأجيب بأن المراد أن معظم شعره كان عند شحمة أذنه ، وما استرسل منه متصل إلى المنكب . أو يحمل على حالتين . وقد وقع نظير ذلك في حديث أنس عند مسلم من رواية قتادة عنه ان شعره « كان بين أذنيه وعاتقه » وفي حديث حميد عنه « إلى أنصاف أذنيه » ومثله عند الترمذي من رواية ثابت عنه ، وعند ابن سعد من رواية حماد عن ثابت عنه « لا يجاوز شعره أذنيه » وهو محمول على ما قدمته ، أو على أحوال متغايرة . وروى أبو داود من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت « كان شعر رسول الله ﷺ فوق الوفرة ودون الجمة » وفي حديث هند بن أبي هالة في صفة رسول الله ﷺ عند الترمذي وغيره « فلا يجاوز شعره شحمة أذنيه إذا هو وفره » أي جعله وفرة ، فهذا القيد يؤيد الجمع المتقدم . وروى أبو داود والترمذي من حديث أم هانيء قالت « رأيت رسول الله ﷺ وله أربع غدائر » ورجاله ثقات . الحديث التاسع حديث البراء أيضا . **قوله** (حدثنا زهير) هو ابن معاوية وأبو إسحق هو السبيعي . **قوله** (سئل البراء) في رواية الاسماعيلي من طريق أحمد بن يونس عن زهير « حدثنا أبو اسحق عن البراء قال له رجل » . **قوله**

(مثل السيف ؟ قال : لا بل مثل القمر) كأن السائل أراد أنه مثل السيف فى الطول ، فرد عليه البراء فقال « بل مثل القمر » أى فى التدوير ، ويحتمل أن يكون أراد مثل السيف فى اللمعان والصقال ؟ فقال : بل فوق ذلك ، وعدل الى القمر لجمعه الصفتين من التدوير واللمعان : ووقع فى رواية زهير المذكورة « أكان وجه رسول الله ﷺ حديدا مثل السيف » ؟ وهو يؤيد الأول . وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة « ان رجلا قال له : أكان وجه رسول الله ﷺ مثل السيف ؟ قال : لا بل مثل الشمس والقمر مستديرا » وانما قال « مستديرا » للتنبيه على أنه جمع الصفتين ، لان قوله « مثل السيف » يحتمل أن يريد به الطول أواللمعان ، فرده المسئول ردا بليغا . ولما جرى التعارف فى أن التشبيه بالشمس إنما يراد به غالبا الاشراق ، والتشبيه بالقمر إنما يراد به الملاحة دون غيرهما ، أتى بقوله « وكان مستديرا » إشارة إلى أنه أراد التشبيه بالصفتين معا : الحسن والاستدارة . ولاحمد وابن سعد وابن حبان عن أبى هريرة « مارأيت شيئا أحسن من رسول الله ﷺ ، كأن الشمس تجرى فى جبهته » قال الطيبى : شبه جريان الشمس فى فلكها بجريان الحسن فى وجهه ﷺ ، وفيه عكس التشبيه للمبالغة ، قال : ويحتمل أن يكون من باب تناهى التشبيه جعل وجهه مقرا ومكانا للشمس . وروى يعقوب بن سفيان فى تاريخه من طريق يونس بن أبى يعفور عن أبى إسحق السبيعى عن امرأة من همدان قالت « حججت مع رسول الله ﷺ ، فقلت لها : شبهيه . قالت : كالقمر ليلة البدر ، لم أر قبله ولا بعده مثله » وفى حديث الربيع بنت معوذ « لو رأيته لرأيت الشمس طالعة » أخرجه الطبرانى والدارمى ، وفى حديث يزيد الرقاشى المتقدم قريبا عن ابن عباس « جميل دوائر الوجه ، قد ملأت لحيته من هذه إلى هذه حتى كادت تملأ نحره » وروى الذهلى فى « الزهريات » من حديث أبى هريرة فى صفته ﷺ « كان أسيل الخدين ، شديد سواد الشعر ، أكحل العينين ، أهدب الأشفار » الحديث . وكأن قوله « أسيل الخدين » هو الحامل على من سأل : أكان وجهه مثل السيف ؟ ووقع فى حديث على عند أبى عبيد فى الغريب « وكان فى وجهه تدوير » قال أبو عبيد فى شرحه : يريد أنه لم يكن فى غاية من التدوير بل كان فيه سهولة ، وهى أحلى عند العرب . الحديث العاشر ، **قوله** (حدثنا الحسن بن منصور البغدادى) هو أبو على البغدادى الشطوى بفتح المعجمة ثم المهملة ، لم يخرج عنه البخارى سوى هذا الموضع . **قوله** (قال شعبة) هو متصل بالاسناد المذكور . **قوله** (وزاد فيه عون عن أبيه أبى جحيفة) سيأتى هذا الحديث بزيادته من وجه آخر فى آخر الباب ، وقد تقدم مايتعلق بذلك فى أوائل الصلاة . **قوله** (فاذا هى أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك) وقع مثله فى حديث جابر بن يزيد بن الاسود عن أبيه عند الطبرانى باسناد قوى ، وفى حديث جابر بن سمرة عند مسلم فى أثناء حديث قال « فمسح صدرى فوجدت ليده بردا - أو ريحا - كأنما أخرجها من جونة عطار » وفى حديث وائل بن حجر عند الطبرانى والبيهقى « لقد كنت أصافح رسول الله ﷺ - أو يمس جلدى جلده - فأتعرفه بعد فى يدى وإنه لأطيب رائحة من المسك » وفى حديثه عند أحمد « أتى رسول الله ﷺ بدلو من ماء ، فشرب منه ثم مج فى الدلو ثم فى البئر ففاح منه مثل ريح المسك » وروى مسلم حديث أنس فى جمع أم سليم عرقه ﷺ وجعلها إياه فى الطيب ، وفى بعض طرقه « وهو أطيب الطيب » . وأخرج أبو يعلى والطبرانى من حديث أبى هريرة فى قصة الذى استعان به ﷺ على تجهيز ابنته « فلم يكن عنده شىء ، فاستدعى بقارورة فسلت له فيها من عرقه وقال له : مرها فلتطيب به ، فكانت إذا تطيبت به شم أهل المدينة رائحة ذلك الطيب فسموا بيت المطيبين » وروى أبو

يعلى والبزار باسناد صحيح عن أنس « كان رسول الله ﷺ إذا مر فى طريق من طرق المدينة وجد منه رائحة المسك ، فيقال مر رسول الله ﷺ » . الحديث الحادى عشر حديث ابن عباس « كان النبى ﷺ أجود الناس » تقدم شرحه مستوفى فى كتاب الصيام ، والغرض منه وصفه عليه الصلاة والسلام بالجود . الحديث الثانى عشر حديث عائشة فى قصة القائف ، وسيأتى شرحه فى كتاب الفرائض إن شاء الله تعالى . والغرض منه هنا قولها « تبرق أسارير وجهه » والأسارير جمع أسرار وهى جمع سر وهى الخطوط التى تكون فى الجبهة . الحديث الثالث عشر حديث كعب بن مالك وهو طرف من قصة توبته ، وسيأتى بطوله فى المغازى مستوفى شرحه إن شاء الله تعالى . قوله (استنار وجهه كأنه قطعة قمر) أى الموضع الذى يبين فيه السرور ، وهو جبينه ، فلذلك قال « قطعة قمر » ولعله كان حينئذ هلاليا ، ويحتمل أن يكون يريد بقوله قطعة قمر القمر نفسه . ووقع فى حديث جبير بن مطعم عند الطبرانى « التفت الينا النبى ﷺ بوجهه مثل شقة القمر » فهذا محمول على صفته عند الالتفات ، وقد أخرج الطبرانى حديث كعب بن مالك من طرق فى بعضها « كأنه دارة قمر » . الحديث الرابع عشر حديث أبى هريرة ، قوله (عن عمرو) هو ابن أبى عمرو مولى المطلب ، واسم أبى عمرو ميسرة . قوله (بعثت من خير قرون بنى آدم قرنا فقرنا) القرن الطبقة من الناس المجتمعين فى عصر واحد ، ومنهم من حده بمائة سنة وقيل بسبعين ، وقيل بغير ذلك . لحكى الحربى الاختلاف فيه من عشرة إلى مائة وعشرين ، ثم تعقب الجميع وقال : الذى أراه أن القرن كل أمة هلكت حتى لم يبق منها أحد . وقوله « قرنا » بالنصب حال للتفصيل . قوله (حتى كنت من القرن الذى كنت منه) فى رواية الاسماعيلى « حتى بعثت من القرن الذى كنت فيه » وسيأتى فى أول مناقب الصحابة حديث عمران بن حصين « خير الناس قرنى » والكلام عليه مستوفى إن شاء الله تعالى . الحديث الخامس عشر حديث ابن عباس . قوله (عن ابن شهاب أخبرنى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة) هذا هو المشهور عن ابن شهاب ، وعنه فيه اسناد آخر أخرجه الحاكم من طريق مالك عن زياد بن سعد عن أنس « سدل رسول الله ﷺ ناصيته ماشاء الله ، ثم فرق بعد » وأخرجه أيضا أحمد وقال : تفرد به حماد بن خالد عن مالك وأخطأ فيه ، والصواب عن عبيد الله بن عبد الله . وقال ابن عبد البر : الصواب عن مالك فيه عن الزهرى مرسلا كما فى الموطأ . قوله (يسدل شعره) بفتح أوله وسكون المهملة وكسر الدال ، ويجوز ضمها ، أى يترك شعر ناصيته على جبهته . قال النووى : قال العلماء المراد إرساله على الجبين واتخاذه كالقصة ، أى بضم القاف بعدها مهملة . قوله « ثم فرق بعد » بفتح الفاء والراء أى ألقى شعر رأسه إلى جانبى رأسه فلم يترك منه شيئا على جبهته ، ويفرقون بضم الراء وبكسرها وقد روى ابن إسحق عن محمد بن جعفر عن عروة عن عائشة قالت « أنا فرقت لرسول الله ﷺ رأسه » أى شعر رأسه عن يافوخه ، ومن طريقه أخرجه أبو داود ، وفى حديث هند بن أبى هالة فى صفة النبى ﷺ أنه « ان انفرقت عقيقته - أى شعر رأسه الذى على ناصيته - فرق وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنه » قال ابن قتيبة فى غريبه : العقيقة شعر رأس الصبى قبل أن يحلق ، وقد يطلق عليه بعد الحلق مجازا . وقوله « كان لا يفرق شعره إلا اذا انفرق » محمول على ما كان أولا لما بينه حديث ابن عباس . قوله (وكان يحب موافقة أهل الكتاب) أى حيث كان عباد الأوثان كثيرين . قوله (فيما لم يؤمر فيه بشىء) أى فيما لم يخالف شرعه لأن أهل الكتاب فى زمانه كانوا متمسكين ببقايا من شرائع الرسل فكانت موافقتهم أحب اليه من موافقة عباد الأوثان ، فلما أسلم غالب عباد الأوثان أحب ﷺ حينئذ مخالفة أهل الكتاب . واستدل به على أن شرع من قبلنا شرع لنا مالم يجىء فى شرعنا ما يخالفه . وتعقب

بأنه عبر بالمحبة ، ولو كان كذلك لعبر بالوجوب . وعلى التسليم ففى نفس الحديث أنه رجع عن ذلك آخرا والله أعلم.
الحديث السادس عشر حديث عبد الله بن عمرو أى ابن العاص . قوله (عن أبى حمزة) هو السكرى ، والاسناد كله كوفيون سوى طرفيه وقد دخلاها . قوله (عن عبد الله بن عمرو) أى ابن العاص ، فى رواية مسلم عن عثمان ابن أبى شيبة عن جرير عن الأعمش بسنده « دخلنا على عبد الله بن عمرو حين قدم مع معاوية الكوفة فذكر رسول الله ﷺ فقال » . قوله (فاحشا ولا متفحشا) أى ناطقا بالفحش ، وهو الزيادة على الحد فى الكلام السىء ، والمتفحش المتكلف لذلك أى لم يكن له الفحش خلقا ولا مكتسبا ، ووقع عند الترمذى من طريق أبى عبد الله الجدلى قال « سألت عائشة عن خلق النبى ﷺ فقالت : لم يكن فاحشا ولا متفحشا ، ولا سخابا فى الاسواق ، ولا يجزى بالسيئة السيئة ، ولكن يعفو ويصفح » وتقدمت هذه الزيادة فى حديث عبد الله بن عمرو من وجه آخر بأتم من هذا السياق ، ويأتى فى تفسير سورة الفتح ، وقد روى المصنف فى الأدب من حديث أنس « لم يكن رسول الله ﷺ سبابا ولا فحاشا ولا لعانا ، كان يقول لاحدنا عند المعتبة : ماله تربت جبينه » ولاحمد من حديث أنس « ان النبى ﷺ كان لايواجه أحدا فى وجهه بشىء يكرهه » ولأبى داود من حديث عائشة « كان رسول الله ﷺ إذا بلغه عن الرجل الشىء لم يقل : مابال فلان يقول ؟ ولكن يقول : مابال أقوام يقولون » . قوله (وكان يقول) أى النبى ﷺ . ووقع فى رواية مسلم « قال وقال رسول الله ﷺ » . قوله (ان من خياركم أحسنكم أخلاقا) فى رواية مسلم « أحاسنكم » وحسن الخلق : اختيار الفضائل ، وترك الرذائل . وقد أخرج أحمد من حديث أبى هريرة رفعه « انما بعثت لاتمم صالح الاخلاق » وأخرجه البزار من هذا الوجه بلفظ « مكارم » بدل « صالح » وأخرج الطبرانى فى الأوسط باسناد حسن عن صفية بنت حيى قالت « مارأيت أحدا أحسن خلقا من رسول الله ﷺ » وعند مسلم من حديث عائشة « كان خلقه القرآن ، يغضب لغضبه ويرضى لرضاه » . الحديث السابع عشر حديث عائشة . قوله (بين أمرين) أى من أمور الدنيا ، يدل عليه قوله « مالم يكن إثما » لأن أمور الدين لا إثم فيها ، وأبهم فاعل « خير » ليكون أعم من أن يكون من قبل الله أو من قبل المخلوقين ، وقوله « الا أخذ أيسرهما » أى أسهلهما . وقوله « مالم يكن إثما » أى مالم يكن الأسهل مقتضيا للاثم فانه حينئذ يختار الأشد . وفى حديث أنس عند الطبرانى فى الأوسط « إلا اختار أيسرهما مالم يكن لله فيه سخط » ووقوع التخيير بين مافيه إثم ومالا إثم فيه من قبل المخلوقين واضح ، وأما من قبل الله ففيه إشكال لأن التخيير إنما يكون بين جائزين ، لكن اذا حملناه على مايفضى الى الإثم أمكن ذلك بأن يخيره بين أن يفتح عليه من كنوز الأرض مايخشى من الاشتغال به أن لايتفرغ للعبادة مثلا وبين أن لا يؤتيه من الدنيا الا الكفاف فيختار الكفاف وان كانت السعة أسهل منه ، والإثم على هذا أمر نسبى لايراد منه معنى الخطيئة لثبوت العصمة له . قوله (وما انتقم لنفسه) أى خاصة ، فلا يرد أمره بقتل عقبة بن أبى معيط وعبد الله بن خطل وغيرهما ممن كان يؤذيه لأنهم كانوا مع ذلك ينتهكون حرمات الله ، وقيل أرادت أنه لاينتقم إذا أوذى فى غير السبب الذى يخرج إلى الكفر ، كما عفا عن الأعرابى الذى جفا فى رفع صوته عليه ، وعن الآخر الذى جبذ برداءه حتى أثر فى كتفه ، وحمل الداودى عدم الانتقام على مايختص بالمال ، قال : وأما العرض فقد اقتص ممن نال منه ، قال : واقتص ممن لدّه فى مرضه بعد نهيه عن ذلك بأن أمر بلدهم مع أنهم كانوا فى ذلك تأولوا أنه إنما نهاهم عن عادة البشرية

من كراهة النفس للدواء ، كذا قال ، وقد أخرج الحاكم هذا الحديث من طريق معمر عن الزهري بهذا الاسناد مطولا وأوله « مالعن رسول الله ﷺ مسلما بذكر ـ أي بصريح اسمه ـ ولا ضرب بيده شيئا قط إلا أن يضرب بها في سبيل الله ، ولا سئل في شيء قط فمنعه إلا أن يسأل مأثما ، ولا انتقم لنفسه من شيء إلا أن تنتهك حرمات الله فيكون لله ينتقم » الحديث . وهذا السياق سوى صدر الحديث عند مسلم من طريق هشام بن عروة عن أبيه به ، وأخرجه الطبراني في « الأوسط » من حديث أنس وفيه « وما انتقم لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله ، فان انتهكت حرمة الله كان أشد الناس غضبا لله » وفي الحديث الحث على ترك الأخذ بالشيء لعسر ، والاقتناع باليسر ، وترك الإلحاح فيما لا يضطر اليه . ويؤخذ من ذلك الندب الى الأخذ بالرخص ما لم يظهر الخطأ ، والحث على العفو إلا في حقوق الله تعالى ، والندب الى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومحل ذلك ما لم يفض الى ماهو أشد منه . وفيه ترك الحكم للنفس وان كان الحاكم متمكنا من ذلك بحيث يؤمن منه الحيف على المحكوم عليه ، لكن لحسم المادة والله أعلم . الحديث الثامن عشر حديث أنس أخرجه من طريق حماد بن زيد ، واخرجه مسلم بمعناه من رواية سليمان ابن المغيرة عن ثابت عنه . **قوله** (مامسست) بمهملتين الأولى مكسورة ويجوز فتحها والثانية ساكنة ، وكذا القول في ميم شممت . **قوله** (ولا ديباجا) هو من عطف الخاص على العام ، لأن الديباج نوع من الحرير ، وهو بكسر المهملة وحكى فتحها ، وقال أبو عبيدة الفتح مولد أي ليس بعربي . **قوله** (ألين من كف رسول الله ﷺ) قيل هذا يخالف ماوقع في حديث أنس الآتي في كتاب اللباس « انه كان ضخم اليدين » وفي رواية له « والقدمين » وفي رواية له « شثن القدمين والكفين » وفي حديث هند بن أبي هالة الذي أخرجه الترمذي في صفة النبي ﷺ فان فيه انه « كان شثن الكفين والقدمين » أي غليظهما في خشونة وهكذا وصفه على من عدة طرق عنه عند الترمذي والحاكم وابن أبي خيثمة وغيرهم ، وكذا في صفة عائشة له عند ابن أبي خيثمة ، والجمع بينهما أن المراد اللين في الجلد والغلظ في العظام فيجتمع له نعومة البدن وقوته ، أو حيث وصف باللين واللطافة حيث لايعمل بهما شيئا كان بالنسبة إلى أصل الخلقة ، وحيث وصف بالغلظ والخشونة فهو بالنسبة إلى امتهانهما بالعمل ، فانه يتعاطى كثيرا من أموره بنفسه ﷺ ، وسيأتي مزيد لهذا في كتاب اللباس إن شاء الله تعالى . وفي حديث معاذ عند الطبراني والبزار « أردفني النبي ﷺ خلفه في سفر ، فما مسست شيئا قط ألين من جلده ﷺ . **قوله** (أو عرفا) بفتح المهملة وسكون الراء بعدها فاء ، وهو شك من الراوي ، ويدل عليه قوله بعد « أطيب من ريح أو عرف » والعرف الريح الطيب . ووقع في بعض الروايات بفتح الراء وبالقاف ، و « أو » على هذا للتنويع والأول هو المعروف ، فقد تقدم في الصيام من طريق حميد عن أنس « مسكة ولا عنبرة أطيب رائحة من ريح رسول الله ﷺ » وقوله « عنبرة » ضبط بوجهين : أحدهما بسكون النون بعدها موحدة ، والآخر بكسر الموحدة بعدها تحتانية ، والأول معروف ، والثاني طيب معمول من أخلاط يجمعها الزعفران ، وقيل هو الزعفران نفسه . ووقع عند البيهقي « ولا شممت مسكا ولا عنبرا ولا عبيرا » ذكرهما جميعا وقد تقدم شيء من هذا في الحديث العاشر . وقوله « من ريح أو عرف » بخفض ريح بغير تنوين لأنه في حكم المضاف كقول الشاعر « بين ذراعي وجبهة الأسد » . ووقع في أول الحديث عند مسلم « كان رسول الله ﷺ أزهر اللون ، كأن عرقه اللؤلؤ ، إذا مشى يتكفأ ، وما مسست الخ » . الحديث التاسع عشر حديث أبي سعيد أورده من طريقين : **قوله** (عن عبد الله بن أبي عتبة) بضم المهملة وسكون المثناة

بعدها موحدة ، وهو مولى أنس ، وهذا هو المحفوظ عن قتادة . وقد رواه الطبراني من وجه آخر عن شعبة عن قتادة فقال « عن أبي السوار العدوي عن عمران بن حصين به » . قوله (أشد حياء من العذراء) أي البكر ، وقوله «في خدرها» بكسر المعجمة أي في سترها ، وهو من باب التتميم ، لان العذراء في الخلوة يشتد حياؤها أكثر مما تكون خارجة عنه ، لكون الخلوة مظنة وقوع الفعل بها ، فالظاهر أن المراد تقييده بما اذا دخل عليها في خدرها لاحيث تكون منفردة فيه ، ومحل وجود الحياء منه ﷺ في غير حدود الله ، ولهذا قال للذي اعترف بالزنا « أنكتها لاتكني » كما سيأتي بيانه في الحدود . وأخرج البزار هذا الحديث من حديث أنس وزاد في آخره « وكان يقول الحياء خير كله » وأخرج من حديث ابن عباس قال « كان رسول الله ﷺ يغتسل من وراء الحجرات ، وما رأى أحد عورته قط » واسناده حسن . قوله (حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى وابن مهدي قالا حدثنا شعبة مثله) يعني سندا ومتنا ، وقد أخرجه الاسماعيلي من رواية أبي موسى محمد بن المثنى عن عبد الرحمن بن مهدي بسنده وقال فيه « سمعت عبد الله بن أبي عتبة يقول سمعت أبا سعيد الخدري يقول » وأخرجه ابن حبان من طريق أحمد بن سنان القطان قال « قلت لعبد الرحمن بن مهدي : يا أبا سعيد أكان رسول الله ﷺ أشد حياء من العذراء في خدرها ؟ قال : نعم عن مثل هذا فسل ياشعبة » فذكره بتمامه . قوله (واذا كره شيئا عرف في وجهه) أي ان ابن بشار زاد هذا على رواية مسدد ، وهذا يحتمل أن يكون في رواية عبد الرحمن بن مهدي وحده ، وأن يكون في رواية يحيى أيضا ولم يقع لمسدد ، والاول المعتمد فقد أخرجه الاسماعيلي من رواية المقدمي وأبي خيثمة وابن خلاد عن يحيى ابن سعيد وليس فيه الزيادة ، وأخرجه من رواية أبي موسى عن عبد الرحمن بن مهدي فذكرها ، وكذا أخرجه مسلم عن زهير بن حرب وأبي موسى محمد بن المثنى وأحمد بن سنان القطان كلهم عن ابن مهدي ، وأخرجه من حديث معاذ والاسماعيلي من حديث علي بن الجعد كلاهما عن شعبة كذلك ، وأخرجه ابن حبان من طريق عبد الله بن المبارك عن شعبة كذلك ، وقوله « عرفناه في وجهه » اشارة الى تصحيح ماتقدم من أنه لم يكن يواجه أحداً بما يكرهه بل يتغير وجهه فيفهم أصحابه كراهيته لذلك . الحديث العشرون حديث أبي هريرة ، قوله (عن أبي حازم) هو الأشجعي واسمه سلمان ، وليس هو أبا حازم سلمة بن دينار صاحب سهل بن سعد . قوله (ماعاب رسول ﷺ طعاما قط) في رواية غندر عن شعبة عند الاسماعيلي « ما رأيت رسول الله ﷺ عاب طعاما قط » وهو محمول على الطعام المباح كما سيأتي تقرير ذلك في كتاب الأطعمة إن شاء الله تعالى . الحديث الحادي والعشرون حديث عبد الله بن مالك ابن بحينة ، هو بتنوين مالك واعراب ابن بحينة إعراب بن مالك لان مالكا أبوه وبحينة أمه . قوله (الاسدي) هو بسكون المهملة ، ويقال فيه الازدي بسكون الزاي ، وهذا مشهور في هذه النسبة يقال بالزاي وبالسين ، وغفل الداودي فقرأه بفتح السين ثم أنكره ، وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة ، وكذا قوله « قال ابن بكير » أي يحيى بن عبد الله بن بكير (حدثنا بكر) أي ابن مضر بالاسناد المذكور . قوله (بياض إبطيه) أي ان يحيى زاد « لفظ « بياض » لأن في رواية قتيبة « حتى يرى إبطيه » واختلف في المراد بوصف إبطيه بالبياض فقيل : لم يكن تحتهما شعر فكانا كلون جسده ، ثم قيل لم يكن تحت إبطيه شعر البتة ، وقيل كان لدوام تعهده له لايبقى فيه شعر ، ووقع عند مسلم في حديث « حتى رأينا عفرة إبطيه » ولا تنافي بينهما لأن الأعفر مابياضه ليس بالناصع ، وهذا شأن المغابن يكون لونها في البياض دون لون بقية الجسد . الحديث الثاني والعشرون حديث أنس في رفع اليدين

فى الاستسقاء ، تقدم فى موضعه مشروحا ، والغرض منه ذكر بياض إبطيه ، والمراد بالحصر فيه الرفع على هيئة مخصوصة لا أصل الرفع فانه ثابت عنه كما فى الخبر الذى بعده . الحديث الثالث والعشرون حديث أبى موسى ، ذكر منه طرفا معلقا ، هو طرف من حديث سيأتى موصولا فى المناقب فى ترجمة أبى عامر الأشعرى ، وقد علق طرفا منه فى الوضوء أيضا . **قوله** (حدثنا الحسن بن الصباح) هو البزار الذى أخرج عنه الحديث الذى بعده ، وقيل بل هذا هو الزعفرانى نسبه إلى جده لأنه الحسن بن محمد بن الصباح . **قوله** (سمعت عون بن أبى جحيفة ذكر عن أبيه) فى رواية شعبة عن عون « سمعت أبى » كما تقدم فى أوائل الصلاة . **قوله** (دفعت) بضم أوله أى أنه وصل اليه عن غير قصد ، والأبطح هو الذى خارج مكة ينزل فيه الحاج إذا رجع من منى . وقوله « وكان بالهاجرة » استئناف أو حال ، وقد تقدم هذا الحديث من وجه آخر فى هذا الباب وهو الحديث العاشر ، والمراد منه هنا قوله « كأنى أنظر إلى وبيص ساقيه والوبيص بالموحدة والمهملة البريق وزنا ومعنى . الحديث الرابع والعشرون حديث عائشة ، **قوله** (حدثنا الحسن بن الصباح البزار) بتقديم الزاى على الراء ، وهو واسطى سكن بغداد ، وكان من أئمة الحديث . وسفيان هو ابن عيينة فان الحسن بن الصباح ما لحق الثورى ، والثورى لا يروى عن الزهرى إلا بواسطة . **قوله** (لو عده العاد لاحصاه) أى لو عد كلماته أو مفرداته أو حروفه لأطاق ذلك وبلغ آخرها ، والمراد بذلك المبالغة فى الترتيل والتفهيم . هذا الحديث هو الحديث الذى بعده ، اختلف الرواة فى سياقه بسطا واختصارا . **قوله** (وقال الليث حدثنى يونس) وصله النسائى فى « الزهريات » عن أبى صالح عن الليث . **قوله** (ألا يعجبك) بضم أوله وإسكان ثانيه من الإعجاب وبفتح ثانيه والتشديد من التعجيب . **قوله** (أبا فلان) كذا للاكثر ، قال عياض : هو منادى بكنيته . قلت وليس كذلك لما سأذكره ، وإنما خاطبت عائشة عروة بقولها « ألا يعجبك » وذكرت له المتعجب منه فقالت « أبا فلان » وحق السياق أن تقول أبو فلان بالرفع على أنه فاعل ، لكنه جاء هكذا على اللغة القليلة ثم حكت وجه التعجب فقالت « جاء فجلس الخ » ووقع فى رواية الأصيلى وكريمة أبو فلان » ولا إشكال فيها . وتبين من رواية مسلم وأبى داود أنه هو أبو هريرة ، فأخرجه مسلم عن هارون بن معروف وأبو داود عن محمد بن منصور الطوسى كلاهما عن سفيان ، لكن قال « هارون عن سفيان عن هشام بن عروة » وقال الطوسى « عن سفيان عن الزهرى » وكذا أخرجه الاسماعيلى عن ابن أبى عمر عن سفيان عن هشام عن أبى يعلى وعن أبى معمر عن سفيان عن الزهرى ، وكذا أخرجه أبو نعيم من طريق القعنبى عن سفيان عن الزهرى ، فكأن لسفيان فيه شيخين ، وفى رواية الجميع أنه أبو هريرة . ووقع فى رواية ابن وهب عند الاسماعيلى « ألا يعجبك أبو هريرة ، جاء فجلس » ولأحمد ومسلم وأبى داود من هذا الوجه « ألا أعجبك من أبى هريرة » ووقع للقابسى بفتح الهمزة بعدها مثناة مفتوحة فعل ماض من الإتيان ، وفلان بالرفع والتنوين وهو تصحيف لانه تبين من الرواية الأخرى أنه بصيغة الكنية لا بلفظ الاسم المجرد عنها ، والعجب أن القابسى أنكر عين روايته ، وقال عياض : هى الصواب لولا قوله بعده « جاء » . قلت : لانه يصير تكرارا . **قوله** (وكنت أسبح) أى أصلى نافلة ، أو على ظاهره أى أذكر الله ، والأول أوجه . **قوله** (ولو ادركته لرددت عليه) أى لانكرت عليه وبينت له أن الترتيل فى التحديث أولى من السرد . **قوله** (لم يكن يسرد الحديث كسردكم) أى يتابع الحديث استعجالا بعضه إثر بعض ، لئلا يلتبس على المستمع . زاد الاسماعيلى من رواية ابن المبارك عن يونس « انما كان حديث رسول الله ﷺ فصلا ، فهما تفهمه القلوب » واعتذر

عن أبي هريرة بأنه كان واسع الرواية كثير المحفوظ ، فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث كما قال بعض البلغاء : أريد أن أقتصر فتتزاحم القوافي على فيّ

٢٤ - باب كان النبيُّ ﷺ تَنامُ عينهُ ولا يَنامُ قلبُه

رواهُ سعيدُ بن مِيناء عن جابرٍ عنِ النبي ﷺ

٣٥٦٩ - حدثنا عبدُ اللهِ بن مَسلمةَ عن مالكٍ عن سعيدٍ المقبُريِّ عن أبي سَلمةَ بنِ عبدِ الرحمٰنِ « انهُ سألَ عائشةَ رضيَ اللهُ عنها : كيفَ كانت صلاةُ رسولِ اللهِ ﷺ في رمضانَ ؟ قالت : ما كان يَزيد في رمضانَ ولا غيرِه على إحدَى عشرةَ ركعة : يُصلِّي أربعَ ركعاتٍ فلا تسألْ عن حُسنِهنَّ وطُولِهنَّ ، ثم أربعاً فلا تسألْ عن حسنهنَّ وطولهن ، ثم يُصلِّي ثلاثا . فقلتُ : يارسولَ اللهِ تَنامُ قبلَ أن تُوتِرَ ؟ قال : تَنامُ عَيني ولا يَنامُ قلبي »

٣٥٧٠ - حدثنا إسماعيلُ قال حدثني أخي عن سُليمانَ عن شَريكِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبي نَمِرٍ « سمعتُ أنسَ بنَ مالكٍ يُحدِّثنا عن ليلة أُسرِيَ بالنبيِّ ﷺ من مسجدِ الكعبة : جاءه ثلاثةُ نَفَرٍ قبلَ أن يُوحَى إليه - وهو نائمٌ في المسجدِ الحرام - فقال أوَّلهم : أيُّهم هو؟ فقال أوسَطُهم : هوَ خيرُهم . وقال آخرُهم : خذوا خيرَهم فكانتْ تلك . فلم يَرَهم حتى جاءوا ليلةً أُخرى فيما يَرَى قلبُه ، والنبيُّ ﷺ نائمةٌ عيناه ولا يَنام قلبُه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينُهم ولا تنام قلوبُهم . فتَولاَّهُ جبريل ، ثمَّ عَرَجَ به إلى السماء »

[الحديث ٣٥٧٠ - أطرافه في : ٤٩٦٤ ، ٥٦١٠ ، ٦٥٨١ ، ٧٥١٧]

قوله (باب كان النبي ﷺ تنام عينه) في رواية الكشميهني « عيناه » (ولا ينام قلبه) . **قوله** (رواه سعيد ابن ميناء عن جابر) وصله في كتاب الاعتصام مطولا ، وسيأتي شرحه هناك إن شاء الله تعالى . وأخرجه المصنف في الباب من حديث عائشة في صلاته ﷺ بالليل وفي آخره « فقلت يارسول الله تنام قبل أن توتر ؟ قال : تنام عيني ولا ينام قلبي » وهذا قد تقدم في صلاة التطوع ، وتقدم حديث ابن عباس في ذلك في صلاته ﷺ بالليل ، ثم ذكر طرفا من حديث شريك عن أنس في المعراج ، وسيأتي بأتم من هذا في التوحيد . **قوله** (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبي أويس . **قوله** (حدثنا أخي) هو أبو بكر عبد الحميد ، وسليمان هو ابن بلال . **قوله** (جاءه ثلاثة نفر) هم ملائكة ، ولم أتحقق أسماءهم . **قوله** (فقال أولهم : أيهم) هو مشعر بأنه كان نائما بين اثنين أو أكثر ، وقد قيل انه كان نائما بين عمه حمزة وابن عمه جعفر بن أبي طالب . **قوله** (فكانت تلك) أي القصة أي لم يقع في تلك الليلة غير ماذكر من الكلام . **قوله** (حتى جاءوا اليه ليلة أخرى) أي بعد ذلك ، ومن هنا يحصل رفع الاشكال في قوله « قبل أن يوحى اليه » كما سيأتي بيانه في مكانه . **قوله** (فيما يرى قلبه والنبي ﷺ نائمة عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم) قد تقدم مثل هذا من قول عبيد بن عمير في أوائل الطهارة ، ومثله لايقال من قبل الرأي ، وهو ظاهر في أن ذلك من خصائصه ﷺ لكنه بالنسبة للأمة ، وزعم القضاعي أنه مما اختص

به عن الأنبياء أيضا ، وهذان الحديثان يردان عليه ، وقد تقدم فى التيمم فى الكلام على حديث عمران فى قصة المرأة صاحبة المزادتين مايتعلق بكونه ﷺ كان تنام عيناه ولا ينام قلبه ، فليراجع منه من أراد الوقوف عليه

٢٥ ـ باب علامات النُّبُوَّةِ فى الإسلام

٣٥٧١ ـ حدثنا أبو الوَليدِ حدَّثنا سَلْمُ بن زَرِيرٍ سمعت أبا رجاء قال ، حدَّثنا عِمرانُ بن حُصَينٍ أنَّهم كانوا معَ النبىِّ ﷺ فى مَسِيرٍ فأدْلَجوا ليلتَهم ، حتى إذا كان وجهُ الصُّبح عَرَّسوا ، فغلَبَتهم أعينُهم حتى ارتفعَتِ الشمسُ ، فكانَ أولَ منِ استيقظَ من منامِهِ أبو بكرٍ ـ وكان لايوقظُ رسولُ اللهِ ﷺ من مَنامِهِ حتى يستَيقِظَ ـ فاستيقَظَ عمرُ ، فقعدَ أبو بكرٍ عندَ رأسِهِ فجعلَ يكبِّرُ ويرفَع صوتَه حتى استيقظَ النبىُّ ﷺ فنزَلَ وصلَّى بنا الغَداةَ ، فاعتزَلَ رجلٌ من القوم لم يصلِّ معنا ، فلمَّا انصرَفَ قال : يافلانُ مايمنَعكَ أن تصلِّى معنا ؟ قال : أصابتنى جَنابة ، فأمرَهُ أن يَتيمَّمَ بالصَّعيدِ ثمَّ صلَّى ، وجعَلنى رسولُ اللهِ ﷺ فى رَكوبٍ بينَ يدَيه وقد عَطِشنا عطَشاً شديداً ، فبينما نحنُ نَسيرُ إذا نحن بامرأةٍ سادِلةٍ رِجلَيها بينَ مَزادَتَينِ ، فقلنا لها : أين الماء ؟ فقالت إنه لا ماء . فقلنا : كم بينَ أهلِكِ وبينَ الماء ؟ قالت : يومٌ وليلة . فقلنا : انطلِقى إلى رسولِ اللهِ ﷺ . قالت : وما رسولُ اللهِ ؟ فلم نُكَلِّمْها حتى استقبلنا بها النبىَّ ﷺ ، فحدَّثتَهُ بمثلِ الذى حدَّثتنا ، غيرَ أنها حدثته أنها مُؤْتِمة ، فأمر بمزادَتَيها فمسح فى العَزالَوَينِ ، فشَربنا عِطاشاً أربعونَ رجلا حتى روِينا ، فملأنا كلَّ قِربةٍ معَنا وإداوةٍ غيرَ أنهُ لم نَسْقِ بَعيراً ، وهى تكادُ تَنِضُّ منَ المِلْ . ثم قال : هاتوا ماعِندَكم ، فجُمِعَ لها مِنَ الكِسَرِ والتمرِ حتى أتَت أهلَها قالت : لَقيتُ أسْحرَ الناسِ ، أو هوَ نبىٌّ كما زَعموا . فهدَى اللهُ ذاك الصِّرمَ بتلكَ المرأة ، فأسلَمَتْ وأسلَمـــوا »

٣٥٧٢ ـ حدثنا محمدُ بن بَشَّار حدَّثنا ابنُ أبى عَدىٍّ عن سعيدٍ عن قتادةَ عن أنسٍ رضىَ اللهُ عنه قال « أُتِىَ النبىُّ ﷺ بإناء وهوَ بالزَّوْراء ، فوَضعَ يدهُ فى الإناء فجعَلَ الماء يَنبعُ مِن بينِ أصابعِه ، فتوضَّأَ القومُ . قال قَتادةُ قلتُ لأنسٍ : كم كنتم ؟ قال : ثلاثمائةٍ ، أو زُهاء ثلاثمائةٍ »

٣٥٧٣ ـ حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مَسلمةَ عن مالك عن إسحاقَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ أبى طلحة عن أنسِ بنِ مالك رضىَ اللهُ عنه أنه قال « رأيتُ رسولَ اللهِ ﷺ وحانَتْ صلاةُ العصرِ ، فالتُمِسَ الوَضوء فلم يَجدوه ، فأتى رسولُ اللهِ ﷺ بوَضوء فوَضعَ رسولُ اللهِ ﷺ يدهُ فى ذلك الإناء فأمرَ الناسَ أن يَتوضَّئوا منه ، فرأيتُ الماء يَنبعُ من تحتِ أصابعِه ، فتوضأَ الناسُ حتى توضئوا من عندِ آخرهم »

٣٥٧٤ - حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ مُبارَكٍ حدَّثنا حَزْمٌ قال سمعتُ الحسنَ قال : حدَّثنا أنسُ بنُ مالِك رضيَ اللهُ عنه قال « خَرَجَ النبيُّ ﷺ في بعضِ مَخارجِهِ ومعهُ ناسٌ من أصحابِهِ، فانطلقوا يَسيرون ، فحضرتِ الصلاةُ فلم يَجِدوا ماءً يَتوضئون . فانطلَقَ رجلٌ منَ القوم فجاء بقَدَحٍ من ماءٍ يسير ، فأخذَهُ النبيُّ ﷺ فتوضأ ، ثمَّ مدَّ أصابعَهُ الأربعَ على القَدَح ، ثم قال : قوموا فتوَضئوا ، فتوضأ القومُ حتى بَلغوا فيما يُريدونَ من الوَضوء ، وكانوا سَبعين أو نحوَه »

٣٥٧٥ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ مُنيرٍ سمعَ يزيدَ أخبرَنا حُميدٌ عن أنسٍ رضيَ اللهُ عنه قال « حضَرَتِ الصلاةُ ، فقام مَن كان قَريبَ الدارِ منَ المسجدِ يَتوضأ ، وبقيَ قومٌ . فأُتِيَ النبيُّ ﷺ بمِخْضَبٍ من حجارةٍ فيه ماءٌ ، فوضعَ كفَّه فصَغُرَ المِخضَبُ أن يَبسُطَ فيهِ كفَّهُ ، فضمَّ أصابعَهُ فوضعَها في المِخضَبِ ، فتوَضأ القومُ كُلُّهم جميعا . قلتُ : كم كانوا ؟ قال : ثمانون رجلا »

٣٥٧٦ - حدثنا موسى بنُ إسماعيلَ حدَّثنا عبدُ العزيزِ بنُ مُسلمٍ حدَّثنا حُصينٌ عن سالمِ بنِ أبي الجَعْدِ عن جابرِ بنِ عبد الله رضيَ اللهُ عنهما قال « عَطِشَ الناسُ يومَ الحُديبيةِ والنبيُّ ﷺ بينَ يديه رَكْوةٌ ، فتوضأ فجَهِش الناسُ نحوَهُ فقال : مالكم ؟ قالوا : ليس عندنا ماءٌ نتَوَضأُ ولا نشرَبُ إلاّ ما بين يدَيك . فوضعَ يدَهُ في الرَّكوةِ ، فجعل الماءُ يَثورُ بين أصابعِهِ كأمثالِ العُيون . فشَرِبنا وتوضأنا . قلتُ : كم كنتم ؟ قال : لو كنَّا مائةَ ألفٍ لَكفانا ، كنَّا خمسَ عشرةَ مائة »

[الحديث ٣٥٧٦ - أطرافه في : ٤١٥٢ ، ٤١٥٣ ، ٤١٥٤ ، ٤٨٤٠ ، ٥٦٣٩]

٣٥٧٧ - حدثنا مالكُ بنُ إسماعيل حدَّثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ عن البَراء رضي اللهُ عنه قال « كنَّا يومَ الحُديبية أربعَ عشرة مائةً ، والحُديبيةُ بئرٌ ، فنزَحْناها حتى لم نترُكْ فيها قطرةً ، فجلس النبيُّ ﷺ على شَفيرِ البئرِ ، فدعا بماءٍ فمَضمَضَ ومجَّ في البئرِ ، فمَكَثْنا غيرَ بعيدٍ ، ثم استَقَينا حتى رَوِينا ورَوَتْ - أو صَدَرَتْ - ركائبُنا »

[الحديث ٣٥٧٧ - طرفاه في : ٤١٥٠ ، ٤١٥١]

قوله (باب علامات النبوة في الاسلام) العلامات جمع علامة ، وعبر بها المصنف لكون ما يورده من ذلك أعم من المعجزة والكرامة ، والفرق بينهما أن المعجزة أخص لأنه يشترط فيها أن يتحدى النبي من يكذبه بأن يقول : إن فعلت كذلك أتصدق بأني صادق ؟ أو يقول من يتحداه : لا أصدقك حتى تفعل كذا . ويشترط أن يكون المتحدى به مما يعجز عنه البشر في العادة المستمرة . وقد وقع النوعان للنبي ﷺ في عدة مواطن ، وسميت المعجزة

لعجز من يقع عندهم ذلك عن معارضتها ، والهاء فيها للمبالغة ، أو هى صفة محذوف . وأشهر معجزات النبى ﷺ القرآن لأنه ﷺ تحدى به العرب ـ وهم أفصح الناس لسانا وأشدهم اقتدارا على الكلام ـ بأن يأتوا بسورة مثله فعجزوا مع شدة عداوتهم له وصدهم عنه ، حتى قال بعض العلماء : أقصر سورة فى القرآن (إنا أعطيناك الكوثر) فكل قرآن من سورة أخرى كان قدر (إنا أعطيناك الكوثر) سواء كان آية أو أكثر أو بعض آية فهو داخل فيما تحداهم به ، وعلى هذا فتصل معجزات القرآن من هذه الحيثية إلى عدد كثير جدا . ووجوه إعجاز القرآن من جهة حسن تأليفه والتئام كلماته وفصاحته وإيجازه فى مقام الايجاز ، وبلاغته ظاهرة جدا مع ماانضم إلى ذلك من حسن نظمه وغرابة أسلوبه ، مع كونه على خلاف قواعد النظم والنثر ، هذا إلى ما اشتمل عليه من الإخبار بالمغيبات مما وقع من أخبار الأمم الماضية مما كان لايعلمه إلا أفراد من أهل الكتاب ، ولم يعلم أن النبى ﷺ اجتمع بأحد منهم ولا أخذ عنهم ، وبما سيقع فوقع على وفق ما أخبر به فى زمنه ﷺ وبعده ، هذا مع الهيبة التى تقع عند تلاوته والخشية التى تلحق سامعه وعدم دخول الملال والسآمة على قارئه وسامعه ، مع تيسر حفظه لمتعلميه وتسهيل سرده لتاليه ، ولا ينكر شيئا من ذلك إلا جاهل أو معاند ، ولهذا أطلق الأئمة أن معظم معجزات النبى ﷺ القرآن ، ومن أظهر معجزات القرآن إبقاؤه مع استمرار الإعجاز ، وأشهر ذلك تحديه اليهود أن يتمنوا الموت فلم يقع ممن سلف منهم ولا خلف من تصدى لذلك ولا أقدم ، مع شدة عداوتهم لهذا الدين وحرصهم على إفساده والصد عنه ، فكان فى ذلك أوضح معجزة . وأما ماعدا القرآن من نبع الماء من بين أصابعه وتكثير الطعام وانشقاق القمر ونطق الجماد ، فمنه ماوقع التحدى به ومنه ماوقع دالا على صدقة من غير سبق تحد ، وبمجموع ذلك يفيد القطع بأنه ظهر على يده ﷺ من خوارق العادات شىء كثير ، كما يقطع بوجود جود حاتم وشجاعة على ، وان كانت أفراد ذلك ظنية وردت مورد الآحاد مع أن كثيرا من المعجزات النبوية قد اشتهر وانتشر ورواه العدد الكثير والجم الغفير ، وأفاد الكثير منه القطع عند أهل العلم بالآثار ، والعناية بالسير والاخبار ، وان لم يصل عند غيرهم الى هذه الرتبة لعدم عنايتهم بذلك ، بل لو ادعى مدع أن غالب هذه الوقائع مفيدة للقطع بطريق نظرى لما كان مستبعدا وهو أنه لامرية أن رواة الاخبار فى كل طبقة قد حدثوا بهذه الاخبار فى الجملة ، ولا يحفظ عن أحد من الصحابة ولا من بعدهم مخالفة الراوى فيما حكاه من ذلك ولا الإنكار عليه فيما هنالك ، فيكون الساكت منهم كالناطق ، لأن مجموعهم محفوظ من الإغضاء على الباطل . وعلى تقدير أن يوجد من بعضهم انكار أو طعن على بعض من روى شيئا من ذلك فانما هو من جهة توقف فى صدق الراوى أو تهمته بكذب أو توقف فى ضبطه و نسبته إلى سوء الحفظ أو جواز الغلط ، ولا يوجد من أحد منهم طعن فى المروى كما وجد منهم فى غير هذا الفن من الأحكام والآداب وحروف القرآن ونحو ذلك ، وقد قرر القاضى عياض ماقدمته من وجود إفادة القطع فى بعض الأخبار عند بعض العلماء دون بعض تقريرا حسنا ، ومثل ذلك بأن الفقهاء من أصحاب مالك قد تواتر عندهم النقل أن مذهبه اجزاء النية من أول رمضان خلافا للشافعى فى إيجابه لها فى كل ليلة ، وكذا إيجاب مسح جميع الرأس فى الوضوء خلافا للشافعى فى إجزاء بعضها ، وأن مذهبهما معا إيجاب النية فى أول الوضوء ، واشتراط الولى فى النكاح خلافا لأبى حنيفة ، وتجد العدد الكثير والجم الغفير من الفقهاء من لايعرف ذلك من خلافهم فضلا عمن لم ينظر فى الفقه وهو أمر واضح والله أعلم . وذكر النووى فى مقدمة شرح مسلم أن معجزات النبى ﷺ تزيد على ألف ومائتين وقال

البيهقي في « المدخل » بلغت ألفا ، وقال الزاهدي من الحنفية : ظهر على يديه ألف معجزة ، وقيل ثلاثة آلاف ، وقد اعتنى بجمعها جماعة من الائمة كأبي نعيم والبيهقي وغيرهما . قوله (في الاسلام) أي من حين المبعث وهلم جرا دون ماوقع قبل ذلك ، وقد جمع ماوقع من ذلك قبل المبعث بل قبل المولد الحاكم في « الاكليل » وأبو سعيد النيسابوري في « شرف المصطفى » وأبو نعيم والبيهقي في « دلائل النبوة » وسيأتي منه في هذا الكتاب في قصة زيد بن عمرو بن نفيل في خروجه في ابتغاء الدين ، ومضى منه قصة ورقة بن نوفل وسلمان الفارسي ، وقدمت في « باب أسماء النبي ﷺ قصة محمد بن عدي بن ربيعة في سبب تسميته محمدا ، ومن مشهور ذلك قصة بحيرا الراهب ، وهي في السيرة لابن إسحق ، وروى أبو نعيم في « الدلائل » من طريق شعيب أي ابن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده قال « كان بمر الظهران راهب يدعى عيصا » فذكر الحديث وفيه أنه « أعلم عبد الله بن عبد المطلب ليلة ولد له النبي ﷺ بأنه نبي هذه الأمة » وذكر له أشياء من صفته . وروى الطبراني من حديث معاوية بن أبي سفيان عن أبيه « أن أمية بن أبي الصلت قال له : إني أجد في الكتب صفة نبي يبعث من بلادنا ، وكنت أظن أني هو ، ثم ظهر لي أنه من بني عبد مناف ، قال فنظرت فلم أجد فيهم من هو متصف بأخلاقه إلا عتبة من ربيعة ، إلا أنه جاوز الأربعين ولم يوح إليه فعرفت أنه غيره . قال أبو سفيان : فلما بعث محمد قلت لأمية عنه ، فقال : أما إنه حق فاتبعه ، فقلت له : فأنت مايمنعك ؟ قال : الحياء من نسيات ثقيف أني كنت أخبرهن أني هو ثم أصير تبعا لفتى من بني عبد مناف » وروى ابن إسحق من حديث سلمة بن سلامة بن وقش ، وأخرجه أحمد وصححه ابن حبان من طريقه قال « كان لنا جار من اليهود بالمدينة ، فخرج علينا قبل البعثة بزمان فذكر الحشر والجنة والنار ، فقلنا له : وما آية ذلك ؟ قال خروج نبي يبعث من هذه البلاد - وأشار إلى مكة - فقالوا : متى يقع ذلك ؟ قال فرمى بطرفه إلى السماء - وأنا أصغر القوم - فقال : إن يستنفد هذا الغلام عمره يدركه ، قال فما ذهبت الأيام والليالي حتى بعث الله نبيه وهو حي فآمنا به وكفر هو بغيا وحسدا » وروى يعقوب بن سفيان باسناد حسن عن عائشة قالت « كان يهودي قد سكن مكة ، فلما كانت الليلة التي ولد فيها النبي ﷺ قال : يامعشر قريش هل ولد فيكم الليلة مولود ؟ قالوا : لانعلم . قال : فانه ولد في هذه الليلة نبي هذه الأمة ، بين كتفيه علامة ، لايرضع ليلتين لأن عفريتا من الجن وضع يده على فمه ، فانصرفوا فسألوا فقيل لهم : قد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام ، فذهب اليهودي معهم إلى أمه فاخرجته لهم ، فلما رأى اليهودي العلامة خر مغشيا عليه وقال : ذهبت النبوة من بني اسرائيل ، يامعشر قريش أما والله ليسطون بكم سطوة يخرج خبرها من المشرق والمغرب » . قلت : ولهذه القصص نظائر يطول شرحها . ومما ظهر من علامات نبوته عند مولده وبعده ما أخرجه الطبراني عن عثمان بن أبي العاص الثقفي عن أمه أنها حضرت آمنة أم النبي ﷺ فلما ضربها المخاض قالت : فجعلت أنظر إلى النجوم تدلى حتى أقول لتقعن علي ، فلما ولدت خرج منها نور أضاء له البيت والدار . وشاهده حديث العرباض بن سارية قال سمعت رسول الله ﷺ يقول « إني عبد الله وخاتم النبيين وان آدم لمنجدل في طينته ، وسأخبركم عن ذلك : إني دعوة أبي ابراهيم ، وبشارة عيسى بي ، ورؤيا أمي التي رأت ، وكذلك أمهات النبيين يرين ، وان أم رسول الله ﷺ رأت حين وضعته نورا أضاءت له قصور الشام » أخرجه أحمد وصححه ابن حبان والحاكم . وفي حديث أبي أمامة عند أحمد نحوه . وأخرج ابن إسحق عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ نحوه وقالت « أضاءت له بصرى من أرض الشام » وروى ابن حبان

والحاكم فى قصة رضاعه ﷺ من طريق ابن إسحق باسناده إلى حليمة السعدية الحديث بطوله ، وفيه من العلامات كثرة اللبن فى ثديها ، ووجود اللبن فى شارفها بعد الهزال الشديد ، وسرعة مشى حمارها ، وكثرة اللبن فى شياهها بعد ذلك ، وخصب أرضها ، وسرعة نباته ، وشق الملكين صدره . وهذا الأخير أخرجه مسلم من حديث أنس « ان النبى ﷺ أتاه جبريل وهو يلعب مع الغلمان فأخذه فصرعه ، فشق عن قلبه ، فاستخرج منه علقة فقال : هذا حظ الشيطان منك ، ثم غسله فى طست من ذهب بماء زمزم ، ثم جمعه فاعاده مكانه » الحديث . وفى حديث مخزوم ابن هانىء المخزومى عن أبيه قال وكان قد أتت عليه خمسون ومائة سنة قال « لما كانت الليلة التى ولد فيها رسول الله ﷺ انكسر إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرافة ، وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام ، وغاضت بحيرة ساوة ، ورأى الموبذان إبلا صعابا تقود خيلا عرابا قد قطعت دجلة وانتشرت فى بلادها ، فلما أصبح كسرى أفزعه ماوقع ، فسأل علماء أهل مملكته عن ذلك فارسلوا إلى سطيح فذكر القصة بطولها أخرجها ابن السكن وغيره فى « معرفة الصحابة » . ثم أورد المصنف فى الباب نحو خمسين حديثا : الحديث الأول حديث عمران بن حصين فى قصة المرأة صاحبة المزادتين ، والمعجزة فيها تكثير الماء القليل ببركته ﷺ ، وقد تقدم شرح الحديث مستوفى فى أبواب التيمم ، وقوله فى هذه الرواية « إيه » بكسر الهمزة وسكون التحتانية ، وفى بعض النسخ « أيها » بالتنوين مع الفتح ، وحكى الجوهرى جواز فتح الهمزة فى هذه . وقوله « مؤتمة » أى ذات أيتام . وقوله « فسح بالعزلاوين » فى رواية الكشميهنى « فى العزلاوين » وهما تثنية عزلاء بسكون الزاى وبالمد وهو فم القربة والجمع عزالى بكسر اللام الخفيفة ، وكذلك وقع فى الرواية المتقدمة . قوله (فشربنا عطاشا أربعون رجلا) أى ونحن حينئذ أربعون ، وفى رواية الكشميهنى « أربعين » بالنصب وتوجيهها ظاهر . وقوله و « هى تكاد » تبض » بكسر الموحدة بعدها معجمة ثقيلة أى تسيل ، وحكى عياض عن بعض الرواة بالصاد المهملة من البصيص وهو اللمعان ، ومعناه مستبعد هنا ، فان فى نفس الحديث « تكاد تبض من الملء » بكسر الميم وسكون اللام بعدها همزة ، فكونها تكاد تسيل من الملء ظاهر ، وأما كونها تلمع من الملء فبعيد . وقال ابن التين : معنى قوله « تبض » بالمعجمة أى تشق ، يقال بض الماء من العين إذا نبع ، وكذا بض العرق ، قال : وفيه روايات أخرى : روى « تنض » بنون وضاد معجمة ، وروى « تيصر » بمثناة مفتوحة بعدها تحتانية ساكنة وصاد مهملة ثم راء ، قال وذكر الشيخ أبو الحسن أن معناه تنشق ، قال ومنه صير الباب أى شق الباب ، ورده ابن التين بأن صير عينه حرف علة فكان يلزم أن يقول تصور ، وليس هذا فى شىء من الروايات . ورأيت فى رواية أبى ذر عن الكشميهنى « تنصب » بفتح المثناة وسكون النون وفتح الصاد المهملة بعدها موحدة ، فتوافق الرواية الأولى لانها بمعنى تسيل . الحديث الثانى والثالث عن أنس فى نبع الماء من بين أصابعه ﷺ ، أورده من أربعة طرق : من رواية قتادة وإسحق بن عبد الله بن أبى طلحة والحسن البصرى وحميد ، وتقدم عنده فى الطهارة من رواية ثابت كلهم عن أنس وعند بعضهم ما ليس عند بعض . وظهر لى من مجموع الروايات أنهما قصتان فى موطنين للتغاير فى عدد من حضر ، وهى مغايرة واضحة يبعد الجمع فيها ، وكذلك تعيين المكان الذى وقع ذلك فيه ، لأن ظاهر رواية الحسن أن ذلك كان فى سفر ، بخلاف رواية قتادة فانها ظاهرة فى أنها كانت بالمدينة ، وسيأتى فى غير حديث أنس أنها كانت فى مواطن أخر . قال عياض : هذه القصة رواها الثقات من العدد الكثير عن الجم الغفير عن الكافة متصلة بالصحابة

وكان ذلك فى مواطن اجتماع الكثير منهم فى المحافل ومجمع العساكر ، ولم يرد عن أحد منهم انكار على راوى ذلك ، فهذا النوع ملحق بالقطعى من معجزاته . وقال القرطبي : قضية نبع الماء من بين أصابعه ﷺ تكررت منه فى عدة مواطن فى مشاهد عظيمة ، ووردت من طرق كثيرة يفيد مجموعها العلم القطعى المستفاد من التواتر المعنوى . قلت : أخذ كلام عياض وتصرف فيه ، قال : ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ . وحديث نبع الماء جاء من رواية أنس عند الشيخين وأحمد وغيرهم من خمسة طرق ، وعن جابر بن عبد الله من أربعة طرق ، وعن ابن مسعود عند البخارى والترمذى ، وعن ابن عباس عند أحمد والطبرانى من طريقين ، وعن ابن أبى ليلى والد عبد الرحمن عند الطبرانى ، فعدد هؤلاء الصحابة ليس كما يفهم من إطلاقهما ، وأما تكثير الماء بأن يلمسه بيده أو يتفل فيه أو يأمر بوضع شىء فيه كسهم من كنانته فجاء فى حديث عمران بن حصين فى الصحيحين ، وعن البراء بن عازب عند البخارى وأحمد من طريقين ، وعن أبى قتادة عند مسلم ، وعن أنس عند البيهقى فى « الدلائل » ، وعن زياد بن الحارث الصدائى عنده ، وعن حبان بن بح بضم الموحدة وتشديد المهملة الصدائى أيضا ، فاذا ضم هذا إلى هذا بلغ الكثرة المذكورة أو قاربها . وأما من رواها من أهل القرن الثانى فهم أكثر عددا ، وان كان شطر طرقه أفرادا . وفى الجملة يستفاد منها الرد على ابن بطال حيث قال : هذا الحديث شهده جماعة كثيرة من الصحابة إلا أنه لم يرو إلا من طريق أنس ، وذلك لطول عمره وتطلب الناس العلو فى السند انتهى . وهو ينادى عليه بقلة الاطلاع والاستحضار لأحاديث الكتاب الذى شرحه وبالله التوفيق . قال القرطبي : ولم يسمع بمثل هذه المعجزة عن غير نبينا ﷺ حيث نبع الماء من بين عظمه وعصبه ولحمه ودمه ، وقد نقل ابن عبد البر عن المزنى أنه قال « نبع الماء من بين أصابعه ﷺ أبلغ فى المعجزة من نبع الماء من الحجر حيث ضربه موسى بالعصا فتفجرت منه المياه ، لأن خروج الماء من الحجارة معهود ، بخلاف خروج الماء من بين اللحم والدم انتهى . وظاهر كلامه أن الماء نبع من نفس اللحم الكائن فى الاصابع ، ويؤيده قوله فى حديث جابر الآتى « فرأيت الماء يخرج من بين أصابعه » وأوضح منه ماوقع فى حديث ابن عباس عند الطبرانى « فجاءوا بشن فوضع رسول الله ﷺ يده عليه ثم فرق أصابعه فنبع الماء من أصابع رسول الله ﷺ مثل عصا موسى ، فان الماء تفجر من نفس العصا . فتمسكه به يقتضى أن الماء تفجر من بين أصابعه ، ويحتمل أن يكون المراد أن الماء كان ينبع من بين أصابعه بالنسبة إلى رؤية الرائى ، وهو فى نفس الأمر للبركة الحاصلة فيه يفور ويكثر وكفه ﷺ فى الماء ، فرآه الرائى نابعا من بين أصابعه ، والأول أبلغ فى المعجزة ، وليس فى الأخبار مايرده وهو أولى . قوله (عن سعيد) هو ابن أبى عروبة . قوله (عن أنس) لم أره من رواية قتادة إلا معنعنا ، لكن بقية الخبر تدل على أنه سمعه من أنس لقوله « قلت كم كنتم » لكن أخرجه أبو نعيم فى « الدلائل » من طريق مكى بن إبراهيم عن سعيد فقال « عن قتادة عن الحسن عن أنس » فهذا لو كان محفوظا اقتضى أن فى رواية الصحيح انقطاعا ، وليس كذلك لأن مكى بن ابراهيم ممن سمع من سعيد بن أبى عروبة بعد الاختلاط . قوله (وهو بالزوراء) بتقديم الزاى على الراء وبالمد مكان معروف بالمدينة عند السوق . وزعم الداودى أنه كان مرتفعا كالمنارة ، وكأنه أخذه من أمر عثمان بالتأذين على الزوراء ، وليس ذلك بلازم ، بل الواقع أن المكان الذى أمر عثمان بالتأذين فيه كان بالزوراء لا أنه الزوراء نفسها . ووقع فى رواية همام عن قتادة عن أنس « شهدت النبى ﷺ مع أصحابه عند الزوراء ، أو عند بيوت المدينة » أخرجه أبو نعيم . وعند أبى نعيم من رواية

شريك بن أبي نمر عن أنس أنه هو الذي أحضر الماء ، وأنه أحضره إلى النبي ﷺ من بيت أم سلمة ، وأنه رده بعد فراغهم إلى أم سلمة وفيه قدر ما كان فيه أولا . ووقع عنده في رواية عبيد الله بن عمر عن ثابت عن أنس « ان النبي ﷺ خرج إلى قباء ، فأتى من بعض بيوتهم بقدح صغير » ووقع في حديث جابر الآتي التصريح بأن ذلك كان في سفر ففي رواية نبيح العنزي عند أحمد عن جابر قال « سافرنا مع رسول الله ﷺ فحضرت الصلاة ، فقال رسول الله ﷺ أما في القوم من طهور ؟ فجاء رجل بفضلة في اداوة فصبه في قدح ، فتوضأ رسول الله ﷺ ، ثم ان القوم أتوا ببقية الطهور فقالوا : تمسحوا تمسحوا ، فسمعهم رسول الله ﷺ فقال : على رسلكم ، فضرب بيده في القدح في جوف الماء ثم قال : أسبغوا الطهور . قال جابر : فوالذي أذهب بصري لقد رأيت الماء يخرج من بين أصابع رسول الله ﷺ حتى توضؤا أجمعون ، قال حسبته قال : كنا مائتين وزيادة » وجاء عن جابر قصة أخرى أخرجها مسلم من وجه آخر عنه في أواخر الكتاب في حديث طويل فيه أن الماء الذي أحضروه له كان قطرة في إناء من جلد لو أفرغها لشربها يابس الاناء ، وأنه لم يجد في الركب قطرة ماء غيرها ، قال فأخذه النبي ﷺ فتكلم وغمز بيده ثم قال : ناد بجفنة الركب فجيء بها ، فقال بيده في الجفنة فبسطها ثم فرق أصابعه ووضع تلك القطرة في قعر الجفنة فقال : خذ ياجابر فصب عليّ وقل بسم الله ، ففعلت ، قال فرأيت الماء يفور من بين أصابعه ، ثم فارت الجفنة ودارت حتى امتلأت ، فأتى الناس فاستقوا حتى رووا ، فرفع يده من الجفنة وهي ملأى » وهذه القصة أبلغ من جميع ما تقدم لاشتمالها على قلة الماء وعلى كثرة من استقى منه . قوله (زهاء ثلاثمائة) هو بضم الزاي وبالمد أي قدر ثلاثمائة مأخوذة من زهوت الشيء إذا حصرته . ووقع عند الاسماعيلي من طريق خالد بن الحارث عن سعيد قال « ثلاثمائة » بالجزم بدون قوله « زهاء » والله أعلم . الحديث الرابع حديث جابر في نبع الماء أيضا ، قوله (عطش الناس يوم الحديبية والنبي ﷺ بين يديه ركوة) كذا وقع في هذه الطريق ، ووقع في الأشربة من طريق الأعمش عن سالم أن ذلك كان لما حضرت صلاة العصر ، وسيأتي شرح الحديث مستوفى في غزوة الحديبية إن شاء الله تعالى . وقوله « جهش » هو بفتح الجيم والهاء بعدها معجمة أي أسرعوا لأخذ الماء ، وفي رواية الكشميهني « فجهش » بزيادة فاء في أوله ، وقوله « فجعل الماء يثور » كذا للاكثر بمثلثة ، وللكشميهني بالفاء وهما بمعنى . وقوله « رويتا » بكسر الواو من الري . الحديث الخامس حديث البراء في تكثير الماء ببئر الحديبية ، وسيأتي الكلام عليه أيضا في غزوة الحديبية وأبين هناك التوفيق بينه وبين حديث جابر الذي قبله إن شاء الله تعالى

٣٥٧٨ — حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ أخبرنا مالكٌ عن إسحاقَ بنِ عبدِ الله بن أبي طلحةَ أنهُ سمع أنس ابن مالك يقول « قال أبو طلحة لأمِّ سُليم : لقد سمعتُ صوتَ رسولِ الله ﷺ ضعيفاً أعرف فيه الجوعَ ، فهل عندَكِ من شيءٍ ؟ قالت : نعم . فأخرجتْ أقراصاً من شعيرٍ ، ثمَّ أخرجت خِماراً لها فلفَّتِ الخبزَ ببعضه ، ثم دسَّتْهُ تحت يدي ولاثتْني ببعضهِ ثم أرسلتْني إلى رسول الله ﷺ ، قال فذهبتُ به فوجدتُ رسولَ الله ﷺ في المسجد ومعهُ الناسُ ، فقمتُ عليهم ، فقال لي رسولُ الله ﷺ : أرسلَكَ أبو طلحة ؟ فقلتُ : نعم . قال : بطعام ؟ قلتُ : نعم . فقال رسولُ الله ﷺ لمن معهُ : قوموا . فانطلَقَ وانطلَقتُ بين أيديهم حتى جئتُ أبا طلحةَ فأخبرتهُ ،

فقال أبو طلحة : يا أمَّ سُلَيم قد جاء رسولُ اللهِ ﷺ بالناسِ ، وليسَ عندَنا ما نُطعِمهم . فقالت : اللهُ ورسولُهُ أعلم . فانطلقَ أبو طلحةَ حتىٰ أتىٰ رسولَ اللهِ ﷺ ، فأقبلَ رسولُ اللهِ ﷺ وأبو طلحةَ معَهُ ، فقال رسولُ اللهِ ﷺ : هَلُمِّي يا أمَّ سُلَيم ما عندَكِ ، فأتَتْ بذلكَ الخبزِ ، فأمَرَ بهِ رسولُ اللهِ ﷺ ففُتَّ ، وعَصَرَتْ أمُّ سُلَيم عُكَّةً فأدَمَتْهُ ، ثم قال رسولُ اللهِ ﷺ فيه ماشاء اللهُ أن يقولَ ، ثم قال : ائذَنْ لعَشَرةٍ ، فأذِنَ لهم ، فأكلوا حتىٰ شبِعوا ثم خرجوا ، ثمَّ قال : ائذَنْ لعشَرةٍ ، فأذِنَ لهم ، فأكلوا حتىٰ شبِعوا ثم خرجوا ، ثم قال : ائذَنْ لعشَرةٍ ، فأذِنَ لهم ، فأكلوا حتىٰ شبِعوا ثم خرجوا . ثم قال : ائذَنْ لعشرةٍ ، فأكل القومُ كُلُّهم حتى شبِعوا ، والقومُ سبعونَ أو ثمانونَ رجُلا »

٣٥٧٩ — حدثني محمدُ بن المثنىٰ حدَّثنا أبو أحمدَ الزُّبيريُّ حدَّثنا إسرائيل عن منصورٍ عن إبراهيمَ عن علقمةَ عن عبدِ الله قال « كنَّا نعدُّ الآياتِ بَرَكةً ، وأنتم تَعُدُّونها تخويفاً ، كنَّا معَ رسولِ اللهِ ﷺ في سفَرٍ فقلَّ الماء ، فقال : اطلُبوا فَضلةً مِن ماء ، فجاءوا بإناء فيه ماءٌ قليل ، فأدخلَ يدَهُ في الإناء ثم قال : حَيَّ على الطَّهورِ المُبارَك ، والبَرَكةُ منَ الله ، فلقد رأيتُ الماء يَنبُعُ من بينِ أصابعِ رسولِ اللهِ ﷺ ، ولقد كنَّا نَسمعُ تَسبيحَ الطعامِ وهوَ يُؤكَل »

٣٥٨٠ — حدثنا أبو نُعَيم حدَّثنا زكريَّاء قال حدَّثني عامرٌ قال حدَّثني جابرٌ رضيَ اللهُ عنه « انَّ أباهُ تُوُفِّيَ وعليهِ دَينٌ ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ فقلتُ : إنَّ أبي تَرَكَ عليه دَيناً ، وليس عندي إلاَّ ما يُخرِجُ نَخلُهُ ، ولا يَبلُغُ ما يُخرِجُ سِنينَ ما عليه ، فانطَلِقْ معي لِكَيْ لا يُفحِشَ عليَّ الغُرَماء . فمشىٰ حَولَ بَيدَرٍ مِن بَيادِرِ التمرِ فدَعا ، ثمَّ آخَرَ ، ثمَّ جلسَ عليهِ فقال : انزِعوهُ ، فأوفاهُمُ الذي لهم ، وبَقيَ مثلُ ما أعطاهم »

٣٥٨١ — حدثنا مُوسىٰ بنُ إسماعيلَ حدَّثنا مُعتمِرٌ عن أبيهِ حدَّثنا أبو عثمانَ أنهُ حدَّثهُ عبدُ الرحمٰنِ ابنُ أبي بكرٍ رضيَ اللهُ عنهما « انَّ أصحابَ الصُّفَّةِ كانوا أناساً فُقَراء ، وانَّ النبيَّ ﷺ قال مرَّةً : مَن كان عندَهُ طعامُ اثنين فلْيَذهَبْ بثالث ، ومَن كان عندَهُ طعامُ أربعةٍ فلْيَذهَبْ بخامسٍ أو سادس . أو كما قال . وانَّ أبا بكرٍ جاء بثلاثةٍ ، وانطلَقَ النبيُّ ﷺ بعشرة ، وأبو بكرٍ ثلاثة ، قال : فهو أنا وأبي وأمي ، ولا أدري هل قال امرأتي وخادمي بينَ بيتِنا وبينَ بيتِ أبي بكر ، وانَّ أبا بكرٍ تَعشَّىٰ عندَ النبيِّ ﷺ ، ثمَّ لبثَ حتىٰ صُلِّيَ العِشاء ، ثمَّ رجَعَ فلبِثَ حتىٰ تَعشَّى رسولُ اللهِ ﷺ فجاء بعدَ ما مضىٰ منَ الليلِ ماشاء الله . قالت له امرأتُهُ ماحبَسَكَ عن أضيافِكَ ـ أو ضيفِكَ ـ ؟ قال أوَ عشَّيتِهم ؟ قالت : أبَوا حتىٰ تجيء ، قد عرَضوا عليهم فغَلَبوهم . قال

فذهبتُ فاختبأتُ . فقال : يا غُنثَر - فجدَّعَ وسبَّ - وقال : كلوا . وقال : لا أطعَمُهُ أبدا . قال : وايمُ اللهِ ما كنّا نأخذ منَ اللُّقمةِ إلاّ رَبا مِن أسفلِها أكثرُ منها ، حتىٰ شَبِعوا وصارت أكثرَ مما كانت قبلُ . فنظرَ أبو بكرٍ فاذا شيءٌ أو أكثرُ . فقال لامرأتِهِ : يا أختَ بنى فِراس . قالت : لا وقُرَّةِ عينى ، لَهىَ الآنَ أكثرُ مما قبلُ بثلاثِ مرارٍ . فأكلَ منها أبو بكرٍ وقال : إنما كان الشيطانُ - يعنى يمينَه - ثم أكل منها لقمةً ، ثم حَملَها إلى النبىِّ ﷺ فأصبحَتْ عندَه . وكان بيننا وبينَ قومٍ عهدٌ ، فمضىٰ الأجلُ ففرَّقنا اثنا عشرَ رجُلاً معَ كل رجل منهم أناسٌ اللهُ أعلم كم معَ كلِّ رجلٍ ، غيرَ أنهُ بَعثَ معهم ، قال : أكلوا منها أجمعون ، أو كما قال ،

وغيرُهُ يقول « فعرفنا » مِنَ العِرافة

٣٥٨٢ - **حدثنا** مسدَّدٌ حدَّثنا حمّادٌ عن عبدِ العزيزِ عن أنسٍ . وعن يونُسَ عن ثابتٍ عن أنسٍ رضى اللهُ عنه قال « أصابَ أهلَ المدينةِ قحطٌ على عهدِ رسولِ اللهِ ﷺ ، فبينا هوَ يَخطُبُ يومَ جمعةٍ إذ قام رجلٌ فقال : يارسولَ الله ، هَلَكَتِ الكُراعُ ، هَلَكَتِ الشاءُ ، فادعُ اللهَ يَسقِينا . فمدَّ يدَهُ ودَعا . قال أنسٌ : وإنَّ السماءَ كمثلِ الزُّجاجة . فهاجَتْ ريحٌ أنشأَتْ سَحاباً ، ثمَّ اجتمعَ ، ثم أرسلَتِ السماءُ عَزاليَها ، فخرجنا نخوضُ الماءَ حتىٰ أتَينا مَنازلَنا ، فلم نَزَلْ نُمطَرُ إلى الجمعةِ الأخرىٰ . فقامَ إليهِ ذلكَ الرجلُ - أو غيرُهُ - فقال : يارسولَ الله ، تَهدَّمَتِ البُيوتُ ، فادعُ اللهَ يَحبِسْهُ . فتبسَّمَ ثمَّ قال : حَوالَينا ولا عَلَينا . فنظَرْتُ إلى السحابِ يتصدَّعُ حولَ المدينةِ كأنهُ إكليل »

الحديث السادس حديث أنس فى تكثير الطعام القليل ، **قوله** (قال أبو طلحة) هو زيد بن سهل الانصارى زوج أم سليم والدة أنس ، وقد اتفقت الطرق على أن الحديث المذكور من مسند أنس ، وقد وافقه على ذلك أخوه لأمه عبد الله بن أبى طلحة فرواه مطولا عن أبيه أخرجه أبو يعلى من طريقه باسناد حسن ، وأوله عن أبى طلحة قال « دخلت المسجد فعرفت فى وجه رسول الله ﷺ الجوع » الحديث ، والمراد بالمسجد الموضع الذى أعده النبى ﷺ للصلاة فيه حين محاصرة الاحزاب للمدينة فى غزوة الخندق . **قوله** (ضعيفا أعرف فيه الجوع) فيه العمل على القرائن . ووقع فى رواية مبارك بن فضالة عن بكر بن عبد الله وثابت عن أنس عند أحمد « ان أبا طلحة رأى رسول الله ﷺ طاويا » ، وعند أبى يعلى من طريق محمد بن سيرين عن أنس « ان أبا طلحة بلغه أنه ليس عند رسول الله ﷺ طعام ، فذهب فأجر نفسه بصاع من شعير بعمل بقية يومه ذلك ثم جاء به » الحديث ، وفى رواية عمرو بن عبد الله بن أبى طلحة وهو أخو اسحق راوى حديث الباب عن أنس عند مسلم وأبى يعلى قال « رأى أبو طلحة رسول الله ﷺ مضطجعا يتقلب ظهرا لبطن » وفى رواية يعقوب بن عبد الله بن أبى طلحة عند مسلم أيضا عن أنس قال « جئت رسول الله ﷺ فوجدته جالسا مع أصحابه يحدثهم وقد عصب بطنه بعصابة » فسألت بعض أصحابه فقالوا من الجوع ، فذهبت

إلى أبي طلحة فاخبرته ، فدخل على أم سليم فقال : هل من شيء ، الحديث . وفي رواية محمد بن كعب عن أنس عند أبي نعيم « جاء أبو طلحة إلى أم سليم فقال : أعندك شيء ، فاني مررت على رسول الله ﷺ وهو يقرىء أصحاب الصفة سورة النساء وقد ربط على بطنه حجرا من الجوع » . قوله (فأخرجت أقراصا من شعير) في رواية محمد بن سيرين عن أنس عند أحمد قال « عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحنته » وعند المصنف من هذا الوجه ومن غيره عن أنس أن أمه أم سليم « عمدت إلى مد من شعير جرشته ثم عملته » وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس عند أحمد ومسلم « أتى أبو طلحة بمد من شعير فأمر به فصنع طعاما » ولا منافاة بين ذلك لاحتمال أن تكون القصة تعددت وأن بعض الرواة حفظ مالم يحفظ الآخر ، ويمكن الجمع بأن يكون الشعير في الأصل كان صاعا فافردت بعضه لعيالهم وبعضه للنبي ﷺ ، ويدل على التعدد مابين العصيدة والخبز المفتوت الملتوت بالسمن من المغايرة ، وقد وقع لأم سليم في شيء صنعته للنبي ﷺ لما تزوج زينب بنت جحش قريب من هذه القصة من تكثير الطعام وادخال عشرة عشرة كما سيأتي في مكانه في الوليمة من كتاب النكاح . ووقع عند أحمد في رواية ابن سيرين عن أنس « عمدت أم سليم إلى نصف مد من شعير فطحنته ، ثم عمدت إلى عكة فيها شيء من سمن فاتخذت منه خطيفة » الحديث والخطيفة هي العصيدة وزنا ومعنى ، وهذا بعينه يأتي للمصنف في الأطعمة . قوله (ولاثنى بعضه) أي لفتني به يقال لاث العمامة على رأسه أي عصبها ، والمراد أنها لفت بعضه على رأسه وبعضه على إبطه . ووقع في الأطعمة للمصنف عن إسماعيل بن أبي أويس عن مالك في هذا الحديث « فلفت الخبز ببعضه ودسه الخبز تحت ثوبي وردتني ببعضه » تقول دس الشيء يدسه دسا إذا أدخله في الشيء بقهر وقوة . قوله (فقال لي رسول الله ﷺ آرسلك أبو طلحة ؟ فقلت نعم ، قال : بطعام ؟ قلت نعم . فقال رسول الله ﷺ لمن معه : قوموا) ظاهره أن النبي ﷺ فهم أن أبا طلحة استدعاه الى منزله فلذلك قال لمن عنده قوموا ، وأول الكلام يقتضي أن أم سليم وأبا طلحة أرسلا الخبز مع أنس ، فيجمع بأنهما أرادا بارسال الخبز مع أنس أن يأخذه النبي ﷺ فيأكله ، فلما وصل أنس ورأى كثرة الناس حول النبي ﷺ استحيي وظهر له أن يدعو النبي ﷺ ليقوم معه وحده إلى المنزل فيحصل مقصودهم من إطعامه ، ويحتمل أن يكون ذلك عن رأي من أرسله ، عهد اليه إذا رأى كثرة الناس أن يستدعي النبي ﷺ وحده خشية أن لا يكفيهم ذلك الشيء هو ومن معه ، وقد عرفوا ايثار النبي ﷺ وأنه لا يأكل وحده ، وقد وجدت أن أكثر الروايات تقتضي أن أبا طلحة استدعى النبي ﷺ في هذه الواقعة ، ففي رواية سعد بن سعيد عن أنس « بعثني أبو طلحة إلى النبي ﷺ لأدعوه وقد جعل له طعاما » وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أنس « أمر أبو طلحة أم سليم أن تصنع للنبي ﷺ لنفسه خاصة ، ثم أرسلتني اليه » وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس « فدخل أبو طلحة على أمي فقال : هل من شيء ؟ فقالت : نعم ، عندي كسر من خبز ، فان جاءنا رسول الله ﷺ وحده أشبعناه ، وان جاء أحد معه قل عنهم » وجميع ذلك عند مسلم . وفي رواية مبارك بن فضالة المذكورة أن أبا طلحة قال « اجنبيه وأصلحيه عسى أن ندعو رسول الله ﷺ فيأكل عندنا ، ففعلت ، فقالت : ادع رسول الله ﷺ » وفي رواية يعقوب بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس عند أبي نعيم وأصله عند مسلم « فقال لي أبو طلحة : يا أنس اذهب فقم قريبا من رسول الله ﷺ ، فاذا قام فدعه حتى يتفرق أصحابه ، ثم اتبعه حتى إذا قام على عتبة بابه فقل له : إن أبي يدعوك » . وفي رواية عمرو بن عبد الله بن أبي طلحة عند أبي يعلى عن أنس « قال لي أبو

طلحة : اذهب فادع رسول الله ﷺ ، وعند المصنف من رواية ابن سيرين فى الاطعمة عن أنس « ثم بعثنى إلى رسول الله ﷺ ، فأتيته وهو فى أصحابه فدعوته » وعند أحمد من رواية النضر بن أنس عن أبيه « قالت لى أم سليم : اذهب الى رسول الله ﷺ فقل له « إن رأيت أن تغدى عندنا فافعل » . وفى رواية عمرو بن يحيى المازنى عن أبيه عن أنس عند البغوى « فقال أبو طلحة اذهب يابنى الى النبى ﷺ فادعه . قال فجئته فقلت له : ان أبى يدعوك » الحديث . وفى رواية محمد بن كعب « فقال يابنى اذهب الى رسول الله ﷺ فادعه ، ولا تدع معه غيره ولا تفضحنى » . **قوله** (آرسلك أبو طلحة) بهمزة ممدودة للاستفهام ، وفى رواية محمد بن كعب « فقال للقوم انطلقوا فانطلقوا وهم ثمانون رجلا » وفى رواية يعقوب « فلما قلت له ان أبى يدعوك قال لاصحابه : ياهؤلاء تعالوا ، ثم أخذ بيدى فشدها ، ثم أقبل بأصحابه حتى إذا دنوا أرسل يدى فدخلت ، وأنا حزين لكثرة من جاء معه » . **قوله** (فقال أبو طلحة : يا أم سليم قد جاء رسول الله ﷺ بالناس ، وليس عندنا مانطعمهم) أى قدر مايكفيهم (فقالت : الله ورسوله أعلم) كأنها عرفت أنه فعل ذلك عمدا ليظهر الكرامة فى تكثير ذلك الطعام ، ودل ذلك على فطنة أم سليم ورجحان عقلها . وفى رواية مبارك بن فضالة « فاستقبله أبو طلحة فقال : يارسول الله ماعندنا إلا قرص عملته أم سليم » وفى رواية سعد بن سعيد « فقال أبو طلحة : انما صنعت لك شيئا » ونحوه فى رواية ابن سيرين ، وفى رواية عمرو بن عبد الله « فقال أبو طلحة : إنما هو قرص فقال : ان الله سيبارك فيه » ونحوه فى رواية عمرو ابن يحيى المازنى ، وفى رواية يعقوب « فقال أبو طلحة : يارسول الله انما أرسلت أنسا يدعوك وحدك ، ولم يكن عندنا مايشبع من أرى ، فقال : ادخل فان الله سيبارك فيما عندك » وفى رواية النضر بن أنس عن أبيه « فدخلت على أم سليم وأنا مندهش » وفى رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى أن أبا طلحة قال « يا أنس فضحتنا » وللطبرانى فى الأوسط فجعل يرمينى بالحجارة » . **قوله** (فقال رسول الله ﷺ : هلمى يا أم سليم ماعندك) كذا لأبى ذر عن الكشميهنى ، ولغيره « هلم » وهى لغة حجازية ، هلم عندهم لايؤنث ولا يثنى ولا يجمع ، ومنه قوله تعالى (والقائلين لاخوانهم هلم الينا) والمراد بذلك طلب ماعندهما . **قوله** (وعصرت أم سليم عكة فادمته) أى صيرت ماخرج من العكة له إداما ، والعكة بضم المهملة وتشديد الكاف إناء من جلد مستدير يجعل فيه السمن غالبا والعسل ، وفى رواية مبارك ابن فضالة « فقال هل من سمن ؟ فقال أبو طلحة : قد كان فى العكة سمن ، فجاء بها فجعلا يعصرانها حتى خرج ، ثم مسح رسول الله ﷺ به سبابته ثم مسح القرص فانتفخ وقال : بسم الله ، فلم يزل يصنع ذلك والقرص ينتفخ حتى رأيت القرص فى الجفنة يتميع » وفى رواية سعد بن سعيد « فسمها رسول الله ﷺ ودعا فيها بالبركة » وفى رواية النضر بن أنس « فجئت بها ففتح رباطها ثم قال : بسم الله ، اللهم أعظم فيها البركة » وعرف بهذا المراد بقوله « وقال فيها ماشاء الله أن يقول » . **قوله** (ثم قال : ائذن لعشرة ، فأذن لهم) ظاهره أنه ﷺ دخل منزل أبى طلحة وحده وصرح بذلك فى رواية عبد الرحمن بن أبى ليلى ولفظه « فلما انتهى رسول الله ﷺ إلى الباب فقال لهم اقعدوا ودخل » وفى رواية يعقوب « أدخل علىّ ثمانية ، فما زال حتى دخل عليه ثمانون رجلا ثم دعانى ودعا أمى وأبا طلحة فأكلنا حتى شبعنا » انتهى . وهذا يدل على تعدد القصة ، فان أكثر الروايات فيها أنه أدخلهم عشرة عشرة سوى هذه فقال إنه أدخلهم ثمانية ثمانية ، فالله أعلم . **قوله** (فأكلوا) فى رواية مبارك بن فضالة « فوضع يده وسط القرص وقال : كلوا بسم الله ، فأكلوا من حوالى القصعة حتى شبعوا » وفى رواية بكر بن عبد الله « فقال لهم كلوا من بين

أصابعي » . قوله (ثم خرجوا) في رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى « ثم قال لهم قوموا وليدخل عشرة مكانكم » . قوله (والقوم سبعون أو ثمانون رجلا) كذا وقع بالشك ، وفي غيرها بالجزم بالثمانين كما تقدم من رواية محمد بن كعب وغيره ، وفي رواية مبارك بن فضالة « حتى أكل منه بضعة وثمانون رجلا » وفي رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى « حتى فعل ذلك بثمانين رجلا ، ثم أكل النبي ﷺ بعد ذلك وأهل البيت وتركوا سؤرا » أي فضلا . وفي روايته عند أحمد « قلت كم كانوا ؟ قالوا : كانوا تيفا وثمانين قال : وأفضل لاهل البيت مايشبعهم » ولا منافاة بينهما لاحتمال أن يكون ألفي الكسر ، ولكن وقع في رواية ابن سيرين عند أحمد « حتى أكل منها أربعون رجلا وبقيت كما هي » وهذا يؤيد التغاير الذي أشرت اليه ، وأن القصة التي رواها ابن سيرين غير القصة التي رواها غيره ، وزاد مسلم في رواية عبد الله بن عبد الله بن أبي طلحة « وأفضل ما بلغوا جيرانهم » وفي رواية عمرو بن عبد الله « وفضلت فضلة فأهديناها لجيراننا » ونحوه عند أبي نعيم من رواية عمارة بن غزية عن ربيعة عن أنس بلفظ « حتى أهدت أم سليم لجيراننا » ولمسلم في أواخر رواية سعد بن سعيد « حتى لم يبق منهم أحد إلا دخل فأكل حتى شبع » وفي رواية له من هذا الوجه « ثم أخذ مابقي فجمعه ، ثم دعا فيه بالبركة فعاد كما كان » وقد تقدم الكلام على شيء من فوائد هذا الحديث في أبواب المساجد من أوائل كتاب الصلاة . (تكملة) : سئلت في مجلس الإملاء لما ذكرت حديث عبد الرحمن بن أبي ليلى عن حكمة تبعيضهم ، فقلت : يحتمل أن يكون عرف أن الطعام قليل وأنه في صحفة واحدة فلا يتصور أن يتحلق ذلك العدد الكثير ، فقيل : لم لا دخل الكل وبعض لمن يسعه التحليق فكان أبلغ في اشتراك الجميع في الاطلاع على المعجزة ، بخلاف التبعيض فانه يطرقه احتمال تكرر وضع الطعام لصغر الصحفة ؟ فقلت : يحتمل أن يكون ذلك لضيق البيت ، والله أعلم . الحديث السابع حديث عبد الله - وهو ابن مسعود - في نبع الماء أيضا وتسبيح الطعام ، قوله (كنا نعد الآيات) أي الأمور الخارقة للعادات . قوله (بركة ، وأنتم تعدونها تخويفا) الذي يظهر أنه أنكر عليهم عد جميع الخوارق تخويفا ، وإلا فليس جميع الخوارق بركة ، فان التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله كشبع الخلق الكثير من الطعام القليل وبعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر ، كما قال ﷺ « ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده » وكأن القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى ﴿ وما نرسل بالآيات إلا تخويفا ﴾ ، ووقع عند الاسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم عن إسرائيل في أول هذا الحديث « سمع عبد الله بن مسعود يحدث فقال : كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة » الحديث . قوله (كنا مع رسول الله ﷺ في سفر) هذا السفر يشبه أن يكون غزوة الحديبية لثبوت نبع الماء فيها كما سيأتي . وقد وقع مثل ذلك في تبوك . ثم وجدت البيهقي في « الدلائل » جزم بالأول لكن لم يخرج مايصرح به . ثم وجدت في بعض طرق هذا الحديث عند أبي نعيم في « الدلائل » أن ذلك كان في غزوة خيبر ، فأخرج من طريق يحيى بن سلمة بن كهيل عن أبيه عن ابراهيم في هذا الحديث قال « كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة خيبر فأصاب الناس عطش شديد ، فقال : ياعبد الله التمس لي ماء ، فأتيته بفضل ماء في إداوة » الحديث ، فهذا أولى ، ودل على تكرر وقوع ذلك حضرا أو سفرا . قوله (فقال اطلبوا فضلة من ماء ، فجاءوا بإناء فيه ماء قليل) ووقع عند أبي نعيم في « الدلائل » من طريق أبي الضحى عن ابن عباس قال « دعا النبي ﷺ بلالا بماء فطلبه فلم يجده ، فأتاه بشن فيه ماء » الحديث وفي آخره « فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر » وهذا يشعر بأن ابن عباس حمله

عن ابن مسعود ، وأن القصة واحدة ، ويحتمل أن يكون كل من ابن مسعود وبلال أحضر الإداوة ، فان الشن بفتح المعجمة وبالنون هو الاداوة اليابسة . **قوله** (حى على الطهور المبارك) أى هلموا إلى الطهور ، وهو بفتح الطاء ، والمراد به الماء ، ويجوز ضمها والمراد الفعل أى تطهروا . **قوله** (والبركة من الله) البركة مبتدأ والخبر من الله ، وهو إشارة إلى أن الايجاد من الله . ووقع فى حديث عمار بن زريق عن ابراهيم فى هذا الحديث « فجعلت أبادرهم إلى الماء أدخله فى جوفى لقوله : البركة من الله » وفى حديث ابن عباس « فبسط كفه فيه فنبعت تحت يده عين ، فجعل ابن مسعود يشرب ويكثر » والحكمة فى طلبه ﷺ فى هذه المواطن فضلة الماء لئلا يظن أنه الموجد الماء ، ويحتمل أن يكون إشارة إلى أن الله أجرى العادة فى الدنيا غالبا بالتوالد ، وأن بعض الأشياء يقع بينها التوالد وبعضها لايقع ، ومن جملة ذلك مانشاهده من فوران بعض المائعات إذا خمرت وتركت زمانا ، ولم تجر العادة فى الماء الصرف بذلك ، فكانت المعجزة بذلك ظاهرة جدا . **قوله** (ولقد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يؤكل) أى فى عهد رسول الله ﷺ غالبا ، ووقع ذلك عند الاسماعيلى صريحا أخرجه عن الحسن بن سفيان عن بندار عن أبى أحمد الزبيرى فى هذا الحديث « كنا نأكل مع النبى ﷺ الطعام ونحن نسمع تسبيح الطعام » وله شاهد أورده البيهقى فى « الدلائل » من طريق قيس بن أبى حازم قال « كان أبو الدرداء وسلمان اذا كتب أحدهما إلى الآخر قال له : بآية الصحفة ، وذلك انهما بينا هما يأكلان فى صحفة إذ سبحت وما فيها » وذكر عياض عن جعفر بن محمد عن أبيه قال « مرض النبى ﷺ فأتاه جبريل بطبق فيه عنب ورطب فأكل منه فسبح » . قلت : وقد اشتهر تسبيح الحصى ، ففى حديث أبى ذر قال « تناول رسول الله ﷺ سبع حصيات فسبحن فى يده حتى سمعت لهن حنينا ، ثم وضعهن فى يد أبى بكر فسبحن ، ثم وضعهن فى يد عمر فسبحن ، ثم وضعهن فى يد عثمان فسبحن » أخرجه البزار والطبرانى فى « الأوسط » وفى رواية الطبرانى « فسمع تسبيحهن من فى الحلقة » وفيه ثم دفعهن الينا فلم يسبحن » مع أحد منا » قال البيهقى فى « الدلائل » كذا رواه صالح بن أبى الأخضر - ولم يكن بالحافظ - عن الزهرى عن سويد بن يزيد السلمى عن أبى ذر ، والمحفوظ مارواه شعيب بن أبى حمزة عن الزهرى قال « ذكر الوليد بن سويد أن رجلا من بنى سليم كان كبير السن ممن أدرك أبا ذر بالربذة ذكر له عن أبى ذر بهذا . (فائدة) : ذكر ابن الحاجب عن بعض الشيعة أن انشقاق القمر وتسبيح الحصى وحنين الجذع وتسليم الغزالة مما نقل آحادا مع توفر الدواعى على نقله ، ومع ذلك لم يكذب رواتها . وأجاب بأنه استغنى عن نقلها تواترا بالقرآن . وأجاب غيره بمنع نقلها آحادا ، وعلى تسليمه فمجموعها يفيد القطع كما تقدم فى أول هذا الفصل(١) والذى أقول إنها كلها مشتهرة عند الناس ، وأما من حيث الرواية فليست على حد سواء ، فان حنين الجذع وانشقاق القمر نقل كل منهما نقلا مستفيضا يفيد القطع عند من يطلع على طرق ذلك من أئمة الحديث دون غيرهم ممن لامارسة له فى ذلك . وأما تسبيح الحصى فليست له إلا هذه الطريق الواحدة مع ضعفها ، وأما تسليم الغزالة فلم نجد له إسنادا لا من وجه قوى ولا من وجه ضعيف ، والله أعلم . الحديث الثامن حديث جابر فى قصة وفاء دين أبيه ، أورده مختصرا وقد ذكره فى مواضع أخرى مطولا . **قوله** (حدثنا زكريا) هو ابن أبى زائدة ،

---

(١) العجيب أن يقول هذا شيعى ، وهم فى أوثق كتبهم ينقلون عن رواة ممدوحين بالكذب آيات عن غير المعصومين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم يكذب بعضها بعضا حتى لو لم يكن رواتها كذابين — محب الدين

وعامر هو الشعبي . قوله (ان أباه) هو عبد الله بن عمرو بن حرام بالمهملتين ، وفي رواية مغيرة عن الشعبي في البيوع « توفي عبد الله بن عمرو بن حرام وعليه دين » وفي رواية فراس عن الشعبي في الوصايا « ان أباه استشهد يوم أحد وترك ست بنات وترك عليه دينا » وفي رواية وهب بن كيسان عن جابر « ان أباه توفي وترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر فابى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله ﷺ ليشفع له ، فكلم اليهودي ليأخذ ثمر نخله بالذي له فأبى » وفي رواية ابن كعب بن مالك في الاستقراض والهبة عن جابر « ان أباه قتل يوم أحد شهيدا وعليه دين ، فاشتد الغرماء في حقوقهم ، فأتيت النبي ﷺ فكلمته ، فسألهم أن يقبلوا تمر حائطي ويحللوا أبي فأبوا » ووقع عند أحمد من طريق نبيح العنزي عن جابر قال « قال لي أبي : ياجابر لاعليك أن يكون في قطاري أهل المدينة حتى تعلم إلى ما يصير أمرنا - فذكر قصة قتل أبيه ودفنه قال - وترك أبي عليه دينا من التمر ، فاشتد علي بعض غرمائه في التقاضي ، فأتيت النبي ﷺ فذكرت له وقلت : فأحب أن تعينني عليه لعله أن ينظرني طائفة من تمره إلى هذا الصرام المقبل ، قال : نعم آتيك إن شاء الله قريبا من نصف النهار » فذكر الحديث في الضيافة وفيه « ثم قال : ادع فلانا - لغريمي الذي اشتد في الطلب - فجاء فقال : أنظر جابرا طائفة من دينك الذي على أبيه إلى الصرام المقبل ، فقال : ما أنا بفاعل ، واعتل ، وقال انما هو مال يتامى » . قوله (وليس عندي إلا مايخرج نخله) يعني أنه لم يترك مالا إلا البستان المذكور . قوله (ولا يبلغ مايخرج نخله سنين) أي في مدة سنين (ما عليه) أي من الدين . قوله (فانطلق معي لكيلا يفحش علي الغرماء ، فمشى) فيه حذف تقديره : فقال نعم ، فانطلق فوصل إلى الحائط فمشى . وقد تبين من الروايات الأخرى التصريح بما وقع من ذلك ، ففي رواية مغيرة « فقال اذهب فصنف تمرك أصنافا ، ثم أرسل إلي ، ففعلت ، فجاء فجلس على أعلاه » وفي رواية فراس في البيوع « اذهب فصنف تمرك أصنافا : العجوة على حدة ، وعذق زيد على حدة » وقوله عذق زيد بفتح المهملة ، وزيد الذي نسب اليه اسم لشخص كأنه هو الذي كان ابتدأ غراسه فنسب اليه ، والعجوة من أجود تمر المدينة . قوله (بيدر) بفتح الموحدة وكسر المهملة وهو فعل أمر ، أي اجعل التمر في البيادر كل صنف في بيدر ، والبيدر بفتح الموحدة وسكون التحتانية وفتح الدال المهملة للتمر كالجرن للحب . قوله (فدعا) في رواية ابن كعب بن مالك « فغدا علينا فطاف في النخل ودعا في تمره بالبركة » وفي رواية الديال بن حرملة عن جابر « فجاء هو وأبو بكر وعمر فاستقرأ النخل ، يقوم تحت كل نخلة لا أدري مايقول ، حتى مر على آخرها » الحديث أخرجه أحمد . قوله (ثم آخر) أي مشى حول بيدر آخر فدعا ، وفي رواية فراس « فدخل النبي ﷺ النخل فمشى فيها فقال أفرغوه » أي أفرغوه من البيدر ، وفي رواية مغيرة « ثم قال : كل للقوم ، فكلتهم حتى أوفيتهم » وفي رواية فراس « ثم قال لجابر : جد فأوف الذي له ، فجده بعد مارجع النبي ﷺ . قوله (فأوفاهم الذي لهم وبقي مثل ما أعطاهم) في رواية مغيرة « وبقي تمري وكأنه لم ينقص منه شيء » وفي رواية ابن كعب « وبقي لنا من تمرها بقية » ووقع في رواية وهب بن كيسان « فأوفاه ثلاثين وسقا وفضلت له سبعة عشر وسقا » ، ويجمع بالحمل على تعدد الغرماء ، فكأن أصل الدين كان منه لليهودي ثلاثون وسقا من صنف واحد فأوفاه وفضل من ذلك البيدر سبعة عشر وسقا ، وكان منه لغير ذلك اليهودي أشياء أخر من أصناف أخرى فأوفاهم وفضل من المجموع قدر الذي أوفاه ، ويؤيده قوله في رواية نبيح العنزي عن جابر « فكلمت له من العجوة فأوفاه الله وفضل لنا من التمر كذا وكذا ، وكلت له من أصناف التمر فأوفاه الله وفضل لنا

من التمر كذا وكذا ، ووقع فى رواية فراس عن الشعبى ماقد يخالف ذلك ، فمنه « ثم دعوت رسول الله ﷺ ؛ فلما نظروا اليه كأنما أغروابى تلك الساعة » أى أنهم شددوا عليه فى المطالبة لمداومتهم للنبى ﷺ ، قال « فلما رأى مايصنعون طاف حول أعظمها بيدرا ثلاث مرات ثم جلس عليه ثم قال : ادعهم ، فما زال يكيل لهم حتى أدى الله أمانة والدى ، وأنا راض أن يؤديها الله ولا أرجع إلى أخواتى بتمرة ، فسلم الله البيادر كلها حتى انى أنظر الى البيدر الذى عليه رسول الله ﷺ كأن لم ينقص منه تمرة واحدة » ووجه المخالفة فيه أن ظاهره أن الكيل جميعه كان بحضرة رسول الله ﷺ ، وأن التمر لم ينقص منه شىء البتة ، والذى مضى ظاهره أن ذلك بعد رجوعه وأن بعض التمر نقص ، ويجمع بأن ابتداء الكيل كان بحضرته ﷺ وبقيته كان بعد انصرافه ، وكان بعض البيادر التى أوفى منها بعض أصحاب الدين حيث كان بحضرة رسول الله ﷺ لم ينقص منه شىء البتة ، ولما انصرف بقيت آثار بركته فلذلك أوفى من أحد البيادر ثلاثين وسقا وفضل سبعة عشر . وفى رواية نبيح مايؤيد ذلك ، ففى روايته قال « كل له فان الله سوف يوفيه » وفى حديثه « فاذا الشمس قد دلكت فقال : الصلاة يا أبا بكر ، فانصرفوا إلى المسجد فقلت له - أى للغريم - قرب أوعيتك » وفيه « فجئت أسعى إلى رسول الله ﷺ كأنى شرارة ، فوجدته قد صلى ، فأخبرته فقال : أين عمر ؟ فجاء يهرول ، فقال : سل جابرا عن تمره وغريمه ، فقال : ما أنا بسائله ، قد علمت أن الله سيوفيه » الحديث . وقصة عمر قد وقعت فى رواية ابن كعب نفيها « ثم جئت رسول الله ﷺ فقال لعمر : اسمع ياعمر ، قال : ألا نكون قد علمنا أنك رسول الله ؟ والله إنك لرسول الله » وفى رواية وهب « فقال عمر : لقد علمت حين مشى فيها رسول الله ﷺ ليباركن الله فيها » وقوله فى رواية ابن كعب « ألا نكون » بفتح الهمزة وتشديد اللام فى الروايات كلها ، وأصلها أن الخفيفة ضمت اليها لا النافية ، أى هذا السؤال إنما يحتاج اليه من لايعلم أنك رسول الله فلذلك يشك فى الخبر فيحتاج إلى الاستدلال ، وأما من علم أنك رسول الله فلا يحتاج إلى ذلك . وزعم بعض المتأخرين أن الرواية فيه بتخفيف اللام وأن الهمزة فيه للاستفهام التقريرى فأنكر عمر عدم علمه بالرسالة فأنتج إنكاره ثبوت علمه بها ، وهو كلام موجه ، إلا أن الرواية إنما هى بالتشديد ، وكذلك ضبطها عياض وغيره . وقيل النكتة فى اختصاص عمر باعلامه بذلك أنه كان معتنيا بقصة جابر مهتما بشأنه مساعدا له على وفاء دين أبيه . وقيل لأنه كان حاضرا مع النبى ﷺ لما مشى فى النخل وتحقق أن التمر الذى فيه لايفى ببعض الدين ، فأراد إعلامه بذلك لكونه شاهد أول الأمر ، بخلاف من لم يشاهد . ثم وجدت ذلك صريحا فى بعض طرقه ، ففى رواية أبى المتوكل عن جابر عند أبى نعيم فذكر الحديث وفيه « فاذا رسول الله ﷺ وعمر فقال : انطلق بنا حتى نطوف بنخلك هذا » فذكر الحديث . وفى رواية أبى نضرة عن جابر عنده فى هذه القصة قال « فاتاه هو وعمر فقال : يافلان خذ من جابر وأخر عنه ، فأبى ، فكاد عمر يبطش به ، فقال النبى ﷺ : مه ياعمر ، هو حقه . ثم قال : اذهب بنا إلى نخلك » الحديث وفيه « فاتيت النبى ﷺ فاخبرته فقال : ائتنى بعمر ، فأتيته فقال : يا عمر سل جابرا عن نخله فذكر القصة . ووقع فى رواية الديال بن حرملة أن أبا بكر وعمر جميعا كانا مع النبى ﷺ وقال فى آخره « قال فانطلق فأخبر أبا بكر وعمر ، قال فانطلقت فأخبرتهما الحديث ، ونحوه فى رواية وهب بن كيسان عن جابر ، وجمع البيهقى بين مختلف الروايات فى ذلك بأن اليهودى المذكور كان له دين من تمر ، ولغيره من الغرماء ديون أخرى ، فلما حضر الغرماء وطالبوا بحقوقهم وكال لهم جابر التمر ففضل تمر الحائط كأنه لم ينقص شىء فجاء اليهودى بغدهم

فطالب بدينه فجذه جابر مابقى على النخلات فأوفاه حقه منه وهو ثلاثون وسقا ، وفضلت منه سبعة عشر ، انتهى . وهذا الجمع يقتضي أنه لم يفضل من الذى فى البيادر شيء . وقد صرح فى الرواية المتقدمة أنها فضلت كلها كأنه لم ينقص منها شيء ، فما تقدم من الطريق التى جمعت به أولى ؛ والله أعلم . وفى الحديث من الفوائد جواز الاستنظار فى الدين الحال ، وجواز تأخير الغريم لمصلحة المال الذى يوفى منه ، وفيه مشى الإمام فى حوائج رعيته ، وشفاعته عند بعضهم فى بعض . وفيه علم ظاهر من أعلام النبوة لتكثير القليل إلى أن حصل به وفاء الكثير وفضل منه . الحديث التاسع حديث عبد الرحمن بن أبى بكر الصديق فى قصة أضياف أبى بكر ، والمراد منه تكثير الطعام القليل **قوله** (عن أبيه) هو سليمان بن طرخان التيمى أحد صغار التابعين ، وفى رواية أبى النعمان عن معتمر « حدثنا أبى » كما تقدم فى الصلاة . وأبو عثمان هو النهدى . **قوله** (ان أصحاب الصفة كانوا أناسا فقراء) سيأتى ذكرهم فى كتاب الرقاق ، وأن الصفة مكان فى مؤخر المسجد النبوى مظلل أعد لنزول الغرباء فيه ممن لا مأوى له ولا أهل ، وكانوا يكثرون فيه ويقلون بحسب من يتزوج منهم أو يموت أو يسافر ، وقد سرد أسماءهم أبو نعيم فى « الحلية » فزادوا على المائة . **قوله** (من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث) أى من أهل الصفة المذكورين .ووقع فى رواية مسلم « فليذهب بثلاثة » قال عياض : وهو غلط ، والصواب رواية البخارى لموافقتهـــا لسياق باقى الحديث . وقال القرطبى : ان حمل على ظاهره فسد المعنى ، لأن الذى عنده طعام اثنين إذا ذهب معه بثلاثة لزم أن يأكله فى خمسة وحينئذ لايكفيهم ولا يسد رمقهم ، بخلاف ما إذا ذهب بواحد فانه يأكله فى ثلاثة ، ويؤيده قوله فى الحديث الآخر « طعام الاثنين يكفى أربعة » أى القدر الذى يشبع الاثنين يسد رمق أربعة ، ووجهها النووى بأن التقدير فليذهب بمن يتم من عنده ثلاثة ، أو فليذهب بتمام ثلاثة . **قوله** (ومن كان عنده طعام أربعة فليذهب بخامس ، بسادس ، أو كما قال) أى فليذهب بخامس ان لم يكن عنده مايقتضى أكثر من ذلك ، وإلا فليذهب بسادس مع الخامس ان كان عنده أكثر من ذلك . والحكمة فى كونه يزيد كل أحد واحدا فقط أن عيشهم فى ذلك الوقت لم يكن متسعا ، فمن كان عنده مثلا ثلاثة أنفس لايضيق عليه أن يطعم الرابع من قوتهم ، وكذلك الأربعة وما فوقهـــا ، بخلاف مالو زيدت الأضياف بعدد العيال فانما ذلك إنما يحصل الاكتفاء فيه عند اتساع الحال . ووقع فى رواية أبى النعمان « وان أربع فخامس أو سادس » و « أو » فيه للتنويع أو للتخيير كما فى الرواية الأخرى ، ويحتمل أن يكون معنى « أو سادس » وان كان عنده طعام خمس فليذهب بسادس ، فيكون من عطف الجملة على الجملة . وقوله « وان أربع فخامس » بالجر فيهما ، والتقدير فان كان عنده طعام أربع فليذهب بخامس أو بسادس ، فحذف عامل الجر وأبقى عمله ، كما يقال مررت برجل صالح وإن لا صالح فطالح ، أى إن لا أمر بصالح فقد مررت بطالح ، ويجوز الرفع على حذف مضاف وإقامة المضاف اليه مقامه وهو أوجه ، قال ابن مالك : تضمن هذا الحديث حذف فعلين وعاملى جر مع بقاء عملهما بعد إن وبعد الفاء ، والتقدير من كان عنده طعام اثنين فليذهب بثالث ، وان قام بأربعة فليذهب بخامس أو سادس اه . وهذا قاله فى الرواية التى فى الصلاة ، وأما هذه الرواية وهى قوله « بخامس بسادس » فيكون حذف منها شيء آخر ، والتقدير أو إن قام بخمسة فليذهب بسادس . **قوله** وان أبا بكر جاء بثلاثة وانطلق النبي ﷺ بعشرة) عبر عن أبى بكر بلفظ المجيء لبعد منزله من المسجد ، وعن النبي ﷺ بالانطلاق لقربه . وقوله بعد ذلك « وأبو بكر ثلاثة » بالنصب للأكثر أى أخذ ثلاثة فلا يكون قوله قبل ذلك « جاء بثلاثة » تكرارا لأن هذا

بيان لابتداء ماجاء فى نصيبه ، والأول لبيان من أحضرهم إلى منزله . وأبعد من قال ثلاثة بالرفع وقدره وأبو بكر أهله ثلاثة أى عدد أضيافه ، ودل ذلك على أن أبا بكر كان عنده طعام أربعة ومع ذلك فأخذ خامسا وسادسا وسابعا فكأن الحكمة فى أخذه واحدا زائدا عما ذكر النبى ﷺ أنه أراد أن يؤثر السابع بنصيبه إذ ظهر له أنه لم يأكل أولا معهم . ووقع فى رواية الكشميهنى « وأبو بكر بثلاثة » فيكون معطوفا على قوله « وانطلق النبى » أى وانطلق أبو بكر بثلاثة وهى رواية مسلم ، والأول أوجه ، والله أعلم . **قوله** (قال فهو أنا وأبى وأمى) القائل هو عبد الرحمن بن أبى بكر ، وقوله « فهو » أى الشأن ، وقوله « أنا » مبتدا وخبره محذوف يدل عليه السياق وتقديره فى الدار . **قوله** (ولا أدرى هل قال امرأتى وخادمى) فى رواية الكشميهنى « وخادم » بغير اضافة ، والقائل « هل قال » هو أبو عثمان الراوى عن عبد الرحمن كأنه شك فى ذلك ، وقوله « بين بيتنا » أى خدمتها مشتركة بين بيتنا وبيت أبى بكر ، وهو ظرف للخادم ، وأم عبد الرحمن هى أم رومان مشهورة بكنيتها ، واسمها زينب وقيل وعلة بنت عامر بن عويمر وقيل عميرة ، من ذرية الحارث بن غنم بن مالك بن كنانة ، كانت قبل أبى بكر عند الحارث بن سنبرة الازدى فقدم مكة فمات وخلف منها ابنه الطفيل ، فتزوجها أبو بكر فولدت له عبد الرحمن وعائشة ، وأسلمت أم رومان قديما وهاجرت ومعها عائشة ، وأما عبد الرحمن فتأخر إسلامه وهجرته إلى هدنة الحديبية ، فقدم فى سنة سبع أو أول سنة ثمان ، واسم امرأته ـ والدة أكبر أولاده أبى عتيق محمد ـ أميمة بنت عدى بن قيس السهمية والخادم لم أعرف اسمها . **قوله** (وان أبا بكر تعشى عند النبى ﷺ ثم لبث حتى صلى العشاء ثم رجع) ووقع فى الرواية التى فى الصلاة « ثم لبث حتى صليت العشاء » وفى رواية « حيث صليت ثم رجع » فشرحه الكرمانى فقال : هذا يشعر بأن تعشى أبى بكر كان بعد الرجوع الى النبى ﷺ ، والذى تقدم بعكسه ، والجواب أن الأول بيان حال أبى بكر فى عدم احتياجه الى الطعام عند أهله ، والثانى فيه سياق القصة على الترتيب الواقع : الأول تعشى الصديق والثانى تعشى النبى ﷺ . والأول من العشاء بفتحها أى الأكل ، والثانى بكسرها أى الصلاة . فأحد هذه الاحتمالات أن أبا بكر لما جاء بالثلاثة إلى منزله لبث إلى وقت صلاة العشاء فرجع إلى النبى ﷺ حتى تعشى عنده ، وهذا لايصح لأنه يخالف صريح قوله فى حديث الباب « وان أبا بكر تعشى عند النبى ﷺ » ثم ان الذى وقع عند البخارى بلفظ « ثم رجع » بالجيم ليس متفقا عليه من الرواة لما سأذكره ، وظاهر قوله فى هذه الرواية « ثم رجع » أى إلى منزله ، وعلى هذا ففى قوله « فلبث حتى تعشى رسول الله ﷺ » جاء بعد مامضى من الليل ماشاء الله ، تكرار وفائدته الإشارة إلى أن تأخره عند النبى ﷺ كان بمقدار أن تعشى معه وصلى العشاء وما رجع إلى منزله إلا بعد أن مضى من الليل قطعة ، وذلك أن النبى ﷺ كان يحب أن يؤخر صلاة العشاء كما تقدم فى حديث ابى برزة ، ووقع عند الاسماعيلى « ثم ركع » بالكاف أى صلى النافلة بعد العشاء ، فعلى هذا فالتكرار فى قوله « فلبث حتى تعشى » فقط ، وفائدته ماتقدم . ووقع فى رواية مسلم والاسماعيلى أيضا « فلبث حتى نعس » بعين وسين مهملتين مفتوحتين من النعاس وهو أوجه ، وقال عياض إنه الصواب ، وبه ينتفى التكرار من المواضع كلها إلا فى قوله « لبث » وسببه اختلاف تعلق اللبث ، فالأول قال « لبث حتى صلى العشاء » ثم قال « فلبث حتى نعس » والحاصل أنه تأخر عند النبى ﷺ حتى صلى العشاء ثم تأخر حتى نعس النبى ﷺ وقام لينام فرجع أبو بكر حينئذ إلى بيته ، وقد ترجم عليه المصنف فى أبواب الصلاة قبيل الأذان « باب السمر مع الضيف والأهل » وأخذه من كون أبى بكر رجع إلى أهله

وضيفانه بعد أن صلى العشاء مع النبي ﷺ فدار بينهم وبينه ماذكر فى الحديث . ووقع فى رواية أبى داود من رواية الجريرى عن أبى عثمان أو أبى السليل عن عبد الرحمن بن أبى بكر قال « نزل بنا أضياف ، وكان أبو بكر يتحدث عند النبي ﷺ فقال : لا أرجع اليك حتى تفرغ من ضيافة هؤلاء » ونحوه يأتى فى الأدب من طريق أخرى عن الجريرى عن أبى عثمان بلفظ « ان أبا بكر تضيف رهطا ، فقال لعبد الرحمن : دونك أضيافك ، فانى منطلق إلى النبي ﷺ ، فافرغ من قراهم قبل أن أجيء » وهذا يدل على أن أبا بكر أحضرهم إلى منزله وأمر أهله أن يضيفوهم ورجع هو إلى النبي ﷺ ، ويدل عليه صريح قوله فى حديث الباب « وان أبا بكر جاء بثلاثة » . **قوله** (قالت له امرأته ماحبسك من أضيافك) ؟ فى رواية الكشميهنى « عن أضيافك » وكذا هو فى الصلاة ورواية مسلم **قوله** (أو ضيفك) شك من الراوى ، والمراد به الجنس لأنهم ثلاثة ، واسم الضيف يطلق على الواحد وما فوقه . وقال الكرمانى : أو هو مصدر يتناول المثنى والجمع ، كذا قال وليس بواضح . **قوله** (أوعشيتهم) فى رواية الكشميهنى « أوماعشيتهم » بزيادة ما النافية ، وكذا فى رواية مسلم والاسماعيلى ، والهمزة للاستفهام والواو للعطف على مقدر بعد الهمزة ، وفى بعضها عشيتهم باشباع الكسرة . **قوله** (قد عرضوا عليهم) بفتح العين والراء والفاعل محذوف أى الخدم أو الأهـــل أو نحو ذلك ، (فغلبوهم) أى ان آل أبى بكر عرضوا على الأضياف العشاء فابوا فعالجوهم فامتنعوا حتى غلبوهم . وفى الرواية التى فى الصلاة « قد عرضوا » بضم أوله وتشديد الراء أى أطعموا من العراضة وهى الهدية ، قاله عياض ، قال وهو فى الرواية بتخفيف الراء ، وحكى ابن قرقول أن القياس بتشديد الراء وبه جزم الجوهرى ، وقال الكرمانى موجها للتخفيف : أى عرض الطعام عليهم ، فحذف الجار ووصل الفعل فهو من القلب كعرضت الناقة على الحوض . ووقع فى الصلاة « قد عرضنا عليهم فامتنعوا » وحكى ابن التين أنه وقع فى بعض الروايات عرصوا » بصاد مهملة ، قال ولا أعرف لها وجها ، ووجهها غيره أنها من قولهم عرص إذا نشط ، فكأنه يريد أنهم نشطوا فى العزيمة عليهم ، ولا يخفى تكلفه . وفى رواية الجريرى « فانطلق عبد الرحمن فأتاهم بما عنده فقال : اطعموا ، قالوا : أين رب منزلنا ؟ قال : اطعموا . قالوا : ما نحن بآكلين حتى يجيء . قال : اقبلوا عنا قراكم ، فانه إن جاء ولم تطعموا لنلقين منه ـ أى شرا ـ فأبوا » وفى رواية مسلم «ألا تقبلوا عنا قراكم ؟» ضبطه عياض عن الأكثر بتخفيف اللام على استفتاح الكلام ، قال القرطبى : ويلزم عليه أن تثبت النون فى « تقبلون » إذ لا موجب لحذفها ، وضبطها ابن أبى جعفر بتشديد اللام وهو الوجه . **قوله** (قال فذهبت فاختبأت) أى خوفا من خصام أبى بكر له وتغيظه عليه . وفى رواية الجريرى « فعرفت أنه يجد على » أى يغضب « فلما جاء تغيبت عنه ، فقال : ياعبدالرحمن ، فسكت . ثم قال : ياعبد الرحمن ، فسكت » . **قوله** (فقال : ياغنثر بجدع وسب) فى رواية الجريرى فقال « ياغنثر أقسمت عليك ان كنت تسمع صوتى لما جئت ، قال فخرجت فقلت والله مالى ذنب ، هؤلاء أضيافك فسلهم . قالوا صدقك قد أتانا . وقوله « بجدع وسب » أى دعا عليه بالجدع وهو قطع الأذن أو الأنف أو الشفة ، وقيل المراد به السب ، والأول أصح . وفى رواية الجريرى « بجزع » بالزاى بدل الدال أى نسبه إلى الجزع بفتحتين وهو الخوف ، وقيل الجازعة الخاصمة فالمعنى خاصم ، قال القرطبى : ظن أبو بكر أن عبد الرحمن فرط فى حق الأضياف ، فلما تبين له الحال أدبهم بقوله كلوا لاهنيئا ، وسب أى شتم . وحذف المفعول للعلم به . قوله « غنثر » بضم المعجمة وسكون النون وفتح المثلثة ، هذه الرواية المشهورة ، وحكى ضم المثلثة ، وحكى عياض عن

بعض شيوخه فتح أوله مع فتح المثلثة ، وحكاه الخطابي بلفظ « عنتر » بلفظ اسم الشاعر المشهور وهو بالمهملة والمثناة المفتوحتين بينهما النون الساكنة ، وروى عن أبي عمر عن ثعلب أن معناه الذباب ، وانه سمي بذلك لصوته فشبهه به حيث أراد تحقيره وتصغيره . وقال غيره : معنى الرواية المشهورة الثقيل الوخم وقيل الجاهل وقيل السفيه وقيل اللئيم ، وهو مأخوذ من الغثر ونونه زائدة ، وقيل هو ذباب أزرق شبهه به لتحقيره كما تقدم . قوله (وقال كلوا) زاد في الصلاة « لاهنيئا » وكذا في رواية مسلم أي لا أكلتم هنيئا وهو دعاء عليهم ، وقيل خبر أي لم تهنئوا في أول نضجه ، ويستفاد من ذلك جواز الدعاء على من لم يحصل منه الإنصاف ولا سيما عند الحرج والتغيظ ، وذلك أنهم تحكموا على رب المنزل بالحضور معهم ولم يكتفوا بولده مع إذنه لهم في ذلك ، وكأن الذي حملهم على ذلك رغبتهم في التبرك بؤاكلته ، ويقال إنه انما خاطب بذلك أهله لا الأضياف ، وقيل لم يرد الدعاء وإنما أخبر أنهم فانهم الهناء به إذ لم يأكلوه في وقته . قوله (وقال لا أطعمه أبدا) في رواية مسلم وكذا هو في الصلاة « فقال : والله لا أطعمه أبدا » وفي رواية الجريري « فقال فانما انتظرتموني ، والله لا أطعمه أبدا ، فقال الآخر والله لا نطعمه » وفي رواية أبي داود من هذا الوجه « فقال أبو بكر فما منعكم ؟ قالوا : مكانك . قال والله لا أطعمه أبدا . ثم اتفقا فقال : لم أر في الشر كالليلة ، ويلكم ما أنتم ؟ لم تقبلون عنا قراكم . هات طعامك ، فوضع فقال : بسم الله الأول من الشيطان فأكل وأكلوا » قال ابن التين : لم يخاطب أبو بكر أضيافه بذلك انما خاطب أهله ، والرواية التي ذكرتها ترد عليه . ووقع في رواية مسلم « ألا تقبلون » وهو بتشديد اللام للأكثر ، ولبعضهم بتخفيفها . قوله (وايم الله) همزته همزة وصل عند الجمهور وقيل يجوز القطع ، وهو مبتدأ وخبره محذوف أي أيم الله قسمي ، وأصله أيمن الله فالهمزة حينئذ همزة قطع لكنها لكثرة الاستعمال خففت فوصلت ، وحكي فيها لغات : أيمن الله مثلثة النون ، ومن الله مختصرة من الأولى مثلثة النون أيضا ، وأيم الله كذلك ، وم الله كذلك ، وبكسر الهمزة أيضا ، وأم الله . قال ابن مالك : وليس الميم بدلا من الواو ولا أصلها من خلافا لمن زعم ذلك . ولا أيمن جمع يمين خلافا للكوفيين ، وسيأتي تمام هذا في كتاب الأيمان والنذور . قوله (الا ربا) أي زاد ، وقوله « من أسفلها » أي الموضع الذي أخذت منه . قوله (فنظر أبو بكر فاذا شيء أو أكثر) والتقدير فاذا هي شيء أي قدر الذي كان ، كذا عند المصنف هنا ، ووقع في الصلاة « فاذا هي - أي الجفنة - كما هي » أي كما كانت أولا أو أكثر ، وكذلك في رواية مسلم والاسماعيلي وهو الصواب . قوله (يا أخت بني فراس) زاد في الصلاة « ماهذا » وخاطب أبو بكر بذلك امرأته أم رومان ، وبنو فراس بكسر الفاء وتخفيف الراء وآخره مهملة ابن غنم بن مالك بن كنانة ، وقال النووي : التقدير يامن هي من بني فراس وفيه نظر ، والعرب تطلق على من كان منتسبا إلى قبيلة أنه أخوهم كما تقدم في العلم « ضمام أخو بني سعد بن بكر » وقد تقدم أن أم رومان من ذرية الحارث بن غنم وهو أخو فراس بن غنم فلعل أبا بكر نسبها إلى بني فراس لكونهم أشهر من بني الحارث ويقع في النسب كثير من ذلك ، وينسبون أحيانا إلى أخي جدهم ، أو المعنى يا أخت القوم المنتسبين إلى بني فراس ، ولا شك ان الحارث أخو فراس فأولاد كل منهما إخوة للآخرين لكونهم في درجتهم ، وحكى عياض أنه قيل في أم رومان إنها من بني فراس بن غنم لا من بني الحارث وعلى هذا فلا حاجة إلى هذا التأويل ، ولم أر في كتاب ابن سعد لها نسبا إلا إلى بني الحارث بن غنم ساق

لها نسبين مختلفين ، فالله أعلم . قوله (قالت لا وقرة عينى) قرة العين يعبر بها عن المسرة ورؤية مايحبه الانسان ويوافقه ، يقال ذلك لان عينه قرت أى سكنت حركتها من التلفت لحصول غرضها فلا تستشرف لشىء آخر ، فكأنه مأخوذ من القرار ، وقيل معناه أنام الله عينك وهو يرجع إلى هذا ، وقيل بل هو مأخوذ من القر وهو البرد أى أن عينه باردة لسروره ، ولهذا قيل دمعة الحزن حارة ، ومن ثم قيل فى ضده أسخن الله عينه ، وانما حلفت أم رومان بذلك لما وقع عندها من السرور بالكرامة التى حصلت لهم ببركة الصديق رضى الله عنه . وزعم الداودى أنها أرادت بقرة عينها النبى ﷺ فاقسمت به ، وفيه بعد . و « لا » فى قولها « لاوقرة عينى » زائدة أو نافية على حذف ، تقديره لا شىء غير ما أقول . قوله (لحى) أى الجفنة أو البقية (أكثر مما قبل) كذا هنا ، وفى رواية مسلم « أكثر منها قبل » وهو أوجه ، و (أكثر) للأكثر بالمثلثة ولبعضهم بالموحدة . قوله (فأكل منها أبو بكر وقال : انما كان الشيطان ، يعنى يمينه) كذا هنا وفيه حذف تقدمها تقديره : وانما كان الشيطان الحامل على ذلك ، يعنى الحامل على يمينه التى حلفها فى قوله « والله لا أطعمه » ووقع عند مسلم والاسماعيلى « وانما كان ذلك من الشيطان » يعنى يمينه وهو أوجه . وأبعد من قال : الضمير فى قوله « هذه اللقمة » للتى أكل أى هذه اللقمة لفمع الشيطان وإرغامه ، لأنه قصد بتزيينه له اليمين إيقاع الوحشة بينه وبين أضيافه ، فأخزاه أبو بكر بالحنث الذى هو خير ، وظاهر هذا السياق مخالف لرواية الجريرى ، فقال عياض : فى هذا السياق خطأ وتقديم وتأخير ، ثم ذكر ما حاصله أن الصواب ما فى رواية الجريرى ، وهو أن رواية سليمان التيمى هذه تقتضى أن سبب أكل أبى بكر من الطعام مارآه من البركة فيه فرغب فى الأكل منه وأعرض عن يمينه التى حلف لما رجع عنده من التناول من البركة ، ورواية الجريرى تقتضى أن سبب أكله من الطعام لجاج الاضياف وحلفهم فانهم لايطعمون من الطعام حتى يأكل أبو بكر ، ولا شك فى كونها أوجه ، لكن يمكن رد رواية سليمان التيمى اليها بأن يكون قوله « فأكل منها أبو بكر » معطوفا على قوله « والله لا أطعمه » لا على القصة التى دلت على بركة الطعام ، وغايته أن حلف الأضياف أن لايطعموه لم يقع فى رواية سليمان والله أعلم . ثم ظهر لى أن ذلك من معتمر بن سليمان لا من أبيه ، فقد وقع فى الأدب عند المصنف من رواية ابن أبى عدى عن سليمان التيمى « فحلفت المرأة لاتطعمه حتى تطعموه ، فقال أبو بكر كأن هذه من الشيطان ، فدعا بالطعام فأكل وأكلوا ، فجعلوا لايرفعون اللقمة إلا ربا من أسفلها » ويحتمل أن يجمع بأن يكون أبو بكر أكل لأجل تحليل يمينهم شيئا ، ثم لما رأى البركة الظاهرة عاد فأكل منها لتحصل له وقال كالمعتذر عن يمينه التى حلف « إنما كان ذلك من الشيطان » والحاصل أن الله أكرم أبا بكر فأزال ماحصل له من الحرج ، فعاد مسرورا ، وافقك الشيطان مدحورا . واستعمل الصديق مكارم الأخلاق فحث نفسه زيادة فى إكرام ضيفانه ليحصل مقصوده من أكلهم . ولكونه أكثر قدرة منهم على الكفارة . ووقع فى رواية الجريرى عند مسلم « فقال أبو بكر : يارسول الله بروا وحنثت ، فقال : بل أنت أبرهم وخيرهم . قال ولم يبلغنى كفارة » وسقط ذلك من رواية الجريرى عند المصنف ، وكأن سبب حذفه لهذه الزيادة أن فيها إدراجا بينته رواية أبى داود حيث جاء فيها « فأخبرت - بضم الهمزة - أنه أصبح فغدا على النبى ﷺ الخ » وقوله « أبرهم » أى أكثرهم برا أى طاعة ، وقوله « وخيرهم » أى لأنك حنثت فى يمينك حنثا مندوبا اليه مطلوبا فأنت أفضل منهم بهذا الاعتبار ، وقوله « ولم يبلغنى كفارة » استدل به على أنه لاتجب الكفارة فى يمين اللجاج والغضب ، ولا حجة فيه لأنه لايلزم

من عدم الذكر عدم الوجود ، فلمن أثبت الكفارة أن يتمسك بعموم قوله ﴿ ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان ، فكفارته إطعام عشرة مساكين ﴾ ويحتمل أن يكون ذلك وقع قبل مشروعية الكفارة فى الأيمان ، لكن يعكر عليه ماسيأتى من حديث عائشة أن أبا بكر لم يكن يحنث فى يمين حتى نزلت الكفارة . وقال النووى : قوله « ولم تبلغنى كفارة » يعنى أنه لم يكفر قبل الحنث ، فاما وجوب الكفارة فلا خلاف فيه ، كذا قال . وقال غيره : يحتمل أن يكون أبو بكر لما حلف أن لايطعمه أضمر وقتاً معينا أو صفة مخصوصة ، أى لا أطعمه الآن أو لا أطعمه معكم أو عند الغضب ، وهو مبنى على أن اليمين هل تقبل التقييد فى النفس أم لا ؟ ولا يخفى مافيه من التكلف . وقول أبى بكر « والله لا أطعمه أبدا » يمين مؤكدة ولا تحتمل أن تكون من لغو الكلام ولا من سبق اللسان . **قوله** (ثم حملها إلى النبى ﷺ فاصبحت عنده) أى الجفنة على حالها ، وانما لم يأكلوا منها فى الليل لكون ذلك وقع بعد أن مضى من الليل مدة طويلة . **قوله** (ففرقنا اثنا عشر رجلا مع كل رجل منهم أناس) كذا هو هنا من التفريق أى جعلهم اثنى عشر فرقة ، وحكى الكرمانى أن فى بعض الروايات « فقرينا » بقاف وتحتانية من القرى وهو الضيافة ، ولم أقف على ذلك . **قوله** (اثنا عشر رجلا) كذا للمصنف ، وعند مسلم اثنى عشر بالنصب وهو ظاهر ، والاول على طريق من يجعل المثنى بالرفع فى الأحوال الثلاثة ومنه قوله تعالى ﴿ ان هذان لساحران ﴾ ، ويحتمل أن يكون « ففرقنا » بضم أوله على البناء للمجهول ، فارتفع اثنا عشر على أنه مبتدأ وخبره مع كل رجل منهم . **قوله** (الله أعلم كم مع كل رجل غير أنه بعث معهم) يعنى أنه تحقق أنه جعل عليهم اثنا عشر عريفا لكنه لايدرى كم كان تحت يد كل عريف منهم لأن ذلك يحتمل الكثرة والقلة ، غير أنه يتحقق أنه بعث معهم - أى مع كل ناس - عريفا **قوله** (قال أكلوا منها أجمعون ، أو كما قال) هو شك من أبى عثمان فى لفظ عبد الرحمن ، وأما المعنى فالحاصل أن جميع الجيش أكلوا من تلك الجفنة التى أرسل بها أبو بكر إلى النبى ﷺ ، وظهر بذلك أن تمام البركة فى الطعام المذكور كانت عند النبى ﷺ لأن الذى وقع فيها فى بيت أبى بكر ظهور أوائل البركة فيها ، وأما انتهاؤها إلى أن تكفى الجيش كلهم فما كان إلا بعد أن صارت عند النبى ﷺ على ظاهر الخبر ، والله أعلم . وقد روى أحمد والترمذى والنسائى من حديث سمرة قال « أتى النبى ﷺ بقصعة فيها ثريد فأكل وأكل القوم ، فما زالوا يتداولونها إلى قريب من الظهر يأكل قوم ثم يقومون ويجىء قوم فيتعاقبونه ، فقال رجل : هل كانت تمد بطعام ؟ قال : أما من الأرض فلا إلا أن تكون كانت تمد من السماء » . قال بعض شيوخنا يحتمل أن تكون هذه القصعة هى التى وقع فيها فى بيت أبى بكر ماوقع ، والله أعلم . وفى هذا الحديث من الفوائد غير ماتقدم التجاء الفقراء إلى المساجد عند الاحتياج إلى المواساة إذا لم يكن فى ذلك إلحاح ولا إلحاف ولا تشويش على المصلين ، وفيه استحباب مواساتهم عند اجتماع هذه الشروط ، وفيه التوظيف فى المخمصة ، وفيه جواز الغيبة عن الأهل والولد والضيف إذا أعدت لهم الكفاية ، وفيه تصرف المرأة فيما تقدم للضيف والإطعام بغير إذن خاص من الرجل ، وفيه جواز سب الوالد للولد على وجه التأديب والتمرين على أعمال الخير وتعاطيه ، وفيه جواز الحلف على ترك المباح ، وفيه توكيد الرجل الصادق لخبره بالقسم ، وجواز الحنث بعد عقد اليمين ، وفيه التبرك بطعام الأولياء والصلحاء ، وفيه عرض الطعام الذى تظهر فيه البركة على الكبار وقبولهم ذلك ، وفيه العمل بالظن الغالب لأن أبا بكر ظن أن عبد الرحمن فرط فى أمر الأضياف فبادر إلى سبه وقوى القرينة عنده اختباؤه منه ، وفيه مايقع من لطف الله تعالى بأوليائه وذلك أن

خاطر أبي بكر تشوش وكذلك ولده وأهله وأضيافه بسبب امتناعهم من الأكل ، وتكدر خاطر أبي بكر من ذلك حتى احتاج إلى ماتقدم ذكره من الحرج بالحلف وبالحنث وبغير ذلك ، فتدارك الله ذلك ورفعه عنه بالكرامة التي أبداها له ، فانقلب ذلك الكدر صفاء والتكدر سرورا ولله الحمد والمنة . الحديث العاشر حديث أنس في الاستسقاء والمراد منه وقوع إجابة الدعاء في الحال ، وقد تقدم شرحه في الاستسقاء ، وأورده هنا من طريقين لحماد بن زيد ، فقوله « وعن يونس » هو ابن عبيد وهو معطوف على قوله « عن عبد العزيز بن صهيب » ، وحاصله أن حمادا سمعه عن أنس عاليا ونازلا ، وذلك لانه سمع من ثابت وحدث عنه هنا بواسطة ، وذكر البزار أن حمادا تفرد بطريق يونس بن عبيد هذه . **قوله** (وغيره يقول فعرفنا) وهو من العرافة ، وكذا اختلفت الرواة عند مسلم هل قال فرقنا أو عرفنا ، وفي رواية الاسماعيلي « فعرفنا » من العرافة وجها واحدا ، وسمي العريف عريفا لأنه يعرف الامام أحوال العسكر . وزعم الكرماني أن فيه حذفا تقديره فرجعنا إلى المدينة فعرفنا ، قلت : ولا يتعين ذلك لجواز أن يكون تعريفهم وإرسالهم قبل الرجوع إلى المدينة . **قوله** (هلكت الكراع) بضم أوله وحكى عن رواية الأصيلي كسرها وخطىء ، والمراد به الخيل ، وقد يطلق على غيرها من الحيوان ، لكن المراد به هنا الحقيقة لانه عطف عليه بعد ذلك غيره . **قوله** (كمثل الزجاجة) أي من شدة الصفاء ليس فيها شيء من السحاب . **قوله** (فهاجت ريح أنشأت سحابا) قال بعض شراح البخاري : هذا فيه نظر ، لأنه إنما يقال نشأ السحاب إذا ارتفع وأنشأ الله السحاب لقوله ﴿ وينشىء السحاب الثقال ﴾ . قلت : المراد في حديث الباب الثاني ، ونسبة الانشاء إلى الريح مجازية وذلك باذن الله ، والأصل أن الكل بانشاء الله وهو كقوله ﴿ أأنتم تزرعونه أم نحن الزارعون ﴾ وقد تقدم في بدء الخلق أن الريح تلقح السحاب . **قوله** (عزاليها) بالزاي الخفيفة واللام المفتوحة بعدها تحتانية ساكنة ثنية عزلى ، وقد تقدم ضبطها وتفسيرها قريبا . **قوله** (فقام اليه ذلك الرجل أو غيره) تقدم في الاستسقاء مايقرب أنه خارجة بن حصن الفزاري ، وما يوضح أن الذي قام أولا هو الذي قام ثانيا ، وأن أنسا جزم به تارة وشك فيه أخرى . **قوله** (تصدع) في رواية الكشميهني تتصدع وهو الأصل . **قوله** (إكليل) بكسر الهمزة وسكون الكاف هي العصابة التي تحيط بالرأس ، وأكثر ماتستعمل فيما إذا كانت العصابة مكللة بالجوهر وهي من سمات ملوك الفرس ، وقد قيل إن أصله ما أحاط بالظفر من اللحم ثم أطلق على كل ما أحاط بشيء . والله أعلم

٣٥٨٣ — **حدثنا** محمدُ بن المثنى حدثنا يحيى بنُ كثيرٍ أبو غسانَ حدثنا أبو حفصٍ واسمه عمرُ بن العلاء أخو أبي عمرو بن العلاء ، قال سمعتُ نافعاً عن ابنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما « كان النبيُّ ﷺ يخطبُ إلى جذعٍ ، فلما اتخذَ المنبرَ تحولَ إليه ، فحنَّ الجذعُ ، فأتاهُ فمسحَ يدَهُ عليه » . وقال عبد الحميدِ أخبرنا عثمانُ بن عمرَ أخبرنا مُعاذُ بن العلاء عن نافع بهذا . ورواه أبو عاصمٍ عن ابنِ أبي رَوّادٍ عن نافعٍ عن ابنِ عمرَ عن النبي ﷺ

٣٥٨٤ — **حدثنا** أبو نُعيم حدثنا عبدُ الواحد بنُ أيمنَ قال سمعتُ أبي عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضيَ اللهُ عنهما « انَّ النبيَّ ﷺ كان يقومُ يومَ الجمعةِ إلى شجرةٍ أو نخلةٍ ، فقالتِ امرأةٌ من الأنصار — أو رجلٌ — : يارسولَ اللهِ ألا نجعلُ لك منبراً ؟ قال : إن شئتم . فجعلوا لهُ منبراً . فلما كان يوم الجمعةِ دُفع إلى المنبر ، فصاحت

النخلةُ صِياحَ الصبيّ ، ثمّ نزل النبيُّ ﷺ فضمّهُ اليهِ ، يَئِنُّ أنين الصبيِّ الذى يُسكَّنُ . قال كانت تبكى على ما كانت تسمعُ من الذِّكر عندها »

٣٥٨٥ — **حدثنا** إسماعيلُ قال حدّثنى أخى عن سُلَيمانَ بنِ بلالٍ عن يحيى بنِ سعيدٍ قال أخبرنى حفصُ ابنُ عُبيدِ اللهِ بنِ أنسِ بنِ مالكٍ أنه سمعَ جابرَ بنَ عبدِ اللهِ رضىَ اللهُ عنهما يقول « كان المسجدُ مَسقوفاً على جُذوعٍ من نخل ، فكان النبيُّ ﷺ إذا خطبَ يقوم إلى جِذعٍ منها ، فلما صُنِعَ لهُ المنبرُ فكان عليهِ فسمعنا لذلكَ الجذعِ صَوتا كصوتِ العِشارِ ، حتىٰ جاء النبيُّ ﷺ فوضع يدَهُ عليها ، فسكَنَتْ »

الحديث الحادى عشر والثانى عشر حديث ابن عمر وجابر فى حنين الجذع ، أورده عنهما من طرق : أما حديث ابن عمر فقوله فى الطريق الاولى « حدثنا أبو حفص واسمه عمر بن العلاء أخو عمرو بن العلاء » تسمية أبى حفص لم أرها إلا فى رواية البخارى ، والظاهر أنه هو الذى سماه ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق بندار عن يحيى بن كثير فقال « حدثنا أبو حفص بن العلاء » فذكر الحديث ولم يسمه ، وقد تردد الحاكم أبو أحمد فى ذلك فذكر فى ترجمة أبى حفص فى الكنى هذا الحديث فساقه من طريق عبد الله بن رجاء الغدانى « حدثنا أبو حفص بن العلاء » فذكر حديث الباب ولم يقل اسمه عمر ، ثم ساقه من طريق عثمان بن عمر عن معاذ بن العلاء به ، ثم أخرج من طريق معتمر ابن سليمان « عن معاذ بن العلاء أبى غسان قال » وكذا ذكر البخارى فى التاريخ أن معاذ بن العلاء يكنى أبا غسان ، قال الحاكم : فالله أعلم أنهما أخوان أحدهما يسمى عمر والآخر يسمى معاذا وحدثا معا عن نافع بحديث الجذع أو أحد الطريقين غير محفوظ ، لأن المشهور من أولاد العلاء أبو عمرو صاحب القراآت وأبو سفيان ومعاذ ، فأما أبو حفص عمر فلا أعرفه إلا فى الحديث المذكور ، والله أعلم . قلت : وليس لمعاذ ولا لعمر فى البخارى ذكر إلا فى هذا الموضع ، وأما أبو عمرو بن العلاء فهو أشهر الإخوة وأجلهم ، وهو امام القراآت بالبصرة ، وشيخ العربية بها ، وليس له أيضا فى البخارى رواية ولا ذكر إلا فى هذا الموضع ، واختلف فى اسمه اختلافا كثيرا والأظهر أن اسمه كنيته وأما أخوه أبو سفيان بن العلاء فأخرج حديثه الترمذى . **قوله** (فأتاه فمسح يده عليه) فى رواية الاسماعيلى من طريق يحيى بن السكن عن معاذ « فأتاه فاحتضنه فسكن فقال : لو لم أفعل لما سكن » ونحوه فى حديث ابن عباس عند الدارمى بلفظ لو لم أحتضنه لحن الى يوم القيامة ، ولأبى عوانة وابن خزيمة وأبى نعيم فى حديث أنس « والذى نفسى بيده لو لم ألتزمه لما زال هكذا إلى يوم القيامة حزنا على رسول الله ﷺ ثم أمر به فدفن » وأصله فى الترمذى دون الزيادة ، ووقع فى حديث الحسن عن أنس : كان الحسن إذا حدث بهذا الحديث يقول : يامعشر المسلمين الخشبة تحن إلى رسول الله ﷺ شوقا إلى لقائه فانتم أحق أن تشتاقوا اليه . وفى حديث أبى سعيد عند الدارمى « فأمر به أن يحفر له ويدفن » وفى حديث سهل بن سعد عند أبى نعيم « فقال : ألا تعجبون من حنين هذه الخشبة ؟ فأقبل الناس عليها فسمعوا من حنينها حتى كثر بكاؤهم » وأما حديث جابر فقوله فى الطريق الاولى « كان يقوم إلى شجرة أو نخلة » هو شك من الراوى ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق وكيع عن عبد الواحد « فقام الى نخلة » ولم يشك . وقوله « فقالت امرأة من الانصار أو رجل » شك من الراوى والمعتمد الاول ، وقد تقدم بيانه فى كتاب الجمعة والخلاف فى اسمها

والكلام على المتن مستوفى . **قوله** (وقال عبد الحميد أخبرنا عثمان بن عمر) عبد الحميد هذا لم أر من ترجم له فى رجال البخارى ، إلا أن المزى ومن تبعه جزموا بأنه عبد بن حميد الحافظ المشهور وقالوا كان اسمه عبد الحميد وانما قيل له عبد بغير اضافة تخفيفا ، وقد راجعت الموجود من مسنده وتفسيره فلم أر هذا الحديث فيه ، نعم وجدته من حديث رفيقه عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى أخرجه فى مسنده المشهور عن عثمان بن عمر بهذا الاسناد . **قوله** (أخبرنا معاذ بن العلاء) فى رواية الاسماعيلى من طريق أبى عبيدة الحداد « عن معاذ بن العلاء » وهو أخو أبى عمرو ابن العلاء القارئ . **قوله** (عن نافع) فى رواية الاسماعيلى وابن حبان « سمعت نافعا » . **قوله** (ورواه أبو عاصم) هو النبيل من كبار شيوخ البخارى . **قوله** (عن ابن أبى رواد) يعنى عبد العزيز ورواد بفتح الراء المهملة وتشديد الواو اسمه ميمون ، وطريق أبى عاصم هذه وصلها البيهقى من طريق سعيد بن عمر عن أبى عاصم مطولا ، وأخرجه أبو داود عن الحسن بن على عن أبى عاصم مختصرا . **قوله** (دفع) بضم أوله بالدال وللكشميهنى بالراء . **قوله** (فضمه اليه) أى الجذع ، فى رواية الكشميهنى « فضمها » أى الخشبة . **قوله** فى الطريق الاخرى (حدثنا اسماعيل) هو ابن أبى أويس ، وأخوه هو أبو بكر ، ويحيى بن سعيد هو الانصارى ، وروايته عن حفص من رواية الاقران لانه فى طبقته . **قوله** (كان المسجد مسقوفا على جذوع من نخل) أى ان الجذوع كانت له كالاعمدة . **قوله** (فكان النبى ﷺ يقوم إلى جذع منها) أى حين يخطب ، وبه صرح الاسماعيلى بلفظ « كان إذا خطب يقوم إلى جذع » . **قوله** (كصوت العشار) بكسر المهملة بعدها معجمة خفيفة جمع عشراء تقدم شرحه فى الجمعة ، والعشراء الناقة التى انتهت فى حملها الى عشرة أشهر ، ووقع فى رواية عبد الواحد بن أيمن « فصاحت النخلة صياح الصبى » وفى حديث أبى الزبير عن جابر عند النسائى فى الكبير « اضطربت تلك السارية كحنين الناقة الخلوج » انتهى : والخلوج بفتح الخاء المعجمة وضم اللام الخفيفة وآخره جيم الناقة التى انتزع منها ولدها ، وفى حديث أنس عند ابن خزيمة « فحنت الخشبة حنين الوالد » وفى روايته الأخرى عند الدارمى « خار ذلك الجذع كخوار الثور » وفى حديث أبى بن كعب عند أحمد والدارمى وابن ماجه « فلما جاوزه خار الجذع حتى تصدع وانشق » وفى حديثه « فأخذ أبى بن كعب ذلك الجذع لما هدم المسجد فلم يزل عنده حتى بلى وعاد رفاتا » وهذا لاينافى ماتقدم من أنه دفن ، لاحتمال أن يكون ظهر بعد الهدم عند التنظيف فاخذه أبى بن كعب ، وفى حديث بريدة عند الدارمى أن النبى ﷺ قال له « اختر أن أغرسك فى المكان الذى كنت فيه فتكون كما كنت - يعنى قبل أن تصير جذعا - وإن شئت أن أغرسك فى الجنة فتشرب من أنهارها فيحسن نبتك وتثمر فيأكل منك أولياء الله ، فقال النبى ﷺ : اختار أن أغرسه فى الجنة » قال البيهقى : قصة حنين الجذع من الأمور الظاهرة التى حملها الخلف عن السلف ، ورواية الأخبار الخاصة فيها كالتكلف . وفى الحديث دلالة على أن الجمادات قد يخلق الله لها إدراكا كالحيوان بل كاشرف الحيوان ، وفيه تأييد لقول من يحمل ﴿ وإن من شىء إلا يسبح بحمده ﴾ على ظاهره . وقد نقل ابن أبى حاتم فى « مناقب الشافعى » عن أبيه عن عمرو ابن سواد عن الشافعى قال : ما أعطى الله نبيا ما أعطى محمدا ، فقلت : أعطى عيسى احياء الموتى ، قال : أعطى محمدا حنين الجذع حتى سمع صوته ، فهذا أكبر من ذلك

٣٥٨٦ — **حدثنا** محمدُ بن بَشّار حدّثنا ابنُ أبى عدىّ عن شُعبةَ . **وحدثنا** بِشرُ بن خالدٍ حدّثنا محمدٌ عن شُعبةَ عن سليمانَ سمعتُ أبا وائلٍ يُحدّثُ عن حذيفةَ « أنّ عمرَ بنَ الخطابِ رضىَ اللهُ عنه قال : أيُّكم يَحفظ

قولَ رسولِ اللهِ ﷺ فى الفتنةِ ؟ فقال حُذَيفةُ : أنا أحفَظُ كما قال . قال : هاتِ ، إنكَ لَجرىء . قال رسولُ اللهِ ﷺ : فتنةُ الرجلِ فى أهلِهِ ومالِهِ وجارِهِ تُكفِّرُها الصلاةُ والصدقةُ والأمرُ بالمعروفِ والنهى عنِ المنكرِ قال : ليست هٰذهِ ، ولٰكنِ التى تموجُ كموجِ البحرِ ، قال : يا أميرَ المؤمنين لا بأسَ عليكَ منها ، إن بينَكَ وبينها باباً مغلقاً . قال : يُفتحُ البابُ أو يُكسَرُ ؟ قال : لا ، بل يكسر ، قال : ذٰلكَ أحرَى أن لا يُغلق . قلنا : علمَ البابَ ؟ قال : نعم ، كما أنَّ دُونَ غدِ الليلة . إنى حدَّثتُهُ حديثاً ليسَ بالأغاليط . فهِبْنا أن نسألَهُ ، وأمَرْنا مَسروقاً فسألَهُ فقال : مَنِ البابُ ؟ قال : عمر »

٣٥٨٧ — **حدثنا** أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ حدَّثنا أبو الزِّنادِ عنِ الأعرجِ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « لاتقومُ الساعةُ حتىٰ تُقاتِلوا قوماً نِعالُهمُ الشَّعَر ، وحتىٰ تُقاتلوا الترْكَ صِغارَ الأعيُنِ حُمرَ الوُجوهِ ذُلفَ الأنوفِ كأن وُجوهَهُمُ المجانُّ المطرَقة »

٣٥٨٨ — « وتجدونَ من خيرِ الناسِ أشدَّهم كراهيةً لهٰذا الأمرِ حتىٰ يَقعَ فيه . والناسُ مَعادِنُ : خِيارُهم فى الجاهليةِ خِيارُهم فى الإسلام »

٣٥٨٩ — « ولَيأتِيَنَّ على أحدِكم زمانٌ لأَنْ يَرانى أحبُّ إليهِ من أن يكونَ لهُ مِثلُ أهلِه ومالِه »

٣٥٩٠ — **حدثنا** يحيىٰ حدثنا عبدُ الرزّاقِ من مَعْمرٍ عن هَمامٍ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه أنَّ النبىَّ ﷺ قال « لاتقومُ الساعةُ حتىٰ تقاتلوا خُوزاً وكرمانَ منَ الأعاجم ، حُمرَ الوجوهِ فُطسَ الأنوفِ صِغارَ الأعين كأنَّ وجوهَهُمُ المجانُّ المطرَقة ، نعالهمُ الشَّعَر » . تابعهُ غيرُهُ عن عبد الرزّاق

٣٥٩١ — **حدثنا** علىُّ بنُ عبدِ الله حدَّثنا سفيانُ قال قال إسماعيلُ أخبرَنى قيسٌ قال « أتَينا أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه فقال : صحبتُ رسولَ اللهِ ﷺ ثلاثَ سِنينَ لم أكنْ فى سِنِّى أحرَصَ على أن أعىَ الحديثَ منّى فيهنّ ، سمعتهُ يقولُ — وقال هٰكذا بيده — : بينَ يدَىِ الساعةِ تُقاتلونَ قوماً نِعالُهمُ الشَّعَر ، وهو هٰذا البارِز . وقال سفيانُ مرَّةً : وهم أهلُ البازر »

٣٥٩٢ — **حدثنا** سُلَيمانُ بنُ حَربٍ حدَّثنا جَريرُ بنُ حازِمٍ سمعتُ الحسنَ يقول : حدَّثنا عمرُو بنُ تَغلِبَ قال « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : بينَ يدَى الساعةِ تُقاتلون قوماً يَنتَعِلونَ الشَّعَر ، وتقاتلونَ قوماً كأنَّ وُجوهَهمُ المجانُّ المطرَقة »

٣٥٩٣ — **حدثنا** الحَكَمُ بنُ نافعٍ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهرى قال أخبرَنى سالمُ بنُ عبدِ الله أنَّ عبدَ

اللهِ بن عمرَ رضيَ اللهُ عنهما قال « سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقول : تقاتِلُكمُ اليهودُ ، فتُسلَّطونَ عليهم ، حتى يقولَ الحجرُ : يامسلمُ ، هٰذا يهوديٌّ ورائي فاقتُلْه »

الحديث الثالث عشر حديث حذيفة فى ذكر الفتنة . قوله (حدثنا محمد) هو ابن جعفر الذى يقال له غندر . قوله (عن سليمان) هو الأعمش ، وقد وافقه على رواية أصل الحديث عن أبى وائل - وهو شقيق بن سلمة - جامع ابن شداد أخرجه المصنف فى الصوم ، ووافق شقيقا على روايته عن حذيفة ربعى بن حراش أخرجه أحمد ومسلم . قوله (ان عمر بن الخطاب رضى الله عنه قال : أيكم يحفظ ؟) فى رواية يحيى القطان عن الأعمش فى الصلاة « كنا جلوسا عند عمر فقال : أيكم » والمخاطب بذلك الصحابة ، فى رواية ربعى عن حذيفة أنه قدم من عند عمر فقال « سأل عمر أمس أصحاب محمد أيكم سمع قول رسول الله ﷺ فى الفتنة ؟ قال أنا أحفظ كما قال » فى رواية المصنف فى الزكاة « أنا أحفظه كما قاله » . قوله (قال هات انك لجرىء) فى الزكاة « انك عليه لجرىء » فكيف [1] » . قوله (فتنة الرجل فى أهله وماله وجاره) زاد فى الصلاة « وولده » . قوله (تكفرها الصلاة والصدقة) زاد فى الصلاة « والصوم » قال بعض الشراح : يحتمل أن يكون كل واحدة من الصلاة وما معها مكفرة للمذكورات كلها لا لكل واحدة منها ، وأن يكون من باب اللف والنشر بأن الصلاة مثلا مكفرة للفتنة فى الأهل والصوم فى الولد الخ ، والمراد بالفتنة مايعرض للانسان مع من ذكر من البشر ، أو الالتهاء بهم أو أن يأتى لأجلهم بما لا يحل له أو يخل بما يجب عليه . واستشكل ابن أبى جمرة وقوع التكفير بالمذكورات للوقوع فى المحرمات والاخلال بالواجب ، لأن الطاعات لاتسقط ذلك ، فان حمل على الوقوع فى المكروه والإخلال بالمستحب لم يناسب إطلاق التكفير ، والجواب التزام الاول وأن الممتنع من تكفير الحرام والواجب ماكان كبيرة فهى التى فيها النزاع ، وأما الصغائر فلا نزاع أنها تكفر لقوله تعالى ﴿ ان تجتنبوا كبائر ماتنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم ﴾ الآية ، وقد مضى شىء من البحث فى هذا فى كتاب الصلاة . وقال الزين بن المنير : الفتنة بالأهل تقع بالميل اليهن أو عليهن فى القسمة والإيثار حتى فى أولادهن ، ومن جهة التفريط فى الحقوق الواجبة لهن ، وبالمال يقع الاشتغال به عن العبادة أو بحبسه عن إخراج حق الله ، والفتنة بالأولاد تقع بالميل الطبيعى إلى الولد وإيثاره على كل أحد ، والفتنة بالجار تقع بالحسد والمفاخرة والمزاحمة فى الحقوق وإهمال التعاهد ، ثم قال : وأسباب الفتنة بمن ذكر غير منحصرة فيما ذكرت من الأمثلة ، وأما تخصيص الصلاة وما ذكر معها بالتكفير دون سائر العبادات ففيه اشارة إلى تعظيم قدرها لانى أن غيرها من الحسنات ليس فيها صلاحية التكفير ، ثم إن التكفير المذكور يحتمل أن يقع بنفس فعل الحسنات المذكورة ، ويحتمل أن يقع بالموازنة ، والأول أظهر ، والله أعلم . وقال ابن أبى جمرة : خص الرجل بالذكر لأنه فى الغالب صاحب الحكم فى داره وأهله ، والا فالنساء شقائق الرجال فى الحكم . ثم أشار إلى أن التكفير لايختص بالأربع المذكورات ، بل نبه بها على ماعداها ، والضابط أن كل مايشغل صاحبه عن الله فهو فتنة له ، وكذلك المكفرات لاتختص بما ذكر بل نبه به على ماعداها ، فذكر من عبادة الأفعال الصلاة والصيام ، ومن عبادة المال

---

(١) هو فى كتاب الزكاة برقم ١٤٣٥ ، وقبله فى كتاب الصلاة برقم ٥٢٥ ، وانظر رقم ١٨٩٥ ورقم ٧٠٩٦

الصدقة ، ومن عبادة الأقوال الأمر بالمعروف . قوله (ولكن التى تموج) أى الفتنة ، وصرح بذلك فى الرواية التى فى الصلاة ، والفتنة بالنصب بتقدير فعل أى أريد الفتنة ، ويحتمل الرفع أى مرادى الفتنة . قوله (تموج كموج البحر) أى تضطرب اضطراب البحر عند هيجانه ، وكنى بذلك عن شدة المخاصمة وكثرة المنازعة وما ينشأ عن ذلك من المشاتمة والمقاتلة ، قوله (ياأمير المؤمنين لا بأس عليك منها) زاد فى رواية ربعى « تعرض الفتن على القلوب فأى قلب أنكرها نكتت فيه نكتة بيضاء حتى يصير أبيض مثل الصفاة لاتضره فتنة ، وأى قلب أشربها نكتت فيه نكتة سوداء حتى يصير أسود كالكوز منكوسا لايعرف معروفا ولا ينكر منكرا ، وحدثته أن بينها وبينه بابا مغلقا » . قوله (ان بينك وبينها بابا مغلقا) أى لايخرج منها شىء فى حياتك ، قال ابن المنير : آثر حذيفة الحرص على حفظ السر ولم يصرح لعمر بما سأل عنه ، وانما كنى عنه كناية ، وكأنه كان مأذونا له فى مثل ذلك . وقال النووى : يحتمل أن يكون حذيفة علم أن عمر يقتل ، ولكنه كره أن يخاطبه بالقتل لان عمر كان يعلم أنه الباب فأتى بعبارة يحصل بها المقصود بغير تصريح بالقتل انتهى. وفى لفظ طريق ربعى مايعكر على ذلك على ماسأذكره ، وكأنه مثل الفتن بدار ، ومثل حياة عمر بباب لها مغلق ، ومثل موته بفتح ذلك الباب ، فما دامت حياة عمر موجودة فهى الباب المغلق لايخرج مما هو داخل تلك الدار شىء ، فاذا مات فقد انفتح ذلك الباب فخرج مافى تلك الدار . قوله (قال يفتح الباب أو يكسر؟ قال : لا بل يكسر ، قال : ذلك أحرى أن لايغلق) زاد فى الصيام « ذاك أجدر أن لايغلق إلى يوم القيامة » ، قال ابن بطال : إنما قال ذلك لان العادة أن الغلق إنما يقع فى الصحيح ، فاما إذا انكسر فلا يتصور غلقه حتى يجبر انتهى . ويحتمل أن يكون كنى عن الموت بالفتح وعن القتل بالكسر ولهذا قال فى رواية ربعى « فقال عمر كسرا لاأبالك لكن بقية رواية ربعى تدل على ماقدمته ، فان فيه « وحدثته أن ذلك الباب رجل يقتل أو يموت » وانما قال عمر ذلك اعتمادا على ما عنده من النصوص الصريحة فى وقوع الفتن فى هذه الأمة ووقوع البأس بينهم إلى يوم القيامة ، وسيأتى فى الاعتصام حديث جابر فى قوله تعالى (أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض) الآية ، وقد وافق حذيفة على معنى روايته هذه أبو ذر ، فروى الطبرانى باسناد رجاله ثقات أنه « لقى عمر فأخذ بيده فغمزها ، فقال له أبو ذر : أرسل يدى ياقفل الفتنة » الحديث . وفيه أن أبا ذر قال « لايصيبكم فتنة مادام فيكم » وأشار إلى عمر . وروى البزار من حديث قدامة بن مظعون عن أخيه عثمان أنه قال لعمر ياغلق الفتنة ، فسأله عن ذلك فقال « مررت ونحن جلوس عند النبى ﷺ فقال : هذا غلق الفتنة ، لايزال بينكم وبين الفتنة باب شديد الغلق ماعاش » . قوله (قلنا علم عمر الباب) فى رواية جامع بن شداد « فقلنا لمسروق : سله أكان عمر يعلم من الباب ؟ فسأله فقال : نعم » وفى رواية أحمد عن وكيع عن الأعمش « فقال مسروق لحذيفة : يا أبا عبد الله كان عمر يعلم » . قوله (كما أن دون غد الليلة) أى أن ليلة غد أقرب إلى اليوم من غد . قوله (انى حدثته) هو بقية كلام حذيفة ، والاغاليط جمع أغلوطة وهو مايغالط به ، أى حدثته حديثا صدقا محققا من حديث النبى ﷺ لا عن اجتهاد ولا رأى . وقال ابن بطال : انما علم عمر أنه الباب لأنه كان مع النبى ﷺ على حراء وأبو بكر وعثمان ، فرجف ، فقال : اثبت ، فانما عليك نبى وصديق وشهيدان » أو فهم ذلك من قول حذيفة « بل يكسر » انتهى . والذى يظهر أن عمر علم الباب بالنص كما قدمت عن عثمان بن مظعون وأبى ذر ، فلعل حذيفة حضر ذلك ، وقد تقدم فى بدء الخلق حديث عمر أنه سمع خطبة النبى ﷺ يحدث عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم ، وسيأتى فى هذا الباب حديث حذيفة أنه

قال « أنا أعلم الناس بكل فتنة هى كائنة فيما بينى وبين الساعة » وفيه أنه سمع ذلك معه من النبى ﷺ جماعة ماتوا قبله ، فان قيل إذا كان عمر عارفا بذلك فلم شك فيه حتى سأل عنه ؟ فالجواب أن ذلك يقع مثله عند شدة الخوف ، أو لعله خشى أن يكون نسى فسأل من يذكره ، وهذا هو المعتمد . **قوله** (فهبنا) بكسر الهاء أى خفنا ، ودل ذلك على حسن تأديبهم مع كبارهم . **قوله** (وأمرنا مسروقا) هو ابن الاجدع من كبار التابعين ، وكان من أخصاء أصحاب ابن مسعود وحذيفة وغيرهما من كبار الصحابة . **قوله** (فسأله فقال : من الباب ؟ قال : عمر) قال الكرمانى : تقدم قوله « ان بين الفتنة وبين عمر بابا » فكيف يفسر الباب بعد ذلك أنه عمر ؟ والجواب أن فى الأول تجوزا والمراد بين الفتنة وبين حياة عمر ، أو بين نفس عمر وبين الفتنة بدنه ، لان البدن غير النفس . (تنبيه) : غالب الاحاديث المذكورة فى هذا الباب من حديث حذيفة وهلم جرا يتعلق باخباره ﷺ عن الأمور الآتية بعده فوقعت على وفق ما أخبر به ، واليسير منها وقع فى زمانه ، وليس فى جميعها مايخرج عن ذلك إلا حديث البراء فى نزول السكينة ، وحديثه عن أبى بكر فى قصة سراقة ، وحديث أنس فى الذى ارتد فلم تقبله الأرض . الحديث الرابع عشر حديث أبى هريرة وهو يشتمل على أربعة أحاديث : أحدها قتال الترك ، وقد أورده من وجهين آخرين عن أبى هريرة كما سأتكلم عليه ، ثانيها حديث « تجدون من خير الناس أشدهم كراهية لهذا الشأن » وقد تقدم شرحه فى أول المناقب ، وقوله فى هذا الموضع « وتجدون أشد الناس كراهية لهذا الأمر حتى يقع فيه » كذا وقع عند أبى ذر مختصرا إلا فى روايته عن المستملى فأورده بتمامه وبه يتم المعنى . ثالثها حديث « الناس معادن » وقد تقدم شرحه فى المناقب أيضا . رابعها حديث « يأتين على أحدكم زمان لأن يرانى أحب اليه من أن يكون له مثل أهله وماله » قال عياض : وقد وقع للجميع « ليأتين على أحدكم » لكن وقع لأبى زيد المروزى فى عرضة بغداد « أحدهم » بالهاء ، والصواب بالكاف ، كذا أخرجه مسلم انتهى . والأحاديث الأربعة تدخل فى علامات النبوة لإخباره فيها عما لايقع فوقع كما قال ، لاسيما الحديث الأخير فان كل أحد من الصحابة بعد موته ﷺ كان يود لو كان رآه وفقد مثل أهله وماله ، وانما قلت ذلك لأن كل أحد ممن بعدهم إلى زماننا هذا يتمنى مثل ذلك فكيف بهم مع عظيم منزلته عندهم ومحبتهم فيه . الحديث الخامس عشر حديث أبى هريرة أورده من طرق . **قوله** (لاتقوم الساعة حتى تقاتلوا خوزا) هو بضم الخاء المعجمة وسكون الواو بعدها زاى : قوم من العجم . وقال أحمد : وهم عبد الرزاق فقاله بالجيم بدل الخاء المعجمة . وقوله « وكرمان » هو بكسر الكاف على المشهور . ويقال بفتحها وهو ماصححه ابن السمعانى ، ثم قال : لكن اشتهر بالكسر . وقال الكرمانى : نحن أعلم ببلدنا . قلت : جزم بالفتح ابن الجواليقى وقبله أبو عبيد البكرى ، وجزم بالكسر الاصيلى وعبدوس ، وتبع ابن السمعانى ياقوت والصغانى ، لكن نسب الكسر للعامة ، وحكى النووى الوجهين والراء ساكنة على كل حال وتقدم فى الرواية التى قبلها « تقاتلون الترك » واستشكل لان خوزا وكرمان ليسا من بلاد الترك ، أما خوز فمن بلاد الأهواز وهى من عراق العجم . وقيل الخوز صنف من الاعاجم ، وأما كرمان فبلدة مشهورة من بلاد العجم أيضا بين خراسان وبحر الهند ، ورواه بعضهم « خور كرمان » براء مهملة وبالاضافة والاشكال باق ، ويمكن أن يجاب بأن هذا الحديث غير حديث قتال الترك ، ويجتمع منهما الانذار بخروج الطائفتين ، وقد تقدم من الاشارة إلى شىء من ذلك فى الجهاد ، ووقع فى رواية مسلم من طريق سهيل عن أبيه عن أبى هريرة « لاتقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون الترك قوما كأن وجوههم المجان المطرقة ، يلبسون الشعر

ويمشون فى الشعر » . **قوله** (حمر الوجوه فطس الأنوف) الفطس الانفراش ، وفى الرواية التى قبلها « دلف الانوف » جمع أدلفة بالمهملة والمعجمة وهو الاشهر ، قيل معناه الصغر ، وقيل الدلف الاستواء فى طرف الأنف ليس بحد غليظ ، وقيل تشمير الانف عن الشفة العليا ، ودلف بسكون اللام جمع أدلف مثل حمر وأحمر ، وقيل الدلف غلظ فى الأرنبة وقيل تطامن فيها ، وقيل ارتفاع طرفه مع صغر أرنبته ، وقيل قصره مع انبطاحه ، وقد تقدم بقية القول فيه فى أثناء الجهاد . **قوله** (وجوههم المجان المطرقة) فى الرواية الماضية « كأن وجوههم المجان المطرقة ، وقد تقدم ضبطه فى أثناء الجهاد فى « باب قتال الترك » قيل إن بلادهم ما بين مشارق خراسان إلى مغارب الصين وشمال الهند إلى أقصى المعمور ، قال البيضاوى : شبه وجوههم بالترسة لبسطها وتدويرها وبالمطرقة لغلظها وكثرة لحمها . **قوله** (نعالهم الشعر) تقدم القول فيه فى أثناء الجهاد فى « باب قتال الترك » قيل المراد به طول شعورهم حتى تصير أطرافها فى أرجلهم موضع النعال ، وقيل المراد أن نعالهم من الشعر بأن يجعلوا نعالهم من شعر مضفور ، وقد تقدم التصريح بشىء من ذلك فى « باب قتال الترك » من كتاب الجهاد . ووقع فى رواية لمسلم كما تقدم من طريق سهيل عن أبيه عن أبى هريرة « يلبسون الشعر » وزعم ابن دحية أن المراد به القندس الذى يلبسونه فى الشرابيش ، قال وهو جلد كلب الماء . **قوله** (تابعه غيره عن عبد الرزاق) كذا فى الاصول التى وقفت عليها وكذا ذكره المزى فى « الاطراف » ووقع فى بعض النسخ « تابعه عبدة » وهو تصحيف ، وقد أخرجه الإمامان أحمد وإسحق فى مسنديهما عن عبد الرزاق ، وجعله أحمد حديثين فصل آخره فقال « وقال رسول الله ﷺ لا تقوم الساعة حتى تقاتلوا أقواما نعالهم الشعر » . **قوله** فى الرواية الأخرى (حدثنا سفيان) هو ابن عيينة ، واسماعيل هو ابن أبى خالد ، وقيس هو ابن أبى حازم . **قوله** (أتينا أبا هريرة) فى رواية أحمد عن سفيان عن اسماعيل عن قيس قال « نزل علينا أبو هريرة بالكوفة وكان بينه وبين مولانا قرابة قال سفيان : وهم - أى آل قيس بن أبى حازم - موالى لأحمس ، فاجتمعت أحمس ، قال قيس : فأتيناه نسلم عليه فقال له أبى : يا أبا هريرة هؤلاء أنسابك أتوك ليسلموا عليك وتحدثهم ، قال : مرحبا بهم وأهلا صحبت » فذكره . **قوله** (ثلاث سنين) كذا وقع وفيه شىء ، لانه قدم فى خيبر سنة سبع وكانت خيبر فى صفر ومات النبى ﷺ فى ربيع الأول سنة إحدى عشرة فتكون المدة أربع سنين وزيادة ، وبذلك جزم حميد بن عبد الرحمن الحميرى قال « صحبت رجلا صحب النبى ﷺ أربع سنين كما صحبه أبو هريرة » أخرجه أحمد وغيره ، فكأن أبا هريرة اعتبر المدة التى لازم فيها النبى ﷺ الملازمة الشديدة وذلك بعد قدومهم من خيبر ، أو لم يعتبر الأوقات التى وقع فيها سفر النبى ﷺ من غزوه وحجه وعمره ، لان ملازمته له فيها لم تكن كملازمته له فى المدينة ، أو المدة المذكورة بقيد الصفة التى ذكرها من الحرص ، وما عداها لم يكن وقع له فيها الحرص المذكور ، أو وقع له لكن كان حرصه فيها أقوى والله أعلم . **قوله** (لم أكن فى سنى) بكسر المهملة والنون وتشديد التحتانية على الاضافة أى فى سنى عمرى ، ووقع فى رواية الكشميهنى « فى شىء » بفتح المعجمة وسكون التحتانية بعدها همزة واحد الأشياء ، وقوله « أحرص منى » هو أفعل تفضيل والمفضل عليه هو أبو هريرة ، لكن باعتبارين ، فالأفضل المدة التى هى ثلاث سنين والمفضول بقية عمره ، ووقع فى رواية أحمد عن يحيى القطان عن اسماعيل بلفظ « ما كنت أعقل منى فيهن ولا أحب أن أعى ما يقول منها » . **قوله** (وهو هذا البارز ، وقال سفيان مرة وهم أهل البازر) وقع ضبط الأولى بفتح الراء بعدها زاي وفى الثانية بتقديم الزاي

على الراء والمعروف الأول ، ووقع عند ابن السكن وعبدوس بكسر الزاى وتقديمها على الراء وبه جزم الاصيلى وابن السكن ، ومنهم من ضبطه بكسر الراء ، قال القابسى معناه البارزين لقتال أهل الاسلام ، أى الظاهرين فى براز من الأرض كما جاء فى وصف على أنه بارز وظاهر ، ويقال معناه أن القوم الذين يقاتلون ، تقول العرب هذا البارز إذا أشارت إلى شىء ضار ، وقال ابن كثير : قول سفيان المشهور فى الرواية تقديم الراء على الزاى وعكسه تصحيف كأنه اشتبه على الراوى من البارز وهو السوق بلغتهم ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق مروان بن معاوية وغيره عن اسماعيل وقال فيه أيضا « وهم هذا البارز » وأخرجه أبو نعيم من طريق ابراهيم بن بشار عن سفيان وقال فى آخره « قال أبو هريرة وهم هذا البارز يعنى الاكراد » وقال غيره : البارز الديلم لان كلامنهما يسكنون فى براز من الأرض أو الجبال وهى بارزة عن وجه الأرض ، وقيل هى أرض فارس لأن منهم من يجعل الفاء موحدة والزاى سينا وقيل غير ذلك ، وقال ابن الاثير : ذكره أبو موسى فى الباء والزاى ، وقيل البارز ناحية قريبة من كرمان بها جبال فيها أكراد فكأنهم سموا باسم بلادهم ، أو هو على حذف أهل ، والذى فى البخارى بتقديم الراء على الزاى وهم أهل فارس ، فكانه أبدل السين زايا أى والفاء باء ، وقد ظهر مصداق هذا الخبر ، وقد كان مشهورا فى زمن الصحابة حديث « اتركوا الترك ماتركوكم » فروى الطبرانى من حديث معاوية قال « سمعت رسول الله ﷺ يقوله » وروى أبو يعلى من وجه آخر عن معاوية بن خديج قال « كنت عند معاوية فأتاه كتاب عامله أنه وقع بالترك وهزمهم ، فغضب معاوية من ذلك ثم كتب اليه : لاتقاتلهم حتى يأتيك أمرى ، فانى سمعت رسول الله ﷺ يقول : ان الترك تجلى العرب حتى تلحقها بمنابت الشيح ، قال : فانا أكره قتالهم لذلك » وقاتل المسلمون الترك فى خلافة بنى أمية ، وكان ما بينهم وبين المسلمين مسدوداً إلى ان فتح ذلك شيئا بعد شىء وكثر السبى منهم وتنافس الملوك فيهم لما فيهم من الشدة والبأس حتى كان أكثر عسكر المعتصم منهم ، ثم غلب الاتراك على الملك فقتلوا ابنه المتوكل ثم أولاده واحداً بعد واحد إلى ان خالط المملكة الديلم ، ثم كان الملوك السامانية من الترك أيضا فملكوا بلاد العجم ، ثم غلب على تلك الممالك آل سبكتكين ثم آل سلجوق وامتدت مملكتهم إلى العراق والشام والروم ، ثم كان بقايا أتباعهم بالشام وهم آل زنكى وأتباع هؤلاء وهم بيت أيوب ، واستكثر هؤلاء أيضا من الترك فغلبوهم على المملكة بالديار المصرية والشامية والحجازية ، وخرج على آل سلجوق فى المائة الخامسة الغز فخربوا البلاد وفتكوا فى العباد ، ثم جاءت الطامة الكبرى بالطط فكان خروج جنكزخان بعد الستمائة فأسفرت بهم الدنيا نارا خصوصا المشرق بأسره حتى لم يبق بلد منه حتى دخله شرهم ، ثم كان خراب بغداد وقتل الخليفة المستعصم آخر خلفائهم على أيديهم فى سنة ست وخمسين وستمائة ، ثم لم تزل بقاياهم يخربون إلى أن كان آخرهم اللنك ومعناه الاعرج واسمه تمر بفتح المثناة وضم الميم وربما أشبعت ، فطرق الديار الشامية وعاث فيهـــا ، وحرق دمشق حتى صارت خاوية على عروشها ، ودخل الروم والهند وما بين ذلك ، وطالت مدته إلى أن أخذه الله وتفرق بنوه البلاد ، وظهر بجميع ما أوردته مصداق قوله ﷺ « ان بنى قنطورا أول من سلب أمتى ملكهم » وهو حديث أخرجـــه الطبرانى من حديث معاوية ، والمراد ببنى قنطورا الترك ، وقنطورا قيده ابن الجواليقى فى المعرب بالمد وفى كتاب البارع بالقصر ، قيل كانت جارية لابراهيم الخليل عليه السلام فولدت له أولادا فانتشر منهم الترك حكاه ابن الأثير واستبعده ، وأما شيخنا فى القاموس فجزم به ، وحكى قولا آخر أن المراد بهم السودان ، وقد تقدم فى « باب قتال الترك » من الجهاد

بقية ذلك ، وكأنه يريد بقوله « أمتى » أمة النسب لا أمة الدعوة يعنى العرب والله أعلم . الحديث السادس عشر حديث عمرو بن تغلب فى معنى حديث أبى هريرة ، وهو شاهد قوى ، وقد تقدم شرحه بما فيه غنية ، وتقدم ضبطه فى أثناء كتاب الجهاد . الحديث السابع عشر حديث ابن عمر « تقاتلكم اليهود » الحديث تقدم من وجه آخر فى الجهاد فى « باب قتال اليهود » . قوله (تقاتلكم اليهود فتسلطون عليهم) فى رواية أحمد من طريق أخرى عن سالم عن أبيه « ينزل الدجال هذه السبخة ـ أى خارج المدينة ـ ثم يسلط الله عليه المسلمين فيقتلون شيعته ، حتى ان اليهودى ليختبىء تحت الشجرة والحجر فيقول الحجر والشجرة للمسلم : هذا يهودى فاقتله » وعلى هذا فالمراد بقتال اليهود وقوع ذلك إذا خرج الدجال ونزل عيسى ، وكما وقع صريحا فى حديث أبى أمامة فى قصة خروج الدجال ونزول عيسى وفيه « وراء الدجال سبعون ألف يهودى كلهم ذو سيف محلى . فيدركه عيسى عند باب لد فيقتله وينهزم اليهود ، فلا يبقى شىء مما يتوارى به يهودى إلا أنطق الله ذلك الشىء فقال : ياعبد الله ـ للمسلم ـ هذا يهودى فتعال فاقتله ، إلا الغرقد فانها من شجرهم » أخرجه ابن ماجه مطولا وأصله عند أبى داود ، ونحوه فى حديث سمرة عند أحمد باسناد حسن ، وأخرجه ابن منده فى كتاب الايمان من حديث حذيفة باسناد صحيح . وفى الحديث ظهور الآيات قرب قيام الساعة من كلام الجماد من شجرة وحجر ، وظاهره أن ذلك ينطق حقيقة . ويحتمل المجاز بأن يكون المراد أنهم لايفيدهم الاختباء والأول أولى . وفيه أن الاسلام يبقى إلى يوم القيامة . وفى قوله ﷺ « تقاتلكم اليهود » جواز مخاطبة الشخص والمراد من هو منه بسبيل ، لأن الخطاب كان للصحابة والمراد من يأتى بعدهم بدهر طويل ، لكن لما كانوا مشتركين معهم فى أصل الايمان ناسب أن يخاطبوا بذلك

٣٥٩٤ — حدثنا قتيبةُ بن سعيدٍ حدثنا سفيانُ عن عمرٍو عن جابرٍ عن أبى سعيدٍ رضىَ اللهُ عنه عنِ النبىِّ ﷺ قال « يأتى على الناسِ زمانٌ يَغزُونَ ، فيقال : فيكم مَن صحِبَ الرسولَ ﷺ ؟ فيقولون : نعم ، فيُفتَحُ عليهم . ثمَّ يَغزونَ ، فيقال لهم : هل فيكم مَن صحِبَ مَن صحب الرسولَ ﷺ ؟ فيقولون : نعم ، فيُفتَح لهم »

٣٥٩٥ — حدثنى محمدُ بن الحكمِ أخبرنا النَّضرُ أخبرنا إسرائيلُ أخبرنا سعدٌ الطائىُّ أخبرنا مُحِلُّ بن خَليفةَ عن عَدِىِّ بنِ حاتمٍ قال « بينا أنا عندَ النبىِّ ﷺ إذا أتاهُ رجُلٌ فشكا إليهِ الفاقةَ ، ثمَّ أتاهُ آخرُ فشكا إليه قَطعَ السبيل ، فقال : ياعَدِىُّ ، هل رأيتَ الحيرةَ ؟ قلت : لم أرَها ، وقد أُنبِئتُ عنها . قال : فان طالتْ بكَ حَياةٌ لتَرَيَنَّ الظَّعينةَ ترتحِلُ منَ الحيرةِ حتى تطوفَ بالكعبةِ لاتخافُ أحداً إلا اللهَ ـ قلتُ فيما بينى وبينَ نفسى فأينَ دُعارُ طَيِّ الذينَ قد سَعَّروا البلادَ ؟ ـ ولَئنْ طالتْ بكَ حياةٌ لتُفتَحنَّ كُنوزُ كِسرَى . قلتُ : كِسرَى بن هُرمُزَ ؟ قال : كِسرَى بنِ هُرمُزَ . ولَئنْ طالت بكَ حياةٌ لَتَرَينَّ الرجلَ يُخرجُ مِلْءَ كفِّهِ من ذهبٍ أو فضةٍ يَطلُبُ مَن يَقبلهُ منهُ فلا يَجِدُ أحداً يَقبلهُ منه . ولَيلقَينَّ اللهَ أحدُكم يومَ يَلقاهُ وليسَ بينَهُ وبينهُ ترجمانٌ يُترجمُ لهُ ، فيقولَنَّ : ألم أبعثْ إليكَ رسولاً فيُبلِّغك ؟ فيقولُ : بلى . فيقول : ألم أُعطِكَ مالاً وأفضِلْ عليك ؟

فيقول : بلى . فينظرُ عن يمينه فلا يرى إلا جهنَّم ، وينظرُ عن يساره فلا يرى إلا جهنَّم . قال عديٌّ سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : اتقوا النارَ ولو بشقِّ تمرةٍ ، فمن لم يجدْ شقَّ تمرةٍ فبكلمةٍ طيِّبةٍ . قال عديٌّ : فرأيتُ الظعينة ترتحلُ من الحيرةِ حتى تطوفَ بالكعبةِ لا تخافُ إلا اللهَ ، وكنتُ فيمن افتتحَ كنوزَ كسرى بنِ هُرمُزَ ، ولئن طالت بكم حياةٌ لتَرَوُنَّ ما قال النبيُّ أبو القاسم ﷺ : يُخرجُ ملءَ كفه »

حدثني عبدُ اللهِ حدَّثنا أبو عاصمٍ أخبرنا سعدانُ بن بشرٍ حدَّثنا أبو مجاهدٍ حدَّثنا مُحِلُّ بن خليفةَ سمعتُ عَدِيًّا « كنتُ عندَ النبيِّ ﷺ »

٣٥٩٦ — حدثني سعيدُ بن شُرَحبيلٍ حدَّثنا ليثٌ عن يزيدَ عن أبي الخير عن عُقبةَ بنِ عامرٍ « عنِ النبيِّ ﷺ خرجَ يوماً فصلَّى على أهلِ أُحُدٍ صلاتَه على الميِّتِ ، ثمَّ انصرفَ إلى المنبر فقال : إني فرَطُكم ، وأنا شهيدٌ عليكم . إني واللهِ لأنظرُ إلى حوضي الآن ، وإني قد أُعطيتُ خزائنَ مفاتيحَ الأرض ، وإني واللهِ ما أخافُ بعدي أن تُشركوا ، ولكن أخافُ أن تنافَسوا فيها »

٣٥٩٧ — حدثنا أبو نُعيمٍ حدَّثنا ابنُ عُيَينة عن الزُّهريِّ عن عُروةَ عن أسامةَ رضيَ اللهُ عنه قال « أشرفَ النبيُّ ﷺ على أطمٍ من الآطام فقال : هل ترَونَ ما أرى ؟ إني أرى الفتنَ تقعُ خلالَ بيوتِكم مواقعَ القَطْرِ »

٣٥٩٨ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرنا شعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال حدَّثني عُروةُ بنُ الزُّبيرِ أن زينبَ ابنةَ أبي سلمةَ حدَّثتْهُ أنَّ أمَّ حبيبةَ بنتَ أبي سفيانَ حدَّثتها عن زينبَ بنتِ جحشٍ « أنَّ النبيَّ ﷺ دخلَ عليها فزِعاً يقول : لا إلهَ إلا اللهُ ، ويلٌ للعربِ من شرٍّ قد اقتربَ : فُتِحَ اليومَ من ردمِ يأجوجَ ومأجوجَ مثلُ هذا . وحلَّقَ بإصبعِه وبالتي تليها . فقالت زينبُ : فقلتُ يا رسولَ اللهِ أنهلِكُ وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا كثُرَ الخبَث »

٣٥٩٩ — وعن الزُّهريِّ حدَّثتني هندُ بنتُ الحارثِ أنَّ أمَّ سلمةَ قالت « استيقظَ النبيُّ ﷺ فقال : سُبحانَ اللهِ ماذا أُنزِلَ من الخزائنِ ، وماذا أُنزِلَ من الفتَن »

٣٦٠٠ — حدثنا أبو نُعيمٍ حدَّثنا عبدُ العزيزِ بن أبي سلمةَ بنِ الماجشونِ عن عبدِ الرحمٰنِ بن أبي صَعصعةَ عن أبيهِ عن أبي سعيدٍ الخُدريِّ رضيَ اللهُ عنهُ قال « قال لي : إني أراكَ تحبُّ الغنمَ و تتخذُها ، فأصلِحْها وأصلِحْ رُعاتَها ، فإني سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : يأتي على الناسِ زمانٌ تكونُ الغنمُ فيه خيرَ مالِ المسلمِ يتبعُ بها شعَفَ

الجبال ـ أو سَعَفَ الجبال ـ فى مَواقع القَطْرِ ، يَفِرُّ بدِينِهِ منَ الفتَن »

٣٦٠١ ـ حدثنا عبدُ العزيز الأُوَيسىُّ حدَّثنا إبراهيمُ عن صالح بن كيسانَ عن ابن شِهاب عن ابنِ المسيَّب وأبى سلمة بن عبدِ الرحمن أنَّ أبا هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « ستكونُ فِتَنٌ القاعدُ فيها خيرٌ منَ القائم ، والقائمُ فيها خيرٌ منَ الماشى ، والماشى فيها خيرٌ من الساعى ، ومن تَشرَّفَ لها تَستَشرِفْهُ ، ومَن وجَد مَلجأً أومَعاذاً فلْيَعُذْ به »

[الحديث ٣٦٠١ ـ طرفاه فى : ٧٠٨١ ، ٧٠٨٢]

٣٦٠٢ ـ وعن ابن شِهابٍ حدَّثنى أبو بكر بن عبدِ الرحمٰن بن الحارثِ عن عبدِ الرحمٰن بن مُطيع بنِ الأسودِ عن نوفلِ بن معاوية مثل حديثِ أبى هُريرةَ هٰذا ، إلاَّ أنَّ أبا بكرٍ يزيدُ : « منَ الصلاةِ صلاةٌ من فاتَتْهُ فكأنما وُتِرَ أهلَهُ وماله »

٣٦٠٣ ـ حدثنا محمدُ بن كثيرٍ أخبرَنا سفيانُ عن الأعمش عن زَيد بن وَهبٍ عن ابنِ مسعودٍ عن النبىِّ ﷺ قال « ستكونُ أثَرَةٌ وأمورٌ تُنكِرونها . قالوا : يا رسولَ اللهِ فما تأمُرنا ؟ قال : تُؤَدُّونَ الحقَّ الذى عليكم ، وتسألونَ اللهَ الذى لكم »

[الحديث ٣٦٠٣ ـ طرفه فى : ٧٠٥٢]

٣٦٠٤ ـ حدثنا محمدُ بن عبدِ الرحيم حدَّثنا أبو مَعمرٍ اسماعيلُ بن ابراهيمَ حدَّثنا أبو أسامةَ حدَّثنا شعبةُ عن أبى التيَّاح عن أبى زرعةَ عن أبى هريرةَ رضىَ اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « يُهلِكُ الناسَ هذا الحىُّ من قُريش . قالوا : فما تأمُرُنا ؟ قال : لو أنَّ الناسَ اعتزَلوهم »

قال محمودٌ حدَّثنا أبو داودَ أخبرَنا شعبةُ عن أبى التيَّاح سمعتُ أبا زرعةَ

[الحديث ٣٦٠٤ ـ طرفاه فى : ٣٦٠٥ ، ٧٠٥٨]

٣٦٠٥ ـ حدثنا أحمدُ بن محمدٍ المكىُّ حدَّثنا عمرُو بن يحيىٰ بنِ سعيدٍ الأُمَوىُّ عن جدِّهِ قال « كنتُ معَ مروانَ وأبى هريرةَ فسمعتُ أبا هريرةَ يقول : سمعت الصادقَ المصدوقَ يقول . هَلاكُ أُمَّتى على يدَىْ غِلمةٍ من قُريش . فقال مَروان : غِلمة ؟ قال أبو هريرةَ : إن شئتَ أن أسمِّيَهم ، بنى فلان وبنى فلان »

الحديث الثامن عشر حديث أبى سعيد « يأتى على الناس زمان يغزون فيه » الحديث يأتى فى أول مناقب الصحابة بأتم من هذا السياق ، وقد تقدم فى « باب من استعان بالضعفاء » من كتاب الجهاد . الحديث التاسع عشر حديث عدى بن حاتم أورده من وجهين ، قوله (أتاه رجل فشكا اليه الفاقة ثم أتاه آخر) لم أقف على اسم أحد

منهما . قوله (الظعينة) بالمعجمة : المرأة فى الهودج ، وهو فى الأصل اسم للهودج . قوله (الحيرة) بكسر المهملة وسكون التحتانية وفتح الراء كانت بلد ملوك العرب الذين تحت حكم آل فارس ، وكان ملكهم يومئذ اياس ابن قبيصة الطائى واليها من تحت يد كسرى بعد قتل النعمان بن المنذر ، ولهذا قال عدى بن حاتم « فاين دعار طيء » ؟ ووقع فى رواية لأحمد من طريق الشعبى عند عدى بن حاتم « قلت يارسول الله فأين مقاتب طيء ورجالها ومقاتب بالقاف جمع مقتب وهو العسكر ويطلق على الفرسان . قوله (حتى تطوف بالكعبة) زاد أحمد من طريق أخرى عن عدى « فى غير جوار أحد » . قوله (فاين دعار طيء) الدعار جمع داعر وهو بمهملتين وهو الشاطر الخبيث المفسد ، وأصله عود داعر إذا كان كثير الدخان قال الجواليقى : والعامة تقوله بالذال المعجمة فكأنهم ذهبوا به الى معنى الفزع والمعروف الأول والمراد قطاع الطريق . وطيء قبيلة مشهورة ، منها عدى بن حاتم المذكور ، وبلادهم مابين العراق والحجاز ، وكانوا يقطعون الطريق على من مر عليهم بغير جواز ، ولذلك تعجب عدى كيف تمر المرأة عليهم وهى غير خائفة . قوله (قد سعروا البلاد) أى أوقدوا نار الفتنة ، أى ملؤا الأرض شراً وفساداً ، وهو مستعار من استعار النار وهو توقدها . قوله (كنوز كسرى) وهو علم على من ملك الفرس ، لكن كانت المقالة فى زمن كسرى بن هرمز ولذلك استفهم عدى بن حاتم عنه ، وانما قال ذلك لعظمة كسرى فى نفسه اذ ذاك . قوله (فلا يجد أحدا يقبله منه) أى لعدم الفقراء فى ذلك الزمان ، تقدم فى الزكاة قول من قال ان ذلك عند نزول عيسى بن مريم عليه السلام ، ويحتمل أن يكون ذلك اشارة إلى ما وقع فى زمن عمر بن عبد العزيز وبذلك جزم البيهقى وأخرج فى « الدلائل » من طريق يعقوب بن سفيان بسنده إلى عمر بن أسيد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب قال « انما ولى عمر بن عبد العزيز ثلاثين شهراً ، ألا والله ما مات حتى جعل الرجل يأتينا بالمال العظيم فيقول اجعلوا هذا حيث ترون فى الفقراء ، فما يبرح حتى يرجع بماله يتذكر من يضعه فيه فلا يجده ، قد أغنى عمر الناس » قال البيهقى : فيه تصديق ما روينا فى حديث عدى بن حاتم انتهى . ولا شك فى رجحان هذا الاحتمال على الأول لقوله فى الحديث « ولئن طالت بك حياة » . قوله (بشق تمرة) بكسر المعجمة أى نصفها ، وفى رواية المستملى « بشقة تمرة » وكذا اختلفوا فى قوله بعده « فمن لم يجد شق تمرة » قال المستملى « شقة » وقد تقدم الكلام على ذلك فى كتاب الزكاة . قوله (ولئن طالت بكم حياة لترون ما قال النبى ﷺ) هو مقول عدى بن حاتم ، وقوله « يخرج ملء كفه - أى من المال - فلا يجد من يقبله » رواية أحمد المذكورة « والذى نفسى بيده لتكونن الثالثة لان النبى ﷺ قد قالها، وقد وقع ذلك كما قال النبى ﷺ وآمن به عدى ، وقد تقدم فى أواخر كتاب الحج من استدل به على جواز سفر المرأة وحدها فى الحج الواجب والبحث فى ذلك وتوجيه الاستدلال به بما أغنى عن اعادته هنا ، وبالله التوفيق . قوله (حدثنا سعدان بن بشر) بكسر الموحدة وسكون المعجمة يقال اسمه سعيد وسعدان لقبه ، وليس له فى البخارى ولا لشيخه ولا لشيخ شيخه غير هذا الحديث الواحد . قوله (حدثنا أبو مجاهد) هو سعد الطائى المذكور فى الاسناد الذى قبله ، ومحل بن خليفة فى الاسنادين هو بضم الميم وكسر المعجمة بعدها لام ، وقد قيل فيه بفتح المهملة ، وتقدم سياق متن هذا الحديث فى كتاب الزكاة وهو أخصر من سياق الذى قبله ، واطلاق المصنف قد يوهم أنهما سواء والله أعلم . الحديث العشرون حديث عقبة وهو ابن عامر الجهنى . قوله (عن يزيد) هو ابن أبى حبيب ، وأبو الخير هو مرثد بن عبد الله ، والاسناد كله بصريون . قوله (عن النبى ﷺ خرج يوما) هذا

بما حذف فيه لفظ « انه » وهى تحذف كثيرا من الخط ولا بد من النطق بها وقل من نبه على ذلك ، فقد نبهوا على حذف « قال » خطا ، وقال ابن الصلاح لابد من النطق بها ، وفيه بحث ذكرته فى النكت ، ووقع هنا لغير أبى ذر بلفظ « أن » بدل « عن » . قوله (فصلى على أهل أحد) تقدم الكلام عليه مستوفى فى الجنائز ، وقوله « ألا وانى قد أعطيت مفاتيح خزائن الخ » هو موافق لحديث أبى هريرة والكلام عليه مستغن عن إعادته ، ووقع هنا لأبى ذر عن المستملى والسرخسى « خزائن مفاتيح » على القلب ، وقد تقدم فى الجنائز والمغازى بلفظ « مفاتيح خزائن » وكذا عند مسلم والنسائى . قوله (ولكنى أخاف أن تنافسوا فيها) فيه انذار بما سيقع فوقع كما قال ﷺ ، وقد فتحت عليهم الفتوح بعده وآل الأمر إلى أن تحاسدوا وتقاتلوا ووقع ماهو المشاهد المحسوس لكل أحد مما يشهد بمصداق خبره ﷺ ، ووقع من ذلك فى هذا الحديث إخباره بأنه فرطهم أى سابقهم وكان كذلك ، وأن أصحابه لايشركون بعده فكان كذلك ، ووقع ما أنذر به من التنافس فى الدنيا ، وتقدم فى معنى ذلك حديث عمرو بن عوف مرفوعا « ما الفقر أخشى عليكم ولكن أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم » وحديث أبى سعيد فى معناه فوقع كما أخبر وفتحت عليهم الفتوح الكثيرة وصبت عليهم الدنيا صبا ، وسيأتى مزيد لذلك فى كتاب الرقاق . الحديث الحادى والعشرون حديث أسامة بن زيد ، وقد تقدم شرح بعضه فى أواخر الحج ، ويأتى الكلام عليه فى الفتن إن شاء الله تعالى . الحديث الثانى والعشرون حديث زينب بنت جحش « ويل للعرب من شر قد اقترب » وسيأتى شرحه مستوفى فى آخر كتاب الفتن إن شاء الله تعالى . الحديث الثالث والعشرون حديث أم سلمة قالت « استيقظ رسول الله ﷺ فقال : سبحان الله ، ماذا أنزل من الخزائن ، أورده مختصرا ، وسيأتى بتمامه فى كتاب الفتن مع شرحه إن شاء الله تعالى . وقوله فيه « وعن الزهرى » هو معطوف على اسناد حديث زينب بنت جحش وهو « أبو اليمان عن شعيب عن الزهرى » ووهم من زعم أنه معلق ، فانه أورده بتمامه فى الفتن عن أبى اليمان بهذا الاسناد . الحديث الرابع والعشرون حديث أبى سعيد « يأتى على الناس زمان تكون الغنم فيه خير مال المسلم » الحديث . وسيأتى الكلام عليه فى الفتن إن شاء الله تعالى . وقوله فى الاسناد « عن عبد الرحمن بن أبى صعصعة » هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الرحمن بن الحارث بن أبى صعصعة ، نسب إلى جده الأعلى ، وروايته لهذا الحديث عن أبيه عبد الله لا عن أبى صعصعة ولا غيره من آبائه ، وقد تقدم ايضاح ذلك فى كتاب الايمان ، وقوله فى هذه الرواية « شعف الجبال أو سعف الجبال » بالعين المهملة فيهما وبالشين المعجمة فى الاولى أو المهملة فى الثانية ، والتى بالشين المعجمة معناها رءوس الجبال ، والتى بالمهملة معناها جريد النخل ، وقد أشار صاحب المطالع إلى توهيمها ، لكن يمكن تخريجها على ارادة تشبيه أعلى الجبل بأعلى النخلة وجريد النخل يكون غالبا أعلى مافى النخلة لكونها قائمة ، والله أعلم . الحديث الخامس والعشرون حديث أبى هريرة « ستكون فتن القاعد فيها خير من القائم » الحديث ، وسيأتى الكلام عليه فى كتاب الفتن . الحديث السادس والعشرون حديث نوفل بن معاوية قال مثل حديث أبى هريرة ، وسيأتى شرح المتن فى الفتن ، وقوله « وعن الزهرى » هو باسناد حديث أبى هريرة إلى الزهرى ، ووهم من زعم أنه معلق ، وقد أخرجه مسلم بالاسنادين معا من طريق صالح بن كيسان عن الزهرى ، وقوله « الا أن أبا بكر » يعنى ابن عبد الرحمن شيخ الزهرى « وقوله « يزيد من الصلاة صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله وماله » يحتمل أن يكون أبو بكر زاد هذا مرسلا ، ويحتمل أن يكون زاده بالاسناد المذكور عن عبد الرحمن بن مطيع بن

الاسود عن نوفل بن معاوية ، وعبد الرحمن هذا هو أخو عبد الله بن مطيع الذى ولى الكوفة ، وهو مذكور فى الصحابة ، وأما عبد الرحمن فتابعى على الصحيح ، وقد ذكره ابن حبان وابن منده فى الصحابة ، وليس له فى البخارى غير هذا الحديث ، وشيخه نوفل بن معاوية صحابى قليل الحديث من مسلمة الفتح ، عاش إلى خلافة يزيد ابن معاوية ، ويقال إنه جاوز المائة ، وليس له فى البخارى أيضا غير هذا الحديث ، وهو خال عبد الرحمن بن مطيع الراوى عنه . قال الزبير بن بكار : اسم أمه كلثوم ، والمراد بالصلاة المذكورة صلاة العصر ، كذا أخرجه النسائى مفسرا من طريق يزيد بن أبى حبيب ، عن عراك بن مالك عن نوفل بن معاوية سمعت رسول الله ﷺ يقول : من الصلاة صلاة ، فذكر مثل لفظ أبى بكر بن عبد الرحمن وزاد ، قال فقال ابن عمر : سمعت رسول الله ﷺ يقول هى صلاة العصر ، وقد تقدم فى الصلاة فى المواقيت حديث بريدة فى ذلك مشروحا ، وهو شاهد لصحة قول ابن عمر هذا والله أعلم . (تنبيه) : ذكر البخارى هذه الزيادة هنا استطرادا لوقوعها فى الحديث الذى أراد إيراده فى هذا الباب ، والله أعلم . الحديث السابع والعشرون حديث ابن مسعود ، ستكون أثرة ، يأتى الكلام عليه أيضا فى الفتن إن شاء الله تعالى . الحديث الثامن والعشرون حديث أبى هريرة فى قريش ، وسيأتى أيضاً فى الفتن : وقوله هنا فى الطريق الأولى ، قال محمود حدثنا أبو داود ، أراد بذلك تصريح أبى التياح بسماعه له من أبى زرعة بن عمرو ، وأبو داود هذا هو الطيالسى ، ولم يخرج له المصنف الا استشهادا ، ومحمود هذا هو ابن غيلان أحد مشايخه المشهورين ، وقد نزل المصنف فى الاسناد الأول درجة بالنسبة إلى أبى أسامة ، لأنه سمع من الجمع الكثير من أصحابه حتى من شيخ شيخه فى هذا الحديث وهو أبو معمر اسماعيل بن ابراهيم الهذلى ، وقد أخرجه مسلم عن أبى بكر بن أبى شيبة والاسماعيلى من رواية أبى بكر وعثمان بن أبى شيبة عن أبى أسامة وهما من أكثر عنهما البخارى ، وكأنه فاته عنهما . ونزل فيه أيضا بالنسبة لرواية شعبة درجتين لأنه سمع من جماعة من أصحابه ، وهو من غرائب حديث شعبة . وقوله فى الطريق الثانية ، فقال مروان : غلمة ، قال الكرمانى تعجب مروان من وقوع ذلك من غلمة ، فأجابه أبو هريرة ، ان شئت صرحت بأسمائهم ، انتهى ، وكأنه غفل عن الطريق المذكورة فى الفتن فانها ظاهرة فى أن مروان لم يوردها مورد التعجب ، فان لفظه هناك ، فقال مروان : لعنة الله عليهم غلمة ، فظهر أن فى هذا الطريق اختصارا ، ويحتمل أن يتعجب من فعلهم ويلعنهم مع ذلك ، والله أعلم

٣٦٠٦ — حدثنا يحيى بنُ موسى حدَّثنا الوليدُ قال حدَّثنى ابنُ جابرٍ قال حدَّثنى بُسْرُ بن عُبيدِ اللهِ الحضرميُّ قال حدَّثنى أبو إدريسَ الخولانىُّ أنه سمعَ حُذَيفةَ بن اليمانِ يقول « كان الناسُ يسألونَ رسولَ اللهِ ﷺ عنِ الخير ، وكنتُ أسأله عن الشرِّ مخافةَ أنْ يُدرِكَنى . فقلتُ : يارسولَ اللهِ ، إنَّا كنَّا فى جاهليةٍ وشرّ ، فجاءنا اللهُ بهذا الخير ، فهل بعدَ هذا الخيرِ من شرّ ؟ قال : نعم . قلتُ : وهل بعدَ هذا الشرِّ من خير ؟ قال : نعم وفيه دَخَن . قلتُ : وما دَخَنُه ؟ قال : قومٌ يَهدونَ بغيرِ هَدْيى ، تَعرِفُ منهم وتُنكِر . قلتُ فهل بعدَ ذلك الخيرِ من شرّ ؟ قال : نعم ، دُعاةٌ إلى أبوابِ جهنَّم ، من أجابهم إليها قَذَفوهُ فيها . قلتُ : يارسولَ اللهِ صِفْهم

لنا . فقال : هم من جلدتنا ، ويتكلمون بألسنتنا . قلتُ : فما تأمرني إن أدركني ذلك ؟ قال : تلزمُ جماعةَ المسلمين وإمامَهم . قلتُ فان لم يكنْ لهم جماعةٌ ولا امام ؟ قال : فاعتزلْ تلكَ الفرقَ كلَّها ، ولو أنْ تعضَّ بأصل شجرةٍ حتى يُدرِكَكَ الموتُ وأنت على ذلك »

[الحديث ٣٦٠٦ - طرفاه في : ٣٦٠٧ ، ٧٠٨٤]

٣٦٠٧ - حدثنا محمدُ بن المثنى قال حدثني يحيى بن سعيد عن إسماعيلَ حدثني قيسٌ عن حُذَيفة رضيَ اللهُ عنه قال « تعلَّمَ أصحابي الخيرَ ، وتعلمتُ الشرَّ »

٣٦٠٨ - حدثنا الحكمُ بن نافع حدثنا شعيبٌ عن الزهريِّ قال أخبرني أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمن أنَّ أبا هريرةَ رضي اللهُ عنه قال : قال رسولُ اللهِ ﷺ « لاتقومُ الساعةُ حتى يَقتتلَ فئتانِ دعواهما واحدة »

٣٦٠٩ - حدثنا عبدُ اللهِ بن محمد حدثنا عبدُ الرزاقِ أخبرنا مَعمرٌ عن همامٍ عن أبي هريرةَ رضي الله عنه عنِ النبيِّ ﷺ قال « لاتقومُ الساعةُ حتى يَقتتلَ فئتانِ فيكونُ بينهما مَقتلةٌ عظيمة ، دَعواهما واحدة . ولا تقومُ الساعة حتى يُبعثَ دجالونَ كذّابونَ قريباً من ثلاثين ، كلُّهم يَزعُمُ أنه رسولُ الله »

الحديث التاسع والعشرون حديث حذيفة « كان الناس يسألون عن الخير » يأتي في الفتن مع شرحه مستوفى إن شاء الله تعالى . وقوله في الطريق الأخرى « تعلم أصحابي الخير وتعلمت الشر » هو طرف من الطريق الآخر وهو بمعناه ، وقد أخرجه الاسماعيلي من هذا الوجه باللفظ الاول إلا أنه قال « كان أصحاب رسول الله ﷺ » بدل قوله « كان الناس » . الحديث الثلاثون حديث أبي هريرة « لاتقوم الساعة حتى تقتتل فئتان » الحديث ، أورده من طريقين ، وفي الثانية ذكر الدجالين ، وهو حديث آخر مستقل من « صحيفة همام » ، وقد أفرده أحمد ومسلم والترمذي وغيرهم ، وقوله « فئتان » بكسر الفاء بعدها همزة مفتوحة تثنية فئة أي جماعة ، ووصفهما في الرواية الأخرى بالعظم أي بالكثرة ، والمراد بهما من كان مع علي ومعاوية لما تحاربا بصفين ، وقوله « دعواهما واحدة » أي دينهما واحد لأن كلا منهما كان يتسمى بالاسلام ، أو المراد أن كلا منهما كان يدعي أنه المحق ، وذلك أن عليا كان اذ ذاك إمام المسلمين وأفضلهم يومئذ باتفاق أهل السنة ، ولان أهل الحل والعقد بايعوه بعد قتل عثمان ، وتخلف عن بيعته معاوية في أهل الشام ، ثم خرج طلحة والزبير ومعهما عائشة إلى العراق فدعوا الناس إلى طلب قتلة عثمان لأن الكثير منهم انضموا إلى عسكر علي ، فخرج علي اليهم فراسلوه في ذلك فأبى أن يدفعهم اليهم إلا بعد قيام دعوى من ولي الدم وثبوت ذلك على من باشره بنفسه ، وكان بينهم ماسيأتي بسطه في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى . ورحل علي بالعساكر طالبا الشام ، داعيا لهم إلى الدخول في طاعته ، مجيبا لهم عن شبههم في قتلة عثمان بما تقدم ، فرحل معاوية بأهل الشام فالتقوا بصفين بين الشام والعراق فكانت بينهم مقتلة عظيمة كما أخبر به ﷺ ، وآل الأمر بمعاوية ومن معه عند ظهور علي عليهم إلى طلب التحكيم ،

ثم رجع على إلى العراق ، فخرجت عليه الحرورية فقتلهم بالنهروان ومات بعد ذلك ، وخرج ابنه الحسن بن على بعده بالعساكر لقتال أهل الشام وخرج اليه معاوية فوقع بينهم الصلح كما أخبر به ﷺ فى حديث أبى بكرة الآتى فى الفتن « ان الله يصلح به بين فئتين من المسلمين » وسيأتى بسط جميع ذلك هناك إن شاء الله تعالى . الحديث الحادى والعشرون حديث أبى هريرة المذكور . قوله (حتى يبعث) بضم أوله أى يخرج ، وليس المراد بالبعث معنى الارسال المقارن للنبوة ، بل هو كقوله تعالى ﴿انا أرسلنا الشياطين على الكافرين﴾ . قوله (دجالون كذابون) الدجل التغطية والتمويه ، ويطلق على الكذب أيضا ، فعلى هذا « كذابون » تأكيد . وقوله « قريبا من ثلاثين » كذا وقع بالنصب وهو على الحال من النكرة الموصوفة ، ووقع فى رواية أحمد « قريب » بالرفع على الصفة ، وقد أخرج مسلم من حديث جابر بن سمرة الجزم بالعدد المذكور بلفظ « ان بين يدى الساعة ثلاثين كذابا دجالا كلهم يزعم أنه نبى » وروى أبو يعلى باسناد حسن عن عبد الله بن الزبير تسمية بعض الكذابين المذكورين بلفظ « لاتقوم الساعة حتى يخرج ثلاثون كذابا منهم مسيلمة والعنسى والمختار » . قلت : وقد ظهر مصداق ذلك فى آخر زمن النبى ﷺ فخرج مسيلمة باليمامة ، والاسود العنسى باليمن ، ثم خرج فى خلافة أبى بكر طليحة بن خويلد فى بنى أسد بن خزيمة ، وسجاح التميمية فى بنى تميم ، وفيها يقول شبيب بن ربعى وكان مؤدبها :

أضحت نبيتنا أنثى نطيف بها ... وأصبحت أنبياء الناس ذكرانا

وقتل الاسود قبل أن يموت النبى ﷺ ، وقتل مسيلمة فى خلافة أبى بكر ، وتاب طليحة ومات على الاسلام على الصحيح فى خلافة عمر ، ونقل أن سجاح أيضا تابت ، وأخبار هؤلاء مشهورة عند الاخباريين . ثم كان أول من خرج منهم المختار بن أبى عبيد الثقفى غلب على الكوفة فى أول خلافة ابن الزبير فأظهر محبة أهل البيت ودعا الناس إلى طلب قتلة الحسين فتبعهم فقتل كثيرا ممن باشر ذلك أو أعان عليه فأحبه الناس ، ثم إنه زين له الشيطان أن ادعى النبوة وزعم أن جبريل يأتيه ، فروى أبو داود الطيالسى باسناد صحيح عن رفاعة بن شداد قال « كنت أبطن شيء بالمختار فدخلت عليه يوما فقال : دخلت وقد قام جبريل قبل من هذا الكرسى » وروى يعقوب بن سفيان باسناد حسن عن الشعبى أن الاحنف بن قيس أراه كتاب المختار اليه يذكر أنه نبى ، وروى أبو داود فى « السنن » من طريق ابراهيم النخعى قال قلت لعبيدة بن عمرو : أترى المختار منهم ؟ قال : أما إنه من الرءوس . وقتل المختار سنة بضع وستين : ومنهم الحارث الكذاب خرج فى خلافة عبد الملك بن مروان فقتل . وخرج فى خلافة بنى العباس جماعة . وليس المراد بالحديث من ادعى النبوة مطلقا فانهم لايحصون كثرة لكون غالبهم ينشأ لهم ذلك عن جنون أو سوداء وانما المراد من قامت له شوكة وبدت له شبهة كمن وصفنا ، وقد أهلك الله تعالى من وقع له ذلك منهم وبقى منهم من يلحقه باصحابه وآخرهم الدجال الاكبر ، وسيأتى بسط كثير من ذلك فى كتاب الفتن إن شاء الله تعالى

٣٦١٠ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عنِ الزُّهريِّ قال أخبرنى أبو سلمةَ بنُ عبد الرحمٰنِ أن أبا سعيدٍ الخُدرىَّ رضىَ اللهُ عنه قال « بينما نحن عندَ رسولِ اللهِ ﷺ — وهو يَقسِمُ قسماً — إذ أتاهُ ذو الخُوَيصرةِ وهو رجلٌ من بنى تميمٍ فقال : يارسولَ اللهِ اعدِلْ . فقال : ويلَكَ ، ومَن يعدِلُ إذا لم أعدِل ، قد خِبتَ وخسرت

إن لم أكنْ أعدِل . فقال عمر : يارسولَ الله ، ائذَنْ لى فيهِ فأضربَ عُنقَه ، فقال : دَعهُ فان لهُ أصحاباً يَحقِرُ أحدُكم صلاتَهُ مع صلاتِهم ، وصيامَهُ مع صيامهم ، يَقرَءونَ القرآنَ لا يُجاوِزُ تَراقيَهُم ، يَمرُقونَ منَ الدينِ كما يَمرُقُ السهمُ منَ الرميّة : يُنظَرُ الى نَصلِهِ فلا يوجَدُ فيهِ شئ ، ثم يُنظَرُ إلى رِصافِهِ فما يوجَدُ فيهِ شئ ، ثمّ يُنظرُ إلى نَضِيّهِ - وهو قِدْحهُ - فلا يوجَدُ فيه شئ ، ثم يُنظَرُ إلى قُذَذِهِ فلا يوجَد فيهِ شئ ، قد سَبَقَ الفَرثَ والدّمَ ، آيتُهم رجلٌ أسودُ إحدَى عَضُدَيهِ مثلُ ثَدْيِ المرأة ، أو مثـــلُ البَضْعةِ مُدَرْدَرُ ، ويَخرُجونَ على حين فُرقةٍ منَ الناس . قال أبو سعيد : فأشهدُ أنى سمعتُ هٰذا الحديثَ من رسولِ اللهِ ﷺ ، وأشهدَ أنّ عليّ بنَ أبي طالبٍ قاتلَهم وأنا معَه ، فأمَرَ بذٰلكَ الرَّجُل فالتمسَ فأُتىَ به ، حتّى نظرتُ إليه على نعتِ النبيِّ ﷺ الذى نَعَتَه »

٣٦١١ — حدثنا محمدُ بن كثيرٍ أخبرَنا سفيانُ عنِ الأعمش عن خَيثَمةَ عن سُوَيدِ بن غَفَلةَ قال « قال عليٌّ رضىَ اللهُ عنه : إذا حدّثتُكم عن رسولِ اللهِ ﷺ فلَأَنْ أخِرَّ منَ السماء أحبُّ إليَّ من أن أكذِبَ عليه ، وإذا حدّثتُكم فيما بينى وبينَكم فانّ الحربَ خَدْعة . سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول : يأتى فى آخرِ الزمانِ قومٌ حُدَثاء الأسنانِ ، سُفَهاء الأحلام ، يقولونَ من خَيرِ قولِ البَرِيّة ، يَمرُقونَ منَ الإسلام كما يمرُقُ السهمُ من الرمية لا يجاوز ايمانهم حناجرهم فأينما لقيتموهم فاقتلوهم ، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم يوم القيامة »

[الحديث ٣٦١١ - أطرافه فى : ٥٠٥٧ ، ٦٩٣٠]

الحديث الثانى والثلاثون حديث أبى سعيد فى ذكر ذى الخويصرة ، وقد تقدم طرف منه فى قصة عاد من أحاديث الانبياء ، وأحلت على شرحه فى المغازى وهو فى أواخرها من وجه آخر مطولا ، وقوله فى هذه الرواية « فقال عمر ائذن لى أضرب عنقه » لاينافى قوله فى تلك الرواية « فقال خالد » لاحتمال أن يكون كل منهما سأل فى ذلك . وقوله هنا « دعه فان له أصحابا » ليست الفاء للتعليل وانما هى لتعقيب الأخبار ، والحجة لذلك ظاهرة فى الرواية الآتية . وقوله « لايجاوز » ويحتمل أنه لكونه لاتفقهه قلوبهم ويحملونه على غير المراد به ، ويحتمل أن يكون المراد أن تلاوتهم لاترتفع إلى الله ، وقوله « يمرقون من الدين » ان كان المراد به الاسلام فهو حجة لمن يكفر الخوارج ، ويحتمل أن يكون المراد بالدين الطاعة فلا يكون فيه حجة واليه جنح الخطابى ، وقوله « الرمية » بوزن فعيلة بمعنى مفعولة وهو الصيد المرمى ، شبه مروقهم من الدين بالسهم الذى يصيب الصيد فيدخل فيه ويخرج منه ، ومن شدة سرعة خروجه لقوة الرامى لايعلق من جسد الصيد شىء . وقوله « ينظر فى نصله » أى حديدة السهم ، و « رصافه » بكسر الراء ثم مهملة ثم فاء أى عصبه الذى يكون فوق مدخل النصل ، والرصاف جمع واحده رصفة بحركات و « نضيه » بفتح النون وحكى ضمها وبكسر المعجمة بعدها تحتانية ثقيلة قد فسره فى الحديث بالقدح بكسر القاف وسكون الدال أى عود السهم قبل أن يراش وينصل ، وقيل هو مابين الريش والنصل قاله الخطابى ، قال ابن فارس : سمى بذلك

لأنه برى حتى عاد نضوا أي هزيلا . وحكى الجوهري عن بعض أهل اللغة أن النضي النصل، والاول أولى . و«القذذ» بضم القاف ومعجمتين الاولى مفتوحة جمع قذة وهي ريش السهم يقال لكل واحدة قذة ، ويقال هو أشبه به من القذة بالقذة لانها تجعل على مثال واحد . وقوله «آيتهم» أي علامتهم ، وقوله «بضعة» بفتح الموحدة أي قطعة لحم ، وقوله « تدردر » بدالين وراءين مهملات أي تضطرب ، والدردرة صوت إذا اندفع سمع له اختلاط ، وقوله « على حين فرقة » أي زمان فرقة ، وهو بضم الفاء أي افتراق ، وفي رواية الكشميهني « على خير » بخاء معجمة وراء أي أفضل ، وفرقة بكسر الفاء أي طائفة وهي رواية الإسماعيلي ، ويؤيد الأول حديث مسلم من وجه آخر عن أبي سعيد « تمرق مارقة عند فرقة من المسلمين تقتلها أولى الطائفتين بالحق » أخرجه هكذا مختصرا من وجهين ، وفي هذا وفي قوله ﷺ « تقتل عمارا الفئة الباغية » دلالة واضحة على أن عليا ومن معه كانوا على الحق وأن من قاتلهم كانوا مخطئين في تأويلهم ، والله أعلم . وقوله في آخر الحديث « فأتى به » أي بذي الخويصرة « حتى نظرت اليه على نعت النبي ﷺ الذي نعته » يريد ماتقدم من كونه أسود احدى عضديه مثل ثدي المرأة الخ ، قال بعض أهل اللغة : النعت يختص بالمعاني كالطول والقصر والعمى والخرس ، والصفة بالفعل كالضرب والجروح . وقال غيره : النعت للشيء الخاص والصفة أعم . الحديث الثالث والثلاثون حديث علي في الخوارج وسيأتي شرحه في استتابة المرتدين . وقوله « سويد بن غفلة بفتح المعجمة والفاء ، قال حمزة الكناني صاحب النسائي : ليس يصح لسويد عن علي غيره . وقوله « الحرب خدعة» تقدم ضبطه وشرحه في الجهاد . وقوله « حدثاء الاسنان » أي صغارها ، و« سفهاء الاحلام » أي ضعفاء العقول . وقوله « يقولون من قول خير البرية » أي من القرآن كما في حديث أبي سعيد الذي قبله « يقرءون القرآن » وكان أول كلمة خرجوا بها قولهم : لاحكم إلا لله ، وانتزعوها من القرآن وحملوها على غير محملها . وقوله « فان في قتلهم أجرا لمن قتلهم » في رواية الكشميهني « فان قتلهم »

٣٦١٢ — حدثني محمدُ بنُ المثنى حدثني يحيى عن إسماعيلَ حدثنا قيسٌ عن خبابِ بن الأرتِّ قال « شكونا إلى رسولِ الله ﷺ — وهوَ متوسِّدٌ بردةً له في ظلِّ الكعبةِ — قلنا له : ألا تستنصرُ لنا ، ألا تدعو اللهَ لنا ؟ قال : كان الرَّجلُ فيمن قبلَكم يُحفَرُ له في الأرضِ فيُجعَلُ فيه ، فيُجاء بالميشارِ فيوضعُ على رأسِهِ فيُشقُّ باثنتينِ ، وما يَصُدُّهُ ذلكَ عن دِينه ، ويُمشَطُ بأمشاطِ الحديدِ ما دُونَ لحمِهِ من عظمٍ أو عَصَب ، وما يَصدُّهُ ذلكَ عن دِينه . واللهِ ليُتِمَّنَّ هذا الأمرَ حتى يَسيرَ الراكبُ من صنعاء إلى حَضْرَموتَ لا يخافُ إلا اللهَ ، أو الذئبَ على غنمه ، ولكنَّكم تستعجلون »

[الحديث ٣٦١٢ — طرفاه في : ٣٨٥٢ ، ٦٩٤٣]

الحديث الرابع والثلاثون حديث خباب ، وسيأتي شرحه قريبا في « باب مالقي النبي ﷺ وأصحابه بمكة » وقوله فيه « فيجاء » كذا للأكثر بالجيم ، وقال عياض وقع في رواية الاصيلي بالحاء المهملة وهو تصحيف ، والفيح الباب الواسع ولا معنى له هنا . قوله (حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضرموت) يحتمل أن يريد صنعاء اليمن ، وبينها وبين حضرموت من اليمن أيضا مسافة بعيدة نحو خمسة أيام ، ويحتمل أن يريد صنعاء الشام والمسافة بينهما

أبعد بكثير ، والأول أقرب ، قال ياقوت : هى قرية على باب دمشق عند باب الفراديس تتصل بالعقيبة . قلت : وسميت باسم من نزلها من أهل صنعاء اليمن

٣٦١٣ ـ حدثنا علىُّ بن عبدِ اللهِ حدَّثنا أزهرُ بن سعدٍ حدَّثنا ابنُ عَونٍ قال أنبأنى موسىٰ بن أنسٍ عن أنسِ بن مالكٍ رضىَ اللهُ عنه « انَّ النبىَّ ﷺ افتقدَ ثابتَ بنَ قيسٍ ، فقال رجلٌ : يا رسولَ اللهِ أنا أعلمُ لكَ علمَه . فأتاهُ فوجدَهُ جالساً فى بيتهِ منكساً رأسه ، فقال : ماشأنُك ؟ فقال : شرّ ، كان يَرفعُ صوتَهُ فوقَ صوتِ النبىِّ ﷺ فقد حَبِطَ عمله وهو من أهلِ الأرض . فأتىٰ الرجلُ فأخبرَهُ أنهُ قال كذا وكذا . فقال موسىٰ ابنُ أنسٍ : فرجعَ المرَّةَ الآخِرةَ ببِشارةٍ عظيمة ، فقال : اذهبْ إليهِ فقُل لهُ : إنكَ لستَ من أهلِ النار ، ولٰكن من أهلِ الجنةِ »

[الحديث ٣٦١٣ ـ طرفه فى : ٤٨٤٦]

الحديث الخامس والثلاثون حديث أنس فى قصة ثابت بن قيس بن شماس . قوله (أنبأنى موسى بن أنس) كذا رواه من طريق أزهر عن ابن عون ، وأخرجه أبو عوانة عن يحيى بن أبى طالب عن أزهر ، وكذا أخرجه الاسماعيلى من رواية يحيى بن أبى طالب ، ورواه عبد الله بن أحمد بن حنبل عن يحيى بن معين عن أزهر فقال « عن ابن عون عن ثمامة بن عبد الله بن أنس بدل موسى بن أنس » أخرجه أبو نعيم عن الطبرانى عنه وقال : لا أدرى من الوهم ، قلت : لم أره فى مسند أحمد ، وقد أخرجه الاسماعيلى من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن موسى ابن أنس قال « لما نزلت (يا أيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم) قعد ثابت بن قيس فى بيته » الحديث ، وهذا صورته مرسل إلا أنه يقوى أن الحديث لابن عون عن موسى لا عن ثمامة . قوله (افتقد ثابت بن قيس) أى ابن شماس خطيب رسول الله ﷺ ، ووقع عند مسلم من وجه آخر عن أنس قال « كان ثابت بن قيس ابن شماس خطيب الانصار » . قوله (فقال رجل) وقع فى رواية لمسلم من طريق حماد عن ثابت عن أنس « فسأل النبى ﷺ سعد بن معاذ فقال : يا أبا عمرو ماشأن ثابت أشتكى ؟ فقال سعد : انه كان لجارى وما علمت له بشكوى » واستشكل ذلك الحفاظ بأن نزول الآية المذكورة كان فى زمن الوفود بسبب الاقرع بن حابس وغيره وكان ذلك فى سنة تسع كما سياتى فى التفسير وسعد بن معاذ مات قبل ذلك فى بنى قريظة وذلك سنة خمس ، ويمكن الجمع بان الذى نزل فى قصة ثابت مجرد رفع الصوت والذى نزل فى قصه الأقرع أول السورة وهو قوله (لاتقدموا بين يدى الله ورسوله) وقد نزل من هذه السورة سابقا أيضا قوله (وان طائفتان من المؤمنين اقتتلوا) فقد تقدم فى كتاب الصلح من حديث أنس وفى آخره أنها نزلت فى قصة عبد الله بن أبىّ ابن سلول ، وفى السياق « وذلك قبل أن يسلم عبد الله » وكان اسلام عبد الله بعد وقعة بدر ، وقد روى الطبرى وابن مردويه من طريق زيد بن الحباب « حدثنى أبو ثابت بن ثابت بن قيس قال : لما نزلت هذه الآية قعد ثابت يبكى ، فمر به عاصم بن عدى فقال : مايبكيك ؟ قال : أتخوف أن تكون هذه الآية نزلت فىّ ، فقال له رسول الله : أما ترضى أن تعيش حميدا » الحديث ، وهذا لايغاير أن يكون الرسول اليه من النبى ﷺ سعد بن معاذ . وروى ابن المنذر فى تفسيره من طريق سعيد بن

بشير عن قتادة عن أنس فى هذه القصة ، فقال سعد بن عبادة يارسول الله هو جارى ، الحديث ، وهذا أشبه بالصواب لان سعد بن عبادة من قبيلة ثابت بن قيس فهو أشبه أن يكون جاره من سعد بن معاذ لأنه من قبيلة أخرى . **قوله** (أنا أعلم لك علمه) كذا الأكثر ، وفى رواية حكاها الكرمانى « ألا » بلام بدل النون وهى للتنبيه ، وقوله « أعلم لك » أى لاجلك وقوله « علمه » أى خبره . **قوله** (كان يرفع صوته) كذا ذكره بلفظ الغيبة وهو التفات ، وكان السياق يقتضى أن يقول : كنت أرفع صوتى . **قوله** (فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا) أى مثل ما قال ثابت انه لما نزلت ﴿ لاترفعوا أصواتكم فوق صوت النبى ﴾ جلس فى بيته وقال : أنا من أهل النار ، وفى رواية لمسلم « فقال ثابت : أنزلت هذه الآية ولقد علمتم أنى من أرفعكم صوتا » . **قوله** (فقال موسى بن أنس) هو متصل بالاسناد المذكور إلى موسى ، لكن ظاهره أن باقى الحديث مرسل ، وقد أخرجه مسلم متصلا بلفظ « قال فذكر ذلك سعد للنبى ﷺ فقال : بل هو من أهل الجنة » . **قوله** (ببشارة عظيمة) هى بكسر الموحدة وحكى ضمها . **قوله** (ولكن من أهل الجنة) قال الاسماعيلى : انما يتم الغرض بهذا الحديث أى من إيراده فى « باب علامة النبوة » بالحديث الآخر أى الذى مضى فى كتاب الجهاد فى « باب التحنط عند القتال » فان فيه أنه قتل باليمامة شهيدا يعنى وظهر بذلك مصداق قوله ﷺ « انه من أهل الجنة » لكونه استشهد . قلت : ولعل البخارى أشار إلى ذلك إشارة لان مخرج الحديثين واحد والله أعلم . ثم ظهر لى أن البخارى أشار إلى مافى بعض طرق حديث نزول الآية المذكورة وذلك فيما رواه ابن شهاب عن اسماعيل بن محمد بن ثابت قال « قال ثابت بن قيس بن شماس : يارسول الله إنى أخشى أن أكون قد هلكت ، فقال : وما ذاك ؟ قال نهانا الله أن نرفع أصواتنا فوق صوتك وأنا جهير » الحديث ، وفيه « فقال له عليه الصلاة والسلام : أما ترضى أن تعيش سعيدا وتقتل شهيدا وتدخل الجنة » وهذا مرسل قوى الاسناد أخرجه ابن سعد عن معن بن عيسى عن مالك عنه ، وأخرجه الدارقطنى فى « الغرائب » من طريق إسماعيل بن أبى أويس عن مالك كذلك ، ومن طريق سعيد بن كثير عن مالك فقال فيه « عن اسماعيل عن ثابت بن قيس » وهو مع ذلك مرسل لأن اسماعيل لم يلحق ثابتا ، وأخرجه ابن مردويه من طريق صالح بن أبى الأخضر عن الزهرى فقال « عن محمد بن ثابت بن قيس ان ثابتا » فذكر نحوه ، وأخرجه ابن جرير من طريق عبد الرزاق عن معمر عن الزهرى معضلا ولم يذكر فوقه أحدا وقال فى آخره « فعاش حميدا وقتل شهيدا يوم مسيلمة » وأصرح من ذلك ما روى ابن سعد باسناد صحيح أيضا من مرسل عكرمة قال « لما نزلت ﴿ يا أيها الذين آمنوا لاترفعوا أصواتكم ﴾ الآية قال ثابت بن قيس : كنت أرفع صوتى فانا من أهل النار ، فقعد فى بيته » فذكر الحديث نحو حديث أنس وفى آخره « بل هو من أهل الجنة . فلما كان يوم اليمامة انهزم المسلمون فقال ثابت : أف لهؤلاء ولما يعبدون ، وأف لهؤلاء ولما يصنعون ، قال ورجل قائم على ثلمة فقتله وقتل » وروى ابن أبى حاتم فى تفسيره من طريق سليمان بن المغيرة عن ثابت عن أنس فى قصة ثابت بن قيس فقال فى آخرها « قال أنس : فكنا نراه يمشى بين أظهرنا ونحن نعلم أنه من أهل الجنة ، فلما كان يوم اليمامة كان فى بعضنا بعض الانكشاف ، فأقبل وقد تكفن وتحنط فقاتل حتى قتل » وروى ابن المنذر فى تفسيره من طريق عطاء الخراسانى قال « حدثتنى بنت ثابت بن قيس قالت : لما أنزل الله هذه الآية دخل ثابت بيته فأغلق بابه ـ فذكر القصة مطولة وفيها قول النبى ﷺ : تعيش حميدا وتموت شهيدا ، وفيها « فلما كان يوم اليمامة ثبت حتى قتل »

٣٦١٤ — حدثنا محمدُ بن بَشّارٍ حدّثنا غُندَرٌ حدّثنا شُعبةُ عن أبي إسحاقَ سمعتُ البَراءَ بنَ عازبٍ رضيَ اللهُ عنهما « قرأ رجلٌ الكهفَ وفي الدارِ الدّابّة ، فجعلَتْ تَنفِرُ ، فسلَّمَ ، فاذا ضبابةٌ أو سَحابةٌ غَشِيَتْهُ ، فذكرَهُ للنبيِّ ﷺ فقال : اقرَأْ فُلانُ ، فانها السَّكينةُ نزَلَت للقرآن ، أو تَنزّلت للقرآن »

[الحديث ٣٦١٤ ـ طرفاه في : ٤٨٣٩ ، ٥٠١١]

الحديث السادس والثلاثون حديث البراء « قرأ رجل الكهف » هو أسيد بن حضير كما سيأتي بيان ذلك في فضائل القرآن بأتم منه

٣٦١٥ — حدثنا محمدُ بنُ يوسفَ حدّثنا أحمد بن يزيدَ بن إبراهيمَ أبو الحسنِ الحرّانيُّ حدّثنا زُهَيرُ ابن معاويةَ حدّثنا أبو إسحاقَ سمعتُ البراء بنَ عازبٍ يقول « جاء أبو بكرٍ رضيَ الله عنه إلى أبي في منزلِهِ فاشترى منهُ رَحلاً ، فقال لعازبٍ : ابعثْ ابنكَ يَحمِلْهُ معي ، قال فحملتُهُ معَه ، وخَرَجَ أبي يَنتقِدُ ثمنَهُ ، فقال له أبي : يا أبا بكرٍ حدِّثني كيف صنعتما حينَ سَرَيتَ معَ رسولِ اللهِ ﷺ ؟ قال : نعم ، أسرَينا ليلَتَنا ومِنَ الغَدِ حتى قامَ قائمُ الظهيرةِ ، وخَلا الطريقُ لا يَمُرُّ فيه أحد ، فرُفِعَتْ لنا صخرةٌ طويلةٌ لها ظِلٌّ لم تأتِ عليه الشمسُ فنزلْنا عندَه ، وسَوّيتُ للنبيِّ ﷺ مَكانا بيدي يَنامُ عليه ، وبَسَطتُ عليه فَروةً وقلتُ له : نَمْ يارسولَ اللهِ وأنا أنفُضُ لكَ ما حَولكَ . فنامَ . وخرَجتُ أنفضُ ماحولَهُ ، فاذا أنا براعي مُقبِلٍ بغنمه إلى الصخرةِ يُريدُ منها مثلَ الذي أرَدْنا . فقلت : لِمن أنتَ يا غُلامُ ؟ فقال : لِرَجلٍ من أهلِ المدينةِ - أو مكةَ - قلتُ : أفي غَنمِكَ لبَنٌ ؟ قال : نعم . قلتُ أفتَحلِبُ ؟ قال : نعم . فأخذَ شاةً ، فقلتُ : انفُضِ الضَّرعَ منَ التُّرابِ والشَّعَرِ والقَذَى . قال فرأيتُ البَراءَ يضرِبُ إحدَى يديهِ على الأخرى يَنفُضُ . فحلبَ في قَعبٍ كُثبةً من لبنٍ ، ومعي إداوةٌ حَملتُها للنبيِّ ﷺ يَرتوي منها يَشرَبُ ويَتوضّأ ، فأتيتُ النبيَّ ﷺ ، فكرِهتُ أن أوقِظَهُ ، فوافَقتُهُ حينَ استَيقظَ ، فصَبَبتُ منَ الماءِ على اللبنِ حتى بَرَدَ أسفلَه ، فقلتُ : اشرَبْ يارسولَ اللهِ ، فشَرِبَ حتى رَضِيتُ ، ثمّ قال : ألم يَأنِ الرَّحيلِ ؟ قلتُ : بلى . قال فارتحَلْنا بعدَ ما مالَتِ الشمسُ ، واتّبعَنا سُراقةُ بن مَالكٍ ، فقُلت : أُتينا يا رسولَ الله ، فقال : لاتحزَنْ ، إنّ اللهَ معَنا . فدَعا عليه النبيُّ ﷺ فارتَطَمَتْ بهِ فرَسُهُ إلى بَطنِها ـ أُرَى في جَلَدٍ منَ الأرض ، شكَّ زُهَيرٌ ـ فقال : إني أراكما قد دَعَوتُما عليَّ ، فادعُوا لي ، فاللهُ لكما أن أردَّ عنكما الطلَبَ . فدَعا لهُ النبيُّ ﷺ ، فنَجا . فجعلَ لا يَلقَى أحداً إلا قال : كفَيتُكُمُ ما هُنا ، فلا يَلقَى أحداً إلا ردَّه ، قال : ووَفَى لنا »

الحديث السابع والثلاثون حديث البراء عن أبي بكر في قصة الهجرة ، وقد تقدم شرح بعضه في آخر اللقطة ، وقوله هنا في أوله « حدثنا محمد بن يوسف » هو البيكندي وهو من صغار شيوخه ، وشيخه الآخر محمد بن يوسف الفريابي أكبر من هذا وأقدم سماعا وقد أكثر البخاري عنه ، وأحمد بن يزيد يعرف بالورتنيسي بفتح الواو وسكون الراء وفتح المثناة وتشديد النون المكسورة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة ، وزهير بن معاوية هو أبو خيثمة الجعفي قال البزار : لم يرو هذا الحديث تاما عن أبي اسحق إلا زهير وأخوه خديج واسرائيل ، وروى شعبة منه قصة اللبن خاصة ، انتهى . وقد رواه عن إسحق مطولا أيضا حفيده يوسف بن إسحق بن أبي إسحق وهو في « باب الهجرة إلى المدينة » لكنه لم يذكر فيه قصة سراقة وزاد فيه قصة غيرها كما سيأتي . **قوله** (جاء أبو بكر) أي الصديق (إلى أبي) هو عازب بن الحارث بن عدي الاوسي من قدماء الأنصار . **قوله** (فاشترى منه رحلا) بفتح الراء وسكون المهملة هو للناقة كالسرج للفرس . **قوله** (ابعث ابنك يحمله معي ، قال فحملته وخرج أبي ينتقد ثمنه ، فقال له أبي : يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما) ووقع في رواية إسرائيل الآتية في فضل أبي بكر « ان عازبا امتنع من ارسال ابنه مع أبي بكر حتى يحدثه أبو بكر بالحديث » وهي زيادة ثقة مقبولة لا تنافي هذه الرواية ، بل يحتمل قوله « فقال له أبي » أي من قبل أن أحمله معه ، أو أعاد عازب سؤال أبي بكر عن التحديث بعد أن شرطه عليه أولا وأجابه اليه . **قوله** (حين سريت مع رسول الله ﷺ ، قال : نعم أسرينا) هكذا استعمل كل منهما إحدى اللغتين ، فانه يقال سريت وأسريت في سير الليل . **قوله** (ليلتنا) أي بعضها ، وذلك حين خرجوا من الغار كما سيأتي بيانه في حديث عائشة في الهجرة إلى المدينة ، ففيها أنهما لبثا في الغار ثلاث ليال ثم خرجا ، وقوله « ومن الغد » فيه تجوز لان السير الذي عطف عليه سير الليل . **قوله** (حتى قام قائم الظهيرة) أي نصف النهار ، وسمي قائما لأن الظل لا يظهر حينئذ فكأنه واقف ، ووقع في رواية إسرائيل « أسرينا ليلتنا ويومنا حتى أظهرنا » أي دخلنا في وقت الظهر . **قوله** (فرفعت لنا صخرة) أي ظهرت . **قوله** (لم تأت عليها) أي على الصخرة ، وللكشميهني « لم تأت عليه » أي على الظل . **قوله** (وبسطت عليه فروة) هي معروفة ، ويحتمل أن يكون المراد شيء من الحشيش اليابس ، لكن يقوي الأول أن في رواية يوسف بن إسحق « ففرشت له فروة معي » وفي رواية خديج في جزء لوين « فروة كانت معي » . **قوله** (وأنا أنفض لك ما حولك) يعني من الغبار ونحو ذلك حتى لا يثيره عليه الريح ، وقيل معنى النفض هنا الحراسة يقال نفضت المكان إذا نظرت جميع ما فيه ، ويؤيده قوله في رواية اسرائيل « ثم انطلقت أنظر ما حولي هل أرى من الطلب أحدا » . **قوله** (لرجل من أهل المدينة أو مكة) هو شك من الراوي أي اللفظين قال ، وكأن الشك من أحمد بن يزيد فان مسلما أخرجه من طريق الحسن بن محمد بن أعين عن زهير فقال فيه « لرجل من أهل المدينة » ولم يشك ، ووقع في رواية خديج « فسمى رجلا من أهل مكة » ولم يشك ، والمراد بالمدينة مكة ولم يرد بالمدينة النبوية لأنها حينئذ لم تكن تسمى المدينة وانما كان يقال لها يثرب ، وأيضا فلم تجر العادة للرعاة أن يبعدوا في المراعي هذه المسافة البعيدة ، ووقع في رواية إسرائيل « فقال لرجل من قريش سماه فعرفته » وهذا يؤيد ما قررته لأن قريشا لم يكونوا يسكنون المدينة النبوية اذ ذاك . **قوله** (أفي غنمك لبن) بفتح اللام والموحدة ، وحكى عياض أن في رواية « لب » بضم اللام وتشديد الموحدة جمع « لابن » أي ذوات لبن . **قوله** (أفتحلب ؟ قال نعم) الظاهر أن مراده بهذا الاستفهام أمعك إذن في

الحلب لمن يمر بك على سبيل الضيافة ؟ وبهذا التقرير يندفع الاشكال الماضى فى أواخر اللقطة وهو كيف استجاز أبو بكر أخذ اللبن من الراعى بغير اذن مالك الغنم ؟ ويحتمل أن يكون أبو بكر لما عرفه عرف رضاه بذلك بصداقته له أو إذنه العام لذلك ، وقد تقدم باقى مايتعلق بذلك هنا . **قوله** (فقلت انفض الضرع) أى ثدى الشاة ، وفى رواية اسرائيل الآتية « وأمرته فاعتقل شاة » أى وضع رجلها بين فخذيه أو ساقيه يمنعها من الحركة . **قوله** (فأخذت قدحا فحلبت[1]) فى رواية « فأمرت الراعى فحلب » ويجمع بأنه تجوز فى قوله « فحلبت » ومراده أمرت بالحلب . **قوله** (كثبة) بضم الكاف وسكون المثلثة وفتح الموحدة أى قدر قدح وقيل حلبة خفيفة ، ويطلق على القليل من الماء واللبن وعلى الجرعة تبقى فى الاناء وعلى القليل من الطعام والشراب وغيرهما من كل مجتمع . **قوله** (واتبعنا سراقة بن مالك) فى رواية إسرائيل « فارتحلنا والقوم يطلبوننا فلم يدركنا غير سراقة بن مالك بن جعشم » . **قوله** (فارتطمت) بالطاء المهملة أى غاصت قوائمها . **قوله** (أرى) بضم الهمزة (فى جلد من الأرض شك زهير) أى الراوى هل قال هذه اللفظة أم لا ، والجلد بفتحتين الأرض الصلبة ، وفى رواية مسلم أن الشك من زهير فى قول سراقة « قد علمت أنكما قد دعوتما على » ووقع فى رواية خديج بن معاوية وهو أخو زهير « ونحن فى أرض شديدة كأنها محصصة ، فاذا بوقع من خلفى فالتفت فاذا سراقة ، فبكى أبو بكر فقال : أتينا يارسول الله ، قال : كلا ، ثم دعا بدعوات » وستأتى قصة سراقة فى أبواب الهجرة إلى المدينة من حديث سراقة نفسه بأتم من سياق البراء فلذلك أخرت شرحها إلى مكانها . وفى الحديث معجزة ظاهرة ، وفيه فوائد أخرى يأتى ذكرها فى مناقب أبى بكر الصديق

٣٦١٦ — **حدثنا** مُعَلَّى بنُ أَسَدٍ حدَّثَنا عبدُ العزيزِ بن مُختارٍ حدَّثنا خالدٌ عن عِكرمةَ عنِ ابنِ عبَّاس رضىَ الله عنهما « انَّ النبىَّ ﷺ دَخلَ على أعرابىٍّ يَعودُه ، قال وكان النبىُّ ﷺ إذا دَخلَ على مَريضٍ يعودُهُ قال : لابأسَ ، طَهورٌ إن شاء الله . فقال له : لا بأسَ ، طَهورٌ إن شاء الله . قال : قلت طهورٌ ؟ كلاَّ ، بل هى حُمَّى تفُور - أو تَثور - على شيخ كبير ، تُزيرُه القُبور . فقال النبىُّ ﷺ : فنَعم إذاً »

[الحديث ٣٦١٦ - أطرافه فى : ٥٦٥٦ ، ٥٦٦٢ ، ٧٤٧٠]

٣٦١٧ — **حدثنا** أبو مَعْمرٍ حدَّثَنا عبدُ الوارثِ حدَّثَنا عبدُ العزيز عن أنسٍ رضى اللهُ عنه قال « كان رجلٌ نَصرانياً فأسلم وقرأَ البقرةَ وآلَ عِمران ، فكان يَكتُبُ للنبىِّ ﷺ ، فعادَ نصرانياً ، فكانَ يقول : مايدرى محمدٌ إلا ما كتبتُ له ، فأماتَهُ الله ، فدفنوه ، فأصبحَ وقد لَفَظَتْهُ الارض ، فقالوا : هذا فعلُ محمدٍ وأصحابِه لما هَربَ منهم نَبَشوا عن صاحبِنا فألقَوهُ . فحفَروا لهُ فأعمقوا ، فأصبحَ وقد لفَظَتْه الأرض ، فقالوا : هذا فعلُ محمدٍ وأصحابِه نَبَشوا عن صاحبِنا لما هربَ منهم فألقوهُ خارج القبر ، فحفروا له وأعمقوا له فى الأرض ما استطاعوا ، فاصبحَ قد لَفظَتْهُ الأرض ، فعلِموا أنه ليسَ منَ الناس ، فألقوه »

(١) فى المتن « فحلب » ولعل ماوقع فى الشرح رواية للمؤلف

الحديث الثامن والثلاثون حديث ابن عباس فى قصة الأعرابى الذى أصابته الحمى فقال « حمى تفور على شيخ كبير » الحديث ، وسيأتى شرحه فى كتاب الطب ، ووجه دخوله فى هذا الباب أن فى بعض طرقه زيادة تقتضى إيراده فى علامات النبوة ، أخرجه الطبرانى وغيره من رواية شرحبيل والد عبد الرحمن فذكر نحو حديث ابن عباس ، وفى آخره « فقال النبى ﷺ : أما إذا أبيت فهى كما تقول قضاء الله كائن ، فما أمسى من الغد إلا ميتا » وبهذه الزيادة يظهر دخول هذا الحديث فى هذا الباب . وعجبت للاسماعيلى كيف نبه على مثل ذلك فى قصة ثابت بن قيس وأغفله هنا . ووقع فى « ربيع الأبرار » أن اسم هذا الاعرابى قيس ، فقال فى « باب الأمراض والعلل » دخل النبى ﷺ على قيس بن أبى حازم يعوده ، فذكر القصة . ولم أر تسميته لغيره ، فهذا ان كان محفوظا فهو غير قيس بن أبى حازم أحد المخضرمين ، لأن صاحب القصة مات فى زمن النبى ﷺ وقيس لم ير النبى ﷺ فى حال إسلامه فلا صحبة له ، ولكن أسلم فى حياته ، ولأبيه صحبة وعاش بعده دهرا طويلا . الحديث التاسع والثلاثون حديث أنس فى الذى أسلم ثم ارتد فدفن فلفظته الأرض . **قوله** (كان رجل نصرانيا) لم أقف على اسمه ، لكن فى رواية مسلم من طريق ثابت عن أنس « كان منا رجل من بنى النجار » . **قوله** (فعاد نصرانيا) فى رواية ثابت : فانطلق هاربا حتى لحق بأهل الكتاب فرفعوه . **قوله** (ما يدرى محمد إلا ما كتبت له) فى رواية الاسماعيلى « وكان يقول ما أرى يحسن محمد إلا ما كنت أكتب له » وروى ابن حبان من طريق محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبى هريرة نحوه . **قوله** (فأماته الله) فى رواية ثابت « فما لبث أن قصم الله عنقه فيهم » . **قوله** (لما هرب منهم) فى رواية الاسماعيلى « لما لم يرض دينهم » . **قوله** (لفظته الأرض) بكسر الفاء أى طرحته ورمته ، وحكى فتح الفاء . **قوله** فى آخره (فألقوه) فى رواية ثابت « فتركوه منبوذا »

٣٦١٨ - **حدثنا** يحيى بن بُكير حدثنا الليثُ عن يونُسَ عن ابن شهابٍ قال وأخبرَنى ابنُ المسيَّب عن أبى هُريرةَ أنه قال « قال رسولُ اللهِ ﷺ : إذا هلكَ كِسرَىٰ فلا كِسرىٰ بعدَه ، وإذا هلكَ قيصرُ فلا قَيصرَ بعدَه . والذى نفسُ محمدٍ بيدِهِ لتُنفِقُنَّ كنوزَهما فى سبيل الله »

٣٦١٩ - **حدثنا** قَبيصةُ حدثنا سُفيانُ عن عبدِ الملكِ بن عُمَيرٍ عن جابر بن سَمُرةَ رفعهُ قال « إذا هلكَ كِسرَى فلا كِسرَى بعدَه - وذكرَ وقال - : لتُنفِقُنَّ كنوزَهما فى سبيل الله »

الحديث الاربعون حديث أبى هريرة « إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده » . **قوله** (كسرى) بكسر الكاف ويجوز الفتح ، وهو لقب لكل من ولى مملكة الفرس ، وقيصر لقب لكل من ولى مملكة الروم ، قال ابن الاعرابى : الكسر أفصح فى كسرى ، وكان أبو حاتم يختاره ، وأنكر الزجاج الكسر على ثعلب واحتج بان النسبة اليه كسروى بالفتح ، ورد عليه ابن فارس بأن النسبة قد يفتح فيها ماهو فى الاصل مكسور أو مضموم كما قالوا فى بنى تغلب بكسر اللام تغلبى بفتحها ، وفى سلمة كذلك ، فليس فيه حجة على تخطئة الكسر ، والله أعلم . وقد استشكل هذا مع بقاء مملكة الفرس لأن آخرهم قتل فى زمان عثمان ، واستشكل أيضا مع بقاء مملكة الروم ، وأجيب عن ذلك بأن المراد لايبقى كسرى بالعراق ولا قيصر بالشام ، وهذا منقول عن الشافعى قال : وسبب

الحديث أن قريشا كانوا يأتون الشام والعراق تجارا ، فلما أسلموا خافوا انقطاع سفرهم اليهما لدخولهم فى الاسلام ، فقال النبى ﷺ ذلك لهم تطييبا لقلوبهم وتبشيرا لهم بأن ملكهما سيزول عن الاقليمين المذكورين . وقيل الحكمة فى أن قيصر بقى ملكه وانما ارتفع من الشام وما والاها وكسرى ذهب ملكه أصلا ورأسا أن قيصر لما جاءه كتاب النبى ﷺ قبله وكاد أن يسلم كما مضى بسط ذلك فى أول الكتاب ، وكسرى لما أتاه كتاب النبى ﷺ مزقه فدعا النبى ﷺ أن يمزق ملكه كل ممزق فكان كذلك . قال الخطابى : معناه فلا قيصر بعده يملك مثل ما يملك ، وذلك أنه كان بالشام وبها بيت المقدس الذى لا يتم للنصارى نسك إلا به ، ولا يملك على الروم أحد الا كان قد دخله إما سرا وإما جهرا ، فانجلى عنها قيصر واستفتحت خزائنه ولم يخلفه أحد من القياصرة فى تلك البلاد بعده ، ووقع فى الرواية التى فى « باب الحرب خدعة » من كتاب الجهاد « هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده ، وليهلكن قيصر » قيل والحكمة فيه أنه قال ذلك لما هلك كسرى بن هرمز كما سيأتى فى حديث أبى بكرة فى كتاب الاحكام قال « بلغ النبى ﷺ أن أهل فارس ملكوا عليهم امرأة » الحديث ، وكان ذلك لما مات شيرويه بن كسرى فأمروا عليهم بنته بوران ، وأما قيصر فعاش إلى زمن عمر سنة عشرين على الصحيح ، وقيل مات فى زمن النبى ﷺ والذى حارب المسلمين بالشام ولده وكان يلقب أيضا قيصر ، وعلى كل تقدير فالمراد من الحديث وقع لا محالة لأنهما لم تبق مملكتهما على الوجه الذى كان فى زمن النبى ﷺ كما قررته . قال القرطبى فى الكلام على الرواية التى لفظها « إذا هلك كسرى فلا كسرى بعده » وعلى الرواية التى لفظها « هلك كسرى ثم لا يكون كسرى بعده » : بين اللفظين بون ، ويمكن الجمع بان يكون أبو هريرة سمع أحد اللفظين قبل أن يموت كسرى والآخر بعد ذلك ، قال : ويحتمل أن يقع التغاير بالموت والهلاك ، فقوله « إذا هلك كسرى » أى هلك ملكه وارتفع ، وأما قوله « مات كسرى ثم لا يكون كسرى بعده » فالمراد به كسرى حقيقة اه . ويحتمل أن يكون المراد بقوله « هلك كسرى » تحقق وقوع ذلك حتى عبر عنه بلفظ الماضى وان كان لم يقع بعد المبالغة فى ذلك كما قال تعالى ﴿أتى أمر الله فلا تستعجلوه﴾ وهذا الجمع أولى لان مخرج الروايتين متحد فحمله على التعدد على خلاف الاصل فلا يصار اليه مع إمكان هذا الجمع ، والله أعلم . الحديث الحادى والأربعون حديث جابر بن سمرة ، **قوله** (رفعه) تقدم فى الجهاد ، ووقع فى رواية الاسماعيلى التى سأذكرها عن النبى ﷺ ، وكذا تقدم فى فرض الخمس من رواية جرير عن عبد الملك بن عمير . **قوله** (وإذا هلك قيصر فلا قيصر بعده) كذا ثبت لأبى ذر وسقط لغيره ، ووقع فى رواية الاسماعيلى من وجه آخر عن قبيصة شيخ البخارى فيه ، ومن وجه آخر عن سفيان وهو الثورى مثل رواية الجماعة ، قال : وكذا قال لم يذكر قيصر وقال كنوزهما . **قوله** (وذكر وقال : لتنفقن كنوزهما فى سبيل الله) وقع فى رواية النسفى « وذكره » وهو متجه كأنه يقول : وذكر الحديث ، أى مثل الذى قبله ، وأما على رواية الباقين ففيه حذف تقديره : وذكر كلاما أو حديثا ، ولم تقع هذه الزيادة فى رواية الاسماعيلى المذكورة

٣٦٢٠ — حدثنا أبو اليمانِ أخبرَنا شُعيبٌ عن عبدِ اللهِ بنِ أبى حسينٍ حدثنا نافعُ بنُ جُبَيرٍ عن ابن عبّاسٍ رضىَ اللهُ عنهما قال « قدِمَ مُسيلمة الكذّابُ على عهد رسول الله ﷺ فجعلَ يقول : إن جَعلَ لى محمدٌ الأمرَ مِن بعدِهِ تبعْتُه ، وقَدِمَها فى بَشَرٍ كثيرٍ مِن قومِهِ ، فأقبلَ إليهِ رسولُ اللهِ ﷺ ومعه ثابتُ بنُ قيسِ بن

شماس - وفي يدِ رسولِ الله ﷺ قطعةُ جريدٍ - حتى وقف على مُسيلمةَ في أصحابِه فقال : لو سألتَني هذه القطعةَ ما أعطيتُكها ، ولن تعدُوَ أمرَ اللهِ فيك ، ولئن أدبرتَ ليعقِرَنك الله ، وإني لأراكَ الذي أُريتُ فيكَ ما رأيتُ »

[الحديث ٣٦٢٠ - أطرافه في : ٤٢٧٣ ، ٤٢٧٨ ، ٧٠٣٣ ، ٧٤٦١]

٣٦٢١ - فأخبرني أبو هريرةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قال « بينا أنا نائم رأيتُ في يدَيَّ سوارَين من ذهب فأهمَّني شأنُهما ، فأوحيَ إليَّ في المنام أنِ انفُخهما ، فنفختُهما ، فطارا . فأوَّلتُهما كذابَين يخرُجان بعدي ، فكان أحدُهما العَنسيَّ ، والآخرُ مُسيلمةَ الكذّابَ صاحبَ اليمامة »

[الحديث ٣٦٢١ - أطرافه في : ٤٣٧٤ ، ٤٣٧٥ ، ٤٣٧٩ ، ٧٠٢٤ ، ٧٠٣٧]

٣٦٢٢ - حدثنا محمدُ بنُ العلاء حدَّثنا حمّادُ بن أسامةَ عن بُريدِ بن عبدِ اللهِ بن أبي بُردةَ عن جدِّه أبي بُردةَ عن أبي موسى أُراهُ عنِ النبيِّ ﷺ قال « رأيتُ في المنام أني أُهاجرُ من مكةَ إلى أرضٍ بها نخلٌ ، فذهب وَهلي إلى أنها اليمامةُ أو هَجَرٌ ، فإذا هي المدينةُ يثرب ، ورأيتُ في رؤياي هذه أني هَزَزْتُ سيفاً فانقطعَ صدرُه ، فإذا هوَ ما أصيبَ من المؤمنينَ يوم أُحُدٍ ، ثمَّ هزَزْتُه أخرى فعادَ أحسنَ ما كان ، فإذا هوَ ما جاء اللهُ به من الفتح واجتماع المؤمنين . ورأيت فيها بقراً والله خيرٌ ، فإذا همُ المؤمنونَ يومَ أحدٍ ، وإذا الخيرُ ما جاء اللهُ به من الخير وثوابِ الصدقِ الذي آتانا اللهُ بعدَ يوم بدر »

[الحديث ٣٦٢٢ - أطرافه في : ٣٩٨٧ ، ٤٠٨١ ، ٧٠٣٥ ، ٧٠٤١]

الحديث الثاني والأربعون حديث ابن عباس في قدوم مسيلمة ، وفيه قول ابن عباس « فأخبرني أبو هريرة » فذكر المنام ، وسيأتي شرح ذلك كله مبسوطا في أواخر المغازي ، وقد ذكره هناك بالاسناد المذكور . الحديث الثالث والأربعون حديث أبي موسى في رؤيا النبي ﷺ فيما يتعلق بالهجرة وبأحد وسيأتي في ذكر غزوة أحد بهذا الاسناد بعينه وأذكر هناك شرحه إن شاء الله تعالى ، وقد أفرد ما يتعلق منه بغزوة بدر في « باب فضل من شهد بدراً » وشرحته هناك ، وعلق في « باب الهجرة إلى المدينة » أوله عن أبي موسى ، وذكرت شرحه أيضا هناك

٣٦٢٣ - حدثنا أبو نُعيمٍ حدَّثنا زكريّاء عن فراسٍ عن عامرٍ الشعبيِّ عن مَسروقٍ عن عائشةَ رضي اللهُ عنها قالت « أقبلَت فاطمةُ تمشي كأنَّ مِشيَتَها مشيُ النبيِّ ﷺ ، فقال النبيُّ ﷺ : مَرحباً يا أبنَتي ، ثمَّ أجلَسها عن يمينه - أو عن شِماله - ثمَّ أسرَّ إليها حديثاً فبكَت ، فقلتُ لها : لم تبكينَ ؟ ثمَّ أسرَّ إليها حديثاً فضحِكت ، فقلتُ : ما رأيتُ كاليوم فرَحاً أقربَ من حزن ، فسألتُها عما قال . فقالت ، ما كنتُ لأفشيَ سِرَّ رسولِ اللهِ ﷺ ، حتى قُبض النبيُّ ﷺ فسألتُها

[الحديث ٣٦٢٣ - أطرافه في : ٣٦٢٥ ، ٣٧١٥ ، ٤٤٣٣ ، ٦٢٨٥]

٣٦٢٤ — « فقالت : أسرَّ إليَّ إنَّ جبريلَ كان يُعارضني القرآنَ كلَّ سنةٍ مرَّةً ، وإنه عارضني العام مرَّتين ولا أراهُ إلا حضرَ أجلي ، وإنكِ أولُ أهلِ بيتي لحاقاً بي ، فبكيت . فقال : أما ترضين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنَّة ـ أو نساء المؤمنين ـ فضحكت لذلك »

[الحديث ٣٦٢٤ ـ أطرافه في : ٣٦٢٦ ، ٣٧١٦ ، ٤٤٣٤ ، ٦٢٨٦]

٣٦٢٥ — **حدثنا** يحيى بن قَزَعةَ حدَّثنا إبراهيمُ بن سعدٍ عن أبيهِ عن عُروةَ عن عائشةَ رضيَ الله عنها قالت « دَعا النبيُّ ﷺ فاطمةَ ابنتَهُ في شَكواهُ التي قُبِضَ فيها ، فسارَّها بشيءٍ فبكَتْ ، ثمَّ دعاها فسارَّها فضَحِكت . قالت فسألتُها عن ذلك »

٣٦٢٦ — « فقالت : سارَّني النبيُّ ﷺ فأخبرَني أنهُ يُقبض في وَجعِهِ الذي تُوُفِّيَ فيهِ فبكَيتُ ، ثمَّ سارَّني فأخبرَني أني أوَّلُ أهلِ بيتِهِ أتبعُهُ فضحِكت »

٣٦٢٧ — **حدثنا** محمدُ بن عَرْعَرَةَ حدَّثنا شعبةُ عن أبي بِشْرٍ عن سعيدِ بنِ جُبَيرٍ عن ابنِ عبَّاسٍ قال « كان عمرُ بن الخطَّابِ رضيَ اللهُ عنه يُدني ابنَ عبَّاسٍ ، فقال له عبدُ الرحمنِ بنُ عوفٍ : إنَّ لنا أبناءً مثلَهُ ، فقال : إنهُ مِن حيث تعلم ، فسأل عمرُ ابنَ عبَّاسٍ عن هذهِ الآية ﴿ إذا جاء نصرُ اللهِ والفتح ﴾ فقال : أجلُ رسولِ اللهِ ﷺ أعلَمَهُ إياه ، قال : ما أعلم منها إلا ما تعلم »

[الحديث ٣٦٢٧ ـ أطرافه في : ٤٢٩٤ ، ٤٤٣٠ ، ٤٩٦٩ ، ٤٩٧٠]

٣٦٢٨ — **حدثنا** أبو نُعيم حدَّثنا عبدُ الرحمن بنُ سليمانَ بنِ حنظلة بن الغَسيل حدَّثنا عِكرمةُ عن ابنِ عباسٍ رضيَ اللهُ عنهما قال « خَرجَ رسولُ اللهِ ﷺ في مرضهِ الذي مات فيه بِملْحَفةٍ قد عَصَّبَ بِعصابةٍ دَسماء حتى جلس على المنبرِ فحمِدَ اللهَ وأثنى عليهِ ثمَّ قال : أما بعدُ فان الناسَ يَكثرون ويقِلُّ الأنصارُ ، حتى يكونوا في الناس بمنزلةِ الملح في الطعام ، فمن وَلِيَ منكم شيئاً يَضرُّ فيه قوماً ويَنفعُ آخرين فلْيَقبلْ من مُحسِنِهم ويتجاوَزْ عن مُسيئهم . فكان آخرَ مجلسٍ جلس فيه النبيُّ ﷺ »

٣٦٢٩ — **حدثني** عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا يحيى بنُ آدمَ حدَّثنا حسينٌ الجُعفيُّ عن أبي موسى عن الحسنِ عن أبي بَكرةَ رضيَ الله عنه « أخرجَ النبيُّ ﷺ ذاتَ يومٍ الحسنَ فصَعِدَ به على المنبرِ فقال : ابني هذا سيِّد ، ولعلَّ اللهَ أن يُصلحَ به بينَ فِئتَين منَ المسلمين »

٣٦٣٠ — **حدثنا** سليمانُ بن حربٍ حدَّثنا حمادُ بن زيدٍ عن أيوبَ عن حميدِ بن هلالٍ عن أنس بن مالكٍ رضي الله عنه « ان النبيَّ ﷺ نعى جعفراً وزيداً قبلَ أن يَجيءَ خبرُهم ، وعيناه تَذرِفان »

٣٦٣١ — حدثنا عمرُو بن عبّاس حدّثنا ابنُ مَهدِيّ حدّثنا سفيانُ عن محمدِ بن المنكدِرِ عن جابرٍ رضيَ اللهُ عنه قال « قال النبيُّ ﷺ : هل لكم من أنماط ؟ قلت : وأنّى يكون لنا الأنماط ؟ قال: أما وإنها ستكون لكم الأنماط . فأنا أقول لها ـ يعني امرأتَهُ ـ أخِّري عنا أنماطَكِ ، فتقول : ألم يَقُلِ النبيُّ ﷺ : إنها ستكون لكمُ الأنماط ، فأدَعُها »

[الحديث ٣٦٣١ ـ طرفه في : ٥١٦١]

٣٦٣٢ — حدثني أحمدُ بن إسحاقَ حدّثنا عُبَيدُ اللهِ بن موسى حدثنا إسرائيلُ عن أبي إسحاقَ عن عمرو بن ميمونٍ عن عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضيَ اللهُ عنه قال « انطلَقَ سعدُ بن مُعاذٍ مُعتمِراً ، قال فنزَل على أميَّةَ ابن خلَفٍ أبي صفوانَ ، وكان أميةُ إذا انطلقَ إلى الشام فمرَّ بالمدينةِ نزلَ على سعدٍ ، فقال أميةُ لسعدٍ : ألا انتَظِرْ حتى إذا انتصفَ النهارُ وغَفَلَ الناسُ انطلَقتَ فطفت ؟ فبينا سعدٌ يطوف إذا أبو جهلٍ ، فقال : مَن هٰذا الذي يطوف بالكعبةِ ؟ فقال سعدٌ : أنا سعد . فقال أبو جهل : تطوفُ بالكعبةِ آمناً وقد آوَيتم محمداً وأصحابَه ؟ فقال : نعم . فتلاحَيا بينهما . فقال أميةُ لسعدٍ : لا ترفع صوتَكَ على أبي الحكم ، فانهُ سيِّدُ أهلِ الوادي . ثم قال سعد : واللهِ لئن منعتَني أن أطوفَ بالبيت لأقطعنَّ متجرَكَ بالشام . قال فجعلَ أميةُ يقول لسعدٍ : لا ترفَعْ صوتَك ـ وجعلَ يُمسِكُهُ ـ فغضِبَ سعدٌ فقال : دَعْنا عنك ، فاني سمعتُ محمداً ﷺ يزعم أنه قاتِلُك . قال : إيّايَ ؟ قال : نعم . قال: واللهِ ما يكذِبُ محمد إذا حدَّث . فرجعَ إلى امرأتِهِ فقال : أما تعلمينَ ما قال لي أخي اليثربيُّ ؟ قالت وما قال ؟ قال : زعمَ أنه سمِع محمداً يزعم أنه قاتلي . قالت : فواللهِ ما يكذبُ محمدٌ . قال : فلما خرجوا إلى بدرٍ وجاء الصريخُ قالت له امرأتُه : أما ذكرتَ ما قال لك أخوك اليثربيُّ ؟ قال فأرادَ أن لا يخرُجَ فقال له أبو جهل : إنكَ من أشرافِ الوادي ، فسرْ يوماً أو يومَين ، فسار معهم يومَين ، فقتلَهُ الله »

[الحديث ٣٦٣٢ ـ طرفه في : ٣٩٥٠]

٣٦٣٤ — حدثنا عباسُ بن الوَليدِ النَّرسيُّ حدّثنا معتمرٌ قال سمعتُ أبي قال حدّثنا أبو عثمانَ قال أنبئتُ أن جبريلَ عليه السلامُ أتى النبيَّ ﷺ وعند أمِّ سلمةَ فجعلَ يحدِّثُ ثم قام ، فقال النبيُّ ﷺ لأمِّ سلمةَ : مَن هذا ـ أو كما قال ـ قالت : هذا دِحية . قالت أمُّ سلمةَ . أيمُ اللهِ ما حسبتُه إلا إياهُ ، حتى سمعتُ خطبةَ نبيِّ الله ﷺ يخبرُ عن جبريلَ ، أو كما قال . قال فقلتُ لأبي عثمانَ : ممن سمعتَ هذا ؟ قال : من أسامةَ بن زيد »

[الحديث ٣٦٣٤ ـ طرفه في : ٤٩٨٠]

٣٦٣٣ — حدثنا عبدُ الرحمنِ بنُ شَيبةَ أخبرَنا عبدُ الرحمنِ بن المغيرةِ عن أبيه عن موسى بن عقبةَ عن

سالم بن عبدالله عن عبدالله رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال «رأيت الناس مجتمعين في صعيد فقام أبو بكر فنزع ذَنوباً أو ذَنوبَين وفي بعض نَزعِهِ ضعف والله يَغفِرُ له ، ثم أخذَها عمرُ فاستحالَتْ بيدِهِ غَرْباً . فلم أرَ عبقرِياً في الناسِ يَفرى فَرِيَّه ، حتى ضَرَبَ الناسُ بعَطَنٍ »

وقال همامٌ سمعتُ أبا هريرةَ عن النبيِّ ﷺ «فنزَعَ أبو بكرٍ ذَنوباً أو ذَنوبَين»

[الحديث ٣٦٤٣ ـ أطرافه في : ٤٦٧٦ ، ٣٦٨٢ ، ٧٠١٩ ، ٧٠٢٠]

الحديث الرابع والأربعون حديث عائشة « أقبلت فاطمة عليها السلام » الحديث في ذكر وفاة النبي ﷺ وإعلامه لها بأنها أول أهله لحوقا به ، أخرجه من وجهين ، وسيأتي في أواخر المغازي في الوفاة مشروحا وأذكر فيه وجه التوفيق بين الروايتين إن شاء الله تعالى . الحديث الخامس والأربعون حديث ابن عباس « كان عمر يدني ابن عباس » الحديث في معنى هذه الآية (إذا جاء نصر الله والفتح) وسيأتي شرحه في تفسير سورة النصر . الحديث السادس والاربعون حديث ابن عباس أيضا في خطبة النبي ﷺ في آخر عمره ، وفيه وصيته بالأنصار ، وسيأتي شرحه في مناقب الانصار إن شاء الله تعالى . الحديث السابع والاربعون حديث أبي بكرة في أن الحسن سيد ، وسيأتي شرحه في كتاب الفتن إن شاء الله تعالى . الحديث الثامن والأربعون حديث أنس في قتل زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب ، أورده مختصرا ، وسيأتي شرحه في شرح غزوة مؤتة إن شاء الله تعالى . الحديث التاسع والأربعون حديث جابر في ذكر الأنماط ، وهي جمع نمط بفتحات مثل خبر وأخبار ، والنمط بساط له خمل رقيق ، وسيأتي شرحه في النكاح ، وأن النبي ﷺ قال له ذلك لما تزوج ، وقوله هنا « فانا أقول مالها » يعني امرأته كذا في الأصل ، وسيأتي تسمية امرأته هناك . وفي استدلالها على جواز اتخاذ الانماط باخباره ﷺ بانها ستكون نظر ، لأن الاخبار بأن الشيء سيكون لا يقتضي إباحته إلا إن استدل المستدل به على التقرير فيقول أخبر الشارع بأنه سيكون ولم ينه عنه فكأنه أقره ، وقد وقع قريب من هذا في حديث عدي بن حاتم الماضي في هذا الباب في خروج الظعينة من الحيرة إلى مكة بغير خفير ، فاستدل به بعض الناس على جواز سفر المرأة بغير محرم ، وفيه من البحث ما ذكر . الحديث الخمسون حديث عبد الله بن مسعود في إخبار سعد بن معاذ لأمية بن خلف أنه سيقتل ، وسيأتي شرحه مستوفى في أول المغازي إن شاء الله تعالى ، وقد شرحه الكرماني على أن المراد بقول سعد بن معاذ لأمية بن خلف انه قاتلك أي أبو جهل ، ثم استشكل ذلك بكون أبي جهل على دين أمية ، ثم أجاب بأنه كان السبب في خروجه وقتله فنسب قتله اليه ، وهو فهم عجيب ، وإنما أراد سعد أن النبي ﷺ يقتل أمية ، وسيأتي التصريح بذلك في مكانه بما يشفي الغليل ان شاء الله تعالى . الحديث الحادي والخمسون حديث أسامة بن زيد في ذكر جبريل ، وسيأتي شرحه في غزوة قريظة ان شاء الله تعالى . الحديث الثاني والخمسون حديث ابن عمر في رؤيا أبي بكر ينزع ذنوبا أو ذنوبين الحديث ، وسيأتي شرحه في تعبير الرؤيا ان شاء الله تعالى . الحديث الثالث والخمسون حديث أبي هريرة في ذلك ، أورد منه طرفا معلقا ، وهو موصول في التعبير أيضا من هذا الوجه ومن غيره ، والله أعلم

٢٦ - باب قول الله تعالى [١٤٦ البقرة] :

﴿ يَعرِفونَهُ كما يعرفونَ أبناءهم ، وإنَّ فريقاً منهم ليَكتُمونَ الحقَّ وهم يَعلمون ﴾

٣٦٣٥ - حدثنا عبدُ اللهِ بن يوسُفَ أخبرَنا مالكٌ بن أنَسٍ عن نافع عن عبدِ الله بنِ عمرَ رضيَ اللهُ عنهما « انَّ اليهودَ جاءوا إلى رسولِ الله ﷺ فذكروا له أنَّ رجلاً منهم وامرأةً زنَيا . فقال لهم رسولُ اللهِ ﷺ : ماتجدون فى التَّوراةِ فى شأنِ الرجم ؟ فقالوا : نفضَحُهم ويُجلَدون . فقال عبدُ اللهِ بن سلام : كذبتم ، إنَّ فيها الرَّجم . فأتوا بالتوراةِ فنشَروها ، فوضعَ أحدُهم يدَهُ على آيةِ الرَّجم ، فقرأ ماقبلها وما بعدَها . فقال له عبدُ الله بن سَلام : ارفَعْ يدَك ، فرفعَ يدَهُ ، فاذا فيها آيةُ الرَّجم ، فقالوا : صدَقَ يا محمدُ ، فيها آية الرجم . فأمرَ بهما رسولُ اللهِ ﷺ فرُجما . قال عبد الله : فرأيتُ الرجلَ يَجنَأ على المرأةِ يَقيها الحجارةَ »

قوله (باب قول الله تعالى : يعرفونه كما يعرفون أبناءهم) أورد فيه حديث ابن عمر فى قصة اليهوديين اللذين زنيا ، وسيأتى شرحه مستوفى فى كتاب الحدود إن شاء الله تعالى ، ونذكر هناك تسمية من أبهم فى هذا الخبر ، وقوله فى آخره « قال عبد الله فرأيت الرجل » عبد الله المذكور هو ابن عمر راوى الحديث ، وقد وقع فى الحديث ذكر عبد الله بن سلام وذكر عبد الله بن صوريا الأعور وليس واحد منهما مرادا بقوله « قال عبد الله » ووجه دخول هذه الترجمة فى أبواب علامات النبوة من جهة أنه أشار فى الحديث إلى حكم التوراة وهو أنى لم يقرأ التوراة قبل ذلك فكان الأمر كما أشار اليه

٢٧ - باب سُؤالِ المشركينَ أن يُريَهم النبيُّ ﷺ آيةً ، فأراهمُ انشِقاقَ القمر

٣٦٣٦ - حدثنا صدَقةُ بن الفضلِ أخبرَنا ابنُ عُيَينةَ عن ابنِ أبي نَجيحٍ عن مجاهـــدٍ عن أبى مَعْمرٍ عن عبدِ الله بنِ مسعودٍ رضيَ الله عنه قال « انشقَّ القمرُ على عهدِ النبيِّ ﷺ شقَّتَينِ ، فقال النبيُّ ﷺ : اشهَدوا »

[الحديث ٣٦٣٦ - أطرافه فى : ٣٨٦٩ ، ٣٨٧١ ، ٤٨٦٤ ، ٤٨٦٥]

٣٦٣٧ - حدثنا عبدُ اللهِ بنُ محمدٍ حدَّثنا يونسُ حدَّثنا شيبانُ عن قَتادةَ عن أنسِ بن مالك ح . وقال لى خليفة : حدَّثنا يَزيدُ بن زُرَيعٍ حدَّثنا سعيدٌ عن قَتادةَ عن أنسِ بن مالك رضيَ اللهُ عنه أنه حدَّثهم « انَّ أهل مكةَ سألوا رسولَ اللهِ ﷺ أن يُريَهم آيةً ، فأراهمُ انشقاق القمر »

[الحديث ٣٦٣٧ - أطرافه فى : ٣٨٦٨ ، ٤٨٦٧ ، ٤٨٦٨]

٣٦٣٨ - حدثنا خَلَفُ بنُ خالدٍ القُرَشى حدثنا بكر بنُ مُضَرَ عن جعفر بن ربيعةَ عن عِراكِ بن مالكٍ عن عُبَيدِ اللهِ بن عبدِ الله بن مسعودٍ عن ابن عباس رضيَ الله عنهما « ان القمرَ انشق فى زمانِ النبيِّ ﷺ »

[الحديث ٣٦٣٨ - طرفاه فى : ٣٨٧٠ ، ٤٨٦٦]

قوله (باب سؤال المشركين أن يريهم النبي ﷺ آية ، فأراهم انشقاق القمر) فذكر فيه حديث ابن مسعود وأنس وابن عباس فى ذلك ، وقد ورد انشقاق القمر أيضا من حديث على وحذيفة وجبير بن مطعم وابن عمر وغيرهم ، فاما أنس وابن عباس فلم يحضرا ذلك لأنه كان بمكة قبل الهجرة بنحو خمس سنين ، وكان ابن عباس اذ ذاك لم يولد ، وأما أنس فكان ابن أربع أو خمس بالمدينة ، وأما غيرهما فيمكن أن يكون شاهد ذلك ، وممن صرح برؤية ذلك ابن مسعود ، وقد أورد المصنف حديثه هنا مختصرا وليس فيه التصريح بحضور ذلك ، وأورده فى التفسير من طريق ابراهيم عن أبي معمر بتمامه وفيه « فقال النبي ﷺ : اشهدوا » وبين فى رواية معلقة تأتى قبل هجرة الحبشة أن ذلك كان بمكة ، ووقع فى رواية لأبى نعيم فى « الدلائل » من طريق عتبة بن عبد الله بن عتبة عن عم أبيه ابن مسعود « فلقد رأيت أحد شقيه على الجبل الذى بمنى ونحن بمكة » وسيأتى بقية الكلام عليه إن شاء الله تعالى

٢٨ ـ باب ٣٦٣٩ ـ **حدثنا** محمدُ بن المثنّى حدثنا مُعاذٌ قال حدثنى أبي عن قتادةَ حدثنا أنسٌ رضىَ اللهُ عنه « ان رجُلَين من أصحابِ النبىِّ ﷺ خرجا من عند النبي ﷺ فى ليلةٍ مُظلمةٍ ومعهما مثلُ المصباحَين يُضيئانِ بينَ أيديهما ، فلما افترقا صار مع كلِّ واحدٍ منهما واحدٌ حتىٰ أتى أهله »

٣٦٤٠ ـ **حدثنا** عبدُ اللهِ بنُ أبي الأسودِ حدثنا يحيىٰ عن إسماعيلَ حدثنا قَيسٌ سمعتُ المغيرةَ بن شُعبةَ عنِ النبيِّ ﷺ قال « لا يَزالُ ناسٌ مِن أمّتى ظاهرينَ ، حتىٰ يأتيَهم أمرُ اللهِ وهم ظاهرون »

[الحديث ٣٦٤٠ ـ طرفاه فى : ٧٣١١ ، ٧٤٥٩]

٣٦٤١ ـ **حدثنا** الحُميديُّ حدثنا الوَليدُ قال حدثنى ابنُ جابر قال حدثني عُميرُ بن هانئٍ أنه سمعَ معاويةَ يقول « سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول : لا يَزالُ من أمّتى أمةٌ قائمةٌ بأمرِ اللهِ لا يَضرُّهم مَن خذَلَهم ولا مَن خالفَهم ، حتىٰ يأتيَهم أمرُ اللهِ وهم على ذٰلك » . قال عُمير فقال مالكُ بنُ يُخامِرَ : قال مُعاذٌ « وهم بالشام » ، فقال معاوية : هٰذا مالكٌ يزعمُ أنه سمعَ مُعاذاً يقول « وهم بالشام »

٣٦٤٢ ـ **حدثنا** عليُّ بن عبدِ اللهِ أخبرنا سفيانُ حدثنا شَبيبُ بن غَرْقَدَةَ قال سمعتُ الحىَّ يتحدثون عن عروةَ « انَّ النبيَّ ﷺ أعطاهُ دِيناراً يَشترى له بهِ شاةً ، فاشترىٰ له بهِ شاتَين ، فباع إحداهما بدِينارٍ ، فجاء بدِينارٍ وشاةٍ ، فدَعا لهُ بالبرَكةِ فى بيعهِ ، وكان لو اشترَى التراب لرَبحَ فيه »

قال سفيانُ كان الحسن بنُ عُمارةَ جاءنا بهذا الحديثِ عنه قال : سمعهُ شَبيب من عُروةَ ، فأتيتهُ ، فقال شبيب : إنى لم أسمَعْهُ من عروةَ ، قال : سمعتُ الحى يُخبرونَهُ عنه »

٣٦٤٣ ـ ولٰكنْ سمعتهُ يقول : سمعتُ النبيَّ ﷺ يقول « الخيرُ معقودٌ بنَواصِى الخيلِ إلى يوم القيامة » ، قال : وقد رأيتُ فى دارهِ سبعينَ فرَساً . قال سفيانُ « يَشترِى لهُ شاةً كأنها أُضحيَّة »

٣٦٤٤ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة »

٣٦٤٥ - حدثنا قيس بن حفص حدثنا خالد بن الحارث حدثنا شعبة عن أبي التياح قال سمعت أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال « الخيل معقود في نواصيها الخير »

٣٦٤٦ - حدثنا عبد الله بن مسلمة عن مالك عن زيد بن أسلم عن أبي صالح السمان عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال « الخيل لثلاثة : لرجل أجر ، ولرجل ستر ، وعلى رجل وزر . فأما الذي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله ، فأطال لها في مرج أو روضة ، فما أصابت في طيلها من المرج أو الروضة كانت له حسنات ، ولو أنها قطعت طيلها فاستنت شرفا أو شرفين كانت آثارها وأبوالها حسنات له ، ولو أنها مرت بنهر فشربت ولم يرد أن يسقيها كان ذلك له حسنات . ورجل ربطها تغنيا وتعففا ولم ينس حق الله في رقابها ولا ظهورها ، فهي له كذلك ستر . ورجل ربطها فخرا ورياء ونواء لأهل الإسلام فهي وزر . وسئل رسول الله ﷺ عن الحمر فقال : ما أنزل علي فيها إلا هذه الآية الجامعة الفاذة [٧ - ٨ الزلزلة] : ﴿ فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ، ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره ﴾

٣٦٤٧ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا أيوب عن محمد سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول « صبح رسول الله ﷺ خيبر بكرة وقد خرجوا بالمساحي ، فلما رأوه قالوا : محمد والخميس ، فأجالوا إلى الحصن يسعون ، فرفع النبي ﷺ يديه وقال : الله أكبر ، خربت خيبر ، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين »

٣٦٤٨ - حدثنا إبراهيم بن المنذر حدثنا ابن أبي الذئب عن ابن أبي ذئب عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قلت : يا رسول الله إني سمعت منك حديثا كثيرا فأنساه . قال : ابسط رداءك ، فبسطته ، فغرف بيديه فيه ثم قال : ضمه ، فضممته ، فما نسيت حديثا بعد »

قوله (باب) كذا في الأصول بغير ترجمة ، وكان من حقه أن يكون قبل البابين اللذين قبله لأنه ملحق بعلامات النبوة وهو كالفصل منها ، لكن لما كان كل من البابين راجعا إلى الذي قبله وهو علامات النبوة سهل الأمر في ذلك . وذكر فيه أحاديث : الحديث الأول حديث أنس ، **قوله** (ان رجلين من أصحاب النبي ﷺ) هما أسيد بن حضير وعباد بن بشر ، وسيأتي بيان ذلك في فضائل الصحابة قريبا ان شاء الله تعالى . الحديث الثاني حديث المغيرة بن شعبة

« لايزال ناس من أمتى ظاهرين » الحديث ، وسيأتى الكلام عليه فى الاعتصام ان شاء الله تعالى . الحديث الثالث والرابع حديث معاوية ومعاذ فى المعنى ، والوليد فى الاسناد هو ابن مسلم ، وابن جابر هو عبد الرحمن بن يزيد بن جابر ، ومالك بن يخامر بضم التحتانية بعدها معجمة خفيفة والميم مكسورة وهو السكسكى نزل حمص ، وما له فى البخارى سوى هذا الحديث ، وقد أعاده باسناده ومتنه فى التوحيد ، وهو من كبار التابعين ، وقد قيل إن له صحبة ولا يصح ويأتى البحث فى المراد بالذين لايزالون ظاهرين قائمين بامر الدين إلى يوم القيامة فى كتاب الاعتصام إن شاء الله تعالى . الحديث الخامس حديث عروة وهو البارقى ، **قوله** (حدثنا شبيب بن غرقدة) هو بفتح المعجمة وموحدتين وزن سعيد ، وغرقدة بفتح المعجمة وسكون الراء بعدها قاف ، تابعى صغير ثقة عندهم ، ما له فى البخارى سوى هذا الحديث . **قوله** (سمعت الحى يتحدثون) أى قبيلته ، وهم منسوبون إلى بارق جبل باليمن نزله بنو سعد بن عدى ابن حارثة بن عمرو بن عامر مزيقيا فنسبوا اليه ، وهذا يقتضى أن يكون سمعه من جماعة أقلهم ثلاثة . **قوله** (عن عروة) هو ابن الجعد أو ابن أبى الجعد ، وقد تقدم بيان الصواب من ذلك فى ذكر الخيل من كتاب الجهاد . **قوله** (أعطاه دينارا يشترى له به شاة) فى رواية أبى لبيد عند أحمد وغيره « عن عروة بن أبى الجعد قال : عرض للنبى ﷺ جلب ، فأعطانى دينارا فقال : أى عروة ائت الجلب فاشتر لنا شاة ، قال : فأتيت الجلب فساومت صاحبه فاشتريت منه شاتين بدينار . **قوله** (فباع إحداهما بدينار) أى وبقى معه دينار . وفى رواية أبى لبيد فلقينى رجل فساومنى فبعته شاة بدينار ، وجئت بالدينار والشاة . **قوله** (فدعا له بالبركة فى بيعه) فى رواية أبى لبيد عن عروة « فقال : اللهم بارك له فى صفقة يمينه » وفيه أنه أمضى له ذلك وارتضاه ، واستدل به على جواز بيع الفضولى ، وتوقف الشافعى فيه فتارة قال : لايصح لان هذا الحديث غير ثابت ، وهذه رواية المزنى عنه ، وتارة قال : إن صح الحديث قلت به ، وهذه رواية البويطى . وقد أجاب من لم يأخذ بها بانها واقعة عين ، فيحتمل أن يكون عروة كان وكيلا فى البيع والشراء معا ، وهذا بحث قوى يقف به الاستدلال بهذا الحديث على تصرف الفضولى والله أعلم . وأما قول الخطابى والبيهقى وغيرهما : انه غير متصل لان الحى لم يسم أحد منهم فهو على طريقة بعض أهل الحديث يسمون مافى اسناده مبهم مرسلا أو منقطعا ، والتحقيق إذا وقع التصريح بالسماع أنه متصل فى إسناده مبهم ، إذ لافرق فيما يتعلق بالاتصال والانقطاع بين رواية المجهول والمعروف ، فالمبهم نظير المجهول فى ذلك ، ومع ذلك فلا يقال فى اسناد صرح كل من فيه بالسماع من شيخه إنه منقطع وإن كانوا أو بعضهم غير معروف . **قوله** (وكان لو اشترى التراب لربح فيه) فى رواية أبى لبيد المذكورة قال « فلقد رأيتنى أقف بكناسة الكوفة فأربح أربعين ألفا قبل أن أصل إلى أهلى » قال وكان يشترى الجوارى ويبيع . **قوله** (قال سفيان) هو ابن عيينة ، وهو موصول بالاسناد المذكور . **قوله** (كان الحسن بن عمارة) هو الكوفى أحد الفقهاء المتفق على ضعف حديثهم ، وكان قاضى بغداد فى زمن المنصور ثانى خلفاء بنى العباس ، ومات فى خلافته سنة ثلاث أو أربع وخمسين ومائة . وقال ابن المبارك : جرحه عندى شعبة وسفيان كلاهما . وقال ابن حبان : كان يدلس عن الثقات ماسمعه من الضعفاء عنهم فالتصقت به تلك الموضوعات . قلت : وما له فى البخارى إلا هذا الموضع . **قوله** (جاءنا بهذا الحديث عنه) أى عن شبيب بن غرقدة . **قوله** (قال) أى الحسن (سمعه شبيب من عروة فأتيته) القائل سفيان والضمير لشبيب ، وأراد البخارى بذلك بيان ضعف رواية الحسن بن عمارة وأن شبيبا لم يسمع الخبر من عروة وانما سمعه من الحى ولم يسمعه عن عروة

فالحديث بهذا ضعيف للجهل بحالهم ، لكن وجد له متابع عند أحمد وأبي داود والترمذي وابن ماجه من طريق سعيد ابن زيد عن الزبير بن الخريت عن أبي لبيد قال حدثني عروة البارقي فذكر الحديث بمعناه ، وقد قدمت مافي روايته من الفائدة ، وله شاهد من حديث حكيم بن حزام وقد أخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن سفيان عن شبيب عن عروة ولم يذكر بينهما أحدا ، ورواية علي بن عبد الله وهو ابن المديني شيخ البخاري فيه تدل على أنه وقعت في هذه الرواية تسوية ، وقد وافق عليا على إدخاله الواسطة بين شبيب وعروة أحمد والحميدي في مسنديهما وكذا مسدد عند أبي داود وابن أبي عمر والعباس بن الوليد عند الإسماعيلي ، وهذا هو المعتمد . **قوله** (قال سفيان يشترى له شاة كأنها أضحية) هو موصول أيضا ، ولم أر في شيء من طرقه أنه أراد أضحية ، وحديث الخيل تقدم الكلام عليه في الجهاد مستوفى ، وزعم ابن القطان أن البخاري لم يرد بسياق هذا الحديث إلا حديث الخيل ولم يرد حديث الشاة وبالغ في الرد على من زعم أن البخاري أخرج حديث الشاة محتجا به لأنه ليس على شرطه لإبهام الواسطة فيه بين شبيب وعروة ، وهو كما قال لكن ليس في ذلك مايمنع تخريجه ولا مايحطه عن شرطه ، لأن الحي يمتنع في العادة تواطؤهم على الكذب ، ويضاف إلى ذلك ورود الحديث من الطريق التي هي الشاهد لصحة الحديث ، ولان المقصود منه الذي يدخل في علامات النبوة دعاء النبي ﷺ لعروة فاستجيب له حتى كان لو اشترى التراب لربح فيه . وأما مسألة بيع الفضولي فلم يردها إذ لو أرادها لأوردها في البيوع ، كذا قرره المنذري ، وفيه نظر لأنه لم يطرد له في ذلك عمل ، فقد يكون الحديث على شرطه ويعارضه عنده ماهو أولى بالعمل به من حديث آخر فلا يخرج ذلك الحديث في بابه ويخرجه في باب آخر أخفى لينبه بذلك على أنه صحيح إلا أن مادل ظاهره عليه غير معمول به عنده والله أعلم . الحديث السادس والسابع حديث ابن عمر وأنس في الخيل أيضا ، وقد تقدم في الجهاد أيضا . الحديث الثامن حديث أبي هريرة « الخيل لثلاثة » وقد تقدم الكلام عليه مستوفى في الجهاد ، ولم يظهر لي وجه ايراد هذه الاحاديث في أبواب علامات النبوة إلا أن يكون من جملة ما أخبر به فوقع كما أخبر ، وقد تقدم تقرير هذا التوجيه في أوائل الجهاد في « باب الجهاد ماض مع البر والفاجر » . الحديث التاسع حديث أنس في قوله « الله أكبر ، خربت خيبر » وسيأتي شرحه مستوفى في المغازي ، ووجه إيراده هنا من جهة أنه فهم من قوله « خربت خيبر » الاخبار بذلك قبل وقوعه فوقع كذلك . الحديث العاشر حديث أبي هريرة في سبب عدم نسيانه الحديث ، وقد تقدم شرحه مستوفى في كتاب العلم ، والله أعلم

(خاتمة) : اشتملت المناقب النبوية من أول المناقب إلى هنا من الأحاديث المرفوعة وما لها حكم المرفوع على مائة وتسعة وتسعين حديثا ، المعلق منها سبعة عشر طريقا والبقية موصولة ، المكرر منها فيها وفيما مضى ثمانية وسبعون حديثا والخالص مائة حديث وحديث ، واتفقه مسلم على تخريجها سوى ثمانية وعشرين حديثا وهي حديث ابن عباس في الشعوب ، وحديث زينب بنت أبي سلمة « من مضر » وفي النبيذ ، وحديث ابن عباس في تفسير ﴿ المودة في القربى ﴾ وحديث معاوية « ان هذا الأمر في قريش » وحديث عائشة والمسور في النذر ، وحديث واثلة « من أعظم الفرى » وحديث أبي هريرة « أسلم وغفار خير من أسد وتميم » وحديث أبي هريرة في عمرو بن لحي ، وحديث ابن عباس « إن سرك أن تعلم جهل العرب » وحديث أبي هريرة « ألا تعجبون كيف يصرف الله

عن شتم قريش ، وحديث أبي بكر الصديق في قوله ، وا بأبي شبيه بالنبي ، وحديث عبد الله بن بسر في صفة شيب النبي ﷺ ، وحديث البراء « كان وجه رسول الله ﷺ مثل القمر » وحديث أبي هريرة « بعثت من خير قرون بني آدم » ، وحديث جابر « كان النبي ﷺ تنام عيناه ولا ينام قلبه » أورده معلقا ، وحديث ابن مسعود « كنا نعد الآيات بركة » وحديث البراء « كنا بالحديبية أربع عشرة مائة والحديبية بئر فنزحناها » الحديث ، وحديث جابر في حنين الجذع ، وحديث ابن عمر فيه ، وحديث عمرو بن تغلب في قتال الترك ، وحديث خباب « ألا تستنصر لنا » وحديث ابن عباس في الذي قال « شيخ كبير ، به حمى تفور » وحديث ابن عباس في تفسير ﴿ إذا جاء نصر الله ﴾ وحديثه في الوصية بالانصار ، وحديث سعد بن معاذ في قتل أمية بن خلف ، وحديث معاذ في الذين لا يزالون ظاهرين بالشام . وفيه من الآثار عن الصحابة فمن بعدهم سبعة آثار ، والله أعلم بالصواب

تم الجزء السادس

ويليه - إن شاء الله - الجزء السابع أوله « باب فضائل أصحاب النبي ﷺ »

فهرس

الجزء السادس من فتح البارى

﴿ ـ كتاب الجهاد والسير ﴾

رقم ٢٧٨٢ ـ ٣٠٩٠

صفحة	الباب	
٣	١	فضل الجهاد والسير
٦	٢	أفضل الناس مؤمن يجاهد بنفسه وماله فى سبيل الله
١٠	٣	الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء
١١	٤	درجات المجاهدين فى سبيل الله
١٣	٥	الغدوة والروحة فى سبيل الله ، وقاب قوس أحدكم من الجنة
١٤	٦	الحور العين وصفتهن
١٦	٧	تمنى الشهادة
١٧	٨	فضل من يصرع فى سبيل الله فمات فهو منهم
١٨	٩	من ينكب فى سبيل الله
٢٠	١٠	من يخرج فى سبيل الله عز وجل
٢٠	١١	﴿ هل تربصون بنا الا إحدى الحسنيين ﴾
٢١	١٢	﴿ من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ﴾
٢٤	١٣	عمل صالح قبل القتال
٢٥	١٤	من أتاه سهم غرب فقتله
٢٧	١٥	من قاتل لتكون كلمة الله هى العليا
٢٩	١٦	من اغبرت قدماه فى سبيل الله
٣٠	١٧	مسح الغبار عن الرأس فى السبيل
٣٠	١٨	الغسل بعد الحرب والغبار
٣١	١٩	﴿ ولا تحسبن الذين قتلوا فى سبيل الله أمواتا بل أحياء عند ربهم يرزقون ﴾
٣٢	٢٠	ظل الملائكة على الشهيد
٣٢	٢١	تمنى المجاهد أن يرجع الى الدنيا
٣٣	٢٢	الجنة تحت بارقة السيوف
٣٤	٢٣	من طلب الولد للجهاد
٣٥	٢٤	الشجاعة فى الحرب والجبن

صفحة	الباب	
٣٥	٢٥	مايتعوذ من الجبن
٣٦	٢٦	من حدث بمشاهده فى الحرب
٣٧	٢٧	وجوب النفير ، ومايجب من الجهاد والنية
٣٩	٢٨	الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بعد ويقتل
٤٠	٢٩	من اختار الغزو على الصوم
٤٢	٣٠	الشهادة سبع سوى القتل
٤٤	٣١	﴿ لا يستوى القاعدون من المؤمنين ـ غير أولى الضرر ـ والمجاهدون فى سبيل الله ﴾
٤٥	٣٢	الصبر عند القتال
٤٥	٣٣	التحريض على القتال
٤٦	٣٤	حفر الخندق
٤٦	٣٥	من حبسه العذر عن الغزو
٤٧	٣٦	فضل الصوم فى سبيل الله
٤٨	٣٧	فضل النفقة فى سبيل الله
٤٩	٣٨	فضل من جهز غازيا أو خلفه بخير
٥١	٣٩	التحنط عند القتال
٥٢	٤٠	فضل الطليعة
٥٣	٤١	هل يبعث الطليعة وحده
٥٣	٤٢	سفر الاثنين
٥٤	٤٣	الخيل معقود فى نواصيها الخير الى يوم القيامة
٥٦	٤٤	الجهاد ماض مع البر والفاجر
٥٨	٤٥	من احتبس فرسا
٥٨	٤٦	اسم الفرس والحمار
٦٠	٤٧	مايذكر من شؤم الفرس
٦٣	٤٨	الخيل لثلاثة
٦٥	٤٩	من ضرب دابة غيره فى الغزو
٦٦	٥٠	الركوب على الدابة والفحولة من الخيل
٦٧	٥١	سهام الفرس

صفحة	الباب	
٦٩	٥٢	من قاد دابة غيره فى الحرب
٦٩	٥٣	الركاب والغرز للدابة
٧٠	٥٤	ركوب الفرس العرى
٧٠	٥٥	الفرس القطوف
٧١	٥٦	السبق بين الخيل
٧١	٥٧	إضمار الخيل للسبق
٧١	٥٨	غاية السبق للخيل المضمرة
٧٣	٥٩	ناقة النبى ﷺ
٧٤	٦٠	الغزو على الحمير
٧٤	٦١	بغلة النبى ﷺ البيضاء
٧٥	٦٢	جهاد النساء
٧٦	٦٣	غزو المرأة فى البحر
٧٧	٦٤	حمل الرجل امرأته فى الغزو دون بعض نسائه
٧٨	٦٥	غزو النساء وقتالهن مع الرجال
٧٩	٦٦	حمل النساء القرب الى الناس فى الغزو
٨٠	٦٧	مداواة النساء الجرحى فى الغزو
٨٠	٦٨	رد النساء الجرحى والقتلى
٨٠	٦٩	نزع السهم من البدن
٨١	٧٠	الحراسة فى الغزو فى سبيل الله
٨٣	٧١	فضل الخدمة فى الغزو
٨٥	٧٢	فضل من حمل متاع صاحبه فى السفر
٨٥	٧٣	فضل رباط يوم فى سبيل الله
٨٦	٧٤	من غزا بصبى للخدمة
٨٧	٧٥	ركوب البحر
٨٨	٧٦	من استعان بالضعفاء والصالحين فى الحرب
٨٩	٧٧	لايقول فلان شهيد
٩١	٧٨	التحريض على الرمى
٩١	٧٩	اللهو بالحراب ونحوها
٩٣	٨٠	المجن ومن تترس بترس صاحبه
٩٤	٨١	الدرق
٩٥	٨٢	الحمائل وتعليق السيف بالعنق
٩٥	٨٣	حلية السيوف
٩٦	٨٤	من علق سيفه بالشجر فى السفر عند القائلة
٩٦	٨٥	لبس البيضة
٩٧	٨٦	من لم يركسر السلاح عند الموت
٩٧	٨٧	تفرق الناس عن الامام عند القائلة ، والاستظلال بالشجر
٩٨	٨٨	ماقيل فى الرماح
٩٩	٨٩	ماقيل فى درع النبى ﷺ والقميص فى الحرب
١٠٠	٩٠	الجبة فى السفر والحرب
١٠٠	٩١	الحرير فى الحرب (الجرب)
١٠٢	٩٢	مايذكر فى السكين
١٠٢	٩٣	ماقيل فى قتال الروم
١٠٣	٩٤	قتال اليهود
١٠٣	٩٥	قتال الترك
١٠٤	٩٦	قتال الذين ينتعلون الشعر
١٠٥	٩٧	من صف أصحابه عند الهزيمة ، ونزل عن دابته واستنصر
١٠٥	٩٨	الدعاء على المشركين بالهزيمة والزلزلة
١٠٧	٩٩	هل يرشد المسلم أهل الكتاب ، أو يعلمهم الكتاب ؟
١٠٧	١٠٠	الدعاء للمشركين بالهدى ليتألفهم
١٠٨	١٠١	دعوة اليهودى والنصرانى ، وعلى مايقاتلون عليه ؟
١٠٩	١٠٢	دعاء النبى ﷺ إلى الاسلام والنبوة ، وأن لايتخذ بعضهم بعضا أربابا من دون الله
١١٢	١٠٣	من أراد غزوة فورى بغيرها ، ومن أحب الخروج يوم الخميس
١١٤	١٠٤	الخروج بعد الظهر
١١٤	١٠٥	الخروج آخر الشهر
١١٥	١٠٦	الخروج فى رمضان
١١٥	١٠٧	التوديع

صفحة	الباب	
١١٥	١٠٨	السمع والطاعة للامام
١١٦	١٠٩	يقاتل من وراء الامام ويتقى به
١١٧	١١٠	البيعة فى الحرب أن لا يفروا
١١٩	١١١	عزم الامام على الناس فيما يطيقون
١٢٠	١١٢	كان النبى ﷺ إذا لم يقاتل أول النهار أخر القتال حتى تزول الشمس
١٢١	١١٣	استئذان الرجل الامام
١٢٢	١١٤	من غزا وهو حديث عهد بعرسه
١٢٢	١١٥	من اختار الغزو بعد البناء
١٢٢	١١٦	مبادرة الامام عند الفزع
١٢٢	١١٧	السرعة والركض فى الفزع
١٢٢	١١٨	الخروج فى الفزع وحده
١٢٣	١١٩	الجعائل والحملان فى السبيل
١٢٥	١٢٠	الأجير
١٢٦	١٢١	ماقيل فى لواء النبى ﷺ
١٢٨	١٢٢	قول النبى ﷺ نصرت بالرعب مسيرة شهر
١٢٩	١٢٣	حمل الزاد فى الغزو
١٣٠	١٢٤	حمل الزاد على الرقاب
١٣١	١٢٥	ارداف المرأة خلف أخيها
١٣١	١٢٦	الارتداف فى الغزو والحج
١٣١	١٢٧	الردف على الحمار
١٣٢	١٢٨	من أخذ بالركاب ونحوه
١٣٣	١٢٩	السفر بالمصاحف فى أرض العدو
١٣٤	١٣٠	التكبير عند الحرب
١٣٥	١٣١	ما يكره من رفع الصوت فى التكبير
١٣٥	١٣٢	التسبيح إذا هبط واديا
١٣٥	١٣٣	التكبير إذا علا شرفا
١٣٦	١٣٤	يكتب المسافر مثل ما كان يعمل فى الاقامة
١٣٧	١٣٥	السير وحده
١٣٨	١٣٦	السرعة فى السير
١٣٩	١٣٧	إذا حمل على فرس فرآها تباع
١٤٠	١٣٨	الجهاد باذن الأبوين
١٤١	١٣٩	ما قيل فى الجرس ونحوه فى أعناق الابل
١٤٢	١٤٠	من اكتتب فى جيش فخرجت امرأته حاجة وكان له عذر هل يؤذن له ؟
١٤٣	١٤١	الجاسوس
١٤٤	١٤٢	الكسوة للأسارى
١٤٤	١٤٣	فضل من أسلم على يديه رجل
١٤٥	١٤٤	الأسارى فى السلاسل
١٤٥	١٤٥	فضل من أسلم من أهل الكتابين
١٤٦	١٤٦	أهل الدار يبيتون فيصاب الولدان والذرارى
١٤٨	١٤٧	قتل الصبيان فى الحرب
١٤٨	١٤٨	قتل النساء فى الحرب
١٤٩	١٤٩	لا يعذب بعذاب الله
١٥١	١٥٠	﴿فاما منا بعد وإما فداء﴾
١٥٢	١٥١	هل للأسير أن يقتل ويخدع الذين أسروه حتى ينجو من الكفرة ؟
١٥٣	١٥٢	إذا حرق المشرك المسلم هل يحرق ؟
١٥٤	١٥٣	حدثنا يحيى بن بكير
١٥٤	١٥٤	حرق الدور والنخيل
١٥٥	١٥٥	قتل النائم المشرك
١٥٦	١٥٦	لا تمنوا لقاء العدو
١٥٦	١٥٧	الحرب خدعة
١٥٨	١٥٨	الكذب فى الحرب
١٦٠	١٥٩	الفتك بأهل الحرب
١٦٠	١٦٠	ما يجوز من الاحتيال والحذر مع من يخشى معرته
١٦٠	١٦١	الرجز فى الحرب ورفع الصوت فى حفر الخندق
١٦١	١٦٢	من لا يثبت على الخيل
١٦٢	١٦٣	دواء الجرح باحراق الحصر وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الماء فى الترس

صفحة	الباب	
١٦٢	١٦٤	ما يكره من التنازع والاختلاف فى الحرب وعقوبة من عصى إمامه
١٦٣	١٦٥	إذا فزعوا بالليل
١٦٤	١٦٦	من رأى العدو فنادى بأعلى صوته ياصباحاه حتى يسمع الناس
١٦٤	١٦٧	من قال خذها وأنا ابن فلان
١٦٥	١٦٨	إذا نزل العدو على حكم رجل
١٦٥	١٦٩	قتل الأسير وقتل الصبر
١٦٥	١٧٠	هل يستأسر الرجل ، ومن لم يستأسر ، ومن ركع ركعتين عند القتل
١٦٧	١٧١	فكاك الأسير
١٦٧	١٧٢	فداء المشركين
١٦٨	١٧٣	الحربى إذا دخل دار الاسلام بغير أمان
١٦٩	١٧٤	يقاتل عن أهل الذمة ولا يسترقون
١٧٠	١٧٥	جوائز الوفد
١٧٠	١٧٦	هل يستشفع إلى أهل الذمة ؟ ومعاملتهم
١٧١	١٧٧	التجمل للوفود
١٧١	١٧٨	كيف يعرض الاسلام على الصبى ؟
١٧٥	١٧٩	قول النبى ﷺ لليهود : أسلموا تسلموا
١٧٥	١٨٠	إذا أسلم قوم فى دار الحرب ، ولهم مال وأرضون ، فهى لهم
١٧٧	١٨١	كتابة الامام الناس
١٧٩	١٨٢	إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر
١٨٠	١٨٣	من تأمر فى الحرب من غير إمرة إذا خاف الغدر
١٨٠	١٨٤	العون بالمدد
١٨١	١٨٥	من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثا
١٨١	١٨٦	من قسم الغنيمة فى غزوه وسفره
١٨٢	١٨٧	إذا غنم المشركون مال المسلم ثم وجده المسلم
١٨٣	١٨٨	من تكلم بالفارسية والرطانة

صفحة	الباب	
١٨٥	١٨٩	الغلول
١٨٧	١٩٠	القليل من الغلول
١٨٨	١٩١	ما يكره من ذبح الابل والغنم فى المغانم
١٨٩	١٩٢	البشارة فى الفتوح
١٨٩	١٩٣	ما يعطى البشير
١٨٩	١٩٤	لاهجرة بعد الفتح
١٩٠	١٩٥	إذا اضطر الرجل إلى النظر فى شعور أهل الذمة ، والمؤمنات إذا عصين الله وتجريد هن
١٩١	١٩٦	استقبال الغزاة
١٩٢	١٩٧	ما يقول اذا رجع من الغزو
١٩٣	١٩٨	الصلاة إذا قدم من سفر
١٩٤	١٩٩	الطعام عند القدوم

(٥٧ - كتاب فرض الخمس)

رقم ٣٠٩١ - ٣١٥٥

صفحة	الباب	
١٩٦	١	فرض الخمس — قصة فدك
٢٠٨	٢	أداء الخمس من الدين
٢٠٩	٣	نفقة نساء النبى ﷺ بعد وفاته
٢١٠	٤	ماجاء فى بيوت أزواج النبى ﷺ ، ومانسب من البيوت اليهن
٢١٢	٥	ما ذكر من درع النبى ﷺ وعصاه وسيفه وقدحه وخاتمه
٢١٥	٦	الدليل على أن الخمس لنوائب النبى ﷺ والمساكين، وإيثار النبى ﷺ أهل الصفة والأرامل
٢١٧	٧	(فان لله خمسه)
٢١٩	٨	(أحلت لكم الغنائم)
٢٢٤	٩	الغنيمة لمن شهد الوقعة
٢٢٦	١٠	من قاتل للمغنم هل ينقص من أجره ؟
٢٢٦	١١	قسمة الامام ما يقدم عليه ، ويخبأ لمن لم يحضره أو غاب عنه

صفحة	الباب	
٢٢٧	١٢	كيف قسم النبي ﷺ قريظة والنضير ؟ وما أعطى من ذلك فى نوائبه
٢٢٧	١٣	بركة الغازى فى ماله حيا وميتا مع النبي ﷺ وولاة الأمر
٢٣٥	١٤	إذا بعث الامام رسولا فى حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له ؟
٢٣٦	١٥	ومن الدليل على أن الخمس لنوائب المسلمين
٢٤٣	١٦	ما منّ النبي ﷺ على الأسارى من غير أن يخمس
٢٤٤	١٧	ومن الدليل على أن الخمس للامام
٢٤٦	١٨	من لم يخمس الاسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه من غير أن يخمس وحكم الامام فيه
٢٤٩	١٩	ما كان النبي ﷺ يعطى المؤلفة قلوبهم وغيرهم من الخمس ونحوه
٢٥٥	٢٠	ما يصيب من الطعام فى أرض الحرب

﴿ ٥٨ - كتاب الجزية والموادعة ﴾

مع أهل الذمة والحرب

رقم ٣١٥٦ - ٣١٨٩

صفحة	الباب	
٢٥٧	١	الجزية والموادعة مع أهل الحرب
٢٦٦	٢	إذا وادع الامام ملك القرية هل يكون ذلك لبقيتهم ؟
٢٦٧	٣	الوصاة بأهل ذمة رسول الله ﷺ
٢٦٨	٤	ما أقطع النبي ﷺ من البحرين
٢٦٩	٥	إثم من قتل معاهدا بغير جرم
٢٧٠	٦	إخراج اليهود من جزيرة العرب
٢٧٢	٧	إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعفى عنهم
٢٧٢	٨	دعاء الامام على من نكث عهداً
٢٧٣	٩	أمان النساء وجوارهن
٢٧٣	١٠	ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدناهم
٢٧٤	١١	إذا قالوا صبأنا ولم يحسنوا أسلمنا
٢٧٥	١٢	الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره ، وإثم من لم يف بالعهد
٢٧٦	١٣	فضل الوفاء بالعهد
٢٧٦	١٤	هل يعفى عن الذمى إذا سحر ؟
٢٧٧	١٥	ما يحذر من الغدر
٢٧٩	١٦	كيف ينبذ إلى أهل العهد ؟
٢٧٩	١٧	إثم من عاهد ثم غدر
٢٨١	١٨	حديث سهل بن حنيف « اتهموا رأيكم »
٢٨٢	١٩	المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم
٢٨٢	٢٠	الموادعة من غير وقت
٢٨٢	٢١	طرح جيف المشركين فى البئر ولا يؤخذ لهم ثمن
٢٨٣	٢٢	إثم الغادر للبر والفاجر

﴿ ٥٩ - كتاب بدء الخلق ﴾

٣١٩٠ - ٣٣٢٠

صفحة	الباب	
٢٨٦	١	﴿ وهو الذى يبدأ الخلق ثم يعيده ﴾
٢٩٢	٢	ما جاء فى سبع أرضين
٢٩٥	٣	فى النجوم
٢٩٦	٤	صفة الشمس والقمر ﴿ بحسبان ﴾
٣٠٠	٥	﴿ وهو الذى يرسل الرياح نشراً بين يدى رحمته ﴾
٣٠٢	٦	ذكر الملائكة
٣١١	٧	إذا قال أحدكم آمين والملائكة فى السماء فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه
٣١٧	٨	ما جاء فى صفة الجنة وأنها مخلوقة
٣٢٨	٩	صفة أبواب الجنة
٣٢٩	١٠	صفة النار وأنها مخلوقة
٣٣٤	١١	صفة إبليس وجنوده
٣٤٣	١٢	ذكر الجن وثوابهم وعقابهم
٣٤٦	١٣	﴿ وإذ صرفنا اليك نفرا من الجن ﴾

صفحة	الباب	
٣٤٧	١٤	﴿ وبث فيها من كل دابة ﴾
٣٥٠	١٥	خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال
٣٥٥	١٦	خمس من الدواب فواسق يقتلن فى الحرم
٣٥٩	١٧	اذا وقع الذباب فى شراب أحدكم فليغمسه
		﴿ ٦٠ — كتاب الأنبياء ﴾
		رقم ٣٣٢٦ — ٣٤٨٨
٣٦١	١	خلق آدم وذريته
٣٦٩	٢	الأرواح جنود مجندة
٣٧٠	٣	﴿ ولقد أرسلنا نوحا إلى قومه ﴾
٣٧٢	٤	﴿ وإن الياس لمن المرسلين ﴾
٣٧٤	٥	ذكر إدريس عليه السلام
٣٧٦	٦	﴿ وإلى عاد أخاهم هودا ﴾
٣٧٨	١٧	﴿ وإلى ثمود أخاهم صالحا ﴾
٣٨١	٧	قصة يأجوج ومأجوج
٣٨٦	٨	﴿ واتخذ الله إبراهم خليلا ﴾
٣٩٥	٩	يزفون : النسلان فى المشى
٤٠٧	١٠	حديث أبو ذر أى مسجد وضع فى الارض أول
٤١٠	١١	﴿ ونبئهم عن ضيف إبراهيم ﴾
٤١٣	١٢	﴿ واذكر فى الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد ﴾
٤١٤	١٣	قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام
٤١٤	١٤	﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت ﴾
٤١٥	١٥	﴿ ولوطا إذ قال لقومه أتأتون الفاحشة وأنتم تبصرون ﴾
٤١٦	١٦	﴿ فلما جاء آل لوط المرسلون ﴾
٣٧٨	١٧	﴿ وإلى ثمود أخاهم صالحا ﴾
٤١٧	١٨	﴿ أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت ﴾
٤١٧	١٩	﴿ لقد كان فى يوسف وإخوته آيات ﴾
٤٢٠	٢٠	﴿ وأيوب إذ نادى ربه أنى مسنى الضر وأنت أرحم الراحمين ﴾

صفحة	الباب	
٤٢٢	٢١	﴿ واذكر فى الكتاب موسى إنه كان مخلصا وكان رسولا نبيا ﴾
٤٢٣	٢٢	﴿ وهل أتاك حديث موسى إذ رأى نارا ﴾
٤٢٨	٢٢	﴿ وقال رجل من آل فرعون يكتم إيمانه ﴾
٤٢٨	٢٤	﴿ وهل أتاك حديث موسى — وكلم الله موسى تكليما ﴾
٤٢٩	٢٥	﴿ وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأتممناها بعشر ﴾
٤٣١	٢٦	طوفان من السيل
٤٣١	٢٧	حديث الخضر مع موسى عليهما السلام
٤٣٦	٢٨	﴿ ادخلوا الباب سجدا وقولوا حطة ﴾
٤٣٨	٢٩	﴿ يعكفون على أصنام لهم ﴾
٤٣٩	٣٠	﴿ وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ﴾
٤٤٠	٣١	وفاة موسى وذكره
٤٤٦	٣٢	﴿ وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون ﴾
٤٤٨	٣٣	﴿ إن قارون كان من قوم موسى ﴾
٤٤٩	٣٤	﴿ وإلى مدين أخاهم شعيبا ﴾
٤٥٠	٣٥	﴿ وإن يونس لمن المرسلين ﴾
٤٥٢	٣٦	﴿ واسألهم عن القرية التى كانت حاضرة البحر ﴾
٤٥٣	٣٧	﴿ وآتينا داود زبورا ﴾
٤٥٥	٣٨	أحب الصلاة إلى الله صلاة داود
٤٥٦	٣٩	﴿ واذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب ﴾
٤٥٧	٤٠	﴿ ووهبنا لداود سليمان ﴾
٤٦٥	٤١	﴿ ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر لله ﴾
٤٦٧	٤٢	﴿ واضرب لهم مثلا أصحاب القرية ﴾
٤٦٧	٤٣	﴿ ذكر رحمة ربك عبده زكريا ﴾
٤٦٩	٤٤	﴿ واذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكانا شرقيا ﴾

صفحة	الباب	
٤٧٠	٤٥	﴿ واذ قالت الملائكة يامريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين ﴾
٤٧١	٤٦	﴿ اذ قالت الملائكة يامريم ان الله يبشرك بكلمة منه ﴾
٤٧٤	٤٧	﴿ يا أهل الكتاب لاتغلوا فى دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق ﴾
٤٧٦	٤٨	﴿ واذكر فى الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها ﴾
٤٩٠	٤٩	نزول عيسى بن مريم عليهما السلام
٤٩٤	٥٠	ما ذكر عن بنى اسرائيل
٥٠٠	٥١	حديث أبرص وأعمى وأقرع فى بنى اسرائيل
٥٠٣	٥٢	﴿ أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم ﴾
٥٠٥	٥٣	حديث الغار
٥١١	٥٤	حديث « بينا امرأة ترضع ابنهـا اذ مر بها راكب »

﴿ ٦١ — كتاب المناقب ﴾

رقم ٣٤٨٩ — ٣٦٤٨

٥٢٥	١	﴿ يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى ﴾
٥٢٢	٢	مناقب قريش
٥٢٧	٣	نزل القرآن بلسان قريش
٥٣٧	٤	نسبة اليمن إلى إسماعيل
٥٣٩	٥	ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر
٥٤٢	٦	ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع

صفحة	الباب	
٥٤٥	٧	ذكر قحطان
٥٤٦	٨	ماينهى من دعوى الجاهلية
٥٤٧	٩	قصة خزاعة
٥٤٩	١٠	قصة إسلام أبى ذر رضى الله عنه
٥٤٩	١١	قصة زمزم
٥٥٠	١٢	قصة زمزم وجهل العرب
٥٥١	١٣	من انتسب إلى آبائه فى الاسلام والجاهلية
٥٥٢	١٤	ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم
٥٥٣	١٥	قصة الحبش وقول النبى ﷺ يابنى أرفدة
٥٥٣	١٦	من أحب أن لايسب نسبه
٥٥٤	١٧	ماجاء فى أسماء رسول الله ﷺ
٥٥٨	١٨	خاتم النبيين
٥٥٩	١٩	وفاة النبى ﷺ
٥٦٠	٢٠	كنية النبى ﷺ
٥٦٠	٢١	حديث دعاء النبى ﷺ للسائب بن يزيد
٥٦١	٢٢	خاتم النبوة
٥٦٣	٢٣	صفة النبى ﷺ
٥٧٩	٢٤	كان النبى ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه
٥٨٠	٢٥	علامات النبوة فى الاسلام
٦٢١	٢٦	﴿ يعرفونه كما يعرفون أبناءهم ﴾
٦٣١	٢٧	سؤال المشركين أن يريهم النبى ﷺ آية فأراهم انشقاق القمر
٦٣٢	٢٨	بقية أحاديث علامات النبوة